

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ (١)

٢٣٨ - عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (٢) بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُورُورِ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَسَنِ بْنِ

(١) بعدها في (ط): «وَفَيَاتُ الْمَائَةِ السَّابِعَةِ مِنْ سَنَةِ ٦٠١ إِلَى سَنَةِ ٧٠٠ هـ، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي الْأُصُولِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ غَيْرُ صَحِيحَةٍ؛ لِأَنَّ الْوَفَيَاتِ فِي هَذَا الْجُزْءِ تَبْدَأُ مِنْ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٠ هـ) وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) ٢٣٠ - الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (٥٤١ - ٦٠٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥١) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٥٢/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٥٣/٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣١٧/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٨٥/١)، وَالتَّقْيِيدُ (٣٧٠)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٤٦)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (٥١٩/٨)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ١٨٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٧/٢)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (١٤٠/٩)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٠٢)، وَطَبَقَاتُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ (١٤٧/٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٤٣/٢١)، وَتَذْكِرَةُ الْحُقَافِ (١٣٧٢/٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٤٢)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (٨٠/٢)، وَالْعَبْرُ (٣١٣/٤)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٣)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٤٧)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ (٤٩٩/٣)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٣٨/١٣)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٢٨٩/٢)، وَالتَّجْوُمُ الزَّاهِرَةُ (١٨٥/٦)، وَحُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ (٣٥٤/١)، وَطَبَقَاتُ الْحُقَافِ (٤٨٥)، وَالْفَلَائِكَةُ وَالْمَفْلُوكِينَ (٦٨)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٣١٩/٢)، وَالشَّدْرَاتُ (٣٤٥/٤).

جَعْفَرُ الْجَمَاعِيِّ، المَقْدِسِيُّ، الحَافِظُ، الزَّاهِدُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ تَقِيُّ الدِّينِ، حَافِظُ الوَقْتِ وَمَحَدُّهُ.

وُلِدَ بـ «جَمَاعِيْلَ» مِنْ أَرْضِ «نَابُلُسَ» مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. قَالَ الحَافِظُ الضِّيَاءُ: أَظُنُّهُ فِي ربيعِ الآخِرِ مِنَ السَّنَةِ؛ لِمَا حَدَّثَنِي

(أَلُ عَبْدِ الغَنِيِّ) أُسْرَةٌ عِلْمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ، كَثِيرَةٌ عَدَدِ العُلَمَاءِ، فَوَالِدُهُ: عَبْدُ الوَاحِدِ كَانَ مِنَ الدَّفْعَةِ الأُوْلَى مِنَ المَقَادِسَةِ الَّذِينَ هَاجَرُوا إِلَى «دِمَشقَ». وَزَوَّجَتْهُ أُمُّ الحَافِظِ عَبْدِ الغَنِيِّ سَعِيدَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، أُخْتُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ، وَهِيَ جَدَّةُ الحَافِظِ الضِّيَاءِ أُمُّ أُمِّهِ. وَزَوَّجَتْهُ الحَافِظُ عَبْدِ الغَنِيِّ: رَابِعَةُ بِنْتُ خَالِهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٢٠ هـ). وَاشْتَهَرَ لِلحَافِظِ عَبْدِ الغَنِيِّ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ، لَهُمْ مِنَ الأَوْلَادِ والأَحْفَادِ مَا يَزِيدُ عَلَى أَرْبَعِينَ نَفْسًا، ذُكُورًا وَإِنَاثًا، كُلُّهُمْ مِنَ العُلَمَاءِ، وَيَصْعُبُ ذِكْرُهُمْ فِي هَذَا المَوْضِعِ؛ لِذَا سَأَذْكَرُ هُنَا أَوْلَادَهُ دُونَ أَحْفَادِهِ، وَأَذْكَرُ أَحْفَادَهُ فِي تَرَاجِمِ آبَائِهِمْ. . . . وَهَكَذَا وَاشْتَهَرَ لِلحَافِظِ مِنَ الوَلَدِ:

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الغَنِيِّ، عَزَّ الدِّينُ، أَبُو الفَتْحِ (ت: ٦١٣ هـ). وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الغَنِيِّ، جَمَالُ الدِّينِ أَبُو مُوسَى (ت: ٦٢٩ هـ). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الغَنِيِّ، أَبُو سُلَيْمَانَ (ت: ٦٤٣ هـ). وَاشْتَهَرَ لِلحَافِظِ عَبْدِ الغَنِيِّ مِنَ الإِخْوَةِ والأَخْوَاتِ:

- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ المَشْهُورُ بِـ «العِمَادِ» عِمَادُ الدِّينِ (ت: ٦١٤ هـ) وَهُوَ أَشْهُرُهُمْ، تَزَجَمَ لَهُ المُوَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الحَنَابِلِيَّةِ، وَهُوَ أَصْغَرُ مَنْ أَحْبَبَهُ الحَافِظُ، وَلَهُ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ. وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ (المُقْرِيءُ). وَعَبِيدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ. وَتَقِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الوَاحِدِ. وَزَيْنَةُ بِنْتُ عَبْدِ الوَاحِدِ. وَرَحْمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الوَاحِدِ. ذَكَرَهُمْ جَمِينًا ابْنُ طُولُونَ الدَّمَشْقِيُّ فِي «الْقَلَائِدِ الجَوْهَرِيَّةِ» عَنِ الحَافِظِ الضِّيَاءِ.

وَالِدَتِي<sup>(١)</sup> قَالَتْ: الْحَافِظُ أَكْبَرُ مِنْ أَخِي الْمُؤَقِّ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَمَوْلِدُ الْمُؤَقِّ فِي شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ. وَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ: ذَكَرَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَوْلِدَهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَكَذَا ذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ» أَنَّهُ سَأَلَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: إِمَّا فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ أَوْ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. قَالَ الْحَافِظُ: وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ<sup>(٢)</sup>. وَقَدِمَ «دِمَشْقُ» صَغِيرًا بَعْدَ الْخَمْسِينَ<sup>(٣)</sup>، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هَلَالٍ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي جَمِيلِ الْقُرَشِيِّ وَغَيْرِهِمْ. ثُمَّ رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، هُوَ وَالشَّيْخُ الْمُؤَقِّ، فَأَقَامَا بِ«بَغْدَادَ» أَرْبَعِ سِنِينَ، وَكَانَ الْمُؤَقِّ مِثْلَهُ إِلَى الْفِقْهِ، وَالْحَافِظُ عَبْدَ الْغَنِيِّ مِثْلَهُ إِلَى الْحَدِيثِ، فَتَزَلَا عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَكَانَ يُرَاعِيهِمَا، وَيُحْسِنُ

- (١) وَالِدَةُ الْحَافِظِ الضِّيَاءُ هِيَ أُمُّ أَحْمَدَ رُقِيَّةُ بِنْتُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قُدَامَةَ، أُخْتُ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ، وَالشَّيْخُ مُؤَقِّ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَرَابِعَةُ وَالِدَةُ الْحَافِظِ.
- (٢) عَلَّقَ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي هَامِشِ النُّسخَةِ (أ) بِقَوْلِهِ: «الظَّاهِرُ أَنَّ أَقَارِبَهُ أَحْفَظُ لِمَوْلِدِهِ» وَسَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْعِمَادِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦١٤ هـ): «وُلِدَ بِ«جَمَاعِيلَ» سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَ يَقُولُ: أَخِي الْحَافِظُ عَبْدَ الْغَنِيِّ أَكْبَرُ مِنِّي بِسِتِّينَ».
- (٣) دُخُولُهُ «دِمَشْقُ» كَانَ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، جَاءَ فِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (١/٦٩) «وَبِهِ قَالَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ: وَسَأَلْتُ خَالَيَ الْإِمَامَ أَبَا عَمْرٍ عَنْ هَجْرَتِهِمْ إِلَى «دِمَشْقُ» فِي أَيِّ سَنَةٍ كَانَتْ؟ فَقَالَ: كَانَتْ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، يَعْنِي وَخَمْسِمِائَةٍ» وَكَانَ الْحَافِظُ عَبْدَ الْغَنِيِّ فِي الدَّفْعَةِ الْأُولَى مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَكَانَ عَدَدُهُمْ خَمْسَةٌ وَثَلَاثُونَ نَفْسًا عَلَى قَوْلٍ. وَلَمَّا عَدَّدَ أَسْمَاءَهُمْ قَالَ: «وَأَبُو عَبْدِ الْغَنِيِّ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُورُورٍ وَرَوْجَتُهُ... وَعَبْدُ الْغَنِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ... أَوْلَادُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ...».

إِلَيْهِمَا، وَقَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَحَكَى الشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ أَنَّهَا أَقَامَا  
عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ<sup>(١)</sup> يَوْمًا، ثُمَّ مَاتَ، وَأَنَّهَا كَانَا يَقْرَأَنَّ عَلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ دَرَسِينَ  
مِنَ الْفِقْهِ، فَيَقْرَأُ هُوَ مِنَ «الْخَرْقِيِّ» مِنْ حِفْظِهِ، وَالْحَافِظُ مِنْ كِتَابِ «الْهِدَايَةِ» .  
قَالَ الضِّيَاءُ: وَبَعْدَ ذَلِكَ اشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ وَالْخِلَافِ عَلَى ابْنِ الْمَنِيِّ،  
وَصَارَا يَتَكَلَّمَانِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَيُنَاطِرَانِ، وَسَمِعَا مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّي،  
وَأَحْمَدَ بْنِ الْمُقَرَّبِ<sup>(٢)</sup> الْكَرْخِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ النَّفُّورِ، وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ  
بْنَ هِلَالِ الدَّقَاقِ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَغَيْرِهِمْ، ثُمَّ عَادَا إِلَى «دِمَشْقَ». ثُمَّ رَحَلَ  
الْحَافِظُ سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ إِلَى «مِصْرَ» وَ«الْإِسْكَندَرِيَّةَ» وَأَقَامَ هُنَاكَ مُدَّةً، ثُمَّ  
عَادَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «الْإِسْكَندَرِيَّةَ» سَنَةَ سَبْعِينَ، وَسَمِعَ بِهَا مِنَ الْحَافِظِ  
السَّلَفِيِّ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ، حَتَّى قِيلَ: لَعَلَّهُ كَتَبَ عَنْهُ أَلْفَ جُزْءٍ، وَسَمِعَ مِنْ غَيْرِهِ  
أَيْضًا. وَسَمِعَ بـ«مِصْرَ» مِنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ بَرِّي النَّحْوِيِّ وَجَمَاعَةٍ، ثُمَّ عَادَ  
إِلَى «دِمَشْقَ» ثُمَّ سَافَرَ بَعْدَ السَّبْعِينَ إِلَى «أَصْبَهَانَ» وَكَانَ قَدْ خَرَجَ إِلَيْهَا  
وَلَيْسَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلُ فُلُوسٍ، فَسَهَّلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ حَمَلِهِ وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ حَتَّى دَخَلَ  
«أَصْبَهَانَ»، وَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً، وَسَمِعَ بِهَا الْكَثِيرَ، وَحَصَلَ الْكُتُبَ الْجَيِّدَةَ، ثُمَّ

(١) عَلَّقَ ابْنُ حُمَيْدٍ بِحَظِّهِ فِي هَامِشِ نُسْخَةِ (أ) مَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهَا خَمْسُونَ يَوْمًا .

(٢) فِي (أ) «الْمَقْرَبِ» بِسُقُوطِ الْبَاءِ مِنْ آخِرِهِ ؛ لِذَا تَحَرَّفَتْ فِي (ط) إِلَى «الْمُقْرِيءِ» وَهُوَ أَحْمَدُ  
ابْنُ الْمُقَرَّبِ الْكَرْخِيُّ (ت : ٥٦٣ هـ) مُحَدَّثٌ مَشْهُورٌ، تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّرَاجِمِ  
وَسِيَاطِي أَيْضًا . وَذَكَرُوا فِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّ الْحَافِظَ عَبْدِ الْغَنِيِّ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ .

رَجَعَ، وَسَمِعَ بِ«هَمْدَانَ» مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَوْمَسَانِيِّ<sup>(١)</sup>، وَالْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ، وَغَيْرِهِمَا. وَبِ«أَصْبَهَانَ» مِنَ الْحَافِظَيْنِ: أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَأَبِي سَعْدِ الصَّائِغِ وَطَبَقْتَيْهِمَا. وَسَمِعَ بِ«الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ. وَكَتَبَ بِحَظِّهِ الْمُتَقِنَ مَا لَا يُوصَفُ كَثْرَةً، وَعَادَ إِلَى «دِمَشْقٍ» وَلَمْ يَزَلْ يَنْسَخُ، وَيُصَنِّفُ، وَيُحَدِّثُ وَيُفِيدُ الْمُسْلِمِينَ، وَيَعْبُدُ اللَّهَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ.

وَقَدْ جَمَعَ «فَضَائِلَ الْحَافِظِ وَسِيرَتَهُ» الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ فِي جُزْأَيْنِ، وَذَكَرَ فِيهَا: أَنَّ الْفَقِيهَ مَكِّيَّ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نِعْمَةَ الْمِصْرِيِّ<sup>(٢)</sup> جَمَعَ «فَضَائِلَهُ» أَيْضًا.

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: كَانَ شَيْخَنَا الْحَافِظُ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يَسْأَلُهُ عَنْ حَدِيثٍ إِلَّا ذَكَرَهُ لَهُ وَبَيَّنَّهُ، وَذَكَرَ صِحَّتَهُ أَوْ سَقَمَهُ، وَلَا يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ إِلَّا قَالَ: هُوَ فُلَانٌ بِنُ فُلَانٍ الْفُلَانِيُّ، وَيَذَكُرُ نَسَبَهُ.

وَأَنَا أَقُولُ: كَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمًا بِ«أَصْبَهَانَ» عِنْدَ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى<sup>(٣)</sup>، فَجَرَى بَيْنِي وَبَيْنَ بَعْضِ الْحَاضِرِينَ مُنَازَعَةً فِي

(١) فِي (ط): «القرماني»؟! وَهُوَ أَيْضًا مُحَدِّثٌ تُوفِّيَ قَبْلَ سَنَةِ (٥٨٠هـ)، مَنْسُوبٌ إِلَى «قَوْمَسَانَ» مِنْ نَوَاحِي «هَمْدَانَ» يَرِاجِعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٤٦٩).

(٢) تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٣٤هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، كَمَا سَيَأْتِي.

(٣) هُوَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيْسَى (ت: ٥٨١)، وَمَعَ هَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ غَانِمِ الْحَافِظِ يَقُولُ: كَانَ شَيْخَنَا الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى يُفَضِّلُ أَبَا بَكْرٍ الْحَازِمِيَّ عَلَى عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، وَيَقُولُ: مَا رَأَيْتُ شَابًّا أَحْفَظَ مِنْهُ.

حَدِيثٍ، فَقَالَ: هُوَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، فَقُلْتُ: لَيْسَ هُوَ فِيهِ، قَالَ: فَكَتَبَ الْحَدِيثَ فِي رِقْعَةٍ وَرَفَعَهَا إِلَى الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْهُ، قَالَ: فَنَاوَلَنِي الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الرِّقْعَةَ وَقَالَ: مَا تَقُولُ، هَلْ هَذَا الْحَدِيثُ فِي «الْبُخَارِيِّ»، أَمْ لَا؟ قَالَ: فَخَجَلَ الرَّجُلُ وَسَكَتَ. قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ - وَأَنَا بِمَدِينَةِ «مَرْو» - كَأَنَّ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ جَالِسٌ، وَالْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَقْرَأُ عَلَيْهِ مِنْ جُزْءٍ، أَوْ كِتَابٍ، وَكَانَ الْحَافِظُ يَرُدُّ عَلَيْهِ شَيْئًا، أَوْ مَا هَذَا مَعْنَاهُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا الطَّاهِرِ<sup>(١)</sup> إِسْمَاعِيلَ بْنَ ظَفَرِ النَّابُلْسِيِّ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَافِظِ - يَعْنِي عَبْدَ الْغَنِيِّ - فَقَالَ: رَجُلٌ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنَّكَ تَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ، فَقَالَ: لَوْ قَالَ أَكْثَرَ لَصَدَقَ.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَشَاهَدْتُ الْحَافِظَ غَيْرَ مَرَّةٍ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» يَسْأَلُهُ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، أَفْرَأَ لَنَا أَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِ أَجْزَاءٍ، فَيَقْرَأُ الْأَحَادِيثَ بِأَسَانِيدِهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ. وَسَمِعْتُ أَبَا سُلَيْمَانَ بْنَ الْحَافِظِ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِنَا يَقُولُ: إِنَّ الْحَافِظَ سُئِلَ: لِمَ لَا تَقْرَأُ الْأَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِ كِتَابٍ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ الْعُجْبَ.

وَسَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَافِظِ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) فِي (ط): «أَبَا طَاهِرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ» وَهُوَ حَنْبَلِيُّ (ت: ٦٣٩هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ.

(٢) هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) تُوُفِّيَ سَنَةَ (٦٤٣هـ) فِي الْعَامِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَمُّهُ السَّابِقُ الذَّكْرُ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

عَلِيِّ بْنِ فَارِسِ الرَّجَّاجِ الْعَلِيِّ<sup>(١)</sup> الشَّيْخِ الصَّالِحِ، قَالَ: لَمَّا جَاءَ الْحَافِظُ مِنْ بِلَادِ الْعَجَمِ، قُلْتُ: يَا حَافِظُ، مَا حَفِظْتَ بَعْدُ، مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ؟ فَقَالَ: بَلَى، أَوْ مَا هَذَا مَعْنَاهُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ<sup>(٢)</sup> عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الشَّيْبَانِيَّ بِـ«مَرَوْ» يَقُولُ: سَمِعْتُ التَّاجَ الْكِنْدِيَّ - يَعْنِي أَبَا الْيُمْنِ - يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الدَّارِقُطِيِّ مِثْلَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ. وَسَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامِ الْأَنْصَارِيِّ<sup>(٣)</sup> يَقُولُ: سَمِعْتُ التَّاجَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ: لَمْ يَرِ الْحَافِظُ - يَعْنِي عَبْدَ الْغَنِيِّ - مِثْلَ نَفْسِهِ.

قُلْتُ: وَذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ خَلِيلٍ، قَالَ: قَالَ تَاجُ الدِّينِ الْكِنْدِيُّ: رَأَيْتُ ابْنَ نَاصِرٍ، وَالْحَافِظَ أَبَا الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْحُفَظِ مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ.

(١) لم أفف على أخباره، وذكّر المؤلف - رحمه الله - حفيد أخيه - فيما أظن - عبد الرحيم بن محمد بن أحمد بن فارس العليّ (ت: ٦٨٥ هـ). وذكّر ابن مفلح في المقصد الأرشدي (١٢٢/٢)، ابن أخي عبد الرحيم هذا واسمه عبد الحميد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن فارس العليّ (ت: ٦٩٣ هـ) نذكره في موضعه من الاستدراك إن شاء الله تعالى.

(٢) في (و): «أبامحمد بن عبد العزيز».

(٣) محمود بن همام بن محمود الفقيه، الزاهد، المحدث، عفيف الدين، أبو الثناء، الأنصاريّ الدمشقيّ، المقرئ، الضرير الشافعيّ (ت: ٦٣١ هـ). قال الحافظ الذهبيّ: «قُلْتُ: رَوَى عَنْهُ الصُّبَّاءُ حِكَايَاتٌ» أخباره في: التكملة لوفيات النقلة (٣/٣٦٥)، وتاريخ الإسلام (٨٥)، وتكث الهميان (٢٨٧).

ثُمَّ قَالَ الضِّيَاءُ : سَمِعْتُ أَبَا الْعِزِّ مُفَضَّلَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَطِيبَ الشَّافِعِيَّ <sup>(١)</sup> قَالَ : سَمِعْتُ بَعْضَ الْأَصْحَابِ يَقُولُ : إِنَّ أَبَا نِزَارٍ - وَهُوَ الْإِمَامُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَسَنِ الْيَمَنِيُّ الشَّافِعِيُّ <sup>(٢)</sup> - قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ الْحَافِظَ السَّلْفِيَّ، وَالْحَافِظَ أَبَامُوسَى، وَكَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَحْفَظَ مِنْهُمَا، قَالَ : وَشَاهَدْتُ فِي «فَضَائِلِ» الْحَافِظِ عَبْدُ الْغَنِيِّ لِلْإِمَامِ الْفَقِيهِ مَكِّيِّ بْنِ عُمَرَ الْمِصْرِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا نِزَارٍ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَسَنِ الصَّنَعَانِيَّ يَقُولُ : قَدْ حَضَرْتُ الْحَافِظَ أَبَامُوسَى، وَهَذَا الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، فَرَأَيْتُ عَبْدَ الْغَنِيِّ أَحْفَظَ مِنْهُ.

قَالَ الضِّيَاءُ : وَأَنْشَدَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ، قَالَ : أَنْشَدَنَا أَبُو نِزَارٍ رَبِيعَةَ ابْنَ الْحَسَنِ فِي الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ <sup>(٣)</sup> :

يَا أَصْدَقَ النَّاسِ فِي بَدْوٍ وَفِي حَضْرٍ وَأَحْفَظَ النَّاسِ فِيمَا قَالَتِ الرُّسُلُ  
إِنْ يَحْسِدُوكَ فَلَا تَعْبَأُ بِقَائِلِهِمْ هُمُ الْعُتَاءُ وَأَنْتَ السَّيِّدُ الْبَطْلُ  
قَالَ : وَأَنْشَدَنَا :

إِنْ قَيْسَ عِلْمُكَ فِي الْوَرَى بَعْلُومِهِمْ وَجَدُوكَ سَحْبَانًا وَغَيْرُكَ بَاقِلُ

(١) مُفَضَّلُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّافِعِيُّ، الْفَقِيهُ (ت : ٦٤٣ هـ) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ : «كَانَ عَالِمًا، صَالِحًا، صَيِّتًا، مُتَحَرِّيًا، صَاحِبَ سُنَّةٍ وَمَعْرِفَةٍ». أَخْبَارُهُ فِي : صِلَةِ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة : ٣٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣ / ٣٤٨).

(٢) رَبِيعَةُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّنَعَانِيُّ الشَّافِعِيُّ، كَانَ إِمَامًا، عَالِمًا، حَافِظًا، ثِقَةً، أَدِيبًا، شَاعِرًا (ت : ٦٠٩ هـ). أَخْبَارُهُ فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢ / ٢٥١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣ / ١٤)، وَالْعَبْرِ (٥ / ٣١)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلشُّبَكِيِّ (٥ / ٥٥)، وَالشُّدْرَاتِ (٥ / ٣٧).

(٣) عَنِ الْمُؤَلَّفِ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤ / ٥٤)، وَالشُّدْرَاتِ (٦ / ٥٦٢).



قَالَ: وَشَاهَدْتُ بِحَظِّ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ عَلَى كِتَابِ «تَبْيِينِ الْإِصَابَةِ لِأَوْهَامٍ حَصَلَتْ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» الَّذِي أَمْلَاهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَقَدْ سَمِعَهُ عَلَيْهِ أَبُو مُوسَى، وَأَبُو سَعْدِ الصَّائِغِ<sup>(١)</sup>، وَأَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ يَنَالِ تَرْكُ<sup>(٢)</sup>، وَخَلَقَ كَثِيرًا، يَقُولُ أَبُو مُوسَى - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - : قَلَّ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْأَصْحَابِ يَفْهَمُ هَذَا الشَّأْنَ كَفَهَمِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ ضِيَاءِ الدِّينِ<sup>(٣)</sup> أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ، زَادَهُ اللَّهُ تَوْفِيقًا، وَقَدْ وَفَّقَ لِتَبْيِينِ هَذِهِ الْغَلَطَاتِ، وَلَوْ كَانَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَأَمْثَالُهُ فِي الْأَحْيَاءِ<sup>(٤)</sup> لَصَوَّبُوا فِعْلَهُ، وَقَلَّ مَنْ يَفْهَمُ فِي زَمَانِنَا لِمَا فَهَمَ، زَادَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَتَوْفِيقًا.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكُلُّ مَنْ رَأَيْنَا فِي زَمَانِنَا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مِمَّنْ رَأَى الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ - وَجَرَى ذِكْرُ حِفْظِهِ وَمَذَاكِرَاتِهِ<sup>(٥)</sup> - قَالَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَهُ، أَوْ نَحْوَهُ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ حُسَيْنِ أَبُو سَعْدِ الْأَصْبَهَانِيِّ الصَّائِغُ (ت: ٥٨١هـ)، إِمَامٌ، حَافِظٌ، مُفِيدٌ، مُسْنِدٌ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «رَوَى عَنْهُ السَّمْعَانِيُّ وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ، وَأَبُو نَزَارٍ رِبِيعَةُ الْيَمِينِيُّ...» أَخْبَارُهُ فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/١٢٩)، وَالْعِبَرِ (٤/٢٤٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٤/٢٧٣).

(٢) فِي (ط): «نَبَالِ بَرَكٍ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَهُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَنَالِ الْأَصْبَهَانِيِّ، الصُّوفِيُّ (ت: ٥٨٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْعِبَرِ (٤/٢٥٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/١٢٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَجِّ إِلَيْهِ (٢١/١٧٢)، وَوَالِدُهُ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْمَدُ بْنُ أَهْلِ الْعِلْمِ تُوْفِيَ سَنَةَ (٥٣٦هـ).

(٣) كَذَا فِي الْأَصُولِ، وَصَوَّبْتُهَا: «تَقِيُّ الدِّينِ» كَمَا فِي صَدْرِ تَرْجَمَتِهِ، وَكُتِبَ عَلَيْهَا فِي (أ) (كَذَا).

(٤) فِي (ط): (الإحياء).

(٥) فِي (ط): (مذَكَرَاتِهِ).

هَذَا. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ - أَوْ مَنْ يَحْكِي عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى السَّلْفِيِّ سَأَلَنِي عَنْ أَشْيَاءٍ، وَقَالَ: مَنْ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الذَّهَبِيُّ؟ فَقُلْتُ: الْمُخَلَّصُ<sup>(١)</sup>. وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ الْجَوَازِيِّ يَوْمًا، فَقَالَ وَزِيرُهُ<sup>(٢)</sup> بِنُ مُحَمَّدٍ الْغَسَّانِيِّ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا هُوَ وَرِيزَةٌ، فَقَالَ: أَنْتُمْ أَعْرَفُ بِأَهْلِ بَلَدِكُمْ، وَحَكَى حِكَايَةً عَنْ بَعْضِ مَنْ سَلَفَ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ» فَقَالَ: حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ حَسَنَةً فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ غَزِيرَ الْحِفْظِ، مِنْ أَهْلِ الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدِ، قِيمًا بِجَمِيعِ فُنُونِ الْحَدِيثِ، عَارِفًا بِقَوَائِنِهِ، وَأُصُولِهِ، وَعِلَلِهِ، وَصَحِيحِهِ،

(١) مُحَدَّثٌ مَشْهُورٌ، قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: «كَانَ ثِقَةً، مَأْمُونًا» (ت: ٣٩٣هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٢٢/٢)، وَالْمُنْتَظَمَ (٢٢٥/٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٧٨/١٦)، وَالشُّدْرَاتِ (١٤٤/٣)، وَالرِّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَفَةِ (٩٠).

(٢) فِي (ط): «فَقَالَ وَزِيرُهُ: أَيْنَ مُحَمَّدُ الْغَسَّانِيِّ؟» وَهُوَ تَحْرِيفٌ شَنِيعٌ جَعَلَ لَفْظَةَ «ابْنِ» «أَيْنَ» أَدَاةَ اسْتِفْهَامٍ، وَوَضَعَ عِلَامَةَ الْاسْتِفْهَامِ، وَجَعَلَ «وَرِيزَهُ» الْأُولَى، وَ«وَزِيرَهُ» الثَّانِيَةَ، وَالصَّحِيحُ الْعَكْسُ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: (وَرِيزَةٌ) بَرَاءٌ ثُمَّ زَايٌ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوَضِيحِ (١٨٤/٩) «قُلْتُ أَوَّلُهُ مَفْتُوحٌ مَعَ كَسْرِ الرَّاءِ، تَلِيهَا مُثْنَاءٌ تَحْتُ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ الزَّايُّ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ» وَفِي تَاجِ الْعَرُوسِ (وَرَزٌ) قَالَ: «(وَرِيزَةٌ) أَوَّلُهُ مَفْتُوحٌ مَعَ كَسْرِ الرَّاءِ، تَلِيهَا مُثْنَاءٌ تَحْتُ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ الزَّايُّ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ» وَفِي يَدِهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّبْصِيرِ (١٤٧/٤) بِضَمِّ الْوَاوِ، وَفَنَحِ الرَّاءِ عَلَى التَّصْغِيرِ، تَبِعَ فِيهِ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (وَرِيزَةٌ) بِنُ مُحَمَّدٍ الْغَسَّانِيِّ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَهُ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ (ت: ٢٦١هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ (٥٠١/٢) وَخَرَجْتُ تَرْجَمَتَهُ هُنَاكَ.

وَسَقِيمِهِ، وَنَاسِخِهِ، وَمَنْسُوحِهِ، وَغَرِيبِهِ، وَمُشْكَلِهِ<sup>(١)</sup>، وَفَقْهِهِ، وَمَعَانِيهِ، وَضَبَطِ أَسْمَاءِ رُؤَاتِهِ، وَمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهِمْ. وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، وَرِعًا، مُتَمَسِّكًا بِالسُّنَّةِ، عَلَى قَانُونِ السَّلَفِ، وَلَمْ يَزَلْ بِ«دِمَشْقَ» يُحَدِّثُ وَيَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ، إِلَى أَنْ تَكَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ وَالْقُرْآنِ بِشَيْءٍ أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَهْلُ التَّأْوِيلِ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَشَتَّعُوا بِهِ عَلَيْهِ، وَعُقِدَ لَهُ مَجْلِسٌ بِدَارِ السُّلْطَانِ، حَضَرَهُ الْقُضَاءُ وَالْفُقَهَاءُ، فَأَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ، وَأَبَاحُوا إِرَاقَةَ دَمِهِ، فَشَفَعَ فِيهِ جَمَاعَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالْأَكْرَادِ، وَتَوَسَّطُوا أَمْرَهُ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ «دِمَشْقَ» إِلَى دِيَارِ «مِصْرَ» فَأَخْرَجَ إِلَى «مِصْرَ» وَأَقَامَ بِهَا خَامِلًا إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَسَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ خَلِيلٍ بِ«حَلَبَ» يَقُولُ عَنْ عَبْدِ الْغَنِيِّ: كَانَ ثِقَةً، ثَبَّتًا، دَيِّتًا، مَأْمُونًا، حَسَنَ التَّصْنِيفِ، دَائِمَ الصِّيَامِ، كَثِيرَ الْإِيثَارِ، كَانَ يُصَلِّي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةً ثَلَاثِمِائَةَ رَكْعَةٍ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، دُعِيَ إِلَى أَنْ يَقُولَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ فَأَبَى، فَمُنِعَ مِنَ التَّحْدِيثِ بِ«دِمَشْقَ» فَسَافَرَ إِلَى «مِصْرَ» فَأَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ مَاتَ.

وَقَرَأْتُ بِحَظِّ السَّنْفِ<sup>(٣)</sup> بِنِ الْمَجْدِ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْعَرْدِيُّ<sup>(٤)</sup>:

(١) في (ط): «وشكله».

(٢) هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَقَدْ نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ مِنْ أَخْبَارِهِ فِي «مِصْرَ» مَا يُبَاقِي ذَلِكَ تَمَامًا.

(٣) سَيْفُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) حَنْبَلِيُّ (ت: ٦٣٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

سَمِعْتُ عَبْدَ الْقَادِرِ الرَّهَافِيَّ الْحَافِظَ يَقُولُ لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ: سَمِعْتُ  
وَسَمِعْنَا، وَحَفِظْتَ، وَنَسِينَا.

وَقَالَ أَبُو الثَّنَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَمِيرِكِ  
الْجُوَيْنِيِّ الْمُحَدِّثَ يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ السَّلْفِيَّ يَقُولُ لِأَحَدٍ «الْحَافِظُ»، إِلَّا  
لِعَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: كَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مُجْتَهِدًا عَلَى طَلَبِ الْحَدِيثِ،  
وَسَمَاعِهِ لِلنَّاسِ مِنْ قَرِيبٍ وَغَرِيبٍ، فَكَانَ كُلُّ غَرِيبٍ يَأْتِي يَسْمَعُ عَلَيْهِ، أَوْ  
يَعْرِفُ أَنَّهُ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ يُكْرِمُهُ وَيَبْرُهُ، وَيُحْسِنُ إِلَيْهِ إِحْسَانًا كَثِيرًا، وَإِذَا  
صَارَ عِنْدَهُ طَالِبٌ يَفْهَمُ شَيْئًا، أَمَرَهُ بِالسَّفَرِ إِلَى الْمَشَائِخِ بِالْبِلَادِ، وَأَحْيَى اللَّهُ  
بِهِ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْ سَمِعَ حَدِيثًا مِنْ أَصْحَابِنَا كَانَ يَسُبُّهُ، وَمَنْ كَانَ  
مِنْ غَيْرِ أَصْحَابِنَا كَانَ طَلِبُهُمْ حَسَدًا لَهُ؛ لِمَا يَرُونَ مِنْ حِرْصِهِ وَكَثْرَةِ طَلَبِهِ.  
قَالَ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ الْحَافِظَ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعِرَاقِيَّ<sup>(١)</sup>، يَقُولُ:  
مَا رَأَيْتُ الْحَدِيثَ فِي «السَّامِ» كُلِّهِ، إِلَّا بِبَرَكَاتِهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ؛ فَإِنِّي كُلَّ  
مَنْ سَأَلْتُهُ يَقُولُ: أَوَّلُ مَا سَمِعْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي حَرَّضَنِي، وَذَكَرَ جَمَاعَةً  
مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُفْضَلُ الرَّحْلَةَ لِلسَّمَاعِ عَلَى الْغَزْوِ، وَعَلَى  
سَائِرِ التَّوَافِلِ. قَالَ: وَكَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَقْرَأُ الْحَدِيثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ  
بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» وَلَيْلَةَ الْخَمِيسِ بِالْجَامِعِ أَيْضًا، وَيَجْتَمِعُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ  
يَقْرَأُ وَيَبْكِي، وَيَبْكِي النَّاسُ بُكَاءً كَثِيرًا، حَتَّى إِنَّ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ مَرَّةً، لَا

(١) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْأَزْهَرِ الصَّرِيفِيِّ» (ت: ٦٤١ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

يَكَادُ يَتْرُكُهُ، لِكَثْرَةِ مَا يَطِيبُ قَلْبُهُ، وَيَنْشَرِحُ صَدْرُهُ فِيهِ، وَكَانَ يَدْعُو بَعْدَ فَرَاعِهِ دُعَاءً كَثِيرًا. وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ نَجَا الْوَاعِظَ<sup>(١)</sup> بِ«الْقَرَأَةِ» يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: قَدْ جَاءَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَقْرَأَ الْحَدِيثَ، فَأَشْتَهِي أَنْ تَحْضُرُوا مَجْلِسَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَبَعْدَهَا أَنْتُمْ تَعْرِفُونَهُ، وَيَحْصُلُ لَكُمْ الرَّغْبَةُ، فَجَلَسَ أَوَّلَ يَوْمٍ وَكُنْتُ حَاضِرًا بِجَامِعِ «الْقَرَأَةِ» فَقَرَأَ أَحَادِيثَ بِأَسَانِيدِهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبِهِ، وَقَرَأَ جُزْءًا، فَفَرِحَ النَّاسُ بِمَجْلِسِهِ فَرَحًا كَثِيرًا، فَقَالَ ابْنُ نَجَا: قَدْ حَصَلَ الَّذِي كُنْتُ أُرِيدُهُ فِي أَوَّلِ مَجْلِسٍ.

وَسَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ بِ«مِصْرَ» بِمَسْجِدِ الْمَصْنَعِ يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ بَكَوْا حَتَّى غُشِيَ عَلَى بَعْضِهِمْ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ الْمِصْرِيِّينَ: مَا كُنَّا إِلَّا مِثْلَ الْأَمْوَاتِ حَتَّى جَاءَ الْحَافِظُ، فَأَخْرَجَنَا مِنَ الْقُبُورِ.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا الثَّنَاءِ مُحَمَّدَ بْنَ هَمَّامِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْفَقِيهَ نَجْمًا - هُوَ الْإِمَامُ الْعَالِمُ نَجْمُ بْنُ الْإِمَامِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْإِمَامِ أَبِي الْفَرَجِ الْحَنْبَلِيِّ<sup>(٢)</sup> - يَقُولُ - وَقَدْ حَضَرَ مَجْلِسَ الْحَافِظِ -: يَا تَقِيَّ الدِّينِ، وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَلْتَ الْإِسْلَامَ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ، لَوْ أَمَكَّنِي مَا فَارَقْتُ مَجْلِسًا مِنْ مَجَالِسِكَ.

قَالَ الضِّيَاءُ: سَأَلْتُ خَالَيَ الْإِمَامَ مُوَفَّقَ الدِّينِ عَنِ الْحَافِظِ، فَكَتَبَ بِخَطِّهِ - وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ -: كَانَ جَامِعًا لِلْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَكَانَ رَفِيقِي فِي الصَّبَا، وَفِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَمَا كُنَّا نَسْتَبِقُ إِلَى خَيْرٍ إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ إِلَّا الْقَلِيلَ، وَكَمَّلَ

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٩٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٨٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

اللهُ فَضِيلَتُهُ بِابْتِلَائِهِ بِأَذَى أَهْلِ الْبِدْعَةِ، وَعَدَاوَاتِهِمْ إِتَاءَهُ، وَقِيَامِهِمْ عَلَيْهِ،  
وَرِزْقِ الْعِلْمِ، وَتَحْصِيلِ الْكُتُبِ الْكَثِيرَةِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُعَمَّرْ حَتَّى يَبْلُغَ غَرَضَهُ  
فِي رِوَايَتِهَا، وَنَشْرِهَا، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

قَالَ الضَّيَاءُ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ الرَّاهِدَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ جَوْهَرَ  
الْبَغْلِيِّ<sup>(١)</sup> يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعِمَادَ<sup>(٢)</sup> - يَعْنِي أَخَا الْحَافِظِ - يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا  
أَشَدَّ مُحَافَظَةً عَلَيَّ وَقْتَهُ مِنْ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

قَالَ الضَّيَاءُ: كَانَ شَيْخَنَا الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللهُ - لَا يَكَادُ يُضَيِّعُ شَيْئًا  
مِنْ زَمَانِهِ بِلَا فَائِدَةٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي الْفَجْرَ، وَيُلْقِنُ النَّاسَ الْقُرْآنَ، وَرَبَّمَا  
أَقْرَأَ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ، فَقَدْ حَفِظْنَا مِنْهُ أَحَادِيثَ جَمَّةً تَلْقِينَا، ثُمَّ يَقُومُ  
يَتَوَضَّأُ، فَيُصَلِّي ثَلَاثِمِائَةَ رُكْعَةً بِالْفَاتِحَةِ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ<sup>(٣)</sup> إِلَى قَبْلِ وَقْتِ الظُّهْرِ،  
ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً يَسِيرَةً إِلَى وَقْتِ الظُّهْرِ، وَيَشْتَغِلُ إِمَّا بِالتَّسْمِيعِ<sup>(٤)</sup> لِلْحَدِيثِ، أَوْ  
بِالتَّنْسِخِ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا أَفْطَرَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا  
صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ إِلَى عِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَإِذَا صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ نَامَ إِلَى  
نِصْفِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ، ثُمَّ قَامَ كَأَنَّ إِنْسَانًا يُوقِظُهُ، فَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي لِحُظَّةً

(١) حَنْبَلِيُّ (ت: ٦٤٨هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ، اسْتَدْرَكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦١٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَهُوَ أَخُو  
الْمُتَرَجِّمِ هُنَا الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَلَقَبَهُ (عِمَادُ الدِّينِ).

(٣) يَرُدُّ فِي مَنَاقِبِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُبَالَغَاتِ وَالتَّجَاوُزَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُسَلَّمَ بِهَا،  
وَلَا بِصِحَّةِ نَسْبَتِهَا إِلَى الْمُتَرَجِّمِ.

(٤) فِي (ط): «لِلتَّسْمِيعِ بِالْحَدِيثِ».

كَذَلِكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى كَذَلِكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى إِلَى قُرْبِ الْفَجْرِ، وَرَبَّمَا تَوَضَّأَ فِي اللَّيْلِ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ ثَمَانٍ<sup>(١)</sup>، أَوْ أَكْثَرَ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: مَا تَطِيبُ لِي الصَّلَاةُ إِلَّا مَا دَامَتْ أَعْضَائِي رَطْبَةً، ثُمَّ يَتَأَمُّ نَوْمَةً يَسِيرَةً إِلَى الْفَجْرِ، وَهَذَا دَأْبُهُ، وَكَانَ لَا يَكَادُ يُصَلِّي صَلَاتَيْنِ مَفْرُوضَتَيْنِ بُوْضُوءٍ وَاحِدٍ.  
قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ غَانِمٍ<sup>(٢)</sup> بـ «أَصْبَهَانَ» يَقُولُ: كَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ عِنْدَنَا، وَكَانَ يَقُولُ لِي: تَعَالَ حَتَّى تُحَافِظَ عَلَيَّ الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكَانَ يَسْتَعْمِلُ السُّوَاكَ كَثِيرًا حَتَّى كَأَنَّ أَسْنَانَهُ الْبَرْدُ.  
وَسَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مَحْمُودَ بْنَ سَلَامَةَ الْحَرَائِزِيِّ<sup>(٣)</sup> التَّاجِرِ بـ «أَصْبَهَانَ» غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ: كَانَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ نَازِلًا عِنْدِي بـ «أَصْبَهَانَ»، وَمَا كَانَ يَتَأَمُّ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا الْقَلِيلَ، بَلْ يُصَلِّي، وَيَقْرَأُ، وَيَبْكِي، حَتَّى رُبَّمَا مَنَعْنَا النَّوْمَ إِلَى

(١) في (ط): «أو ثمانية».

(٢) لم أقف عليه بعد.

(٣) لم أقف عليه، وَيُظْهِرُ أَنَّهُ أَخُو الشَّيْخِ مَعَالِي بْنِ أَبِي الْخَيْرِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ صَدَقَةَ الْحَرَائِزِيِّ التَّاجِرِ، الْعَطَّارِ الْحَنْبَلِيِّ الْعَدْلِ (ت: ٦٤٠ هـ)، وَأَخُوهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٦٣٤ هـ) ذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ مَعَالِي فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَقَالَ: «وَسَمِعَ بـ «أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَرْقِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ يَتَالِ الثَّرَكِ، وَأَجَارَ لَهُ أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الصَّائِغِ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ، وَأَبُو الْفَتْحِ ابْنُ شَاتِيْلٍ. . . قَالَ: مَاتَ فِي شَعْبَانَ، وَمَاتَ أَخُوهُ حَمْدٌ قَبْلَهُ. إِذَا فَلَهُمْ أَخٌ رَابِعٌ هُوَ حَمْدٌ، إِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ مُحَمَّدًا، لِحَقِّ اللَّفْظَةِ تَحْرِيْفٌ».

السَّحْرِ . وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ : أَضَافِنِي رَجُلٌ بِ «أَصْبَهَانَ» ، فَلَمَّا قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ كَانَ هُنَاكَ رَجُلٌ لَمْ يُصَلِّ ، فَقِيلَ : هُوَ شَمْسِيٌّ - يَعْنِي يَعْبُدُ الشَّمْسَ - فَصَاقَ صَدْرِي ، ثُمَّ قُمْتُ بِاللَّيْلِ أُصَلِّي وَالشَّمْسِيُّ يَسْتَمِعُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ جَاءَ إِلَيَّ الَّذِي أَضَافِنِي وَقَالَ : إِنَّ الشَّمْسِيَّ يُرِيدُ أَنْ يُسَلِّمَ ، فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ فَأَسَلَمَ ، وَقَالَ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ : لَمَّا سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَقَعَ الْإِسْلَامُ فِي قَلْبِي . قَالَ : وَكَانَ الْحَافِظُ لَا يَرَى مُنْكَرًا إِلَّا غَيْرَهُ بِيَدِهِ أَوْ لِسَانِهِ ، وَكَانَ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأَيْمٍ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مَرَّةً يُهْرِيقُ خَمْرًا ، فَجَبَدَ صَاحِبُهُ السَّيْفَ ، فَلَمْ يَخَفْ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ ، وَكَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَوِيًّا فِي بَدَنِهِ وَفِي أَمْرِ اللَّهِ ، وَكَثِيرًا مَا كَانَ بِ «دِمَشْقَ» يُنْكَرُ الْمُنْكَرَ ، وَيَكْسُرُ الطَّنَابِيرَ<sup>(١)</sup> وَالشَّبَابَاتِ .

وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الطَّحَّانِ<sup>(٢)</sup> ، قَالَ : كَانَ بَعْضُ أَوْلَادِ صَلَاحِ الدِّينِ قَدْ عُمِلَتْ لَهُمْ طَّنَابِيرُ ، وَحُمِلَتْ إِلَيْهِمْ ، وَكَانُوا فِي بَعْضِ الْبَسَاتِينِ يَشْرَبُونَ ، فَلَقِيَ الْحَافِظَ الطَّنَابِيرُ تُحْمَلُ إِلَيْهِمْ ، فَكَسَرَهَا وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهَا لِحِقَّةُ قَوْمٍ كَثِيرٌ بَعْصِيٍّ ، وَمَعَهُ رَجُلٌ ، فَلَحِقُوا صَاحِبَهُ ، وَأَسْرَعَ الْحَافِظُ ، فَقَالَ لَهُمُ الرَّجُلُ أَنَا مَا كَسَرْتُ شَيْئًا ، هَذَا الَّذِي كَسَرَ ، قَالَ : فَإِذَا رَجُلٌ يَرْكُضُ فَرَسًا ، فَتَرَجَّلَ عَنِ الْفَرَسِ ، وَجَاءَ إِلَيَّ وَقَبَلَ يَدِي ، وَقَالَ : يَا شَيْخُ ، الصَّبِيَّانُ مَا عَرَفُوكَ .

(١) طَّنَابِيرُ: جَمْعُ الطَّنَابِيرِ بِالضَّمِّ كَعَضْفُورٍ ، وَالطَّنَابِيرُ بِالْكَسْرِ . فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . يُرَاجَعُ :

شَفَاءُ الْغَلِيلِ (١٧٥) ، وَقَصْدُ السَّبِيلِ (٢/٢٦٥) ، وَالتَّاجُ (طنبر).

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ الْآنَ .



وَسَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يُحَدِّثُ عَنِ الْأَمِيرِ دَرْبَاسِ الْمِهْرَانِيِّ<sup>(١)</sup>، أَنَّهُ كَانَ دَخَلَ مَعَ الْحَافِظِ إِلَى الْمَلِكِ الْعَادِلِ، فَلَمَّا قَضَى الْمَلِكُ كَلَامَهُ مَعَ الْحَافِظِ جَعَلَ يَتَحَدَّثُ مَعَ الْحَاضِرِينَ فِي أَمْرِ «مَارْدِين»<sup>(٢)</sup> وَحِصَارِهَا، وَكَانَ حَاصِرَهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَسَمِعَ الْحَافِظُ كَلَامَهُ، فَقَالَ: أَيُّشِ هَذَا، وَأَنْتَ بَعْدَ تَرْيُدِ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ، مَا تَشْكُرُ اللَّهَ فِيمَا أَعْطَاكَ إِمَامًا؟، قَالَ: وَسَكَتَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ، فَمَا أَعَادَ وَمَا أَبْدَى<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ قَامَ الْحَافِظُ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا خَرَجْنَا قُلْتُ لَهُ: أَيُّشِ هَذَا؟ نَحْنُ كُنَّا نَخَافُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ، ثُمَّ تَعَمَّلَ هَذَا الْعَمَلُ؟ فَقَالَ: أَنَا إِذَا رَأَيْتُ شَيْئًا لَا أَقْدِرُ أَصْبِرُ.

وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنِ أَحْمَدَ الطَّحَّانَ قَالَ: كَانَ فِي دَوْلَةِ الْأَفْضَلِ<sup>(٤)</sup> بِنِ صِلَاحِ الدِّينِ قَدْ جَعَلُوا الْمَلَاهِيَّ عِنْدَ دَرَجِ جَيْرُونَ<sup>(٥)</sup>، فَجَاءَ الْحَافِظُ فَكَسَّرَ شَيْئًا كَثِيرًا مِنْهَا، ثُمَّ جَاءَ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ يَقْرَأُ الْحَدِيثَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ رَسُولٌ مِنَ الْقَاضِي يَأْمُرُهُ بِالْمَشْيِ إِلَيْهِ، يَقُولُ حَتَّى يُنَاطِرَهُ فِي الدَّفِّ وَالشَّبَابَةِ، فَقَالَ الْحَافِظُ: ذَلِكَ عِنْدِي حَرَامٌ، وَقَالَ: أَنَا لَا أَمْشِي إِلَيْهِ، إِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ فَيَجِيءُ هُوَ، ثُمَّ قَرَأَ الْحَدِيثَ، فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ: قَدْ قَالَ: لَا بَدَّ مِنَ الْمَشْيِ

(١) لَمْ أَفَفْ عَلَيَّ أَخْبَارِهِ الْآنَ.

(٢) يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٤٦). مَدِينَتُهُ مَشْهُورَةٌ هِيَ الْآنَ فِي الْجَنُوبِ الْعَرَبِيِّ مِنْ تَرْكِيَا.

(٣) فِي (ط): «وَلَا بَدَى».

(٤) الْمَلِكُ الْأَفْضَلُ هُوَ عَلِيُّ بْنُ صِلَاحِ الدِّينِ الْأَيْتُوبِيِّ.

(٥) مُقَابِلُ الْبَابِ الشَّرْقِيِّ لِلْجَامِعِ الْأَمْوِيِّ.

إِلَيْهِ، أَنْتَ قَدْ بَطَلْتَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عَلَى السُّلْطَانِ، فَقَالَ الْحَافِظُ: ضَرَبَ اللَّهُ رَقَبَتَهُ، وَرَقَبَةَ السُّلْطَانِ، قَالَ: فَمَضَى الرَّسُولُ، وَخِيفْنَا أَنْ تَجْرِيَ فِتْنَةٌ، قَالَ: فَمَا جَاءَ أَحَدٌ بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكَانَ قَدْ وَضَعَ اللَّهُ لَهُ الْهَيْبَةَ فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ.

سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ فَضَائِلَ<sup>(١)</sup> بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورِ الْمُقَدِّسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُمْ يَتَحَدَّثُونَ بِـ«مِصْرٍ» أَنَّ الْحَافِظَ كَانَ قَدْ دَخَلَ عَلَى الْمَلِكِ الْعَادِلِ، فَلَمَّا رَأَهُ قَامَ لَهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ دُخُولِهِ عَلَيْهِ إِذِ الْأَمْرَاءُ قَدْ جَاءُوا إِلَى الْحَافِظِ إِلَى «مِصْرٍ» فَقَالُوا: أَمْنَا بِكَرَامَتِكَ يَا حَافِظُ، وَذَكَرُوا أَنَّ الْعَادِلَ قَالَ: مَا خِيفْتُ مِنْ أَحَدٍ مَا خِيفْتُ مِنْ هَذَا، فَقُلْنَا: أَيُّهَا الْمَلِكُ، هَذَا رَجُلٌ فَعِيهِ، أَيُّشِ خِيفْتَ مِنْ هَذَا؟ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ مَا خِيفَ إِلَيَّ إِلَّا أَنَّهُ سَبِعُ يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَنِي، فَقُلْنَا: هَذِهِ كَرَامَةُ الْحَافِظِ. قَالَ: وَشَاهَدْتُ بِخَطِّ الْحَافِظِ، يَذْكُرُ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ الْعَادِلِ ذَلِكَ، قَالَ: وَمَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ رَأَى الْحَافِظَ إِلَّا أَحَبَّهُ حُبًّا شَدِيدًا، وَمَدَحَهُ مَدْحًا كَثِيرًا.

سَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مَحْمُودَ بْنَ سَلَامَةَ الْحَرَّانِيَّ بِـ«أَصْبَهَانَ» قَالَ: كَانَ الْحَافِظُ بِـ«أَصْبَهَانَ» يَصْطَفُ النَّاسَ فِي السُّوقِ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ.

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْ أَقَامَ الْحَافِظُ بِـ«أَصْبَهَانَ» مُدَّةً وَأَرَادَ أَنْ يَمْلِكَهَا

(١) فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٤٧٠) أَبُو الْفَضَائِلِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ فَضَائِلٍ وَذَكَرَ أَخَاهُ عَلِيًّا. وَيُظْهِرُ مِنْ نَسَبِهِمَا أَنَّهُمَا ابْنَا عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَأَوَالِدُهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ أَخُو عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، وَالِدِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

لَمَلَكَهَا، يَعْنِي مِنْ حُبِّهِمْ لَهُ، وَرَغَبَتِهِمْ فِيهِ، وَلَمَّا وَصَلَ إِلَى «مِصْرَ» أَخِيرًا كُنَّا بِهَا، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجَامِعِ لَا نَقْدِرُ نَمْشِي مَعَهُ مِنْ كَثْرَةِ الْخَلْقِ، يَتَبَرَّكُونَ بِهِ، وَيَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ<sup>(١)</sup>.

قَالَ: وَكَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ<sup>(٢)</sup>، بَلْ يَمِيلُ إِلَى السُّمْرَةِ، حَسَنَ الشَّعْرِ، كَثَّ اللَّحْيَةِ، وَاسِعَ الْجَبِينِ، عَظِيمَ الْخَلْقِ، تَامَّ الْقَامَةِ، كَأَنَّ الثُّورَ يَخْرُجُ مِنْ وَجْهِهِ، فَكَانَ قَدْ ضَعُفَ بَصَرُهُ مِنْ كَثْرَةِ الْبُكَاءِ وَالتَّسْنُخِ وَالْمُطَالَعَةِ، وَكَانَ حَسَنَ الْخُلُقِ، رَأَيْتُهُ وَقَدْ ضَاقَ صَدْرُ بَعْضِ أَصْحَابِهِ فِي مَجْلِسِهِ وَغَضِبَ، فَجَاءَ إِلَى بَيْتِهِ وَتَرَضَّاهُ، وَطَيَّبَ قَلْبَهُ.

وَكَنَّا يَوْمًا عِنْدَهُ نَكْتُبُ الْحَدِيثَ، وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ أَحْدَاثٌ، فَضَحِكُنَا مِنْ شَيْءٍ وَطَالَ الضَّحِكُ، فَرَأَيْتُهُ يَتَبَسَّمُ مَعَنَا وَلَا يَحْرُدُ<sup>(٣)</sup> عَلَيْنَا، وَكَانَ سَخِيًّا، جَوَادًّا، كَرِيمًا، لَا يَدْخِرُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَمَهْمَا حَصَلَ لَهُ أَخْرَجَهُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي بِقُفَافِ الدَّقِيقِ إِلَى بُيُوتِ الْمُحْتَاجِينَ، فَيَدُقُّ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا عَلِمَ أَنَّهُمْ يَفْتَحُونَ الْبَابَ تَرَكَ مَا مَعَهُ وَمَضَى؛ لِئَلَّا يَعْرِفَهُ أَحَدٌ. وَقَدْ كَانَ يُفْتَحُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الثِّيَابِ وَالْبُرْدِ فَيُعْطِي النَّاسَ، وَرَبَّمَا كَانَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ مُرَقَّعٌ، وَقَدْ أَوْفَى غَيْرَ مَرَّةٍ سِرًّا مَا يَكُونُ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ مِنَ الدِّينِ، وَلَا يُعْلِمُهُمْ بِالْوَفَاءِ. قَالَ الشَّيْخُ

(١) قَارَنُ بِقَوْلِ ابْنِ النَّجَّارِ الْمُتَقَدِّمِ: «فَأَخْرَجَ إِلَى «مِصْرَ» وَأَقَامَ بِهَا خَامِلًا إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ».

(٢) شَدِيدُ الْبَيَاضِ.

(٣) الْحَرْدُ هُنَا: الْغَضَبُ.

المُوقِّعُ عَنْهُ: كَانَ جَوَادًّا، يُؤَثِّرُ بِمَا تَصِلُ إِلَيْهِ يَدُهُ سِرًّا وَعَلَانِيَةً.

وَسَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مَحْمُودَ بْنَ هَمَّامٍ يَحْكِي عَنْ رَجُلٍ كَانَ بِمَسْجِدِ  
الْوَزِيرِ، فَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِ الْمُوقِّعِ شَيْءٌ، فَلَمْ يُعْطُوهُ جَامِكِيَّةً<sup>(١)</sup>  
قَالَ: فَبَقِينَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَدَخَلْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أُصْلِي، وَسَلَّمْتُ  
بَعْدَ الْعَصْرِ عَلَى الْحَافِظِ، فَقَالَ لِي: اقْعُدْ، فَقَعَدْتُ، فَلَمَّا قَامَ مَشَيْتُ مَعَهُ  
إِلَى خَارِجِ الْجَامِعِ، فَنَاوَلَنِي نَفَقَةً وَقَالَ: اشْتَرِ لِبَيْتِكَ شَيْئًا وَمَضِي، فَاشْتَرَيْتُ  
نِصْفَ خُرُوفٍ مَشْوِيٍّ وَخُبْرًا كَثِيرًا، وَحَلْوَاءَ، وَاكْتَرَيْتُ حَمَالًا وَمَضَيْتُ إِلَى  
أَهْلِي، فَعَدَدْتُ مَا بَقِيَ فَإِذَا هُوَ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ دِرْهَمًا.

وَذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُ وَقَعَ بِ«مِصْرَ» غَلَاءٌ وَهُوَ بِهَا، فَكَانَ يُؤَثِّرُ بِعَشَائِهِ  
عِدَّةَ لَيَالِي وَيَطْوِي، قَالَ: وَقَالَ لِي أَبُو الْفَتْحِ وَلَدُهُ<sup>(٢)</sup>: وَالِدِي يُعْطِي النَّاسَ  
الْكَثِيرَ، وَنَحْنُ لَا يَبْعَثُ إِلَيْنَا شَيْئًا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَبْلَغُ مَا سَأَلَ الْعَبْدُ رَبَّهُ  
ثَلَاثَةَ أَشْيَاءٍ؛ رِضْوَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالنَّظْرُ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَالْفِرْدَوْسُ  
الْأَعْلَى. وَسَمِعْتُ خَالِيَّ أَبَا عَمْرٍو قَالَ: قَالَ الْحَافِظُ: يُقَالُ: مِنْ الْعِصْمَةِ أَنْ  
لَا تَجِدَ، ثُمَّ قَالَ: هِيَ أَعْظَمُ الْعِصْمَةِ؛ فَإِنَّهَا عِصْمَةُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ<sup>(٣)</sup> قَالَ:  
سَأَلْتُ الْحَافِظَ، فَقُلْتُ: هَلْ لَأَيِّ الْمَشَايخِ يَحْكِي عَنْهُمْ مِنَ الْكِرَامَاتِ مَا لَا

(١) الْجَامِكِيَّةُ: الْمُرْتَبُ الشَّهْرِيُّ أَوِ السَّنَوِيُّ.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦١٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٢٤ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ أَيْضًا.

يُحْكِي عَنِ الْعُلَمَاءِ، أَيُّسُّ السَّبَبِ فِي هَذَا؟ فَقَالَ: اشْتِغَالَ الْعُلَمَاءُ بِالْعِلْمِ كَرَامَاتٍ كَثِيرَةً، أَوْ قَالَ: تُرِيدُ لِلْعُلَمَاءِ كَرَامَةً أَفْضَلَ مِنْ اشْتِغَالِهِمْ بِالْعِلْمِ! وَقَدْ كَانَ لِلْحَافِظِ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ.

قَالَ الضِّيَاءُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِرَاقِيَّ<sup>(١)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّمِيَّاطِيُّ قَالَ: أَكْتَرَيْتُ فِي مَرْكَبٍ فَرَأَيْتُهُ عَائِبًا، فَصَاقَ صَدْرِي فَذَكَرْتُ قِصَّتَهُ لِلْحَافِظِ، فَكَتَبَ لِي كِتَابًا وَقَالَ: اتْرُكْهُ فِيهِ: فَإِذَا قَضَيْتَ سَفْرَكَ وَخَرَجْتَ مِنْهُ فَخُذِ الْكِتَابَ وَلَا تَتْرُكْهُ فِيهِ، فَمَضَيْتُ وَعَلَقْتُهُ فِي الْمَرْكَبِ، فَمَضَيْنَا فِي سَفَرِنَا، فَلَمَّا نَزَلْنَا مِنْهُ وَأَخَذْنَا قِمَاسَنَا وَلَمْ يَبْقَ فِيهِ شَيْءٌ ذَكَرْتُ الْكِتَابَ، فَأَخَذْتُهُ مِنْهُ، فَمِنْ سَاعَتِهِ دَخَلَ الْمَاءُ فِيهِ، وَغَرِقَ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ فَضَائِلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ<sup>(٣)</sup>، حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّي بَدْرَانَ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، أَنَّ الْحَافِظَ قَامَ لَيْلَةً لِيَتَوَضَّأَ عَلَى الْبِرْكَةِ، وَمَاؤُهَا مَقْطُوعٌ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَشْتَهِي الْوَضُوءَ إِلَّا مِنَ الْبِرْكَةِ، ثُمَّ صَبَرَ قَلِيلًا، فَإِذَا الْمَاءُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْأَنْبُوبِ، فَانْتَبَهَرَ حَتَّى فَاضَتِ الْبِرْكَةُ، ثُمَّ انْقَطَعَ الْمَاءُ

(١) يَظْهَرُ أَنَّهُ هُوَ الْمُحَوَّلِيُّ الْآتِي.

(٢) الْإِسْرَافُ فِي نَقْلِ مِثْلِ هَذِهِ الدَّعَاوَى ظَاهِرَةٌ فِي كُتُبِ الْمَنَاقِبِ وَالتَّرَاجِمِ، وَحَدَّثَ وَلَا حَرَجَ، وَمِنْهَا مَا لَا تَقْبَلُهُ الْعُقُولُ وَالْفِطْرُ السَّلِيمَةُ!

(٣) بَدْرَانَ بْنُ أَبِي بَكْرٍ هَذَا هُوَ ابْنُ عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَوَالِدُهُ أَبُو بَكْرٍ هُوَ بِكُلِّ تَأْكِيدٍ أَخُو عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَالِدِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَفِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٤٢٨) عَلِيُّ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُرُورٍ، وَهُوَ أَخُو بَدْرَانَ الْمَذْكُورِ هُنَا. وَبِهَذَا يَبْتَدَأُ أَنَّ فَضَائِلَ ابْنَ مُحَمَّدٍ وَأَخَاهُ عَلِيًّا الْمَذْكُورِينَ هُمَا ابْنَا عَمِّ الْحَافِظِ أَيْضًا. وَعَلِيُّ (ت: ٦١٧ هـ).

فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: هَذِهِ - وَاللَّهِ - كَرَامَةٌ لَكَ، فَقَالَ لِي: قُلْ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، هَذَا الْمَاءُ لَعَلَّهُ كَانَ مُحْتَبَسًا، لَا تَقُلْ هَذَا<sup>(١)</sup>.

وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ جُنْدِيُّ بِ«الْقُدْسِ» أَنَّ الْحَافِظَ نَزَلَ عِنْدَهُمْ بِ«الْقُدْسِ»، وَكَانَ فِي دَارِهِمْ صَهْرِيحٌ قَدْ نَقَصَ مَائُوهُ، قَالَ: فَقَالَ لِي الْحَافِظُ لَيْلَةً: قَدْ ضَيَّقْنَا عَلَيْكُمْ فِي الْمَاءِ، فَقُلْتُ: بَلْ يَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ الْبَرَكَةَ، فَقَالَ: نَعَمْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِ الْبَرَكَةَ، فَلَمَّا كَانَ الْفَجْرُ إِذَا بِالْمَاءِ قَدْ زَادَ نَحْوَ أَرْبَعَةِ أَذْرُعٍ.

وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمُقْرِيءَ<sup>(٢)</sup> قَالَ: كَانَ لِأَهْلِ بَيْتِي ثَوْبٌ مِنْ ثِيَابِ الْحَافِظِ يَدَّخِرُونَهُ لِلْمَوْتِ، وَمِلْحَفَةٌ مِنْ أَثَرِ أُمَّهِ، قَالَ: فَسُرِقَ مَا فِي بَيْنِنَا مِنَ الثِّيَابِ، فَفَتَّشُوا عَلَى الثَّوْبِ وَالْمِلْحَفَةِ فَلَمْ يَجِدُوا هُمَا، فَحَزِنُوا عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ مُدَّةٍ وَجَدُوا هُمَا فِي الصُّنْدُوقِ، وَقَدْ كَانُوا فَتَّشُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَلَمْ يَجِدُوا هُمَا.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَكُنْتُ أَنَا وَجَمَاعَةٌ نَسْمَعُ عَلَى الْحَافِظِ بِالْمُصَلَّى الَّذِي بِجَبَلِنَا فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَقَالَ: لَوْ كُنَّا نَقُومُ مِنْ هَذَا الْحَرِّ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهَمَمْنَا بِالْقِيَامِ وَلَعَلَّ بَعْضَنَا قَامَ، فَإِذَا سَحَابَةٌ قَدْ غَطَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: اقْعُدُوا، فَرَأَيْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَنْظُرُ إِلَى بَعْضِ، وَيُسِرُّونَ<sup>(٣)</sup> الْكَلَامَ بَيْنَهُمْ

(١) هَكَذَا يَتَّبَعِي أَنْ تُفَسِّرَ مِثْلَ هَذِهِ الظَّوَاهِرِ، وَلَا يُسَارِعْ إِلَى ادِّعَاءِ الْكَرَامَةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

(٢) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«الرَّضِيِّ» (ت: ٦٣٥ هـ) حَنْبَلِيُّ اسْتَدْرَكَهُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ

تَعَالَى - فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) فِي (ط): «يَسْرُدُونَ».

إِنَّ هَذِهِ كَرَامَةٌ، وَيَقُولُونَ: مَا كَانَ يُرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً، وَذَكَرَ الضَّيَاءُ  
 أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ هَذَا الْجِنْسِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ  
 ﷺ فِي النَّوْمِ يَمْشِي وَأَنَا أَمْشِي خَلْفَهُ، إِلَّا أَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ  
 أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَوَّلِيِّ<sup>(١)</sup> عَنْ رَجُلٍ فَقِيهِهِ - وَكَانَ ضَرِيرًا،  
 وَيُبْغِضُ الْحَافِظَ - فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ، وَمَعَهُ الْحَافِظُ وَيَدُهُ فِي يَدِهِ فِي  
 جَامِعِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَهُمَا يَمْشِيَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: حَدَّثْتُ  
 عَنْكَ بِالْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: صَحِيحٌ، وَيَقُولُ: حَدَّثْتُ عَنْكَ  
 بِالْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: صَحِيحٌ، حَتَّى عَدَدْتُ مِائَةَ حَدِيثٍ،  
 قَالَ: فَأَصْبَحَ فَتَابَ مِنْ بُغْضِهِ.

وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى بْنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ  
 مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: رَأَيْتُ الْحَافِظَ فِي النَّوْمِ يَمْشِي مُسْتَعْجِلًا، فَقُلْتُ: إِلَى  
 أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَرُورُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى،  
 فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ، فَلَمَّا رَأَى الْحَافِظَ قَامَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ،  
 وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، قَالَ: فَبَقِيَ الْحَافِظُ يَشْكُو إِلَيْهِ مَا لَقِيَ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ:  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَذَبْتُ فِي الْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ؟ وَالْحَدِيثِ الْفُلَانِيِّ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ  
 يَقُولُ: صَدَقْتَ يَا عَبْدَ الْغَنِيِّ، صَدَقْتَ يَا عَبْدَ الْغَنِيِّ.

(١) لَعَلَّهُ هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ الْعِرَاقِيِّ السَّالِفُ الذَّكْرِ.

(ذِكْرُ تَصَانِيْفِهِ):

كِتَابُ «المِصْبَاحِ فِي عُيُونِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحِ»<sup>(١)</sup> ثَمَانِيَّةٌ وَأَرْبَعُونَ جُزْءًا، يَشْتَمِلُ عَلَى أَحَادِيثِ الصَّحِيحَيْنِ، كِتَابُ «نَهَايَةِ الْمُرَادِ مِنْ كَلَامِ خَيْرِ الْعِبَادِ»<sup>(٢)</sup> لَمْ يَبْيَضْهُ كُلُّهُ، فِي السُّنَنِ، نَحْوَ مَائَتَيْ جُزْءٍ، كِتَابُ «الْيَوَاقِيْتِ» مُجَلَّدٌ، كِتَابُ: «تُحْفَةُ الطَّالِبِينَ فِي الْجِهَادِ وَالْمُجَاهِدِينَ»<sup>(٣)</sup>، كِتَابُ «الْآثَارِ الْمَرْضِيَّةِ فِي فَصَائِلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ»<sup>(٤)</sup> أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ: «الرَّوْضَةُ» أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ «الذِّكْرِ» جُزْآنِ، كِتَابُ «الْأَسْرَارِ»<sup>(٥)</sup> جُزْآنِ، كِتَابُ «التَّهَجُّدِ» جُزْآنِ، كِتَابُ «الْفَرَجِ» جُزْآنِ، كِتَابُ «الصَّلَاتِ مِنَ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ»<sup>(٦)</sup> جُزْآنِ، كِتَابُ «الصِّفَاتِ» جُزْآنِ «مِحْنَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ<sup>(٧)</sup>، كِتَابُ «ذَمُّ الرِّيَاءِ»

(١) مِنْهُ نُسخَةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ رَقْم (١٣٠٨). وَفِي (ط): «ثَمَانِيَّةٌ وَأَرْبَعِينَ».

(٢) أَجْزَاءٌ مِنْهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِحَطِّهِ مَجْمُوعٌ رَقْم (١٠٨، ١٠٢٤، ١٠٢٥).

(٣) فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ أَيْضًا مَجْمُوعٌ رَقْم (٩٥) (١٧-٣٣) بِعنوان (فَضْلِ الْجِهَادِ)!

(٤) فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ كَمَا فِي الْمُنتَخَبِ مِنْ مَخْطُوطَاتِ كُتُبِ الْحَدِيثِ رَقْم (١٣٢٤).

(٥) فِي (أ): «الْإِسْرَاءُ» وَيُظْهِرُ أَنَّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنْ «الْأَشْرَاطِ» فَيَكُونُ هُوَ كِتَابُ «أَشْرَاطِ السَّاعَةِ» الْمَذْكُورُ فِي الرِّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَفَةِ (٤٩).

(٦) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «الصَّلَاةُ»، وَلَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ كِتَابُ «الصَّلَاةِ» أَوْ «أَخْبَارِ الصَّلَاةِ» نُسخَتَانِ كِلْتَاهُمَا بِحَطِّهِ. يُرَاجَعُ: الْمُنتَخَبُ رَقْم (١٣٠٧، ١٣٢٥) وَيُظْهِرُ أَنَّ كِلَيْهِمَا كِتَابَانِ مُخْتَلِفَانِ؛ لِأَنَّ كُلَّ نُسخَةٍ مِنْهُمَا بِحَطِّهِ، وَيُظْهِرُ أَيْضًا أَنَّ كِلَيْهِمَا تَخْتَلِفَانِ عَنْ كِتَابِنَا الْمَذْكُورِ هُنَا فَلْتَرَاجِعْ.

(٧) طُبِعَ عَامَ ١٤٠٧ هـ.



جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «دَمِّ الْغَيْبَةِ» جُزْءٌ ضَخْمٌ، كِتَابُ «التَّرغِيبُ فِي الدَّعَاءِ»<sup>(١)</sup> جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «فَضَائِلِ مَكَّةَ» أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ»<sup>(٢)</sup> جُزْءٌ، كِتَابُ «فَضَائِلِ رَمَضَانَ»<sup>(٣)</sup> جُزْءٌ، وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ الصَّدَقَةِ» وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ الْحَجِّ» وَجُزْءٌ فِي «فَضَائِلِ رَجَبٍ» وَجُزْءٌ فِي «وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ» وَجُزْءٌ فِي «الْأَقْسَامِ الَّتِي أَقْسَمَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ» وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ» وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ» آخِرُ، وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ مِنْ كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» وَكِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ» بِسَنَدٍ وَاحِدٍ، وَكِتَابُ «اعْتِقَادِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ» جُزْءٌ كَبِيرٌ، وَكِتَابُ «الْحِكَايَاتِ»<sup>(٤)</sup> سَبْعَةُ أَجْزَاءٍ، وَكِتَابُ «غَنِيَّةِ الْحُقَاطِ فِي تَحْقِيقِ مُشْكِْلِ الْأَلْفَاظِ» فِي مُجَلَّدَيْنِ، وَكِتَابُ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِأَحْكَامِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لَمْ يَتِمَّهُ، وَخَمْسَةُ أَجْزَاءٍ مِنْ كِتَابٍ لَمْ يَتِمَّهُ، عَلَى صِفَةِ كِتَابِ «مَنْ صَبَرَ ظَفَرَ» وَجُزْءٌ «فِي ذِكْرِ الْقُبُورِ» وَأَجْزَاءٌ أُخْرَجَهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْحِكَايَاتِ، كَانِ يَقْرُؤُهَا فِي الْمَجَالِسِ، تَزِيدُ عَلَى مِائَةِ جُزْءٍ، وَجُزْءٌ فِي «مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ» هَذِهِ كُلُّهَا بِالْأَسَانِيدِ.

وَمِنْ الْكُتُبِ بِلاِ إِسْنَادٍ: كِتَابُ «الْأَحْكَامِ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ» سِتَّةُ أَجْزَاءٍ<sup>(٥)</sup>،

(١) طُبِعَ فِي دَارِ الْعَاصِمَةِ فِي الرِّيَاضِ .

(٢) طُبِعَ عَامَ ١٤١٦ هـ، ثُمَّ أُعِيدَ طَبْعُهُ سَنَةَ ١٤١٧ هـ .

(٣) فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مِنْهُ سُخْرَانِ نَاقِصَتَانِ فِي الْمَجْمُوعِ رَقْمَ (٥٥، ٧١) .

(٤) لَعَلَّهُ الْمَوْجُودُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ رَقْمَ (٤٥٤١) الْجُزْءُ الْخَامِسُ مِنْهُ بِعُتْوَانِ «الْأَحَادِيثِ

وَالْأَخْبَارِ وَالْحِكَايَاتِ» .

(٥) لَعَلَّهُ هُوَ عُمْدَةُ الْأَحْكَامِ الْكُبْرَى (ط) سَنَةَ ١٤٢٢ هـ فِي دَارِ النَّبَاتِ .

كِتَابُ «الْعُمْدَةِ فِي الْأَحْكَامِ»<sup>(١)</sup>، مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، جُزْآنٍ، وَكِتَابُ «دُرَرُ الْأَثَرِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ» تِسْعَةُ أَجْزَاءٍ، كِتَابُ «سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ»<sup>(٢)</sup> جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «النَّصِيحَةِ فِي الْأَدْعِيَةِ الصَّحِيحَةِ»<sup>(٣)</sup> جُزْءٌ، كِتَابُ «الْاِقْتِصَادِ فِي الْاِعْتِقَادِ» جُزْءٌ كَبِيرٌ، كِتَابُ «تَبْيِينِ الْاِصَابَةِ لِأَوْهَامِ حَصَلَتْ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ»<sup>(٤)</sup> الَّذِي أَلْفَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي جُزْءٍ كَبِيرٍ، وَكِتَابُ «الْكَمَالِ فِي مَعْرِفَةِ الرَّجَالِ»<sup>(٥)</sup> يَشْتَمِلُ عَلَى رِجَالِ الصَّحِيحِينَ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيَّ وَالنَّسَائِيَّ، وَابْنَ مَاجَهَ

(١) طُبِعَ مَرَّاتٍ: طُبِعَ فِي دَارِ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ سَنَةَ ١٣٧٤ هـ، وَطُبِعَ فِي الْمَكْتَبَةِ السَّلْفِيَّةِ فِي مِصْرَ أَيْضًا سَنَةَ (١٣٩٦ هـ). وَطُبِعَ فِي دَارِ الْفِكْرِ بِبَيْرُوتَ، سَنَةَ ١٤٠٤ هـ، وَحَقَّقَهُ مُحَمَّدُ وَعَبْدُ الْقَادِرِ الْأَرْنَؤُوطُ وَطُبِعَ بِدَارِ الْمَأْمُونِ بِدِمَشْقَ سَنَةَ ١٤٠٥ هـ - آخِرَهَا - فِيمَا أَعْلَمُ - سَنَةَ ١٤١٩ هـ فِي دَارِ الْمَعَارِفِ بِالرِّيَاضِ، وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ مُؤَلَّفَاتِهِ، وَلَهُ عِدَّةُ شُرُوحٍ يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - :  
وَمِنْ أَجْوَدِ شُرُوحِ «الْعُمْدَةِ» شَرْحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَرْزُوقِ التَّلِمْسَانِيِّ، الْمَالِكِيِّ، نَزِيلُ مِصْرَ (ت: ٧٨١ هـ) وَاسْمُهُ: «تَيْسِيرُ الْمَرَامِ فِي شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» رَأَيْتُهُ فِي مَكْتَبَةِ آيَا صُوفِيَا بِتَرْكِيَا رَقْمَ (١٣٣١)، وَهُوَ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ وَغَيْرِهَا.

(٢) لَعَلَّهُ هُوَ «الدَّرَةُ الْمُضِيئَةُ فِي السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ» لَهُ نُسخَةٌ فِي بَارِيسَ رَقْمَ (١٩٦٦) طُبِعَ جُزْءٌ مِنْهُ فِي بَيْرُوتَ.

(٣) مَطْبُوعٌ؟! .

(٤) يَظْهَرُ أَنَّهُ مِنْ أَهَمِّ مُؤَلَّفَاتِهِ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «يَدُلُّ عَلَى بَرَاعَتِهِ وَحِفْظِهِ» .

(٥) هَذَبَهُ وَزَادَ عَلَيْهِ وَكَمَّلَهُ وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الْمِرْزِيُّ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ «تَهْذِيبُ الْكِمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرَّجَالِ» طُبِعَ فِي مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ بَيْنَ سَنَتَيْ (١٤٠٠ - ١٤١٣ هـ). وَهَذَبَ كِتَابُ الْحَافِظِ الْمِرْزِيِّ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ وَغَيْرِهِ. وَأَكْمَلَهُ الْحَافِظُ مُغْلَطَايَ، طُبِعَ فِي ١٢ مُجَلَّدًا.

فِي عَشْرِ مُجَلَّدَاتٍ، وَفِيهِ إِسْنَادٌ.

(ذِكْرُ مَحْنَتِهِ):

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: سَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا مُحَمَّدٍ عُمَرَ بْنَ سَالِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ الْمُعَبَّرَ<sup>(١)</sup> يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ - يَعْنِي قَبْلَ الْفِتْنَةِ الَّتِي جَرَتْ لِلْحَافِظِ - كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ لِي: يُمْنَعُ الْحَافِظُ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَيَجْرِي عَلَيَّ أَصْحَابِهِ شِدَّةً، وَيَمْشِي إِلَيَّ «مِصْرًا» وَبِهَا يَمُوتُ، وَهُوَ مِنَ الْأَرْبَعَةِ، وَالشَّيْخُ أَبُو عُمَرَ - وَسَمَى رَجُلَيْنِ مِنَ الْعِرَاقِ - وَلَمْ أَحْفَظْ أَسْمَاهُمَا، فَلَمَّا انْتَبَهْتُ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي: الْحَالُ مِثْلَ مَا رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ، وَلَمْ أَرْجِعْ أَرَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمَقْدِسِيِّ<sup>(٢)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَأَلْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنِي مِثْلَ حَالِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَقَدْ رَزَقَنِي صَلَاتَهُ، قَالَ: ثُمَّ ابْتَلَيْ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَوْذِي.

وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا الْإِمَامَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْجُبَّائِيَّ<sup>(٣)</sup> بِ«أَصْبَهَانَ» يَقُولُ: كَانَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ قَدْ أَخَذَ عَلَيَّ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْدَةَ أَشْيَاءَ فِي كِتَابِ «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» وَكَانَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ يَشْتَهِي أَنْ يَأْخُذَ عَلَيَّ أَبِي نُعَيْمٍ - يَعْنِي: فِي كِتَابِ «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» - فَمَا كَانَ يَحْسِنُ، فَلَمَّا جَاءَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ إِلَيَّ «أَصْبَهَانَ» أَشَارَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ، قَالَ:

(١) لما أوقف على أخباره؟

(٢) تقدّم ذكره ص (٢٢).

(٣) المتوفى سنة (٦٠٥ هـ) ذكره المؤلف في موضعه.

تَأْخُذُ عَلِيَّ أَبِي نُعَيْمٍ فِي كِتَابِهِ: «مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ» نَحْوًا مِنْ مِائَتَيْنِ وَتِسْعِينَ مَوْضِعًا، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ الصَّدْرُ عَبْدِ اللطيفِ بْنِ الحُجَنْدِيِّ<sup>(١)</sup> طَلَبَ الحَافِظُ عَبْدِ الغَنِيِّ، وَأَرَادَ إِهْلَاكَهُ فَأَخْتَفَى الحَافِظُ.

وَسَمِعْتُ أَبَا الثَّنَاءِ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامَةَ الحَرَّانِيَّ قَالَ: مَا أَخْرَجَنَا الحَافِظُ

(١) عَبْدِ اللطيفِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللطيفِ بْنِ مُحَمَّدِ المُهَلَّبِيِّ الأَزْدِيِّ الحُجَنْدِيِّ الأَصْبَهَانِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٥٨٠هـ) قَالَ الأَسْنَوِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (١/ ٤٩١): «كَانَ رَئِيسَ أَصْبَهَانَ فِي العِلْمِ، وَكَانَ فَعِينَهَا، فَاصِلًا، مُقَدِّمًا، مُعَظَّمًا عِنْدَ الوُزَرَءِ وَالسَّلَاطِينِ». أَقُولُ - وَعَلَى اللهِ اعْتِمَادٌ -: وَكَانَ وَالدُّهُ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ «أَصْبَهَانَ»، قَالَ الأَسْنَوِيُّ أَيْضًا فِي طَبَقَاتِهِ (١/ ٤٩٠): «كَانَ إِمَامًا، عَالِمًا، مُنَاطِرًا، كَأَنَّ مَا يَتَسَاقَطُ الدُّرُّ مِنْ فِيهِ إِذَا تَكَلَّمَ، فَكَانَ صَدْرَ العِرَاقِ - فِي زَمَانِهِ - عَلَى الإِطْلَاقِ، جَوَادًا، مَهِيبًا، مُتَقَدِّمًا عِنْدَ السَّلَاطِينِ، يَصُدُّرُونَ عَنْ رَأْيِهِ، وَرَدَّ «بَغْدَادَ» وَتَوَلَّى تَدْرِيسَ «النُّظَامِيَّةِ» وَوَعَظَ بِهَا، وَبِجَامِعِ القُصْرِ، وَكَانَ مَهِيبًا، ذَا حِشْمَةٍ، وَكَانَ بِالوُزَرَءِ أَشْبَهُ مِنْهُ بِالعُلَمَاءِ، يَمْشِي وَالسُّيُوفُ حَوْلَهُ مَشْهُورَةً» (ت: ٥٥٢هـ). وَلِعَبْدِ اللطيفِ ابْنِ مَنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالفَضْلِ وَالرِّوَايَةِ وَالرِّئَاسَةِ، ذَكَرَهُ الأَسْنَوِيُّ وَغَيْرُهُ، قَالَ: «وَأَتَتْهُ إِلَيْهِ رِقَاسَةُ الشَّافِعِيَّةِ بِ«أَصْبَهَانَ» بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ. وَرَدَّ «بَغْدَادَ» فَاتَّعَمَّ عَلَيْهِ الخَلِيفَةُ بِمَا لَمْ يُنْعَمَ بِهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَمْثَالِهِ، وَرَتَّبَ لَهُ مَا يَفُوقُ الحَضَرَ، وَتَوَلَّى نَظَرَ «النُّظَامِيَّةِ» وَالنَّظَرَ فِي أَحْوَالِ الفُقَهَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ مَعَ الوَازِيرِ إِلَى «أَصْبَهَانَ» . . . .»

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ لِلتَّذَلُّلِ عَلَى قَوْلِ المَوْلَفِ، وَذَلِكَ أَنَّ بَيْتَ الجُحَنْدِيِّ . . . رُؤَسَاءَ البَلَدِ وَ (الحُجَنْدِيُّ) بِضَمِّ الحَاءِ المُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الجِيمِ، وَسُكُونِ التَّوْنِ وَفِي آخِرِهَا الدَّالُّ. هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى «حُجَنْدٍ» وَهِيَ بِلَدَةٍ كَبِيرَةٍ، كَثِيرَةُ الخَيْرِ عَلَى طَرَفِ «سِيحُونَ» مِنْ بِلَادِ المَشْرِقِ، وَيُقَالُ لَهَا بِيْرِيَادَةُ النَّاءِ «جُحَنْدَةٌ» أَيْضًا. كَذَا قَالَ أَبُو سَعْدِ السَّمْعَانِيُّ فِي الأَنْسَابِ (٥/ ٥٢)، وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٢/ ٣٩٧).

مِنْ «أَصْبَهَانَ» إِلَّا فِي إِزَارٍ، وَذَلِكَ أَنَّ بَيْتَ الْحُجَنْدِيِّ أَشَاعِرَةٌ، كَانُوا يَتَعَصَّبُونَ لِأَبِي نُعَيْمٍ، وَكَانُوا رُؤْسَاءَ الْبَلَدِ.

قُلْتُ: هَذَا فِي غَايَةِ الْجَهْلِ وَالْهَوَى، وَإِلَّا فَمَا الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِذَا مِنْ

الْمَذَاهِبِ وَاخْتِلَافِ الْمَقَالَاتِ؟

قَالَ الضِّيَاءُ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: كُتِبَ «الْمَوْصِلُ» نَسْمَعُ «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لِلْعُقَيْلِيِّ<sup>(١)</sup> فَأَخَذَنِي أَهْلُ «الْمَوْصِلِ»، وَحَبَسُونِي، وَأَرَادُوا قَتْلِي مِنْ أَجْلِ ذِكْرِ أَبِي حَنِيفَةَ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَنِي رَجُلٌ طَوِيلٌ وَمَعَهُ سَيْفٌ، فَقُلْتُ: لَعَلَّ هَذَا يَقْتُلْنِي وَأَسْتَرِيحَ، قَالَ: فَلَمْ يَصْنَعْ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ أَطْلَقُونِي.

قَالَ: وَكَانَ يَسْمَعُ هُوَ وَالْإِمَامُ ابْنُ الْبَرْزِيِّ الْوَاعِظُ<sup>(٢)</sup> فَأَخَذَ ابْنُ الْبَرْزِيِّ الْكُرَّاسَ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ أَبِي حَنِيفَةَ فَاشْتَالَهَا، فَأَرْسَلُوا وَفَتَّشُوا الْكِتَابَ فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا، فَهَذَا سَبَبُ خَلَاصِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

- (١) أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُوسَى بْنِ حَمَّادِ الْعُقَيْلِيِّ الْمَكِّيِّ (ت: ٣٢٢ هـ) مَنْسُوبٌ إِلَى عُقَيْلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ، مُحَدِّثٌ ثِقَةٌ، مِنْ أَهْلِ «الْحِجَازِ»، وَإِقَامَتُهُ بِ«مَكَّةَ» وَوَفَاتَهُ بِهَا، مُتَّفَقٌ عَلَى حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ، مُؤَلِّفٌ كَثِيرٌ مِنَ التَّأْلِيفِ، أَشْهَرُ مُؤَلِّفَاتِهِ كِتَابُ «الضُّعْفَاءِ الْكَبِيرِ» مَطْبُوعٌ. وَكِتَابُهُ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَلَا أَعْلَمُ الْآنَ لَهُ وَجُودًا، وَغَيْرُهُمَا. أَخْبَارُهُ فِي: تَذْكِرَةُ الْحُقَاطِ (٨٣٣/٣)، وَالْعَبْرِ (١٩٤/٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣٦/٥)، وَالْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ (٢٩١/٤)، وَطَبَقَاتِ الْحُقَاطِ (٣٤٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٢٩٥/٢)، وَالرَّسَالَةِ الْمُسْتَطْرَفَةِ (١٤٤)، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي أَخْبَارِهِ مَا يَتَنَاسَبُ مَعَ مَنْزِلَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ!؟
- (٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُظَفَّرِ (ت: ٦٢٢ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي.

قَالَ: وَكَانَ الْحَافِظُ يَقْرَأُ الْحَدِيثَ بِـ«دِمَشْقَ»، وَيَجْتَمِعُ الْخَلْقُ عَلَيْهِ، وَيَبْكِي النَّاسُ، وَيَتَتَفَعُونَ بِمَجَالِسِهِ كَثِيرًا، فَوَقَعَ الْحَسَدُ عِنْدَ الْمُخَالِفِينَ بِـ«دِمَشْقَ»، وَشَرَعُوا يَعْمَلُونَ وَقْتًا يَجْتَمِعُونَ فِي الْجَامِعِ، وَيُقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْحَدِيثُ، وَيَجْمَعُونَ النَّاسَ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِهِمْ، فَهَذَا يَنَامُ، وَهَذَا قَلْبُهُ غَيْرُ حَاضِرٍ، فَلَمْ تَشْتَفِ قُلُوبُهُمْ بِذَلِكَ، فَشَرَعُوا فِي الْمَكِيدَةِ بِأَنْ أَمَرُوا الْإِمَامَ النَّاصِحَ أَبَا الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ نَجْمِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ الْوَاعِظَ بِأَنْ يَجْلِسَ يَعْظُ فِي الْجَامِعِ تَحْتَ «قُبَّةِ النَّسْرِ» بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقْتَ جُلُوسِ الْحَافِظِ، فَلَمَّا بَلَغَنِي ذَلِكَ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: هَذِهِ مَكِيدَةٌ وَاللَّهِ، مَا ذَلِكَ لِحُبِّهِمُ النَّاصِحَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ أَنْ يَعْمَلُوا شَيْئًا، فَأَوَّلَ ذَلِكَ أَنَّ الْحَافِظَ وَالنَّاصِحَ أَرَادَا أَنْ يَخْتَلِفَا لِلْوَقْتِ، ثُمَّ اتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَجْلِسَ النَّاصِحُ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ يَجْلِسُ الْحَافِظُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الْأَيَّامِ، وَالنَّاصِحُ قَدْ فَرَغَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَكَانَ قَدْ ذَكَرَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَجْلِسِهِ، فَدَسُّوا إِلَيْهِ رَجُلًا نَاقِصَ الْعَقْلِ مِنْ بَيْتِ ابْنِ عَسَاكِرٍ، فَقَالَ لِلنَّاصِحِ كَلَامًا مَعْنَاهُ: إِنَّكَ تَقُولُ الْكَذِبَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَضْرِبْ ذَلِكَ الرَّجُلَ وَهَرَبْ، فَأَتْبَعَ، فَخَبِيَءَ فِي «الْكَلاَسَةِ»<sup>(١)</sup>، فَتَمَّتْ لَهُمُ الْمَكِيدَةُ بِهَذِهِ الْوَاقِعَةِ، فَمَشُوا إِلَى الْوَالِي وَقَوْلُوا<sup>(٢)</sup> لَهُ: هَؤُلَاءِ الْحَنَابِلَةُ مَا قَصَدُهُمْ إِلَّا الْفِتْنَةَ، وَاعْتَقَادُهُمْ يُخَالِفُ

(١) مَدْرَسَةٌ مِنْ مَدَارِسِ الشَّافِعِيَّةِ بِـ«دِمَشْقَ». يُرَاجَعُ: الْأَعْلَاقُ الْخَطِيرَةُ لِابْنِ شَدَّادٍ «مَدِينَةُ

دِمَشْقَ» (٨٤)، وَالذَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (١/٣٤٠).

(٢) فِي (ط): «وَقَوْلُوا» خَطَأً طَبَاعَتِهِ.

اعْتَقَادَنَا، ثُمَّ إِنَّهُمْ جَمَعُوا كِبَرَاءَهُمْ، وَمَضَوْا إِلَى «الْقَلْعَةِ» إِلَى الْوَالِي، وَقَالُوا: نَشْتَهِي أَنْ يَحْضُرَ الْحَافِظَ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَكَانَ مَشَايخُنَا قَدْ سَمِعُوا بِذَلِكَ، فَانْحَدَرُوا إِلَى «دِمَشْقَ» خَالِي الْإِمَامِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، وَأَخِي الْإِمَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ الْبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup> وَجَمَاعَةُ الْفُقَهَاءِ، وَقَالُوا: نَحْنُ نُنَاطِرُهُمْ، وَقَالُوا لِلْحَافِظِ: اقْعُدْ أَنْتَ لَا تَجِيءُ فَإِنَّكَ حَادٌّ، وَنَحْنُ نَكْفِيكَ فَاتَّفَقَ أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا إِلَى الْحَافِظِ مِنَ الْقَلْعَةِ وَحَدَهُ فَأَخَذُوهُ، وَلَمْ يُعْلَمَ أَصْحَابُنَا بِذَلِكَ، فَنَاطَرُوهُ، وَكَانَ أَجْهَلُهُمْ يُعْرِي بِهِ فَاحْتَدَّ وَكَانُوا قَدْ كَتَبُوا شَيْئًا مِنْ اعْتِقَادَاتِهِمْ وَكَتَبُوا خُطُوطَهُمْ فِيهِ، وَقَالُوا لَهُ: اكْتُبْ خَطُّكَ، فَلَمْ يَفْعَلْ، فَقَالُوا لِلْوَالِي: الْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ يُخَالِفُهُمْ، وَكَانَ الْوَالِي لَا يَفْهَمُ شَيْئًا فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي رَفْعِ مِنْبَرِهِ فَأَرْسَلُوا الْأَسْرَى فَرَفَعُوا مَا فِي جَامِعِ «دِمَشْقَ» مِنْ مِنْبَرٍ وَخِزَانَةٍ وَدَارِزَيْنِ، وَقَالُوا: نُرِيدُ أَنْ لَا نَجْعَلَ فِي الْجَامِعِ إِلَّا صَلَاةَ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ، وَكَسَرُوا مِنْبَرَ الْحَافِظِ، وَمَنَعُوهُ مِنَ الْجُلُوسِ، وَمَنَعُوا أَصْحَابَنَا مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَقَامِهِمْ فِي الْجَامِعِ، فَفَاتَهُمْ صَلَاةُ الظُّهْرِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاصِحَ ابْنَ الْحَنْبَلِيِّ جَمَعَ السُّوقَةَ وَغَيْرَهُمْ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ يُخْلُوتَا نُصَلِّيْ بِاخْتِيَارِهِمْ صَلَّيْنَا بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْقَاضِي - وَهُوَ كَانَ صَاحِبَ الْفِتْنَةِ - فَأَذَنَ لَهُمْ بِالصَّلَاةِ، وَخَافَ أَنْ يُصَلِّيَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَكَانَ الْحَنْفِيَّةُ قَدْ حَمَوْا مَقْصُورَتَهُمْ بِالْجُنْدِ.

(١) في (ط): «أبي» هو أخو الحافظ الضيَاء، واسم أخيه هكذا أحمد بن عبد الواحد (ت):

٦٢٣ هـ) وهو والد المحدث المشهور فخر الدين علي بن أحمد بن البخاري (ت: ٦٩٠ هـ).

ثُمَّ إِنَّ الْحَافِظَ ضَاقَ صَدْرُهُ، وَمَضَى إِلَى «بَعْلَبَكَّ» فَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً يُقْرَأُ الْحَدِيثَ، وَكَانَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ فِي بِلَادِ الشَّرْقِ، فَقَالَ أَهْلُ «بَعْلَبَكَّ» لِلْحَافِظِ: إِنَّ اشْتَهَيْتَ جِئْنَا مَعَكَ إِلَى «دِمَشْقَ» نُؤْذِي مِنْ أَدَاكَ، فَقَالَ: لَا، ثُمَّ إِنَّهُ تَوَجَّهَ إِلَى «مِصْرَ» وَلَمْ يَعْلَمْ أَصْحَابُنَا بِسَفَرِهِ، فَبَقِيَ مُدَّةً بِ«نَابُلُسَ» يُقْرَأُ الْحَدِيثَ. قَالَ الضُّيَاءُ: وَهَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَكُنْتُ أَنَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِ«مِصْرَ» أَسْمَعُ الْحَدِيثَ. قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْمُخَالِفِينَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ: فَقَالَ: اجْتَمَعَ الشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ عِنْدَ الْمُعْظَمِ عَيْسَى<sup>(١)</sup>، وَالصَّارِمِ بُرْغَشَ<sup>(٢)</sup> وَالِي الْقَلْعَةِ، وَكَانَا يَجْلِسَانِ بِدَارِ الْعَدْلِ لِلنَّظَرِ فِي الْمِظَالِمِ، قَالَ: وَكَانَ مَا اشْتَهَرَ مِنْ إِحْضَارِ اعْتِقَادِ الْحَنَابِلَةِ، وَمُؤَافَقَةِ أَوْلَادِ

(١) هُوَ عَيْسَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبَ، ابْنُ أَخِي صَلَاحِ الدِّينِ (ت: ٦٢٤ هـ) صَاحِبُ «دِمَشْقَ» وَ«بَيْتِ الْمَقْدِسِ» وَغَيْرِهِمَا. وَمَعَ أَنَّهُ مِنَ السَّلَاطِينِ وَالْمُلُوكِ هُوَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ لِأَزِمِ تَاجِ الدِّينِ الْكِنْدِيِّ. وَقَرَأَ عَلَيْهِ «الْكِتَابَ» لِسَبِيئُوهِ، وَكَتَبَ «الْحُجَّةَ فِي الْقِرَاءَاتِ» لِأَبِي عَلِيِّ الْفَارِسِيِّ وَ«الْحِمَاسَةَ» وَحَفِظَ «الْإِيضَاحَ» عَلَيْهِ، وَسَمِعَ «مُسْنَدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ» وَلَهُ «دِيْوَانُ شِعْرِ» وَمُصَنَّفٌ فِي الْعَرُوضِ، وَجَعَلَ لِمَنْ عَرَضَ «الْمُفَصَّلَ» مِائَةَ دِينَارٍ، وَلِمَنْ عَرَضَ «الْجَامِعَ الْكَبِيرَ» مِائَتَيْ دِينَارٍ. وَكَانَ قَدْ شَرَحَهُ بِمُعَاوَنَةِ غَيْرِهِ. وَكَانَ حَنَفِيًّا مُتَعَصِّبًا لِمَذْهَبِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: الْكَامِلِ (١٢/١٩٥)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ (٨/٦٤٤)، وَمُفْرَجِ الْكُرُوبِ (٤/٢٠٨)، وَالْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ (١/٤٠٢)، وَحُسْنِ الْمُحَاضَرَةِ (١/٢١٩)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/١١٥).

(٢) صَارِمُ الدِّينِ بُرْغَشُ الْعَادِلِيُّ الْأَمِيرُ (ت: ٦٠٨ هـ) أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (٨٠)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرِ لِلْمَقْرِيزِيِّ (٢/٤١١).



الْفَقِيهِ نَجْمِ الدِّينِ الْحَنْبَلِيِّ<sup>(١)</sup> الْجَمَاعَةِ، وَإِصْرَارِ الْفَقِيهِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ عَلَى لُزُومِ مَا ظَهَرَ بِهِ مِنْ اعْتِقَادِهِ، وَهُوَ الْجِهَةُ وَالْأُسْتِوَاءُ وَالْحَرْفُ، وَأَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى الْفَتْوَى بِكُفْرِهِ، وَأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُتْرَكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَحِلُّ لِرُلِيِّ الْأَمْرِ أَنْ يُمَكِّنَهُ مِنَ الْمَقَامِ مَعَهُمْ، وَسَأَلَ أَنْ يُمَهَّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ لِيَنْفَصَلَ عَنِ الْبَلَدِ، فَأَجِيبَ.

وَذَكَرَ غَيْرُهُ: أَنَّهُمْ أَخَذُوا عَلَيْهِ مَوَاضِعَ مِنْهَا قَوْلُهُ: وَلَا أَنْزَهُهُ تَنْزِيهَا يَنْفِي حَقِيقَةَ النَّزُولِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ: كَانَ اللَّهُ وَلَا مَكَانَ، وَلَيْسَ هُوَ الْيَوْمُ عَلَى مَا كَانَ، وَمِنْهَا: مَسْأَلَةُ الْحَرْفِ وَالصَّوْتِ، فَقَالُوا لَهُ: إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى مَا قَدْ كَانَ، فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُ الْمَكَانَ، وَإِذَا لَمْ تَنْزَهُهُ تَنْزِيهَا تَنْفِي حَقِيقَةَ النَّزُولِ، فَقَدْ أَجَزْتَ عَلَيْهِ الْإِنْتِقَالَ، وَأَمَّا الْحَرْفُ وَالصَّوْتُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَصِحَّ عَنْ إِمَامِكَ الَّذِي تَنْتَمِي إِلَيْهِ فِيهِ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا الْمَنْقُولُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، فَقَالَ لَهُ صَارِمُ الدِّينِ: كُلُّ هَؤُلَاءِ عَلَى ضَلَالٍ، وَأَنْتَ عَلَى الْحَقِّ؟! قَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ ذَكَرَ مِنْعَهُمْ مِنَ الصَّلَاةِ بِالْجَامِعِ، قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ الْغَنِيِّ إِلَى «بَغْلَبِك» ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «مِصْرَ» فَنَزَلَ عِنْدَ «الطَّحَانِينَ» وَصَارَ يُقْرَأُ الْحَدِيثَ، فَأَفْتَى فُقَهَاءَ «مِصْرَ» بِإِبَاحَةِ دَمِهِ، وَكَتَبَ أَهْلُ «مِصْرَ»

(١) مِنْهُمْ: نَاصِحُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَجْمِ (ت: ٦٣٤ هـ). وَبِهَاءِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ نَجْمِ (ت: ٦٢٦ هـ). وَشَهَابُ الدِّينِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ نَجْمِ (٦١٩). وَإِسْمَاعِيلُ (ت: ؟). هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ عَرَفْتُهُمْ مِنْ أَوْلَادِ الْفَقِيهِ نَجْمِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ حَتَّى الْآنَ، وَقَدْ ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِلَّا إِسْمَاعِيلَ. وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ.

إِلَى الصَّفِيِّ بْنِ شُكْرِ<sup>(١)</sup> وَزَيْرِ الْعَادِلِ: أَنَّهُ قَدْ أَفْسَدَ عَقَائِدَ النَّاسِ، وَيَذْكَرُ التَّجْسِيمَ عَلَى رُوُوسِ الْأَشْهَادِ، فَكَتَبَ إِلَى وَالِي «مِصْرَ» بِنَفْيِهِ إِلَى «الْمَغْرِبِ» فَمَاتَ قَبْلَ وُصُولِ الْكِتَابِ.

فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى الْفَتْوَى بِكُفْرِهِ، وَأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ» فَيَا لَللَّهِ الْعَجَبُ، كَيْفَ يَقَعُ الْإِجْمَاعُ، وَأَحْفَظُ أَهْلِ وَقْتِهِ لِلسُّنَّةِ، وَأَعْلَمُهُمْ بِهَا هُوَ الْمُخَالِفُ؟ وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ قَاضِي الْقَضَاءِ الشَّامِيُّ الشَّافِعِيُّ<sup>(٢)</sup> لَمَّا عُقِدَ لَهُ مَجْلِسٌ بِ«بَغْدَادَ» وَنَظَرَهُ الْغَزَالِيُّ، وَاحْتَجَّ عَلَيْهِ بِأَنَّ الْإِجْمَاعَ مُنْعَقِدٌ عَلَى خِلَافِ مَا عَمِلَتْ بِهِ، فَقَالَ الشَّامِيُّ: إِذَا كُنْتُ أَنَا الشَّيْخُ فِي هَذَا الْوَقْتِ أُخَالِفُكُمْ عَلَى مَا تَقُولُونَ، فَبِمَنْ يَنْعَقِدُ الْإِجْمَاعُ؟! بَكَ، وَبِأَصْحَابِكَ؟! هَذَا مَعَ مُخَالَفَةِ فِقْهِهِ الْإِسْلَامَ فِي وَقْتِهِ الَّذِي يُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَدْخُلِ «الشَّامَ» بَعْدَ الْأَوْزَاعِيِّ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَمَعَهُ خَلْقٌ مِنْ أئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ، وَالْمُنَاطِرِينَ، وَالْمُحَدِّثِينَ، هَذَا فِي «الشَّامِ» خَاصَّةً، دَعَا الْمُخَالِفِينَ لَهُؤُلَاءِ، الْمُجْتَمِعِينَ فِي سَائِرِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ - «بَغْدَادَ» وَ«مِصْرَ» وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ - مَعَ إِجْمَاعِ السَّلَفِ الْمُنْعَقِدِ عَلَى مُوَافَقَةِ هَؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ فِي الْمُخَالِفِينَ لِلْحَافِظِ مَنْ لَهُ خَبْرَةٌ بِالسُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ وَالْآثَارِ.

وَلَقَدْ عُقِدَ مَرَّةً مَجْلِسٌ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ، فَتَكَلَّمَ

(١) صَفِيُّ الدِّينِ بْنِ شُكْرِ الدُّمَيْرِيُّ، وَزَيْرُ الْعَادِلِ، ثُمَّ الْكَامِلُ. ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨١) وَالسُّلُوكُ (١٧٦/١)، وَحُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ (٢١٦/٢).

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. يَرِاجِعُ: (٩١/١).

فِيهِ بَعْضُ أَكْبَرِ الْمُخَالِفِينَ، وَكَانَ خَطِيبُ الْجَامِعِ، فَقَالَ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ عَبْدُ اللَّهِ أَخُو الشَّيْخِ: كَلَامُنَا مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَمَّا أَنْتَ فَأَنَا أَكْتُبُ لَكَ أَحَادِيثَ مِنَ الصَّحِيحِينَ، وَأَحَادِيثَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ - وَأَظْنُهُ قَالَ: وَكَلَامًا مِنْ سِيرَةِ عَنْتَرَةَ - فَلَا تُمَيِّزُ بَيْنَهُمَا، أَوْ كَمَا قَالَ، فَسَكَتَ الرَّجُلُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «إِنَّ بَنِي الْحَنْبَلِيِّ وَافَقُوا الْجَمَاعَةَ» فَهَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا، أَوْ غَيْرَ صَحِيحٍ، فَإِنْ كَانَ صَحِيحًا، فَهُوَ تَقِيَّةٌ وَنَفَاقٌ مِنْهُمْ، وَإِلَّا فَكَلَامُ بَنِي نَجْمِ الدِّينِ الْحَنْبَلِيِّ، وَكَلَامُ أَبِيهِمْ فِي إِثْبَاتِ الصَّوْتِ كَثِيرٌ مُوجُودٌ، وَسَنَذْكُرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِمَّا نَقَلَهُ النَّاصِحُ الْحَنْبَلِيُّ خَاصَّةً فِي إِثْبَاتِ الصَّوْتِ مَا نَذْكُرُهُ فِي مَوَاضِعِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَا أَنْزَهُهُ تَنْزِيهَا يَنْفِي حَقِيقَةَ النُّزُولِ»، فَإِنْ صَحَّ هَذَا عَنْهُ فَهُوَ حَقٌّ، وَهُوَ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: لَا أَنْزَهُهُ تَنْزِيهَا يَنْفِي حَقِيقَةَ وُجُودِهِ، أَوْ حَقِيقَةَ كَلَامِهِ، أَوْ حَقِيقَةَ عِلْمِهِ، أَوْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْمَكَانُ فِيهِ نِزَاعٌ وَتَفْصِيلٌ، وَفِي «الصَّحِيحِينَ» إِثْبَاتُ لَفْظِ الْمَكَانِ، وَأَمَّا الْأُتِّقَالَ: فَفِيهِ جَوَابَانِ:

أَحَدُهُمَا: لَا تُسَلِّمُ لُزُومَهُ؛ فَإِنَّ نُزُولَهُ لَيْسَ كَنُزُولِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلِهَذَا نُقِلَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ يُنَزَّلُ، وَلَا يَخْلُو مِنْهُ الْعَرْشُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى إِثْبَاتِ الْأَفْعَالِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ، وَقِيَامِهَا بِالذَّاتِ، وَفِيهَا قَوْلَانِ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ. وَأَمَّا إِنْكَارُ إِثْبَاتِ الصَّوْتِ عَنِ الْإِمَامِ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَيْهِ الْحَافِظُ، فَمِنْ

أَعْجَبَ الْعَجَبِ، وَكَلَامُهُ فِي إِثْبَاتِ الصَّوْتِ كَثِيرٌ جِدًّا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
الإمام أحمد في كتاب السنّة: [ . . . . . ]<sup>(١)</sup> وَالْمَقْصُودُ هَلْهَذَا الْإِشَارَةُ  
إِلَى مَا وَقَعَ فِي حَقِّ الْحَافِظِ مِنَ التَّحَامُلِ عَلَيْهِ، وَالتَّعَصُّبِ .

وَقَرَأْتُ بِحَطِّ الإِمَامِ الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ - رَدًّا عَلَى مَنْ نَقَلَ الإِجْمَاعَ  
عَلَى تَكْفِيرِهِ -<sup>(٢)</sup> أَمَا قَوْلُهُ: «أَجْمَعُوا» فَمَا أَجْمَعُوا، بَلْ أَفْتَى بِذَلِكَ بَعْضُ

(١) بَيَاضٌ فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَيَظْهَرُ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ - رَحِمَهُ اللهُ - لَمْ يَقِفْ عَلَى كِتَابِ «السُّنَّةِ»  
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ أَثْنَاءَ كِتَابَةِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ، ثُمَّ سَمِيَ عَنْهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَبَقِيَ مَكَانُهَا  
بَيَاضًا، وَفِي (ط) أَضَافَ إِلَى الْأَصْلِ نَصَّ كَلَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ مِنْ كِتَابِهِ  
«السُّنَّةِ» أَمَا أَنَا فَلَا أَرَى ذَلِكَ سَائِعًا، وَمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ فَلْيُرَاجِعْهُ فِي كِتَابِ «السُّنَّةِ» .

(٢) الَّذِي قَالَ بِإِجْمَاعِ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْفُتْيَا بِتَكْفِيرِهِ، وَأَنَّهُ مُبْتَدِعٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يُتْرَكَ بَيْنَ  
المُسْلِمِينَ . . . هُوَ سِنْتُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ قَالَ فِي «السِّيَرِ»:  
قُلْتُ: قَدْ بَلَوْتُ عَلَى أَبِي الْمُظَفَّرِ الْمُجَازِفَةَ، وَقَلَّةَ الْوَرَعِ فِيمَا يُورِّخُهُ، وَاللهُ الْمَوْعِدُ،  
وَكَانَ يَتَرَفَّضُ، رَأَيْتُ لَهُ مُصْتَفًا فِي ذَلِكَ فِيهِ دَوَاهٍ، وَلَوْ أَجْمَعَتِ الْفُقَهَاءُ عَلَى تَكْفِيرِهِ،  
كَمَا زَعَمَ لَمَا وَسَعَهُمْ إِنْقَاؤُهُ حَيًّا، فَقَدْ كَانَ عَلَى مَقَالَتِهِ بِ«دِمَشقَ» أَخُوهُ الْعِمَادُ،  
وَالشَّيْخُ مُوقِّقُ الدِّينِ، وَأَخُوهُ الْقِدْوَةُ الشَّيْخُ أَبُو عَمَرَ، وَالْعَلَامَةُ شَمْسُ الدِّينِ الْبُخَارِيُّ،  
وَسَائِرُ الْحَنَابِلَةِ، وَعِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ، وَكَانَ بِالْبَلَدِ - أَيْضًا - خَلَقٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَا  
يُكْفَرُونَ. نَعَمْ، وَلَا يُصَرِّحُونَ بِمَا أُطْلِقَهُ مِنَ الْعِبَارَةِ لَمَّا ضَايَعُوهُ .

وَقَالَ فِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ»: «قُلْتُ: إِجْمَاعُ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْفُتْيَا بِتَكْفِيرِهِ كَلَامٌ  
نَاقِصٌ، وَهُوَ كَذِبٌ صَرِيحٌ، إِذَا أَفْتَى بِذَلِكَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ الَّذِينَ تَعَصَّبُوا عَلَيْهِ، وَأَمَا  
الشَّيْخُ مُوقِّقُ الدِّينِ، وَأَبُو الْيَمْنِ الْكِنْدِيُّ شَيْخَا الْحَنْفِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ، فَكَانَا مَعَهُ، لَكِنْ  
نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْجَهْلِ» .

أَتَمَّةِ الْأَشَاعِرَةِ مِمَّنْ كَفَرُوهُ، وَكَفَرَهُمْ هُوَ، وَلَمْ يَبْدُ مِنَ الرَّجُلِ أَكْثَرَ مِمَّا يَقُولُهُ خَلْقٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ وَالْمُحَدِّثِينَ مِنْ أَنَّ الصِّفَاتِ الثَّابِتَةَ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، لَا عَلَى الْمَجَازِ، أَعْنِي أَنَّهَا تَجْرِي عَلَى مَوَارِدِهَا، لَا يُعْبَرُ عَنْهَا بِعِبَارَاتٍ أُخْرَى، كَمَا فَعَلْتَهُ الْمُعْتَرِضُ، أَوْ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ، هَذَا مَعَ أَنَّ صِفَاتِهِ تَعَالَى لَا يُمَاتِلُهَا شَيْءٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: وَجَاءَ شَابٌّ مِنْ أَهْلِ «دِمَشْقَ» بِفَتَاوَى مِنْ أَهْلِهَا إِلَى صَاحِبِ «مِصْرَ» - وَهُوَ الْعَزِيزُ عُثْمَانُ - وَمَعَهُ كُتُبٌ أَنَّ الْحَنَابِلَةَ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا<sup>(١)</sup>، مِمَّا يُشْتَعُونَ بِهِ، وَيَفْتَرُونَهُ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ ذَلِكَ الْوَقْتُ قَدْ خَرَجَ نَحْوَ «الْإِسْكَندَرِيَّةِ» يَنْفَرُجُ، فَقَالَ: إِذَا رَجَعْنَا مِنْ هَذِهِ السَّفَرَةِ أَخْرَجْنَا<sup>(٢)</sup> مِنْ بِلَادِنَا، مَنْ يَقُولُ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ؟ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَّا مَيِّتًا؛ فَإِنَّهُ عَدَا بِهِ الْفَرَسُ خَلْفَ صَيْدٍ، فَثَبَّ بِهِ الْفَرَسُ وَسَقَطَ عَلَيْهِ، فَخَسَفَ صَدْرُهُ، كَذَا حَدَّثَنِي شَيْخُنَا يُوسُفُ بْنُ الطُّفَيْلِ، وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى غَسْلَهُ، وَأَقَامُوا<sup>(٣)</sup> وَلَدَهُ مَوْضِعَهُ، وَأَرْسَلُوا إِلَى الْأَفْضَلِ بْنِ صَالِحِ الدِّينِ - وَكَانَ بِ«صَرَخِدِ» فَجَاءَ وَأَخَذَ «مِصْرَ» وَذَهَبَ إِلَى «دِمَشْقَ» فَلَقِيَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ فِي الطَّرِيقِ، فَأَكْرَمَهُ إِكْرَامًا كَثِيرًا وَبَعَثَ يُوصِي بِهِ بِ«مِصْرَ». فَلَمَّا وَصَلَ الْحَافِظُ إِلَى

(١) أوردَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ نَصَّ الْمُؤَلِّفِ هَذَا عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ الْمَلِكِ الْعَزِيزِ عُثْمَانَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٨).

(٢) فِي (ط): «أَخْرَجْنَاكَ».

(٣) فِي (ط): «وَأَقَام».

«مِصْرَ» تُلقَى بِالْبِشْرِ وَالْإِكْرَامِ، وَأَقَامَ بِهَا يُسْمَعُ الْحَدِيثَ بِمَوَاضِعَ مِنْهَا، وَبِـ«الْقَاهِرَةِ» وَقَدْ كَانَ بِـ«مِصْرَ» كَثِيرٌ مِنَ الْمُخَالِفِينَ، لَكِنْ كَانَتْ رَائِحَةُ السُّلْطَانِ تَمْنَعُهُمْ مِنْ أَذَى الْحَافِظِ لَوْ أَرَادُوهُ، ثُمَّ جَاءَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ، وَأَخَذَ «مِصْرَ» وَأَكْثَرَ الْمُخَالِفُونَ عِنْدَهُ عَلَى الْحَافِظِ، وَسَمِعْتُ أَنَّ بَعْضَهُمْ بَدَلَ فِي قَتْلِ الْحَافِظِ خَمْسَةَ آلَافِ دِينَارٍ، قَالَ: وَقَرَأْتُ بِحَطِّ الْحَافِظِ كِتَابَهُ إِلَى «دِمَشْقَ»: وَالْمَلِكُ الْعَادِلُ اجْتَمَعَتْ بِهِ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْهُ إِلَّا الْجَمِيلَ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَأَكْرَمَنِي، وَقَامَ لِي وَالتَّرْمِينِي، وَدَعَوْتُ لَهُ، ثُمَّ قُلْتُ: عِنْدَنَا قُصُورٌ، فَهُوَ الَّذِي يُوجِبُ التَّقْصِيرَ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ لَا تَقْصِيرٌ وَلَا قُصُورٌ، وَذَكَرَ أَمْرَ السُّنَّةِ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ شَيْءٌ يُعَابُ فِي أَمْرِ الدِّينِ، وَلَا الدُّنْيَا، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ حَاسِدِينَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَيْبَةِ الْعَادِلِ لَهُ، وَاحْتِرَامِهِ، وَتَعَجُّبِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: ثُمَّ سَافَرَ الْعَادِلُ إِلَى «دِمَشْقَ» وَبَقِيَ الْحَافِظُ بِـ«مِصْرَ» وَالْمُخَالِفُونَ لَا يَتْرُكُونَ الْكَلَامَ فِيهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَزَمَ الْمَلِكُ الْكَامِلُ عَلَى إِخْرَاجِهِ مِنْ «مِصْرَ» وَاعْتَقَلَ فِي دَارِ سَبْعَ لَيَالٍ، فَقَالَ: مَا وَجَدْتُ رَاحَةً بِـ«مِصْرَ» مِثْلَ تِلْكَ اللَّيَالِي. وَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الشُّجَاعُ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّ الْأَمِيرُ، قَالَ: قَالَ لِي الْمَلِكُ الْكَامِلُ يَوْمًا: هَهُنَا رَجُلٌ فَقِيهٌ، قَالُوا: إِنَّهُ كَافِرٌ، قُلْتُ: لَا أَعْرِفُهُ، قَالَ: بَلَى، هُوَ مُحَدِّثٌ، فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، هَذَا هُوَ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، الْعُلَمَاءُ أَحَدُهُمْ يَطْلُبُ الْآخِرَةَ، وَالْآخَرُ يَطْلُبُ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ هَهُنَا بَابُ الدُّنْيَا، فَهَذَا الرَّجُلُ جَاءَ إِلَيْكَ، أَوْ

أَرْسَلَ<sup>(١)</sup> إِلَيْكَ شَفَاعَةً، أَوْ رُقْعَةً يَطْلُبُ مِنْكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ: وَاللَّهِ هَلْ لَاءِ الْقَوْمِ يَحْسِدُونَهُ، فَهَلْ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ أَرْفَعُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: هَذَا الرَّجُلُ أَرْفَعُ الْعُلَمَاءِ، كَمَا أَنْتَ أَرْفَعُ النَّاسَ هَهُنَا، فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا كَمَا عَرَفْتَنِي هَذَا.

ثُمَّ إِنِّي أَرْسَلْتُ رُقْعَةً إِلَى الْمَلِكِ<sup>(٢)</sup> الْكَامِلِ أَوْصِيهِ بِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ تَعَجِيءً، فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ، وَإِذَا عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: شَيْخُ الشُّيُوخِ، يَعْنِي: ابْنَ حَمُوِيَه<sup>(٣)</sup> وَعِزُّ الدِّينِ الرَّنْجَارِيُّ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ لِي الْمَلِكُ: نَحْنُ فِي أَمْرِ الْحَافِظِ، فَقُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، الْقَوْمُ يَحْسِدُونَهُ، ثُمَّ بَيَّنَّا هَذَا الشَّيْخَ أَعْنِي شَيْخَ الشُّيُوخِ، وَقُلْتُ: بِحَقِّ كَذَا وَكَذَا، هَلْ سَمِعْتَ مِنَ الْحَافِظِ كَلَامًا يُخْرِجُ عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا سَمِعْتُ مِنْهُ إِلَّا كَلَّ جَمِيلٍ، وَمَا رَأَيْتُهُ قَطُّ، ثُمَّ تَكَلَّمَ ابْنُ الرَّنْجَارِيِّ، فَمَدَحَ الْحَافِظَ مَدْحًا كَثِيرًا، وَمَدَحَ تَلَامِذَتَهُ، وَقَالَ: أَنَا أَعْرِفُهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ مِثْلَهُمْ، فَقُلْتُ: وَأَنَا أَقُولُ شَيْئًا آخَرَ، فَقَالَ:

(١) في (ط): «وَيُرْسَل . . .».

(٢) في (ط): «الملك» خطأ طباعاً.

(٣) هُوَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمُوِيَه الْجُوَيْنِيُّ الْبُحَيْرِ أَبَا ذِي الصُّوفِيِّ، أَبُو سَعْدٍ (ت: ٥٨٨هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١/١٧٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٧٦)، وَتَكْمِلَةِ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (٨٠)، وَتَارِيخِ ابْنِ الْفَرَاتِ (٤/٢/٩٧).

(٤) في (ط): «الرَّنْجَانِيُّ» تَحْرِيْفٌ ظَاهِرٌ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَإِنَّمَا هُوَ الرَّنْجَارِيُّ بِالرَّاءِ، وَهُوَ عِثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عِزُّ الدِّينِ الرَّنْجَارِيُّ الْأَمِيرُ، مِنْ أَمْرَاءِ الدَّوْلَةِ الصَّلَاحِيَّةِ. يُرَاجَعُ: مَجْمَعُ الْأَدَابِ (١/٢٤٨).

مَا هُوَ؟ فَقُلْتُ: لَا يَصِلُ إِلَيْهِ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ، حَتَّى يُقْتَلَ مِنَ الْأَكْرَادِ ثَلَاثَةَ  
 آلَافٍ، قَالَ: فَقَالَ: لَا يُؤْذِي الْحَافِظُ، فَقُلْتُ: اكْتُبْ خَطَّكَ بِذَلِكَ، فَكَتَبَ.  
 وَسَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَقُولُ: إِنَّ الْحَافِظَ أَمَرَ أَنْ يَكْتُبَ اعْتِقَادَهُ،  
 فَكَتَبَ: أَقُولُ كَذَا؛ لِقَوْلِ اللَّهِ كَذَا، وَأَقُولُ كَذَا؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَذَا،  
 حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي يُخَالِفُونَ فِيهَا، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهَا الْمَلِكُ الْكَامِلُ،  
 قَالَ: أَيُّشِ فِي هَذَا؟ يَقُولُ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَوْلِ رَسُولِهِ ﷺ قَالَ: فَحَلَّى  
 عَنْهُ. ثُمَّ ذَكَرَ الضِّيَاءَ طَرَفًا مِنْ فَرَاسْتِهِ<sup>(١)</sup>، وَهِيَ مُلْتَحِقَةٌ بِنَوْعٍ مِنْ كَرَامَاتِهِ.  
 فَمِنْهَا مَا قَالَ: سَمِعْتُ نَصْرَ بْنَ رِضْوَانَ بْنِ ثُرْوَانَ الْعَدَوِيِّ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ:  
 لَمَّا كَانَ الْحَافِظُ يَجْلِسُ فِي الْجَامِعِ بَعْدَ الْعَصْرِ، كَانَ الْمِنْبِرُ الَّذِي يَجْلِسُ  
 عَلَيْهِ فِيهِ قَصْرٌ، وَكَانَ النَّاسُ يُشْرِفُونَ إِلَيْهِ، فَخَطَرَ فِي نَفْسِي لَوْ كَانَ يُرْفَعُ  
 قَلِيلًا، وَكَانَ الْحَافِظُ عَلَى الْمِنْبِرِ يَقْرَأُ فِي جِزءٍ، فَتَرَكَ الْقِرَاءَةَ، فَقَالَ: بَعْضُ  
 الْإِخْوَانِ يَشْتَهِي أَنْ يَعْلَى هَذَا الْمِنْبِرِ قَلِيلًا، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ زَادَ بَعْضُ  
 الْجَمَاعَةِ فِي رِجْلِي<sup>(٣)</sup> الْمِنْبِرِ قَلِيلًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى بْنِ  
 الْحَافِظِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ وَالِدِي، وَهُوَ يَذْكُرُ فَضَائِلَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، فَقُلْتُ فِي  
 نَفْسِي: إِنَّ وَالِدِي مِثْلُهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ: أَيْنَ نَحْنُ مِنْ أَوْلَائِكَ؟  
 وَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى أَيْضًا يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ بـ«دَمِيَّاطَ» قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا

(١) بعدها في (ط): «وَهِيَ نَوْعٌ مِنْ فَرَاسْتِهِ».

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

(٣) في (ط): «رَجُلٍ».



عِنْدَ الْحَافِظِ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : كُنْتُ أَشْتَهِي لَوْ أَنَّ الْحَافِظَ يُعْطِينِي الثَّوْبَ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ حَتَّى أَكْفَنَ فِيهِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ الْقِيَامَ ، قَالَ : لَا تَبْرَحْ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْجَمَاعَةُ خَلَعَ ثَوْبَهُ الَّذِي يَلِي جَسَدَهُ وَأَعْطَانِيهِ ، قَالَ : فَبَقِيَ الثَّوْبُ عِنْدَنَا ، وَكُلُّ مَنْ مَرِضَ أَوْ وُجِعَ رَأْسُهُ تَرَكَوهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى (١) .

وَسَمِعْتُ أَبَا الرَّضَى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ (٢) قَالَ : وَقَعَ لِي أَنْ أَسْأَلَ الْحَافِظَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذِكْرِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَمَضَيْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ جَمَاعَةً ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ وَقَعَدْتُ ، فَذَكَرَ مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ وَبَيَّنَّهُ .

وَسَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ فَارِسَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشْقِيِّ (٣) يَذْكُرُ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ آخَرَ قَالَ : خَرَجْنَا جَمَاعَةً إِلَى الْجَبَلِ ، فَقَعَدْنَا عَلَى النَّهْرِ ، فَقَالَ بَعْضُنَا : اشْتَهَيْنَا لَوْ أَنَّ الْحَافِظَ جَاءَ وَمَعَهُ جُزْءٌ يَقْرَأُ لَنَا فِيهِ أَخْبَارًا ، فَقَالَ آخَرُ : وَيَجِيئُ مَعَهُ بِحَلَاوَةٍ ، فَلَمْ نَلْبَثْ إِلَّا وَالْحَافِظُ قَدْ جَاءَ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا : لَوْ كُنْتَ جِئْتَ مَعَكَ بِشَيْءٍ تَقْرَأُ لَنَا فِيهِ؟ فَأَخْرَجَ جُزْءًا مِنْ كُمِّهِ ، وَقَالَ : قَدْ جِئْتُ بِالْجُزْءِ وَالْحَلَاوَةِ .

(١) لَعَلَّ هَذَا لَا يَثْبُتُ عَنِ الشَّيْخِ .

(٢) أَبُو الرَّضَى هَذَا ابْنُ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْبَهَاءِ» (ت: ٦٢٤هـ) شَارِحَ «الْعُمْدَةِ» الْمَشْهُورُ . وَلَا بِي الرِّضَاءِ هَذَا ذَكَرَ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٢٥) . وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦١٤هـ) .

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ .

وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: قَالَتْ لِي وَالِدَتِي: قَدَّمْنَا يَوْمًا لِوَالِدِكَ طَبِيخًا مِنْ طَبِيخِ فَلَانٍ لِرَجُلٍ سَمَّاهُ لِي، وَكَانَ الْحَافِظُ لَا يَشْتَهِي أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِهِ، فَأَخَذَ لُقْمَةً وَرَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا مِنْ طَبِيخِ فَلَانٍ، ازْفَعُوهُ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الضِّيَاءُ: فَسَأَلْتُ خَالَتِي رَابِعَةَ بِنْتَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَدَامَةَ - امْرَأَةَ الْحَافِظِ - بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ هَذِهِ الْحِكَايَةِ فَحَدَّثَنِي بِهَا.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمَقْدِسِيِّ قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ الْحَافِظِ بِ«الْقَاهِرَةِ» فَدَخَلَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ دِينَارَيْنِ فَدَفَعَهُمَا إِلَيْهِ، فَدَفَعَهُمَا الْحَافِظُ إِلَيَّ، وَقَالَ: مَا كَانَ قَلْبِي يَطِيبُ بِهِمَا، فَسَأَلْتُ الرَّجُلَ أَيُّ شُغْلِكَ؟ فَقَالَ: أَنَا أَكْتُبُ عَلَى النَّطْرُونِ، وَالنَّطْرُونُ بِ«مِصْرَ» مَاءٌ يُجَمَّدُ مِثْلَ الْمِلْحِ<sup>(١)</sup> وَعَلَيْهِ ضَمَانٌ.

وَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا - قَالَ: كُنْتُ مَرَّةً قَدْ تَحَرَّقْتُ<sup>(٢)</sup> نِيَابِي، فَجِئْتُ يَوْمًا بِ«دِمَشْقَ» لِلْحَافِظِ<sup>(٣)</sup>، فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي لَكَ حَاجَةٌ أَحْمِلُهَا إِلَيَّ الْجَبَلِ؟ قَالَ: نَعَمْ، خُذْ مَعَكَ هَذَا الثَّوْبَ، فَحَمَلْتُهُ إِلَيَّ الْجَبَلِ، فَلَمَّا صَعَدْتُ، جِئْتُ بِالثَّوْبِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اقْعُدْ فَصَلِّ لَكَ ثَوْبَيْنِ وَسَرَاوِيلَ، فَفَصَلَّيْتُ ثَوْبَيْنِ وَسَرَاوِيلَ، وَفَصَلَّيْتُ فَضْلَةً فَأَخَذَهَا.

(١) لَمْ أَجِدْ لَهُ ذِكْرًا فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ وَلَا فِي كُتُبِ الْمُعْرَبَاتِ لِأَنِّي «نَطْر» وَلَا «نَطْر»؟!!

(٢) فِي (ط): «تَحَرَّقْتُ».

(٣) فِي (ط): «لِلْحَافِظِ».

سَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَامُوسَى قَالَ: مَرِضَ وَالِدِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي رَبِيعِ  
 الْأَوَّلِ سَنَةَ سِتِّمِائَةَ مَرَضًا شَدِيدًا مَنَعَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَالْقِيَامِ، وَاشْتَدَّ بِهِ مُدَّةَ سِتَّةِ  
 عَشَرَ يَوْمًا، وَكُنْتُ كَثِيرًا مَا أَسْأَلُهُ: مَا تَشْتَهِي؟ فَيَقُولُ: أَشْتَهِي الْجَنَّةَ،  
 أَشْتَهِي رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ جِئْتُ  
 إِلَيْهِ، وَكَانَ عَادَتِي أَبْعَثُ مَنْ يَأْتِي كُلَّ يَوْمٍ بُكْرَةً بِمَاءٍ حَارٍّ مِنَ الْحَمَامِ يَغْسِلُ  
 أَطْرَافَهُ، فَلَمَّا جِئْنَا بِالْمَاءِ عَلَى الْعَادَةِ مَدَّ يَدَهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْوَضُوءَ،  
 فَوَضَّأْتُهُ وَفَتَّ صَلَاةَ الْفَجْرِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، قُمْ فَصَلِّ بِنَا وَخَفِّفْ، فَقُمْتُ  
 فَصَلَّيْتُ بِالْجَمَاعَةِ، وَصَلَّيْتُ مَعَنَا جَالِسًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّاسُ جِئْتُ، فَجَلَسْتُ  
 عِنْدَ رَأْسِهِ وَقَدْ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ لِي: اقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِي سُورَةَ (يُس)،  
 فَقَرَأْتُهَا، فَجَعَلَ يَدْعُو اللَّهَ وَأَنَا أَوْمَأُ، فَقُلْتُ: هَلْهَذَا دَوَاءٌ قَدْ عَمِلْنَاهُ تَشْرِبُهُ؟  
 فَقَالَ: يَا بُنَيَّ مَا بَقِيَ إِلَّا الْمَوْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَشْتَهِي شَيْئًا؟ قَالَ: أَشْتَهِي النَّظَرَ  
 إِلَى وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ عَنِّي رَاضٍ؟ قَالَ: بَلَى وَاللَّهِ، أَنَا عَنكَ  
 رَاضٍ، وَعَنْ إِخْوَانِكَ، وَقَدْ أَجَزْتُ لَكَ وَإِخْوَانِكَ وَلَا بِنِ أَخِيكَ إِبْرَاهِيمَ.  
 قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَامُوسَى يَقُولُ: أَوْصَانِي أَبِي عِنْدَ مَوْتِهِ: لَا تُضَيِّعُوا  
 هَذَا الْعِلْمَ الَّذِي تَعَبْنَا عَلَيْهِ - يَعْنِي الْحَدِيثَ - فَقُلْتُ: مَا تُؤْصِي بِشَيْءٍ؟ قَالَ:  
 مَا لِي عَلَى أَحَدٍ شَيْءٌ، وَلَا لِأَحَدٍ عَلَيَّ شَيْءٌ، قُلْتُ: تُؤْصِيَنِي بِوَصِيَّةٍ؟ قَالَ:  
 يَا بُنَيَّ، أُؤْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى طَاعَتِهِ، فَجَاءَ جَمَاعَةٌ  
 يَعُودُونَ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ:  
 مَا هَذَا الْحَدِيثُ؟ اذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالُوا، ثُمَّ

قَامُوا، فَجَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ، وَيُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ بِذِكْرِهِ، وَيُسِيرُ بِعَيْنَيْهِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ  
فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: مَا تَعْرِفُنِي يَا سَيِّدِي؟ فَقَالَ: بَلَى، فَقُمْتُ لِأَنَاوِلِهِ  
كِتَابًا مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَرَجَعْتُ وَقَدْ خَرَجَتْ رُوحُهُ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ  
الثَّالِثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ سِتِّمِائَةَ، وَبَقِيَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ  
فِي الْمَسْجِدِ، وَاجْتَمَعَ الْغَدَّ حُلُقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ وَالْأَمْرَاءِ مَا لَا يُحْصِيهِمْ  
إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَدَفَنَاهُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ بِ«الْقِرَافَةِ» مُقَابِلَ قَبْرِ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍو  
ابْنِ مَرْزُوقٍ<sup>(١)</sup> فِي مَكَانٍ ذَكَرَ لِي خَادِمُهُ عَبْدُ الْمُنْعِمِ أَنَّهُ كَانَ يَرُورُ ذَلِكَ الْمَكَانَ،  
وَيَبْكِي فِيهِ إِلَى أَنْ يَبْلَّ الْحَصَى، وَيَقُولُ: قَلْبِي يَرْتَاخُ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ  
رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ، وَأَلْحَقَهُ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

قُلْتُ: وَوَقَعَ لَابْنِ الْحَنْبَلِيِّ فِي وَفَاتِهِ وَهَمٌّ، فَقَالَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ  
وَخَمْسِمِائَةَ. وَرَثَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ  
الْمَقْدِسِيِّ<sup>(٢)</sup> الْأَدِيبُ بِقَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ، أَوْلَاهَا<sup>(٣)</sup>:

(١) حَنْبَلِيُّ (ت: ٥٦٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) حَنْبَلِيُّ (ت: ٥٦٠هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) الْأَبْيَاتُ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» عَنِ الْمُؤَلِّفِ، وَأَنْشَدَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» قَالَ:  
أَنْشَدَنَا ابْنُ خَوْلَانَ، أَنْشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ سَنَةَ سِتِّ وَعَشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، أَنْشَدَنَا  
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لِنَفْسِهِ يَرْتِي الْحَافِظُ:

هَذَا الَّذِي كُنْتُ يَوْمَ الْبَيْنِ أَحْتَسِبُ      فَلْيَقْضِ دَمْعَكَ عَنِّي بَعْضَ مَا يَجِبُ  
لَمْ يُبْقِ فِيَّ الْأَسَى وَالسُّقْمُ جَارِحَةٌ      نَفْسٌ تَدُوبُ وَقَلْبٌ بَعْدَ ذَا يَجِبُ

هَذَا الَّذِي كُنْتُ يَوْمَ الْبَيْنِ أَحْتَسِبُ  
 يَا سَائِرِينَ إِلَى مِصْرٍ بِرَبِّكُمْ  
 قُولُوا لِسَاكِنِهَا حَيِّتَ مَنْ سَكَنَ  
 بِالشَّامِ قَوْمٌ وَفِي بَغْدَادَ قَدْ أَسْفُوا  
 قَدْ كُنْتَ بِالْكَتَبِ أَحْيَانًا تُعَلِّلُهُمْ  
 أَنْسَيْتَ عَهْدَهُمْ أَمْ أَنْتَ فِي جَدَثٍ  
 بَلْ أَنْتَ فِي جَنَّةٍ تَجْنِي فَوَاكِهَهَا  
 يَا خَيْرَ مَنْ قَالَ بَعْدَ الصَّحْبِ حَدَّثْنَا  
 لَوْلَاكَ مَا دَعَمُودُ الدِّينِ وَأَنْهَدَمَتْ  
 فَالْيَوْمَ بَعْدَكَ جَمْرُ الْعَيِّ مُضْطَرِمٌ  
 فَلْيَبْكِيَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا هَتَفَتْ

فَلْيَقْضِ دَمْعِي عَنْكَ بَعْضَ مَا يَجِبُ  
 رِفْقًا عَلَيَّ فَإِنَّ الْأَجْرَ مُكْتَسَبُ  
 يَا مُنِيَةَ النَّفْسِ مَاذَا الصَّدُّ وَالْغَضَبُ  
 لَا الْبُعْدُ أَخْلَقَ بِلَوْاهِمُ وَلَا الْحَقِبُ  
 فَالْيَوْمَ لَا رُسُلٌ تَأْتِي وَلَا كُتُبُ  
 تَسْفِي وَتَبْكِي عَلَيْكَ الرَّيْحُ وَالسُّحْبُ  
 لَا لَعْوَةَ فِيهَا وَلَا غَوْلٌ وَلَا نَصَبُ  
 وَمَنْ إِلَيْهِ التَّقَى وَالِدَيْنُ يَنْتَسِبُ  
 قَوَاعِدُ الْحَقِّ وَاغْتَالَ الْهُدَى عَطِبُ  
 بَادِي الشَّرَارِ وَرُكْنُ الرُّشْدِ مُضْطَرِبُ  
 وَرُقُ الْحَمَامِ وَتَبْكِي الْعُجْمُ وَالْعَرَبُ

تَاللَّهِ لَأَرُمْتَ صَبْرًا عَنْهُمْ أَبَدًا  
 لَا تَعَجَبِينَ لَوْفَاتِي بَعْدَهُمْ أَسْفَا  
 وَالْعَيْشُ غَضٌّ وَعَيْنُ الدَّهْرِ رَاقِدَةٌ  
 وَالذَّارُ مَا نَزَحَتْ وَالْوَرُوقُ مَا صَدَحَتْ  
 إِنْ تُمَسُّ دَارُهُمْ عَنِّي مُبَاعِدَةٌ  
 زَادَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ مُتَّالِيَةً، وَزَادَ فِي ثَنَائِهَا الْقَصِيدَةَ قَوْلُهُ:

مَنْ لَمْ يَعْظُهُ بِيَاضُ الشَّعْرِ أَبْقَطَهُ  
 الصَّبْرُ أَهْوَنُ مَا تُمَطَّى عَوَارِبُهُ  
 إِنْ تَحَسَّبُوهُ كَرِيهَ الطَّعْمِ أَيْسَرُهُ  
 وَفِي الْحَيَاةِ فَمَالِي دُونَهَا أَرْبُ  
 وَالشَّمْلُ مُجْتَمِعٌ وَالْأَنْسُ مُنْتَسِبُ  
 وَالْبَيْنُ رَتْ وَأَثْوَابُ الْهَوَى قُشْبُ  
 وَحَبْدًا بِكُمْ الْأَجْرَاعُ وَالْكُتُبُ  
 فَإِنَّ مَسْكَنَهُمْ فِي الْقَلْبِ مُقْتَرِبُ

فِي الشَّهْرِ وَالْيَوْمِ هَذَا الْفَخْرُ وَالْحَسَبُ  
 وَشِدَّتَهَا وَقَدِ انْهَدَّتْ لَهَا رُتَبُ  
 حَتَّى اسْتَنَارَتْ فَلَا شَكَّ وَلَا رَيْبُ  
 مَنْ كَانَ يُلْهِمُهُ عَنْهَا الثَّغْرُ وَالشَّنْبُ  
 وَفِي قُلُوبِهِمْ مِنْ حِفْظِهَا قُضْبُ  
 أَيْضًا وَيُغْنِيهِمْ عَنْ دَرَسِهَا اللَّقْبُ  
 مُسْتَبْشِرِينَ وَهَذَا الدَّهْرُ مُحْتَسِبُ  
 وَلَا الْبَقَاءُ بِمَمْدُودٍ لَهُ سَبَبُ  
 وَإِنَّمَا الْمَيْتُ مِنْكُمْ مَنْ لَهُ عَقْبُ  
 مِثْلُ الْعِمَادِ وَلَا أَوْدَى لَهُ طَنْبُ  
 تُحْيِي الْعُلُومَ بِمُحْيِي الدِّينِ وَالْقَرْبُ  
 وَغَايَةَ السَّبْقِ لَا تَعْيَى لَهُ النَّجْبُ  
 نَجْمٌ يَغُورُ وَيَبْقَى بَعْدَهُ شُهْبُ  
 حُمَرُ الخُطُوبِ وَأَبْكَارُ العُلَى خَطَبُوا  
 بَدَلَ الثُّفُوسِ لَمَّا هَابُوا بِأَنْ يَهَبُوا  
 يَمْشِي مُسَابِقُهُمْ مِنْ حَظِّهِ التَّعَبُ  
 سُحْبٌ إِذَا نَزَلُوا أُسْدٌ إِذَا رَكِبُوا  
 وَالْمُقَدِّمُونَ وَنَارُ الحَرْبِ تَلْتَهَبُ  
 عَلَى المِحْبِ وَإِنْ تَصْبِرْ فَلَا عَجَبُ

لَمْ يَفْتَرِقْ بِكَمَا حَالَ، فَمَوْتُكَمَا  
 أَحْيَيْتَ سُنَّتَهُ مِنْ بَعْدِ مَا دُفِنْتَ  
 وَصُنَّتَهَا عَنْ أَبَاطِيلِ الرُّوَاةِ لَهَا  
 مَا زِلْتَ تَمْنُحُهَا أَهْلًا وَتَمْنَعُهَا  
 قَوْمٌ بِأَسْمَاعِهِمْ عَنْ سَمْعِهَا صَمَمٌ  
 تَنْوُبُ عَنْ جَمْعِهَا مِنْهُمْ عَمَائِمُهُمْ  
 يَا شَامِتِينَ وَفِينَا مَا يَسُوؤُهُمْ  
 لَيْسَ الْفَنَاءُ بِمَقْصُورٍ عَلَى سَبَبِ  
 مَا مَاتَ مَنْ عَزُّ دِينِ اللَّهِ يَعْقِبُهُ  
 وَلَا تَقْوَضَ بَيْتٌ كَانَ يَعْمُدُهُ  
 عَلَا العُلَى بِجَمَالِ الدِّينِ بَعْدَكُمْ  
 وَتَسْبِقُ الخَيْلُ تَالِيَهَا وَإِنْ بَعْدَتْ  
 مِثْلُ الدَّرَارِيِّ السَّوَارِيِّ شَيْخُنَا أَبَدًا  
 مِنْ مَعَشِرٍ هَجَرُوا الأُوطَانَ وَأَنْتَهُكُوا  
 شُمَّ العَرَانِينَ مُلْحٌ لَوْ سَأَلْتَهُمْ  
 بِيضٌ مَفَارِقُهُمْ، سُودٌ عَوَاتِقُهُمْ  
 نُورٌ إِذَا سَأَلُوا نَارٌ إِذَا حَمَلُوا  
 المَوْقِدُونَ وَنَارُ الحَرْبِ خَامِدَةٌ  
 هَذَا الفَخَارُ فَإِنْ تَجَزَعُ فَلَا جَزَعُ

قَالَ الضِّيَاءُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَحْمُودِ الْبَغْلِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ مِنَ التَّجَارِ إِلَى الشَّيْخِ الْعِمَادِ - وَأَنَا عِنْدَهُ - فَحَدَّثُوهُ أَنَّ التُّورَ يَرَى عَلَى قَبْرِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ كُلَّ لَيْلَةٍ، أَوْ كُلَّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى بْنَ الْحَافِظِ قَالَ: حَدَّثَنِي صَنِيعَةُ الْمَلِكِ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَيْدَرَةَ، قَالَ: لَمَّا خَرَجْتُ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْحَافِظِ لَقِيَنِي هَذَا الْمَغْرِبِيُّ - وَأَشَارَ إِلَيَّ رَجُلٌ مَعَهُ - وَقَالَ: إِلَى أَيْنَ تَرُوحُ؟ فَقُلْتُ: إِلَى الصَّلَاةِ عَلَى الْحَافِظِ، فَجَاءَ مَعِي، وَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ غَرِيبٌ، وَرَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي فِي أَرْضٍ وَسِعَةٍ، وَفِيهَا قَوْمٌ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بَيْضٌ، وَهُمْ كَثِيرُونَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقِيلَ لِي: هَؤُلَاءِ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ، نَزَلُوا لِمَوْتِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ هُوَ الْحَافِظُ؟ فَقِيلَ لِي: أَفْعُدْ عِنْدَ الْجَامِعِ حَتَّى يَخْرُجَ صَنِيعَةُ الْمَلِكِ، فَاْمُضِ مَعَهُ، قَالَ: فَلَقِيْتُهُ وَاقِفًا عِنْدَ الْجَامِعِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ<sup>(٢)</sup> - سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ - قَالَ: رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ الْكَمَالَ - يَعْنِي أَخِي عَبْدِ الرَّحِيمِ<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ تُوْفِّيَ فِي تِلْكَ السَّنَةِ - فِي النَّوْمِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضٌ،

(١) هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَحْمُودِ بْنِ جَوْهَرَ (ت: ٦٤٨هـ) حَنْبَلِيٌّ سَيِّئِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) هُوَ حَفِيدُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ، الْفَقِيهُ، كَمَالُ الدِّينِ، الْمَقْدِسِيُّ (ت: ٦١٢هـ)

أَخُو الْحَافِظِ الضِّيَاءِ، وَسَمَّسَ الدِّينَ أَحْمَدَ الْبُخَارِيَّ، وَكَمَالَ الدِّينِ هَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَقُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ، أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: فِي جَنَّةِ عَدْنٍ، فَقُلْتُ: أَيُّمَا أَفْضَلُ: الْحَافِظُ عَبْدُالْغَنِيِّ، أَوِ الشَّيْخُ أَبُو عُمَرَ؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي، وَأَمَّا الْحَافِظُ فَكُلُّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ يُنْصَبُ لَهُ كُرْسِيُّ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَيُتْرَأُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ، وَيُنْتَرُ عَلَيْهِ الدُّرُّ وَالْجَوْهَرُ، وَهَذَا نَصِيْبِي مِنْهُ، وَكَانَ فِي كَمِّهِ شَيْءٌ، وَقَدْ أَمْسَكَ بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِهَا.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الشَّيْخَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُرْدِيَّ<sup>(١)</sup> بِـ«حَرَانَ» يَقُولُ: رَأَيْتُ الْحَافِظَ فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: لَهُ يَا سَيِّدِي، أَلَيْسَ قَدْ مِتَّ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَقَّى عَلَيَّ وَرَدِي مِنَ الصَّلَاةِ.

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرُورٍ<sup>(٢)</sup> يُحَدِّثُ عَنِ الشَّيْخِ الزَّاهِدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَشَمِ الْمُقْرِيءِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ بِـ«مِصْرَ» - وَكَانَ يُبْغِضُ الْحَافِظَ - أَنَّهُ رَأَى قَائِلًا يَقُولُ لَهُ فِي الْمَنَامِ: إِنَّ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا فَانْتَ تَكُونُ عَلَيَّ مَا هُوَ عَلَيَّ، وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُالْغَنِيِّ: يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قَالَ: عَلَيَّ أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ عَبْدَ السَّاتِرِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجَمِيَّ<sup>(٢)</sup> قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ أَصْحَابَنَا فِي الْجَنَّةِ وَأَنَا مَعَهُمْ، قُلْتُ: مِثْلُ مَنْ؟ قَالَ: مِثْلُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، وَالْمَوْفِقِ، وَالْحَافِظِ، وَكَأَنَّ النَّارَ قَدْ أَقْبَلَتْ وَلَهَا قَتَامٌ وَظِلَامٌ، وَهِيَ تَقْرُبُ إِلَيْنَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَصِلَ إِلَيْنَا، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا حَافِظُ، اخْرُجْ إِلَيْهَا، فَخَرَجَ الْحَافِظُ - رَجُلٌ طَوِيلٌ فِيهِ سُمْرَةٌ، وَوَصَفَهُ

(١) لَمْ أَفِ عَلى تَرَاجِمِهِمْ.



بِجَمِيعِ صِفَتِهِ، قَالَ: وَلَمْ أَبْصِرِ الْحَافِظَ قَطُّ - وَمَعَهُ نَهْرٌ مِثْلَ نَهْرِ يَزِيدَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَبَقِيَ يَجِيءُ مِنْهَا حِجَارَةٌ، فَتَقَعُ فِي ذَلِكَ النَّهْرِ فَتَطْفَأُ، وَتَبْقَى مِثْلَ الطَّوَاخِينِ السُّودِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الضِّيَاءُ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَنَامَاتِ الْمَرْتَبَةِ لَهُ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَدْ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْخَلْقُ الْكَثِيرُ، وَحَدَّثَ بِأَكْثَرِ الْبِلَادِ الَّتِي دَخَلَهَا، كَ«بَغْدَادَ» وَ«دِمَشْقَ» وَ«مِصْرَ» وَ«دِمِشَاطَ» وَ«أَصْبَهَانَ» وَحَدَّثَ بِ«الْإِسْكَندَرِيَّةِ» سَنَةَ سَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَرَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ: وَلَدَاهُ أَبُو الْفَتْحِ، وَأَبُو مُوسَى، وَعَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَاقِيُّ، وَالشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ، وَالْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَابْنُ خَلِيلٍ<sup>(١)</sup> وَالْفَقِيهُ الْيُونِنِيُّ، وَيَعِينُ بْنُ رِيحَانَ الْفَقِيهِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَكِّيِّ الشَّارِعِيِّ، وَأَحْمَدُ ابْنُ حَامِدِ الْأَرْتَاحِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَزْرُونَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلَاقٍ<sup>(٢)</sup>، وَآخِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُهَلِّهِلِ الْحُسَيْنِيِّ<sup>(٣)</sup> وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَيْرِ سَلَامَةَ الْحَدَّادِ<sup>(٤)</sup>.

(١) قَالَ ابْنُ خَلِيلٍ فِي مُعْجَمِهِ (ورقة: ١٨٤): «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورِ الْمَقْدِسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِ«دِمَشْقَ» أَخْبَرَكَمُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ . . .».

(٢) فِي (ط) «عَلَفَ» لَعَلَّهُ خَطَأً طِبَاعَةً.

(٣) (ت: ٦٧٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) (ت: ٦٧٨هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ذَكَرُ شَيْءٍ مِنْ فِتَاوَى الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ وَمَسَائِلِهِ نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّ<sup>(١)</sup> السَّيْفِ ابْنِ الْمَجْدِ :  
- سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ<sup>(٢)</sup> : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » هَلْ هُوَ مَنْسُوحٌ ؟

(١) في (ط) « حط » خطأ في طباعة .

(٢) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ رَقْمَ (١٦٩) (٣٩٢/١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -  
وَالْبَرَّازُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ  
أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢٣٦/٥) مِنْ حَدِيثِ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِلَفْظِ « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » وَأَخْرَجَهُ بِمَعْنَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١٦٦/٥) ،  
وَالْبُخَارِيُّ رَقْمَ (٥٨٢٧) وَفِي (الْإِيمَانِ) بَابُ « الثِّيَابِ الْبَيْضِ » . وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٩٤)  
(١٥٤) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ « مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ  
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ هَامِشٍ « الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ » .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٠٠هـ) :

289 - إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي ثُرَابٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ وَكَاسٍ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، الْبَغْدَادِيُّ الْقَطَّانُ .  
أَخْبَارُهُ فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٤٣/٢) ، وَالْمُحْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٤٣/١) ،  
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٢٧) وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ ، اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي هَامِشِ  
نُسْخَةٍ (أ) عَنْ تَارِيخِ ابْنِ رَسُولٍ « نُزْهَةِ الْعُيُونِ . . . » وَعَنْهُ فِي الْمُلْحَقِ ص (٤٥٨) .

290 - وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَبَلِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ نِظَامُ الدِّينِ . ذَكَرَهُ  
الْعَلِيمِيُّ فِي « الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ » (٥٣/٥) ، وَالْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٧/٢) ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ  
وَالِدَهُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٠٣هـ) ، وَتَذَكَّرُ فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ  
إِخْوَتِهِ وَأَخْوَاتِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَإِسْمَاعِيلُ هَذَا ذَكَرَ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ  
الدَّمَشَقِيَّةِ (٢١٩) .

291 - وَحَمْدُ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنِ حَمْدِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَنَائِمٍ ، أَبُو الثَّنَاءِ الشَّامِيُّ ، ثُمَّ الْمِصْرِيُّ ،  
الْحَلَّالُ ، الْكَامِخِيُّ ، الْغَدْرُوَانِيُّ . ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١٧/٢) ، =

وَقَالَ: «... ابنُ غَنَائِمِ الشَّافِعِيِّ...» ثُمَّ قَالَ فِي السَّطْرِ الَّذِي يَلِيهِ: «... الكَامَخِيُّ الحَنْبَلِيُّ» وَذَكَرَهُ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٤٣٣) وَقَالَ: «الحَنْبَلِيُّ، الرَّجُلُ الصَّالِحُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الحَافِظُ المُنْدَرِيَّ - رَحِمَهُ اللهُ - إِلَى أَيِّ شَيْءٍ نَسَبْتُهُ. أَمَّا (الكَامَخِيُّ) فَنَسَبُهُ إِلَى الكَامَخِ، وَهُوَ الإِدَامُ بِالفَارِسِيَّةِ ثُمَّ عُرِّبَ، جَاءَ فِي قَصْدِ السَّبِيلِ (٣٨٢/٢) «الكَامَخُ - كَهَاجِر - إِدَامٌ يُقَالُ لَهُ: المَرِّيُّ، أَوْ الرَّدِيُّ مِنْهُ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، كَأَنَّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، جَمَعُهُ كَوَامَخٌ، وَفِي «الشِّفَاءِ» الكَامَخُ: مُخَلَّلٌ يُشَبِّهُ الطَّعَامَ مُعَرَّبٌ كَامَهُ» وَيُرَاجَعُ: المُعَرَّبُ لِلجَوَالِيْقِي (٣٤٦)، وَشِفَاءُ العَلِيلِ (٢٢٦). وَمَا وَرَدَ فِي «الشِّفَاءِ» هُوَ الأَقْرَبُ؛ لِأَنَّ صَاحِبَنَا يُنْسَبُ «المَخَالَلُ الكَامَخِيُّ». وَأَمَّا (العَدْرُوَانِيُّ) فَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا.

292 - وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ نَابِتِ بْنِ زَيْدِ بْنِ القَاسِمِ، أَبُو حَامِدٍ، النَّحَّاسُ، البَغْدَادِيُّ، المَعْرُوفُ بِـ (ابنِ جُوَالِقِ) الوَكِيلُ. (النَّحَّاسُ) بِالحَاءِ المُعْجَمَةِ، ذَكَرَ المُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - وَالدُّهُ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٥٧٢هـ). أَخْبَارُ عَبْدِ اللهِ فِي: التَّكْمِلَةِ لِوَفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣٨/٢)، وَالمُخْتَصَرِ المُخْتَجِ إِلَيْهِ (١٧٣/٢)، وَتَارِيخِ الإِسْلَامِ (٤٣٩).

293 - وَعَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ المَقْدِسِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، ذَكَرَهُ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٤٦١) وَقَالَ: «وَهُوَ وَالدُّ الزَّيْنُ أَحْمَدُ، وَالجَمَالِ عَبْدُ اللهِ». أَقُولُ - وَعَلَى اللهِ أَعْتَمِدُ - : وَهُوَ أَيْضًا وَالدُّ العَزُّ عَبْدُ العَزِيزِ (ت: ٦٣٤هـ) ذَكَرَهُ المُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَالشَّرَفِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٤١هـ) الآتِي فِي الاسْتِذْرَاكِ. وَلِعَبْدِ المَلِكِ ذَكَرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٤٠٨) هُوَ وَابْنُ عَمِّهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَبُو عَبْدِ اللهِ المَقْدِسِيُّ، يُرَاجَعُ المُعْجَمُ المَذْكُورُ أَيْضًا ص (٤٤٩) وَعُمَرُ هَذَا هُوَ ابْنُ خَالَةِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ بْنِ قَدَامَةَ، وَأَخِيهِ المَوْقِقِ، وَهُوَ وَالدُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ (ت: ٥٨٦هـ) الَّذِي تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ. وَتُوُفِّيَ عُمَرُ سَنَةَ (٦٠٢هـ) سَيَّأَتِي فِي اسْتِذْرَاكِنَا وَهُوَ أَيْضًا وَالدُّ مَرِيَمُ زَوْجَةِ الشَّيْخِ المَوْقِقِ. وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ، زَيْنُ الدِّينِ (ت: ٦٤٠هـ) فَلَمْ يَذْكُرْهُ المُؤَلِّفُ، وَذَكَرَ المُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - ابْنَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ

- أَحْمَدَ (ت: ٦٩٨ هـ) كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ . إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .  
 - وَلَمْ يَذْكَرِ الْمُؤَلَّفُ أَيْضًا أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ جَمَالَ الدِّينِ ، وَلَهُ وَإِخْوَتَهُ  
 ذَكَرُوا فِي السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٨٧ ، ٣٧٩ ، ٣٩٨ ، ٥٣٩) .
- 294 - وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنِ هَبَةَ الْكَرِيمِ بْنِ خَلْفِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْبَطْرِ ، وَالِدُهُ هَبَةُ الْكَرِيمِ  
 (ت: ٥٤٨ هـ) سَبَقَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ . أَخْبَارُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ  
 الثَّقَلَةِ (٤٦/٢) ، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابن النَّجَّارِ (١/١٨٠) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ  
 (٩٢/٣) ، قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : « أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ هَبَةَ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ . . . »  
 وَقَالَ : « سَأَلْتُ ابْنَ الْحَنْبَلِيِّ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ . . . » .
- 295 - وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ ، الْبَيْعُ ، الْأَزْجِيُّ ، ابْنُ  
 عَمِّ الْوَرَيْبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ (ت: ٥٩٣ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ ، أَخُو أَحْمَدَ  
 (ت: ٦٠٣ هـ) وَزَيْدٍ (ت: ٦٢١ هـ) سَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
 تَعَالَى . أَخْبَارُهُ فِي : ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (١/١٨٠) ، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٤) ،  
 وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٦٣) ، وَذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْجَيْلِيِّ أَنَّهُ غَيْرُ  
 مَرْضِيٍّ الطَّرِيقَةَ .
- 296 - وَقَاطِمَةُ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ الْأَنْصَارِيِّ الْبَلَنْسِيِّ ، وَهِيَ زَوْجَةُ  
 الْوَاعِظِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ نُجَيْبَةَ الْحَنْبَلِيِّ (ت: ٥٩٩ هـ) الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعِهِ .  
 مَوْلِدُهَا بِـ « أَصْبَهَانَ » وَقَدِمَ بِهَا أَبُوهَا إِلَى « بَغْدَادَ » فَسَمِعَتْ هُنَاكَ مِنْ ابْنِ الْحُصَيْنِ ،  
 وَزَاهِرِ الشَّحَامِيِّ ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْبَتَاءِ . . . وَغَيْرِهِمْ ، وَأَجَازَ لَهَا خَلْقًا . أَخْبَارُهَا  
 فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٤) ، وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٣٣٨) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ  
 إِلَيْهِ (٣/٢٦٩) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/٤١١) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٦٩) ، وَتَذَكِرَةِ  
 الْحُقَاطِ (٤/١٤٦٩) ، وَالتَّجْوُمِ الرَّاهِرَةِ (٦/١٨٦) ، وَالشُّذْرَاتِ (٤/٣٤٧) .

- 297 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَامَةَ، أَبُو الْفَضْلِ، تُوَفِّيَ شَابًّا وَعُمُرُهُ سِتٌّ وَعِشْرُونَ سَنَةً. قَالَ الضِّيَاءُ: «مَاتَ بِـ «هَمْدَانَ» وَكَانَ شَابًّا، ظَرِيفًا، فَبَيْنَهَا، تَفَقَّهُ عَلَى وَالِدِهِ، وَسَافَرَ إِلَى «بَغْدَادَ»، وَاشْتَغَلَ بِالْخِلَافِ عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ غَلَامِ بْنِ الْمُتَيِّ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٦).
- 298 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحِ الْجَيْلِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ. لَمْ يَثْنِ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: «لَمْ تَكُنْ طَرِيقَتُهُ مَرْضِيَّةً، وَكَانَ خَالِيًا مِنَ الْعِلْمِ». أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤٦/٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٦)، وَقَلَائِدِ الْجَوَاهِرِ (٤٤).
- 299 - وَأَخُوهُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ، أَبُو زَكْرِيَّا، وَهُوَ أَصْغَرُ الْإِخْوَةِ، وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ، وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَتُوَفِّيَ بِـ «بَغْدَادَ» كَهَلًا. أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٣٤/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٨٦)، وَقَلَائِدِ الْجَوَاهِرِ (٤٤).
- 300 - وَمَرْيَمُ بِنْتُ أَبِي الْفَائِزِ الْمُظْفَرِ بْنِ دَاوُدَ الْأَزْجِيِّ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٩/٢)، وَالْمُحْتَصَرِ الْمُحْتَجَّاجِ إِلَيْهِ (٢٧٢/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٨٢)، وَالْتَوْضِيحِ (٣٢٤/١)، وَذَكَرَ أَبَاهَا الْمُظْفَرُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي اسْتِدْرَاكِنَا عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٣هـ).
- 301 - وَهَبَةُ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُعَمَّرِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْبَلِّ، أَبُو الْمَعَالِيِّ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الْبَغْدَادِيِّ، الْبَيْعُ، لَقَبُهُ عَزُّ الدِّينِ، وَيُنْسَبُ «الرِّيَّانِيَّ» إِلَى حَيِّ يُعْرَفُ بِـ «الرِّيَّانِ» فِي «بَغْدَادَ» تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. مِنْ أَسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ، حَنْبَلِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ تُعْرَفُ بِـ «آلِ ابْنِ الْبَلِّ» وَآلِ «أَبِي الْأَسْوَدِ» نَذَرُهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَصْرِ (ت: ٦١١هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ هَبَةَ اللَّهِ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣٢/٢)، وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٣١٥/١)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٣٦٣/١)، وَالْمُشْتَبِهَةِ (٣٠٠/١)، وَالتَّوْضِيحِ (٥٥/٢)، (١٠٣/٤). قَالَ ابْنُ الْفَوَّاطِيِّ: «يُعْرَفُ بِـ «ابْنِ الْأَسْوَدِ»، كَانَ شَيْخًا، حَسَنًا، مِنْ أَوْلَادِ الْأَكَابِرِ وَالْأَعْيَانِ، سَمِعَ كِتَابَ «أَخْبَارُ مَنْ قَتَلَهُ الْحُبُّ» تَصْنِيفِ

فَأَجَابَ: بَلْ هُوَ مُحَكَّمٌ ثَابِتٌ، لَكِنْ زَيْدٌ فِيهِ، وَضُمَّ إِلَيْهِ شُرُوطٌ أُخْرَى، وَفَرَائِضٌ فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَذَكَرَ قَوْلَ الرَّهْرِيِّ فِي ذَلِكَ.

- وَسُئِلَ عَمَّنْ كَانَ فِي زِيَادَةٍ مِنْ أَحْوَالِهِ، فَحَصَلَ لَهُ نَقْصٌ؟

فَأَجَابَ: أَمَّا هَذَا، فَيُرِيدُ الْمَجِيبُ عَنْهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَرْبَابِ الْأَحْوَالِ وَأَصْحَابِ الْمُعَامَلَةِ، وَأَنَا أَشْكُو إِلَى اللَّهِ تَقْصِيرِي وَفُتُورِي عَنْ هَذَا وَأَمْثَالِهِ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ.

وَأَقُولُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ -: إِنَّ مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ عَمَلٍ أَوْ نُورٍ قَلْبٍ، أَوْ حَالَةٍ مَرْضِيَّةٍ فِي جَوَارِحِهِ وَبَدَنِهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيَجْتَهِدْ فِي تَقْيِيدِهَا بِكَمَالِهَا، وَشُكْرِ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَالْحَذَرِ عَنْ زَوَالِهَا بِزَلَّةٍ أَوْ عَثْرَةٍ، وَمَنْ فَقَدَهَا فَلْيُكْثِرْ مِنَ الْإِسْتِزْجَاعِ، وَيَفْزَعْ إِلَى الْإِسْتِغْفَارِ وَالِاسْتِثْقَالَةِ، وَالْحُزْنِ عَلَى مَا فَاتَهُ، وَالتَّضَرُّعِ إِلَى رَبِّهِ، وَالرَّغْبَةِ إِلَيْهِ فِي عَوْدِهَا إِلَيْهِ، فَإِنْ عَادَتْ، وَإِلَّا عَادَ إِلَيْهِ ثَوَابُهَا وَفَضْلُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَسُئِلَ مَرَّةً أُخْرَى فِي مَعْنَى ذَلِكَ؟

فَأَجَابَ: أَمَّا فَقْدَانِ مَا نَجَدُهُ مِنَ الْحَلَاوَةِ وَاللَّذَّةِ، فَلَا يَكُونُ دَلِيلًا

أبي بكر محمد بن خلف بن المرزبان، وسمع من القاضي محمد بن عبد الباقي الأنصاري =  
النصري «مسندة» وروى عنه».

- وأما يوسف بن سعيد بن مسافر بن جميل الأزجي، المقمري، البتاء، القطان،  
فذكره المؤلف في آخر ترجمة أبي عبدالله الأرتاحي (ت: ٦٠١هـ) وسيأتي، وقد  
ذكرت وفاته أيضًا في هذه السنة (٦٠٠هـ).

عَلَى عَدَمِ الْقَبُولِ؛ فَإِنَّ الْمُبْتَدِيَّ يَجِدُ مَا لَا يَجِدُ الْمُنتَهِيَّ، فَإِنَّهُ رَبِّمَا مَلَّتِ  
النَّفْسُ وَسَيَّمَتْ لِتَطَاوُلِ الزَّمَانِ، وَكَثْرَةِ الْعِبَادَةِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ كَثْرَةِ الْعِبَادَةِ وَالْإِفْرَاطِ فِيهَا، وَيَأْمُرُ بِالْإِفْتِصَادِ؛ خَوْفًا  
مِنَ الْمَلَلِ، وَقَدْ رُوِيَ: «أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ لَمَّا قَدِمُوا «الْمَدِينَةَ» جَعَلُوا يَبْكُونَ،  
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : هَكَذَا كُنَّا حَتَّى قَسَتِ الْقُلُوبُ» .

وَسُئِلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ؟ فَأَجَابَ: خِلَافَتُهُ صَحِيحَةٌ، قَالَ: وَقَالَ  
بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: بَايَعَهُ سِتُونَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُمْ: ابْنُ عُمَرَ،  
وَأَمَّا مَحَبَّتُهُ: فَمَنْ أَحَبَّهُ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يُحِبَّهُ فَلَا يَلْزِمُهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ  
لَيْسَ مِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَلْتَزِمُ مَحَبَّتَهُمْ إِكْرَامًا  
لِصَحْبَتِهِمْ، وَلَيْسَ ثَمَّ أَمْرٌ يَمْتَازُ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ خُلَفَاءِ التَّابِعِينَ، كَعَبْدِ الْمَلِكِ  
وَبَنِيهِ، وَإِنَّمَا يُمْنَعُ مِنَ التَّعَرُّضِ لِلْوُقُوعِ فِيهِ؛ خَوْفًا مِنَ التَّسَلُّقِ إِلَى أَبِيهِ،  
وَسَدًّا لِبَابِ الْفِتْنَةِ .

وَقَالَ: رُوِيَ عَنْ إِمَامِنَا أَحْمَدَ: أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: الْإِيمَانُ مَخْلُوقٌ،  
فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ قَالَ: قَدِيمٌ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، قَالَ: وَإِنَّمَا كَفَرَ مَنْ قَالَ بِخَلْقِهِ؛  
لِأَنَّ الصَّلَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَهِيَ تَشْتَمِلُ عَلَى قِرَاءَةِ وَتَسْبِيحِ، وَذِكْرِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ قَالَ بِخَلْقِ ذَلِكَ كَفَرَ، وَتَشْتَمِلُ عَلَى قِيَامٍ وَقُعُودٍ وَحَرَكَةٍ  
وَسُكُونٍ، وَمَنْ قَالَ بِقَدَمِ ذَلِكَ ابْتَدَعَ .

وَسُئِلَ عَنْ دُخُولِ النِّسَاءِ الْحَمَامِ؟ فَأَجَابَ: إِذَا كَانَ لِلْمَرْأَةِ عُذْرٌ فَلَهَا  
أَنْ تَدْخُلَ الْحَمَامَ لِأَجْلِ الضَّرُورَةِ، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا أَسَانِيدُهَا مُتَقَارِبَةٌ،

قَدْ جَاءَ النَّهْيُ وَالْتِّشْدِيدُ فِي دُخُولِهِنَّ، وَجَاءَتِ الرُّخْصَةُ لِلنَّفْسَاءِ وَالسَّقِيمَةِ،  
وَالَّذِي يَصِحُّ عِنْدِي: أَنَّهَا إِذَا دَخَلَتْ مِنْ عُدْرٍ فَلَا بَأْسَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِنْ  
اسْتَعْنَتَ عَنِ الدُّخُولِ، وَكَانَ لَهَا عَنْهُ غِنَاءٌ، فَلَا تَدْخُلُ، وَهَذَا رَأْيُنَا فِي  
أَهْلِنَا، وَمَنْ يَأْخُذُ بِقَوْلِنَا، نَسَأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ وَالْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ.  
٢٣٩ - مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنِ نَصْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ الوَاعِظُ، أَبُو نَصْرِ  
ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ<sup>(٢)</sup>.

(١) ٢٣٩ - ابنُ الدَّجَاجِيِّ الوَاعِظُ (٥٢٤-٦٠١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (٥٤)، وَالْمَقْصَدِ  
الْأَرْشَدِ (٢/٤١٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٦٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٢١).  
وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٢/٥٢٤)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لابْنِ الشَّعَارِ الْمَوْصِلِيِّ (٦/ورقة ١١٤)،  
وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٥٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/٥٨)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادِ لابْنِ الدُّبَيْيِّ  
(١/٢٨٦)، وَمَشِيخَةُ الْحَرَائِيِّ «الكُبْرَى» (ورقة: ٦٩) وَ«الصُّغْرَى» (ورقة: ٤٠)،  
وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/١٥٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/٥٣)، وَالْمُسْتَبْتَهُ (١/٢٣٩)،  
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٤٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٣/٩١)،  
وَالْتَّوَضِيحُ (٢/٤٩٨)، وَالتَّبْصِيرُ (٢/٦٥٧)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/١٨٧) وَأَحَالَ  
مُحَقِّقُ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» إِلَى «تَارِيخِ إِزْبِيلِ» (٢٨٤) وَالْمَذْكُورُ فِي «تَارِيخِ إِزْبِيلِ» هُوَ  
عَبْدُ الْحَقِّ بْنِ حَسَنِ وَهُوَ ابْنُ أُخِيهِ؟! وَيُقَالُ فِي نَسَبِهِ «الدَّجَاجِيُّ» وَ«الْحَيَوَانِيُّ».

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٥٦٤هـ) وَذَكَرْنَا هُنَاكَ أَخَاهُ حَسَنًا (ت: ؟) وَابْنَ أُخِيهِ  
عَبْدَ الْحَقِّ بْنِ حَسَنِ (ت: ٦٢٢هـ) وَرَفَعَ ابْنُ الشَّعَارِ نَسَبَهُ هَكَذَا: مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ اللَّهِ  
ابْنِ نَصْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الدَّجَاجِيِّ البَغْدَادِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِـ«الْحَيَوَانِيِّ»  
قَالَ: «وَكَانَ وَاعِظًا، حَنْبَلِيًّا، شَاعِرًا، مُحَدِّثًا، لَهُ حُطْبٌ، وَفُصُولٌ فِي الْوَعِظِ، وَأَشْعَارٌ»



مَدَحَ بِهَا الْإِمَامَ النَّاصِرَ لِدِينِ اللَّهِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . . . . . وَكَانَ شَيْخًا،  
مَلِيحًا، فِيهِ صَلَاحٌ وَفَضْلٌ . . . وَمِنْ شِعْرِهِ يَمْدَحُ النَّاصِرَ لِدِينِ اللَّهِ، وَيَذْهَبُ فِيهِ مَذْهَبُ  
أَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِي فِي الْمَجَانِسِ الْمُتَشَابِهِ الْقَوَافِي، وَأَنْشَدَنِي مِنْهُ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ  
مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو نُصَيْرِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ لِنَفْسِهِ .

تَقُولُ عُنْسِي حِينَ أَدَمَيْتُهَا . . الأبيات .

قَالَ: وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا:

إِمَامٌ أَعَادَ الْعَدْلَ مِنْ بَعْدِ فَقْدِهِ وَأَحْيَا رَمِيمَ الْمُكْرَمَاتِ بِرِفْدِهِ

. . . الأبيات .

قَالَ: وَأَنْشَدَنِي الصَّاحِبُ الْوَزِيرُ أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ الْمُسْتَوْفِي بِـ «إِرْبَل» قَالَ: أَخْبَرَنِي  
أَبُو نُصَيْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ لِنَفْسِهِ إِجَازَةً، يَمْدَحُ الْوَزِيرَ جَلَالَ الدِّينِ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ الْأَصْبَهَانِيِّ:

أَثْرٌ إِلَى جَنَابَاتِ الْمُنْحَى إِلَيَّ	وَاحْتُلُّ بِعَزْمِكَ عَنْهَا مُحْكَمَ الْعُقْلِ
وَحَلَّهَا تَسْحَبُ الْأَرْسَانَ مِنْ مَرَحٍ	دُونَ النَّيْتَةِ بَيْنَ [ . . . ] وَالْأَمْلِ
فَإِنَّ رِيحَ الصَّبَا مِنْ نَحْوِ كَاطِمَةٍ	قَدْ فَاحَ مِنْهُ غَرَامٌ جَدَّ يَشْتَعِلُ
حَنَّتْ إِلَى مَرَبَعِ الْأَلْفِ فَانْتَبَهَتْ	أُخْتَاهُمَا وَاعْتَرَاهَا مُغْلَقِ الْخَبْلِ
إِلَى مَرَابِعِ صِدْقٍ طَالَمَا حُمِدَتْ	مَا بَيْنَهُنَّ غَدَايَا الْعَلِّ وَالنَّهْلِ
فَهَجَنَ لِي لَوْعَةٌ مِنْ مِثْلِ وَقْدَتِهَا	يَرْفُضُ مِنْ عِبْرَاتِي كُلِّ مُنْهَمِلِ
فَبَاتَ بِي مِثْلُ مَا بَاتَتْ تُكَابِدُهُ	. . . . . الأبيات

وَهِيَ طَوِيلَةٌ عَدَّتْهَا تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ نَيْتًا، وَفِيهَا الْمَثَلُ السَّائِرُ «لَيْسَ التَّكْحُلُ فِي الْعَيْنَيْنِ  
كَالْكَحْلِ» قَالَ: وَأَنْشَدَنِيهِ عَنْهُ الشَّيْخُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ .

نَفْسُ الْفَتَى إِنْ صَلَحَتْ أَحْوَالُهَا . . . الأبيات

قَالَ الصَّلَاحُ الصَّفْدِيُّ بَعْدَ إِنْشَادِ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ: «قُلْتُ: اشْتَغَلَ بِالْجِنَاسِ عَنِ

وُلِدَ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . وَسَمِعَ بِإِفَادَةِ أَبِيهِ ،  
وَبِنَفْسِهِ مِنْ أَبِيهِ ، وَأَبِي جَعْفَرِ السَّمْنَانِيِّ ، وَالْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ ، وَأَبِي مَنْصُورِ  
الْقَرَّازِ ، وَأَبِي الْقَاسِمِ السَّمَرْقَنْدِيِّ ، وَعَبْدِ الوَهَّابِ الأَنْطَاطِيِّ وَغَيْرِهِمْ ،  
وَرَحَلَ إِلَى «الْكُوفَةِ» فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ غَبْرَةَ<sup>(١)</sup> الْحَارِثِيِّ قَالَ ابْنُ  
نُقْطَةَ : كَانَ صَاحِبِ السَّمَاعِ . وَقَالَ الدُّبَيْتِيُّ : شَيْخٌ حَسَنٌ ، فِيهِ فَضْلٌ وَتَمَيُّزٌ .

وَقَالَ القَادِسِيُّ : كَانَ صَالِحًا خَيْرًا ، فَاضِلًا ، وَاعِظًا ، يَفْرَضُ الشُّعْرَ .

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : كَانَ مِنْ أَعْيَانِ المَشَائِخِ ، وَوُجُوهُهُ وَعَاطِظُ «مَدِينَةِ»<sup>(٢)</sup>  
السَّلَامِ «مَلِيحِ الوَعْظِ ، حَسَنِ الإِيرَادِ ، حُلُوِّ الأَلْفَافِ ، كَيْسًا ، مُتَوَدِّدًا ، حَسَنَ  
الأَخْلَاقِ ، مُتَوَاضِعًا ، فَاضِلًا ، صَدُوقًا ، وَلَهُ الثَّرُّ وَالنَّظْمُ الجَيِّدُ ، وَكَانَ  
يَتَكَلَّمُ فِي عَزَاءِ الخُلَفَاءِ وَالأَفَاضِلِ وَالأَمَائِلِ ، وَلَهُ تَقَدُّمٌ وَمَكَانَةٌ ، وَمِمَّا ذَكَرَ  
لَهُ مِنَ الشُّعْرِ قَوْلُهُ - أَنشَدَهُ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ - :

نَفْسُ الفَتَى إِنْ صَلَحَتْ أَحْوَالُهَا	كَانَتْ إِلَى نَيْلِ الثَّقَى أَحْوَى لَهَا
وَإِنْ تَرَاهَا سُدِّدَتْ أَقْوَالُهَا	كَانَتْ إِلَى حَمْلِ العُلَا أَقْوَى لَهَا
فَلَوْ تَبَدَّتْ حَالٌ مَنْ لَهَا لَهَا	فِي قَبْرِهِ عِنْدَ البَلَى لَهَا لَهَا

= الإِيظَاءِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ ، وَلَمْ يَجْزِم «تَرَاهَا» الوَاقِعَةَ بَعْدَ «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ .

وَقَالَ النَّجِيبُ الحَرَّازِيُّ فِي «مَشِيخَتِهِ الصُّغْرَى» : «أَبُونَصْرِ هَذَا رَجُلٌ فَاضِلٌ

صَدُوقٌ ، مِنْ أَعْيَانِ المَشَائِخِ ، وَوُجُوهُهُ الوَعَاطِظُ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ ، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ . . .» .

(١) فِي (ط) : «غَيْرِهِ» وَسَبَقَ تَصْحِيحُ ذَلِكَ .

(٢) فِي (ط) : «مَدِينَةِ» خَطَأً طَبَاعَةً .

وله:

تَقُولُ عُنْسِي حِينَ <sup>(١)</sup> أَدَمَيْتُهَا بِالْمَسِيرِ رِفْقًا بِنَا يَا هَاشِمِي  
إِنْ شِئْتَ أَنْ تَلْقَى الْغِنَى وَالْمَنَى عُجَّ بِإِمَامٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ  
فَقُلْتُ إِذْ لَاحَ سَنَا بَرَقَهُ يَا نُوقُ هَذَا نُورُهُ هَاشِمِي

قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: أَنْشَدْتُهُ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ:

مَنْ لَمْ يَعِدْكَ إِذَا مَرِضَ سَ فَلَآ تَعُدُّهُ وَلَا كَرَامَهُ  
فَإِنْ الْإِلَهِ أَمَاتَهُ فَقَدِ اسْتَرَحْتَ مِنَ الْمَلَامَةِ  
وَإِنْ الْإِلَهِ أَقَامَهُ فَالْعُذْرُ تَهْنِيكَ السَّلَامَةَ

فَقَالَ مُرْتَجِلًا: <sup>(٢)</sup>

(١) في (ط): «يَقُولُ عِنْسَى أَدَمَيْتُهَا» وَ(هَاشِمِي) فِي الْقَوَافِي، كُلُّ وَاحِدَةٍ لَهَا مَعْنَى،  
فَالأَوَّلُ «هَاشِمِي» مِنَ الْهَشْمِ وَهُوَ الْكَسْرُ، وَالثَّانِي «هَاشِمِي» مَنسُوبٌ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ،  
وَالثَّلَاثُ «هَا» حَرْفُ تَنْبِيهِ وَ«شِمِي» مِنْ شَامِ الْبَرَقِ يَشُومُهُ: إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ.

(٢) وَأَنْشَدَ لَهُ ابْنُ الشَّعَارِ:

إِنَّ الْوِلَايَةَ لَا تَدُومُ لِوَاحِدٍ إِنْ كُنْتَ تُنْكِرُهَا فَأَيْنَ الأَوَّلُ  
فَأَغْرَسَ مِنَ الْفِعْلِ الْجَمِيلِ غَرَايِسَا فَإِذَا عَزَلَتْ فَإِنَّهَا لَا تُعْزَلُ  
وَقَالَ أَبُو غَالِبٍ نَضْرَبُ بْنُ نُزَيْبِ بْنِ خَزْعَلِ بْنِ تَرْكِيَّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْحَنْظَلِيِّ التَّمِيمِيِّ،  
الْبَصْرِيِّ، الْمَسْكِيُّ التَّاجِرُ، أَنْشَدَنِي أَبُو نَضْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ لِنَفْسِهِ:

يَا غَائِبَ الْقَلْبِ فِي نَقْصٍ وَفِي لَعِبٍ وَذَاهِبَ الْعُمْرِ فِي حِرْصٍ وَفِي تَعَبٍ  
لَا تَعْرِزُنْكَ الْمُنَى جَهْلًا بِطُولِ مُنَى وَيَلْزَمُنْكَ الْعَنَا بِالرُّؤْرِ وَالْكَذِبِ  
صَاحِبَ فَصَاحَةِ دُنْيَانَا بِمَوْعِظَةٍ تُغْنِي أَخَا اللَّبِّ فِيهَا عَنْ أَخٍ وَأَبٍ

وَأَنَا عَلَى هَذَا أَكُوُّ نُمْدَى الْحَيَاةِ إِلَى الْقِيَامَةِ  
 حَدَّثَ بِالكَثِيرِ بِـ «بَغْدَادَ» وَ «وَاسِطَ» وَ «الْمَوْصِلَ» وَسَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ، وَرَوَى  
 عَنْهُ: الدُّبَيْيُّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالنَّجِيبُ الْحَرَّانِيُّ<sup>(١)</sup>، وَأَخُوهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ .  
 وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ خَامِسَ عَشَرَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةَ،  
 وَتُودِي لَهُ بِجَمِيعِ مَحَالِّ «بَغْدَادَ» فَاجْتَمَعَ لَهُ النَّاسُ مِنَ الْغَدِ، فَصُلِّيَ عَلَيْهِ  
 بِجَامِعِ السُّلْطَانِ، وَدُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ»<sup>(٢)</sup> .

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيُّ (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَّانِيُّ (أَنَا) أَبُو نَصْرِ بْنِ  
 الدَّجَاجِيِّ، (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْرَةَ<sup>(٣)</sup> (أَنَا)  
 أَبُو الْفَرَجِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلَانَ (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوَانِيُّ<sup>(٤)</sup>

= لَا تَعْتَرِزُ بِنِسْيَاءِ الْغَافِلِينَ وَخَذَ  
 النَّاسُ فِي حَسَدِ وَالْعَيْشِ فِي نَكْدِ  
 اسْمَعُ مَقَالَتَهَا وَأَفْرَعُ جِنَائَتَهَا  
 أَحِبُّ أَنْبُ أَقْبَلُ أَقْبَلُ أَذِلُّ إِسْمَعُ أَفْقُ  
 (١) مَشِيخَةُ الْحَرَّانِيِّ الْكُبْرَى (ورقة: ٦٩) .

(٢) قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ: «وَبِالْإِسْنَادِ، وَأَثَرٌ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ قَبْرِهِ:

أَيُّهَا الرَّائِزُونَ بَعْدَ فَنَائِي جَدْنَا ضَمْنِي وَقَبْرًا عَمِيقًا  
 سَتَرُونَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنَ الْأُمِّ سِرِّ عَيَانًا وَتَسْلُكُونَ الطَّرِيقَا  
 (٣) فِي (ط): «غَيْرَةَ» وَسَبَقَ تَصْحِيحُ ذَلِكَ .

(٤) فِي (ط): «التَّهْرَوَانِيُّ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَفِي الْأَنْسَابِ لِأَبِي سَعْدِ السَّمْعَانِيِّ (١٢/٣٢٤)  
 «بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالرَّاءِ وَالْوَاوِ، وَفِي آخِرِهَا التَّوْنُ هَذِهِ النُّسْبَةُ . .» وَتَرَكَ مَكَانَهُ بِيَاضًا .  
 وَذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيُّ الْمَذْكُورَ هُنَا، وَقَالَ: «كَانَ إِمَامًا فَاضِلًا، جَلِيلًا =

(ثنا) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ رِيَّاحٍ <sup>(١)</sup> الْأَشْجَعِيُّ، (ثنا) عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الطَّرِيقِيُّ <sup>(٢)</sup>  
 (ثنا) مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ (ثنا) أَبِي، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،  
 قَالَ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» <sup>(٣)</sup>.  
 ٢٤٠ - عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَلِيٍّ <sup>(٤)</sup> بْنِ نَصْرِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ الْحَرَائِيُّ

القَدْرِ، مُفْتِيًّا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ثِقَّةً، صَدُوقًا، وَكَانَ مِنْ عَاصِرِهِ مِنْ  
 الْكُوفِيِّينَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ فِي الْكُوفَةِ مِنْ زَمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى  
 وَفْتِهِ أَفْقَهُ مِنْهُ» وَذَكَرَ فِي الرَّؤَاةِ عَنِ ابْنِ عَلَّانٍ. وَفِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧/١٠١) ذَكَرَ  
 أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ رِيَّاحِ الْأَشْجَعِيِّ.

- (١) فِي (ط) «رِيَّاحٍ» وَإِنَّمَا هُوَ «رِيَّاحٍ» بِالْيَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بَائِثَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا كَمَا فِي «السِّيَرِ» .  
 (٢) فِي (ط): «الطَّرِيقِيُّ» وَإِنَّمَا هُوَ «الطَّرِيقِيُّ» بِالْقَافِ بَدَلُ الْفَاءِ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو سَعْدٍ  
 السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» (٢٣٩/٨) «الطَّرِيقِيُّ الْمَنْسُوبُ إِلَى هَذِهِ النَّسَبَةِ عَلِيُّ بْنُ  
 الْمُنْذِرِ . . . مِنْ أَيْمَةِ الْكُوفَةِ» سَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ . . . .  
 (٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٧٨/٩) فِي (الْأَطْعِمَةِ) بَابُ «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ»  
 وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٩٧٦) فِي (الرُّهْدِ) . وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٥٩) فِي (الرُّهْدِ) بَابُ «مَا جَاءَ فِي  
 مَعِيشَةِ النَّبِيِّ ﷺ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» .  
 (٤) ٢٤٠ - نَجْمُ الدِّينِ الْحَرَائِيُّ (؟ - ٦٠١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُحْتَصَرِ الدَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (٥٤)، وَالْمَنْهَجِ  
 الْأَحْمَدِ (٦٨/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٢١/١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَعْدَادَ  
 لِابْنِ النَّجَّارِ (١٧٢/١)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٤) (ورقة: ٧٦)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ  
 (٨/٥٢٤)، وَذَيْلُ الرَّؤُوسَتَيْنِ (٥١)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٥٩/٢)، وَالْجَامِعُ  
 الْمُخْتَصَرُ (٩/١٥٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٩٢/٣)، وَالْعَبْرُ (٢/٥)، وَتَارِيخُ  
 الْإِسْلَامِ (٥٨)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/١٨٧)، وَالشَّدْرَاتُ (٣/٥) (٧/٧).

أُسْرَتُهُ أُسْرَةٌ عِلْمٌ فَقَدْ ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ مَحْمُودًا فِي آخِرِ تَرْجَمَتِهِ، وَقَوْلُ الْمُؤَلَّفِ هُنَا: «قَدِمَ «بَغْدَادَ» . . . وَمَعَهُ وَالِدَاهُ؛ النَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَالْعِرُّ عَبْدِ الْعَزِيزِ» كَذَا ذَكَرَهُمَا عَرَضًا فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِمَا، وَهُمَا مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَرَوَاةُ الْحَدِيثِ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يَتَرَجِّمْ لَهُمَا الْمُؤَلَّفُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ يَعْرِفُهُمَا؟! وَمِثْلُهُ فَعَلَ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ» وَتَرَجَّمَ الْعُلَمِيُّ لِعَبْدِ اللَّطِيفِ (ت: ٦٧٢هـ) وَوَضَعَهُ فِي غَيْرِ طَبَقَتِهِ إِذْ جَعَلَ وَقَاتَهُ سَنَةَ (٧٧٢هـ)؟! وَتَرَجَّمَ لَهُ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ (١٤٠) وَلَمْ يَتَّبِعْهُ لِدَلِيلِ مُحَقِّقِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» فَلَمْ يُعَلِّقْ عَلَيْهِ؟! مَعَ أَنَّ الْعُلَمِيَّ نَفْسَهُ تَرَجَّمَ لِحَفِيدِهِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ (ت: ٧٦٩هـ). وَأَخْطَأَ مُحَقِّقُ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» ثَانِيَةً حَيْثُ أَحَالَ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ إِلَى أَنَّ عَبْدَ اللَّطِيفِ مُتَرَجِّمٌ فِي الْجُزْءِ الْخَامِسِ رَقْمَ (١٣٦٢) وَالصَّحِيحُ أَنَّ رَقْمَ تَرْجَمَتِهِ (١٣٦٩) وَاللَّطِيفُ الَّذِي يَدْعُو إِلَى الْعَجَبِ وَرَبَّمَا إِلَى السُّخْرِيَةِ أَنَّ الرَّقْمَ (١٣٦٢) غَيْرُ مَوْجُودٍ أَصْلًا فِي تَحْقِيقِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» فِيهِ (١٣٦١) ثُمَّ (١٣٦٣) وَلَيْسَ فِيهِمَا أَوْ فِيمَا قَرُبَ مِنْهُمَا أَيُّ مِنْ (آلِ الْحَرَانِيِّ) لِأَعْبَادِ اللَّطِيفِ وَلَا غَيْرُهُ.

قُلْتُ: إِنَّ الْحَافِظَ ابْنَ رَجَبٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ يَتَرَجِّمْ لِعَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٧٢هـ)، وَأَقُولُ هُنَا: إِنَّ ابْنَ حُمَيْدِ النَّجْدِيِّ اسْتَدْرَكَهُ عَلِيُّ ابْنِ رَجَبٍ فِي هَامِشِ نُسْخَةِ (أ) وَرَقَّةَ (١٩٥) عَنْ «حُسْنِ الْمُحَاضَرَةِ» وَالْحَقُّ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ «الدُّبُلِيِّ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» الَّذِي نَشَرَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حَامِدُ الْفَقِي (٢/ ٤٦١)، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَخُوهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٨٦هـ) مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِينَ أَيْضًا، لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُونَ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ، وَهُوَ صَاحِبُ «مَشِيخَةِ» مَشْهُورَةٍ نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدِ النَّجْدِيِّ فِي الْمُلْحَقِ

الفقيه، الواعظ، أبو محمد، ويُلَقَّبُ نَجْمُ الدِّينِ<sup>(١)</sup>، مِنْ أَهْلِ «حَرَانَ». رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» فِي صِبَاهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، فَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيَلٍ، وَأَبِي السَّعَادَاتِ الْقَرَّازِ، وَعَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَتِيِّ، حَتَّى حَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «حَرَانَ» ثُمَّ قَدِمَ «بَغْدَادَ» مَرَّةً أُخْرَى سَنَةَ سِتِّ وَتِسْعِينَ وَمَعَهُ وَالِدَاهُ

بُسْحَتْهِ مِنَ «الذَّيْلِ» وَهُوَ فِي الْمُلْحَقِ بِطَبَعَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ حَامِدِ الْفَقِيِّ (٤٦٣/٢).  
 وَمِنْ أَحْفَادِهِ: عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَبْدِ الْلطَّيْفِ (ت: ٦٩١هـ). وَيُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْلطَّيْفِ (ت: ؟). وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْلطَّيْفِ (ت: ؟). وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْلطَّيْفِ (ت: ؟). وَهَذَا الْأَخِيرَانِ ذَكَرَهُمَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَهْرِسْتِهِ». وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الْلطَّيْفِ (ت: ٧٦٩هـ) وَهَذَا بَعْدَ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ، تَرْجَمَهُ الْعُلَيْمِيُّ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ» وَابْنُ حُمَيْدٍ فِي «السُّنْحِ الْوَابِلَةِ».  
 وَمِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ:

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَلْدَقَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّيْقَلِ الْحَرَائِيُّ (ت: ٧١٣هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/٢٠٥) وَقَالَ: «قَرَابَةُ النَّجِيبِ» وَكَانَ خَيَّاطًا، يُلَقَّبُ فَخْرَ الدِّينِ. . . . وَهَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُونَ فِي طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الدَّرَرِ الْكَامِنَةِ (٤/٧) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبِ الْمَعْرُوفِ بِـ «ابْنِ الْمُلوِكِ» (ت: ٧٥٦هـ) وَقَالَ: «سَمِعَ جَدَّهُ لِأُمِّهِ الْعِزَّ الْحَرَائِيَّ» وَابْنُ الْمُلوِكِ هَذَا لَمْ يَكُنْ حَنْبَلِيًّا، وَلَوْ كَانَ حَنْبَلِيًّا، فَهُوَ بَعْدَ سَنَةِ (٧٥١هـ) فَلَا يَلْزَمُ اسْتِدْرَاكُهُ عَلَى الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَإِنَّمَا أَشْرْتُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ لَهُ صِلَةَ قَرَابَةٍ بِالْمَذْكُورِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) وَيُلَقَّبُ «مُعِينِ الدِّينِ» أَيْضًا كَمَا فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ لِابْنِ الْقُوطِي (٥/٦٩١).

النَّجِيبُ عَبْدِ اللَّطِيفِ، وَالْعَزُّ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَسَمِعَ، وَأَسْمَعُهُمَا الْكَثِيرَ، وَقَرَأَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَكَتَبَ، وَحَصَّلَ، وَنَاطَرَ فِي مَجَالِسِ الْفُقَهَاءِ، وَحَلَقِ الْمُنَاطِرِينَ، وَدَرَسَ، وَأَفَادَ الطَّلَبَةَ، وَاسْتَوَظَنَ «بَغْدَادَ» وَعَقَدَ بِهَا مَجْلِسَ الْوَعْظِ بَعْدَ أَمَاكِنِ (١). ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ وَقَالَ: كَانَ مَلِيحَ الْكَلَامِ فِي الْوَعْظِ، رَشِيقَ الْأَلْفَاظِ، حُلُوقِ الْعِبَارَةِ، كَتَبْنَا عَنْهُ شَيْئًا سَيِّئًا، وَكَانَ ثِقَةً، صَدُوقًا، مُتَحَرِّيًا حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، مُتَدَيِّنًا، مُتَوَرِّعًا، نَزْهًا عَفِيفًا، عَزِيزَ النَّفْسِ مَعَ فَقْرٍ شَدِيدٍ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ حَسَنَةٌ، وَشِعْرٌ جَيِّدٌ، وَكَلَامٌ فِي الْوَعْظِ بَدِيعٌ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، لَطِيفَ الطَّبَعِ مُتَوَاضِعًا، جَمِيلَ الصُّحْبَةِ.

وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ: كَانَ صَالِحًا، دَيِّنًا (٢)، نَزْهًا، عَفِيفًا، كَيِّسًا، لَطِيفًا، مُتَوَاضِعًا، كَثِيرَ الْحَيَاءِ، وَكَانَ يَزُورُ جَدِّي، وَيَسْمَعُ مَعَنَا الْحَدِيثَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ اسْتَوَظَنَ «بَغْدَادَ» لِوَحْشَةٍ جَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَطِيبِ «حِرَّانَ» ابْنِ تَيْمِيَّةَ، فَإِنَّهُ خَشِيَ مِنْهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَشَعَرَ ذَلِكَ مِنْهُ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَسَكَنَهَا، قَالَ: وَحَضَرْتُ مَجَالِسَهُ بِ«بَابِ الْمَشْرَعَةِ» وَكَانَ يَقْضِدُ التَّجَانُسَ فِي كَلَامِهِ، وَسَمِعْتُهُ يُنْشِدُ (٣):

(١) قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «وَكَانَ يَسْكُنُ بِ«دَرْبِ نَصِيرٍ» وَسَكَنَ عِنْدَنَا مُدَّةً بِ«الظَّفَرِيَّةِ» وَعَقَدَ مَجْلِسَ الْوَعْظِ بِ«مَسْجِدِ ابْنِ الْوَاسِطِيِّ» ثُمَّ كَثُرَ النَّاسُ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْكَبِيرِ بِشَارِعِ «الظَّفَرِيَّةِ»، وَلَمَّا عَادَ إِلَى «دَرْبِ نَصِيرٍ» صَارَ يَجْلِسُ فِي «مَسْجِدِ ابْنِ حَمْدِي» عِنْدَ «مَشْرَعَةِ الصَّبَاغِينَ».

(٢) فِي (ط): «دُنْيَا» خَطَأً طَبَاعَةً.

(٣) وَرَدَا فِي أَغْلَبِ مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ.



وَأَشْتَاقُكُمْ يَا أَهْلَ وُدِّي وَبَيْنَنَا كَمَا زَعَمَ الْبَيْنُ الْمُشْتُ فَرَايْحُ  
فَأَمَّا الْكَرِيُّ عَنْ نَاطِرِي فَمُشَرَّدٌ وَأَمَّا هَوَاكُمُ فِي فُؤَادِي فَرَايْحُ  
وَذَكَرَهُ النَّاصِحُ بْنُ الْحَبْلِيِّ، فَقَالَ: اشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ، وَسَمِعَ دَرَسَ شَيْخِنَا ابْنَ  
الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَاشْتَغَلَ بِالْوَعْظِ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ بِالنِّظْمِ  
وَالشَّرِّ، وَرَجَعَ إِلَى «حِرَّانَ» وَوَعَّظَ بِهَا مُدَّةً، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «دِمَشْقَ» وَحَضَرَ  
مَجْلِسِي، وَسَأَلَنَاهُ أَنْ يَجْلِسَ فَأَمْتَنَعَ وَقَالَ: مَا أَجْلِسُ فِي بَلَدٍ تَجْلِسُ أَنْتَ  
فِيهِ، كَأَنَّهُ يُكْرِمُنِي بِذَلِكَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ».

وَقَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: كَانَ دَيِّتًا، صَالِحًا، ذَا مَعْرِفَةٍ، عَذَبَ الْعِبَارَةَ،  
مَلِيحَ الْكَلَامِ، كَيْسًا، مُتَوَاضِعًا، عَقَدَ مَجَالِسَ الْوَعْظِ بِ«بَغْدَادَ».  
قُلْتُ: وَقَدْ سَبَقَ فِي تَرْجَمَةِ شَيْخِهِ ابْنِ الْمَنِيِّ مَرْثِيَةٌ لَهُ فِيهِ<sup>(١)</sup> وَكَانَ  
يُفْتِي بِ«بَغْدَادَ» مَعَ أَكَابِرِ فُقَهَائِهَا.

(١) تَقَدَّمَتْ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَفِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» لابن الشَّعَارِ: «أَنشَدَنِي أَبُو الْفَضْلِ عُمَرُ بْنُ  
عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ هُبَيْرَةَ، قَالَ: أَنشَدَنِي وَالِدِي قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ  
الصَّبِغَلِ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ رَحَلْتُ مِنْ مَدِينَةِ «حِرَّانَ» وَأَقَمْتُ بِ«مِصْرَ» صَدَرَ كِتَابٍ:  
وَكُنَّا نُرَى «حِرَّانَ» أَطْيَبَ مَنْزِلٍ فَمُذْ غَنِمْنَا عَنْهَا اسْتَبَانَتْ عِيُوبُهَا  
وَبَانَ لَنَا صِدْقُ الَّذِي قَالَ قَبْلُنَا «هَوَى كُلُّ نَفْسٍ حَيْثُ حَلَّ حَبِيبُهَا»  
وَالشَّطْرُ الْأَخْيَرُ ضَمَّنَهُ شَطْرَ بَيْتٍ لِمَجْنُونٍ لَيْلَى، وَصَدْرُهُ فِي دِيَوَانِهِ (٧٢، ٧٣):

\* فَلَا تَعْدِلُونِي فِي الْخِطَابِ بِمُهْجَتِي \*

وَلَهُ صُدُورٌ أُخْرَى فِي دِيَوَانِهِ أَيْضًا، تُرَاجَعُ هُنَاكَ، وَالْخِطَابُ: الْمُخَاطَبَةُ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: تُوْفِّي يَوْمَ الْخَمِيسِ سَادِسَ عَشَرَ رِبْعِ الْأَوَّلِ (١) سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةَ، وَتُوْدِي بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي الْبَلَدِ، فَاجْتَمَعَ لَهُ النَّاسُ مِنَ الْغَدِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، وَكَانَ الْجَمْعُ مُتَوَافِرًا، ثُمَّ صَلَّيْتُ نَوْبَةً ثَانِيَةً بِالْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَأُظِنُّهُ قَارِبَ الْخَمْسِينَ، أَوْ بَلَغَهَا، - رَحِمَهُ اللَّهُ - (٢).

٢٤١ - قُلْتُ: وَلَهُ أَخٌ يُقَالُ لَهُ: مَخْمُودٌ، يُكْنَى أَبُو الثَّنَائِي (٣)، كَانَ فَقِيهًا،

بَارِعًا، رَأَيْتُ لَهُ تَصْنِيفًا، سَمَّاهُ: «الْإِنْبَاءُ عَنْ تَحْرِيمِ الرَّبَا» تَكَلَّمَ فِيهِ عَلِيُّ بَيْعِ الْفِضَّةِ الْمَغْشُوشَةِ بِالْخَالِصَةِ، وَرَأَيْتُ لَهُ سَمَاعًا عَلَى أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْفَقِيهِ (٤) «جُزْءَ ابْنِ عَرَفَةَ» وَعَلَى حَمَادِ الْحَرَائِي، وَرُبَّمَا قِيلَ فِي نَسَبِ كُلِّ مِنْهُ وَمِنْ أَخِيهِ: ابْنُ الصَّيْقَلِ وَابْنُ الصَّقَالِ.

(١) في (ط) «رَبِيعِ الْآخِرِ».

(٢) في ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(٣) ٢٤١ - أَخُوهُ مَخْمُودٌ هَذَا لَمْ يَقِفِ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَمْ يَعْلَمْ سَنَةَ وَفَاتِهِ؛ لِذَا لَمْ يُفْرِدْهُ بِالتَّرْجِمَةِ، وَحَسَنًا فَعَلَ. وَجَاءَ فِي هَامِشِ نُسخَةِ (أ) بِحَظِّ ابْنِ حُمَيْدِ النَّجْدِيِّ: «عِنْدِي بِحَظِّهِ كِتَابُ «الْجَدَلِ» لابْنِ عَقِيلٍ تَارِيخُهُ سَنَةَ (٥٦٤هـ) . . .».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ - : هَذِهِ النُّسخَةُ هِيَ الْآنَ بِدَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ (رَقْمُ ١٥٩) أَصُولُ تَيْمُورَ، وَقَدْ نَقَلَهَا الْحَرَائِي الْمَذْكُورُ مِنْ حَظِّ مُصَنِّفِهَا كَمَا جَاءَ عَلَى النُّسخَةِ، وَهِيَ النُّسخَةُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي طُبِعَ الْكِتَابُ اعْتِمَادًا عَلَيْهَا. يُرَاجَعُ: هَامِشُ تَرْجِمَةِ ابْنِ عَقِيلٍ (ت: ٥١٣هـ) السَّابِقَةَ رَقْمَ (٦٧) (١/٣١٦).

(٤) حَرَائِي حَنْبَلِي (ت: ٥٧٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

٢٤٢ - مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدِ بْنِ حَامِدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ مُفَرَّجِ بْنِ غِيَاثِ الْأَنْصَارِيِّ، الْأَرْتَاحِيُّ الْمِصْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الثَّنَاءِ.

(١) ٢٤٢ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْتَاحِيُّ: (٥٠٧-٦٠١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٤) وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٠٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٧٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذُّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٢٢). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/١٧٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٧٢)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ٢٢٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢١/٤١٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٠)، وَالْعَبْرُ (٥/٢)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٢/١٨٠)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٤٨)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٤)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٦)، وَذَيْلُ التَّفْيِيدِ (١/١٢٠)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرُ (٥/٦٠٨)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/١٨٨)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٤٦) (٧/١٢).

(الْأَرْتَاحِيُّ) نَسَبُهُ إِلَى «أَرْتَاحٍ» بِالْفَتْحِ ثُمَّ السُّكُونِ، وَتَاءٌ فَوْقَهَا تُفْطَنَانِ، وَالْفُ، وَحَاءٌ مُهْمَلَةٌ، حِصْنٌ مَبْنِيٌّ، وَكَانَ مِنَ الْعَوَاصِمِ مِنْ أَعْمَالِ «حَلَبٍ». يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/١٦٩)، وَذَكَرَ يَأْفُوتُ الْمُتَرْجِمَ هُنَادُونَ سِوَاهُ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ، وَمِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ:

- حَامِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦١٢هـ).

- وَابْنُهُ أَحْمَدُ بْنُ حَامِدِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦٥٩هـ).

ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ الثَّانِي مِنْهُمَا فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ سَبَطُ الْمَذْكُورِ هُنَا، كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَتِهِ الْآتِيَةِ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي تَرْجَمَتِهِ.

وَمِنْ هَذِهِ الْأُسْرَةِ لِأَحِقُّ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ قَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُفَرَّجِ بْنِ غِيَاثِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦٥٨هـ)، وَأَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِ بْنِ حَامِدِ بْنِ غِيَاثِ الْأَرْتَاحِيِّ (ت: ٦٢٩هـ) لَمْ يَذْكُرْهُمَا الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَسْتَدْرِكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وُلِدَ سَنَةَ سِنْعٍ وَخَمْسِمِائَةَ تَخْمِينًا . وَسَمِعَ بِـ «مِصْرَ» مِنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ  
ابْنِ نَصْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَفِيرِ الْأَرْتَاحِيِّ الْعَابِدِ وَغَيْرِهِ ، وَبـ «مَكَّةَ» مِنَ الْمُبَارِكِ بْنِ  
الطَّبَّاحِ ، وَأَجَازَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْمَوْصِلِيُّ الْفَرَاءُ ،  
وَتَفَرَّدَ بِإِجَازَتِهِ ، وَحَدَّثَ بِهَا بِشَيْءٍ كَثِيرٍ .

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ : كَتَبَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُقَاطِ ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ ،  
وَالْوَارِدِينَ عَلَيْهَا ، وَحَدَّثُوا عَنْهُ ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْخٍ سَمِعْتُ مِنْهُ الْحَدِيثَ ، وَنَعَتَهُ  
بِالشَّيْخِ ، الْأَجَلِّ ، الصَّالِحِ ، أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الشَّيْخِ الْأَجَلِّ الصَّالِحِ أَبِي  
الثَّنَاءِ حَمْدٍ . قَالَ : وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَالصَّلَاحِ ، حَدَّثَ مِنْ  
بَيْتِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ ، وَأَقْرَأَ . وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ فِي «مُعْجَمِهِ»<sup>(١)</sup> وَنَعَتَهُ بِـ «الْإِمَامِ» .  
تُوُفِّيَ فِي الْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةَ بِـ «مِصْرَ» وَدُفِنَ  
مِنَ الْعَدِ بِتُرْبَتِهِمْ ، بِسَفْحِ جَبَلِ الْمُقَطَّمِ ، رَحِمَهُ اللَّهُ .

٢٤٣ - وَفِي يَوْمِ السَّبْتِ سَلَخَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةَ تُوُفِّيَ يُونُسُ بْنُ سَعِيدِ  
الْبَنَاءِ الْأَرْجِيُّ<sup>(٢)</sup> الْحَنْبَلِيُّ ، الْمُحَدَّثُ ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْأَحَدِ مُسْتَهْلًا الْمُحَرَّمِ ،

(١) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ : «أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُفَرَّجِ بْنِ  
غِيَاثِ بَقْرَاءَتِي عَلَيْهِ بَدَارُهُ فِي «فَسْطَاطِ مِصْرَ» قُلْتُ لَهُ : أَنْبَأَكُمُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ  
الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْفَرَاءُ فَأَقْرَبَ بِهِ . . .» .

(٢) ٢٤٣ - ابْنُ الْبَنَاءِ الْأَرْجِيُّ (٥٤٦ - ٦٠١ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة : ٥٤) ،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣ / ١٣٥) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤ / ٧٠) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ»  
(٣٢٢ / ١) ، وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢ / ٤٩) ، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩ / ١٤٠) ، =

سَمِعَ كَثِيرًا وَكَتَبَ بِحَطِّهِ (١).

٢٤٤ - جَبْرِئِلُ بْنُ صَارِمٍ (٢) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ سَلَامَةَ الصَّعْبِيِّ، الْمِصْرِيِّ، أَبُو الْأَمَانَةِ، الْأَدِيبُ. قَدِمَ «بَغْدَادَ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَهُوَ فَقِيرٌ، فَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْخِلَافَ، وَصَارَ يَتَكَلَّمُ فِي الْمَسَائِلِ مَعَ الْفُقَهَاءِ، وَجَالَسَ الثُّحَاةَ، وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْأَدَبِ، وَقَالَ الشُّعْرُ الْجَيِّدَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرِهِ، وَمَدَحَ الْخَلِيفَةَ النَّاصِرَ بَعْدَةَ قَصَائِدَ، وَأَثَرِي، وَتَبَلَّ مِقْدَارُهُ، وَاشْتَهَرَ ذِكْرُهُ، فَفَنَدَ مِنْ الدِّيَوَانِ فِي رِسَالَةٍ إِلَى

= وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٢٣٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٨٧)، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ (ت: ٦٤٢هـ) فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَسَيَأْتِي اسْتِذْرَاكُ أَخِيهِ يُوسُفَ (ت: ٦٢١هـ) فِي وَفَيَاتِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) جَاءَ فِي «الْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ»: «سَمِعَ الْكَثِيرَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ بِحَطِّهِ إِلَى حِينٍ وَفَاتِهِ، سَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَشُهَدَاةَ، وَابْنَ يُوسُفَ، وَابْنَ شَاتِيْلَ، وَخَلَقَ كَثِيرًا، وَكَانَ فِيهِ تَخْلِيْطٌ، سَامَحَهُ اللَّهُ. وَوُلِدَ سَنَةَ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَتُوفِّيَ فِي سَلْخِ سَنَةِ سِتِّمِائَةَ».

(٢) ٢٤٤ - جَبْرِئِلُ بْنُ صَارِمٍ (؟ - بَعْدَ ٦٠٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٤)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٩٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٧١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٢٣). وَيُرَاجَعُ: الْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٢٦٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الدَّبِّيِّ نُسخة بَارِسَ (وَرَقَّة: ١٥٠)، مَجْمَعُ الْأَدَابِ (٢/٥٠)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١١/٤٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢) (٦/٧) وَلَقَبُهُ «عِمَادُ الدِّينِ». وَ(الصَّعْبِيُّ) مَنْسُوبٌ إِلَى (الصَّعْبِ) وَفِي الْعَرَبِ صَعْبُ بْنُ السَّكَّاسِكِ بْنِ أَشْرَسَ بْنِ كِنْدَةَ. وَهُنَاكَ صَعْبُ بْنُ يَشْكُرَ بْنِ رُهمِ بْنِ أَفْرَكِ فِي «بَحِيئَةَ» وَلَا أَدْرِي إِلَى أَيِّ مِنْهُمَا نُسِبَ الْمَذْكُورُ هُنَا. وَرَبَّمَا كَانَ مَنْسُوبًا إِلَى غَيْرِهِمَا.

خُوَارِزْمِ شَاهٍ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ مَشَايخِ «خُرَاسَانَ» وَحَصَلَ نُسَخًا بِمَا سَمِعَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَقَدْ صَارَ لَهُ الْغِلْمَانُ التُّرْكُ وَالْمَرَائِبُ، وَلَمْ يَزَلْ يُرْسَلُ مِنَ الدِّيَوَانِ إِلَى خُوَارِزْمِ شَاهٍ إِلَى أَنْ قُبِضَ عَلَيْهِ؛ لِسَبَبِ ظَهَرَ مِنْهُ، فَسُجِنَ بِدَارِ الْخِلَافَةِ، وَانْقَطَعَ خَبْرُهُ عَنِ النَّاسِ، رَوَى عَنْهُ مِنْ شِعْرِهِ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَوْزِيِّ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى وَفَاتِهِ<sup>(١)</sup>، وَمِمَّا أَنْشَدَهُ عَنْهُ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ - وَكَتَبَهُ أَبُو الْآثَارِ -: (٢)

(١) قَالَ ابْنُ السَّاعِي فِي الْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٩/ ٢٦٢) فِي حَوَادِثِ سَنَةِ (٦٠٥هـ)، «وَفِي يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ تَاسِعِ عَشْرِي رَبِيعِ الْآخِرِ وَصَلَ الْعِمَادُ جَبْرِئِلُ الْمِصْرِيُّ الْمُنْقَدُ إِلَى خُوَارِزْمِ شَاهٍ عَلَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ، وَوَصَلَ مَعَهُ رَسُولٌ مِنْهُ، وَتَلَقَّاهُ الْمَرْكَبُ الشَّرِيفُ الدِّيَوَانِيُّ عَلَى عَادَتِهِ فِي ذَلِكَ».

(٢) الْبَيْتَانِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَالشُّذْرَاتِ «عَنِ الْمُؤَلَّفِ، وَهُمَا أَيْضًا فِي «الْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ»، وَالْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ».

يُسْتَنْدَرُكَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦٠١هـ).

302 - أَحْمَدُ بْنُ سَالِمِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَقْدِسِيُّ، الْمَرْذَاوِيُّ، الرَّاهِدِيُّ، سَمِعَ مِنْ أَبِي طَاهِرِ السَّلْفِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّي. أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣) قَالَ: «وَعَمِلَ لَهُ الضِّيَاءُ تَرْجَمَةً طَوِيلَةً»، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/ ١١٢)، وَالْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (٢/ ٥٦١)، وَذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ اسْتِطْرَادًا فِي تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٢١هـ) فَقَالَ: «أَحْمَدُ بْنُ سَالِمٍ هَذَا مَرْذَاوِيُّ، كَانَ عَالِمًا، عَامِلًا، ذَا كَرَامَاتٍ كَثِيرَةٍ...».

303 - وَذَكَرَهُ اللَّهُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَبِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْبَرْزَنْيِّ» الْحَدِيثُ عَنْ نَسَبِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ تَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُظْفَرِ (ت: ٦٢١هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ ذَاكِرِ اللَّهِ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/ ٥٧)، =

وَتَكْمِلَةَ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُقْطَةَ (١/٣٧٥)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصِرِ (٩/١٥٥)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/٦٨)، وَالتَّوْضِيحِ (١/٤١٧).

304 - وَضِيَاءُ بْنُ صَالِحِ بْنِ كَامِلِ بْنِ أَبِي غَالِبٍ، أَبُو الْمُظْفَرِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْحَقَّافُ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ عَمَّهُ «الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ» (ت: ٥٤٣هـ) فِي مَوْضِعِهِ وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَسْرَتِهِ مَنْ اشْتَهَرَ بِالْعِلْمِ هُنَاكَ فَلْيُرَاجِعْ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ هُنَالِكَ.  
قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْمِيُّ: «أَجَازَ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ سِبْطُ ابْنِ الْخِيَّاطِ، وَأَبُو مَنْصُورِ بْنُ خَيْرُونَ وَجَمَاعَةٌ، وَسَكَنَ دِمَشْقَ» وَقَدْ وَرَدَ «بَغْدَادَ» تَاجِرًا سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ، وَحَدَّثَ وَرَجَعَ، وَبِ«دِمَشْقَ» تُوُفِّيَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٧١)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٣/٥٠٠) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/١١٧) وَلَقَبُهُ: «قَوَامُ الدِّينِ».

305 - وَعَائِشَةُ وَتُدْعَى «فَرْحَةَ» بِنْتُ أَبِي طَاهِرٍ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْبُنْدَارِ، أُمُّ الْحَيَاءِ، مِنْ بَيْتِ حَدِيثٍ وَرَوَايَةٍ، رَوَتْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْأَشْقَرِ، وَهِيَ زَوْجَةُ مُحَمَّدِ بْنِ مَشْقِ الْمُحَدَّثِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/٦٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤، ٦٧)، وَزَوْجُهَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ، الْبَيْعُ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ مَشْقَ» (ت: ٦٠٥هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

306 - وَعُمَرُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ أَبِي حَفْصِ الدَّلَالِ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ». ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ (٥/٨٥).

307 - وَيَاقُوتُ الْحَمَّامِيُّ، أَبُو الدَّرِّ، عَتِيقُ أَبِي الْعِزِّ ابْنِ بَكْرُوسٍ، شَيْخُ بَغْدَادِيِّ، سَمِعَ مِنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيِّ الطَّرَاحِ، وَأَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ صِرْمَا، وَحَدَّثَ أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٦٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٧٧)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٢٥٥).

- وَيُذَكِّرُ هُنَا: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي نَصْرٍ، وَيُسَمَّى هِبَةَ الْكَرِيمِ.  
ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ الَّذِي تُوُفِّيَ بَعْدَهُ سَنَةَ (٦١٥ هـ) يُرَاجَعُ فِي  
مَوْضِعِهِ، وَمَحَلُّهُ هُنَا.

- وَأَمَّا يُوسُفُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ كَامِلِ الْحَقَّافِ، الْمُتَوَفَّى فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَقَدْ ذَكَرَ  
الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ، قَوْلَهُ: «وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ النُّظَامِيَّةِ» يَعْنِي بِ«بَغْدَادِ»  
أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَحَوَّلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ؛ لِأَنَّهُ  
مِنْ شَرْطِ التَّدْرِيسِ بِهَا، وَأَبُوهُ الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ: (ت: ٥٤٣) مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ،  
ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِمَّنْ انْتَسَبَ  
إِلَى الْعِلْمِ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ ضِيَاءِ بْنِ صَالِحِ الَّذِي سَبَقَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. أَمَّا  
هُوَ فَقَدْ ذَمَّهُ ابْنُ النَّجَّارِ فَقَالَ: «وَكَانَ أُمَّتِيًّا لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ، وَلَا يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ،  
وَكَانَ عَسِيرًا فِي الرَّوَايَةِ، سَيِّئَ الْخُلُقِ، مُتَّبِرًا مَا بِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ، كُنَّا نَلْقَى مِنْهُ شِدَّةً  
حَتَّى نَسْمَعُ مِنْهُ، وَكَانَ فَقِيرًا، مُدْفَعًا، يَأْخُذُ عَلَى الرَّوَايَةِ، مَعَ هَذَا فَإِنَّ ابْنَ النَّجَّارِ  
اعْتَمَدَ عَلَيْهِ كَثِيرًا فِي «تَارِيخِهِ» وَذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُ: «كَانَ صَالِحًا، حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ» وَمَعَ  
هَذَا سَمِعَ عَلَيْهِ كِبَارَ الْمُحَدِّثِينَ مِنْهُمْ: ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ،  
وَالنَّجِيبُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْحَرَائِيُّ، وَأَخُوهُ الْعِرْزُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالتَّقِيُّ الْيَلْدَانِيُّ... وَغَيْرُهُمْ.  
وَخَرَجَ لَهُ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ «مَشِيخَةً» فِي ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ. أَخْبَارُهُ فِي: مَشِيخَةِ النَّجِيبِ  
الْحَرَائِيِّ «الكبرى» (ورقة: ٧١)، وَالصُّغْرَى (ورقة: ٤٢)، وَمُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة:  
٢٣٨)، وَالتَّكْمَلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٦٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢١/٤١٧)، وَالْعَبِيرِ  
(٣/٥)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٢٣٦)، وَالتَّجْوِمِ الزَّاهِرَةِ (٦/١٨٨)،  
وَالشَّدَرَاتِ (٥/٦).



لَا غَرْوَ إِنْ أَصَحَّتِ الْأَيَّامُ تُوسِعُنِي فَقَرًّا، وَغَيْرِي بِالِإِثْرَاءِ مَوْسُومٌ  
فَالْحَرْفُ فِي كُلِّ حَالٍ غَيْرٌ مُنْتَقِصٌ وَيَدْخُلُ الْأَسْمَ تَصْغِيرٌ وَتَرْخِيمٌ  
٢٤٥ - عَلِيُّ بْنُ عَمَرَ <sup>(١)</sup> بْنِ فَارِسِ الْحَدَّادِ الْبَاجِسْرَانِيِّ <sup>(٢)</sup>، ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ،

وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٢ هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:

308 - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيُّ، أَبُو بَكْرٍ، تَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ وَسَمِعَ مِنْهُ،  
وَمِنْ أَبِي مَنْصُورِ الْقَرَّازِ، وَغَيْرِهِمَا، وَحَدَّثَ، وَوَعَّظَ، وَدَرَّسَ، وَتَخَرَّجَ بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٌ . . .  
أَخْبَارُهُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٧٥ / ٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٤٦ / ٣).

309 - عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ: ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْدِسِيُّ، ابْنُ خَالَةِ الشَّيْخِ  
أَبِي عُمَرَ وَأَخِيهِ الْمُؤَقِّقِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَلَدِهِ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٦ هـ). أَخْبَارُ عُمَرَ  
فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨١ / ٢)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (١٨٤ / ٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ  
(١٠١)، وَآخَتُهُ مَرْيَمُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ (ت: ٦١٢ هـ) هِيَ زَوْجَةُ الشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ أُمِّ ابْنِهِ عَيْسَى.

- وَلَعَلَّ مِنْهُمْ: ضِيَاءُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْحُرَيْفَةِ  
الْبَغْدَادِيِّ السَّقْلَاطُونِيِّ، النَّجَّارُ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: كَانَ جَارًا لِأَبِي بَكْرٍ قَاضِي  
الْمَارِسْتَانَ فَكَثُرَ عَنْهُ، وَسَمِعَ أَيْضًا مِنَ الْقَاضِي أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْفَرَّاءِ . . . أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - هُمَا مَعْرُوفَانِ مِنْ كِبَارِ الْحَنَابِلَةِ. أَخْبَارُهُ فِي:  
التَّقْيِيدِ لِابْنِ نُقْطَةَ (٣٠٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨٦ / ٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ  
(٤١٨ / ٢١)، وَالتَّنْجُومِ الزَّاهِرَةِ (١٩١ / ٦)، وَالشُّدْرَاتِ (٨ / ٥).

- وَيُظْهَرُ أَنَّ مِنْهُمْ: صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَارِسِ الْأَزْجِيِّ. أَخْبَارُهُ فِي تَكْمِلَةِ  
الْإِكْمَالِ (٢١٩ / ١)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٨٦ / ٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (١٥٩ / ٤).

(١) فِي (ط): «عَمْرُو».

(٢) ٢٣٧ - أَبُو الْفَرَجِ الْبَاجِسْرَانِيُّ (؟ - ٦٠٣ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٥٤)، =

الأزجبي الفرضي، أبو الفرج .

تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي حَكِيمِ النَّهْرَوَانِيِّ، وَقَرَأَ الْفَرَائِضَ وَالْحِسَابَ، وَكَانَ فِيهِ فَضْلٌ وَمَعْرِفَةٌ، وَتَقَلَّبَ فِي الْخِدْمِ الدِّيُونِيَّةِ، ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ وَقَالَ: تُوفِّيَ لَيْلَةَ رَابِعِ شُعْبَانَ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَشْهَدِ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِالْجَانِبِ الشَّرْقِيِّ مِنْ «بَغْدَادَ» - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

٢٤٦ - عَبْدُ الْحَلِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَيْمِيَّةَ،

أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ، وَسَيِّئَاتِي ذِكْرُ وَالِدِهِ .

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ كَلْبِ، وَابْنِ الْمَعْطُوشِ، وَابْنِ الْجَوَزِيِّ، وَأَبِي أَحْمَدَ بْنِ سُكَيْنَةَ وَغَيْرِهِمْ، وَأَقَامَ بِ«بَغْدَادَ» مُدَّةً طَوِيلَةً، وَقَرَأَ الْفِقْهَ، وَالْأُصُولَ، وَالْخِلَافَ، وَالْحِسَابَ،

= وَالْمَقْصِدَ الْأَرْشِدَ (٢/ ١٨١)، وَالْمَنْهَجَ الْأَحْمَدَ (٤/ ٧٢)، وَمُخْتَصَرَهُ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»

(١/ ٣٢٣). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٢/ ١٠٩)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٣/ ٨٤)،

وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٢٣) وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٧٩)، وَالشَّدَارَتُ (٥/ ١٠)

(٧/ ١٩). لِقَبِّهِ: «فَخْرُ الدِّينِ» وَزَادَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «الْحَدَّادُ، الْفَقِيهَ» وَنَسَبَتْهُ (الْبَاجِسْرَائِي) سَبَقَتْ.

(١) ٢٤٦ - أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ تَيْمِيَّةَ (٥٧٣-٦٠٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (رَقَّة: ٥٤)،

وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/ ٢٤٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٧٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»

(١/ ٣٢٤). وَيُرَاجَعُ: الْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٧٩)، وَسَيِّئَاتِي الْحَدِيثِ عَنْ

أُسْرَتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ فَخْرِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٢٢هـ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ الْأَشْهُرُ.

وَالْهَنْدَسَةَ، وَالْفَلَسَفَةَ، وَالْعُلُومَ الْقَدِيمَةَ، حَتَّى بَرَعَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ أَنَّ الْحَافِظَ ضِيَاءَ الدِّينِ سَمِعَ مِنْهُ «جُزْءَ ابْنِ عَرَفَةَ»<sup>(١)</sup> عَنِ ابْنِ كَلْبٍ .  
وَتُوْفِّي سَادِسَ شَوَّالٍ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِائَةَ بِ«حِرَانَ» - رَحِمَهُ اللهُ - .  
وَذَكَرَ وَالِدُهُ فِي كِتَابِهِ «التَّرغِيبِ» أَنَّ لَوْلَدَهُ عَبْدَ الْحَلِيمِ - هَذَا - كِتَابًا  
سَمَّاهُ «الدَّخِيرَةَ» وَذَكَرَ عَنْهُ فُرُوعًا فِي دَقَائِقِ الْوَصَايَا، وَعَوِيصِ الْمَسَائِلِ  
الدَّوْرِيَّةِ، وَنَحْوِهَا .

٢٤٧ - عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي صَالِحِ الْجَيْلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْحَلَبِيِّ،

(١) «جُزْءُ ابْنِ عَرَفَةَ» مَطْبُوعٌ، بِمَكْتَبَةِ دَارِ الْأَفْصَى فِي الْكُوَيْتِ سَنَةَ (١٤٠٦هـ) . وَاسْمُ ابْنِ عَرَفَةَ الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ بْنِ يَزِيدَ، أَبُو عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُؤَدَّبُ (ت : ٢٥٧هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣/ ٣١) ، وَطَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (١/ ٣٧٦) . وَتَحْرِيجُ تَرْجَمَتِهِ هُنَاكَ .

(٢) ٢٤٧ - الْفَقِيهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ (٥٢٨-٦٠٣هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة : ٥٤) ،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ١٥٥) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٧٣) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُنْصَدِ»  
(١/ ٣٢٤) ، وَيُرَاجَعُ : التَّقْيِيدُ لِابْنِ نُفُطَةَ (٣٥١) ، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ١١٦) ،  
وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٥٨) ، وَمَشِيخَةُ النَّعَالِ (١٤٣) ، وَمَشِيخَةُ النَّجِيبِ الْحَرَانِيِّ (الكُبْرَى)  
(وَرَقَّة : ٨٤) ، وَالصُّغْرَى (وَرَقَّة : ٦٦) ، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ لِابْنِ السَّاعِي (٩/ ٢١٤) ،  
وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢١/ ٤٢٦) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١١٩) ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ  
الْأَعْيَانِ (٣١٥) ، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٦) ، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ  
(٢٤٨) ، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/ ١٣٨٥) ، وَالْعَبْرُ (٥/ ٦) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَجُّ إِلَيْهِ  
(٣/ ٦٢) ، وَالْبِدَايَةُ وَالتَّهْيَأَةُ (١٣/ ٤٦) ، وَمِرْآةُ الْجَنَانِ (٤/ ٤) ، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ

المُحَدَّثُ، الحَافِظُ، أَبُو بَكْرٍ بِنِ الرَّاهِدِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ،

(١٩٢/٦)، وَقَلَّ يُدُ الْجَوَاهِرِ ٤٣، وَشَدَّرَاتُ الذَّهَبِ (٩/٥) (١٨/٧).

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - :  
عَرَفْتُ مِنْ أَوْلَادِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تِسْعَةً؛ سَبْعَةٌ رِجَالٍ وَأَمْرَاتَانِ هُمُ عَلَى  
تَرْتِيبِ وَفَيَاتِهِمْ كَالتَّالِي :

- إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَبُو مُحَمَّدٍ (ت : ٦٠٠ هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

- وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَبُو الْقَاسِمِ (ت : ٦٠٦) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ .

- سَعَادَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٢٢ هـ) لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُ .

- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦١٤ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ .

- عَائِشَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٢٨ هـ) لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُؤَلِّفُ .

- نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، الْقَاضِي (ت : ٦٣٣ هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

- عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَبُو مُحَمَّدٍ (ت : ٦٣٤ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ .

- أَبُو الْمَحَاسِنِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٥٦ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ .

- فَضْلُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (ت : ؟) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ نَذْكُرْهُ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ

الْقَاضِي نَصْرٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِجَهْلِ سَنَةِ وَفَاتِهِ لِي الْآنَ . وَلِبَعْضِهِمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ،

نَذْكُرُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . ظَهَرَ لِي بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ هُوَ أَبُو الْمَحَاسِنِ لِأَخِيهِ .

- وَزَوْجَتُهُ: تَاجُ النَّسَاءِ بِنْتُ فَضَائِلِ بْنِ عَلِيِّ التَّكْرِيْتِيِّ (ت : ٦١٣ هـ) ذَاتُ عِلْمٍ

وَفَضْلٍ، رَوَتْ عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَابْنِ الْبَطِّيِّ، وَرَوَى عَنْهَا ابْنُهَا الْقَاضِي، أَبُو صَالِحٍ

نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/٣٨٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩) .

- وَأَخْوَاهَا: عَلِيُّ بْنُ فَضَائِلِ بْنِ عَلِيِّ التَّكْرِيْتِيِّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ الْأَرْجَبِيُّ (ت :

٦١٢ هـ) سَيَاتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَبَيْنَهُمْ مَشْهُورٌ بِكَثْرَةِ الْعُلَمَاءِ .

وَأَخِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (١).

وُلِدَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَشِيَّةَ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ ثَامِنَ عَشَرَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«بَغْدَادَ»، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ بِإِفَادَةِ وَالِدِهِ، وَبِنَفْسِهِ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صِرْمَا، وَأَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمُومِيِّ، وَابْنِ نَاصِرِ الْحَافِظِ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَأَبِي الْكَرَمِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَأَحْمَدَ ابْنَ طَاهِرِ الْمِيهَنِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ، وَأَبِي الْوَقْتِ وَطَبَقَتِهِمْ، وَعُنِيَ بِهَذَا الشَّانِ، وَحَصَلَ الْأُصُولَ، وَتَفَقَّهُ عَلَى وَالِدِهِ، وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْمَذْهَبِ، وَلَكِنْ مَعْرِفَتُهُ بِالْحَدِيثِ غَطَّتْ عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِالْفِقْهِ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ حَافِظًا، ثِقَةً، مَأْمُونًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: لَمْ أَرِ بِ«بَغْدَادَ» أَحَدًا فِي تَيْقُظِهِ وَتَحَرِّيهِ مِثْلَهُ،

وَأَثْنَى عَلَيْهِ الدُّبَيْثِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَافِظًا، مُتَّقِنًا، ثِقَةً، صَدُوقًا، حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، فَفِيهَا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، مُنْقَطِعًا فِي مَنْزِلِهِ عَنِ النَّاسِ، لَا يَخْرُجُ إِلَّا فِي الْجُمُعَاتِ، مُحِبًّا لِلرَّوَايَةِ، مُكْرِمًا لِأَهْلِ الْعِلْمِ، سَخِيًّا بِالْفَائِدَةِ، ذَا مُرُوءَةٍ، مَعَ قَلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ، وَأَخْلَاقٍ حَسَنَةٍ، وَتَوَاضَعٍ، وَكَيْسٍ، وَكَانَ خَشِنَ الْعَيْشِ، صَابِرًا عَلَى فَقْرِهِ، عَزِيزَ النَّفْسِ، عَفِيفًا، عَلَى مِنْهَاجِ السَّلَفِ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ زَاهِدًا، عَابِدًا، وَرِعًا، لَمْ يَكُنْ فِي

(١) وَالِدُهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦١هـ)، وَأَخُوهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٣هـ).

أَوْلَادِ الشَّيْخِ مِثْلَهُ، وَكَانَ مُقْتَنِعًا مِنَ الدُّنْيَا بِالْيَسِيرِ، وَلَمْ يَدْخُلْ فِيهَا دَخَلَ فِيهِ  
غَيْرُهُ مِنْ إِخْوَتِهِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدُّبَيْثِيُّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضُّيَاءُ  
الْمَقْدِسِيُّ؛ وَالنَّحِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ، وَالتَّقِيُّ الْيَلْدَانِيُّ<sup>(١)</sup> وَابْنُهُ قَاضِي الْقَضَاةِ  
أَبُو صَالِحٍ، وَآخَرُونَ.

وَتُوْفِّي لَيْلَةَ السَّبْتِ سَادِسَ شَوَّالٍ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسُتْمَائَةَ، وَحُمِلَ مِنَ الْغَدِ  
عَلَى الرُّءُوسِ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِالْمُصَلَّى، ثُمَّ بَجَامِعِ «الرُّصَافَةِ»، وَبِمَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ،  
وَشَيْعَةَ الْخَلْقِ الْكَثِيرِ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيُّ بِ«مِصْرَ» (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَائِيُّ (أَنَا)  
الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ  
ابْنِ صِرْمَا (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ (أَنَا) أَبُو طَاهِرٍ  
الْمُخَلَّصُ، قَالَ: قُرِيءَ عَلَيَّ أَبِي كُرَيْبٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ  
وَعَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَعَرَّبَ، وَأَنَّ عُمَرَ ضَرَبَ وَعَرَّبَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ،  
وَالنَّسَائِيُّ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي (ط): «البلداني» وَقَدْ سَبَقَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (٤/٤٤) (كِتَابُ الْحُدُودِ)، بَابُ «مَا جَاءَ فِي النَّفْيِ»، وَأَخْرَجَهُ  
النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ الْكُبْرَى: (٤/٣٢٣)، أَبْوَابُ التَّعْزِيرِ وَالشُّهُودِ، بَابُ «التَّعْزِيرِ»، =

وهُوَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ لِلْحَاكِمِ (٢٦٩/٤)، وَالسُّنَنِ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ (٢٢٣/٨).  
يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٣هـ):

310 - أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، الْحَازِنُ، فَخْرُ الدِّينِ، أَبُو الْمَعَالِيِّ بْنُ عَمِّ الْوَزِيرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ (ت: ٥٩٣هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «مِنْ بَيْتِ الْعَدَالَةِ وَالرِّوَايَةِ» وَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ: «وَحَدَّثَ، وَكَتَبَ بِحِطِّهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْكُتُبِ الْكِبَارِ وَالْأَجْزَاءِ كَتَبَ: «الطَّبَقَاتِ الْكَبِيرَةَ» لِمُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ كَاتِبِ الْوَأَقِدِيِّ، وَ«مُسْنَدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» وَ«صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» وَ«صَحِيحَ مُسْلِمٍ» وَ«الْأَعْيَانِ» لِأَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَغَيْرَ ذَلِكَ...». وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ نُقْطَةَ الْحَنْبَلِيَّ: أَنَّهُ رَوَى «الْبُخَارِيَّ» عَنْ عَبْدِ الْأَوَّلِ، وَسَمَاعَةَ صَحِيحًا. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٢١٧/١)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٢١٣/٩)، وَالْتَكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (١٠٩/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥٥٨/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٢٦/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٨)، وَالْوَفَايِ بِالْوَفَايَاتِ (٢٣٢/٨).

311 - وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ وَالِدَهُ يَحْيَى فِي تَرْجَمَتِهِ، وَقَالَ: «سَمِعَ وَحَدَّثَ». وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ وَغَيْرُهُ أَخْوَاهُ عَبْدَ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٠٠هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ وَزَيْدًا (ت: ٦٢١هـ) سَيِّئَاتِي اسْتِدْرَاكُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

312 - وَسَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُفْلِحٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، الْمُؤَدِّنُ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ: ١١٤، وَقَالَ: «تُوفِّيَ كَهْلًا».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - هُوَ وَالِدُ الْكَاتِبِ الْأَدِيبِ الشَّاعِرِ، مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ، وَأَخِيهِ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدِ (ت: معًا ٦٥٠هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مُحَمَّدًا فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَاسْتَدْرَكَتْ أَحْمَدَ عَلَى الْمُؤَلَّفِ فِي مَوْضِعِهِ أَيْضًا. وَلِسَعْدِ هَذَا أَخْوَانُ هُمَا: (عُثْمَانُ)، وَ(عَمْرُو) كَمَا فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ (٣٢١)، وَلِعَمْرُو ابْنَانِ هُمَا (أَحْمَدُ) وَ(مُحَمَّدُ). لَهُمَا ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ.

313 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالَوَيْهِ الصِّدْقِ لِأَنِّي أَبُو جَعْفَرٍ، الْأَصْبَهَانِيُّ، سَبَطُ حُسَيْنِ بْنِ مَنْدَه، يَعْرِفُ بِ«سِلْفَةَ» مُحَدِّثٌ كَثِيرٌ، سَمِعَ «الْمُعْجَمَ الْكَبِيرَ» لِلطَّبْرَائِيِّ، وَرَوَى عَنْهُ كِبَارُ الْحَفَاطِ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ شَيْئًا كَثِيرًا، وَلَمْ أَفَافْ عَلَى تَرْجَمَةِ جَدِّهِ لِأَمِّهِ حُسَيْنِ بْنِ مَنْدَه؟ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ (آلِ مَنْدَه) الْأَصْبَهَانِيِّينَ الْحَنَابِلَةَ الْمَشَاهِيرِ، أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمَلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/١٢١)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/٤٣٣)، وَتَذَكِرَةِ الْحَفَاطِ (٤/١٣٨٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢١/٤٣٠)، وَذَيْلِ التَّقْيِيدِ (١/٨٣)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/١٩٣)، وَالشُّدْرَاتِ (٥/١٠)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ٢١٣)، وَلَقَبُهُ «الْمُفْضَلُ». وَضَبَطَ «سِلْفَةَ» فِي نُزْهَةِ الْأَلْقَابِ (١/٣٧١).

314 - وَمَرِيَمُ الرُّومِيَّةُ: أُمُّ أَوْلَادِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ وَمَوْلَاتُهُ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: سَمِعْتُ مِنْ أَبِي مَنْصُورِ الْقَرَازِ، لَكِنْ لَمْ تَرَوْا، أَخْبَارُهَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٢). وَلَعَلَّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفِيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

- عَتِيقُ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ، أَبُو بَكْرٍ الْبَنْدِينَجِيُّ، الْأَرْجَبِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمَلَةِ (٢/١١١)، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَمِنَ الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحِ الْجِيلِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَكَانَ يُعْرَفُ بِ«مَعْتُوقٍ» وَيُرَاجَعُ: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٢٢).

- وَيُذَكِّرُهُنَا: مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمِ بْنِ مَهْدِي، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجَبِيُّ، الضَّرِيرُ، الْمَعْرُوفُ بِ«الْحَيَّرِ» أَبُو الثَّنَاءِ، وَيُقَالُ: أَبُو الشُّكْرِ، ذَكَرَهُ الْمَوْلَفُ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦٤٨ هـ) وَهَذَا مَوْضِعُهُ، وَهُوَ مُتَرْجِمٌ فِي تَكْمَلَةِ الْإِكْمَالِ (٢/٤٦٨)، وَالتَّكْمَلَةِ (٢/٩٩)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَجَّاجِ إِلَيْهِ (٣/١٨٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٢).

315 - وَلَهُ ابْنٌ آخَرُ اسْمُهُ: إِسْمَاعِيلُ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نُفْطَةَ فِي تَكْمَلَةِ الْإِكْمَالِ (٢/٤٦٨)، قَالَ: «شَابٌّ قَدْ سَمِعَ الْحَدِيثَ مَعَنَا بِأَخْرَةِ» وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ أَخْبَارِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَمَيَّزْ بَعْدُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.



٢٤٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْسَى <sup>(١)</sup> بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبُرُورِيِّ

(١) ٢٤٨ - ابْنُ الْبُرُورِيِّ الْوَاعِظُ (٥٣٩-٦٠٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَةٌ: ٥٤)،  
وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٧٥/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٢٥/١). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ  
الْإِكْمَالِ (٤٠١/١)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٣٧/٨)، وَذَيْلُ الرَّوْضَيْنِ (٦٢)، وَالتَّكْمِلَةُ  
لِوَقِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٣٧/٢)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٢٤٩/٩)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَارُ إِلَى  
(٢٠٨/٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٤٩)، وَالْبِدَايَةُ وَالتَّهْيِئَةُ (٥٠/١٣)، وَالشُّدْرَاتُ  
(١٧/٥)، (٢٤/٧). وَأَخُوهُ عُمَرُ بْنُ عَيْسَى (ت: ٦١٨هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ  
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(تَمْيِيزٌ) هُنَاكَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ الْمُحَدِّثُ الْوَاعِظُ التَّاجِرُ السَّفَّارُ، الْمُؤَرِّخُ مَحْفُوظُ  
ابْنِ مَعْتُوقِ الْبُرُورِيِّ الَّذِي ذَبَلَ عَلَى «الْمُنْتَزِمِ» فَأَفَادَ، رَأَى مِنْهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ ثَلَاثَ  
مَجَلَّدَاتٍ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ كَبِيرٌ، وَقَالَ: إِهْبَاءُ سَلِمَتْ فِي خِرَاتِنِهِ الَّتِي بِسَفْحِ قَاسِيُونَ،  
قَالَ: «وَكَانَ فِيهَا جُمْلَةٌ مُفِيدَةٌ» وَهُوَ مِنْ شُبُوخِ الْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ، وَقَالَ ابْنُ الْفَوَاطِي: إِنَّهُ  
«وَقَفَ كُتْبُهُ عَلَى تَرْبِئَةِ الَّتِي أَنْشَأَهَا بِ«الصَّالِحِيَّةِ» وَدُفِنَ بِهَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَسِتِّمِائَةَ»  
وَكَانَ حَصَلَ الْكُتُبِ التَّفَيْسَةَ شِرَاءً وَاسْتِنْسَاخًا. وَابْنَةُ الْعَلَامَةِ الْوَاعِظُ: نَجْمُ الدِّينِ  
مَعْتُوقُ الْبُرُورِيِّ. وَابْنُهُ الْآخَرُ كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مَعْتُوقِ الْبُرُورِيِّ. وَحَفِيدُهُ:  
مَحْفُوظُ بْنُ مَعْتُوقِ بْنِ مَحْفُوظِ عِرِّ الدِّينِ الْبُرُورِيِّ. هَلْوَ لَأَيُّ كُلُّهُمْ لَهُمْ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ، وَلَا  
أَعْرِفُ صِلَةَ قَرَابَةٍ تَرْبِطُهُمْ بِالْمَذْكُورِ الْمُتَرْجِمِ هُنَا، وَهُمْ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ  
مُتَرْجِمُوهُمْ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُمْ لِلتَّمْيِيزِ فَحَسْبُ؛ لِئَلَّا يَظَنَّ أَنَّ الْكِتَابَ أَخْلَلَ بَعْدَ ذِكْرِهِمْ.  
وَتَدْبِيرُ مَحْفُوظِ عَلَى «الْمُنْتَزِمِ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ قَدْ يُؤْهِمُ أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ مِثْلُهُ. وَلَيْسَ الْأَمْرُ  
كَذَلِكَ.

البغدادي، الباصري، الواعظ، أبو محمد، وأبو الفرج .  
 وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَهَبَةَ اللَّهُ  
 الشُّبْلِيَّ<sup>(١)</sup>، وَأَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ الثَّرِيكِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْمَادِحِ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ  
 النَّحَّاسِ وَغَيْرِهِمْ . وَقَرَأَ الْوَعْظَ، وَالْفِقْهَ، وَالْحَدِيثَ، عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ  
 الْجَوْزِيِّ، وَكَانَ خَصِيصًا بِهِ، ثُمَّ تَهَاجَرَا، وَتَبَايَنَا إِلَى أَنْ فَرَّقَ الْمَوْتُ بَيْنَهُمَا .  
 قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ثُمَّ حَدَّثَنِي نَفْسُهُ بِمُضَاهَاةِ جَدِّي، وَكَتَبْتُ نَفْسَهُ  
 بِكُنْيَتِهِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ سَفْسَافُ<sup>(٣)</sup> أَهْلِ «بَابِ الْبَصْرَةِ» وَانْقَطَعَ عَنِّي جَدِّي،  
 وَلَمَّا جَاءَ مِنْ «وَاسِطَ» مَا جَاءَ إِلَيْهِ، وَلَا زَارَهُ، وَتَرَوَّجَ صَبِيَّةً وَهُوَ فِي عَشْرِ  
 السَّبْعِينَ، فَاغْتَسَلَ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ، فَانْتَفَخَ ذِكْرُهُ، فَمَاتَ .  
 وَقَالَ الْقَادِسِيُّ: كَانَ تَلْمِيزُ شَيْخِنَا ابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَصَحْبُهُ مُدَّةً، وَانْتَفَعَ  
 بِهِ، وَوَعَّظَ بِجَامِعِ الْمَنْصُورِ، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْضَ الْآيَامِ عَلَى الْكُرْسِيِّ:  
 إِنَّ التُّعْبَانَ لَمْ يَلْدَغْ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ، وَلَمْ يَصَحَّ ذَلِكَ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِشَيْخِنَا  
 ابْنِ الْجَوْزِيِّ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ ذَكَرَهُ اللَّالِكَايِيُّ<sup>(٤)</sup>، وَكَانَ مِنْ

(١) في (ط) «ابن الشُّبكي» .

(٢) في الأصول كلها «ما عدا» (ج) «البرمكي» و«صوابها»: «الثَّرِيكِيُّ» كما هو مثبت وهو  
 أبو المظفر محمد بن أحمد الهاشمي (ت: ٥٥٥هـ) كما في سير أعلام النبلاء (٢٠/٣٥٩) .  
 وهو حنبلي، ذكره المؤلف في موضعه .

(٣) السفساف: الحقيق .

(٤) هو الإمام الحافظ، المجدد، المفتي، المحدث، هبة الله بن الحسن بن منصور، أبو القاسم  
 الطبري، الرازي، الشافعي، اللالكائي، مفيد بغداد في وقته (ت: ٤١٨هـ) . أخباره في =

سَادَةَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَأَنَّ ابْنَ عَيْسَى قَالَ كَلِمَاتٍ كَتَبَهَا مِنْ عِنْدِي. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ مَشْهَدَ الْمُسْتَقَّةِ<sup>(١)</sup> لَمْ يَصِحَّ أَنْ عَلِيًّا اشْتَرَاهُ بِمُسْتَقَّتِهِ، وَذَكَرَ قِصَّتَهُ، وَأَنَّ الرَّافِضَةَ وَضَعُوا ذَلِكَ، قَالَ: وَقَدْ صَرَّحَ شَيْخُنَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ بِكَذِبِهِ؛ لِمَا بَانَ لَهُ مِنْهُ. قُلْتُ: لَا رَيْبَ فِي وُقُوعِ الْعَدَاوَةِ بَيْنَهُمَا.

قَالَ: وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْيَةِ «بُرُور»<sup>(٢)</sup> قَرْيَةٌ بِ«دُجَيْلٍ» وَقَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: رَفِيقُنَا، كَانَ فِيهِ دَيْنٌ، وَأَنْشَدَنِي مِنْ شِعْرِهِ شَيْئًا.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَوَعَظَ، وَكَانَ صَالِحًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، حَسَنَ الْعَيْشِ، غَزِيرَ الدَّمْعَةِ عِنْدَ الذِّكْرِ، كَتَبْتُ عَنْهُ، وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ «سِيرَةَ ابْنِ الْمُنْبِيِّ وَطَبَقَاتِ أَصْحَابِهِ»، وَذَكَرَ فِيهَا: أَنَّهُ لَزِمَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ، وَكَلَامُهُ فِيهَا يَدُلُّ عَلَى فَصَاحَتِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ بِالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالْجَدَلِ. وَقَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، فَقَالَ: شَيْخُنَا، الْإِمَامُ، الْوَاعِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَلَكِنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ وَأَصْحَابَهُ يَذُمُّونَهُ.

= تَارِيخِ بَغْدَادَ (٧٠ / ١٤)، وَالْمُنْتَظَمِ (٣٤ / ٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤١٩ / ١٧)، وَالشُّدْرَاتِ (٢١١ / ٣)، وَالرِّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَفَةَ (٣٧)، وَكِتَابُهُ فِي الشُّنَّةِ مَشْهُورٌ، وَشَرَحَهُ، وَيُعْرَفُ بِ«شَرْحِ أَصُولِ أَهْلِ الشُّنَّةِ» نَشَرَهُ زَمِيلُنَا الْفَاضِلُ: أَحْمَدُ سَعْدُ حَمْدَانَ الْغَامِدِيِّ فِي دَارِ طَبِيبَةِ فِي الرِّيَاضِ.

- (١) الْمُسْتَقَّةُ: - بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِهَا - فَرَوْ طَوِيلُ الْكُمَيْنِ، وَهِيَ تَعْرِيْبُ مُشْتَهَرَةٍ، كَذَا فِي النَّهْيَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٣٢٦ / ٤). وَيُرَاجَعُ: الْمُعَرَّبُ (٣٠٨)، وَقَفْضُ السَّبِيلِ (٤٦٦ / ١).
- (٢) لَمْ يَذْكُرْهَا يَأْقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ».

تُوْفِّي لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ السَّادِسِ مِنْ شَعْبَانَ<sup>(١)</sup> سَنَةَ اَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةَ، وَصَلِّيَ عَلَيْهِ مِنْ الْغَدِ بِجَمَاعِ الْمَنْصُورِ، وَحَمَلَهُ النَّاسُ عَلَي رُءُوسِهِمْ اِلَى بَابِ حَرْبٍ، وَدُفِنَ هُنَاكَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - .

٢٤٨ - مُحَمَّدُ بْنُ النَّفِيسِ<sup>(٢)</sup> بْنِ مَسْعُودِ بْنِ أَبِي سَعْدِ بْنِ عَلِيِّ السَّلَامِيِّ، الطَّحَّانُ الْفَقِيهُ، الْأَدِيبُ، أَبُو سَعْدِ بْنِ الْفَقِيهِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «شَمْسُ الدِّينِ» وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ .

وُلِدَ أَبُو سَعْدٍ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ<sup>(٣)</sup> سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ،

(١) في بعض الأصول: «شوال» .

(٢) ٣٤٨ - ابنُ النَّفِيسِ السَّلَامِيِّ (٥٥٣-٦٠٤) :

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٥٤)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٥٣٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٧٦)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٢٦). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٣/٥٨٩)، وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٦/٢٠٧، ٢٥٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٤٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٦١)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٥/١٣٣)، وَالتَّوَضِيحُ (٥/٤٣١)، تَرْجَمَ لَهُ ابْنُ الشَّعَارِ مَرَّتَيْنِ، نَقَلَ أَخْبَارَهُ فِي الْأَوْلَى عَنْ ابْنِ الْقَطِيعِيِّ، وَفِي الثَّانِيَةِ عَنْ ابْنِ التَّجَارِ وَالْقَطِيعِيِّ مَعًا، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٦٦)، وَعُرِفَ وَالِدُهُ بِ«ابْنِ صَعْوَةَ» وَتَقْيِيدُهَا هُنَاكَ .

(٣) في (ج): «الأول» .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٠٤هـ) .

316 - أَحْمَدُ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيُّ، الْعَطَّارُ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٦٩هـ) . قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ حَسَنَ السَّمْتِ، فَفِيهَا، فَاضِلًا، أَدِيبًا» . أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٢٧)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَجَّاجِ=

إِلَيْهِ (١/١٧٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٣٨).

317 - وَحَنْبَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَرَجِ بْنِ سَعَادَةَ الرُّصَافِيِّ، الْوَاسِطِيُّ الْأَصْلِي، أَبُو عَلِيٍّ الْمُكَبَّرُ النَّسَاجُ، مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَرُوَاةُ الْحَدِيثِ، قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: «حَدَّثَنَا ابْنُ نُقْطَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ الْأَنْمَاطِيِّ بِ«دِمَشْقَ» قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْبَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا وُلِدْتُ مَضَى أَبِي إِلَيَّ الشَّيْخُ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيُّ وَقَالَ لَهُ: قَدْ وُلِيَ وَلَدٌ فَمَا أَسْمِيهِ؟ قَالَ: سَمَّيْتُهُ حَنْبَلًا، وَإِذَا كَبُرَ سَمَّعُهُ «مُسْنَدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» قَالَ: فَسَمَّانِي كَمَا أَمَرُهُ، فَلَمَّا كَبُرْتُ سَمَّعَنِي «الْمُسْنَدَ» وَكَانَ هَذَا بِبِرْكَةِ مَشُورَةِ الشَّيْخِ فَرَوَى «الْمُسْنَدَ» بِ«بَغْدَادَ» وَ«الْمَوْصِلَ» وَ«إِرْبِلَ» وَ«دِمَشْقَ» قَالَ ابْنُ الْأَنْمَاطِيِّ: «فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ لَا نَعْلَمُهَا اجْتَمَعَتْ فِي مَجْلِسِ سَمَاعٍ قَبْلَ هَذَا بِ«دِمَشْقَ» بَلْ لَمْ تَجْتَمِعْ قَطُّ لِأَحَدٍ مِمَّنْ رَوَى «الْمُسْنَدَ». وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْمَاطِيِّ أَنَّ وَالِدَهُ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى السَّعْيِ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْمَشْيِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَكَانَ أَكْبَرَ هَمِّهِ تَجْهِيزُ مَنْ يَمُوتُ عَلَى الطَّرِيقِ»، وَأَخْبَارُ حَنْبَلٍ كَثِيرَةٌ مِنْهَا فِي: التَّقْيِيدِ لِابْنِ نُقْطَةَ (٢٥٩)، وَتَارِيخِ إِزْبِيلَ (١/١٦٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٢/١٢٥)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٩/٢٤٥)، وَذَيْلِ الرُّوَضَتَيْنِ (٦٢)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ (٨/٥٣٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١/٤٣١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/٥٤)، وَالتُّجُومِ الرَّاهِرَةِ (٦/١٩٥)، وَالشَّدْرَاتِ (٥/١٢)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ١٥٣)، وَمَشِيخَتِي النَّجِيبِ الْحَرَائِيَّ «الْكُبْرَى» (ورقة: ٧٢)، وَ«الصُّغْرَى» (ورقة: ٤٢)، وَمَشِيخَةَ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (الشَّيْخِ الْخَامِسِ).

318 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمِ بْنِ بَاقَا، أَبُو مُحَمَّدٍ السَّيْبِيُّ الْأَصْلِي، الْبَغْدَادِيُّ، النَّاجِرُ، الْعَدْلُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الدُّوَيْكِ» ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ عَبْدَ الْعَزِيزِ (ت: ٦٣٠هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ اللَّهِ فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/١٣٢)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٩/٢٤٧)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤/٣٤٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/١٣٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٧).

319 - وَعَبْدُ الْمُحِيبِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ، ابْنُ أَخِي الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعْنِثِ ابْنِ زُهَيْرٍ (ت: ٥٨٣هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «شَيْخٌ، صَالِحٌ، حَافِظٌ لِلْقُرْآنِ.. قَدِمَ عَلَى الْمَلِكِ الْعَادِلِ رَسُولًا مِنَ الدِّيَّوَانِ الْعَزِيزِ، وَزَارَ «بَيْتَ الْمَقْدِسِ» سَنَةَ (٦٠٠هـ)، وَسَمِعَ بِإِفَادَةِ عَمِّهِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعْنِثِ... وَحَدَّثَ بِـ«مِصْرٍ» وَ«الشَّامِ» وَتُوِّفِيَ بِـ«حَمَاةٍ». أَخْبَارُهُ فِي: مِرَاةِ الزَّمَانِ (٥٣٧/٨)، وَذَيْلِ الرُّؤُوسِيِّينَ (٦٢)، وَفِيهِ: «عَبْدُ الْمَجِيدِ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٢٦/٢)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٢٥٤/٩)، وَالْعَبْرَ (١٠/٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٧٢/٢١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُخْتَجِّ إِلَيْهِ (٩٥/٣)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (١٩٥/٦)، وَالشُّدْرَاتِ (١٢/٥)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ، وَمَشِيخَتِي عَبْدِ اللَّطِيفِ الْحَرَّانِيِّ «الْكُبْرَى» وَ«الصُّغْرَى»، وَمَشِيخَةِ ابْنِ الْبَحَّارِيِّ... وَهُوَ الشَّيْخُ الْأَوَّلُ مِنَ الْمُلْحِقِ (١٩٣٩/٣). وَابْتَنَتْهُ خَالِصَةُ سَيِّدَاتِي اسْتِذْرَاكُهَا فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٤٠هـ).

320 - وَعَفِيفَةُ بِنْتُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْقٍ، أُخْتُ الْمُحَدَّثِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ الْآتِي فِي اسْتِذْرَاكِ وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٠٥هـ)، أَخْبَارُهُمَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٣٣/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥٣). قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ: «وَهِيَ زَوْجُ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ الْجَيْلِيِّ، وَأُمُّ وَلَدِهِ أَبِي الْمُعَالِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ».

321 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَرْزُوقِ الْبَاقِدَارِيِّ، أَخُو عَجِيبَةَ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ أَبَا بَكْرٍ (ت: ٥٧٥هـ) فِي مَوْضِعِهِ وَسَيِّدَاتِي أُخْتُهُ عَجِيبَةُ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفِيَاتِ سَنَةِ ٦٤٧هـ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَمِعَ أَبَا الْفَتْحِ بِنَ الْبَطِّيَّ، وَأَبَا زُرْعَةَ، وَخَلَقَا كَثِيرًا، وَيَلَعَّتْ أَنْبَاتُ مَسْمُوعَاتِهِ أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ جُزْءًا «لَأَنَّ أَبَاهُ بَالِغٌ فِي إِفَادَتِهِ، وَتُوِّفِيَ أَبُوهُ وَهُوَ شَابٌّ، فَاشْتَغَلَ بِالْمَعِيشَةِ، وَتَرَكَ الطَّلَبَ، وَمَاتَ كَهَلًا، فَلَمْ يُحْتَجَّ إِلَى مَسْمُوعَاتِهِ، قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «وَمِنَ الْعَجَبِ أَنَّهُ لَمْ يَرَوْ سَيِّئًا لِبَيْتِهِ» وَسَبَقَ أَنْ ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَنَّ وَالِدَهُ مَاتَ فِي سِنِّ الْكُهُولَةِ أَيْضًا. أَخْبَارُهُ

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الرَّحْبِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَّابِ النَّحْوِيِّ، وَشُهَدَاةَ، وَقَرَأَ الْفِقْهَ عَلَى ابْنِ الْمَنِيِّ .  
وَذَكَرَهُ الْقَطِيعِيُّ فَقَالَ: شَابَتْ حَسَنُ الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ، مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، كَانَ يَسْمَعُ مَعَنَا الْحَدِيثَ .  
وَقَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: كَانَ فِقْهِيهَا، حَسَنًا، خَيْرًا مُمْتَمِرًا .

في: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١/٣٨٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٣٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٢٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٦٠)، وَسَبَقَتْ نِسْبَتُهُ فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ، وَأَنَّ (القَافَ) يَجُوزُ فِيهَا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ، رَوَيْتَانِ .

322 - عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الْفَرَاءِ الْبَغْدَادِيِّ، مِنْ (آلِ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ (ت: ٥٧٨هـ) فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أُخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٥٨٠هـ) وَبَيْنَهُمْ مَشْهُورٌ بِالْعِلْمِ . أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/١٣٣)، قَالَ: «وَلَمْ يَبْلُغْ سِنَّ الرِّوَايَةِ، وَأُخْتُهُ يَاسَمِينُ» (ت: ٦٣٦هـ) نَذَرَهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنْ الْاِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .  
وَلَعَلَّ مِنْ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفِيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

- طَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْبَقَّالُ، أَبُو بَكْرٍ الْأَزْجِيُّ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/١٢٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٧) .

- وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سُلْطَانَ، أَبُو الْفَضْلِ الْأَزْجِيُّ الْبَيْعِيُّ الْمُقْرِيءُ الْأُسْتَاذُ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ النَّجَّارِ: «قَرَأَ عَلَيْهِ النَّاسُ الْقِرَاءَاتِ فَكَثُرُوا، وَكَانَ صَدُوقًا، نَزَّهَا، عَفِيفًا» أَخْبَارُهُ كَثِيرَةٌ مِنْهَا فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (١/٢٤٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٢٩)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٩/٢٤٦)، وَمَعْرِفَةِ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ (٥/٥٨٤)، وَغَايَةِ النِّهَائَةِ (١/٤٧٤)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/١٩٥)، وَالشَّدَارَتِ (٥/٤١٣) .

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: حَدَّثَ بِشَيْءٍ مِنْ تَأْلِيْفِهِ، تُوفِّيَ لَيْلَةَ ثَانِي عَشْرِينَ مِنْ شَوَّالٍ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «الرَّزَادِيْنَ»، وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَادِسِيِّ، وَزَادَ: لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَصَلِّيَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ، وَقَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: فِي ذِي الْقَعْدَةِ.

قُرِيَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيِّ بِ«مِصْرَ» وَأَنَا أَسْمَعُ، أَخْبَرَكُمْ أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَائِيُّ سَمَاعًا، قَالَ: أَنْشَدَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ النَّفِيسِ مِنْ شِعْرِهِ لِنَفْسِهِ<sup>(١)</sup>:

رِقٌّ يَا مَنْ قَلْبُهُ حَجَرٌ	لِجُفُونٍ حَشْوُهَا سَهْرٌ
وَلِجِسْمٍ مَا لِنَاظِرِهِ	مِنْهُ إِلَّا الرَّسْمُ وَالْأَثَرُ
فَغَرَامِي لَوْ تَحَمَّلَهُ	صَخْرٌ رَضُوئِي كَادَ يَنْفَطِرُ
إِنَّ لَوْمِي فِي هَوَاكُ لِمَنْ	شَرٌّ مَا يَأْتِي بِهِ الْقَدَرُ
يَا بَدِيْعًا جَلَّ عَنْ شَبِّهِ	مَا يُدَانِي حُسْنُكَ الْقَمَرُ
صِلْ وَوَجْهَهُ الدَّهْرُ مُقْتَبِلٌ	فَزَمَانُ الْوَصَلِ مُخْتَصِرٌ

وَقَدْ كَتَبَهَا الْقَطِيعِيُّ عَنْهُ، وَزَادَ بَيِّنَاتٍ آخَرَ، وَهُوَ:

كَمْ رَأَيْنَا وَجْنَهُ فَتَنَّتْ فَمَحَى آثَارَهَا الشَّعْرُ

٢٥٠ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي الْفَرَجِ الْجُبَّائِيِّ، الطَّرَابُلسِيُّ، الشَّامِيُّ،

(١) الأبياتُ في: «عُقُودِ الْجُمَانِ» فِي مَوْضِعِيْهِ.

(٢) ٢٥٠ - أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُبَّائِيُّ الرَّاهِدِيُّ (٥٢١ - ٦٠٥ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٥)، =



الفقيه، الزاهد، أبو محمد، نزيل «أصبهان» وسمى المُنذريُّ جدَّه أبا الفضل، والأوَّل أصحُّ.

قال القطيعيُّ: سألتُه عن مولده فقال: سنَّة إحدى وعشرين وخمسمائة تقريبًا. وقال المُنذريُّ: مولده سنَّة تسع عشرة أو سنَّة عشرين وخمسمائة.

وقال القطيعيُّ: سألتُه عن نسبه فقال لي: نحن من قرية يُقال لها: «الجُبَّة» من ناحية «بشري» من أعمال «طرابلس» في جبل «لبنان» وكنا قومًا نصاري، فتوفي أبي ونحن صغار، وكان أبي من علماء النصاري، وهم يعتقدون فيه أنه يعلم الغيب، فلما مات نفذت إلى المعلم، فقالت والدتي: ولدي الكبير للكسب وعمارة أرضنا، ولدي الصغير يضعف عن الكسب وأشارت إلي، ولنا أخ أوسط، فقال المعلم: أمَّا هذا الصغير يعنيني فلا يتعلم العلم، ولكن هذا - وأشار إلى أخي - فأخذه وعلمه؛ ليكون مقام أبي، فقدَّر الله أن وقعت حروب، فخرجنا من قريتنا، فهاجرت من بينهم، وكان في قريتنا جماعة من المسلمين يقرأون القرآن، فإذا سمعتهم أبكى، فلما دخلت أرض الإسلام أسلمت، وعمري أحد عشر

= والمقصد الأرشيد (٢/٢٨)، والمنهج الأحمد (٤/٧٧)، ومختصره «الدر المنضد» (١/٣٢٦)، ويراجع: معجم البلدان (٢/١٢٦)، والتقييد (٣٢٩)، والتكملة لوفيات النقلة (٢/١٥٣)، والعبير (٥/١٢)، وتاريخ الإسلام (١٧٥)، وسير أعلام النبلاء (٢١/٤٨٨)، والمُستنبه (١/١٢٧)، والمختصر المحتاج إليه (٢/١٧٨)، والوافي بالوفيات (١٧/١٣٠)، والتوضيح (٢/١٤٣)، وقلائد الجواهر (١٢٩)، والشذرات (٥/١٥).

سَنَةً، ثُمَّ بَلَغَنِي إِسْلَامُ أَخِي الْكَبِيرِ، وَتُوفِّيَ مُرَابِطًا، ثُمَّ أَسْلَمَ أَخِي الصَّغِيرُ  
الَّذِي كَانَ يُعَلِّمُهُ الْمُعَلِّمُ، وَدَخَلْتُ «بَغْدَادَ» فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

قُلْتُ: وَقَدْ أَصَابَهُ سَبِيٌّ وَاسْتُرِقَّ. فَذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ - وَنَقَلْتُهُ  
مِنْ خَطِّهِ - قَالَ: كَانَ مَمْلُوكًا، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ فِي حَلْقَةِ الْحَنَابِلَةِ يَعْنِي بِجَامِعِ  
«دِمَشْقَ» فَحَفِظَهُ، وَحَفِظَ شَيْئًا مِنْ عِبَادَاتِ الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ، فَقَامَ قَوْمٌ  
إِلَى الشَّيْخِ زَيْنِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَجَا الْوَاعِظِ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ عَلِيٌّ مِنْبَرِ  
الْوَعِظِ، فَقَالُوا: هَذَا الصَّبِيُّ قَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ وَهُوَ عَلِيٌّ خَيْرٌ، نُرِيدُ أَنْ  
نَشْتَرِيَهُ وَيَعْتِقَ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْ سَيِّدِهِ وَأُعْتِقَ، وَسَافَرَ عَنِ «دِمَشْقَ» وَطَلَبَ  
«هَمْدَانَ»<sup>(٢)</sup> وَلَقِيَ الْحَافِظَ أَبَالَعْلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ،  
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ، وَصَارَ عِنْدَ الْحَافِظِ مُصَدِّرًا يُقْرِيءُ النَّاسَ، وَيَأْخُذُ عَلَيْهِمْ،  
وَاشْتَهَرَ بِالْخَيْرِ وَالْعِلْمِ، وَدَخَلَ الْعَجَمَ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ، وَرَجَعَ إِلَى «بَغْدَادَ»  
وَسَمِعَ حَدِيثُهَا، وَلَقِيَ مَشَايِخَهَا، قَالَ: وَلَقِيْتُهُ بِ«بَغْدَادَ» وَاسْتَزَارَنِي إِلَى  
بَيْتِهِ، وَقَالَ لِجَمَاعَتِهِ: أَنَا مَمْلُوكٌ بَيْتِ الْحَنْبَلِيِّ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «أَصْبَهَانَ».  
وَقَالَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ: كَانَ - يَعْنِي الْجَبَائِيَّ - رَجُلًا

(١) المُتوفى سنة (٥٩٩هـ) تقدّم ذكره في موضعه.

(٢) في (ط): «هَمْدَانَ» بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَأَبُو الْعَلَاءِ الْمَذْكُورُ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ (ت):  
٥٦٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ هُنَا أَنَّ الَّذِي أَعْتَقَهُ ابْنُ نَجَا، وَابْنُ نَجَا لَيْسَ مِنْ آلِ «ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ» لَكِنَّ أُمَّهُ  
مِنْ آلِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ) فَهِيَ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ، وَكَانَتْ امْرَأَةً  
صَالِحَةً كَذَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَتَيْهِمَا كَمَا سَبَقَ. وَ«ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

صَالِحًا، وَهُوَ مِنْ «جُبَّة طَرَابُلُس» وَسُيِّي مِنْ «طَرَابُلُس» صَغِيرًا، ثُمَّ اشْتَرَاهُ ابْنُ نُجَيْتٍ وَأَعْتَقَهُ، فَسَافَرَ إِلَى «بَغْدَادَ» ثُمَّ إِلَى «أَصْبَهَانَ» وَكَانَ يَسْمَعُ مَعَنَا الْحَدِيثَ، انْتَهَى. سَمِعَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ نَاصِرِ الْحَافِظِ<sup>(١)</sup>، وَالْأَرْمَوِيِّ، وَابْنَ الطَّلَايَةِ وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ، وَدَعْوَانَ بْنَ عَلِيِّ الْجُبِّيِّ<sup>(٢)</sup>، وَأَبِي عَلِيٍّ حَمْدِ بْنِ شَاتِيَلِ الْقَاضِي، وَأَبِي الْمُعَمَّرِ الْأَنْصَارِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ بِ«أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْخَيْرِ الْبَاغِبَانِ<sup>(٣)</sup>، وَمَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى أَبِي حَكِيمِ التَّهْرَوَانِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْقِطْعَةَ الَّتِي كَتَبَهَا مِنْ «شَرْحِ الْهِدَايَةِ» وَصَحِبَ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ مَدَّةً، مَاثِلًا إِلَى التَّرَهُّدِ وَالصَّلَاحِ وَالْخَيْرِ وَالْإِنْقِطَاعِ، وَانْتَفَعَ بِهِ، وَكَانَ يَحْكِي عَنْهُ كَثِيرًا مِنْ أَحْوَالِهِ وَكَرَامَاتِهِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْجُبَّائِيُّ وَنَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّهِ قَالَ: كُنْتُ أَسْمَعُ كِتَابَ «حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ» عَلَى شَيْخِنَا أَبِي الْفَضْلِ بْنِ نَاصِرٍ، فَرَقَّ قَلْبِي، وَقُلْتُ فِي نَفْسِي: أَشْتَهِي أَنْ أَنْقَطَعَ عَنِ الْخَلْقِ، وَأَشْتَغَلَ بِالْعِبَادَةِ، وَمَضَيْتُ وَصَلَيْتُ خَلْفَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، فَلَمَّا صَلَّى جَلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ الْإِنْقِطَاعَ فَلَا تَنْقَطِعْ حَتَّى تَتَفَقَّهَ وَتُجَالِسَ

(١) سَاقَطَ مِنْ (ط).

(٢) فِي (ط): «الْحَسَنِي» وَدَعْوَانَ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَمَادِ الْجُبَّائِيِّ، وَيُقَالُ: الْجُبِّيُّ، حَنْبَلِيُّ (ت: ٥٤٢هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرْيَةٍ بِسَوَادِ «بَغْدَادَ» عِنْدَ «الْعَقْرِ» عَلَى طَرِيقِ «خُرَسَانَ» كَمَا سَبَقَ فِي تَرْجَمَتِهِ. وَلَيْسَ مِنْ جُبَّةِ طَرَابُلُسَ.

(٣) فِي (ط): «الْبَاغِيَانِي»، وَأَشَارَ فِي الْهَامِشِ إِلَى الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى وَهِيَ الصَّحِيحَةُ وَسَبَقَ شَرْحُ مَعْنَاهَا.

الشُّيُوخَ وَتَتَادَبَ بِهِمْ، فَحِينِيذٍ يَصْلُحُ لَكَ الْإِنْقِطَاعَ، وَإِلَّا فَتَمْضِي وَتَنْقَطِعُ قَبْلَ أَنْ تَتَفَقَّهَ، وَأَنْتَ فُرَيْخٌ مَارِيَشَتْ فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكَ تَخْرُجُ مِنْ زَاوِيَتِهِ، وَتَسْأَلُ النَّاسَ عَنْ أَمْرِ دِينِكَ، يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الزَّاوِيَةِ أَنْ يَكُونَ كَالشَّمْعَةِ يَسْتَضَاءُ بِنُورِهِ.

قَالَ: وَكَانَ الشَّيْخُ يَوْمًا يَتَكَلَّمُ فِي الْإِخْلَاصِ وَالرِّيَاءِ وَالْعَجَبِ، وَأَنَا حَاضِرٌ فِي الْمَجْلِسِ، فَخَطَرَفِي نَفْسِي، كَيْفَ الْخَلَاصُ مِنَ الْعَجَبِ؟ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ الشَّيْخُ، وَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ الْأَشْيَاءَ مِنَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ وَفَّقَكَ لِعَمَلِ الْخَيْرِ، وَأَخْرَجْتَ نَفْسَكَ مِنَ الشَّيْنِ سَلِمْتَ مِنَ الْعَجَبِ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَبَلِيِّ - وَكَتَبْتُهُ مِنْ خَطِّهِ - كَانَتْ حُرْمَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُبَّائِيِّ كَبِيرَةً بِ«بُعْدَادٍ» فَلَمَّا دَخَلْتُ «أَصْبَهَانَ» سَنَةَ ثَمَانِينَ وَجَدْتُهُ بِهَا وَهُوَ عَظِيمُ الْحُرْمَةِ، فَكَانَ كُلَّ يَوْمٍ يَأْتِي إِلَيَّ زِيَارَتِي، وَبِحَاجِهِ سَمِعْتُ عَلَى الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى<sup>(١)</sup> الْجُزْءَ مِنَ «السُّبَاعِيَّاتِ»، فَإِنَّهُ كَانَ مَرِيضًا، وَقَدْ حُجِبَ النَّاسُ عَنْهُ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى حَجْبِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ، فَدَخَلْنَا مَعَهُ، فَأَخَذَ الْإِذْنَ مِنَ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى لِي فِي الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا مَشَى فِي السُّوقِ قَامَ لَهُ أَهْلُ السُّوقِ. وَحَكَى لِي الشَّيْخُ طَلْحَةَ - يَعْنِي الْعَلَنِيَّ - أَنَّ لِلشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي الْجُبَّائِيِّ - رِيَاضَاتٌ وَمُجَاهَدَاتٌ يَطُولُ ذِكْرُهَا.

وَحَدَّثَنِي الشَّيْخُ طَلْحَةُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْتَابُ الرَّجُلِ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ الْحَافِظُ (ت: ٥٨١هـ).

بِفَهْمٍ وَبِغَيْرِ فَهْمٍ؟ فَقَالَ: بِفَهْمٍ وَبِغَيْرِ فَهْمٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَلَامُ اللَّهِ بِحَرْفٍ وَبِصَوْتٍ؟ فَقَالَ: وَهَلْ يَكُونُ كَلَامٌ بِغَيْرِ حَرْفٍ وَصَوْتٍ؟! وَهَلْ يَكُونُ كَلَامٌ بِغَيْرِ حَرْفٍ وَصَوْتٍ؟! قَالَ: وَهَذَا الْمَنَامُ عِنْدِي بِحَطِّ الشَّيْخِ طَلْحَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

حَدَّثَ الْجُبَّائِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِ«بَغْدَادٍ» وَ«أَصْبَهَانَ» وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ عِدَّةَ مَنَامَاتٍ فِي كُتُبِهِ، وَقَالَ: كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ. وَسَمِعَ مِنْهُ الْقَطِيعِيُّ وَغَيْرُهُ بِ«بَغْدَادٍ» وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ فِي «مُعْجَمِهِ»<sup>(١)</sup> سَمِعَ مِنْهُ بِ«أَصْبَهَانَ». وَتُوفِّيَ فِي ثَالِثِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«أَصْبَهَانَ» ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ وَالْمُنْذَرِيُّ، وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ: فِي مُسْتَهَلِّ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْجُبَّائِيُّ - إِذْنَا - (أَتْنَا) أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي غَالِبِ بْنِ الطَّلَايَةِ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْأَنْمَاطِيِّ (أَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّهَبِيِّ (ثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ (ثَنَا) عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ (ثَنَا) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

(١) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ، الرَّاهِدُ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ، الْجُبَّائِيُّ، الشَّامِيُّ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِ«أَصْبَهَانَ» قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي غَالِبِ بْنِ الطَّلَايَةِ، الْوَرَّاقُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ بِ«بَغْدَادٍ» فَأَقْرَبِهِ...».

أَبِي رَافِعٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(١)</sup> «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ، قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَخًا لِي فِي قَرْيَةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ: أَنْ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ».

٢٥١ - عَلِيُّ بْنُ رَشِيدٍ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَسِينَةَ الْحَرْبِيِّ، مِنْ أَهْلِ «حَرْبَى الدُّجَيْلِ» مِنْ سَوَادِ «بَغْدَادِ»<sup>(٣)</sup>.

قَدِمَ «بَغْدَادَ» فِي صِبَاهُ وَصَحِبَ عَمَّهُ لِأُمِّهِ أَبَا الْمَعَالِي سَعْدَ بْنَ عَلِيٍّ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٥٦٧) فِي (الْبِرِّ وَالصَّلَةِ)، بَابُ «فَضْلِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ تَعَالَى»، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ: ٢/٢٩٢، ٤٠٨، ٤٦٢، ٥٠٨، كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنِ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) ٢٥١ - ابْنُ رَشِيدِ الْحَرْبِيِّ (? - ٦٠٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٥)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/٢٢٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٧٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَّصِدُ» (١/٣٢٦). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٧٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/١٦٣)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٢٨١)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٤/٤٦٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١٢٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٢١/١٠٦)، وَالشَّدَرَاتُ (٥/١٧) (٧/٣٢).

(٣) جَاءَ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٢٧٤) «حَرْبِي» مَقْصُورٌ، وَالْعَامَّةُ تَتَلَفَّظُ بِهِ مُمَالًا، بُلَيْدَةٌ فِي أَقْصَى «دُجَيْلِ» بَيْنَ «بَغْدَادَ» وَ«تَكْرَيْتَ» مُقَابِلِ «الْحَضْرِيَّةِ». . . وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْبَنَاءِ مِنْهُمْ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ رَشِيدٍ . . . . وَهُوَ الْمَذْكُورُ هُنَا.

الْحَظِيرِيُّ<sup>(١)</sup>، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْأَدَبَ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ،  
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْوَثْقِ، وَنَصَرَ الْعُكْبَرِيَّ، وَسَعِيدَ بْنِ الْبَنَاءِ، وَأَبِي  
بَكْرِ بْنِ الرَّاعُونِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَشَهِدَ عِنْدَ الْحُكَّامِ، وَتَوَكَّلَ لِلْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ،  
وَرَفَعَ قَدْرَهُ وَمَنْزِلَتَهُ، ثُمَّ عَزَلَ عَنِ الْوَكَالَةِ، وَكَانَ ذَا طَرِيقَةٍ حَمِيدَةٍ، وَحُسْنِ  
سَمْتٍ وَاسْتِقَامَةٍ، وَعَقْفَةٍ، وَنَزَاهَةٍ، فَاضِلًا، خَيْرًا، يَكْتُبُ خَطًّا حَسَنًا عَلَى  
طَرِيقَةِ ابْنِ مُقَلَّةٍ<sup>(٢)</sup> حَدَّثَ بِشَيْءٍ يَسِيرٍ. سَمِعَ مِنْهُ إِسْحَاقُ الْعَلَيْيُّ، وَكَانَ

(١) فِي (ط): «الْحَاظِرِيُّ»، تَحْرِيْفٌ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ الْكُتَيْبِيُّ الْحَظِيرِيُّ (ت: ٥٦٨هـ) أَدِيبٌ مَشْهُورٌ، مِنْ أَهْلِ «الْحَظِيرَةِ» الْبَلَدَةِ الْمُجَاوِرَةِ لـ «حَرْبِيٍّ» السَّالِفَةِ الذَّكْرِ، وَهُوَ شَاعِرٌ جَيِّدُ الشَّعْرِ، عَذْبُ الْأَلْفَاظِ، وَكَانَ دَلَالًا فِي الْكُتُبِ، أَلَفَ «زَيْنَةُ الدَّهْرِ» جَعَلَهُ ذِيلاً لـ «دُمِيَّةِ الْقَصْرِ» لِلْبَاخَرَزِيِّ، وَرَأَيْتُ سُسخًا كَثِيرَةً لِكِتَابِهِ «لَمَحُ الْمُلْحِ» فِيهِ مُخْتَارَاتٌ شِعْرِيَّةٌ، وَنَثْرِيَّةٌ، كَمَا أَطْلَعْتُ عَلَى كِتَابٍ لَهُ فِي الْأَحَاجِي وَالْأَلْغَاظِ، وَلَهُ دِيْوَانٌ شِعْرٍ فُقِدَ، وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا جَمَعَ شِعْرَهُ. أَخْبَارُهُ فِي: خَرِيدَةِ الْقَصْرِ «قِسْمُ شُعْرَاءِ الْعِرَاقِ» (٤/٢٨)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١١/١٩٤)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٠/٥٨٠)، وَخِرَازِنَةِ الْأَدَبِ (٣/١١٨) ... وَغَيْرِهَا.

(٢) ابْنُ مُقَلَّةِ الْكَاتِبِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبُو عَلِيٍّ (ت: ٣٢٨) مِنَ الْوُزَرَاءِ، وَالشُّعْرَاءِ، وَالْأَدْبَاءِ، يُضْرَبُ بِجَوْدَةِ خَطِّهِ الْمَثَلُ. قَالَ النَّعَالِيُّ فِي وَصْفِهِ: «مَا رَأَى الرَّؤُوفَ مِثْلَهُ فِي ارْتِفَاعِهِ عَنِ الْوَصْفِ وَجَزْبِهِ مَجْرَى السَّخْرِ». قَالَ الصَّاحِبُ ابْنُ عَبَّادٍ:

خَطُّ الْوَزِيرِ ابْنِ مُقَلَّةٍ      بُسْتَانُ قَلْبٍ وَمُقَلَّةُ

وَقَالَ النَّعَالِيُّ:

خَطُّ ابْنِ مُقَلَّةٍ مَنْ أَرْعَاهُ مُقَلَّتَهُ      رَدَّتْ جَوَارِحُهُ لَوْ حُوِّلَتْ مُقَلَا  
فَالدَّرُّ يَضْفَرُ لِاسْتِحْسَانِهِ حَسَدًا      وَالْبَدْرُ يَحْمَرُّ مِنْ أَنْوَارِهِ حَجَلًا =

وَقَالَ أَيْضًا :

سَقَى اللهُ عَيْشًا مَضَى وَأَنْقَضَى      بِلَا رَجْعَةٍ أَرْتَجِيهَا وَتُقْلَةً  
كَوَجِّهِ الْحَبِيبِ وَقَلْبِ الْأَدِيبِ      وَشِعْرِ الْوَلِيدِ بِخَطِّ ابْنِ مُقْلَةَ

وَقَدْ تَمَثَّلَ بِهِ شُعْرَاءٌ كَثِيرُونَ جِدًّا، وَالْمَكَانُ لَا يَسْمَعُ بِالْمَزِيدِ. وَرَأَيْتُ رِسَالَةً فِي الْخَطِّ  
مَنْسُوبَةً إِلَيْهِ فِي بَعْضِ الْمَجَامِيعِ، وَالْفَّ الْأُسْتَاذُ: هِلَالُ نَاجِي «ابْنُ مُقْلَةَ خَطَّاطٌ وَأَدِيبٌ  
وَإِنْسَانًا» وَجَمَعَ شِعْرَهُ، وَطُبِعَ سَنَةَ (١٩٩١م) فِي بَغْدَادَ.

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٥هـ) :

323 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُقْبِلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّدْرِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ يَحْيَى  
فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٧هـ)، وَاسْتَدْرَكَتْ جَدَّةُ مُقْبِلِ بْنِ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٥٦هـ)،  
كَمَا اسْتَدْرَكَتْ عَمَّ أَبِيهِ سَلَامَةَ بْنِ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٥٨هـ)، وَسَيَّأَتِي اسْتَدْرَاكُ  
أَخِيهِ عَبْدِ الْحَالِقِ بْنِ يَحْيَى فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٠هـ) إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. أَخْبَارُهُ فِي:  
التَّكْمِلَةَ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٦٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧٦).

324 - وَعَبْدُ الْمُعَزِّزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُعَزِّزِ بْنِ عَبْدِ الْوَاسِعِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي الْهَرَوِيِّ، مِنْ  
أَخْفَادِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ (ت: ٤٨١هـ). قَالَ الْحَافِظُ  
الْمُنْدَرِي: «وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الصَّلَاحِ وَالتَّصَوُّفِ، وَسَلَفُهُ مُؤَصِّفٌ بِالْأَوْصَافِ الْجَمِيلَةِ،  
وَالْخِلَالِ الْجَلِيلَةِ». أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٥٠)، وَالْمُخْتَصَرِ  
الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٩٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧٨).

325 - وَعُمَرُ بْنُ حَيَاةَ بْنِ قَيْسِ الْحَرَائِي، تَقَدَّمَ اسْتَدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨١هـ).  
أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةَ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٥٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٤)، وَالْوَافِي  
بِالْوَفَيَاتِ (٢٢/٤٥٧).

326 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي الْفَائِزِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الطُّوَيْرِ، أُمُّ الْبَهَاءِ الْبَغْدَادِيَّةُ، أُخْتُ  
الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ لِأُمِّهِ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «سَمِعَهَا أَحْوَهَا لِأُمِّهَا الْعَلَّامَةَ»



يُكْرَهُ الرُّوَايَةَ، وَيُقْبَلُ مُخَالَطَةُ النَّاسِ.

ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: تُوُفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ ثَامِنَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ  
خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَصَلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بِالْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ  
حَرْبٍ» قَالَ: وَأَظْهُهُ قَارَبَ السَّبْعِينَ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢٥٢ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمَرَ<sup>(١)</sup> بْنِ نِعْمَةَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ شَيْبِ الرُّؤْبِيِّ، الْمِصْرِيُّ،

أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوَزِيِّ مِنْ أَبِي مَنْصُورِ بْنِ خَيْرُونَ، وَأَبِي سَعْدِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الرُّوزْنِيِّ، وَرَوَى  
عَنْهَا ابْنُ خَلِيلٍ، وَالضِّيَاءُ، وَالنَّجِيبُ عَبْدُ اللَّطِيفِ...». أَخْبَارُهَا فِي: مِرَاةِ الزَّمَانِ  
(٢٧٠/٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٦). وَلَا أَدْرِي هَلْ هِيَ وَالِدَةُ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ  
بَرَكَةِ الْحَمَّامِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْحَافِظِ» ابْنِ أُخْتِ الْإِمَامِ الْوَاعِظِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ (ت: ٦٠٩هـ)؟.

327 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ الْهَمْدَانِيُّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدُهُ الْحَسَنُ  
ابْنَ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٩هـ)، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ  
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٤٨/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ  
الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣٦/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٠).

328 - وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مَشْقَى، أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُحَدَّثُ، الْمُفِيدُ صَاحِبُ  
«الْمَشِيخَةِ». قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «وَسَمِعَهُ أَبُوهُ مِنْ طَائِفَةٍ، وَسَمِعَ هُوَ، وَعَنِي بِالرُّوَايَةِ  
أَتَمَّ عِنَايَةً، وَجَمَعَ «مُعْجَمًا» وَبَلَّغَتْ أَثْبَاتُهُ وَمَسْمُوعَاتُهُ سِتَّ مُجَلَّدَاتٍ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ أُخْتِهِ  
عَفِيفَةَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٤هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٥٩/٢)،  
وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ (٢٧٩/٩)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٤٤٠/٢١)، وَمِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ  
(٢٣/٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٢)، وَمِرَاةِ الْجِنَانِ (٥/٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ  
(٣٨٢/٤)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (١٩٦/٩)، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ (٣٥٧/٥)، وَالشُّدْرَاتِ  
(١٨/٥)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مَشِيخَتِي النَّجِيبِ الْحَرَّانِيِّ «الْكُبْرَى» وَ«الصُّغْرَى».

(١) ٢٥٢ - أَبُو الطَّاهِرِ الرُّؤْبِيُّ (٥٥١-٦٠٦هـ):

العَطَّارُ الْأَدِيبُ، البَارِعُ، أَبُو الطَّاهِرِ بْنِ أَبِي حَفْصٍ .  
 وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْدِيرًا، وَكَانَ بَارِعًا فِي الْأَدَبِ،  
 لَهُ مُصَنَّفَاتٌ أَدَبِيَّةٌ، مِنْهَا: «مِائَةُ جَارِيَةٍ وَمِائَةُ غُلَامٍ»<sup>(١)</sup>، وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَكَانَ  
 بَارِعًا فِي مَعْرِفَةِ الْعَقَاقِيرِ، ذَكَرَهُ الْمُنْدَرِيُّ وَقَالَ: رَأَيْتُهُ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي  
 السَّمَاعُ مِنْهُ، وَكُتِبَتْ شَيْئًا مِنْ شِعْرِهِ عَنِ الْفَقِيهِ أَبِي الْحَرَمِ مَكِّيِّ بْنِ عُمَرَ<sup>(٢)</sup> .  
 وَتُوفِّيَ فِي عِشْرِينَ مُحَرَّمِ سَنَةِ سِتِّ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «مِصْرَ» وَدُفِنَ إِلَى جَنْبِ  
 أَبِيهِ بِـ «سَفْحِ الْمُقَطَّمِ» عَلَى جَانِبِ «الْحَنْدَقِ»، وَكَانَ أَبُوهُ رَجُلًا صَالِحًا  
 مُقْرِنًا، وَأَخُوهُ مَكِّيُّ هُوَ الَّذِي ذَكَرَ الضِّيَاءُ أَنَّهُ جَمَعَ سِيرَةَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ  
 الْمَقْدِسِيِّ، وَذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي تَرْجَمَتِهِ وَسَيَاتِي ذِكْرُ مَكِّيِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup> .  
 ٢٥٣ - أَسْعَدُ، وَيُسَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْجَى<sup>(٣)</sup>، بِنِ بَرَكَاتِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ التَّنُوخِيِّ

= أخباره في: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابن نصر الله (ورقة: ٥٥)، وَالْمَقْصِدِ  
 الْأَزْهَدِ (١/ ٢٧٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٨٠)، وَمُخْتَصَرِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/ ٣٢٧). وَيُرَاجَعُ:  
 التَّكْمِلَةُ لَوْقِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/ ١٧١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠٣)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (٥/ ٩٩)،  
 وَالْمُقَفِّي الْكَبِيرُ (٢/ ٢٠٦)، وَبَغِيَةُ الْوُعَاةِ (١/ ٤٥٢)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ١٩) (٧/ ٣٧) .  
 (١) أَلَفَ عَلَى مَنَوَالِهِ الْقَاضِي زَيْنُ الدِّينِ عُمَرُ بْنُ الْمُطَفَّرِ بْنِ الْوَرْدِيِّ (ت: ٧٤٩هـ) كِتَابَهُ  
 «الْكَلامَ عَلَى مِائَةِ غُلَامٍ وَالْكَوَاكِبِ السَّارِيَةِ فِي مِائَةِ جَارِيَةٍ» مِنْهُ نُسخَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْبَلَدِيَّةِ  
 بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ رَقْمَ (١٧٤٤) بِحِطِّ نَسْخِ جَمِيلٍ مَكْتُوبٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِقَلِيلِ سَنَةِ (٧٦٤هـ) .  
 وَأَلَفَ صَلاحُ الدِّينِ الصَّفَدِيُّ (ت: ٧٦٤هـ) «الْحُسْنَ الصَّرِيحُ فِي مِائَةِ مَلِيحٍ» لَهُ نُسخٌ  
 مِنْهَا فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْمَ (٥١٢٠ أدب) بِحِطِّهِ .  
 (٢) تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٣٤هـ) ص (٤٦٠) .  
 (٣) ٢٥٣ - أَبُو الْمَعَالِي بْنِ الْمُنْجَى (٥١٩-٦٠٦هـ):

المَعْرِي<sup>(١)</sup>، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ، الْقَاضِي، وَجِيهُ الدِّينِ، أَبُو المَعَالِي، وَيُقَالُ فِي أَبِيهِ:

أَخْبَارُهُ فِي: المَفْصَدِ الأَرْشَدِ (٢٧٩/١)، وَالمَنْهَجِ الأَحْمَدِ (٨١/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ المُنْضَدِ» (٣٢٨/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٧٦/٢)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (وَرَقَّة: ١٤٣)، وَتَارِيخُ إِرْبَلِ (٢٤٣/١)، وَبُعْيَةُ الطَّلَبِ (١٥٨٠/٤)، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ (٢٠٠)، وَسِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٣٦/٢١)، وَالعَيْرُ (١٧/٥)، وَالإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الأَعْيَانِ (٣١٦)، وَالإِعْلَامُ بِوَفِيَاتِ الأَعْيَانِ (٢٤٩)، وَمِرَاةُ الجِنَانِ (٦/٤)، وَالدَّارِسُ فِي تَارِيخِ المَدَارِسِ (١١٤/٢)، وَالقَلَائِدُ الجَوْهَرِيَّةُ (٤٢١)، وَالشَّدَرَاتُ (١٨/٥) (٣٦/٧). وَجَاءَ فِي هَامِشِ «مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ» مُلَخَّصًا لَتَرْجَمَتِهِ مَقُولٌ مِنْ حَظِّ الحَافِظِ البِرْزَالِيِّ جَاءَ فِيهِ: «وَكَانَ اسْمُهُ مُحَمَّدًا فَغَيَّرَهُ بِ«أَسْعَدَ»...». وَهُوَ وَالدُّ أُسْرَةٌ كَبِيرَةٌ كَثِيرَةٌ عَدَدِ العُلَمَاءِ وَالعَالِمَاتِ، وَهِيَ أُسْرَةٌ دِمَشْقِيَّةٌ، مَعْرِيَّةُ الأَصْلِ، تَنُوحِيَّةُ القَبِيلَةِ، قَالَ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَفِي أَوْلَادِهِ عُلَمَاءٌ كِبَرَاءٌ» ذَكَرَ المُوَلِّفُ عَدَدًا مِنْهُمْ، وَاسْتَمَرَّتِ الأُسْرَةُ تَحْمِلُ لَوَاءَ العِلْمِ بَعْدَ المُوَلِّفِ - ابْنِ رَجَبٍ - زَمَنًا، وَقَدْ ذَكَرَ المُوَلِّفُ وَالدِّيهِ: عُثْمَانُ بْنُ أَسْعَدَ بْنِ المُنْجَبِيِّ (ت: ٦٤١هـ). وَعُمَرُ بْنُ أَسْعَدَ بْنِ المُنْجَبِيِّ (ت: ٦٤٤هـ). وَلَهُمَا أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ تَذَكَّرُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَكُلُّهُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ المَذْكُورِ. وَأَمَّا أَخُوهُ: عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ المُنْجَبِيِّ (ت: ٦١٥هـ) فَلَمْ يَذْكُرْهُ المُوَلِّفُ اسْتِذْرَكَتْهُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا اشْتَهَرَ بِالعِلْمِ مِنْ نَسْلِهِ، رَحِمَهُ اللهُ.

(١) فِي (ط): «المقرىء» وَفِي (ب) «المغربي» وَكِلَاهُمَا خَطَأٌ؛ فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «مَعْرَةَ النُّعْمَانِ» البَلَدَةِ المَشْهُورَةِ فِي «الشَّامِ»، وَهُوَ تَنُوحِيُّ القَبِيلَةِ وَ«المَعْرَةُ» تَسْكُنُهَا «تَنُوحٌ» بكَثْرَةٍ وَ«تَنُوحٌ» اسْمٌ لِعِدَّةِ قَبَائِلَ، اجْتَمَعُوا وَتَحَالَفُوا عَلَى التَّوَارِيرِ وَالتَّنَاصُرِ. قَالَ أَبُو سَعِيدِ السَّمْعَانِيُّ فِي الأَنْسَابِ (٩٠/٣): «وَجَمَاعَةٌ مِنْهُمْ نَزَلَتْ «مَعْرَةُ النُّعْمَانِ» وَأَكْثَرُهُمْ كَانُوا فَضَلَاءَ عُلَمَاءَ». وَقَبِيلَةُ (تَنُوحٌ) مِنْ (كِنْدَةَ) وَ(لَحْمٍ) وَ(جُدَامٍ) وَ(عَبْدِ القَيْسِ) وَ(فُضَاعَةَ) وَ(تَيْمِ اللهِ بْنِ أَسَدِ بْنِ وَبْرَةَ). يُرَاجَعُ: جُمُهِرَةُ أَنْسَابِ العَرَبِ (٣٥٣)، وَ(٢١٥، ٣٨٠، ٤٦١). وَالنُّعْمَانُ الَّذِي تُضَافُ إِلَيْهِ «المَعْرَةُ» النُّعْمَانُ بْنُ =

أَبُو الْمُنَجَّبِ وَ<sup>(١)</sup> فِي جَدِّهِ : أَبُو الْبَرَكَاتِ .

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةَ ، وَسَمِعَ بِ«دِمَشْق» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ نَصْرِ  
ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُقَاتِلِ الشُّوسِيِّ ، وَبِ«بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الْأَزْمَوِيِّ ، وَأَبِي  
الْعَبَّاسِ الْمُنْدَائِيِّ<sup>(٢)</sup> ، وَأَنُوشَتَكِينَ<sup>(٣)</sup> الرِّضْوَانِيَّ ، وَالنَّقِيبِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ  
ابْنَ مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسِيِّ .

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ : وَتَفَقَّهَ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مُدَّةً ، وَحَصَلَ طَرَفًا  
مِنْ مَعْرِفَةِ الْمَذْهَبِ .

وَقَالَ الدُّبَيْثِيُّ<sup>(٤)</sup> : ارْتَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ بِهَا ، وَبَرَعَ فِي الْمَذْهَبِ ، وَأَخَذَ  
الْفِقْهَ عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيِّ وَغَيْرِهِ ، وَتَفَقَّهَ بِ«دِمَشْقَ» عَلَى شَرَفِ الْإِسْلَامِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ ، أَخَذَ عَنْهُ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ<sup>(٥)</sup> ، وَرَوَى  
عَنْهُ جَمَاعَةٌ .

وَقَرَأْتُ بِحَطِّ نَاصِحِ الدِّينِ بْنِ أَبِي<sup>(٦)</sup> الْفَرَجِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ فِي حَقِّهِ ،

= عَدِيِّ بْنِ عَطْفَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ بَرِيحِ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ تَيْمِ اللَّهِ (وَهُوَ تَنْوُخٌ) وَيُعْرَفُ التُّعْمَانُ  
بِلِقْبِهِ : «السَّاطِعُ» هَذَا عَلَى الْقَوْلِ الرَّاجِحِ .  
(١) ساقط من (ط) .

(٢) في (ط) و(ب) : «المايدائي» .

(٣) في (أ) و(ب) : «أبي شتيكن» وفي (ط) : «أبي مسكين» .

(٤) في (ط) : «الديبسي» .

(٥) في (ط) و(أ) : «الموفق» .

(٦) كَذَا فِي الْأُصُولِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ «ابْنَ» زَائِدَةٌ وَأَسْفَطَهَا فِي (ط) وَلَمْ يُشْرَ .

كَانَ رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» فَقَرَأَ عَلَى الْفَقِيهِ أَحْمَدَ الْحَرْبِيِّ الْحَنْبَلِيِّ<sup>(١)</sup> كِتَابَ «الْهِدَايَةِ» وَكَتَبَ خَطَّهُ لَهُ بِذَلِكَ، وَعَادَ إِلَى «دِمَشْقَ» وَكَانَ رَأَى شَرَفَ الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup> جَدِّي، وَانْتَمَى<sup>(٣)</sup> إِلَيْهِ، وَطَلَبَ الْفَقِيهُ حَامِدُ بْنُ أَبِي الْحَجَرِ<sup>(٤)</sup> شَيْخُ «حَرَّانَ» قَاضِيًا بِـ«حَرَّانَ» مِنْ نُورِ الدِّينِ - وَنُورُ الدِّينِ يَوْمئِذٍ صَاحِبُ «دِمَشْقَ» - فَأَشَارَ بِهِ<sup>(٥)</sup>، فَسِيرَ إِلَى «حَرَّانَ» قَاضِيًا، فَأَقَامَ مُدَّةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ» فَأَقَامَ مُدَّةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «حَرَّانَ» قَاضِيًا، وَقَالَ نَاصِحُ الدِّينِ أَيْضًا، كَانَ أَبُو الْمَعَالِيِّ بْنُ الْمُتَنَجِّى يُدْرِّسُ فِي الْمِسْمَارِيَّةِ<sup>(٦)</sup> يَوْمًا وَأَنَا يَوْمًا، ثُمَّ اسْتَقَلَّتْ بِهَا فِي حَيَاتِهِ، وَكَانَ لَهُ اتِّصَالٌ بِالِدَوْلَةِ، وَخِدْمَةٌ السَّلَاطِينِ وَأَسَنَ وَكَبَرَ، وَكَفَّ بَصْرُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ.

وَلَهُ تَصَانِيفٌ، مِنْهَا: كِتَابُ «الْخُلَاصَةِ فِي الْفِقْهِ» مُجَلَّدٌ، وَكِتَابُ «الْعُمْدَةِ» فِي الْفِقْهِ أَصْغَرُ مِنْهُ، وَكِتَابُ «النِّهَايَةِ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ» فِي بَعْضَةِ عَشْرٍ مُجَلَّدًا. وَفِيهَا فُرُوعٌ وَمَسَائِلٌ كَثِيرَةٌ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ فِي الْمَذْهَبِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ يَنْقُلُهَا

(١) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٥٥٥هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) هُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٥٣٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) فِي (ط): «وَأَنْتَمَى».

(٤) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٧٠هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٥) فِي (ج): «فَأَشَارُوا».

(٦) الْمِسْمَارِيَّةُ: مَدْرَسَةٌ أَنْشَأَهَا وَأَوْقَفَهَا الْحَسَنُ بْنُ مِسْمَارِ الْهَلَالِيِّ (ت: ٥٤٦هـ)،

يُرَاجَعُ: الدَّرَاسُ (٢/ ٨٩)، وَالْأَعْلَاقُ الْخَطِيْرَةُ (مَدِينَةُ دِمَشْقَ) (٢٥٧).

مِنْ كُتُبِ غَيْرِ الْأَصْحَابِ، وَيُخَرِّجُهَا عَلَى مَا يَفْتَضِيهِ الْمَذْهَبُ عِنْدَهُ<sup>(١)</sup>،  
وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ<sup>(٢)</sup>  
فِي «مُعْجَمِهِ» وَابْنُ الْبُخَارِيِّ<sup>(٣)</sup>.

وَتُوَفِّي فِي ثَانِي عَشْرِينَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ سِتِّ وَسِتِّمِائَةٍ<sup>(٤)</sup> وَدُفِنَ بِسَفْحِ

(١) فِي (ط): «عِنْدَهُ الْمَذْهَبُ عِنْدَهُ» وَلَهُ حَوَاشٍ عَلَى «الْمُسْتَوْعَبِ» لِلْسَّامُرِيِّ ذَكَرَهَا  
الْمَوْلُفُّ ابْنُ رَجَبٍ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِهِ عُمَرَ بْنِ أَسْعَدَ (ت: ٦٤١ هـ) الْآتِي.

(فَائِدَةٌ): قَالَ تَقِيُّ الدِّينِ الْفَاسِيُّ فِي ذَيْلِ سَبْرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (تَعْرِيفِ ذَوِي الْعِلَاءِ . . .)  
(وَرَقَّة: ٦١) - عِنْدَ ذِكْرِ الْمُجَدِّدِينَ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ فَذَكَرَ الَّذِينَ عَلَى رَأْسِ السِّتِّمِائَةِ  
الْفَخْرَ الرَّازِيَّ، أَوْ الشَّيْخَ أَسْعَدَ بْنَ مَخْمُودِ الْعِجْلِيِّ، ثُمَّ قَالَ: «وَبِتَقْدِيرِ كَوْنِ الْعِجْلِيِّ  
غَيْرِ مُحَدَّدٍ لَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْقَاضِي الْإِمَامُ وَجِبَهُ الدِّينِ أَسْعَدُ بْنُ الْمُنْجَبِيِّ التَّنُوخِيُّ  
الْحَنْبَلِيُّ مُجَدِّدًا؛ لِتَقَدُّمِهِ فِي الْفِقْهِ عَلَى الْفَخْرِ الرَّازِيِّ، وَمَاتَ فِي سَنَةِ سِتِّ أَيْضًا، وَلَا  
مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمُجَدِّدُ حَنْبَلِيًّا أَوْ مَالِكِيًّا أَوْ حَنْفِيًّا إِذَا كَانَ مُجَوِّدًا، وَاتَّفَقَتْ وَفَاتُهُ فِي  
رَأْسِ الْمِائَةِ الَّتِي وُجِدَ فِيهَا».

(٢) جَاءَ فِي «مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ»: «أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو الْمَعَالِي أَسْعَدُ بْنُ أَبِي الْمُنْجَبِيِّ بْنِ أَبِي  
الْبَرَكَاتِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ الْمَعَرِّيِّ التَّنُوخِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ بِ«دِمَشْقَ» قِيلَ لَهُ: أَخْبِرْكُمْ  
أَبُو الْقَاسِمِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُقَاتِلِ بْنِ مَطْلُودِ السُّوسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ فَأَقْرِبِهِ . . .».

(٣) جَاءَ فِي مَشِيحَةِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (١/٣٨٧) «أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْقَاضِي، الْإِمَامُ، أَبُو الْمَعَالِي  
مُحَمَّدٌ، وَيَسْمَى - أَيْضًا - أَسْعَدُ بْنُ أَبِي الْمُنْجَبِيِّ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ، وَقِيلَ: ابْنُ بَرَكَاتِ  
ابْنِ الْمُؤَمَّلِ التَّنُوخِيِّ الْمَعَرِّيِّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ الْحَنْبَلِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي شُعْبَانَ  
مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«دِمَشْقَ» وَتَفَرَّدَتْ بِالسَّمَاعِ مِنْهُ . . .».

(٤) فِي ذَيْلِ الرَّوْضَتَيْنِ (٢٠٣)، جَعَلَ وَفَاتُهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ!؟

قَاسِيُونَ، رَحِمَهُ اللهُ .

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ  
ابْنُ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيُّ (أَنَا) أَبُو الْمَعَالِي أَسْعَدُ بْنُ الْمُنَجِّبِ التَّنُوخِيُّ (أَنَا)  
أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبَّاسِيِّ (أَنَا) أَبُو عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ  
عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيِّ (أَنَا) أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ  
ابْنِ فِرَاسِ الْمَكِّيِّ (ثَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيءِ (ثَنَا) جَدِّي (ثَنَا) سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ،  
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: <sup>(١)</sup> «صَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «خَيْبَرَ» فَخَرَجُوا إِلَيْنَا وَمَعَهُمُ  
الْمَسَاحِيُّ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، وَرَجَعُوا إِلَى الْحِصْنِ  
يَسْعُونَ، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ «خَيْبَرُ»  
- ثَلَاثًا - إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ، قَالَ: فَأَصَبْنَا فِيهَا  
حُمْرًا، فَطَبَخْنَاهَا، فَإِذَا مُنَادِيَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَاكُمُ عَنْ  
لُحُومِ الْحُمْرِ؛ فَإِنَّهَا رِجْسٌ» .

قَرَأْتُ بِخَطِّ السَّيْفِ بْنِ الْمَجْدِ الْحَافِظِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْإِمَامُ - رَحِمَهُ اللهُ -

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٩/٧) فِي (الْمَغَازِي)، بَابُ «غَزْوَةِ خَيْبَرَ»، وَفِي (صَلَاةِ الْخَوْفِ)،  
بَابُ «التَّبْكِيرِ وَالْعَلَسِ فِي الصُّبْحِ»، وَفِي (الْجِهَادِ) بَابُ «دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّبْوَةِ»،  
وَبَابُ «التَّبْكِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (١٣٦٥) فِي (الْجِهَادِ)، بَابُ «غَزْوَةِ خَيْبَرَ»  
(٣/١٤٢٦)، وَمَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ (٢/٤٦٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (١٥٥٠) وَالتَّسَائِيُّ  
(١/٢٧٢)، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/١٠٢، ١٦١، ١٦٤، ١٦٨، ٢٠٦، ٢٤٦، ٢٦٣)،  
كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . . هَامِشُ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ» .

يَعْنِي الشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ - حَدَّثَنِي الْقَاضِي أَبُو الْمَعَالِي أَسْعَدُ بْنُ الْمُنَجَّجِي قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا عِنْدَ الشَّيْخِ أَبِي الْبَيَّانِ (١)، وَقَدْ جَاءَهُ ابْنُ تَمِيمٍ فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ، الْحَنَابِلَةُ إِذَا قِيلَ لَهُمْ: مِنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنَّ الْقُرْآنَ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ؟ قَالُوا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْمَرَ﴾، ﴿حَمَّ﴾، ﴿كَهَيْعَصَ﴾، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَعْرَبَهُ فَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ» وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْخَلَائِقَ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَأَنْتُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ: مِنْ أَيْنَ قُلْتُمْ إِنَّ الْقُرْآنَ مَعْنَى فِي النَّفْسِ؟ قُلْتُمْ: قَالَ الْأَخْطَلُ (٢):

إِنَّ الْكَلَامَ مِنَ الْفُؤَادِ، وَإِنَّمَا جُعِلَ اللَّسَانَ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا فَالْحَنَابِلَةُ اتُّوَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَقَالُوا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَالَ رَسُولُهُ، وَأَنْتُمْ قُلْتُمْ: قَالَ الْأَخْطَلُ، شَاعِرٌ نَصْرَانِيٌّ خَبِيثٌ، أَمَا اسْتَحْيَيْتُمْ مِنْ هَذَا

(١) هُوَ نَبَأُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْفُوظٍ (ت: ٥٥١هـ) وَابْنُ تَمِيمٍ هَذَا لَمْ أَعْرِفْهُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ الْحَرَّانِيُّ؛ لِتَأَخُّرِ زَمَانِهِ عَنِ ابْنِ الْمُنَجَّجِي. وَفِي تَرْجَمَةِ نَبَأِ ذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي اللَّفْظِ، وَذَكَرَ ابْنُ تَمِيمٍ وَقَالَ: الَّذِي يُدْعَى الشَّيْخَ الْأَمِينِ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ مِمَّنْ رَوَى عَنْ أَبِي الْبَيَّانِ الْقَاضِي أَسْعَدُ بْنُ الْمُنَجَّجِي. يُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ تَرْجَمَةَ أَبِي الْبَيَّانِ (٦٨)، وَتَرْجَمَتُهُ - أَيْضًا - فِي: مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١٩/٢١٣)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ (٨/٢٢٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٠/٢٢٦)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْسُّبُكِيِّ (٧/٣١٨).

(٢) فِي (ج): «لَفِي الْفُؤَادِ» وَهِيَ رَوَايَةٌ، وَلَمْ يَرِدِ الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِ شِعْرِهِ، وَأُورِدَهُ الْجَاحِظُ فِي الْبَيَّانِ وَالتَّبَيِّنِ (١/٢١٨) وَأُورِدَ بَعْدَهُ:

لَا يُعْجِبُكَ مِنْ خَطِيبٍ قَوْلُهُ حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْبَيَّانِ أَصِيلًا  
وَلَمْ يَنْسِبْهُمَا إِلَيْهِ، وَنَسَبَهُمَا ابْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ فِي شَرْحِ سُذُورِ الذَّهَبِ (٢٧) وَغَيْرُهُ.



الْقَبِيحِ؟ جَعَلْتُمْ دِينَكُمْ مُبِينًا عَلَى قَوْلِ نَصْرَانِيٍّ، وَخَالَفْتُمْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ كَمَا قَالَ (١).

وَقَدْ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْخَشَّابِ النَّحْوِيُّ: فَتَشْتُ دَوَائِينَ الْأَخْطَلِ (٢)  
الْعَيْقِقَةِ، فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا هَذَا الْبَيْتَ، فَقَالَ أَبُو نَصْرِ السَّجَزِيُّ (٣)، إِنَّمَا قَالَ

(١) هَذَا كَلَامٌ غَيْرٌ مُنْعَبٍ، فَنَصْرَانِيَّتُهُ وَخُبْنُهُ لَا تَمْتَعَانِ مِنَ الْاِخْتِجَاجِ بِشِعْرِهِ، وَقَدْ اخْتَجَّ الْمُسَرَّرُونَ وَاللُّغَوِيُّونَ وَالنُّحَاةُ بِشِعْرِ الْأَخْطَلِ، وَمَنْ هُوَ أَحَبُّتُ مِنَ الْأَخْطَلِ، وَلَمْ يَرُدُّهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ؛ لِنَصْرَانِيَّتِهِ وَخُبْنِهِ؟! وَالرَّدُّ الْمَقْبُولُ هُوَ مَا قَالَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الْخَشَّابِ مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ أَصْلًا. وَإِذَا بَنَتْ نَسْبَتُهُ إِلَيْهِ فَرَدُّ أَبِي نَصْرِ السَّجَزِيِّ أَنَّ الرِّوَايَةَ مُغَيَّرَةٌ، وَكثِيرًا مَا يَفْعَلُ ذَلِكَ بَعْضُ رُوَاةِ الشُّعْرِ وَالْمُحْتَجِّينَ بِهِ؛ لِأَغْرَاضٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَالذَّلِيلُ عَلَى اخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ أَنَّهُ يُرْوَى: «إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ...».

(٢) يَقْصُدُ أَبُو مُحَمَّدٍ سُخَا مِنْ دِيَوَانِهِ، أَوْ رِوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةً مِنْ دِيَوَانِهِ.

(٣) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَاتِمِ بْنِ أَحْمَدَ الْوَالِئِيِّ السَّجَزِيِّ (ت: ٤٤٤هـ) شَيْخُ الْحَرَمِ بِمَكَّةَ وَمَوْلَفُ «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» فِي أَنَّ الْقُرْآنَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: دَالَ عَلَى سَعَةِ عِلْمِ الرَّجُلِ بَفَنِّ الْأَثَرِ، وَوَصَفَهُ بِ«الْإِمَامِ، الْحَافِظِ، الْمَجُودِ شَيْخِ الشُّنَّةِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ (٣/١١٨)، وَالْعَبْرِ (٣/٢٠٦)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٧/٦٥٤)، وَالْجَوَاهِرِ الْمُضِيَّةِ (٢/٤٩٥)، وَالْعَقْدِ الثَّمِينِ (٥/٣٠٧).

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمَوْلَفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٦هـ):

329 - عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ. أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٨١)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ التَّقْلَةِ (٢/١٧٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٥)، وَالْفَلَائِدِ لِلتَّادِفِيِّ (٤٦).

330 - وَعَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرُوسٍ، أَبُو الْفَتْحِ الْحَمَّامِيُّ، الْقِيَارِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/١٨٨)، وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٢٨٠)، وَالْمُخْتَصَرِ =

الأخطلُ: «إِنَّ الْبَيَانَ مِنَ الْفُؤَادِ فَحَرَّفُوهُ، وَقَالُوا: إِنَّ الْكَلَامَ.

٢٥٤ - الْمُبَارَكُ بْنُ أَنْوَشْتَكِينَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّجْمِيِّ،<sup>(١)</sup> السَّيِّدِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ،

المُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٣٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠٥)، وَالْمُسْتَبْتَبُ (٢/٤١٥)، وَالتَّوَضُّيْحُ (٧/١٦٧)، وَالْقِيَّارِيُّ: مَنْسُوبٌ إِلَى «دَرْبِ الْقِيَّارِ» مِنْ مَحَالِّ «بَغْدَادٍ».

331 - وَعَبْدُ الْهَادِي بْنُ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، جَدُّ الْأُسْرَةِ الْمَعْرُوفَةِ (آلِ عَبْدِ الْهَادِي) وَهُمْ مِنْ (آلِ قُدَّامَةَ)، أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ (٢٠٥)، وَالْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (٧٥).

332 - وَعُثْمَانُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مَقْدَامِ الْمَقْدِسِيِّ، أَخُو عَبْدِ الْهَادِي السَّالِفِ الذَّكْرِ، وَكَانَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَائِلِ إِلَى «دِمَشْقَ» مِنْ «بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، وَأَخُوهُمَا: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يُوسُفَ، فِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ (١/٧٥) أَخْبَارُ عُثْمَانَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٦)، يَظْهَرُ إِنَّهُ عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ.

333 - وَمَحْمُودُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّرْسِيِّ، أَبُو عَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْأَزْجِيُّ. تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي الْاسْتِذْرَاكِ عَلَى وَقَيَاتِ سَنَةِ (٥٤٥هـ). أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْقَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٧٩)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤/٢٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٨٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٢٩).

334 - وَالْمُوَيْدُ وَاسْمُهُ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْإِخْوَةِ ثُمَّ الْأَصْبَهَانِيِّ الْمَعْدَلِ، بَيْتُهُمْ مَشْهُورٌ مِنْ يُبُوتِ الْعِلْمِ، يَنْتَمِي نَسَبًا إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٤٥٧)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/١٨١)، وَالْعِبَرِ (٥/١٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٩٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢١/٢٨٤)، وَالتَّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/١٩٨)، وَالسُّدْرَاتِ (٥/٢٣).

(١) ٢٥٤ - أَبُو الْقَاسِمِ النَّجْمِيُّ (بعد ٥٤٠-٦٠٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/١٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٨٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدِ» (١/٢٧٢). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ لِابْنِ نُفْطَةَ (٤٤١)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (ورقة: ٢٢٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْقَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/١٩٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ =

المُعَدَّلُ، الأَدِيبُ، أَبُو القَاسِمِ .

وُلِدَ بَعْدَ الأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِقَلِيلٍ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي المُظَفَّرِ التُّرَيْكِيِّ (١)،

الخَطِيبِ، وَهَبَةَ اللهُ بِنِ السُّبَلِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الخَشَّابِ، وَأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ المَادِحِ، وَابْنِ البَطِّيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ الأَدَبَ عَلَى أَبِي الحَسَنِ العَصَّارِ (٢) وَجَالَسَ أَبَا مُحَمَّدِ بْنِ الخَشَّابِ، وَغَيْرَهُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالأَدَبِ .

وَقَالَ القَادِسِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ فَاضِلاً، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي القُضَاةِ

أَبِي القَاسِمِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَكَانَ وَكِيلَ الخَلِيفَةِ النَّاصِرِ بِـ «بَابِ طِرَادٍ» وَبَقِيَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى مَوْتِهِ .

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ ثِقَةً، عَالِماً، فَاضِلاً، مُتَمَيِّزاً، أَدِيباً،

حَنْبَلِيَّ المَذْهَبِ، خَيْرًا، دَيِّتًا، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ فِي «مُعْجَمِهِ» (٣) .

تُوفِّيَ فِي حَادِي عَشْرَ صَفَرٍ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةَ، ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ، وَالمُنْدَرِيُّ،

وَزَادَ: وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» . وَذَكَرَ القَادِسِيُّ: أَنَّهُ تُوفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ رَابِعَ

= (٣/١٦٨)، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ (٢٧٩)، وَالشَّدْرَاتُ (٣١/٥) (٧/٥٧) . وَفِي (ط):

«أبي شتيكين» بدل «أنوشتكين» .

(١) فِي (ط): «البرمكي» . وَسَبَقَ تَصْحِيحُ مِثْلِ ذَلِكَ .

(٢) فِي (ط) (أ) وَ(ب): «القصار» .

(٣) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: «أخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ المُبَارَكُ بْنُ أَنُوشْتَكِينَ بْنِ عَبْدِ اللهِ النَّجْمِيُّ

قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ بِـ «بَغْدَادًا» قِيلَ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ أَبُو المُظَفَّرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

عَبْدِ العَزِيزِ الهَاشِمِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ فَأَقْرَبِهِ . . .» .

عَشْرَ صَفَرٍ، قَالَ: وَصَلَّى عَلَيْهِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْيَانِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.  
قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى وِلَاءِ خَادِمٍ يُقَالُ لَهُ: نَجْمٌ، مَمْلُوكُ  
السَّيِّدَةِ أُخْتِ الْمُسْتَنْجِدِ بِاللَّهِ.

٢٥٥ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ مِقْدَامَ بْنِ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) ٢٥٥ - الشَّيْخُ أَبُو عَمَرَ الْمَقْدِسِيُّ (٥٢٨-٦٠٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣٤٦/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٨٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ  
«الذَّرُّ الْمُنْصَدِ» (٣٢٨/١)، وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٤٦/٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ النَّقْلَةِ  
(٢٠٢/٢)، وَذَيْلُ الرَّوْضَتَيْنِ (٧١)، وَمُعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (وَرَقَّة: ٢٢٣)، وَمَشِيخَةُ ابْنِ  
الْبُحَارِيِّ (٤١٩/١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥/٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٦٦)، وَالْعَبْرُ  
(٢٥/٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٧)، وَالْمَعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدَّثِينَ  
(١٨٧)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (١١٤/٢)، وَالْأَعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (١٤٩)، وَمِرَاةُ  
الْجِنَانِ (١٥/٤)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٥٨/١٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١١٦/٢)،  
وَالْمَقْفِيُّ الْكَبِيرُ (٢٧٢/٥)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (١١٦/١/٥)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ  
(٢٠١/٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٢٧/٥) (٥٠/٧).

جَدُّ أَغْلَبِ الْعُلَمَاءِ مِنْ (آلِ قُدَامَةَ)، وَهُوَ الْأَخُ الشَّقِيقُ لِلشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ، وَأَمَّا أَخُوهُمَا  
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فَلَا بَيْنَهُمَا؛ فَوَالِدَتُهُمَا: سَعِيدَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ، مِنْ «مَرْدَا» وَأُمُّ  
أَخِيهِمَا عُبَيْدُ اللَّهِ: سَعِيدَةُ أَيْضًا بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ شَيْبٍ، مِنْ «دَبْرِ عُوَيْرِفٍ» وَأَخَوَاتُهُمْ  
(رُقَيْةُ)، وَ(فَاطِمَةُ)، وَ(رَابِعَةُ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي هَامِشِ وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٥٨هـ).

وَمِنْ خِلَالِ الْوُثُوفِ عَلَى أَخْبَارِهِ يَظْهَرُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ضَلِيعًا فِي الْعِلْمِ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ  
بُرُوزٌ فِي الْفِقْهِ كَأَخِيهِ الْمُؤَفَّقِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِطْلَاعٌ وَاسِعٌ فِي الْحَدِيثِ وَالرِّوَايَةِ كَالْحَافِظِ  
عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَإِنَّمَا كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، عَابِدًا، مُحِبًّا إِلَى النَّاسِ، وَرِعًا، زَاهِدًا، وَهَذِهِ  
الصِّفَاتُ وَغَيْرُهَا أَعْطَتْهُ شُهْرَةً وَمَكَانَةً فِي نَفُوسِ النَّاسِ، فَعَظُمُوهُ، وَاحْتَرَمُوهُ، وَبَالَغَ =

الجماعيلي، المقدسي، ثم الدمشقي، الصالح، الزاهد، العابد، الشيخ أبو عمر. قال ابن أخته الحافظ ضياء الدين<sup>(١)</sup> مولده سنة ثمان وعشرين وخمسائة بـ «جماعيل» شاهدته بخط والده، وهاجر به والده وبأخيه الشيخ الموفق وأهلهم إلى «دمشق» سنة إحدى وخمسين<sup>(٢)</sup> لاستيلاء الفرنج على الأرض المقدسة، فنزلوا بـ «مسجد أبي صالح»<sup>(٣)</sup> ظاهر «باب شرقي» فأقاموا

مترجموه في وصفه بكل جميل، وأطنبوا في ذكره والثناء عليه.

وأشتهر له من الأولاد شمس الدين عبدالرحمن بن محمد (ت: ٦٨٤هـ)، وشرف الدين عبدالله بن محمد (ت: ٦٤٣هـ) وعمر بن محمد (ت: ؟) وأحمد بن محمد (ت: ؟) وإبراهيم بن محمد (ت: ؟) وعلي بن محمد (ت: ؟)، وحبيبة بنت محمد (ت: ؟) وزينب بنت محمد (ت: ؟)، وعائشة بنت محمد (ت: ؟) وخديجة (الكبرى) بنت محمد (ت: ؟) وخديجة (الصغرى)، وله أربع زوجات أكبرهن أم عمر فاطمة بنت أحمد بن عبدالرحمن، عمه الحافظ الضياء، وهي أم عمر، وخديجة الكبرى، وأمه. ثم طاووس، وهي من «البيرة» من أرض «بيت المقدس»، ثم فاطمة بنت أبي المجد من أهل «دمشق» وهي أم عبدالله، وزينب. ثم أمينة بنت أبي موسى وهي أم عبدالرحمن وأحمد، وعائشة وحبيبة، وخديجة (الصغرى)، وله من الأخفاد والأسباط أعداد كبيرة جدًا، أغلبهم من أهل العلم، نذكرهم في مواضعهم إن شاء الله تعالى.

(١) جمع الحافظ الضياء كتابًا مختصرًا في مناقبه طبع سنة (١٤١٨) في بيروت دار ابن حزم وأظنه مستلًا من كتاب «سير المقادسة»، ولعله هو نفسه «الحكايات المقتبسة...» أو كتاب «سبب هجرة المقادسة...» تفرقت أجزاءهما وأخذت أسماء.

(٢) هجرة المقادسة في القلائد الجوهرية (٦٨/١).

(٣) أبو صالح هو مفلح بن عبدالله، شيخ، عابد، صالح، حنبلي المذهب (ت: ٣٣٠هـ)

وفي القلائد الجوهرية (١/٢٥١)، نقل عن «العبر» للحافظ الذهبي، وتاريخ ابن =

به مُدَّة نَحْوِ سَتَيْنِ، ثُمَّ انْتَقَلُوا إِلَى «الْجَبَلِ». قَالَ أَبُو عَمْرٍ: فَقَالَ النَّاسُ: الصَّالِحِيَّةُ، يَنْسُبُونَا إِلَى «مَسْجِدِ أَبِي صَالِحٍ» لَا أَنَا صَالِحُونَ.  
قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ - وَنَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّهِ -: أَنْزَلَهُمْ وَالِدِي فِي «مَسْجِدِ أَبِي صَالِحٍ» فَاسْتَوَحَمَ الْمَسْجِدَ عَلَيْهِمْ، فَمَاتَ مِنْهُمْ فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ قَرِيبُ أَرْبَعِينَ نَفْسًا، فَأَشَارَ عَلَيْهِمْ وَالِدِي بِالْإِنْتِقَالِ إِلَى «الْجَبَلِ» حَيْثُ هُمْ الْآنَ، فَانْتَقَلُوا إِلَيْهِ، وَكَانَ رَأْيًا مُبَارَكًا.

حَفِظَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍ الْقُرْآنَ وَقَرَأَهُ بِحَرْفِ أَبِي عَمْرٍو، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ وَالِدِهِ، وَأَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هَلَالٍ، وَأَبِي تَمِيمِ سَلْمَانَ بْنِ الرَّحْبِيِّ، وَأَبِي نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ يَوْسُفَ، وَأَبِي الْفَتْحِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ

قَاضِي شُهَبَةَ الْأَسَدِيِّ أَنَّهُ تُوُفِّيَ سَنَةَ: (٥٣٠هـ) وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٤)، وَسَمِعَ أَعْلَامَ الثُّبَلَاءِ (٨٤/١٥)، أَنْ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٣٣٠هـ) وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ ابْنَ زَيْرٍ (ت: ٣٧٩هـ)، ذَكَرَهُ فِي «وَفَيَاتِهِ» أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ دِمَشْقَ لِلْحَافِظِ ابْنِ عَسَاكِرِ (٢٢١/٦٩)، وَمُخْتَصَرِهِ لِابْنِ مَنْظُورٍ (١٦/٢٩)، وَدُؤَالِ الْإِسْلَامِ (٢٠٣/١)، وَمِرْآةِ الْجِنَانِ (٢٩٨/٢)، وَالْبَدَايَةِ وَالنَّهَائَةِ (٢٠٤/١١)، وَالتَّنْجُومِ الزَّاهِرَةِ (٢٧٥/٣)، وَالدَّارِسِ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (١٠٢/٢)، وَالشُّدْرَاتِ (٣٢٨/٢).

وَالْمَسْجِدُ الْمَذْكُورُ قَدِيمٌ، كَانَ يَلْزَمُهُ أَبُو بَكْرٍ سَنَدُ [بْنِ] حَمْدَوَيْهِ الرَّاهِدُ، ثُمَّ خَلَفَهُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ أَبُو صَالِحٍ الْمَذْكُورُ، كَذَا قَالَ ابْنُ شَدَّادٍ فِي الْأَعْلَاقِ الْخَطِيئَةِ «مَدِينَةُ دِمَشْقَ» (١٣٧)، قَالَ: «فَنَسِبَ إِلَيْهِ، سَكَنَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّالِحِينَ، فِيهِ بَيْتٌ، وَلَهُ وَقْفٌ وَإِمَامٌ». وَيُرَاجَعُ ثِمَارُ الْمَقَاصِدِ (١٠٨)، وَالْمُرُوجُ السُّنْدُسِيَّةُ... قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي: قُلْتُ: هَذَا الْمَسْجِدُ الَّذِي نَزَلَهُ الْمَقَادِسَةُ عِنْدَ هِجْرَتِهِمْ إِلَى «دِمَشْقَ» فَاسْتَوَحَمَ عَلَيْهِمْ، وَمَاتَ مِنْهُمْ خَلْقٌ...».

ابن حَمْوِيَه، وَأَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْكِنَانِيِّ<sup>(١)</sup>، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ الْحَرَّانِيِّ، وَأَبِي الْفَهْمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُرْدِيِّ، وَيَحْيَى بْنَ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي الصَّقْرِ. وَقَدِمَ «مِصْرَ» فَسَمِعَ بِهَا مِنَ الشَّرِيفِ أَبِي الْمَفَاخِرِ سَعِيدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَأْمُونِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ بَرِّيِّ النَّحْوِيِّ، وَخَرَجَ لَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» مِنْ رِوَايَاتِهِ، وَحَدَّثَ بِهَا.

وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: الضِّيَاءُ، وَالْمُنْدَرِيُّ، . وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ<sup>(٢)</sup>، وَوَلَدُهُ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَاضِي الْقَضَاةِ، وَحَفِظَ مِنْهُ «مُخْتَصَرَ الْخِرْقِيِّ» فِي الْفِقْهِ<sup>(٣)</sup>. وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ النَّحْوَ عَلَى ابْنِ بَرِّيِّ بِـ«مِصْرَ» وَأَظَنَّهُ

(١) في (ط): «الكتاني وَإِنَّمَا هُوَ «الْكِنَانِيُّ» كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ، تَرَجَمْتُهُ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (٣٣٠)، وَفِيَاتِ مَا بَيْنَ (٥٧١-٥٨٠)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَهُوَ مِنْ شَيْوِخِ ابْنِ صَصْرَى وَابْنِ خَلِيلٍ . . . وَغَيْرِهِمَا.

(٢) جَاءَ فِي مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ: «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ، الرَّاهِدِيُّ، أَبُو عَمَرَ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِـ«دِمَشْقَ» قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُمُ أَبُو الْمَكَارِمِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْلِمِ بْنِ هِلَالِ الْأُرْدِيِّ . . .». وَمِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ الْبُخَّارِيِّ جَاءَ فِي «مَشِيخَتِهِ» أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الرَّاهِدِيُّ، أَبُو عَمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَّامَةَ بْنِ مَقْدَامَ بْنِ نَصْرِ الْمَقْدِسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي ثَالِثِ سُؤَالٍ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِالْجَامِعِ الْمُظَفَّرِيِّ بِسَفْحِ جَبَلِ قَاسِيُونَ.

(٣) وَلَدُهُ هَذَا شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ أَصْغَرِ أَوْلَادِهِ، فَلَعَلَّهُ سَمِعَ عَلَيْهِ فِي الصُّغَرِ، وَلَمْ يُكْتَبْ؛ لِأَنَّ مَوْلَدَهُ سَنَةَ (٥٩٧هـ).

حَفِظَ «اللُّمَع»<sup>(١)</sup> لِابْنِ جَنِّيٍّ . وَكَتَبَ بِحِطِّهِ كَثِيرًا ، مِنْ ذَلِكَ : «الْحِلْيَةُ» لِأَبِي نُعَيْمٍ ، وَ«تَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ» ، وَ«الْمُغْنِي» فِي الْفِقْهِ لِأَخِيهِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ ، وَ«الْإِبَانَةُ» لِابْنِ بَطَّةٍ ، وَكَتَبَ مَصَاحِفَ كَثِيرَةً لِأَهْلِهِ ، وَكَتَبَ «الْحِرَقِي» لِلنَّاسِ ، وَالْكُلُّ بِغَيْرِ أُجْرَةٍ ، وَكَانَ سَرِنَعَ الْكِتَابَةِ ، وَرُبَّمَا كَتَبَ فِي الْيَوْمِ كُرَّاسَيْنِ بِالْقَطْعِ الْكَبِيرِ . قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ<sup>(٢)</sup> : وَكَانَ اللَّهُ قَدْ جَمَعَ لَهُ مَعْرِفَةَ الْفِقْهِ ، وَالْفَرَائِضِ ، وَالنَّحْوِ ، مَعَ الزُّهْدِ ، وَالْعَمَلِ ، وَقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ . قَالَ : وَكَانَ لَا يَكَادُ يَسْمَعُ دُعَاءً إِلَّا حَفِظَهُ وَدَعَا بِهِ ، وَلَا يَسْمَعُ ذِكْرَ صَلَاةٍ إِلَّا صَلَّى بِهَا ، وَلَا يَسْمَعُ حَدِيثًا إِلَّا عَمِلَ بِهِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي نِصْفِ شَعْبَانَ مِائَةَ رُكْعَةٍ<sup>(٣)</sup> ، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ، وَكَانَتْهُ أَنْشَطُ الْجَمَاعَةِ ، وَكَانَ لَا يَتْرُكُ قِيَامَ اللَّيْلِ مِنْ وَقْتِ شُبُوبِيَّتِهِ ، وَسَافِرٌ هُوَ وَجَمَاعَةٌ<sup>(٤)</sup> ، فَقَامَ فِي اللَّيْلِ يُصَلِّي وَيُحْرِسُ الْجَمَاعَةَ ، وَقَلَّلَ<sup>(٥)</sup> الْأَكْلَ فِي مَرَضِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ، حَتَّى عَادَ كَالْعُودِ ، وَمَاتَ وَهُوَ عَاقِدٌ عَلَى أَصَابِعِهِ

(١) مُخْتَصَرٌ مَشْهُورٌ فِي النَّحْوِ ، سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ الْحَشَّابِ (ت : ٥٦٧هـ) .

(٢) مَنَاقِبُ الشَّيْخِ (٢٨) .

(٣) أَلَيْسَ هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْبِدْعِ؟! هَذَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا سَابِقًا .

(٤) فِي «الْمَنَاقِبِ» : «سَافَرْتُ مَرَّةً مَعَ خَالِي الْإِمَامِ أَبِي عُمَرَ إِلَى الْغَزَاةِ ، فَبِتْنَا عِنْدَ قَرْيَةٍ ، فَأَرَادَ بَعْضُنَا أَنْ يَسْهَرَ وَيُحْرِسَنَا ، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ : نَمْ ، وَقَامَ هُوَ يُصَلِّي وَأَنْظَرَ مَا بَعْدَهَا .

(٥) فِي «الْمَنَاقِبِ» : «وَسَمِعْتُ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ أَسِيَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُلَازِمُهُ فِي مَرَضِهِ تَقُولُ : إِنَّهُ قَلَّلَ الْأَكْلَ . . . » ، وَكَذَا مَا بَعْدَهُ . وَأَسِيَةُ هَذِهِ بِنْتُ بِنْتِهِ كَمَا جَاءَ فِي

الْمَنَاقِبِ (٣٤) ، وَهِيَ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ رَاجِحِ الْمَقْدِسِيِّ .



يُسَبِّحُ . قَالَ : وَحَدَّثْتُ عَنْ زَوْجَتِهِ قَالَتْ : كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ ، فَإِذَا جَاءَهُ النَّوْمُ عِنْدَهُ فَضِيبٌ يَضْرِبُ بِهِ عَلَى رِجْلَيْهِ ، فَيَذْهَبُ عَنْهُ النَّوْمُ . قَالَ : وَكَانَ كَثِيرَ الصَّيَامِ سَفَرًا وَحَضْرًا .

قَالَ وَلَدُهُ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ سَرَدَ الصَّوْمَ ، فَلَامَهُ أَهْلُهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا أَصُومُ أَغْتَنِمُ أَيَّامِي ؛ لِأَنِّي إِنْ ضَعُفْتُ عَجَزْتُ عَنِ الصَّوْمِ ، وَإِنْ مِتُّ انْقَطَعَ عَمَلِي ، وَكَانَ لَا يَكَادُ يَسْمَعُ بِجِنَازَةٍ<sup>(١)</sup> : إِلَّا حَضَرَهَا ، وَلَا بِمَرِيضٍ إِلَّا عَادَهُ وَلَا جِهَادٍ<sup>(٢)</sup> إِلَّا خَرَجَ فِيهِ ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ كُلِّ لَيْلَةٍ سُبْعًا مُرْتَلًّا ، وَيَقْرَأُ فِي النَّهَارِ سُبْعًا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، فَإِذَا صَلَّى الْفَجْرَ<sup>(٣)</sup> قَرَأَ آيَاتِ الْحِرْسِ بَعْدَ أَنْ يَفْرُغَ مِنَ التَّسْبِيحِ ، وَكَانَ قَدْ كَتَبَ فِي ذَلِكَ كُرَاسَةً ، وَهِيَ مُعَلَّقَةٌ فِي الْمِحْرَابِ ، وَرُبَّمَا قَرَأَ فِيهَا خَوْفًا مِنَ الثُّعَاسِ ، ثُمَّ يَقْرَأُ وَيُلْقِنُ إِلَى ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، ثُمَّ يُصَلِّي الصُّحَى صَلَاةً طَوِيلَةً ، وَكَانَ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ، إِحْدَاهُمَا فِي اللَّيْلِ ، وَالْأُخْرَى فِي النَّهَارِ ، يُطِيلُ فِيهِمَا السُّجُودَ ، وَيُصَلِّي بَعْدَ أَذَانِ الظُّهْرِ ، قَبْلَ سُنَّتِهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ رَكَعَتَيْنِ ، يَقْرَأُ فِي الْأُولَى أَوَّلَ ﴿ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ، وَفِي الثَّانِيَةِ آخِرَ ﴿ الْفُرْقَانَ ﴾ ، وَكَانَ يُصَلِّي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يَقْرَأُ فِيهِنَّ ﴿ السَّجْدَةَ ﴾ وَ ﴿ يَس ﴾ ، وَ ﴿ تَبْرَكَ ﴾ ، وَ ﴿ الدُّخَانَ ﴾ وَيُصَلِّي كُلَّ لَيْلَةٍ

(١) فِي «الْمَنَاقِبِ» : «قَرِيبَةٌ كَانَتْ أَوْ بَعِيدَةً» وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» : «قَرِيبَةٌ أَوْ بَعِيدَةٌ» .

(٢) فِي «الْمَنَاقِبِ» : وَ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» : «وَلَا يَكَادُ يَسْمَعُ» .

(٣) بَعْدَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي «الْمَنَاقِبِ» وَ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» : «وَفَرَّغَ مِنَ الدُّعَاءِ وَالتَّسْبِيحِ» .

جُمُعَةٍ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ <sup>(١)</sup> وَيُطِيلُهَا، وَيُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ بِمِائَةٍ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ <sup>(١)</sup> وَكَانَ يُصَلِّي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ رَكَعَةً نَافِلَةً <sup>(١)</sup>، وَلَهُ أَوْرَادٌ كَثِيرَةٌ، وَكَانَ يَزُورُ الْقُبُورَ كُلَّ جُمُعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ <sup>(١)</sup>، وَلَا يَنَامُ إِلَّا عَلَى وَضُوءٍ، وَيُحَافِظُ عَلَى سُنَنِ وَأَذْكَارٍ عِنْدَ نَوْمِهِ مِنَ التَّسْبِيحِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَقِرَاءَةِ «تَبَارَكَ» وَغَيْرِهَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَيَقُولُ بَيْنَ سُنَّتَيْهِ الْفَجْرِ وَالْفَرَضِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ <sup>(٢)</sup>. وَكَانَ لَا يَتْرُكُ غُسْلَ الْجُمُعَةِ <sup>(٣)</sup> وَلَا يَخْرُجُ إِلَى الْجُمُعَةِ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَكَانَ يَحْمِلُ هَمَّ أَصْحَابِهِ، وَمَنْ سَافَرَ مِنْهُمْ تَفَقَّدَ أَهْلَهُ، وَكَانَ يَتَفَقَّدُ الْأَشْيَاءَ النَّافِعَةَ، مِثْلَ النَّهْرِ، وَالسَّقَايَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ يُؤَثِّرُ بِمَا عِنْدَهُ لِأَقَارِبِهِ وَغَيْرِهِمْ، وَيَتَصَدَّقُ كَثِيرًا بِبَعْضِ ثِيَابِهِ، حَتَّى يَبْقَى فِي الشِّتَاءِ بِجُبَّةٍ بَغِيرِ قَمِيصٍ، وَكَثِيرًا مِنْ وَفْتِهِ بَغِيرِ سَرَاوِيلٍ وَكَانَتْ عِمَامَتُهُ قِطْعَةً بَطَانَةً، فَإِذَا احتَاجَ أَحَدًا إِلَى خِرْقَةٍ، أَوْ مَاتَ صَغِيرٌ قَطَعَ مِنْهَا لَهُ، وَكَانَ يَلْبَسُ الْحَشْنَ، وَيَنَامُ عَلَى الْحَصِيرِ، وَكَانَ ثَوْبُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِهِ، وَكُمُّهُ إِلَى رُسْغِهِ، وَرُبَّمَا تَصَدَّقَ بِالشَّيْءِ وَأَهْلُهُ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَمَكَثَ مُدَّةً لَا يَأْكُلُ أَهْلُ الدَّيْرِ إِلَّا مَنْ بَيْتِهِ يَجْمَعُ الرِّجَالَ نَاحِيَةً وَالنِّسَاءَ نَاحِيَةً، وَكَانَ إِذَا جَاءَ شَيْءٌ إِلَى بَيْتِهِ فَرَّقَهُ عَلَى الْحَاصِّ وَالْعَامِّ، وَكَانَ يَقُولُ: لَا عِلْمَ إِلَّا مَا دَخَلَ

(١) هَلْ هَذِهِ مَشْرُوعَةٌ؟! بَلْ كُلُّهَا مِنَ الْبِدْعِ؟!

(٢) هَذِهِ كُلُّهَا فِي «الْمَنَاقِبِ» وَعَنْهُ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَأَغْلَبُهُ بَدْعٌ لَا أَسَاسَ لَهَا فِي الشَّرْعِ.

(٣) هَذَا غَرِيبٌ؟! فَهَلْ هَذِهِ مِنْ مَنَاقِبِهِ؟! وَهُوَ شَأْنٌ كُلُّهُ مُخْتَلِمٌ؟!

مَعَ صَاحِبِهِ الْقَبْرِ . وَيَقُولُ : إِذَا لَمْ تَتَّصِدْقُوا لَا يَتَّصَدَّقُ أَحَدٌ عَنْكُمْ ، وَإِذَا لَمْ تُعْطُوا السَّائِلَ أَنْتُمْ أَعْطَاهُ غَيْرُكُمْ ، وَكَانَ يُحِبُّ اللَّبْنَ الْمُصَفَّى بِخِرْقَةٍ ، فَعَمِلَ لَهُ مِنْهُ مَرَّةً فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : تَرَكْتُهُ لِحُبِّي إِيَّاهُ ، ثُمَّ لَمْ يَأْكُلْهُ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَكَانَ إِذَا خَطَبَ تَرَقُّ الْقُلُوبِ ، وَيَبْكِي بَعْضَ النَّاسِ بُكَاءً كَثِيرًا ، وَكَانَ لَهُ هَيْبَةٌ عَظِيمَةٌ فِي الْقُلُوبِ ، حَتَّى كَانَ أَحَدُ الطَّلَبَةِ يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَمَا يَجْسُرُ أَنْ يَسْأَلَهُ ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَكَتُوا ، وَخَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ ، وَإِذَا عَبَرَ فِي طَرِيقِ وَالصَّبِيَّانُ يَلْعَبُونَ هَرَبُوا ، وَإِذَا أَمَرَ بِشَيْءٍ لَا يَجْسُرُ أَحَدٌ أَنْ يُخَالَفَهُ ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَكْتُبُ إِلَى أَرْبَابِ الْوِلَايَاتِ شَفَاعَاتٍ لِمَنْ يَقْصِدُهُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُتَوَلَّى يَوْمًا : إِنَّكَ تَكْتُبُ إِلَيْنَا فِي قَوْمٍ لَا نُرِيدُ أَنْ نَقْبَلَ فِيهِمْ شَفَاعَةً ، وَنَشْتَهِي أَنْ لَا نَرُدَّ رُفْعَتَكَ ، فَقَالَ : أَمَا أَنَا فَقَدْ قَضَيْتُ حَاجَةَ مَنْ قَصَدَنِي ، وَأَنْتُمْ إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَقْبَلُوا وَرَفَعْتِي وَإِلَّا فَلَا ، فَقَالَ لَهُ : لَا نَرُدُّهَا أَبَدًا ، وَاحْتِاجَ النَّاسِ فِي سَنَةِ إِلَى الْمَطْرِ ، فَطَلَعَ مَعَهُمْ إِلَى «مَغَارَةِ الدَّمِّ» وَمَعَهُ نِسَاءٌ مِنْ مَحَارِمِهِ ، وَاسْتَسْقَى وَدَعَا ، فَجَاءَ الْمَطْرُ حِينْتِيذٍ ، وَجَرَتْ الْأُودِيَةُ شَيْئًا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ مِنْ مُدَّةٍ ، وَلَهُ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ .

وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ قَالَ : جِئْنَا مَرَّةً إِلَى عِنْدَهُ ، وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ أَنْفُسٍ جِيَاعٌ ، فَقَدَّمَ إِلَيْنَا سَكْرُجَةً<sup>(١)</sup> فِيهَا لَبَنٌ ، وَكُسَيْرَاتٌ ، فَأَكَلْنَا وَشَبِعْنَا ، وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهَا

(١) بِضَمِّينِ ، وَشَدَّ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَضْمَعُهَا ، وَالصَّوَابُ : «أَسْكْرُجَةٌ» بِالْهَمْزَةِ ، فَارِسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ : «سُكْرَه» إِنَاءٌ صَغِيرٌ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُسَهَّيَاتِ وَالْهَاضُومَاتِ عَلَى الْمَوَائِدِ حَوْلَ الطَّعَامِ . . . «قَصْدُ السَّبِيلِ (٢/ ١٤٢) . وَيُرَاجَعُ : (١/ ١٨٥) ، وَالْمُعَرَّبُ (٧٥) ، =

كَأَنَّهَا لَمْ تَنْقُصْ .

قَالَ الضَّيَّاءُ : وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنَ عُمَرَ <sup>(١)</sup> يَقُولُ :  
دَعَانِي الشَّيْخُ مَرَّةً ، وَكُنْتُ أَخَافُ مِنْ ضَرَرِ الْأَكْلِ ، فَأَبْتَدَأَنِي وَقَالَ : إِذَا قَرَأَ  
الْإِنْسَانُ قَبْلَ الْأَكْلِ ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ <sup>(٢)</sup> وَ : ﴿ لِإِيلَافِ  
قُرَيْشٍ ﴾ <sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ أَكَلَ ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ .

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بْنِ النَّحَّاسِ <sup>(٤)</sup> ، يَقُولُ : كَانَ  
وَالِدِي يُحِبُّ الشَّيْخَ أَبَا عُمَرَ ، فَقَالَ لِي يَوْمَ جُمُعَةٍ : أَنَا أُصَلِّي الْجُمُعَةَ خَلْفَ  
الشَّيْخِ ، وَمَذْهَبِي أَنَّ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مِنَ الْفَاتِحَةِ ، وَمَذْهَبُهُ  
أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاتِحَةِ ، وَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ فِي صَلَاتِي شَيْءٌ ، فَمَضَيْنَا إِلَى  
الْمَسْجِدِ ، فَوَجَدْنَا الشَّيْخَ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ وَالِدِي وَعَانَقَهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَخِي ،  
صَلِّ وَأَنْتَ طَيِّبُ الْقَلْبِ ؛ فَإِنِّي مَا تَرَكْتُ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي  
نَافِلَةٍ ، وَلَا فَرِيضَةٍ ، مُنْذُ أُمَّمْتُ بِالنَّاسِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَالِدِي وَقَالَ : احْفَظْ .  
وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ يُرْسِلُ إِلَى الشَّيْخِ فِي كُلِّ سَنَةٍ شَيْئًا فَيَقْبَلُهُ ، فَأَرْسَلَ  
إِلَيْهِ مَرَّةً دِينَارَيْنِ فَرَدَّهُمَا فَتَأَلَّمَ ، ثُمَّ فَكَّرَ فِيهِمَا ، فَوَجَدَهُمَا مِنْ جِهَةٍ غَيْرِ

= وَالنَّهَائِيَّةُ (٢/ ٣٨٤) .

(١) لَعَلَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ الْخِلَاطِيُّ ، نَاصِرُ الدِّينِ .

(٢) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ ، آيَةُ : ١٨ .

(٣) سُورَةُ قُرَيْشٍ . هَلْ فِي ذَلِكَ أَثَرٌ مَرْوِيُّ ؟ !

(٤) ابْنُ النَّحَّاسِ لَمْ أَفِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ .

طَيِّبَةً، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ غَيْرَهُمَا فَقَبِلَهُمَا.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ<sup>(١)</sup>، قَالَ: جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ قُرَاجِي<sup>(٢)</sup> قَدْ أَخَذَ فُلَانًا وَحَبْسِهِ، فَادْعُ عَلَيْهِ، فَبَاتَا عِنْدَ الشَّيْخِ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ قَالَ: فُضِيتِ الْحَاجَةُ، وَإِذَا جَنَازَةُ قُرَاجِي<sup>(٢)</sup> عَابِرَةٌ، وَأَطَالَ الضِّيَاءُ تَرْجَمَةَ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، وَكَذَلِكَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سَبَطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمِرَاةِ» وَقَالَ: كَانَ مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، عَلَيْهِ أَنْوَارُ الْعِبَادَةِ، لَا يَزَالُ مُبْتَسِمًا، نَحِيلَ الْجِسْمِ مِنْ كَثْرَةِ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا نَزَلَ مِنَ «الْجَبَلِ» لِيُزَارَةَ الْقُبُورِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ جَمَعَ الشَّيْخَ مِنَ «الْجَبَلِ» وَرَبَطَهُ بِحَبْلِ، وَحَمَلَهُ إِلَى بِيُوتِ الْأَرَامِلِ وَالْيَتَامَى، وَيَحْمِلُ فِي اللَّيْلِ إِلَيْهِمُ الدَّارِهَمَ وَالذَّقِيقَ، وَلَا يَعْرِفُونَهُ، قَالَ: وَمَا نَهَرَ أَحَدًا، وَلَا أَوْجَعَ قَلْبَ أَحَدٍ، وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا زَاهِدٌ، وَلَكِنْ فِي الْحَرَامِ، وَلَمَّا نَزَلَ صَلَاحُ الدِّينِ عَلَيَّ «الْقُدْسِ» كَانَ هُوَ وَأَخُوهُ الْمُوَفَّقُ وَالْجَمَاعَةُ فِي خِيَمَةٍ، فَجَاءَ الْعَادِلُ إِلَى زِيَارَتِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَمَا قَطَعَهَا، وَلَا التَّفَتَّ إِلَيْهِ، وَلَا تَرَكَ وَرْدَهُ، وَكَانَ يَصْعَدُ الْمِنْبَرَ فِي «الْجَبَلِ» وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ خَامٌ مَهْدُولٌ

(١) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ (آلِ قُدَامَةَ) الْمَقَادِسَةِ، زَيْنُ الدِّينِ، أَبُو الْعَبَّاسِ، مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ هُوَ وَأَبُوهُ، وَبَيْتُهُ مَشْهُورٌ بِالْعِلْمِ، وَالذَّلِيلُ عَلَيَّ أَنَّ الْمَذْكُورَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَصَفَهُ بِـ«الْإِمَامِ»، وَلَمْ يَذْكُرْهُمَا الْمُؤَلِّفُ؟! وَالْخَبْرُ فِي «الْمَنَاقِبِ» وَ«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَفِيهِمَا: «جَاءَ أَبُو رِضْوَانَ وَرَجُلٌ آخَرٌ - سَمَّاهُ - الشَّيْخَ أَبَا عُمَرَ . . .».

(٢) فِي (ط): «قُرَاجِ».

الجيب، وفي يده عصا، والمنبر يومئذ ثلاث مراقي، وكان يجاهد في سبيل الله، ويحضر الغزوات مع صلاح الدين. وكان أخوه الموفق يقول عنه: هو شيخنا، ربانا وأحسن إلينا، وعلمنا، وحرص علينا، وكان للجماعة كالولد يقوم بمصالحهم، ومن غاب منهم خلفه في أهله، قال: وكان أبي أحمد قد تخلى عن أمور الدنيا وهمومها، فكان المرجع في مصالح الأهل إليه، وهو الذي هاجر بنا، وسفرنا إلى «بغداد» وبنى الدير، فلما رجعنا من «بغداد» زوجنا وبنى لنا دورا خارجة عن الدير وكفانا هموم الدنيا، وكان يؤثرنا، ويدع أهله محتاجين، وبنى المدرسة والمصنع بعلوهمته، وكان مجاب الدعوة، وما كتب لأحد ورقة للحمى إلا شفاه الله تعالى.

قال أبوالمظفر<sup>(١)</sup>: وكراماته كثيرة، وفصائله غزيرة، فمنها: أتت صليت يوم جمعة بجامع الجبل في أول سنة ست وستمائة، والشيخ عبد الله اليوناني<sup>(٢)</sup> إلى جانبي، فلما كان في آخر الخطبة وأبو عمر يخطب نهض الشيخ عبد الله مسرعا، وصعد إلى مغارة قريبة وكان نازلا بها، فظننت أنه احتاج إلى الوضوء، أو ألمه شيء، فلما صليت الجمعة صعدت وراءه، وقلت له:

(١) في (ط): «أبوالمظفر» خطأ طباعة.

(٢) اليوناني: هو «اليوناني» منسوب إلى «يونين» من قرى «بعلبك» معجم البلدان (٥١٧/٥)، ينسب إليها كثير من الحنابلة كما سيأتي، وعبد الله المذكور هنا. لعله عبد الله بن عبد العزيز ابن جعفر (ت: ٦١٧ هـ) تذكره في موضعه من الاستدراك إن شاء الله تعالى.

خَيْرٌ مَا الَّذِي أَصَابَكَ؟ فَقَالَ: هَذَا أَبُو عُمَرَ، مَا تَحِلُّ خَلْفَهُ صَلَاةٌ، قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ مَا لَا يَصْلُحُ. قُلْتُ: وَمَا الَّذِي يَقُولُ؟ قَالَ الْمَلِكُ الْعَادِلُ، وَهُوَ ظَالِمٌ، فَمَا يَصْدُقُ، وَكَانَ أَبُو عُمَرَ يَقُولُ فِي آخِرِ الْخُطْبَةِ: اللَّهُمَّ، أَصْلِحْ عَبْدَكَ الْمَلِكَ الْعَادِلَ سَيِّفَ الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ بَنِ أَيُّوبَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِذَا كَانَتِ الصَّلَاةُ خَلْفَ أَبِي عُمَرَ لَا تَصِحُّ، فَيَا لَيْتَ شِعْرِي خَلْفَ مَنْ تَصِحُّ؟ وَبَيْنَا نَحْنُ فِي الْحَدِيثِ، وَإِذَا بِالشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ قَدْ دَخَلَ وَمَعَهُ مِئْزَرٌ، فَسَلَّمَ وَحَلَّ الْمِئْزَرَ، وَفِيهِ رَغِيفٌ وَخِيَارَتَانِ، فَكَسَرَ الْجَمِيعَ، وَقَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ الصَّلَاةُ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ قَالَ ابْتِدَاءً، قَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ كِسْرَى» فَنظَرَ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ: وَتَبَسَّمَ، وَمَدَّ يَدَهُ فَأَكَلَ، وَقَامَ أَبُو عُمَرَ فَنَزَلَ، فَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ: مَاذَا إِلَّا رَجُلٌ صَالِحٌ. قَالَ أَبُو الْمَظْفَرِ: وَقُلْتُ لَهُ يَوْمًا: أَوَّلُ مَا قَدِمْتُ «الشَّامَ» مَا كَانَ يَرُدُّ أَحَدًا فِي شَفَاعَتِهِ إِلَى مَنْ كَانَ، وَقَدْ كَتَبَ وَرَقَةً إِلَى الْمَلِكِ الْمُعْظَمِ عَيْسَى ابْنِ الْعَادِلِ، وَقَالَ فِيهَا: إِلَى الْوَالِدِ الْمَلِكِ الْمُعْظَمِ، فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَكْتُبُ هَذَا وَالْمَلِكُ الْمُعْظَمُ عَلَى الْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى؟ فَتَبَسَّمَ وَرَمَى بِالْوَرَقَةِ، وَقَالَ: تَأَمَّلْهَا وَإِذَا بِهِ لَمَّا كَتَبَ «الْمَلِكِ الْمُعْظَمِ» كَسَرَ الظَّاءَ، فَصَارَ الْمُعْظَمُ،

(١) يَعْنِي؛ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهُوَ الْإِذْنُ بِالْأَكْلِ.

(٢) هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، لَا أَصْلَ لَهُ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ رَقْم: (٥١٩٥)، فِي بَطْلَانِهِ مَا يَرَوِيهِ بَعْضُ الْجُهَالِ عَنِ نَبِيِّنَا ﷺ: «وُلِدْتُ فِي زَمَنِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ» عَنْ هَامِشِ الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ، وَرُجَّاعٍ: الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ (٤٥٤).

وَقَالَ: لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ يَوْمًا قَدْ عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى، فَعَجِبْتُ مِنْ وَرَعِهِ وَتَحَفُّظِهِ فِي مَنْطِقِهِ عَنْ مِثْلِ هَذَا.

قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ: وَأَصَابَنِي قَوْلُنَجٍّ<sup>(١)</sup> عَانَيْتُ مِنْهُ شِدَّةً، فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو عُمَرَ وَبِيَدِهِ خَرْوُبٌ شَامِيٌّ مَذْقُوقٌ، فَقَالَ: اسْتَفَّ هَذَا، وَكَانَ عِنْدِي جَمَاعَةٌ، فَقَالُوا: هَذَا يَزِيدُ الْقَوْلُنَجَّ وَيَضُرُّهُ، فَمَا التَفَّتْ إِلَيَّ قَوْلِهِمْ، فَأَخَذْتُهُ مِنْ يَدِهِ فَأَكَلْتُهُ، فَبَرَأْتُ فِي الْحَالِ. قَالَ: وَحَكَى الْجَمَالُ الْبُصْرَاوِيُّ الْوَاعِظُ قَالَ: أَصَابَنِي قَوْلُنَجُّ فِي رَمَضَانَ، فَاجْتَهَدُوا فِي أَنْ أُفْطِرَ، فَلَمْ أَفْعَلْ، وَصَعَدْتُ إِلَيَّ «قَاسِيُونَ» فَقَعَدْتُ مَوْضِعَ الْجَامِعِ الْيَوْمَ، وَإِذَا بِالشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ قَدْ أَقْبَلَ مِنَ الْجَبَلِ، وَبِيَدِهِ حَشِيشَةٌ، فَقَالَ: شُمَّ هَذِهِ تَنْفَعُكَ، فَأَخَذْتُهَا وَشَمَمْتُهَا، فَبَرَأْتُ.

وَقَرَأْتُ بِحَظِّ النَّاصِحِ بْنِ الْحَبْلِيِّ: كَانَ أَبُو عُمَرَ فَقِيهًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، كَتَبَ بِحَظِّهِ كَثِيرًا مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَكِتَابَ «الْمُغْنِي» لِأَخِيهِ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ لَهُ أَوْرَادٌ مِنَ الصَّلَاةِ وَالتَّلَاوَةِ، يَقُومُ بِهَا، وَحَجَّ وَغَزَا وَكَانَ شَيْخَ جَمَاعَتِهِ، مُطَاعًا فِيهِمْ، مُحْتَرَمًا عِنْدَ نُورِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ زَنْكِيِّ، وَزَارَهُ وَبَنَى لَهُمْ فِي الْجَبَلِ مَسْجِدًا وَسِقَايَةً. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَهُ آثَارٌ جَمِيلَةٌ، مِنْهَا: «مَدْرَسَتُهُ» بِالْجَبَلِ، وَهِيَ وَقُفٌّ

(١) جَاءَ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ «قَلَجٌ» الْقَوْلُنَجُّ: عَجْمِيَّةٌ، وَقَدْ نُكْسِرُ لَامَهُ أَوْ هُوَ مَكْسُورُ اللَّامِ، وَتُفْتَحُ الْقَافُ وَيُضَمُّ، مَرَضٌ مَشْهُورٌ مِعْوِيٌّ، مَنَسُوبٌ إِلَى الْمِعَى، مُؤَلَّمٌ جَدًّا، يَعْسُرُ مَعَهُ خَرْوُجُ الثَّقَلِ وَالرَّيْحِ.



عَلَى الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، وَقَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ فِيهَا أُمَّمٌ لَا يُحْصَوْنَ. وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ:  
 أَنَّ الشَّيْخَ أَبَا عُمَرَ قُطِبَ، وَأَقَامَ قُطِبَ الْوَقْتِ قَبْلَ مَوْتِهِ سِتًّا سِنِينَ.  
 وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ: كَانَ عَلَى مَذْهَبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، حَسَنَ الْعَقِيدَةِ،  
 مُتَمَسِّكًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ الْمَرْوِيَّةِ وَغَيْرِهَا كَمَا جَاءَتْ، مِنْ غَيْرِ  
 طَعْنٍ عَلَى أَيْمَةِ الدِّينِ وَعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ. وَيَنْهَى عَنِ صُحْبَةِ الْمُتَبَدِّعِينَ،  
 وَيَأْمُرُ بِصُحْبَةِ الصَّالِحِينَ، قَالَ: وَأَنْشَدَنِي لِنَفْسِهِ (١):

أَوْصِيكُمْ فِي الْقَوْلِ بِالْقُرْآنِ      بِقَوْلِ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْإِتْقَانِ  
 لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَلَا بِفَانِي      لَكِنْ كَلَامُ الْمَلِكِ الدِّيَانِ  
 آيَاتُهُ مُشْرِقَةٌ الْمَعَانِي      مَتْلُوءَةٌ فِي اللَّفْظِ بِاللِّسَانِ  
 مَحْفُوظَةٌ فِي الصَّدْرِ وَالْجَنَانِ      مَكْتُوبَةٌ فِي الصُّحُفِ بِالْبَنَانِ  
 وَالْقَوْلُ فِي الصِّفَاتِ يَا إِخْوَانِي      كَالذَّاتِ وَالْعِلْمِ مَعَ الْبَيَانِ  
 إِمْرَارُهَا مِنْ غَيْرِ مَا كُفْرَانِ      مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ وَلَا عُدْوَانِ  
 قَالَ: وَأَنْشَدَنِي لِنَفْسِهِ (٢):

(١) هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ أَرْجُوزَةٍ أُوْرِدَهَا الْحَافِظُ الضِّيَاءُ فِي مَنَاقِبِهِ (٧٦)، قَالَ: أَنْشَدَنَا الْإِمَامُ  
 الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْحَافِظِ، قَالَ: أَنْشَدَنَا خَالِي الْفَقِيهَ، الْإِمَامَ، الْعَالِمَ،  
 الرَّاهِدَ، أَبُو عُمَرَ لِنَفْسِهِ:

إِنِّي أَقُولُ فَاسْمَعُوا بَيَانِي      يَا مَعْشَرَ الْأَصْحَابِ وَالْخِلَائِنِ  
 تَجِدُهَا هُنَاكَ، وَأُوْرِدَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، ثَلَاثَةَ آيَاتٍ مِنْ أَوْلَاهَا.  
 (٢) لَمْ يَرِدْ فِي مَنَاقِبِهِ، وَهَمَّا عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ»، وَأُوْرِدَهُمَا أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ فِي  
 «ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ»، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ»، وَ«التَّارِيخِ»، وَالْمَقْرِبِيُّ فِي «الْمُقَفَّى الْكَبِيرِ».

أَلَمْ يَكْ مَلْهَاءَ عَنِ اللَّهْوِ أَنِّي      بَدَا لِي شَيْبُ الرَّأْسِ وَالضَّعْفُ وَالْأَلَمُ  
 أَلَمْ بِي الْخَطْبُ الَّذِي لَوْ بَكَيْتُهُ      حَيَاتِي حَتَّى يَنْفَدَ الدَّمْعُ لَمْ أَلَمْ  
 قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ : وَكَانَ سَبَبُ مَوْتِهِ : أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسِي بِـ «قَاسِيُونَ» فِي  
 الْجَامِعِ ، مَعَ أَخِيهِ الْمُوقِقِ ، وَالْعِمَادِ ، وَالْجَمَاعَةِ ، وَكَانَ قَاعِدًا فِي الْبَابِ  
 الْكَبِيرِ ، وَجَرَى الْكَلَامُ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمُشَاهَدَتِهِ ، وَاسْتَعْرَقْتُ فِي  
 ذَلِكَ ، وَكَانَ وَقْتًا عَجِيبًا ، وَأَبُو عُمَرَ جَالِسٌ إِلَيَّ جَانِبِ أَخِيهِ الْمُوقِقِ ، فَقَامَ  
 وَطَلَبَ بَابَ الْجَامِعِ ، وَلَمْ أَرَهُ ، فَالْتَفَتُّ ، فَإِذَا بَيْنَ يَدَيْهِ شَخْصٌ يُرِيدُ الْخُرُوجَ  
 مِنَ الْجَامِعِ ، فَصَحْتُ عَلَى الرَّجُلِ : اقْعُدْ ، فَظَنَّ أَبُو عُمَرَ أَنِّي أُحَاطِبُهُ ،  
 فَجَلَسَ عَلَيَّ عَتَبَةَ بَابِ الْجَامِعِ الْجَوَانِيَّةِ إِلَى أَنْ فَرَعَ الْمَجْلِسُ ، ثُمَّ حَمَلَ إِلَيَّ  
 الدَّيْرَ ، فَكَانَ آخِرُ الْعَهْدِ بِهِ ، وَأَقَامَ مَرِيضًا أَيَّامًا ، وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا مِنْ أَوْرَادِهِ ،  
 فَلَمَّا كَانَ عَشِيَّةَ الاثْنَيْنِ ثَامِنَ عَشَرَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ، يَعْنِي سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ ،  
 جَمَعَ أَهْلَهُ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَوَصَّاهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمُرَاقَبَتِهِ ، وَأَمَرَهُمْ بِقِرَاءَةِ  
 «يَس» وَكَانَ آخِرُ كَلَامِهِ <sup>(١)</sup> : ﴿ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ  
 مُسْلِمُونَ ﴾ ، وَتُوُفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَغُسِّلَ فِي السَّحَرِ ، وَمَنْ وَصَلَ  
 إِلَى الْمَاءِ الَّذِي غُسِّلَ بِهِ نَشَفَ بِهِ النِّسَاءُ مُقَانِعَهُنَّ ، وَالرِّجَالُ عَمَائِمَهُمْ ، وَلَمْ  
 يَتَخَلَّفْ عَنْ جَنَازَتِهِ أَحَدٌ مِنَ الْقُضَاةِ ، وَالْعُلَمَاءِ ، وَالْأُمَرَاءِ ، وَالْأَعْيَانِ ، وَعَامَّةِ  
 الْحَلْقِ ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا ، وَلَمَّا خَرَجُوا بِجَنَازَتِهِ مِنَ الدَّيْرِ كَانَ يَوْمًا  
 شَدِيدَ الْحَرِّ ، فَأَقْبَلَتْ غَمَامَةٌ فَأَظَلَّتِ النَّاسَ إِلَى قَبْرِهِ ، وَكَانَ يُسْمَعُ مِنْهَا

دَوِيٍّ كَدَوِيٍّ النَّحْلِ، وَلَوْلَا الْمُبَارِزُ الْمُعْتَمِدُ، وَالشُّجَاعُ بْنُ مُحَارِبٍ،  
وَسِبْلُ الدَّوْلَةِ الْحُسَامِيُّ مَا وَصَلَ إِلَى قَبْرِهِ مِنْ كَفَنِهِ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا أَحَاطُوا بِهِ  
بِالسُّيُوفِ وَالذَّبَابِيسِ، وَكَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بَلِيلَةٌ رَأَى إِنْسَانٌ كَأَنَّ «قَاسِيُونَ» قَدْ  
وَقَعَ أَوْ زَالَ مِنْ مَكَانِهِ فَأَوْلُوهُ بِمَوْتِهِ، وَلَمَّا دُفِنَ رَأَى بَعْضُ الصَّالِحِينَ فِي  
مَنَامِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: مَنْ رَأَى أَبَاعَمَرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَكَأَنَّمَا  
رَأَى الكَعْبَةَ، فَاحْلَعُوا نِعَالَكُمْ قَبْلَ أَنْ تَصِلُوا إِلَيْهِ، وَمَاتَ عَنْ ثَمَانِينَ سَنَةً،  
وَلَمْ يُخَلَّفْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا قَلِيلًا، وَلَا كَثِيرًا، وَقَالَ غَيْرُهُ: حُرِزَ مَنْ  
حَضَرَ جَنَازَتَهُ، فَكَانُوا عِشْرِينَ أَلْفًا.

وَذَكَرَ الضِّيَاءُ عَنْ عَبْدِ الْمَوْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ عِنْدَ قَبْرِ الشَّيْخِ  
سُورَةَ «البَقَرَةِ»، وَكَانَ وَحْدَهُ، فَبَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى (١): ﴿لَا فَاْرِضْ وَلَا  
يَكْرُ﴾ قَالَ: فَغَلَطْتُ، فَرَدَّ عَلَيَّ الشَّيْخُ مِنَ الْقَبْرِ؟! قَالَ: فَخِفْتُ وَفَزِعْتُ  
وَارْتَعَدْتُ وَقُمْتُ، ثُمَّ مَاتَ الْقَارِئُ بَعْدَ ذَلِكَ بِلَيَّامٍ، وَهَذِهِ الْحِكَايَةُ  
مَشْهُورَةٌ (٢)، قَالَ أَبُو شَامَةَ فِي «مُدَيْلِهِ»: أَوَّلُ مَا وَقَفْتُ عَلَى قَبْرِهِ وَزُرْتُهُ  
وَجَدْتُ - بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى عَزَّ وَجَلَّ - رِقَّةً عَظِيمَةً، وَبُكَاءً صَالِحًا، وَكَانَ  
مَعِيَ رَفِيقٌ لِي، وَهُوَ الَّذِي عَرَفَنِي قَبْرَهُ، وَجَدَ أَيْضًا مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي  
بَعْضُ أَصْحَابِنَا الثَّقَاتِ: أَنَّهُ رَأَى الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْمَنَامِ،  
فَسَأَلَهُ إِلَى أَيْنَ تَمْضِي؟ فَقَالَ: أَرُورُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، فَاتَّبَعْتُهُ أَنْظُرُ مَا يَصْنَعُ،

(١) سُورَةُ البَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٦٨.

(٢) قَالَ أَصْدَقُ الْقَائِلِينَ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾.

فَدَخَلَ دَارًا فَسَأَلْتُ : لِمَنْ هِيَ ؟ فَقِيلَ : لِلشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ ، رَحِمَهُ اللهُ .  
 وَقَدَرْتَاهُ الْأَدِيبُ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ <sup>(١)</sup> الْمَقْدِسِيُّ <sup>(٢)</sup> بِقَصِيدَةٍ مِنْهَا :

أَبْعَدَ أَنْ فَقَدْتَ عَيْنِي أَبَا عُمَرَ      تَضْمُنِي فِي بَقَايَا الْعُمَرِ عُمَرَانُ  
 مَا لِلْمَسَاجِدِ مِنْهُ الْيَوْمَ مُقْفِرَةٌ      كَأَنَّهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْجَمْعِ قِيَعَانُ  
 مَا لِلْمَحَارِيبِ بَعْدَ الْأَسْرِ مُوْحِشَةٌ      كَأَنَّ لَمْ يُثَلِّ فِيهَا الدَّهْرُ قُرْآنُ  
 تَبْكِي عَلَيْهِ عِيُونَ النَّاسِ قَاطِبَةٌ      إِذْ كَانَ فِي كُلِّ قَلْبٍ مِنْهُ نِيرَانُ  
 وَكُلُّ حَيٍّ رَأَيْنَا فَهُوَ ذُو أَسْفٍ      وَكُلُّ مَيِّتٍ رَأَاهُ فَهُوَ فَرَحَانُ  
 لَا زَالَ يَسْقِي ضَرِيحُ أَنْتَ سَاكِنُهُ      سَحَابِيبُ غَيْثِهَا عَفْوٌ وَعُفْرَانُ  
 كَمْ مَيِّتٍ ذَكَرُهُ حَيٌّ وَمُتَّصِفٍ      بِالْحَيِّ مَيِّتٌ لَهُ الْأَثْوَابُ أَكْفَانُ

(١) في (ط) : «سَعِيدٌ» .

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ (ت : ٦٥٠ هـ) ، وَتَرَجَّمَ لَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَالْقَصِيدَةُ فِي «الْمَنَاقِبِ» وَهِيَ طَوِيلَةٌ وَأَوَّلُهَا :

يَاعَاذِلِي أَفِيقًا مِنْ كَلَامِكُمْ      رَعَدَلَانِي فَإِنِّي الْيَوْمَ سَكْرَانُ  
 وَأَنْشَدَ لَهُ مَقْطُوعَةً أُخْرَى عَلَى لِسَانِ وَلَدِهِ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
 عُمَرَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا لَمَامَاتِ أَبِيهِ . أَوَّلُهَا :

لَا تَعْجَبُوا مِنْ تَبَارِيحِي وَمِنْ فِكْرِي      هَذَا الْأَكَابِرَ مَا لَا قَيْتُ فِي صِغَرِي  
 قَالَ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ : «أَنْشَدْنَا أَسْوَالَ الْمَآخِرِ الْفَضْلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ أَحْمَدَ  
 الْمُرْدَقَانِي ، قَالَ : أَنْشَدَنِي وَالِدِي أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدَ لِنَفْسِهِ فِي الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ ، وَيَذْكُرُ  
 أَخَاهُ الْمُؤَفَّقُ وَيَعَزُّرُهُ :

دَمِي مَعَ دُمُوعِي يَوْمَ بَيْنِهِمْ هَمِي      وَدُو الْوَجْدِ قَدْ تَجْرِي مَدَامِعُهُ دَمَا  
 وَهِيَ طَوِيلَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ .

٢٥٦- وَكَانَ وَالِدُهُ الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ حَاطِبٌ <sup>(١)</sup> «جَمَاعِيْلٌ» رَجُلًا صَالِحًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، صَاحِبَ كَرَامَاتٍ، وَأَحْوَالٍ وَعِبَادَاتٍ وَمُجَاهِدَاتٍ، قَرَأَ فِي رَمَضَانَ خَمْسًا وَسِتِّينَ حَتْمَةً، وَكَانَ عَلَيْهِ مَهَابَةٌ عَظِيمَةٌ، لَا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا قَبْلَ يَدِهِ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بَنُ الْحَنْبَلِيِّ: كَانَ لَهُ قَدَمٌ فِي الْعِبَادَةِ وَالصَّلَاحِ، سَمِعْتُ وَالِدِي يَقُولُ: لَوْ كَانَ نَبِيٌّ يُبْعَثُ فِي زَمَانِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ قَدَامَةَ كَانَ هُوَ، وَقَدْ حَدَّثَ وَرَوَى عَنْهُ وَلَدَاهُ: أَبُو عُمَرَ، وَالْمَوْفِقُ. وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ إِحْدَى وَتَسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ.

وَتُوْفِّي سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ جَبَلِ قَاسِيُونِ، وَإِلَى جَانِبِهِ دُفِنَ وَلَدُهُ أَبُو عُمَرَ، رَحِمَهُمَا اللهُ.

قُرِيَءَ عَلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِسْمَاعِيْلِ الْأَنْصَارِيِّ - وَأَنَا أَسْمَعُ - أَخْبَرَكُمُ الْقَاضِي أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قَدَامَةَ (أَنَا) وَالِدِي الرَّاهِدُ أَبُو عُمَرَ <sup>(٢)</sup>.

٢٥٧- يَخِيْنَ بَنُ أَبِي الْفَتْحِ، <sup>(٣)</sup> بَنُ عُمَرَ الطَّبَّاحِ الْحِرَّانِيِّ، الضَّرِيْرُ، الْمُقَدِسِيُّ،

(١) ٢٥٦ - سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَيَّ الْمُؤَلِّفِ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٥٥٨هـ).

وَمَصَادِرُهُ هُنَاكَ وَتَوَهَّنَا هُنَاكَ بِذِكْرِهِ هُنَا.

(٢) هَكَذَا فِي النَّسْخِ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثًا، وَلَا أَثْرًا، وَلَا حِكَايَةً، وَلَا أَنْشَدَ شِعْرًا.

(٣) ٢٥٧ - ابْنُ الطَّبَّاحِ الْحِرَّانِيُّ: (؟-٦٠٧هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الْمُقَصِّدِ الْأَرْشِدِ (٨٧/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٩١/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَّدُ» (٣٢٩/١)، وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٥٤/٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَاتِ =

الْفَقِيهُ، أَبُو زَكْرِيَّا. رَحَلَ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِـ «وَاسِطٍ» بِالرُّوَايَاتِ عَلَى الْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ قَاسِمِ الْوَاسِطِيِّ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِهَا الْحَدِيثَ مِنْ الْقَاضِي أَبِي طَالِبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْكِنَانِيِّ، وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْحَشَّابِ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الْحَالِقِ، وَشُهَدَاةَ، فِي آخَرِينَ، وَتَفَقَّهَ بِـ «بَغْدَادَ» فِي الْمَذْهَبِ، وَرَجَعَ إِلَى «حَرَانَ» وَحَدَّثَ بِهَا، وَسَمِعَ مِنْهُ أَبُو الْمُظَفَّرِ سَبْطُ بْنُ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرِهِ، وَتَوَفِّيَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِـ «حَرَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٥٨ - يَحْيَى بْنُ الْمُظَفَّرِ<sup>(١)</sup> بْنُ نَعِيمِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيِّ، الْبَدْرِيُّ، الرَّاهِدِيُّ، أَبُو زَكْرِيَّا الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْحُبَيْرِ» وَيُلَقَّبُ «صَفِيَّ الدِّينِ».

وُلِدَ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ نَاصِرٍ، وَأَبِي الْوَقْتِ وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَكَانَ يُسَافِرُ فِي التِّجَارَةِ إِلَى

= التَّقْلَةَ (٢/٢١٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٥)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٣١)، (٦/٥٧).

(١) ٢٥٨ - صَفِيَّ الدِّينِ بْنِ الْحُبَيْرِ (٥٤٠-٦٠٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣/٩٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٢٩). وَيُرَاجَعُ: التَّفَيْدُ لِابْنِ نُقْطَةَ (٤٨٧)، وَتَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ لَهُ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ التَّقْلَةَ (٢/٢١٨)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/٢٤٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَجَّاجُ إِلَيْهِ (٣/٢٥٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٤)، وَالْمُسْتَبْتَبُ (١/٦٣)، وَتَوْضِيحُ الْمُسْتَبْتَبِ (١/٣٤٩)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٣١) (٧/٥٧)، وَ«الْحُبَيْرُ» تَصْغِيرُ حَبْرٍ، لَقَّبَ جَدَّهُ. وَأَخُوهُ: عَلِيُّ بْنُ مُظَفَّرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَعِيمِ (ت: ٦٢٦هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

«الشَّام»، ثُمَّ انْقَطَعَ فِي بَيْتِهِ بِ«الْبَدْرِيَّةِ» مَحَلَّةٌ مِنْ مَحَالِّ «بَغْدَادَ» الشَّرْقِيَّةِ بِدَارِ الْخِلَافَةِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، حَسَنَ الْهَيْئَةِ وَالسَّمْتِ، كَثِيرَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالنُّسُكِ، ذَا مُرُوءَةٍ، وَتَفَقُّدٍ لِلأَصْحَابِ، وَتَوَدُّدٍ إِلَيْهِمْ.

وَذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ أَنَّهُ كَانَ فِي السَّفَرِ إِذَا نَزَلَ النَّاسُ وَاسْتَقَرُّوا تَوْضِئًا لِلصَّلَاةِ، وَتَنَحَّى قَلِيلًا عَنِ الْقَافِلَةِ، وَبَسَطَ سَجَادَةً لَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَدْخُلَ الْوَقْتُ، فَيُصَلِّي، قَالَ: وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، مُلَازِمًا لِمَنْزِلِهِ، لَا يَخْرُجُ مِنْهُ لِمَسْجِدِهِ<sup>(١)</sup> إِلَّا لِتَأْدِيَةِ الْفَرَائِضِ، ثُمَّ يَرْجِعُ، وَأَثْنَى عَلَى مَوَدَّتِهِ وَمُرُوءَتِهِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ نُقْطَةَ وَغَيْرُهُ بِالصَّلَاحِ، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ مَمَالِكِ الْخَلِيفَةِ، وَبُنِيَتْ لَهُ دُكَّةٌ فِي آخِرِ عُمُرِهِ بِأَمْرِ الْخَلِيفَةِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ لِقِرَاءَةِ الْحَدِيثِ عَلَيْهَا.

وَتُوُفِّيَ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ ضُحَى تَاسِعَ عَشْرِينَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَتَبِعَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَكَانَ لَهُ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ<sup>(٢)</sup> كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا فِي الْمَذْهَبِ،

(١) فِي (ط): «إِلَى مَسْجِدِهِ».

(٢) تُوُفِّيَ مُحَمَّدٌ سَنَةَ (٦٣٩هـ)، لَهُ أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٥٨٦)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٦١) وَغَيْرِهِمَا.

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٠٧هـ):

335 - إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ الطَّبَّالِ الْأَزْجِيُّ. لَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ - كَمَا تَرَى - وَلَا ذَكَرَهُ الْعَلِيمِيُّ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٦٠)، وَرَفَعَ نَسَبَهُ هَكَذَا: إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عُمَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ؟! وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ. فَابْتُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْرَةَ (ت: ٦٤٦هـ) =

وَحَفِيدُهُ - فِيمَا يَظْهَرُ - : إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ (ت : ٧٠٨ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُمَا  
ابْنُ رَجَبٍ، وَلَا الْعُلَيْمِيُّ، وَهَذَا الْحَفِيدُ ذَكَرَهُ ابْنُ مِفْلَحٍ فِي الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٥٦)،  
تَذْكُرُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

336 - وَقَرِيبُهُ: عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ (ت ؟) ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي  
مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/٢٥٣)، وَذَكَرَ مَوْلَدَهُ سَنَةَ (٦٥٧ هـ) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

وَلِلْمُسْتَذْرَكِ هُنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْرَةَ أَخْبَارٌ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ لِابْنِ الشُّعَارِ (١)  
وَرَقَّةَ (١٧٧) وَذَكَرَ نَمَاجٍ مِنْ شِعْرِهِ، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٠٥)، وَالْمُخْتَصَرُ  
الْمُحْتَجَّاجُ إِلَيْهِ (١/٢٤٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٤٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٩/١١٥).

337 - وَدُرَّةُ بِنْتُ صَالِحِ بْنِ كَامِلِ بْنِ أَبِي غَالِبِ الْحَقَّافِ، ذَكَرْنَا أَهْلَ بَيْتِهَا فِي تَرْجَمَةِ  
عَمَّهَا: «الْمُبَارَكِ بْنِ كَامِلِ ت : ٥٤٣»، وَاسْتَذْرَكْنَا وَالدَّهَلِيَّ صَالِحِ بْنِ كَامِلِ (ت : ٥٤٣ هـ)  
فِي مَوْضِعِهِ، أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٠٩)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَجَّاجُ إِلَيْهِ  
(٣/٢٦١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٤٨).

338 - وَسَكِينَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْمَقْدِسِيِّ، أُمُّ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ  
الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٠)، عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ، وَبَيْتُهَا مَشْهُورٌ.

339 - وَالْمُحَدَّثُ الْكَبِيرُ الْمَشْهُورُ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَمَّرِ بْنِ طَبْرَزْدَ. قَالَ الْحَافِظُ  
الدَّهَبِيُّ: «الْمُسْنَدُ الْكَبِيرُ» رُحْلَةُ الْأَفَاقِ صَاحِبُ حَنْبَلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّصَافِيِّ قَالَ ابْنُ  
الْمُسْتَوْفَى فِي «تَارِيخِ إِذْبَلِ» وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، لَطِيفًا مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ الْحَنَابِلَةِ  
وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَسَمِعَ الْكَثِيرَ بِإِفَادَةِ أَخِيهِ أَبِي الْبَقَاءِ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ بِنَفْسِهِ،  
وَحَصَلَ الْأُصُولُ وَحَفِظَهَا إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ»، ثُمَّ ذَكَرَ شَيْوَحَهُ وَمَسْمُوعَاتِهِ وَفِيهَا  
كَثْرَةٌ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ لَا يُمْكِنُ حَصْرُهُمْ وَذَكَرَ عَدَدًا مِنْهُمْ  
وَقَالَ: «وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبُخَارِيِّ وَهُوَ آخِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ  
بِالْإِجَازَةِ: الْكَمَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَكْبَرُ، شَيْخُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ.



يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - :  
جَاءَ فِي مَشِيخَةِ ابْنِ الْبَحَارِيِّ : «أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ، الْمُسْنِدُ، أَبُو حَفْصِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي بَكْرٍ  
مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَّانَ الْمُؤَدَّبِ، الْبَغْدَادِيِّ، الدَّارِقَزِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ  
طَبْرَزْدٍ» قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي شِعْبَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ . . . » وَأَطَالَ فِي ذِكْرِ مَرْوِيَّاتِهِ،  
الْمَشِيخَةُ (١/٥٠١، ٦٤٠) وَأَمَّا الْكَمَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَهُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ  
الْبَزَّازِ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْفُؤَيْرَةِ» (ت: ٦٩٧هـ) عَالِمٌ، مُقْرَىءٌ، لَهُ تَرْجَمَةٌ حَافِلَةٌ  
وَأَخْبَارٌ، كَانَ مُعَمَّرًا قَارِبَ الْمِائَةِ، وَهُوَ شَيْخُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ بِ«بَغْدَادٍ».  
لِعُلُوِّ إِسْنَادِهِ، حَنْبَلِيٌّ تَرْجَمَ لَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٩٢)، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ  
الْقُرَّاءِ تَرْجَمَ لَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، وَابْنُ الْجَزْرِيِّ فِي كِتَابَيْهِمَا فِي تَرَاجِمِ الْقُرَّاءِ، لَهُ مُعْجَمٌ  
شُيُوخِ حَافِلٌ اسْمُهُ «نَشْرُ نَفَحَاتِ التَّلْطِيفِ مِنْ مَرْوِيَّاتِ ابْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ». خَرَّجَهُ  
الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْقَلَانِسِيِّ تَرْبُودٌ تَرْجَمْتَهُ وَضَوْحًا فِي مَوْضِعِهِ مِنْ  
الْإِسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

نَعُودُ إِلَى تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ عَمْرٍو بْنِ طَبْرَزْدٍ: قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: «وَهُوَ مُكْتَبٌ، صَحِيحُ  
السَّمَاعِ، ثِقَّةٌ فِي الْحَدِيثِ» وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: «وَرَدَ . . . دِمَشْقَ وَحَدَّثَ بِهَا،  
وَأَزْدَحَمَتْ عَلَيْهِ الطَّلَبَةُ، تَفَرَّدَ بَعْدَهُ مَشَايِخُ وَأَجْرَاءُ وَكُتُبٌ، وَكَانَ مُسْنِدَ أَهْلِ زَمَانِهِ»  
وَوَصَفَهُ أَبُو شَامَةَ بِأَنَّهُ: «كَانَ خَلِيعًا، مَاجِنًا» وَكَثُرَ الطَّعْنُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ وَتَهَاوُنِهِ مِنْ أَبِي  
شَامَةَ، وَغَيْرِهِ فِي نَقْلِهَا إِطَالَةً، تَجَدُّهَا فِي مَصَادِرِهَا، وَجَمَعَ لَهُ ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ «مَشِيخَةً»  
عَنْ ثَلَاثَةِ وَثَمَانِينَ شَيْخًا، وَحَدَّثَ بِهَا مَرَارًا. قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: فِي جُزْءَيْنِ وَبَعْضُ ثَالِثٍ،  
وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ. وَعَاشَ تِسْعِينَ سَنَةً وَسَبْعَةَ أَشْهُرٍ.

- وَأَخُوهُ أَبُو الْبَقَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرٍ (ت: ٥٤٢هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ.

- وَخَتْنُهُ عَلَى بَنِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ السَّمِينِيِّ (ت:  
٦٠٩هـ)، وَهُوَ نَفْسُهُ أَفْضَلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . . . السَّمِينِيُّ. أَخْبَارُ ابْنِ طَبْرَزْدٍ كَثِيرَةٌ جِدًّا،

والمصادر حافلة نذكر منها في: معجم البلدان (٤٢٢/٢) (دار القز)، والتقييد لابن نطقة (٣٩٧)، وذيل تاريخ بغداد لابن النجار، والتكملة لوفيات النقلة (٢٠٧/٢)، وذيل الروضتين (٧٠)، ووفيات الأعيان (٤٥٢/٣)، والمستفاد من ذيل تاريخ بغداد (٢١٠)، ومرواة الزمان (٥٣٧/٨)، وتاريخ إزبل (١٥٩/١)، ومجمع الآداب (٦٣٩/٥)، وتاريخ الإسلام (٢٥٩)، وسير أعلام النبلاء (٥٠٧/٢١)، وميزان الاعتدال (٣٢٣/٣)، والعبر (٢٤/٥)، ودول الإسلام (١١٣/٢)، والمختصر المحتاج إليه (١٠٦/٣)، والبداية والنهاية (٦١/١٣)، ولسان الميزان (٣٢٩/٤)، والشذرات (٢٦/٥).

والطبرزد كسفر جل - بالذال المهملة والذال المعجمة - صفة سكر، وبه سمي نوع من التمر، فارسي، معرب. يُراجع: المعرب للجواليقي (٢٧٦)، وقصد السبيل (٢٥٢/٢).

340 - ومظفر بن إبراهيم بن محمد، أبو منصور الحزبي المعروف بـ «ابن البرني». قال الحافظ الذهبي: «حدث عن جده لأمه عبد الرحمن بن علي بن الأشقر. . . وكان سماعه صحيحاً» ذكر المؤلف ولده إبراهيم بن مظفر (ت: ٦٢٢ هـ) في موضعه كما سيأتي. أخبار مظفر في: تكملة الإكمال لابن نطقة (١/٣٧٥)، والتكملة لوفيات النقلة للمندري (٢/٢١٢)، والعبر (٥/٢٦)، وتاريخ الإسلام (٢٨٣)، والمختصر المحتاج إليه (٢/١٩٢)، وتوضيح المشتبه (١/٤١٧)، والشذرات (٥/٣٠).

341 - وجده لأمه عبد الرحمن بن علي الأشقر، حنيلي، برني مثله قال ابن نطقة في تكملة الإكمال (١/٣٧٥): حدث عنه مظفر بن إبراهيم وسبق أن استدركتنا أخاه ذاكر الله بن إبراهيم في وفيات (١٠٦٠ هـ) وسيأتي المزيد من التفصيل عن أسرته في هامش ترجمة ابن إبراهيم بن مظفر إن شاء الله تعالى.

342 - ومسعود بن يحيى بن محمد بن هبيرة، ابن الوزير المشهور يحيى بن هبيرة (ت: ٥٦٠ هـ) ويقال إنه توفي أبوه وهو حمل، فولد بعد وفاته. قال الحافظ المندري:

فَانْتَقَلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ؛ لِأَجْلِ الدُّنْيَا، وَوَلِيَ الْقَضَاءَ، وَقِيلَتْ فِيهِ الْأَشْعَارُ.  
وَ«الْحُبَيْرُ» بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الْيَاءِ آخِرِ  
الْحُرُوفِ وَبِالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ.

٢٥٩ - أَسْبَاهُ مِيرُزِ بْنِ مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ نُعْمَانَ الْحَرَائِي، الْفَقِيه، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.  
تَفَقَّهُ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَنَزَلَ عِنْدَهُ، وَلاَزَمَ الْإِسْتِغَالَ بِمَدْرَسَتِهِ

= «سَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ، وَتَفَقَّهُ، وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةً بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، وَحَدَّثَ  
وَصَنَّفَ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/٢١٣).  
(١) ٢٥٩ - أَسْبَاهُ مِيرُزِ بْنِ مُحَمَّدٍ (؟-٦٠٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٩٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٣٠).  
وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/٢٢٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٩٠)، وَالشُّذْرَاتُ  
(٥/٣٣)، (٧/٦١).

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٠٨هـ):  
343 - عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُسَيْنِ، أَبُو الْقَاسِمِ الْقَطِيعِيُّ. الصَّفَّارُ. قَالَ الْحَافِظُ  
الدَّهَبِيُّ: كَانَ أَبُوهُ مِنْ كِبَارِ الْحَنَابِلَةِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٥٦٣هـ) كَمَا  
ذَكَرَ أَخَاهُ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ فِي وَفِيَاتِ (٦٣٤هـ). أَخْبَارُ عَلِيٍّ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ  
النَّجَّارِ (٣/١٢٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/٢٢٤)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ  
(٣/١١٦)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٠٠).

344 - وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْجَوَزِيِّ، الدَّهَّانُ، ابْنُ  
أَخِي أَبِي الْفَرَجِ الْإِمَامِ الْوَاعِظِ الْمَشْهُورِ، تَقَدَّمَ ذَكَرَ أَهْلَ بَيْتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ عَمِّهِ،  
أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت ٥٩٧هـ) كَمَا تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٥٨٥هـ)  
أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/٢٢٣)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١٢٨)،  
وَالْمُسْتَبْتَبُ لِلدَّهَبِيِّ (١/١٨٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٠٠)، وَالتَّوَضِيحُ (٢/٥٢٠).

إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، وَسَمِعَ ابْنَ الْمَادِحِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ بِالْيَسِيرِ، وَعُمَرَ، وَسَمِعَ مِنْهُ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ، وَجَمَاعَةٌ.

وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ حَادِي عَشَرَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَكَانَ أَصَابَهُ صَمٌّ شَدِيدٌ فِي آخِرِ عُمُرِهِ.  
قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، مُشْتَغَلًا بِالْعِلْمِ وَالْخَيْرِ، مَعَ عُلُوِّ سِنِّهِ، وَأَظَنَّهُ نَاطِحَ الْمِائَةِ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢٦٠ - مَحْمُودُ بْنُ عُثْمَانَ <sup>(١)</sup> بْنِ مَكَارِمِ النَّعَالِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الْفَقِيهِيُّ،

(١) ٢٦٠ - مَحْمُودُ النَّعَالِ الرَّاهِدِيُّ (٥٢٣-٦٠٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٥٤٨/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٩٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَضَّدُ» (٣٣٠/١). وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٥٦٢/٨)، وَفِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ مَكَارِمِ، وَذَيْلُ الرَّوَضَتَيْنِ (٨٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٢٤٠/٢)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٤/٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٤٨)، وَالبِدَايَةُ وَالتَّهَايَةُ (٦٤/١٣)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٢٠٧/٦)، وَالْقَلَائِدُ لِلتَّادِفِيِّ (١١٨)، وَالشَّدْرَاتُ (٣٨/٥) (٧١/٧).

345 - ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَحْمُودٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ الشَّعَارِ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (٣٠٢/١)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، وَوَصَفَهُ بِـ «الْوَاعِظِ» قَالَ: «شَابٌّ، فَاضِلٌ، خَيْرٌ، لَمْ يَزَلْ مُوَاطِبًا عَلَى الْإِسْتِعَالِ بِعِلْمِ الْوَعِظِ، وَالْجُلُوسِ بِرِبَاطِ مَنْسُوبٍ إِلَى الْوَالِدِ، وَهُوَ أَحَدٌ مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الظَّاهِرُ بِأَمْرِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَأَذِنَ لَهُ فِي الْجُلُوسِ بِـ «بَابِ بَدْرِ» الشَّرِيفِ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبِي صَالِحِ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فَقَبِلَ شَهَادَتَهُ، وَأَثْبَتَ تَرْكِيئَتَهُ، أَنْشَدَنِي لِنَفْسِهِ يَمْدَحُ الْإِمَامَ الْمُسْتَنْصِرَ بِاللَّهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَلَّدَ اللَّهُ دَوْلَتَهُ.

يَا صَاحِبِي بِأَعْلَامِ الْعُدَيْبِ صَفَا شَوْقِي إِلَى مَنْهَلِ الْأَبْرَقِينَ صَفَا  
وَأُورَدَهَا هُنَاكَ، كَمَا أُورَدَ لَهُ قِصَائِدٌ وَمُقَطَّعَاتٌ أُخْرَى، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدُّمِيَّاطِيُّ فِي =

الواعظ، الزاهد، أبو الثناء، ويقال: أبو الشكر، ويُلَقَّبُ ناصِرُ الدِّينِ .  
 وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«بَغْدَادَ» وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ  
 الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّيِّ، وَحَدَّثَ، وَحَفِظَ «مُخْتَصَرَ الْخِرَقِيِّ» وَقَرَأَ  
 عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَصَحَبَ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ، وَتَأَدَّبَ بِهِ، وَكَانَ  
 يُطَالِعُ الْفِقْهَ وَالْتَفْسِيرَ، وَيَجْلِسُ فِي رِبَاطِهِ لِلْوَعْظِ، وَكَانَ رِبَاطُهُ مُجْمَعًا لِلْفُقَرَاءِ  
 وَأَهْلِ الدِّينِ، وَلِلْفُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ الَّذِينَ يَزْحَلُونَ إِلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ  
 لِلتَّفَقُّهِ عَلَيْهِ، فَكَانُوا يَنْزِلُونَ بِهِ، حَتَّى كَانَ الْإِسْتِغَالُ فِيهِ بِالْعِلْمِ أَكْثَرَ مِنَ  
 الْإِسْتِغَالِ بِسَائِرِ الْمَدَارِسِ .

وَكَانَ الرَّبَاطُ شَعْتُ الظَّاهِرِ، عَامِرًا بِالْفُقَهَاءِ وَالصَّالِحِينَ، سَكَنَهُ الشَّيْخُ  
 مُوَفَّقُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ، وَالْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، وَأَخُوهُ الشَّيْخُ الْعِمَادُ، وَالْحَافِظُ  
 عَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَكْبَارِ الرَّحَّالِينَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ .  
 قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ: وَلَمَّا قَدِمْتُ «بَغْدَادَ» سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ  
 نَزَلْتُ الرَّبَاطَ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ بَيْتٌ خَالٍ، فَعَمَرْتُ بِهِ بَيْتًا وَسَكَنْتُهُ، وَكَانَ

مُعْجَمِهِ (١ ورقة: ١٥٥)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ أَيْضًا .

346 - وابنه الآخر يحيى بن محمود، ذكره الحافظ الدمياطي في معجمه (٢) ورقة  
 (٢٠٢)، قال يحيى بن الشيخ محمود بن عثمان بن أبي المكارم النعال، أبوزكريا  
 البغدادي، أخو إسماعيل، قرأت على يحيى بن محمود برباط والده «القصيرية»  
 شريقي «بغداد» ثم قال: قرأت على يحيى هذا وأخيه «جزء ابن عرفة» بسماعهما من  
 ابن كليب، بسنده، و«جزء أبي سعيد البغدادي» بسماعهما من أبي الفرج بن الجوزي،  
 وغير ذلك «ولم يذكر وفاته أيضا. وهما ممن يستدرك على المؤلف.

الشَّيْخُ مَحْمُودٌ وَأَصْحَابُهُ يُنْكِرُونَ الْمُتَنَكَّرَ، وَيُرِيْقُونَ الحُمُورَ، وَيَرْتَكِبُونَ الأَهْوَالَ فِي ذَلِكَ، حَتَّى إِثْنُهُ قَامَ أَنْكَرَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الأَمْرَاءِ، وَبَدَّدَ حُمُورَهُمْ، وَجَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فِتْنٌ، وَضُرِبَ مَرَّاتٍ، وَهُوَ شَدِيدٌ فِي دِينِ اللهِ، لَهُ إِفْدَامٌ وَجِهَادٌ، وَكَانَ كَثِيرَ الذِّكْرِ، قَلِيلَ الحِطِّ مِنَ الدُّنْيَا، وَكَانَ يُسَمَّى «شُحْنَةَ الحَنَابِلَةِ»، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ الحَنَبَلِيِّ وَقَالَ: كَانَ يَهْدُبُنَا وَيُؤَدِّبُنَا، وَانْتَفَعْنَا بِهِ كَثِيرًا. وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ صَالِحًا حَيِّرًا، مَوْصُوفًا بِالرُّهْدِ وَالصَّلَاحِ، وَالظَّرَافَةِ، وَكَانَتْ لَهُ قِصَصٌ فِي إِنكَارِهِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَتْ لَهُ رِيَاضَاتٌ وَمُجَاهَدَاتٌ، وَسَاحَ فِي بِلَادِ «الشَّامِ» وَغَيْرِهَا وَكَانَ يُؤَثِّرُ أَصْحَابَهُ، وَانْتَفَعَ بِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ مَهِيْبًا، لَطِيْفًا، كَيْسًا، بَاشًا، مُبْتَسِمًا، يَصُومُ الدَّهْرَ، وَيَخْتِمُ القُرْآنَ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَلَا يَأْكُلُ إِلاَّ مِنْ غَزَلِ عَمَّتِهِ.

تُوُفِّيَ فِي لَيْلَةِ الأَرْبِعَاءِ عَاشِرِ صَفَرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ عَن أَزِيدٍ مِنْ ثَمَانِينَ سَنَةً. وَدُفِنَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِرِبَابِطِهِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - وَقِيلَ: كَانَتْ وَفَاتُهُ لَيْلَةَ التَّاسِعِ.

٢٦١ - يَحْيَى بْنُ سَالِمٍ <sup>(١)</sup> بْنِ مُفْلِحِ البَغْدَادِيِّ، نَزِيلِ «المَوْصِلِ»، أَبُو زَكَرِيَّا،

(١) ٢٦١ - ابنُ مُفْلِحِ البَغْدَادِيِّ (؟ - ٦٠٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: المَقْصِدِ الأَرْشَدِ (٣/٩٤)، وَالمَنْهَجِ الأَحْمَدِ (٤/٩٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ المُنْضَدِ» (١/٣٣٠). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ التَّقْلَةِ (٢/٢٥٩)، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ (٣٥١)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٣٩) (٧/٧٣).

ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ بِـ «بُعْدَادٍ» مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَأَنَّهُ تَفَقَّهَ بِهَا عَلَى صَدَقَةَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَدَّادِ، وَحَدَّثَ بِـ «الْمَوْصِلِ». وَتُوفِّيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «الْمَوْصِلِ» وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْجَامِعِ الْعَتِيقِ.

٢٦٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ حَامِدِ الْيَعْنَوِيِّ <sup>(٢)</sup>، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ النَّجَّارِ، الْفَقِيهُ.

قَرَأَ الْفِقْهَ وَالْخِلَافَ عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ صَاحِبِ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ فَأَجَادَ، وَقَرَأَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْأَدَبِ، وَقَالَ الشُّعْرَ، وَكَانَ يَكْتُبُ خَطًّا حَسَنًا، وَسَافَرَ عَنْ «بُعْدَادٍ»، وَدَخَلَ «دِيَارَ بَكْرٍ» وَوَلِيَ الْقَضَاءَ بِـ «أَمِدٍ»، وَأَقَامَ بِهَا إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ، وَكَانَ صَهْرًا لِعَبْدِ الرَّزَاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ عَلَى ابْنَتِهِ.

تُوفِّيَ بِـ «أَمِدٍ» فِي رَمَضَانَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّمِائَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَقَدْ جَاوَزَ الْأَرْبَعِينَ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: أُشِدَّتْ لَهُ <sup>(٣)</sup>:

(١) ٢٦٢ - أَبُو الْحَسَنِ الْيَعْنَوِيُّ (؟-٦٠٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٥٨)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٣٠). وَيُرَاجَعُ: الشُّذْرَاتُ (٥/٣٧) (٧/٧٠).

(٢) فِي (ط): «الْبَغَوِيُّ» وَمَا أُثْبِتُهُ هُوَ الصَّحِيحُ مَنْسُوبٌ إِلَى قَرِيْبَةِ «يَعْنَى» مِنْ قُرَيْ «نَخْشَبٍ» مِنْ بِلَادِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٥٠٢).

(٣) الْأَبْيَاتُ عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَ«الشُّذْرَاتِ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٩هـ):

347 - أَفْضَلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيِّ، الشَّرِيفُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٢/٢٣٩)، قَالَ: «وَالِدُهُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدٌ، سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٥هـ)، =

وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - ابْنَ أَخِيهِ أَحْمَدَ بْنَ أَكْمَلَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودٍ (ت: ٦٣٤هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَتَذَكَّرُ فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ هُنَاكَ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، أَخْبَارُ أَفْضَلٍ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٣٩) وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٥٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٦).

348 - وَأَفْضَلُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الدَّارَقُوتِيُّ السِّمِينِيُّ، ابْنُ أُخْتِ عُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدَ (ت: ٦٠٧هـ) وَزَوْجِ ابْنَتِهِ، وَسَبَقَ اسْتِدْرَاكَ عُمَرَ ابْنَ طَبْرَزْدَ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٦) وَكَرَّرَهُ بِاسْمِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ص (٣٤٦) وَلَعَلَّ اسْمَهُ مُحَمَّدًا، وَأَفْضَلُ لِقَبِّهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٤٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٠٦).

349 - وَعَاتِكَةُ بِنْتُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ، الْعَطَّارُ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا (ت: ٥٦٩) فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَهَا أَوْلَادٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَكَرْنَاهُمْ هُنَاكَ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «وَكَانَ سَمَاعُهَا صَحِيحًا، وَهِيَ شَيْخَةٌ، صَالِحَةٌ» أَخْبَارُهَا فِي التَّقْيِيدِ (٥٠٠) وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٥٤)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٢٦٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣١) وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٦/٥٦١).

350 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَوَاهِبِ الْبَغْدَادِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ غَلَامِ الْعُلْبِيِّ» تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكَ وَالِدِهِ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٧٧هـ). وَابْنُ الْعُلْبِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٥٠٣) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

- أَمَّا ابْنُهُ مَوَاهِبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ؟) فَقَدْ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَذَكَرَ أَنَّهُ شَافِعِيٌّ الْمَذْهَبِ فَلَا يَلْزَمُ ذِكْرُهُ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/٢٦٢) وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/١٩٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٣).

351 - وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَلِّ، أَبُو الْحَسَنِ الدُّورِيُّ، الْوَاعِظُ



المُجَلَّدُ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نُفْطَةَ: «سَمِعْنَا مِنْهُ، وَكَانَ شَيْخًا مَسْتُورًا» وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَمَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ (ت: ٦١١ هـ) فِي مَوْضِعِهِ، نَذَرُ أَهْلَ بَيْتِهِ فِي هَامِشٍ تَرْجَمَةَ الْمَذْكُورِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارٌ عَلِيٍّ فِي: تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (١/٣١٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٢/٢٤٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٢٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٨)، وَالْمُسْتَبْتَةِ (١/١١٥)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٢/٥٥).

352 - وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَرَزِيرِ عَوْنِ الدِّينِ يَحْيَى بْنِ هُبَيْرَةَ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَالِدَهُ، وَجَدَّهُ الْوَرَزِيرُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٠ هـ) وَذَكَرْنَا فِي هَامِشٍ تَرْجَمَةَ جَدِّهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٤٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٠). ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ حَفِيدَهُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٦٨٩ هـ)، وَابْنَهُ عُمَرَ لَهُ ذَكَرَ فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» لابنِ الشَّعَارِ فِي سَنَدِ رِوَايَةٍ.

353 - وَعَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَرَكَةَ الْبَغْدَادِيِّ الْحَمَامِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْحَافِظِ» ابْنُ أُخْتِ الْإِمَامِ الْوَاعِظِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ، وَعُرِفَ بِ«الْحَافِظِ»؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ الْكُتُبَ فِي الْحَمَامِ، لِأَنَّهُ مِنْ حُقَاطِ الْحَدِيثِ. أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابنِ النَّجَّارِ (٤/٣٠٣)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٤٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٥٨)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/٣٧). وَتَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي الْفَائِزِ أُخْتِ ابْنِ الْجَوَزِيِّ لِأُمِّهِ فَهَلْ هِيَ وَالِدَةُ الْمَذْكُورِ هُنَا؟! يُرَاجِعُ اسْتِدْرَاكُ عَلِيٍّ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٥ هـ).

354 - يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنِيْمَةَ، الْإِمَامُ، أَبُو زَكْرِيَّا بْنُ حَوَارِ الْخَيَّاطِ الْمُفْرِيءِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «... نَظَرَ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَتَفَقَّهَ لِأَحْمَدَ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٥٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥١)، وَتَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفَيَاتِ (٥٩٥ هـ).

- وَأَمَّا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُتَوَفَّى فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَهُوَ الْقَاضِي أَبُو مَنْصُورِ بْنِ الْقَاضِي أَبِي عَلِيٍّ، فَذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ، فِي آخِرِ

لَوْ صُبَّ مَا أَلْقَى عَلَى صَخْرَةٍ      لَذَابَتِ الصَّخْرَةُ مِنْ وَجْدِهَا  
أَوْ أَلْقَيْتَ نِيرَانُ قَلْبِي عَلَى      دَجَلَةٍ لَمْ يَقْدِرِ النَّاسُ عَلَى وِرْدِهَا  
أَوْ ذَاقَتِ النَّارُ غَرَامِي بِكُمْ      لَمْ تَتَوَارَ النَّارُ فِي زَنْدِهَا  
لَوْ لَمْ تُرَجِّ الرُّوحُ الرُّوحَ اللِّقَا      لَكَانَ رُوحُ الرُّوحِ فِي فَقْدِهَا

٢٦٣ - مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ<sup>(١)</sup> بْنِ أَبِي الرَّجَاءِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ الْأَصْبَهَانِيِّ،  
الْمَلِنَجِيِّ<sup>(٢)</sup> الْمُحَدِّثُ، الْمُؤَدِّبُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، تَقِيُّ الدِّينِ، مُحَدِّثُ «أَصْبَهَانَ»  
وَمُفِيدُهَا. سَمِعَ مِنْ أَبِي الْخَيْرِ الْبَاغْبَانَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّسْتَمِيِّ، وَمَحْمُودِ  
ابْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ فُورَجَةَ<sup>(٣)</sup>، وَمَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرًا، وَعُيِّنَ بِهَذَا  
الشَّانِ، وَقَرَأَ الْكَثِيرَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَخَرَجَ، وَأَفَادَ الطَّلَبَةَ بِ«أَصْبَهَانَ»

= وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٤٠هـ)، وَذَكَرَ وَفَاةَ الْإِبْنِ هَذَا فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَهَذَا مَحَلُّهُ، وَقَدْ  
خَرَجْتُ تَرْجَمَتَهُ هُنَاكَ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ هُنَا لِلتَّنْبِيهِ؛ لِئَلَّا يُطَلَّبَ فَلَا يُوجَدُ.

(١) ٢٦٣ - مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيٍّ الْمَلِنَجِيُّ (؟ - ٦١٠هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٥)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٥٠٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ»  
(١/٣٣١). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (١١٢)، وَالشُّكْمَلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٦٨)، وَالْعَبْرُ  
(٥/٣٧)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٣٩٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَسَيْرُ  
أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/١١٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٨٦)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٤٢)، (٧/٧٩).  
(٢) هَكَذَا فِي الْأُصُولِ كُلِّهَا، وَصَوَائِهِ «الْمَلِنَجِيُّ»، مَسْنُوبٌ إِلَى «مِلْنَجَةَ» بِالْكَسْرِ، ثُمَّ الْفَتْحُ،  
وَتُونٍ سَاكِنَةٍ، وَجِيمٍ، مِحْلَةٌ بِ«أَصْبَهَانَ». يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٢٢٦)، وَالْأَنْسَابُ  
(١١/٤٧٣).

(٣) فِي (ط): «فُورَجَةَ».

وَحَدَّثَ، وَأَجَازَ لِلْحَافِظِ الْمُنْدَرِيِّ<sup>(١)</sup>، وَلَا أَبِي الْحَسَنِ بْنِ<sup>(٢)</sup> الْبُخَارِيِّ، وَأَحْمَدَ ابْنَ شَيْبَانَ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ. تُوُفِّيَ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ بِ«أَصْبَهَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَمِمَّا زَادَهُ عَلَى الْمُسْلَسَلَاتِ، لِلْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ: (أَنَا) مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ أَبِي شُكْرِ الْجَوْهَرِيِّ - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ - (أَنَا) أَبُو أَحْمَدَ حَمْدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَيَّةَ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ فَضْلِ الْبَاطِرْقَانِيِّ إِمْلَاءً (ثَنَا) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ثَنَا) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى (ثَنَا) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْوَرَّاقِ الْبَغْدَادِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَلَّالَ - جَارًا لَنَا - قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: «تَضْرَبُ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَعْنَاقُ، كَمَا تَضْرَبُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ الْأَعْنَاقُ، وَأَنَّهُ إِذَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَدِيثُ، ثُمَّ كَذَّبَ بِهِ كَاذِبٌ تَضْرَبُ عُنُقُهُ». وَهَذَا الْإِسْنَادُ فِيهِ جَهَالَةٌ، وَإِنْ صَحَّ حُمِلَ عَلَى أَنَّ الْخَبَرَ الْمُتَلَقَى بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ يُوجِبُ الْعِلْمَ، فَالْمُكَذِّبُ بِهِ كَالْمُكَذِّبِ بِمَا عِلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالتَّوَاتُرِ. وَقَدْ حَكَى أَبُو الْفَضْلِ التَّمِيمِيُّ<sup>(٣)</sup>: أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ كَانَ يُفَسِّقُ مَنْ

(١) قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: «جَدَّ، وَأَفَادَ الطَّلَبَةَ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ».

(٢) فِي (ط): «الْبُخَارِيُّ» وَالْمَقْصُودُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبُخَارِيِّ الْمُحَدَّثُ الْحَنْبَلِيُّ الْمَقْدِسِيُّ الْمَشْهُورُ (ت: ٦٩٦ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي مَوْضِعِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ الْبُخَارِيِّ، وَالْبُخَارِيُّ أَبُوهُ.

(٣) عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (ت: ٤١٠ هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ (٣/٣٢٥).

خَالَفَ خَبَرَ الْوَاحِدِ، مَعَ التَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ، وَكَانَ يُضَلُّ مَنْ خَالَفَ  
الإجماعَ والتواترَ.

وذكرَ القاضي أبو يعلى في «المجرد»: أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الْمُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ  
يُعِيدُ الْعِلْمَ، وَلَا يُفَسِّقُ مَنْ خَالَفَهُ، إِلَّا إِذَا أُجْمِعَ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ، وَأَظُنُّ ابْنَ  
حَزْمٍ حَكَى عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ رَاهَوِيَةَ مِثْلَ هَذَا الْكَلَامِ الْمَرْوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بِالإِسْنَادِ  
الَّذِي فِيهِ جَهَالَةٌ.

٢٦٤ - إسماعيل بن علي<sup>(١)</sup> بن حسين البغدادي، الأزجي، المأموني،

(١) ٢٦٤ - فخر الدين غلام ابن المني (٥٤٩-٦١٠هـ):

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٥٥)،  
والمقصد الأزهد (٢٦٨/١)، والمنهج الأحمد (٩٧/٤)، ومختصره «الدرر المنضد»  
(٣٣١/١). ويراجع: مرآة الزمان (٥٦٥/٨)، وعقود الجمان لابن الشعار (١ ورقة: ٢٨٠)،  
والتكملة لوفيات الثقلة (٢٧٢/٢)، وذيل الروضتين (٨٤)، ومجمع الآداب (٥٦٢/٢)،  
وسير أعلام النبلاء (٢٨/٢٢)، والعبر (٣٤/٥)، والإشارة إلى وفيات الأعيان (٣١٩)،  
وتاريخ الإسلام (٣٨٦) والوافي بالوفيات (١٥٧/٩)، والبداية والنهاية (٦٥/١٣)،  
والمختصر المحتاج إليه (٢٤٤/١)، ولسان الميزان (٤٢٤/١)، والتلجؤم الزاهرة  
(٢١٠/٦)، وشذرات الذهب (٤٢/٥) (٧٦/٧)، وذكر المؤلف - رحمه الله - ولده  
عبد الله (ت: ٦٣٤هـ) في موضعه.

355 - وله ولد آخر اسمه محمد، ولقبه شمس الدين، قال سبط ابن الجوزي: «وولده  
شمس الدين محمد، قدم «الشام» بعد سنة عشرين، وتعالى الوغظ، وكان فاسقا،  
مجاهرا، خبيث اللسان، ومعه جماعة مردان من أبناء الناس، يزعم أنهم مماليكه،  
وبدت منه هنات قبيحة، وكان يضرب الرغل، وهجا قاضي «دمشق» ابن الخويي، =

الْفَقِيهِ الْأُصُولِيُّ، الْمُنَاطِرُ، الْمُتَكَلِّمُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «فَخْرُ الدِّينِ» وَيُعْرَفُ بِ«ابْنِ الرَّقَاءِ»<sup>(١)</sup>، وَبِ«ابْنِ الْمَاشِطَةِ»، وَاشْتَهَرَ تَعْرِيفُهُ بِ«غُلَامِ ابْنِ الْمَنِيِّ». وَوُلِدَ فِي صَفَرِ سَنَةِ تِسْعَ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَلَا حَقَّ بِنِ عَلِيِّ بْنِ كَارِهِ، وَشُهَدَاةً<sup>(٢)</sup>، وَغَيْرِهِمْ، وَقَرَأَ الْفِقْهَ وَالْخِلَافَ عَلَى شَيْخِهِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَلَا زَمَهُ حَتَّى بَرَعَ، وَصَارَ أَوْحَدَ زَمَانِهِ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ، وَالْخِلَافِ، وَالْأَصْلِينَ، وَالنَّظَرِ، وَالْجَدَلِ، وَدَرَسَ بَعْدَ شَيْخِهِ بِمَسْجِدِهِ بِ«الْمَأْمُونِيَّةِ» وَكَانَتْ لَهُ حُلُقَةٌ بِجَامِعِ الْقَصْرِ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ فِيهَا الْفُقَهَاءُ لِلْمُنَاطَرَةِ، وَكَانَ حَسَنَ الْكَلَامِ، جَيِّدَ الْعِبَارَةِ، فَصِيحَ اللِّسَانِ، رَفِيعَ الصَّوْتِ<sup>(٣)</sup>. وَلَهُ تَصَانِيفٌ فِي الْخِلَافِ وَالْجَدَلِ،

وَمُحْتَسِبَهَا الصَّدْرَ الْبَكْرِيَّ، وَالتَّاصِحَ ابْنَ الْحَنْبَلِيِّ، وَكَانَ يُؤْذِي النَّاسَ وَيَفْتَرِي، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» فَقَطَعَ الْخَلِيفَةَ «الْمُسْتَنْصِرَ» لِلسَّانَةِ وَطُوفَ بِهِ، فَتَكَلَّمَ وَهَدَى، ثُمَّ عَادَ إِلَى السَّعَايَةِ بِالنَّاسِ فَنَبِيَّ إِلَى «وَاسِطَ»، وَأَلْفِي فِي مَطْمُورَةٍ حَتَّى مَاتَ كَذَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٦١)، فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ، وَقَالَ الصَّلَاحُ الصَّفَدِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ هُوَ قَالَ: «الشَّيْخُ، شَمْسُ الدِّينِ، قَطَعَ الْخَلِيفَةَ لِلسَّانَةِ، وَأَلْفَاهُ فِي مَطْمُورَةٍ إِلَى أَنْ مَاتَ سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةَ؟...!». وَأَخُوهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٦١٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

- (١) فِي (ط): «الْوَفَاءُ» خَطَأً، وَمِثْلُهُ فِي «الْمُنْهَجِ الْأَحْمَدِ».
- (٢) جَاءَ فِي الْوَأْفِي بِالْوَفِيَّاتِ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ قَوْلُهُ: «وَوُجِدَ سَمَاعُهُ فِي «مَشِيخَةِ الْكَاتِبَةِ شُهَدَاةً» فَسَمِعَهَا مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْغُرَبَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَمْ أَكَلِّمَهُ قَطُّ».
- (٣) قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ: «وَكَانَ فَقِيهًا، حَنْبَلِيًّا، وَاعْطَا، مُصَنَّفًا، مُتَوَحِّدًا فِي عِلْمِ الْخِلَافِ وَالْأُصُولِ، وَالنَّظَرِ، وَالْجَدَلِ، نَاطِرًا، وَأَفْتَى، وَدَرَسَ حَتَّى بَرَعَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ، سَمِعَ =

مِنْهَا: «التَّعْلِيقَةُ» الْمَشْهُورَةُ، وَ«المُفْرَدَاتُ»، وَمِنْهَا: كِتَابُ «جَنَّةِ النَّاطِرِ وَجَنَّةِ الْمُنَاطِرِ» فِي الْجَدَلِ، وَاشْتَغَلَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَتَخَرَّجُوا بِهِ<sup>(١)</sup>. وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، وَأَجَازَ لِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ الْمُقْرِيءِ، وَوَلَاهُ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ النَّظْرِي فِي قُرَاهُ وَعَقَارِهِ الْخَاصِّ، ثُمَّ صَرَفَهُ.

وَقَدْ حَطَّ عَلَيْهِ أَبُو شَامَةَ، وَنَسَبَهُ إِلَى الظُّلْمِ فِي وِلَايَتِهِ، وَأَظْنُهُ أَخَذَ ذَلِكَ مِنْ «مِرَاةِ الزَّمَانِ» وَكَذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ، مَعَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ حَسَنَ الْعِبَارَةِ، جَيِّدَ الْكَلَامِ فِي الْمُنَاطِرَةِ، مُقْتَدِرًا عَلَى رَدِّ الْخُصُومِ، وَكَانَتْ الطَّوَائِفُ مُجْمَعَةً عَلَى فَضْلِهِ وَعِلْمِهِ، وَكَانَ يُدْرَسُ فِي مَنْزِلِهِ، وَيَحْضُرُ عِنْدَهُ الْفُقَهَاءُ، قَالَ: وَرَتَّبَ نَاطِرًا فِي «دِيْوَانِ الْمُطَبَّقِ» مُدِيدَةً، فَلَمْ تُحْمَدِ سِيرَتُهُ، فَعَزَلَ وَاعْتَقَلَ مُدَّةً بِالْدِّيْوَانِ، ثُمَّ أَطْلَقَ، وَلَزِمَ مَنْزِلَهُ، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ فِي دِينِهِ بِذَلِكَ.

ذَكَرَ لِي وَوَلَدُهُ<sup>(٢)</sup> أَبُو طَالِبٍ عَبْدُ اللَّهِ، فِي مَعْرِضِ الْمَدْحِ أَنَّهُ قَرَأَ الْمَنْطِقَ وَالْفَلَسَفَةَ عَلَى ابْنِ مُرْقِشِ الطَّبِيبِ التَّصْرَانِي، وَلَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ أَعْلَمَ مِنْهُ بِتِلْكَ الْعُلُومِ، وَأَنَّهُ كَانَ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ إِلَى بَيْعَةِ النَّصَارَى، قَالَ: وَسَمِعْتُ مَنْ

= الْحَدِيثُ مِنْ جَمَاعَةٍ وَصَنَّفَ كُتُبًا مُفِيدَةً . . . . .

(١) ذَكَرَ ابْنُ الشَّعَارِ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: « . . . وَكِتَابُ فِي الْجَدَلِ سَمَاءُ: «نُورُ الْمِصْبَاحِ فِي بَيَانِ الْإِصْطِلَاحِ»، وَكِتَابُ: «صَحِيحُ الْمُنْقُولِ وَصَرِيحُ الْمَعْقُولِ» وَكِتَابُ: «الْأَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً فِي الْخِلَافِ»، وَكِتَابُ: «الْمَوْجِزُ فِي الْفَرَائِضِ»، وَكِتَابُ: «الْإِيْجَازُ فِي تَفْسِيرِ الْإِعْجَازِ»، وَهُوَ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» - عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ - وَذَكَرَ لِي وَوَلَدَاهُ . . . وَسَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا أَنَّ لَهُ وَوَلَدَيْنِ، هُمَا: عَبْدُ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ، وَكُنْصُ الْمُؤَلَّفِ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ فِي «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ».

أَثِقُ بِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَذْكُرُ أَنَّهُ صَنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ «نَوَامِيسَ الْأَنْبِيَاءِ» يَذْكُرُ فِيهِ أَنَّهُمْ كَانُوا حُكَمَاءَ، كَهَرَمِسَ، وَأَرُسْطَاطَالِيَسَ .

قَالَ: وَسَأَلْتُ بَعْضَ تَلَامِيذَتِهِ الْخَصِيصِينَ بِهِ عَنْ ذَلِكَ فَمَا أَثْبَتَهُ وَلَا أَنْكَرَهُ، وَقَالَ: كَانَ مُتَسَمِّحًا فِي دِينِهِ، مُتَلَاعِبًا بِهِ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ .  
قَالَ: وَكَانَ دَائِمًا يَقَعُ فِي الْحَدِيثِ، وَفِي رُؤَايَتِهِ، وَيَقُولُ: هُمْ جُهَّالٌ، لَا يَعْرِفُونَ الْعُلُومَ الْعَقْلِيَّةَ، وَلَا مَعَانِي الْأَحَادِيثِ الْحَقِيقِيَّةَ، بَلْ هُمْ مَعَ اللَّفْظِ الظَّاهِرِ، وَيَذُمَّهُمْ، وَيَطْعَنُ عَلَيْهِمْ، وَمِمَّا أَنْشَدَهُ ابْنُ النَّجَّارِ مِنْ شِعْرِهِ: <sup>(١)</sup>

(١) الْبَيْتَانِ فِي «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ»، عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ، وَفِي «عُقُودِ الْجُمَّانِ» أَنشَدَنِي أَبُو طَالِبٍ أَنشَدَنِي لِنَفْسِهِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا . قَالَ الصَّفَدِيُّ بَعْدَ إِنْشَادِهِمَا: قُلْتُ: شِعْرِي فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ التَّوَسُّطِ، وَمَعْنَاهُ الْأَوَّلُ مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

لَهْفِي عَلَى خَمْسِينَ عَامًا مَضَتْ      كَانَتْ أَمَامِي ثُمَّ خَلَفَتْهَا  
لَوْ أَنَّ عُمْرِي مِائَةٌ هَدَيْتَنِي      تَذَكَّرِي أَيْ أَنْصَفَتْهَا

وَأَنْشَدَ لَهُ ابْنُ الشُّعَارِ: قَالَ: «أَنْشَدَنِي وَلَدُهُ أَبُو طَالِبٍ عَبْدَ اللَّهِ بِمَدِينَةِ «إِرْبِلَ» فِي شَهْرِ شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، قَالَ: أَنشَدَنِي وَالِدِي لِنَفْسِهِ:

أَجْرَنِي إِلَهِي فَدَائِي عَضَالُ      وَقَدْ طَالَ سُقْمِي وَطَالَ الْمَطَالُ  
وَحَارَ الْأَسَاءُ وَلَوْ أَدْرَكُوا      دَوَاءً بِدَاءِ لِحْسَمِي لَقَالُوا  
وَمَلَّ زِيَارَتِي الْعَائِدُونَ      وَأَهْلُ الْمَوَدَّةِ حَالُوا وَمَالُوا  
وَأَنْتَ الذَّخِيرَةُ لِي إِنْ تَأْت      إِذَا عَرَضُوا جُمْلَةً وَاسْتَقَالُوا  
فَجُدْلِي بِمَا أَنْتَ أَهْلٌ لَهُ      فَلَمْ يَبْقَ مِنِّي إِلَّا الْحَيَالُ  
وَأَنْ لَا تَذَرْنِي لِقَا لِلْهُوَانِ      فَرَاجِيكَ يَا سَيِّدِي لَا يُدَالُ

دَلِيلٌ عَلَى حِرْصِ ابْنِ آدَمَ أَنَّهُ تَرَى كَفَّهُ مَضْمُومَةٌ وَقْتَ وَضْعِهِ  
وَيَسْطُهَا عِنْدَ الْمَمَاتِ إِشَارَةٌ إِلَى صُفْرِهَا مِمَّا حَوَى بَعْدَ جَمْعِهِ  
وَتُوفِّيَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَادِسِيِّ،  
وَأَبُوشَامَةَ، وَذَكَرَ ابْنُ النَّجَّارِ: أَنَّهُ تُوفِّيَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَامِنِ رَبِيعِ الْآخِرِ،  
وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِدَارِهِ بِ«دَرْبِ الْجُبِّ»، ثُمَّ نُقِلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى «بَابِ حَرْبٍ»،  
رَحِمَهُ اللَّهُ وَسَامَحَهُ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ فِي «تَارِيخِهِ»: أَنَّهُ وُجِدَ بِ«بَغْدَادٍ» يَهُودِيٌّ تَزَوَّجَ  
بِمُسْلِمَةٍ، وَأَوْلَدَهَا وَلَدَيْنِ، فَخَافَ الْيَهُودِيَّ فَأَسْلَمَ، فَجَمَعَ الْفُقَهَاءَ،  
وَاسْتَفْتَوْا فِي أَمْرِهِ، قَالَ: فَقِيلَ: إِنَّ الْفَخْرَ إِسْمَاعِيلَ غَلَامَ ابْنِ الْمَثِّيِّ قَالَ:

وَإِنْ كُنْتُ أَسْأَلُ رَبًّا سِوَاكَ =  
فَأَنْتَ الطَّيِّبُ وَأَنْتَ الْحَبِيبُ  
فَشُكْرًا وَإِنْ حَمَلْتُ أَضْلُعِي  
فَتَعْلِيلُ قَلْبِي بِهِ وَاشْتِعَالُ

وَقَالَ أَيضًا: وَأَنْشَدَنِي أَيضًا، قَالَ: أَنْشَدَنِي وَالِدِي لِنَفْسِهِ:

عَدَدْتُ سِتِّينَ عَامًا لَوْ أَكُونُ عَلَى  
لَسَاءَنِي أَنَّ بَاقِيَ الْعُمْرِ أَيْسَرُهُ  
تَيَقَّنُ أَنَّهَا الثَّلَاثَانِ مِنْ عُمْرِي  
وَآخِرُ الْكَأْسِ لَا يَخْلُو مِنَ الْكَدْرِ

وَهَلْذَانِ الْبَيْتَانِ أَنْشَدَهُمَا الصَّفَدِيُّ فِي «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ» عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ، وَأَنْشَدَ

بَعْدَهُمَا:

لَوْ لَمْ يَكُنْ غَيْرَ أَنَّ الْمَوْتَ يَنْقُلُنَا  
حَقُّ الْبَلَاءِ لَنَا قَبْلَ الْبَلَاءِ وَإِنْ  
عَنْ طَيْبِ دَارٍ أَلْفَنَاهَا إِلَى الْحُفْرِ  
نُجْرِي الْمَدَامِعَ مِنْ خَوْفٍ وَمِنْ حَدَرٍ  
فَلَيْسَنَا لَمْ نَزَلْ أَرْوَاحُنَا عَدَمًا  
وَلَمْ يَكُنْ خَلْقُنَا مِنْ عَالَمِ الصُّورِ



الإسلام يُجِبُّ مَا قَبْلَهُ.

- ٢٦٥ - مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ <sup>(١)</sup> بِنِ جُوْحَانَ الْبَغْدَادِيِّ، الْقَطْفُتِيُّ <sup>(٢)</sup> الصَّرِيرُ، الْفَقِيهُ، أَبُو بَكْرٍ. سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَشُهَدَاةَ، وَحَدَّثَ بِسَيْرٍ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَقَرَأَهُ تَجْوِيدًا، وَأَقْرَأَهُ، وَنَفَقَهُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ. وَتُوُفِّيَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ سَلَخَ رَمَضَانَ سَنَةَ عَشْرِ وَسُتْمَائَةَ، وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَقَدْ نَاطَحَ السَّبْعِينَ.
- ٢٦٦ - هِلَالُ بْنُ مَخْفُوظِ بْنِ هِلَالٍ <sup>(٣)</sup> الرَّسْعَيْنِيُّ الْجُرَيْرِيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو النَّجْمِ.

(١) ٢٦٥ - ابْنُ جُوْحَانَ الْقَطْفُتِيُّ (٤-٦١٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٠٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٣١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدَّبْيِيِّ (١/٢٥٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَقِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٨٦)، وَالشَّدَرَاتُ (٥/٤٣) (٧/٧٩).

(٢) فِي (ط): «الْقِسْطَعِيُّ» وَ«الْقَطْفُتِيُّ» مَنْسُوبٌ إِلَى «قَطْفَتَا» بِالْفَتْحِ ثُمَّ الضَّمِّ، وَالْفَاءُ سَاكِنَةٌ، وَتَاءٌ مُثَنَّاةٌ مِنْ فَوْقِ، وَالْقَصْرُ، مَجْلَةٌ كَبِيرَةٌ ذَاتُ أَسْوَاقٍ بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ «بَغْدَادَ» كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٤٢٤).

(٣) ٢٦٦ - هِلَالُ بْنُ مَخْفُوظِ (٤-٦١٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/٨١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٣٢). وَيُرَاجَعُ: عُقُودُ الْجَمَّانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٩ ورقة: ٥٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَقِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٩٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٣)، وَالشَّدَرَاتُ (٤/٥٥) (٧/٨١).

رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ شَهِدَةِ الْكَاتِبَةِ، وَغَيْرِهَا، وَتَفَقَّهَ بِهَا، وَبَيَّنَّهُ بِ«الْجَزِيرَةِ» بَيْتَ مَشِيخَةٍ وَصَلَاحٍ، حَدَّثَ بِ«رَأْسِ الْعَيْنِ». وَتُوُفِّيَ فِي سَنَةِ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، رَحِمَهُ اللهُ.

وَلَا أَدْرِي مَا صَلَّتهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَحْفُوظِ بْنِ هِلَالِ الرَّسْعِنِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«السَّيْفِ» (ت: ٦٩١ هـ) وَأَخِيهِ هِلَالِ بْنِ مَحْفُوظِ بْنِ هِلَالِ الرَّسْعِنِيِّ (ت: بعد ٦٨٩ هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَقَالَ: «أَخُو الشَّيْخِ سَيْفِ الدِّينِ»، وَلَعَلَّهُمَا حَفِيدَا الْمَذْكُورِ. وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْبِرْزَالِيُّ فِي الْمُقْتَفَى (١/ ورقة: ٦٤) يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَحْفُوظِ بْنِ هِلَالِ فَلَعَلَّهُ ابْنُ السَّيْفِ (ت: ٦٩١ هـ) نَذَرَهُمْ جَمِيعًا فِي اسْتِذْرَاقِنَا، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ: «... أَبُو النَّجْمِ الرَّسْعِنِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ السَّرَاجِ»، كَانَ فَقِيهًا، حَنْبَلِيَّ الْمَذْهَبِ، قَارِئًا لِلْقُرْآنِ الْعَزِيزِ، مِنْ أَهْلِ الرُّهْدِ، وَالْوَرَعِ، وَالذِّينِ، وَالْخَيْرِ، تَفَقَّهَ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَحْمَدِيِّ... وَتُوُفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ شَأْنِهِ، أَنَشَدَنِي الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ رِزْقِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَلْفِ الْمُحَدَّثِ الرَّسْعِنِيِّ، الْفَقِيهَ، الْحَنْبَلِيَّ بِ«الْمَوْصِلِ» فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ مِنْ لَفْظِهِ وَحِفْظِهِ. قَالَ: أَنَشَدَنِي أَبُو النَّجْمِ هِلَالُ بْنُ مَحْفُوظِ الرَّسْعِنِيِّ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ نَدَبَهُ الْأَمِيرُ عِمَادُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَشْطُوبِ الْكُرْدِيِّ الْمِهْرَانِيُّ أَنْ يَجْعَلَ نَظْرَهُ فِي وَفِّ بِنَاةٍ بِ«رَأْسِ الْعَيْنِ» فَامْتَنَعَ وَأَبَى، وَطَلَبَ مِنْهُ الْاسْتِغْنَاءَ وَالْإِقَالََةَ، وَكَتَبَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ إِلَيْهِ، وَأَنَشَدَنِيهَا، وَهِيَ مِنْ قَبْلِهِ:

أَقْلَنِي أَيُّهَا الْقَمَرُ الْمُنِيرُ	فَلَسْتُ كَمَا يَطُنُّ بِي الْأَمِيرُ
تَعَاظَمَتِ الْأَمَانَةُ فِي أَرَاها	أَتَحَسَبُ أَنَّهُ أَمْرٌ يَسِيرُ
سَمَلَوَاتُ وَأَرْضٌ مَعَ جِبَالِ	وَأُحَدِّدُ قَدَّ أَبِي وَأَبَى نَبِيرُ
إِذَا عَجَزَتْ جِبَالُ الْأَرْضِ عَنْهَا	فَكَيْفَ يَطِينُهَا رَجُلٌ كَبِيرُ

٢٦٧ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ <sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَرَمِ السَّلَامِيِّ الْمُعَدَّلِ، أَبُو الْعَشَائِرِ،  
ابْنِ التَّلُولِيِّ <sup>(٢)</sup>. سَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَجَمَاعَةٍ <sup>(٣)</sup>، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ طَرَفًا  
مِنَ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى ابْنِ الْخَشَّابِ <sup>(٤)</sup>. وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ الْعَبَّاسِيِّ <sup>(٥)</sup>،  
وَكَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَسْجِدِ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ «بَغْدَادَ».

وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ قَوْمٌ مِنَ الطَّلَبَةِ، وَكَانَ غَالِيًا فِي التَّسْنَنِ، حَتَّى  
إِنَّهُ يَقُولُ أَشْيَاءَ لَا يَلْزَمُهُ التَّلَفُّظُ بِهَا، بَلْ يَضُرُّهُ، مِنْهَا: أَنَّ عَلِيًّا شَرِبَ

(١) ٢٦٧ - أَبُو الْعَشَائِرِ ابْنِ التَّلُولِيِّ (؟ - ٦١٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٧٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٩٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»  
(١/٣٣٢). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْبِيِّ (٢/١٤٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ  
إِلَيْهِ (١/١٠١)، وَالْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ (٤/١٧٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٦٣)، (٧/٨٠).

(٢) زَادَ الصَّفَدِيُّ فِي وَصْفِهِ قَوْلَهُ: «اللَّبَّانُ . . . مِنْ أَهْلِ «قَطْفَتَا» . . .». وَقَالَ ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ:  
«مِنْ أَهْلِ الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ».

(٣) مِنْهُمْ: أَبُو تَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ شُقْرَانَ، وَأَبُو الرِّضَا مُحَمَّدُ بْنُ بَدْرِ الشَّيْحِيِّ، فِي  
«تَارِيخِ ابْنِ الدُّبَيْبِيِّ»: «الشَّيْمِيُّ» تَحْرِيْفٌ.

(٤) فِي الْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ: «الْعَشَّابُ» تَحْرِيْفٌ أَيْضًا، وَقَالَ: وَ«صَحْبُ ابْنِ الْعَطَّارِ صَاحِبِ الْمَخْرَنِ».

(٥) قَالَ ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ: «وَقَبِلَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَبَّاسِيِّ شَهَادَتَهُ يَوْمَ  
الْاِثْنَيْنِ عِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَزَكَاهُ الْعَدْلَانِ؛ أَبُو الْفَتْحِ  
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَرَّانِيِّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَادِ الْأَنْبَارِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ  
عَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ، وَرَوَى شَيْئًا يَسِيرًا، سَمِعَ مِنْهُ أَصْحَابُنَا، وَقَدْ جَالَسْتُهُ، وَمَا  
سَمِعْتُ مِنْهُ شَيْئًا، وَغَابَ عَنِّي خَبْرُهُ بَعْدَ سَنَةِ عَشْرِ وَسِتْمِائَةٍ».

الْحَمْرَ، وَأَنَّ بِلَالًا خَيْرًا مِنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، وَمِنْ أَبِيهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي  
وِزَارَةِ الْقَمِيِّ الشَّيْعِيِّ<sup>(١)</sup>، فَنَفَاهُ إِلَى «وَأَسِطًا» وَكَانَ نَاطِرُهَا<sup>(٢)</sup> غَالِيًا فِي

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْقَمِيِّ الْوَزِيرِ، أَبُو الْحَسَنِ (ت: ٦٣٠هـ). أَخْبَارُهُ

فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٢٤٦)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١/١٤٧) وَغَيْرِهِمَا.

(٢) اسْمُهُ ابْنُ عَبَّادٍ كَمَا فِي «الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَيَّ الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦١٠هـ):

356 - الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شُنَيْفٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّارِقُزِّيُّ، قَالَ الْحَافِظُ  
الدَّهَبِيُّ: وَكَانَ أَبُوهُ حَنْبَلِيًّا، صَالِحًا.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٥٤هـ). أَخْبَارُ

الْحُسَيْنِ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٦٧)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ لِابْنِ الْفُوطَيْيِّ (٤/١٤٣)  
وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/٣٤)، وَالْعَبْرِ (٥/٣٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٦٥). وَغَيْرِهَا.

357 - وَعَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُقْبِلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَرَكَتَةَ بْنِ الصَّدْرِ، أَبُو الْفَضْلِ،  
وَيُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْأَبْيَضِ» قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «مَنْ بَيَّنَّتِ الرَّوَايَةَ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ يَحْيَى فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٧٨هـ)

وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْخَالِقِ فِي: التَّكْمِلَةِ  
لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٦٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٥٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٧٢).

358 - وَبَيْتُهُ: بَرَكَتَةُ. ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ورقة: ١٦٥).

359 - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرَادِ الْأَرْجِيِّ الْقَطِيعِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ

الْقَابِلَةِ»، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٧١هـ) وَيُعْرَفُ وَالِدُهُ بِ«الْبَامَاوَرْدِيِّ»،  
وَسَيَّاتِي أَحْوَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَيَّ وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٢٦هـ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحِيمِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٨٦)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٢٧)،

التَّشِيْعُ، فَأَخَذَهُ وَطَرَحَهُ فِي مَطْمُورَةٍ، إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا، وَانْقَطَعَ خَبْرُهُ سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٢٦٨ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ (١) عَلِيٍّ (٢)، بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارِكِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ وَسِ الْبَغْدَادِيِّ الْفَقِيهِ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو إِسْحَاقَ، وَقِيلَ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «شَمْسُ الدِّينِ»، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ أَبِيهِ (٣) وَعَمِّهِ.

وُلِدَ لَيْلَةَ ثَامِنِ عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ سَبْعِ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَذَكَرَ الْقَادِسِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: أَنَّ وَالِدَهُ سَمَّاهُ «عَبْدَ الرَّحْمَنِ»، فَرَأَى فِي مَنْامِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُسَمِّيَهُ «إِبْرَاهِيمَ»، وَيُكْنِيَهُ «أَبَا مُحَمَّدٍ».

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى عَمِّهِ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ، وَمِنْ أَبِي

وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٧٣)، وَذَكَرَهُ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ فِي «بَامَاوَرْدٍ».

360 - عُمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَارِسِ بْنِ مُقَلَّدِ السَّيِّئِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الْأَرْجِي، الْحَبَّارُ. أَخُو إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦١٤ هـ) الْآتِي فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. أَخْبَارُ عُمَانَ فِي: التَّقْيِيدِ (٤٠٠)، وَذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (١٩٢/٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لِوَقِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٨٧/٢)، وَتَارِيخِ إِزْبِلَ (٣٧٦/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٧٦).

(١) فِي (ط): «إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ...».

(٢) ٢٦٨ - شَمْسُ الدِّينِ بْنِ بَكْرٍ وَسِ (٥٥٧-٦١١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٠٠) وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٣) وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/٥٧٠)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَقِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٢٩٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/٢٣٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٦٦)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٦٨).

(٣) تُوُفِّيَ أَبُوهُ سَنَةَ (٥٨٦ هـ) وَتُوُفِّيَ عَمُّهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَنَةَ (٥٧٣ هـ) تَجِدُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّيِّ، وَجَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَكَتَبَ الطَّبَاقَ بِخَطِّهِ،  
 وَاشْتَغَلَ بِالْمَذْهَبِ عَلَى أَبِيهِ وَعَمِّهِ، وَبِالْخِلَافِ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ،  
 وَلَا زَمَهُ مُدَّةً لِسَمَاعِ دَرَسِهِ، حَتَّى بَرَعَ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْإِقَاءِ الدَّرُوسِ  
 بِمَدْرَسَتِهِمْ بِ«دَرْبِ الْقِيَارِ»<sup>(١)</sup>، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ ابْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ،  
 وَوَلِيَ نَظَرَ وُقُوفِ الْجَامِعِ، ثُمَّ وَلِيَ النِّيَابَةَ بِ«بَابِ التُّوبِيِّ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ،  
 فَغَيَّرَ لِبَاسَهُ، وَتَغَيَّرَتْ أَحْوَالُهُ، وَأَسَاءَ السَّيْرَةُ بِكَثْرَةِ الْأَذَى، وَالْمُصَادَرَةِ،  
 وَالْجِنَايَاتِ لِلنَّاسِ، وَالسَّعْيِ بِهِمْ، وَلَمْ تَكُنْ تَأْخُذُهُ فِي ذَلِكَ لَوْمَةٌ لَائِمٌ<sup>(٢)</sup>.  
 قَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دُلْفِ الْخَازِنُ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: كَانَ  
 ابْنُ بَكْرُوسٍ يَلْزِمُ قَبْرَ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَدْعُو أَكْثَرَ الْأَوْقَاتِ:  
 اللَّهُمَّ مَكِّنِي مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَلَوْ يَوْمًا وَاحِدًا، قَالَ: فَمَكَّنَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ.  
 وَقَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ<sup>(٤)</sup> النَّاسِخُ، أَنَّهُ وَعَظَ ابْنَ بَكْرُوسٍ  
 يَوْمًا، فَقَالَ لَهُ: يَا شَيْخُ: اعْلَمْ أَنِّي فَرَشْتُ حَصِيرًا فِي جَهَنَّمَ، قَالَ: فَقُمْتُ  
 مُتَعَجِّبًا مِنْ قَوْلِهِ، وَلَمْ يَزَلْ عَلَى ذَلِكَ، إِلَى أَنْ قُبِضَ عَلَيْهِ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ  
 سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَضُرِبَ حَتَّى تَلَفَ، فَمَاتَ لَيْلَةَ الْحَمِيسِ تَامِنِ  
 جُمَادَى الْأُولَى مِنَ السَّنَةِ الْمَذْكُورَةِ.

(١) في (ط): «بِدَرْبِ الْعِيَارِ».

(٢) في «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَلَيْسَ التُّوبُ الْمُرْتَدَّ، وَتَقَلَّدَ السَّيْفَ، وَظَلَمَ وَفَتَكَ.

(٣) تُوْفِي سَنَةَ (٦٣٧)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) هُوَ نَفْسُهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دُلْفِ السَّالِفِ الدُّكْرِ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: وَكَانَ النَّاسُخُ صَاحِبًا لَهُ، فَقَبِضَ عَلَيْهِ مَعَهُ، وَحُبِسَ  
وَضُرِبَ، وَقُرِّرَ عَلَيْهِ مَالٌ، ثُمَّ أُطْلِقَ وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْءٌ، ذَكَرَ الْقَادِسِيُّ: أَنَّهُ  
أَنْشَدَ قَبْلَ مَوْتِهِ، مُسْتَشْهِدًا لِغَيْرِهِ:

قَضَيْتُ نَحْبِي فَسَرَّ قَوْمٌ بِهِمْ غَفْلَةٌ وَنَوْمٌ  
قَدْ كَانَ يَوْمِي عَلَيَّ حَتْمٌ أَلَيْسَ لِلشَّامِتِينَ يَوْمٌ

فَقَرَأَ سُورَةَ «يَس»، فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى<sup>(١)</sup>: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً  
وَّوَحْدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ ﴿٥٣﴾ جَعَلَ يَكْرُرُهَا إِلَى أَنْ مَاتَ. قَالَ:  
وَاجْتَمَعَ النَّاسُ لِخُرُوجِ جَنَازَتِهِ، وَأُغْلِقَ «بَابُ التُّوْبِيِّ» فَأُخْرِجَتْ جَنَازَتُهُ  
نِصْفَ اللَّيْلِ مِنْ «بَابِ الْعَامَّةِ» وَحُمِلَ إِلَى «بَابِ أَبْرَز» فَدُفِنَ إِلَى جَانِبِ  
«مَشْهَدِ أَوْلَادِ الْحَسَنِ»، سَامَحَهُ اللَّهُ وَتَجَاوَزَ عَنْهُ.

وَذَكَرَ الْمُنْدَرِيُّ: أَنَّهُ تُوفِّيَ فِي ثَامِنِ عَشَرَ الشَّهْرِ، وَدُفِنَ فِي لَيْلَةِ تَاسِعِ  
عَشْرِهِ، وَقَدْ وَجَدَ أَبُو شَامَةَ فِي ابْنِ بَكْرُوسٍ مَجَالًا لِلْمَقَالِ، فَقَالَ فِيهِ وَأَطَالَ،  
وَذَكَرَ أَنَّهُ رُمِيَ بِهِ فِي دِجْلَةَ، وَهَذَا لَمْ يَصِحَّ بِحَالٍ.

٢٦٩ - عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ<sup>(٢)</sup> بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحِ الْجَيْلِيِّ

(١) سورة يس.

(٢) ٢٦٩ - رُكْنُ الدِّينِ الْجَيْلِيُّ: (٩-٦١١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُحْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٦)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَزْهَدِ (٢/١٥٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٠١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضِدُ»  
(١/١٣٣). وَيُرَاجَعُ: الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (١٢/٣٠٥)، وَمِرْآةُ الرَّمَانِ (٨/٥٧١)،  
وَالْتَّكْمِيلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٠٣)، وَذَيْلُ الرُّؤُوسَاتَيْنِ (٨٨)، وَتَارِيخُ الْحُكَمَاءِ (٢٢٨)، =

الْبَعْدَادِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ بِ«الرُّكْنِ»، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ (١).

وُلِدَ لَيْلَةَ ثَامِنِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ.

وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَدِّهِ، وَمِنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الصَّابِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّيِّ، وَشُهَدَاةَ، وَابْنَ شَاتِيْلٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ الْمُقْرَبِ، وَأَبِي الْمَكَارِمِ الْبَادِرَائِيَّ، وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبِرَائِدَاسِيِّ (٢) الْفَقِيهَ وَغَيْرِهِ، وَكَتَبَ بِحَطِّهِ، وَحَطَّهُ رَدِيٌّ، وَتَفَقَّهَ عَلَى جَدِّهِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَعَلَى أَبِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ جَدِّهِ بِ«الْمَدْرَسَةِ الشَّاطِئِيَّةِ» (٣)

= وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (٣٧٧/١)، وَالْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (١١٨، ٨٢/٩، ١٤٧، ٢٨٤)، وَالْمُخْتَصَرُ فِي أَحْبَارِ الْبَشَرِ (١١٦/٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥٥/٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٢)، وَمِيزَانُ الْأَعْتِدَالِ (١٣٠/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣٩/٣)، وَفَوَاتُ الْوَفِيَّاتِ (٣٢٤/٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٤٢٩/١٨)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١٣٢/٢)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٦٨/١٣)، وَالْعَسْجُدُ الْمَسْبُوكُ (٣٤٧/٢)، وَالْقَلَائِدُ لِلتَّادِفِيِّ (٤٥)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (١٩٢/٦)، وَالشُّدْرَاتُ (٤٥/٥) (٨٣/٧).

(١) أَبُو عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٥٩٣هـ)، وَجَدُّهُ الشَّيْخُ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي (ت: ٥٦١هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ.

(٢) فِي (ط) وَ(أ) وَ(ب): «البراديسي» وَلَعَلَّ الْمَقْصُودَ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّيْثُونِيُّ الْبِرَائِدَاسِيُّ، الْفَقِيهَ، الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٥٨٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) فِي (ط): «الشَّاطِئِيَّةُ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ، وَالْمَدْرَسَةُ الشَّاطِئِيَّةُ أَنْشَأَهَا جِهَةُ الْحَلِيفَةِ «بَنْفَشَا» بِيَابِ الْأَزْحِ، وَأَوْقَفَتْهَا عَلَى الْحَنَابِلَةِ وَ«بَنْفَشَا» فَتَاةٌ لِلْمُسْتَضِيِّ الْعَبَّاسِيِّ، وَكَانَتْ مَشْهُورَةً بِأَعْمَالِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ عَنْهَا فَيَمَّا مَضَى. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ: «وَقَفَّتْ مَدْرَسَةٌ بِ «بَابِ الْأَزْحِ وَعَمَرَتْ عِدَّةَ مَسَاجِدَ، وَكَانَتْ كَثِيرَةَ الرَّغْبَةِ فِي أَعْمَالِ =



وَوَلِيَّ عِدَّةٍ وَلَايَاتٍ، وَكَانَ أَدِيْبًا، كَيْسًا، مَطْبُوعًا عَارِفًا بِالْمَنْطِقِ وَالْفَلَسَفَةِ  
وَالْتَّنَجِيمِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الرَّدِيئَةِ، وَبَسَبَبِ ذَلِكَ نُسِبَ إِلَى عَقِيْدَةِ  
الْأَوَائِلِ حَتَّى قِيلَ: إِنَّ وَالِدَهُ رَأَى عَلَيْهِ يَوْمًا ثَوْبًا بُخَارِيًّا فَقَالَ: وَاللَّهِ هَذَا  
عَجِيْبٌ مَا زِلْنَا نَسْمَعُ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمَ، فَأَمَّا الْبُخَارِيُّ وَكَافِرٌ فَمَا سَمِعْنَاهُ،  
وَكَانَ أَبُوهُ كَثِيْرَ الْمُجُوْنِ<sup>(١)</sup> وَالْمُدَاعِبَةِ كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ. وَكَانَ عَبْدُ السَّلَامِ  
أَيْضًا<sup>(٢)</sup> غَيْرَ ضَابِطٍ لِلْسَانَهِ، وَلَا مَشْكُوْرٍ فِي طَرِيْقَتِهِ وَسِيْرَتِهِ، يُزْمَى بِالْفَوَاحِشِ  
وَالْمُنْكَرَاتِ، وَقَدْ جَرَتْ عَلَيْهِ مِحْنَةٌ فِي أَيَّامِ الْوَزِيْرِ ابْنِ يُوْسَ، وَحُكْمَ  
بِفْسَقِهِ، وَأُحْرِقَتْ كُتُبُهُ، وَكَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ يُوْسَ كَانَ جَارًا لِأَوْلَادِ  
الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي حَالِ فَقْرِهِ، فَكَانُوا يُؤْذُونُهُ غَايَةَ الْاَذْيِ، فَلَمَّا وَلِيَ ابْنُ  
يُوْسَ وَتَمَكَّنَ شَتَّتَ شَمْلَهُمْ، وَبَعَثَ بَعْضَهُمْ إِلَى الْمَطَامِيْرِ بِ«وَاسِطٍ» وَبَعَثَ  
فَكَبَسَ دَارَ عَبْدِ السَّلَامِ، وَأَخْرَجَ مِنْهَا كُتُبًا مِنْ كُتُبِ الْفَلَاسِفَةِ، وَ«رَسَائِلِ اِخْوَانِ  
الصَّفَا»<sup>(٣)</sup> وَكُتُبِ السَّحْرِ، وَالتَّارَنَجَةِ، وَعِبَادَةِ التُّجُوْمِ، وَاسْتَدْعَى ابْنَ

= البِرِّ. وَ(بَابُ الْأَزْجِ) مِنْ مَحَالِّ الْحَنَابِلَةِ بِ«بَغْدَادٍ» وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ ابْنَ رَجَبٍ أَنَّ مِمَّنْ  
دَرَسَ بِهَا الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَبَلِيِّ، أَبُو صَالِحِ الْجَبَلِيِّ  
هَذَا هُوَ ابْنُ عَمِّ الرُّكْنِ الْمُتَرَجِّمِ هُنَا، ثُمَّ دَرَسَ فِيهَا تَاجُ الدِّينِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَوْزِيِّ... وَلَعَلَّهَا سُمِّيَتْ الشَّاطِئِيَّةَ؛ لِأَنَّهَا عَلَى شَاطِئِ دِجْلَةَ.

(١) الْمُجُوْنُ هُنَا الْمِرَاحُ.

(٢) بَعْدَهَا فِي (ط) فَقَطْ: «لَمْ يَفْتَأ».

(٣) يُرَاجَعُ: تَارِيْخُ الْحُكَمَاءِ، وَكَشْفُ الظَّنُونِ (١/٩٠٢) وَهِيَ مَشْهُورَةٌ.

يُوُسِّسَ - وَهُوَ يَوْمَعِدُّ أَسْتَاذُ الدَّارِ<sup>(١)</sup> - الْعُلَمَاءَ وَالْفُقَهَاءَ، وَالْقُضَاةَ، وَالْأَعْيَانَ، وَكَانَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ مَعَهُمْ، وَقَرَأَ فِي بَعْضِهَا مُحَاطَبَةً زُحْلَ يَقُولُ: أَيُّهَا الْكَوْكَبُ الْمُنِيرُ<sup>(٢)</sup>، أَنْتَ تَدَبَّرُ الْأَفْلَاكَ، وَتُحْيِي وَتُمِيتُ وَأَنْتَ إِلَهْنَا، وَفِي حَقِّ الْمَرِيخِ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ، وَعَبْدُ السَّلَامِ حَاضِرٌ، فَقَالَ ابْنُ يُوُسِّسَ: هَذَا خَطُّكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لِمَ كَتَبْتَهُ؟ قَالَ: لِأَرُدَّهُ عَلَيَّ قَائِلِهِ<sup>(٣)</sup> وَمَنْ يَعْتَقِدُهُ، فَأَمَرَ بِإِحْرَاقِ كُتُبِهِ، فَجَلَسَ قَاضِي الْقُضَاةِ وَالْعُلَمَاءُ - وَابْنُ الْجَوْزِيِّ مَعَهُمْ - عَلَيَّ سَطْحِ مَسْجِدِ مُجَاوِرِ لِجَامِعِ الْخَلِيفَةِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَضْرَمُوا تَحْتَ الْمَسْجِدِ نَارًا عَظِيمَةً، وَخَرَجَ النَّاسُ مِنَ الْجَامِعِ فَوَقَفُوا عَلَيَّ طَبَقَاتِهِمْ، وَالْكَتُبُ عَلَيَّ سَطْحِ الْمَسْجِدِ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْمَرَسَاتِيَّةِ فَجَعَلَ يَقْرَأُ كِتَابًا كِتَابًا، مِنْ مُحَاطَبَةِ الْكَوَاكِبِ وَنَحْوِهَا، وَيَقُولُ: الْعُنُومُ مَنْ كَتَبَهُ وَمَنْ يَعْتَقِدُهُ<sup>(٤)</sup> وَعَبْدُ السَّلَامِ حَاضِرٌ، فَيَضِجُّ الْعَوَامُّ بِاللَّعْنِ، فَتَعَدَّى اللَّعْنُ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، بَلْ وَإِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَظَهَرَتْ الْأَحْقَادُ الصَّدْرِيَّةُ، وَقَالَ الْخُصُومُ أَشْعَارًا، مِنْهَا قَوْلُ الْمُهَذَّبِ الرَّؤُمِيِّ<sup>(٥)</sup> «سَاكِنِ النَّظَامِيَّة»:

(١) في (ط): «أَسْتَاذًا لِذِي الْعُلَمَاءِ . . .» .

(٢) في (ط) و(ج): «الْمُضِيءُ الْمُنِيرُ» .

(٣) نَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ: «فَأَقْرَأَ أَنَّهُ كَتَبَهُ مُعْجَبًا لَا مُعْتَقِدًا» .

(٤) في (ط): «كُتِبَتْهَا» وَ«يَعْتَقِدُهَا» .

(٥) هُوَ يَأْقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، مُهَذَّبُ الدِّينِ، أَبُو الدَّرِّ، الرَّؤُمِيُّ . أَحَدُ شُعْرَاءِ الْعَصْرِ وَأَدْبَائِهِ الْمُجِيدِينَ، نَشَأَ بِ«بَعْدَادٍ» وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَعَمِنِي بِالتَّحْصِيلِ فِي «الْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ» فَقَرَأَ بِهَا الْعُلُومَ الْعَرَبِيَّةَ وَالْأَدَبِيَّةَ عَلَى جَمَاعَةٍ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ الشَّعْرُ، وَكَانَ حَسَنَ الْخَطِّ =

لِي شِعْرُ أَرَقٍ مِنْ دِينِ رُكْنِ الدِّينِ  
رُحَلِيًّا يَشْتَنِي<sup>(١)</sup> عَلِيًّا وَيَهْـ  
مَنْحَتُهُ التُّجُومُ إِذْ رَامَ سَعْدًا  
سَارَ احْتِرَاقُ كُتْبِهِ سَيْرَ شِعْرِي  
أَيُّهَا الْجَاهِلُ الَّذِي جَهَلَ الْحَـ  
رُمْتَ جَهْلًا مِنَ الْكَوَاكِبِ بِالتَّبَخِ  
مَا زُحَيْلٌ وَمَا عَطَارِدٌ وَالْمَرِّ  
كُلُّ شَيْءٍ يُودِي وَيَفْتَنِي سِوَى اللَّـ

نِ عَبْدِ السَّلَامِ لَفْظًا وَمَعْنَى  
وَيِ آلِ حَرْبٍ حِقْدًا عَلَيْهِ وَضِعْنَا  
وَسُرُورًا نَحْسًا وَهَمًّا وَحَزْنَا  
فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ سَهْلًا وَحَزْنَا  
قَى ضَلَالًا وَضَيَعَ الْعُمَرَ عَبْنَا  
سِيرِ عِزًّا فَنِلْتُ ذُلًّا وَسَجْنَا  
يَخُ وَالْمُشْتَرِي تَرَى يَا مَعْنَى  
هِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَفْنَى

ثُمَّ حَكَمَ الْقَاضِي بِتَفْسِيحِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَرَمَى طَيْسَانِهِ، وَأُخْرِجَتْ مَدْرَسَةُ

وَالضُّبْطُ، وَلَهُ دِيْوَانٌ شِعْرٍ لَطِيفٍ. بَلَّغْتَنَا وَفَاتَهُ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ  
وَسِتْمِائَةَ كَذَا فِي مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٦/١٨٠٤) (ط) الدُّكْتُورُ إِحْسَانُ. وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي:  
التَّكْمِلَةَ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٤٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩)، وَأَحَالَ مُحَقِّقُهُ إِلَى  
عُقُودِ الْجَمَانِ لابنِ الشَّعَّارِ (٩ ورقة: ٥٧)، وَهَذَا خَطًّا فَالْوَرَقَةُ (١٥٧) وَهَذَا  
وَاضِحٌ هَيْنٌ، لَكِنَّ الْمُرْجَمَ فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» غَيْرُهُ وَإِنْ كَانَ يُوَافِقُ اسْمَهُ وَكُنْيَتَهُ  
فَيَعْلَبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يُسَمَّى بِ«يَاقُوتٍ» أَبُو الدَّرِّ، وَالْمُرْجَمُ فِي «العُقُودِ» مَوْصِلِيٌّ،  
وَهَذَا بَعْدَادِيٌّ، وَذَلِكَ مَوْلَى الْمَلِكِ الظَّاهِرِ عِزِّ الدِّينِ؛ لِذَا يُنْسَبُ (العِزِّيُّ) وَهَذَا  
مَوْلَى أَبِي نَضْرٍ الْجَيْلِيِّ، وَذَلِكَ تُوفِّيَ بِ«المَوْصِلِ» سَنَةَ (٦٣٨هـ)، وَهَذَا بِ«بَعْدَادِ»  
تُوفِّيَ بِ«المَدْرَسَةِ النُّظَامِيَّةِ». قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ عَنِ الْأَوَّلِ: «تُوفِّيَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
بِ«المَوْصِلِ» وَدُفِنَ غَرْبِيَّ الْمَدِينَةِ...» وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ الثَّانِي - وَهُوَ  
صَاحِبُنَا الْمَذْكُورُ هُنَا -: «وَكَانَ لَهُ بَيْتٌ بِ«المَدْرَسَةِ النُّظَامِيَّةِ» فَوَجِدَ فِيهِ مِثْنًا فِي  
جُمَادَى الْأُولَى...» يَعْنِي سَنَةَ (٦٢٢هـ).

(١) كَذَا، وَأَطْنُهَا «يَشَى» أَيُّ: يَذْكُرُهُ بِسُوءٍ.

جَدِّهِ مِنْ يَدِهِ، وَيَدِ أَبِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَفُوضَتْ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ، فَذَكَرَ فِيهَا الدَّرْسَ مُدَّةً، ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ بْنُ الْجَوَازِيِّ. وَذَكَرَ مَعْنَاهُ ابْنُ الْقَادِسِيِّ، وَزَادَ: إِنَّ عَبْدِ السَّلَامِ أُوذِعَ الْحَبْسَ مُدَّةً، وَلَمَّا أُفْرِجَ عَنْهُ أُخِذَ خَطُّهُ بِأَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ حَقٌّ، وَمَا كَانَ فِيهِ بَاطِلٌ، وَأُطْلِقَ، ثُمَّ لَمَّا قُبِضَ عَلَى ابْنِ يُونُسَ رُدَّتْ مَدْرَسَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ إِلَى وَلَدِهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَرُدَّ مَا بَقِيَ مِنْ كُتُبِ عَبْدِ السَّلَامِ الَّتِي أُحْرِقَ<sup>(١)</sup> بَعْضُهَا، وَقُبِضَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بِسَعْيِ عَبْدِ السَّلَامِ هَذَا، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَنَزَلَ مَعَهُ عَبْدِ السَّلَامِ فِي السَّفِينَةِ إِلَى «وَاسِطَ» وَاسْتَوْفَى مِنْهُ بِالْكَلامِ، وَالشَّيْخُ سَاكِتٌ، وَلَمَّا وَصَلَ إِلَى «وَاسِطَ» عَقِدَ مَجْلِسَ حَضَرَ فِيهِ الْقُضَاةُ، وَالشُّهُودُ، وَادَّعَى عَبْدِ السَّلَامِ عَلَى الشَّيْخِ بِأَنَّهُ تَصَرَّفَ فِي<sup>(٢)</sup> وَقْفِ الْمَدْرَسَةِ، وَاقْتَطَعَ مِنْ مَالِهَا، وَأَنْكَرَ الشَّيْخُ ذَلِكَ، وَكُتِبَ مَحْضَرًا بِمَا جَرَى، وَأَمَرَ الشَّيْخُ بِالْمَقَامِ بِ«وَاسِطَ» وَرَجَعَ عَبْدِ السَّلَامِ. قَالَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ: أُفْرِدَ لِشَيْخِنَا دَارًا بِ«وَاسِطَ» فِي «دُرَيْبَةَ»<sup>(٣)</sup> الدِّيَّوَانِ، وَأُفْرِدَ لَهُ مَنْ يَخْدُمُهُ، وَكَانَ عَبْدِ السَّلَامِ مُدَاخِلًا لِلدَّوْلَةِ، مُتَوَاصِلًا إِلَيْهِمْ، فَسَعَى حَتَّى رُتِبَ عَمِيدًا<sup>(٤)</sup> بِ«بَغْدَادَ» وَخُلِعَ عَلَيْهِ، وَرُدَّ إِلَيْهِ اسْتِيفَاءً مَالِ

(١) فِي (أ): «أُحْرِقَتْ».

(٢) سَاقَطَ مِنْ (ط).

(٣) فِي (ط): «دَرْسَةَ».

(٤) بَعْدَهَا فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ: «مُسْتَوْفِيًا لِلْمُكْسِ وَالضَّرَائِبِ»، =

الضَّمَانِ ، وَأَعْطِيَ الدَّارَ الْمُقَابِلَةَ لِـ «بَابِ التُّوْبِيِّ» ، وَجُعِلَتْ دِيْوَانُهُ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَنَةً سِتِّمَاءَةً .

وَذَكَرَ أَبُو الْمُظَفَّرِ أَنَّهُ قُبِضَ سَنَةَ ثَلَاثٍ ، وَاسْتُصْفِيَتْ أَمْوَالُهُ حَتَّى أَصْبَحَ يَسْتَعْطِي مِنَ النَّاسِ ، وَفِي هَذِهِ الْمُدَّةِ سُلِّمَتْ الْمَدْرَسَتَانِ اللَّتَانِ <sup>(١)</sup> بِيَدِهِ إِلَى ابْنِ عَمِّهِ أَبِي صَالِحٍ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَوَكَّلَ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ - وَكَانَ وَلِيَّ الْعَهْدِ - وَرَدَّ إِلَيْهِ النَّظَرَ فِي أَمْلَاكِهِ وَأَقْطَاعِهِ ، ثُمَّ تَوَجَّهَ فِي رِسَالَةٍ مِنَ الدِّيْوَانِ إِلَى صَاحِبِ «إِرْبِلَ» . وَذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ» وَذَمَّهُ ذَمًّا بَلِيغًا <sup>(٢)</sup> ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ بِشَيْءٍ .

تُوْفِّيَ فِي ثَالِثِ رَجَبٍ - وَقِيلَ : فِي خَامِسِهِ ، وَفِي «تَارِيخِ ابْنِ النَّجَّارِ» يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَمَانِ خَلُونٍ مِنْ رَجَبٍ - سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمَاءَةً ، وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ ، بِمَقْبَرَةِ «الْحَلْبَةِ» شَرْقِيَّ «بَغْدَادَ» .

= وَمُكِّنَتْ يَدُهُ ، وَشَرَعَ فِي الظُّلْمِ وَالْعَسْفِ ، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ حُبِسَ وَغُرِّمَ . . . . .» .

(١) فِي (أ) وَ(ب) وَ(ط) «الَّتِي» .

(٢) وَذَمُّهُ - أَيْضًا - سَبَطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ قَالَ : «قَالَ لِي خَالِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ يَوْمًا بَعْدَ مَوْتِ جَدِّي بَيْسِيرٍ : لِي صَدِيقٌ يَشْتَهِي أَنْ يِرَاكَ ، وَلَمْ يُعْرِفْنِي مَنْ هُوَ ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ فَأَدْخَلَنِي دَارًا ، فَسَمَّمْتُ رَائِحَةَ الْحَمْرِ ، وَإِذَا الرُّكْنُ عَبْدُ السَّلَامِ وَعِنْدَهُ مُرْدَانٌ ، وَهُوَ فِي حَالَةٍ قَبِيحَةٍ ، فَلَمْ أَقْعُدْ ، وَخَرَجْتُ ، فَصَاحَ خَالِي وَالرُّكْنُ ، فَلَمْ أَلْتَفِتْ ، فَتَبِعَنِي خَالِي وَقَالَ : حَجَلْتَنِي مِنَ الرَّجُلِ !؟ فَقُلْتُ : لَا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، وَأَغْلَظْتُ لَهُ» قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ : «وَكَانَ صَدِيقًا لِعَلِيِّ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ الْجَوَزِيِّ ، وَالْجَامِعُ بَيْنَهُمَا قِلَّةُ الدِّينِ» .

٢٧٠ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ <sup>(١)</sup> بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَلِّ الدُّورِيِّ، الوَاعِظُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، وَيُلَقَّبُ «مُهَذَّبُ الدِّينِ».

وُلِدَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ، أَوْ سَبْعَ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«الدُّورِ»، وَهِيَ دُورُ الْوَزِيرِ ابْنِ هُبَيْرَةَ بِ«دُجَيْلٍ»، وَنَشَأَ بِهَا، ثُمَّ قَدِمَ «بَغْدَادَ» فِي شَبَابِهِ، وَاسْتَوَظَنَهَا، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ نَاصِرِ الْحَافِظِ، وَابْنِ الطَّلَائِيَّةِ، وَالْوَزِيرِ ابْنِ

(١) ٢٦٩ - أَبُو الْمُظَفَّرِ بْنِ الْبَلِّ الْوَاعِظُ (٥١٦-٦١١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٤٧٦/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٣/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَدِّ». وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُقْطَةَ (٣١٥/١)، وَالْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (٣١٥/١٢)، وَعَقُودُ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٦/ ورقة: ٨٩)، وَذَيْلُ الرِّوَايَاتِ (٨٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣٠٨/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَارُ إِلَيْهِ (١٠/١)، وَسِرُّ أَعْلَامِ الثَّبَلَاءِ (٧٥/٢٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٨٠/٤)، وَتَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهَةِ (٥٥/٢)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٢٨/٥) (٨٨/٧).

(أَلِ الْبَلِّ) أَسْرَةُ عِلْمِيَّةٌ عَرِيقَةٌ، اشْتَهَرَ مِنْهَا: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٦٢٠هـ). وَابْنُ أَخِيهِ أَبُو الْمَعَالِيِّ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُعَمَّرِ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٦٠٠هـ). وَابْنُ أَخِيهِ الْآخَرُ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ (ت: ٦٠٦هـ). وَابْنُ أَخِيهِ الْمُتَرْجِمِ هُنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٦٠٩هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُمْ كُلُّهُمْ إِلَّا خَدِيدَةَ سَيَاتِي اسْتِدْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

- وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ هُنَا فِي آخِرِ التَّرْجِمَةِ: ابْنُ الْمُتَرْجِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٥٩٨هـ) وَقَدْ نَوَّهْنَا بِذِكْرِهِ فِي مَوْضِعِهِ فِيمَا سَبَقَ. وَابْنَتُهُ عَائِشَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٤١هـ) نَسْتَدْرِكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَبِي نَصْرِ بْنِ جَهْيِرٍ<sup>(١)</sup>، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ الرَّغُونِيِّ، وَأَبِي الْوَقْتِ، وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى الشُّيُوخِ، وَقَالَ الشُّعْرَاءُ الْحَسَنَ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ فِي الْوَعظِ، وَوَعظَ بَعْدَهُ أَمَاكِنَ، حَتَّى صَارَ يُضَاهِي أَبَالَفَرَجَ بْنَ الْجَوْزِيِّ، وَيُرَاحِمُهُ فِي أَمَاكِنِهِ، وَوَعظَ عِنْدَ «تُرْبَةِ أُمِّ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ»، سَنَةَ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَحَمْسِمِائَةٍ، فَكَانَ يَجْلِسُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَيَجْلِسُ أَبُو الْفَرَجِ يَوْمَ السَّبْتِ، ثُمَّ أُذِنَ لِلدُّورِيِّ بِالْجُلُوسِ يَوْمَ السَّبْتِ، فَاجْتَمَعَ الْخَلْقُ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ، فَلَمَّا رَأَوْا الدُّورِيَّ انْصَرَفَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، وَسَبُّوا الدُّورِيَّ، وَأَصْحَابَهُ، وَخِيفَ مِنْ وُقُوعِ<sup>(٢)</sup> فِتْنَةٍ، فَبَعَثَ أَسْتَاذَ الدَّارِ ابْنَ يُوسُفَ وَأَحْضَرَ ابْنَ الْجَوْزِيَّ، وَطَيَّبَ قَلْبَهُ، وَقَالَ لَهُ: إِنَّ السُّلْطَانَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِذِهِ الْحَالِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ تَلْبِيسٌ، ثُمَّ رَأَوْا الْمَصْلَحَةَ فِي مَنَعَ جَمِيعِ الْوَعَّاطِ، فَمَنَعُوا. وَلَمَّا اعْتَقَلَ الشَّيْخُ أَبُو الْفَرَجِ بِ«وَاسِطٍ»<sup>(٣)</sup> خَلَا لِلدُّورِيِّ الْجَوْ، فَكَانَ يَعِظُ مَكَانَهُ عِنْدَ التُّرْبَةِ، وَاتَّفَقَ أَنَّ الشَّيْخَ لَمَّا رَجَعَ إِلَى «بَغْدَادٍ» وَدَخَلَهَا يَوْمَ السَّبْتِ تَاسِعَ عَشَرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ حَمْسٍ وَتِسْعِينَ، فَوَصَلَ الْبَشِيرُ بِأَنَّهُ قَدْ وَصَلَ، وَالدُّورِيُّ يَعِظُ مَكَانَهُ، فَبَادَرَ النَّاسُ مِنَ الْمَجْلِسِ لِتَلْقِيهِ، فَجَعَلَ الدُّورِيُّ يَقُولُ: مَا هَذِهِ الْأَهْوِيَّةُ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا عَاكِفُونَ، وَقُطِعَ عَلَيْهِ الْمَجْلِسُ،

(١) آل جَهْيِرِ بَيْتُ وَزَارَةَ مَشْهُورٌ. يُرَاجَعُ خَرِيدَةُ الْقَصْرِ (قِسْمُ شُعْرَاءِ الْعِرَاقِ) (١/٧٧). فَمَا بَعْدَهَا.

(٢) فِي (ط) «قُوعٌ» خَطَأً طِبَاعِيَةً.

(٣) سَبَقَ ذِكْرُ سَبَبِ اعْتِقَالِهِ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَفِي تَرْجَمَةِ رُكْنِ الدِّينِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْجِيلِيِّ السَّابِقَةِ قَبْلَ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ.

ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ، فَقَالَ مَا سَمِعْتُهُ يُشَدُّ فِي مَجْلِسِهِ: (١)

يَا أَكْرَمَ الْبَشَرِ الَّذِي مَا زِلْتُ فِي عُمْرِي لَهُ أَهْدِي الثَّنَاءَ وَأَمْدَحُ  
أَتَعَبْتُ وَصَافِيكَ فِيكَ فَلَجَلَجَ الـ مُنِّي وَأَعْرَبَ فِي عِلَاكَ الْمُفْصِحُ  
وَالْبَدْرُ تَمَّ وَأَنْتَ أَكْمَلُ صُورَةٍ وَالْبَحْرُ عَمَّ وَأَنْتَ مِنْهُ أَسْمَحُ

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ - وَقَرَأْتُهُ بِخَطِّهِ - : كَانَ - يَعْنِي الدُّورِيَّ - وَاعْظًا  
حَسَنًا، وَكَانَ يُضَاهِي ابْنَ الْجَوْزِيِّ فِي وَعْظِهِ، وَكَانَ فَصِيحًا فِي إِبْرَادِهِ، وَلَهُ  
نَظْمٌ (٢) وَنَثْرٌ، سَمِعْتُهُ يَتَكَلَّمُ، وَقَالَ: - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - بِاللَّهِ عَلَيْكَ يَا جَامِعَ  
الْمَنْصُورِ، هَلْ تَسْمَعُ قَطُّ مِثْلَ وَعْظِ الدُّورِيِّ؟! وَقَالَ:

أَخَافُكَ حَتَّى لَا أَظُنُّ سَلَامَةً وَأَرْجُوكَ حَتَّى لَا أَظُنُّ هَلَاكًا  
وَهَا أَنَا رَهْنٌ فِي يَدَيْكَ وَمُحْسِنٌ بِكَ الظَّنَّ فَاجْعَلْ لِلْأَسِيرِ فَكَاكَا  
فَمَا نِلْتُ مِمَّا أَرْتَجِيهِ لِمَوْتِي سِوَاكَ وَلَا قَدَرَ الْأَرَاكِ سِوَاكَا

قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: يُعَانِي الْوَعْظَ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ صَنَعَتِهِ،  
وَكَانَ يُضَاهِي جَدِّي حَتَّى قِيلَ لَهُ: أَيُّمَا أَعْلَمُ: أَنْتَ أَمْ أَبُو الْفَرَجِ؟ فَقَالَ: مَا

(١) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) مِنْ شِعْرِهِ الْأَبْيَاتِ الْمَشْهُورَةِ:

يُتَوَّبُ عَلَى يَدِي قَوْمٌ عَصَاةٌ أَخَافَتْهُمْ مِنَ الْبَارِي ذُنُوبُ  
وَقَلْبِي مُظْلِمٌ مِنْ طُولِ مَا قَدَّ جَنَى فَاأَنَا عَلَى يَدٍ مَنْ أَتَوَّبُ  
كَأَنِّي شَمْعَةٌ مَا بَيْنَ قَوْمٍ نُضِيءُ لَهُمْ وَيُحْرِقُهَا اللَّهُيبُ  
كَأَنِّي مَخِيضٌ يَكْسُو أَنَا سَا وَجَسْمِي مِنْ مَلَابِسِهِ سَلِيْبُ

وَأَنْشَدَ لَهُ ابْنُ الشَّعَّارِ أَشْعَارًا فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» تَجِدُهَا هُنَاكَ.



أَرْضَاهُ يَقْرَأُ عَلَيَّ الْفَاتِحَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَافِرَجَ، فَقَالَ: مَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ، بَلْ أَقْرَأُ عَلَيْهِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿١﴾ قَالَ: وَكَانَ يَتَعَصَّبُ لَهُ حَاكَةً<sup>(١)</sup> «قَطُفْتَا» وَكَانَ يَنْتَحِلُ أَشْعَارَ النَّاسِ، ادَّعَى يَوْمًا بَيْتَيْنِ لِنَفْسِهِ، وَأَنْشَدَهُمَا عَلَيَّ الْمِنْبَرِ، وَهُمَا لِأَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِيِّ.

قُلْتُ: لَا يَلْزَمُ مِنْ إِنْشَادِهِ شِعْرَ غَيْرِهِ أَنَّهُ يَدَّعِيهِ لِنَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ كَانَ مَوْصُوفًا بِالصَّلَاحِ وَالِدَيَّانَةِ. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا مُتَعَبِّدًا، قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: حَدَّثَ وَعُمِّرَ، وَعَجَزَ عَنِ الْحَرَكَةِ، وَلَزِمَ بَيْتَهُ إِلَى أَنْ مَاتَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ سَنَةً، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا مُتَعَبِّدًا. وَ«الْبَلُّ» بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَتَشْدِيدِ اللَّامِ.

قُلْتُ: وَكَانَ يَحْضُرُ الْمَجَالِسَ الْمَعْقُودَةَ مَعَ أَكَابِرِ الْفُقَهَاءِ، وَيُفْتِي مَعَهُمْ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ أَفْتَى بِفِسْقِ قَاضِي الْقِضَاةِ الْعَبَّاسِيِّ<sup>(٣)</sup> وَمَنْ دَخَلَ مَعَهُ فِي تَزْوِيرِ الْكِتَابِ الَّذِي أَنْكَرَ شُهُودُهُ الشَّهَادَةَ بِهِ عِنْدَ الْقَاضِي، وَاعْتَرَفَ الْمُثْبِتُ لَهُ أَنَّهُ مُزَوَّرٌ، وَلَا أَصْلَ لَهُ، وَأَنَّ الْقَاضِي ارْتَشَى لِأَجْلِ إِبْتَاتِهِ. وَمِمَّنْ أَفْتَى بِفِسْقِ الْقَاضِي وَذَوِيهِ فِي ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِنَا: ابْنُ الْجَوْزِيِّ،

(١) في (ط): «حاكم»، وفي (ب): «خالد» كلاهما تخريف.

(٢) دِفَاعٌ غَيْرُ جَيِّدٍ وَلَا هُوَ مَقْبُولٌ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَقُولُ: ادَّعَى لِنَفْسِهِ بَيْتَيْنِ أَنْشَدَهُمَا عَلَيَّ الْمِنْبَرِ... فَلَوْ أَنْشَدَهُمَا دُونَ دَعْوَى صَحَّ أَنْ نَقُولَ: «لَا يَلْزَمُ مِنْ إِنْشَادِهِ شِعْرَ غَيْرِهِ...».

(٣) هُوَ الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَبَّاسِيِّ.

وَأَبْنُ الصَّقَالِ، وَخَلَقُ كَثِيرٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَفِيَّةِ بِدَارِ أَسْتَاذِ الدَّارِ<sup>(١)</sup> ابْنِ يُونُسَ .  
تُوُفِّيَ ابْنُ الْبَلِّ - رَحِمَهُ اللهُ - يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَانِي عَشَرَ شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى  
عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بِ «النُّظَامِيَّةِ» وَتَقَدَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ  
أَبُو صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَحُمِلَ فُدْفِنَ بِرِبَاطِهِ بِ «قَطْفَتَا» عَلَى «نَهْرِ عَيْسَى»  
بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

٢٧١ - وَكَانَ لَهُ وَلَدٌ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ<sup>(٢)</sup> يَكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ، كَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ جَيِّدَةٌ  
بِالْحِسَابِ وَأَنْوَاعِهِ، وَالْمِسَاحَةِ، وَالْفَرَائِضِ، وَقِسْمَةِ التَّرِكَاتِ، وَأَقْرَأَ ذَلِكَ  
مُدَّةً، وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَغَيْرِهِ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ ابْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ .  
تُوُفِّيَ شَابًّا فِي حَيَاةِ أَبِيهِ، يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشْرِينَ شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ  
وَخَمْسِمِائَةَ، وَدُفِنَ بِدَارِهِ بِ «قَرَّاحِ ابْنِ أَبِي الشُّحْمِ»<sup>(٣)</sup> شَرْفِيِّ (بَغْدَادَ)، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .  
٢٧٢ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْفَرَّاءِ<sup>(٤)</sup> (بِالْبَغْدَادِيِّ،

(١) في (ط): «الذارين ابن . . .» .

(٢) ٢٧١ - تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْاِسْتِذْرَاكِ فِي مَوْضِعِهِ .

(٣) في (ط): «السحم» .

(٤) ساقط من (ط) .

(٥) ٢٧٢ - جَمَالُ الدِّينِ بْنِ أَبِي يَعْلَى: (بعد ٥٤٠ - ٦١١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمُقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/١٧٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٠٥)، وَمُخْتَصَرِهِ  
«الدَّرُّ الْمُنْتَصِدِ» (١/٣٣٤) . وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٠٩)، وَالْمُخْتَصَرُ  
الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/١٠٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٦٣)، وَالْوَفَايِ بِالْوَفَايَاتِ (٨/١٢٣)،  
وَالشُّذْرَاتُ (٥/٤٤) (٧/٨٣) .

القاضي، جمال الدين، أبو العباس، ابن القاضي أبي يعلى ابن القاضي أبي حازم<sup>(١)</sup> ابن القاضي أبي يعلى الكبير<sup>(٢)</sup>.

مولده بـ «واسط» إذ كان أبوه قاضيًا بها، بعد الأربعين وخمسائة بقليل، وسمع الكثير من والده، ومن أبي بكر بن الزاغوني، وسعيد بن البتاء، وأبي الوقت، وابن البطي، وخلق كثير، وعني بالحديث، وكتب بخطه الكثير لنفسه وللتناس، وشهد عند ابن الدامغاني.

قال ابن القادسي: كان خيرًا من أهل الدين والصيانة، والعفة والديانة، وحديث، وسمع منه ابن دبيب، وابن الساعي<sup>(٣)</sup>.

وتوفي ليلة الجمعة ثاني عشر شعبان سنة إحدى عشرة وستمائة، ودفن عند آبائه بـ «باب حرب».

٢٧٣ - محمد بن معالي<sup>(٤)</sup> بن غنيمه، البغدادي، المأموني، المقرئ،

(١) في (ط): «حازم» تصحيف ظاهر، لعله من أخطاء الطباعة.

(٢) تقدم ذكر آبائه وأجداده مرارًا، والدة هو المعروف بـ «أبي يعلى الصغير» (ت: ٥٦٠هـ) ذكره المؤلف في موضعه.

(٣) في «تاريخ الإسلام»: «روى عنه أبو عبد الله دبيب، وابن التجار، والطلبه، وأجاز لابن مسدد وجماعة».

(٤) ٢٧٣ - أبو بكر بن الحلوي: (بعد ٥٣٠-٦١١هـ):

أخباره في: المقصد الأرشدي (٥٠٣/٢)، والمنهج الأحمد (١٠٥/٤)، ومختصره «الدرر المنصدي» (١/٣٣٥). ويراجع: التكملة لوفيات النقلة (٢/٢١٤)، ومجمع الآداب (٢/١٦٦)، والمختصر المحتاج إليه (١/٢٤١)، وسير أعلام النبلاء (٢٢/٢٤)، =

الْفَقِيهِ، الزَّاهِدُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَلَّاءِ، وَيُلَقَّبُ «عِمَادَ الدِّينِ» كَانَ لَا يَتَحَقَّقُ مَوْلَدَهُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْكَرْزُوحِيِّ، وَأَبِي الْفَضْلِ بْنِ نَاصِرٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَمِّيِّ، وَهُوَ مِنْ فُقَهَاءِ<sup>(١)</sup> أَصْحَابِهِ، وَبَرَعَ فِي الْمَذْهَبِ، وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ مَعْرِفَتُهُ، مَعَ الدِّيَانَةِ، وَالْوَرَعِ، وَالْإِنْقِطَاعِ عَنِ النَّاسِ.

قَالَ ابْنُ الْقَطَيْعِيِّ: هُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَهُ مَكَانٌ فِي الْوَرَعِ، مُقِيمٌ بِمَسْجِدِهِ بِ«الْمَأْمُونِيَّةِ» مُقْبِلٌ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ مِنْ أَمْرِ آخِرَتِهِ، وَالتَّفَرُّدِ وَالْعَزَلَةِ. وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ الْقَادِسِيِّ كَثِيرًا، وَقَالَ: كَانَتْ لَهُ الْيَدُ الْبَاسِطَةُ فِي

= وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٠)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٣١٩)، وَالْعَبْرُ (٣٩/٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٤٠/٥)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢١٢/٦)، وَالشَّدْرَاتُ (٤٨/٥) (٨٩/٧).

- وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣٥٧، ٣٥٦/٢) عَبْدَ الْعَزِيزِ ابْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ (ت: ٦١٢ هـ) وَأَخَاهُ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ (ت: ٦٠١ هـ) فَقَدْ يَظُنُّ أَنَّهُمَا أَخَوَاهُ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيَّ ذَلِكَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فَقَالَ فِي تَرْجَمَةِ الْمَذْكُورِ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَالِي: «وَمِمَّا يُسْتَفَادُ أَنَّ فِي الْبَغْدَادِيِّينَ عَبْدَ الْعَزِيزِ وَعَبْدَ الْوَاحِدِ ابْنَيْ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ، سَمِعَا وَحَدَّثَا، . . . وَقَدْ يَظُنُّ مَنْ يَرَى اتِّفَاقَ النَّسَبِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ هَذَا أَخُوهُمَا، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا قَرَابَةٌ فَلْيُعرفْ ذَلِكَ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ -: لَمْ يَبَيِّنْ لِي أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ وَأَخَاهُ عَبْدَ الْوَاحِدِ مِنَ الْحَنَابِلَةِ، وَإِنْ كَانَا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ وَالرَّوَايَةِ الَّتِي اشْتَهَرَ بِهَا الْحَنَابِلَةُ آنَذَاكَ؛ لِذَلِكَ لَمْ أَسْتَدْرِكُهُمَا.

(١) فِي (ط): «فُقَهَاءُ» خَطَأً طِبَاعَةً.

الْمَذْهَبِ وَالْفُتْيَا، وَكَانَ مُلَازِمًا لِزَاوِيَّتِهِ فِي الْمَسْجِدِ، قَلِيلَ الْمُخَالَطَةِ إِلَّا لِمَنْ عَسَاهُ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ، مَا أَلَمَّ بَبَابِ أَحَدٍ مِنْ أَرْبَابِ الدُّنْيَا، وَمَا قَبِلَ لِأَحَدٍ هَدِيَّةً، وَكَانَ أَحَدَ الْأَبْدَالِ الَّذِينَ يَحْفَظُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا. وَقَرَأْتُ بِخَطِّ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ: الشَّيْخُ، الْإِمَامُ عِمَادُ الدِّينِ، أَبُو بَكْرٍ الْخِيَّاطُ، وَكَانَ زَاهِدًا، عَالِمًا، فَاضِلًا، مُشْتَغَلًا بِالْكَسْبِ مِنَ الْخِيَّاطَةِ، وَمُشْتَغَلًا بِالْعِلْمِ، وَيُقْرَى الْقُرْآنَ احْتِسَابًا، قَالَ لِي: تُشْكَلُ عَلَيَّ الْمَسْأَلَةُ، فَآتَيْتِ الشَّيْخَ أَبَا الْفَتْحِ ابْنَ الْمَنِيِّ لِأَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَتَنَكَّشَفُ لِي وَأَفْهَمَهَا قَبْلَ جَوَابِ الشَّيْخِ، يَشِيرُ إِلَى بَرَكَةِ الشَّيْخِ (١)، وَكُنْتُ أَنَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ يَقُولُ: خُذْ عَلَيَّ، فَيُنَاوِلُنِي «مُقَدِّمَةَ الْخَبْرِيِّ» (٢) فِي الْفَرَائِضِ، فَيَقْرُؤُهَا مِنْ حِفْظِهِ، وَكَانَ مُتَطَهِّرًا، وَمُشَدِّدًا فِي الطَّهَارَةِ. وَكَانَ الْإِمَامُ الظَّاهِرُ فِي حَيَاةِ وَالِدِهِ النَّاصِرِ قَدْ أَحْسَنَ بِهِ الظَّنَّ، وَصَحَبَهُ فِي الزِّيَادَةِ، وَانْتَفَعَ الظَّاهِرُ بِصُحْبَتِهِ كَثِيرًا. وَرَتَّبَ كِتَابَ «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» تَأَلَّفَ الشَّيْخُ أَبِي الْفَرْجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ عَلَيَّ أَبْوَابِ الْفِقْهِ، وَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ شَيْخَنَا ابْنَ الْمَنِيِّ مِنْ «كِفَايَةِ الْمُفْتِي» لِابْنِ عَقِيلٍ (٣).

وَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ: كَانَ وَرَعًا، مُتَدَيِّنًا، عَارِفًا بِمَذْهَبِهِ، وَحَدَّثَ، وَقَرَأَ،

(١) لَعَلَّهُ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى حِلَّةِ ذَهَبِهِ هُوَ؛ لِأَنَّهُ يُشْغَلُ فِكْرُهُ فِيهَا حَتَّى يَنْجَلِي لَهُ الْأَمْرُ.

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو حَكِيمٍ الْخَبْرِيُّ (ت: ٤٧٦هـ) جَدُّ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرٍ لِأُمِّهِ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ ابْنِ نَاصِرٍ (ت: ٥٥٠هـ).

(٣) فِي (ط): «لِابْنِ مُقْبِلٍ» وَهُوَ مِنْ كُتُبِ أَبِي الْوَفَاءِ عَلِيِّ بْنِ عَقِيلٍ (ت: ٥١٣هـ) الْمَشْهُورَةِ.

وَأَمَّ بِالنَّاسِ فِي الصَّلَوَاتِ مُدَّةً، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «بَغْدَادٍ». قُلْتُ: وَلَهُ تَصَانِيفٌ مِنْهَا: «الْمُنِيرَةُ فِي الْأُصُولِ» وَعَلَيْهِ تَفَقَّهَ الشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ تَيْمِيَّةَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ الصَّيْرَفِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ هُوَ وَابْنُ الْقَطِيعِيِّ.

وَتُوَفِّيَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثَامِنَ عَشْرِينَ رَمَضَانَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَحَضَرَ غَسَلَهُ أَبُو صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» قَبْلَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَعَالِي - إِذْنَا - (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ الزَّاعُوْنِي (أَنَا) الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَلْحَةَ (أَنَا) الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ، (أَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ (ثَنَا) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَقَّانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَّابِ (ثَنَى) الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - <sup>(١)</sup>: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ عَلَى حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثْرَفِي جَسَدِهِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَبْسِطَ لَكَ، وَنَفْعَلَ

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، رَقْم (٢٣٧٨) فِي (الرُّهْدِ): بَابُ «مَا آتَانَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاحِبٍ»، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/٣٩١، ٤٤١)، وَابْنُ مَاجَهَ رَقْم (٤١٠٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ (١/٣٠١)، وَابْنِ حِبَّانَ رَقْم (٦٣٥٢) وَالْحَاكِمِ (٤/٣٠٩ - ٣١٠) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَالِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا وَالِدُ الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا».

وَمِنْ فَتَاوَى ابْنِ الْحَلَاوِيِّ: أَنَّ مَنْ كَرَّرَ النَّظَرَ حَتَّى أَمْدَى أَفْطَرَ، وَوَافَقَهُ الْفَخْرُ إِسْمَاعِيلُ، وَخَالَفَهُمَا أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ.

وَاخْتَارَ أَنَّ مُهْدِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ لِلْمَوْتَى يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَنْبَتَنِي عَلَيَّ هَذَا الْعَمَلِ فَاجْعَلْ ثَوَابَهُ لِفُلَانٍ.

٢٧٤ - عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَخْضَرِ الْجُنَابِذِيِّ،

(١) ٢٧٤ - الحافظ ابن الأَخْضَرِ (٥٢٤ - ٦١١ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١٨٢/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٣٥/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢١/٢)، وَالْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (١٢٦/١٢)، وَالتَّقْيِيدُ (٣٦٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣١٧/٢)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٨٨)، وَمَشِيخَةُ النَّجِيبِ الْحَرَائِيِّ «الْكُبْرَى» (وَرَقَّةُ: ١٣٠) وَ«الصُّغْرَى» (وَرَقَّةُ: ٤٦)، وَالْمُخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ (١٢٢/٣)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٨٦/٢)، وَالْعَبْرُ (٣٨/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٣١/٢٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣١٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَتَذْكِرَةُ الْحُقَاطِ (١٣٨٣/٤)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَجُّ إِلَيْهِ (٤٧/٣)، وَالْبِدَايَةُ وَالتَّهَايَةُ (٦٨/١٣)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ (٢١/٤)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢١١/٦)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٤٦/٥) (٨٥/٧). وَالِدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: بَعْدَ ٥٣٥ هـ) سَبَقَ اسْتِدْرَاكُهُ. وَأُخْتُهُ بَدْرُ التَّمَامِ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦١٩ هـ). سِيَاتِي اسْتِدْرَاكُهَا.

361 - وابنه عليُّ بن عبد العزيز (ت: ؟). ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوَضِيحِ (٤٥٤/٢) وَقَالَ: أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ، وَيُنْعَتُ بِ«الْجَمَالِ» سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ

ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْبِرَّارُ، الْمُحَدَّثُ، الْحَافِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي نَصْرِ، وَيُلَقَّبُ: «تَقِيَّ الدِّينِ»، مُحَدَّثُ الْعِرَاقِ.  
 وُلِدَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ثَامِنَ عَشَرَ رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«بَغْدَادٍ» وَأَوَّلَ سَمَاعِهِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، سَمِعَ بِإِفَادَةِ أَبِيهِ، وَأُسْتَاذِهِ ابْنَ بَكْرٍ وَسِ مَنِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ السَّمَرَقَنْدِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْمَاطِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَيَحْيَى بْنَ الطَّرَاحِ، وَأَبِي مَنْصُورِ بْنِ خَيْرُونَ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ، وَأَبِي سَعِيدِ الْبَغْدَادِيِّ، وَسَعْدِ الْخَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ هُوَ بِنَفْسِهِ مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الرَّاعُونِيِّ، وَسَعِيدِ ابْنِ الْبَنَاءِ، وَابْنِ نَاصِرِ الْحَافِظِ، وَأَبِي الْوَقْتِ، وَطَبَقْتِهِمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَيْضًا، وَبَالَغَ فِي الطَّلَبِ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ، وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَلَا زَمَ أَبَا الْحَسَنِ بْنِ بَكْرٍ وَسِ الْفَقِيهَةَ، وَانْتَفَعَ بِهِ، وَأَبَا الْفَضْلِ بْنِ نَاصِرِ، وَعَنْهُ أَخَذَ عِلْمَ الْحَدِيثِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ الْمَلِيحِ الْمُتَقَنِ<sup>(١)</sup> لِنَفْسِهِ، وَتَوَرِّقًا لِلنَّاسِ فِي شَبَابِهِ،

صِرْمًا، وَعَمَرَ بْنَ طَبْرَزَدَ وَآخَرِينَ. وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ» (٢/١٠٠) وَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ أَبُو الْقَاسِمِ... الْبَغْدَادِيُّ، الْمُحَدَّثُ ابْنُ الْمُحَدَّثِ، الْعَدْلُ الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ الْأَخْضَرِ»... وَذَكَرَ مَوْلِدَهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِائَةَ (كَذَا؟) وَصَوَابُهَا: وَخَمْسِمِائَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ. وَسِبْطُهُ جَلَالُ الدِّينِ أَبُو بَكْرٍ (ت: ٧٠١هـ). ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْبِرِّزَالِيُّ فِي «الْمُقْتَفَى» (٢/ ورقة: ٥٧).

(١) خَطُّهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ، نَسَخَ جُزْءًا مِنْ «أَمَالِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ» وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: وَحَصَلَ الْأُصُولُ، وَغَالِي فِي أَثْمَانِهَا، وَحَدَّثَ نَحْوًا مِنْ سِتِّينَ سَنَةً.



وَكَانَتْ لَهُ حَلَقَةٌ بِجَامِعِ الْقَصْرِ، يَقْرَأُ بِهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَهِيَ حَلَقَةُ ابْنِ نَاصِرٍ، أَخَذَهَا بَعْدَ مَوْتِ ابْنِ شَافِعٍ، وَلَمْ يَزَلْ يَسْمَعُ وَيَقْرَأُ عَلَيَّ الشُّيُوخَ لِإِفَادَةِ النَّاسِ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: صَنَّفَ مَجْمُوعَاتٍ حَسَنَةً فِي كُلِّ فَنٍّ، وَلَمْ يَكُنْ فِي أَقْرَانِهِ أَكْثَرَ سَمَاعًا مِنْهُ، وَلَا أَحْسَنُ أُصُولًا، كَأَنَّهَا الشَّمْسُ وَضُوحًا، وَعَلَيْهَا أَنْوَارُ الصَّدَقِ، وَبَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِي الرَّوَايَةِ حَتَّى حَدَّثَ بِجَمِيعِ مَرْوِيَّاتِهِ، صَحِبْتُهُ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فِي حَلَقَتِهِ بِالْجَامِعِ، وَفِي دُكَّانِهِ الْكَثِيرِ مِنَ الْكُتُبِ الْكِبَارِ وَالْأَجْزَاءِ، وَأَكْثَرَ مَا جَمَعَهُ وَخَرَّجَهُ، عَلَّقْتُهُ عَنْهُ، وَاسْتَفَدْتُ مِنْهُ كَثِيرًا<sup>(١)</sup>، وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نَبِيلاً، مَا رَأَيْتُ فِي شُيُوخِنَا - سَفَرًا وَلَا حَضْرًا - مِثْلَهُ فِي كَثْرَةِ مَسْمُوعَاتِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ بِمَشَايخِهِ، وَحُسْنِ أُصُولِهِ، وَحِفْظِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَكَانَ أَمِينًا، نَخِينِ السُّتْرِ، مُتَدَيِّنًا، جَمِيلَ الطَّرِيقَةِ، عَفِيفًا، أُرِيدَ عَلَيَّ أَنْ يَشْهَدَ عِنْدَ الْقَضَاةِ فَأَبَى ذَلِكَ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَالطَّفْهِمْ طَبْعًا، وَمِنْ مَحَاسِنِ الْبَعْدَادِيِّينَ وَظُرْفَائِهِمْ، مَا يَمَلُّ جَلِيسُهُ مِنْهُ.

وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ ثِقَةً، ثَبَّتًا، مَأْمُونًا، كَثِيرَ السَّمَاعِ، وَاسِعَ الرَّوَايَةِ، صَحِيحَ الْأُصُولِ، مِنْهُ تَعَلَّمْنَا وَاسْتَفَدْنَا، مَا رَأَيْنَا مِثْلَهُ.

وَقَالَ ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ<sup>(٢)</sup>: جَمَعَ فِي الْحَدِيثِ، وَبَوَّبَ، وَخَرَّجَ، وَكَانَ

(١) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ: «قَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا فِي حَلَقَتِهِ، وَفِي حَانُوتِهِ لِلْبُرِّبِ» «حَانَ الْخَلِيفَةِ» وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نَبِيلاً...».

(٢) تَارِيخُ ابْنِ الدُّبَيْبِيِّ (ورقة: ١٤٧) نسخة باريس رقم (٥٩٢٢).

ثِقَّةٌ، صَدُوقًا، لَهُ مَعْرِفَةٌ بِهَذَا الشَّانِ، وَلَمْ أَرِ فِي شُيُوخِنَا أَوْ فَرَشُيُوخِنَا مِنْهُ،  
وَلَا أَعَزَّ سَمَاعًا، مَعَ مَعْرِفَةٍ بِحَدِيثِهِ وَشُيُوخِهِ، وَفَهُمْ مَا يَرَوِيهِ، وَسَمِعْنَا  
مِنْهُ، وَقَرَأْنَا، وَانْتَفَعْنَا بِهِ، وَنَعَمَ الشَّيْخُ كَانَ.

قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: صَنَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: «تَنْبِيهِ اللَّيْبِ» فَأَبَانَ فِيهِ عَنْ  
عِلْمِ غَزِيرٍ، وَحِفْظِ كَثِيرٍ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: صَنَّفَ الكُتُبَ الحِسانَ، فِي الأَبوابِ والشُّيُوخِ وَالفضائلِ،  
وَقَالَ: تَصَانِيفُهُ تَدُلُّ عَلَى فَهْمِهِ، وَضَبْطِهِ، وَحُسْنِ مَعْرِفَتِهِ.

وَقَالَ المُنْذِرِيُّ: حَدَّثَ مُدَّةً طَوِيلَةً نَحْوًا مِنْ سِتِّينَ سَنَةً، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ  
مُفِيدَةً، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَكَانَ حَافِظَ «العِرَاقِ» فِي وَقْتِهِ.  
قَالَ: وَ«الجُنَابِدُ»<sup>(١)</sup> - يَعْنِي: الَّتِي يُنْسَبُ إِلَيْهَا - بِضَمِّ الجِيمِ، وَفَتْحِ الثُّونِ،  
وَبَعْدَ الألفِ بَاءٌ مُوحَّدةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَذالٌ مُعْجَمَةٌ: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى «نَيْسَابُورَ».

(١) مُعْجَمُ البُلْدَانِ (٢/١٩١). وَ«الجُنَابِدِيُّ» مَشْهُوبٌ إِلَى «جُنَابِدَ» عَلَى وَزْنِ سُرَادِقِ،  
نَاحِيَةٌ مِنْ نَوَاحِي «نَيْسَابُورَ». يُرَاجَعُ: الأَنْسَابُ (٣/٣٠٦)، وَاللِّبَابُ (١/٢٣٩)،  
وَمُعْجَمُ البُلْدَانِ (٢/٢٦٤). وَذَكَرَ المُتَرْجِمَ، وَأَثَمَى عَلَيْهِ، قَالَ: «شَيْخُنَا عَبْدِ العَزِيزِ  
ابْنُ [مَحْمُودِ] بْنِ المُبَارَكِ... يَسْكُنُ «دَرْبَ القِيَّارِ» مِنْ مَحَالِّ «نَهْرِ المُعَلَّى» فِي شَرْقِيِّ  
«بَغْدَادَ» سَمِعَ الكَثِيرَ فِي صِغَرِهِ بِإِفَادَةِ أَبِيهِ، وَعَلِيِّ بْنِ بَكْتاشِ، وَأَكْثَرَ حَتَّى لَمْ يَكُنْ فِي  
أَقْرَانِهِ أَوْ فَرَّ هِمَّةً مِنْهُ وَلَا أَكْثَرَ طَلِبًا... قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْ شُيُوخِ «بَغْدَادَ» الَّذِينَ  
أَدْرَكْنَاهُمْ أَكْثَرَ مِنْ سَمَاعِهِ، مَعَ ثِقَةٍ، وَأَمَانَةٍ، وَصِدْقٍ، وَمَعْرِفَةٍ تَامَّةٍ، وَكَانَ حَسَنَ الأَخْلَاقِ،  
مَرَّاحًا، لَهُ نَوَادِرُ حُلُوةٍ، وَصَنَّفَ مُصَنَّفَاتٍ كَثِيرَةً فِي عِلْمِ الحَدِيثِ مُفِيدَةً، وَكَانَ  
مُتَعَصِّبًا لِمَذْهَبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ، وَأَجَازَ لِي، وَنَعَمَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ».

قُلْتُ: وَمِنْ تَصَانِيفِهِ<sup>(١)</sup>: «الْمَقْصَدُ الْأَرْشَدُ فِي ذِكْرِ مَنْ رَوَى عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» فِي مُجَلَّدَيْنِ، أَجْزَاءُ عَدِيدَةٌ، كِتَابٌ: «تَنْبِيهِ اللَّيْبِ وَتَلْقِيحِ فَهْمِ الْمُرِيبِ فِي تَحْقِيقِ أَوْهَامِ الْخَطِيبِ وَتَلْخِيصِ وَصْفِ الْأَسْمَاءِ فِي اخْتِصَارِ الرَّسْمِ وَالتَّرْتِيبِ»، أَجْزَاءُ كَثِيرَةٌ، رَأَيْتُ مِنْهُ الْجُزْءَ الْعِشْرِينَ، وَقَدْ تَبَعَ فِيهِ الْأَوْهَامَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْخَطِيبُ لِلْأَيْمَةِ الْحُقَافِ، وَأَجَابَ عَنْهَا، وَفِي بَعْضِ أَجْوِبَتِهِ تَعَسَّفُ شَدِيدٌ، وَبَعْضُهَا لَا يُوَافِقُ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ، وَلَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ بِحَالٍ، وَفِي بَعْضِهَا فَوَائِدٌ حَسَنَةٌ، وَذَكَرَ فِي هَذَا الْجُزْءِ أَوْهَامًا لِابْنِ السَّمْعَانِيِّ صَاحِبِ «الذَّيْلِ»، وَوَقَعَ لِابْنِ الْأَخْضَرِ فِي هَذَا الْجُزْءِ وَهْمٌ فَاحِشٌ، وَهُوَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ رَوَى حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ» الْحَدِيثَ بِتَمَامِهِ فِي النِّكَاحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَكْرٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ

(١) وَخَرَجَ «مَشِيخَةً» لِأَبِي الْقَاسِمِ الْبَغَوِيِّ (عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ) (ت: ٣١٧هـ) كَمَا خَرَجَ «مَشِيخَةً» لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ التَّقْوَرِ (عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ) (ت: ٥٦٥هـ) لَهَا نُسْخٌ عِدَّةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِ«دِمَشْقَ» وَدَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ، وَاسْمُهَا «الْفَوَائِدُ الْحَسَنَةُ عَنِ الشُّيُوخِ الثَّقَاتِ»، وَحَقَّقَهَا مُسْعَدُ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّعْدَانِيُّ، وَنَشَرَهَا فِي مَكْتَبَةِ أَضْوَاءِ السَّلَفِ فِي الرِّيَاضِ (١٤١٨هـ)، وَخَرَجَ أَيْضًا شُيُوخَ الْكَاتِبَةِ، الْمُحَدَّثَةَ، الْمَشْهُورَةَ شُهَدَاءَ بِنْتِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الدُّبْنُورِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«الْإِبْرِيِّ» (ت: ٥٧٤هـ) وَهِيَ مِنْ شُيُوخِهِ، وَاسْمُهَا «الْعُمْدَةُ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَثَارِ وَالصَّحَاحِ وَالْغَرَائِبِ فِي مَشِيخَةِ شُهَدَاءَ» طُبِعَ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ رِفْعَتِ فَوْزِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي مَكْتَبَةِ الْحَاجِي بِ«مِصْرَ» سَنَةَ (١٤١٥هـ).

اللهُ عَنْهُ - وَهَذَا غَلَطٌ فَاحِشٌ، وَكَذَلِكَ كَتَبَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ بِحَطِّهِ؛ وَهُوَ كَمَا قَالَ: فَإِنَّ اللَّيْثَ هَذَا هُوَ اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ، وَهَذَا أَمْرٌ وَاضِحٌ. وَفِي كَلَامِهِ سَجْعٌ كَثِيرٌ، وَتَكَلَّفٌ شَدِيدٌ. وَمِنْ تَأْلِيْفِهِ: «فَضَائِلُ شَعْبَانَ» وَ«طُرُقُ جُزْءِ الْحَسَنِ بْنِ عَرَفَةَ» جُزْءٌ كَبِيرٌ.

وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْأَخْضَرِ خَلَقَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ وَالْحُقَافِ الْمُتَقَدِّمِينَ، مِنْهُمْ: أَبُو الْمَحَاسِنِ الْقُرَشِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُلَيْمِيُّ الدَّمَشْقِيَانِ، وَالْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي تَصَانِيفِهِ حِكَايَاتٌ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْثِيِّ، وَابْنُ نُقْطَةَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ، وَالْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ خَلِيلٍ<sup>(١)</sup> وَالزَّيْنُ خَالِدٌ<sup>(٢)</sup> التَّابُلِسِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَكْبَارِ الْحُقَافِ، وَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ الْأَخْضَرِ، وَالنَّجِيبُ الْحَرَائِيُّ<sup>(٣)</sup>، وَأَخُوهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَيَحْيَى بْنُ الصَّيْرَفِيِّ

(١) قَالَ فِي مُعْجَمِهِ (ورقة: ١٨٥) قَالَ: «أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْأَخْضَرِ، الْبِرَّازُ الْبَغْدَادِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ بِ«بَغْدَاد» قُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكُم أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُدِيرِ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الطَّرَاحِ» قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَسْمَعُ فَأَقْرَبِهِ...».

(٢) فِي (ط): «خَلْف».

(٣) جَاءَ فِي مَشِيخَتِهِ الْكُبْرَى (ورقة: ١١٣) (الشَّيْخُ الثَّامِنُ وَالسُّتُونَ): «أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَخْضَرِ، الْجُنَابَدِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ غَيْرَ مَرَّةٍ إِحْدَاهَا بِقِرَاءَةِ وَالِدِي عَلَيْهِ فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«بَغْدَاد»...».

الْفَقِيهِ، وَالْمِقْدَادُ الْقَيْسِيُّ، وَخَلَقَ<sup>(١)</sup>. وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ بِالْإِجَازَةِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَغْدَادِيُّ الْبَرَّارُ<sup>(٢)</sup>.

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللهُ - لَيْلَةَ السَّبْتِ بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، فِي سَادِسِ شَوَّالِ سَنَةِ  
إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَفُتِحَ لَهُ جَامِعُ الْقَصْرِ مِنَ الْغَدِ، وَحَضَرَهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ  
مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَعْيَانِ، وَقَرَأَ الدِّيْوَانَ، وَنُوعَ مِنْ شَدِّ تَابُوتِهِ، وَحَمِلَ بِوَقَارٍ  
وَسَكِينَةٍ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» عِنْدَ قَبْرِ أَبِي بَكْرٍ الْمَرْزُفِيِّ<sup>(٣)</sup>، رَحِمَهُ اللهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيُّ، بِـ «مَصْرَ» (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَّانِيُّ، (أَنَا)  
أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ الْأَخْضَرِ الْحَافِظُ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي (أَنَا) أَبُو إِسْحَاقَ  
الْبَرْمَكِيُّ حُضُورًا (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ مَاسِي (أَنَا) أَبُو مُسْلِمِ الْبَلْخِيِّ، (ثَنَا) مُحَمَّدُ  
ابْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ (ثَنَا) سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ  
ﷺ: «لَا هِجْرَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»، أَوْ قَالَ: «ثَلَاثَ لَيَالٍ».

(١) وَمِنْهُمْ عَلَمُ الدِّينِ الْأَنْدَلُسِيُّ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُرَشِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَنِيْمَانَ  
الْهَمْدَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْجَيْلِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ مِيرَانَ سِبْطُ الْعَاقُولِيِّ،  
وَعَلِيُّ بْنُ عَدْلَانَ النَّحْوِيُّ الْمَوْصِلِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زُرَيْقٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ  
الدَّارِيُّ الْحَلِيلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ النَّشْفِ الْوَاسِطِيُّ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.

(٢) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْفَوَيْرِهِ» (ت: ٦٩٧ هـ) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ، وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي  
مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(٣) فِي (ط): «المرزفي» تَصْحِيفٌ ظَاهِرٌ.

(٤) «ذَكَرَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ الْمُتَّقِي الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعُمَالِ رَقْم (١٤٨٧) (٤٧/٩)، وَنَسَبَهُ  
لِلْحَرَّائِطِيِّ فِي «مَسَاوِيءِ الْأَخْلَاقِ»، وَالْحَطِيبُ عَنْ أَنَسٍ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْم (٢٥٦٢) =

٢٧٥ - عبدالمُحْسِنِ بْنِ يَعِيشَ <sup>(١)</sup> بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى الْحَرَائِيُّ الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ. سَمِعَ بِـ «حَرَانَ» مِنْ أَبِي يَاسِرٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ، فَسَمِعَ مِنْ ابْنِ كَلْبِ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ وَطَبَقْتَهُمَا، وَقَرَأَ الْمَذْهَبَ وَالْخِلَافَ حَتَّى تَمَيَّرَ، وَأَقَامَ بِـ «بَغْدَادَ» مُدَّةً، ثُمَّ عَادَ إِلَى «حَرَانَ» فَأَقَامَ بِهَا، ثُمَّ قَدِمَ «بَغْدَادَ» حَاجًّا سَنَةَ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةَ، وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ ابْنِ أَبِي حَبَّةَ، وَسَمِعَ مِنْهُ بَعْضُ الطَّلَبَةِ، وَرَجَعَ إِلَى «حَرَانَ» فَتَوَفَّى بِهَا سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَكَانَ شَابًّا - رَحِمَهُ اللهُ - ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ .

بَلْفَظٍ : «لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - . وَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١٠/٤١٣) فِي (الْأَدَبِ) بَابُ «الْهِجْرَةَ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» . وَمُسْلِمٌ (٢٥٦٠) فِي (الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ) بَابُ «تَحْرِيمِ الْهِجْرِ فَوْقَ ثَلَاثٍ بِلاَ عُدْرِ شَرْعِيٍّ» . وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٤٩١١) فِي (الْأَدَبِ) بَابُ «فِي مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» كُلُّهُمُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَلْفَظٍ : «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيْالٍ . . .» وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٤٩١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» .

(١) ٢٧٥ - ابْنُ يَعِيشِ الْحَرَائِيُّ (؟ - ٦١١ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٠٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٧/٧٨)، وَهُمَا عَنِ الْمُؤَلَّفِ، وَهُوَ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي مُصَدَّرِ آخَرَ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ قَرَابَاتٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

(ملحوظة) لَمْ أَجِدِ الْآنَ مَا اسْتَدْرِكُهُ عَلَيَّ وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١١ هـ) .

(٢) فِي (ط) : «وَأَبِي» .

٢٧٦ - عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> الْفَهْمِيُّ الرَّهَائِيُّ، ثُمَّ الْحَرَّانِيُّ، الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ، الرَّحَّالُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، مُحَدِّثُ الْجَزِيرَةِ.

وُلِدَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَحَمْسِمِائَةٍ بِـ«الرُّهَاءِ» ثُمَّ أَصَابَهُ سَبْيٌ لَمَّا فَتَحَ زَنْكِي وَالدُّنُورِ الدِّينِ «الرُّهَاءِ» سَنَةَ تِسْعِ وَثَلَاثِينَ، فَاشْتَرَاهُ بَنُو فَهْمِ الْحَرَّانِيِّونَ وَأَعْتَقُوهُ، كَذَا قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ وَابْنُ النَّجَّارِ.  
وَذَكَرَ الدُّبَيْبِيُّ وَأَبُو شَامَةَ: أَنَّهُ اشْتَرَاهُ رَجُلٌ مِنَ «الْمَوْصِلِ»، فَأَعْتَقَهُ.

(١) ٢٧٦ - الْحَافِظُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْفَهْمِيُّ الرَّهَائِيُّ (٥٣٦-٦١٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٥٧/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٠٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَد» (١٣٦/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢٠/٣)، وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (١٣١/١)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (٩٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ التَّقْلَةِ (٣٣٢/٢)، وَالتَّقْيِيدِ (٣٥٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٠٧)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٧١/٢٢)، وَتَذْكِرَةُ الْحَفَاطِ (١٣٨٧/٤)، وَدُورُ الْإِسْلَامِ (٨٧/٢)، وَالْعَبْرُ (٤١/٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٨١/٣)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٣٠٧) وَمِرَاةَ الْجَنَانِ (٢٣/٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٤٠/١٩)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٦٩/١٣)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١٣٨/٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفُرَاتِ (١٨٢/١/٥)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢١٤/٦)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٤٩٠)، وَالشُّذْرَاتُ (٥٠/٥)، (٩٢/٧). وَ«الرُّهَائِيُّ» مَنْسُوبٌ إِلَى «الرُّهَاءِ» بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَالْمَدُّ وَالْقَصْرُ، مَدِينَتُهُ بِـ«الْجَزِيرَةِ» بَيْنَ «الْمَوْصِلِ» وَ«الشَّامِ». يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢٠/٣)، وَهِيَ الْآنَ فِي الْجُمْهُورِيَّةِ التُّرْكِيَّةِ.  
- وَابْنَتُهُ: زُهْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْقَادِرِ (ت: ٦٣٢هـ) ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي فِي: «التَّكْمِلَةِ»، وَسَمَّاهَا زَهْرَاءَ تَسْتَدْرِكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ : وَيُقَالُ : إِنَّهُ مَوْلَى لِبَنِي أَبِي الْفَهْمِ الْحَرَائِثِيِّينَ <sup>(١)</sup> .  
 قَالَ الْقَطِيعِيُّ : قَالَ لِي : طَلَبْتُ الْحَدِيثَ سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ .  
 وَذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَبَلِيِّ : أَنَّهُ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ، فَأَعْتَقَهُ سَيِّدُهُ ، وَقَرَأَ كِتَابَ  
 «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» فِي الْمَذْهَبِ ، وَهُوَ لِلْقَاضِي أَبِي يَعْلَى ، وَنَفَعَهُ ، وَرَأَيْتُ لَهُ  
 مُصَنَّفًا فِي الْفَرَائِضِ وَالْحِسَابِ ، وَسَافَرَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، سَمِعَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْقَادِرِ  
 بِ«بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي عَلِيِّ الرَّحْبِيِّ ، وَابْنَ الْحَشَّابِ اللَّغَوِيِّ ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ  
 ابْنَ عَبْدِ الْخَالِقِ ، وَأَخِيهِ عَبْدَ الرَّحِيمِ ، وَشُهَدَاةَ ، وَجَمَاعَةَ كَثِيرَةً ، وَبِ«هَمْدَانَ»  
 مِنْ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ ، وَأَبِي زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ ،  
 وَجَمَاعَةَ ، وَبِ«أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ فُورَجَةَ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّسْتَمِيِّ <sup>(٢)</sup> وَمَسْعُودِ  
 ابْنَ الْحَسَنِ الثَّقَفِيِّ ، وَأَبِي الْمُطَهَّرِ الصَّيْدَلَانِيِّ ، وَأَبِي جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيِّ ، وَرَجَاءِ  
 الْمَعْدَانِيِّ ، وَجَمَاعَةَ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ ، وَمِنْ الْحُقَاطِ بِهَا ، كَأَبِي مَسْعُودِ عَبْدِ الرَّحِيمِ  
 ابْنَ أَبِي الْوَفَاءِ ، وَمَعْمَرِ بْنِ الْفَاحِرِ ، وَأَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ ، وَأَبِي سَعِيدِ الصَّايِغِ .  
 وَدَخَلَ «حُرَّاسَانَ» فَسَمِعَ بِ«نَيْسَابُورَ» مِنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ

(١) وَكَانَ الْحَافِظُ الرَّهَاقِيُّ مِنْ أَبَوَيْنِ أَفْرَنْجِيِّينَ ، فَيُظْهَرُ أَنَّ أَبَاهُ أَسْلَمَ ، وَبَقِيَتْ أُمُّهُ عَلَى  
 دِينِهَا ، فِي «تَارِيخِ إِزْبِيلَ» . «أَبُوهُ عَبْدُ اللَّهِ كَانَ فَرَنْجِيًّا . . .» وَنَقَلَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ كُوْجُورِيِّ  
 بِنِ عَلِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَزُورُهُ بِ«حَرَّانَ» وَأَنَّهُ كَانَ كَثِيرًا يَزُورُ أُمَّهُ ، وَهِيَ إِفْرَنْجِيَّةٌ عَلَى دِينِهَا ،  
 فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ لَا تَعْرِضُ عَلَيْهَا الْإِسْلَامَ ؟ فَقَالَ : هِيَ امْرَأَةٌ كَبِيرَةٌ ، وَلَا تَرْجِعُ عَنْ دِينِهَا  
 أَبَدًا ، فَلَا يُفِيدُ قَوْلِي لَهَا ، فَقُلْتُ : كَيْفَ تَزُورُهَا ؟ فَقَالَ : أَعْلَمُ أَنَّهَا تُشْتَاقُ إِلَيَّ فَأَزُورُهَا  
 لِتَبَلِّ شَوْقَهَا ، أَوْ كَمَا قَالَ .

(٢) فِي (ط) : «الرستحي» تَحْرِيْفٌ ظَاهِرٌ .



عُمَرَ الطُّوسِيَّ وَطَبَقَتِهِ، وَبِ«مَرَوْ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ الْمَسْعُودِيِّ، وَبِ«سَجِسْتَانَ» مِنْ أَبِي عَرُوبَةَ عَبْدِ الْهَادِي بْنِ مُحَمَّدِ الرَّاهِدِ، وَبِ«هَرَاةَ» مِنْ نَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ، وَمِنْ أَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْخَازِمِيِّ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الصَّفَّارِ، وَعَبْدِ الْجَلِيلِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ، خَاتِمَةَ أَصْحَابِ بَيْبِي<sup>(١)</sup>، وَجَمَاعَةٍ، وَسَمِعَ بِ«دِمَشَقَ» مِنَ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَشَيْخِ الشُّيُوخِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ حَمُوتَةَ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الصَّقْرِ، وَغَيْرِهِمْ، وَبِ«مِصْرَ» مِنْ ابْنِ بَرِّيِّ التَّحَوِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرَّحْبِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، وَبِ«الْإِسْكَندَرِيَّةَ» مِنَ الْحَافِظِ السُّلْفِيِّ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِ«وَاسِطَ» مِنْ أَبِي طَالِبِ بْنِ الْكِنَانِيِّ، وَجَمَاعَةٍ، وَبِ«الْمَوْصِلِ» وَ«حَرَانَ» مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ سَعْدُونَ وَغَيْرِهِمَا، وَسَمِعَ بِبِلَادِ أُخْرَى، «كَبُوشَنَجَ» وَ«زَنْجَانَ» وَ«تُسْتَرَ» وَ«الْكِرَجَ»<sup>(٢)</sup> وَ«الْبَصْرَةَ»، وَكَانَ يَمْشِي فِي أَسْفَارِهِ عَلَى قَدَمَيْهِ، وَكُتِبَتْ مَحْمُولَةً مَعَ النَّاسِ، وَرَبَّمَا كَانَ طَعَامُهُ مِنْ عِنْدِهِمْ أَيْضًا، لِفَقْرِهِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ، وَأَقَامَ بِ«دِمَشَقَ» بِمَدْرَسَةِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ مُدَّةً، حَتَّى نَسَخَ «تَارِيخَ ابْنِ عَسَاكِرٍ» بِخَطِّهِ، وَسَمِعَهُ عَلَيْهِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّاصِحِ. وَأَقَامَ بِ«الْمَوْصِلِ» مُدَّةً، وَوَلِيَ بِهَا مَشِيخَةَ

(١) هِيَ بَيْبِي الْهَرْتَمِيَّةَ، أُمُّ الْفَضْلِ، بِنْتُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَلِيِّ الْهَرَوِيِّ وَفَاتَهَا سَنَةَ (٤٧٧هـ)، أَخْبَارُهَا فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١/١/٤٠٣)، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ بِجُزْئِهَا الْحَدِيثِيِّ، وَقَدْ طُبِعَ فِي الْكُوَيْتِ بِدَارِ الْحُلَفَاءِ سَنَةَ (١٤٠٦هـ).

(٢) فِي (ط): «الْكِرَجَ».

«دَارِ الْحَدِيثِ الْمُظْفَرِيَّةِ»، وَحَدَّثَ بِهَا بِأَكْثَرِ مَسْمُوعَاتِهِ، ثُمَّ انْتَقَلَ مِنْهَا إِلَى «حَرَّانَ» وَسَكَنَهَا إِلَى حَيْثُ وَفَاتِهِ. قَالَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: وَوَقَفَ عَلَيْهِ مُظْفَرُ الدِّينِ صَاحِبِ «إِرْبِلَ» أَرْضًا بِأَرْضِ «حَرَّانَ» وَبَعَثَ مَعَهُ مَرَّةً مَالًا يَفُكُّ بِهِ الْأَسَارَى مَعَ أَجْنَادٍ مِنْ «إِرْبِلَ» فَاجْتَمَعْنَا بِهِ بِ«دِمَشْقَ».

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ عَالِمًا، ثِقَّةً، مَأْمُونًا، صَالِحًا، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَسِيرًا فِي الرِّوَايَةِ<sup>(١)</sup>. لَا يَكْثُرُ عَنْهُ إِلَّا مَنْ أَقَامَ عِنْدَهُ.

وَقَالَ الدَّبَيْئِيُّ: كَانَ صَالِحًا، كَثِيرَ السَّمَاعِ، ثِقَّةً، كَتَبَ النَّاسُ عَنْهُ كَثِيرًا، وَأَجَازَ لَنَا مِرَارًا.

وَقَالَ ابْنُ خَلِيلٍ<sup>(٢)</sup>: كَانَ حَافِظًا ثَبَتًا، كَثِيرَ التَّصْنِيفِ، مُتَّقِنًا، خُتِمَ بِهِ عِلْمُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَافِظًا، مُتَّقِنًا، فَاضِلًا، عَالِمًا، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، صَدُوقًا، ثِقَّةً، نَبِيلًا، عَلِيَّ طَرِيقَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، لَقِيتُهُ بِ«حَرَّانَ»، وَكَتَبْتُ عَنْهُ جُزْءًا وَاحِدًا، انْتَخَبْتُهُ مِنْ عَوَالِي مَسْمُوعَاتِهِ فِي رِحْلَتِي الْأُولَى.

وَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ: جَمَعَ مَجَامِيعَ مُفِيدَةٍ، مِنْهَا: كِتَابُ «الْأَرْبَعِينَ»<sup>(٣)</sup> الَّذِي خَرَّجَهُ بِأَرْبَعِينَ إِسْنَادًا، لَا يَتَكَرَّرُ فِيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْ أَوْلِيَّهَا إِلَى آخِرِهَا، مِمَّا سَمِعَهُ فِي أَرْبَعِينَ مَدِينَةً، وَهُوَ كَبِيرٌ فِي مُجَلَّدَتَيْنِ، قَالَ: وَكَانَ حَافِظًا،

(١) فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ» بِأَنَّهُ: «كَانَ فِي أَخْلَاقِهِ بَعْضُ الشَّرَاسَةِ وَعِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ كِبَرٍ».

(٢) مَعْجَمُ ابْنِ خَلِيلٍ (وَرَقَّة: ١١٧).

(٣) تَوَجَّدَ قِطْعَةٌ مِنْهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ.

ثِقَّةٌ، رَاغِبًا فِي الْإِنْفِرَادِ عَنِ أَرْبَابِ الدُّنْيَا، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَقَالَ أَبُو شَامَةَ:  
كَانَ صَالِحًا، مَهِيئًا، زَاهِدًا، نَاسِكًا، خَشَنَ الْعَيْشِ، صَدُوقًا، وَرِعًا.  
وَقَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ رَجُلًا، وَرِعًا، صَالِحًا، مَهِيئًا، لَهُ تَصَانِيفٌ فِي الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: مِنْ تَصَانِيفِهِ: كِتَابُ «الْمَادِحِ وَالْمَمْدُوحِ» يَتَضَمَّنُ تَرْجَمَةَ شَيْخِ  
الْإِسْلَامِ الْأَنْصَارِيِّ، وَفَضَائِلَهُ، وَذَكَرَ مَنْ مَدَحَهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ  
بِالْمَادِحِينَ لَهُ مِنْ تَرَاجِمِهِمْ وَحَدِيثِهِمْ، وَكَذَلِكَ مَادِحُو مَادِحِيهِ، وَطَالَ  
الْكِتَابُ بِذَلِكَ، وَأَكْثَرُهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِشَيْخِ الْإِسْلَامِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِطْرَادِ،  
وَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ فَوَائِدٌ. وَمِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: «الْأَرْبَعُونَ الْبُلْدَانِيَّةُ» الْمُتَبَايِنَةُ  
الْأَسَانِيدِ<sup>(١)</sup> وَلَمْ يَسْبِقْ إِلَى ذَلِكَ وَلَا يَطْمَعُ أَحَدٌ فِي لِحَاقِهِ؛ لِخَرَابِ الْبُلْدَانِ،  
وَانْقِطَاعِ الرَّوَايَةِ عَنْ أَكْثَرِ تِلْكَ الْبِلَادِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: وَلَهُ أَوْهَامٌ  
نَبَّهْتُ عَلَى مَوَاضِعَ مِنْهَا، فِي «الْأَرْبَعِينَ» لَهُ، وَتَكَرَّرَ عَلَيْهِ فِي تَبَايُنِ الْأَسَانِيدِ  
أَرْبَعُ مَوَاضِعَ، وَقَدْ حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ بِبِلَادِ شَتَّى. حَدَّثَ بِ«بَغْدَادَ» قَدِيمًا، وَسَمِعَ  
مِنْهُ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ، وَتَمِيمُ بْنُ الْبَنْدَنِجِيِّ، وَحَدَّثَ بِ«الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ» فِي حَيَاةِ  
السَّلْفِيِّ<sup>(٢)</sup> - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَحَدَّثَ بِ«الْمَوْصِلِ» وَ«إِرْبِلَ»، وَ«حَرَّانَ» وَسَمِعَ  
مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْحُقَاطِ الْأَيْمَةِ، مِنْهُمْ أَبُو عَمْرٍو<sup>(٣)</sup> بْنُ الصَّلَاحِ، وَحَدَّثَ

(١) لَعَلَّهُ هُوَ السَّابِقُ الذَّكْرُ.

(٢) فِي (ط) وَ(أ): «السَّامِرِيُّ».

(٣) فِي (ط) وَ(أ): «عَمْرٌ»، وَهُوَ عُمَمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَمَانَ بْنِ مُوسَى الْكُرْدِيِّ الشَّهْرَزُورِيِّ  
الْمَوْصِلِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الصَّلَاحِ» (ت: ٦٤٣ هـ) الْإِمَامُ، الْعَلَمَةُ، الْمَحْدَثُ=

عَنْهُ ابْنُ نُقْطَةَ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْدَانِيُّ، وَالضَّيَّاءُ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالصَّرِيفِيُّ،  
وَأِسْمَاعِيلُ بْنُ زُفَيْرٍ<sup>(١)</sup>، وَالشَّهَابُ الْقَوْصِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ سَالِمٍ<sup>(٢)</sup> الْأَنْبَارِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ الصَّرِيفِيِّ الْفَقِيهَانِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
الصَّيْقَلِ الْحَرَائِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدَانَ الْفَقِيهَ، وَهُوَ خَاتِمَةُ أَصْحَابِهِ<sup>(٣)</sup>.  
تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ السَّبْتِ ثَانِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ  
وَسِتِّمِائَةَ بِـ «حَرَانَ».

نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ الْإِمَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ: رَأَيْتُ  
بِخَطِّ الْحَافِظِ سِرَاجِ الدِّينِ بْنِ شِحَانَةَ<sup>(٤)</sup> الْحَرَائِيَّ، سَمِعْتُ أَبَا الْفَتْحِ نَصَرَ اللَّهِ بْنَ  
أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ الْفَرَّاءِ الْحَرَائِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ الْحَافِظَ عَبْدَ الْقَادِرِ - رَحِمَهُ  
اللَّهُ - بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَيَّامٍ قَلِيلَةٍ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي مَسْجِدِ الشَّيْخِ، وَفِي يَدِهِ مُجَلَّدٌ،  
وَهُوَ يَسْمَعُ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا شَيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ، مَا قَدِمْتَ؟ قَالَ: بَلَى،

= الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ «الْمُقَدِّمَةِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ»، أَخْبَارُهُ فِي: وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢/٢٤٣)،  
وَتَذَكِرَةُ الْحُقَافِ (٤/١٤٣٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٣/١٤٠)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ  
لِلسُّبُكِيِّ (٨/٣٢٦)، وَالتُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/٣٥٤)، وَالشُّدْرَاتِ (٥/٢٢١).

(١) فِي (ط): «خَلْف».

(٢) فِي (ط): «بَنِ سَلْمَانَ».

(٣) أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ شَيْبٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَرَائِيُّ (ت: ٦٩٥هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي  
مَوْضِعِهِ. قَالَ هُنَاكَ: «وَسَمِعَ الْكَثِيرَ بِـ «حَرَانَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَاقِيِّ، وَهُوَ  
آخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ».

(٤) فِي (ط) «شِحَانَةَ» تَحْرِيْفٌ، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَتَحَسَّبُ أَنِّي أَبْطَلُ السَّمَاعَ، فَلَا أزالُ أَسْمَعُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .  
 أَخْبَرَنَا الْمُعَمَّرُ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ، (أَنَا) الْفَقِيهُ  
 أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ الْحَرَانِيُّ - حُضُورًا - (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ  
 الرَّهَاقِيُّ (أَنَا) نَصْرُ بْنُ سَيَّارِ الْهَرَوِيِّ (أَنَا) أَبُو عَامِرٍ مَحْمُودُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَزْدِيُّ  
 (أَنَا) عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ (أَنَا) الْعَبَّاسُ الْمَحْيَوِيُّ (أَنَا) أَبُو عَيْسَى  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَوْرَةَ الْحَافِظُ، (ثَنَا) هَنَادٌ، وَفُتَيْبَةُ، وَمَحْمُودُ بْنُ عَيْلَانَ،  
 قَالُوا: (ثَنَا) وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ .

(ح) قَالَ (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (ثَنَا) ابْنُ مَهْدِيٍّ، (ثَنَا) سُفْيَانَ، عَنْ  
 عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -  
 قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (١): «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ،  
 وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ» .

٢٧٧ - عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ مُحَمَّدٍ (٢) بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَاجِسْرَانِيِّ، ثُمَّ  
 الْبَغْدَادِيُّ الْفَقِيهُ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ .

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/١٢٣، ١٢٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ رَقْمَ (٦١) فِي (الطَّهَّارَةِ)  
 بَابُ «فَرَضِ الْوُضُوءِ»، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٣) فِي «الطَّهَّارَةِ» وَابْنُ مَاجَةَ (٢٧٥)، مِنْ حَدِيثِ  
 عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ . عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ» .

(٢) ٢٧٧ - أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَاجِسْرَانِيُّ: (٥٤٩-٦١٢هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/١٨٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/١١٢)، وَمُخْتَصَرِهِ  
 «الدَّرُّ الْمُتَّصِدُ» (١/٣٣٦) . وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (١/١٧٦)،  
 وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٢/٣٣٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١١٢)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٧٧) .

وُلِدَ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ، أَوْ سَنَةَ خَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ «بَاجِسْرًا». وَقَدِمَ «بَغْدَادًا» فِي صِبَاهُ، فَسَمِعَ مِنْ شُهَدَاةٍ وَغَيْرِهَا، وَقَرَأَ الْفِقْهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَلَا زَمَهُ حَتَّى بَرَعَ، وَقَرَأَ الْأُصُولَ وَالْخِلَافَ، وَالْجَدَلَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الْبُوقَانِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَصَحِبَ أَبَا إِسْحَاقَ بْنَ الصَّقَّالِ الْمُتَقَدِّمَ ذِكْرُهُ، وَصَارَ مُعِينًا بِمَدْرَسَتِهِ، ثُمَّ دَرَسَ بِمَسْجِدِ شَيْخِهِ ابْنِ الْمَنِيِّ بِـ «الْمَأْمُونِيَّةِ» مُدَّةً، وَكَانَ يُؤْمُّ فِي الصَّلَاةِ بِـ «مَسْجِدِ الْأَجْرَةِ». وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبِي الْفَضَائِلِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ<sup>(١)</sup> وَتَوَلَّى بِالْأُصُولِ وَالْخِلَافِ، وَكَانَتْ لَهُ حَلَقَةٌ بِجَامِعِ الْقَصْرِ يَتَكَلَّمُ فِيهَا فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَيَحْضُرُ عِنْدَهُ الْفُقَهَاءُ، وَكَانَ فَقِيهًا فَاضِلًا حَافِظًا لِلْمَذْهَبِ<sup>(٢)</sup>، حَسَنَ الْكَلَامِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، مُتَدَيِّنًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: سَمِعَ مَعَنَا أَحْيَرًا مِنْ مَشَايخِنَا، فَأَكْثَرَ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، مُتَوَدِّدًا، حَدَّثَ بِيَسِيرٍ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي أَنْ أَكْتُبَ عَنْهُ شَيْئًا، رَوَى عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدُّبَيْثِيِّ.

وَقَالَ الْقَادِسِيُّ: كَانَ فَقِيهًا، مُنَاطِرًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، لَهُ سَمْتُ<sup>(٣)</sup> وَوَقَارٌ وَعِفَافٌ، مَعَ دِينٍ، نَاطِرٌ، وَأَفْتَى، وَقَدَرَوَى عَنْهُ ابْنُ السَّاعِيِّ بِالْإِجَازَةِ، وَقَالَ:

(١) الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ (ت: ٥٩٩هـ). أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (٣٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤١٧)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْسُّبْكِيِّ (٤/٢٩٨، ٧/٢٧٢)، وَالْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةَ (١٣/٣٥)، وَالشُّذْرَاتِ (٤/٣٤٢).

(٢) فِي «تَارِيخِ ابْنِ النَّجَّارِ»: «حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ لِلْمَذْهَبِ؟!».

(٣) فِي (ط): «سَمَةٌ».

أَشَدَّنِي هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ<sup>(١)</sup> :

إِذَا أَفَادَكَ إِنْسَانٌ بِفَائِدَةٍ      مِنْ الْعُلُومِ فَأَذْمِنْ شُكْرَهُ أَبَدًا  
وَقُلْ فَلَانٌ جَزَاهُ اللَّهُ صَالِحَةً      أَفَادَنِيهَا وَأَلَقِ الْكِبْرَ وَالْحَسَدَا

قَالَ: وَكَانَ دَيْتًا، صَالِحًا، مُتَوَرِّعًا، مُتَحَفِّظًا<sup>(٢)</sup>، فِي الطَّهَارَةِ.

تُوفِّي - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، ثَامِنَ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ائْتِنِّي عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِ«بَابِ حَرْبٍ» كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ الْأَكْثَرُونَ: تُوفِّيَ فِي سَابِعِ عَشَرَ الشَّهْرِ، وَقَالَ الْقَادِسِي: صُلِّيَ عَلَيْهِ بِ«بَابِ جَامِعِ الْمَدِينَةِ»، لِامْتِنَاعِ الْحَنَابِلَةَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ بِ«النِّظَامِيَّةِ»<sup>(٣)</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: وَ«بِاجْسِرَا» قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ نَوَاحِي «بَغْدَادَ»، بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا عَشْرَةُ فَرَسِيخٍ، وَهِيَ بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ جِيمٌ مَكْسُورَةٌ، وَسَيْنٌ مُهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ، وَرَاءُ مَفْتُوحَةٍ<sup>(٤)</sup>، وَقَدْ وَقَعَ فِي ضَبْطِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الدَّمِيَّاطِيِّ بِفَتْحِ الْجِيمِ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا لُغْتَانِ، كَمَا فِي «جِسْرِ» وَإِلَّا فَالْمَعْرُوفُ الْكَسْرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٧٨ - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بَزْغَشَ<sup>(٥)</sup> بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَيْبِيِّ، الْمُقْرِيءُ، الْبَغْدَادِيُّ،

(١) عَنِ الْمُؤَلَّفِ فِي «الْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ»، وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) فِي (ط): «مُحْتَفِّظًا».

(٣) مِنْ مَدَارِسِ الشَّافِعِيَّةِ بِ«بَغْدَادَ».

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذِهِ التَّسْبِئَةِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

(٥) ٢٧٨ - عَبْدُ الْوَهَّابِ الْعَيْبِيُّ (٥٤٣ - ٦١٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٢٢/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١١٣)، وَمُخْتَصَرِهِ =

أَبُو الْفَتْحِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، خَتَنُ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ .  
 وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْدِيرًا، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ  
 الْكَثِيرَةِ عَلَى سَعْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الصَّابُونِيِّ، وَأَبِي  
 الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُنَيْفٍ<sup>(١)</sup>، وَعَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرِ الْبَطَّائِحِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ  
 ابْنَ بَرَكَاتِ الْغَسَّانِيِّ، وَجَمَاعَةٍ غَيْرِهِمْ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ: مِنْ أَبِي  
 الْوَقْتِ، وَابْنِ الْبَطِّيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَى بْنِ ثَابِتِ بْنِ بُنْدَارٍ، وَخَلَقَ كَثِيرًا،  
 مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَعُنِيَ بِالْحَدِيثِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَحَصَلَ  
 الْأُصُولَ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْخِلَافَ .

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْقُرْآنِ مُجَوِّدًا، مَلِيحَ التَّلَاوَةِ،  
 حَسَنَ الْأَدَاءِ، طَيِّبَ النَّعْمَةِ، ضَابِطًا، لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْوَعْظِ، يَتَكَلَّمُ فِي تَعَازِي الْأَكَابِرِ،

= «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١/٣٣٧) . وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (٣٧٣)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ  
 (١/٣٢٩)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٢/٣٥٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٥٩)،  
 وَمَعْرِفَةُ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ (٢/٦٠٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١١٢)، وَالْمُسْتَبْتَبُ (٢/٤٤٣)،  
 وَالتَّوْضِيحُ (٦/١٦٢، ٧/٢٣٠، ٩/٢١٢)، وَعَايَةُ النَّهَائَةِ (١/٤٧٨)، وَالشُّدْرَاتُ  
 (٥/٥١) (٧/٩٥) .

362 - وَفِي «التَّوْضِيحِ» لابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ: قَالَ: «وَابْتَنَتْ: أُمَّةُ الْوَهَّابِ، سَمِعَتْ عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ مَمْتِنِسِ السَّرَّاجِ، قُلْتُ: ذَكَرْتُهَا مَعَ أَبِيهَا فِي حَرْفِ الْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ». وَقَالَ هُنَاكَ:  
 «... وَاسْمُهَا حُرَّةٌ بَضْمُ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحُ الرَّاءِ الْمُشَدَّدَةِ، يَلِينُهَا هَاءٌ، أَجَارَتْ مِنْ  
 «بَغْدَادَ» لِجَمَاعَةٍ مِنْ أَشْيَاحِ شَيْوَحِنَا» وَلَمْ يَذْكَرْ وَفَاتَهَا. وَأُمَّةُ الْوَهَّابِ حُرَّةٌ هَذِهِ لَمْ  
 يَذْكَرْهَا الْمُؤَلِّفُ فِيهِ مُسْتَدْرَكَةٌ عَلَيْهِ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) فِي (ط): «سَيْف» .



وَيُحْسِنُ الْكَلَامَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَكَانَ يُصَلِّي إِمَامًا فِي الْمَسْجِدِ الْجَدِيدِ بِ«سُوقِ الْخَبَّازِينَ» عِنْدَ عَقْدِ الْحَدِيدِ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَيُعْرَفُ الْمَسْجِدُ بِ«مَسْجِدِ قُطَيْبَةَ» لِأَنَّ عَبْدَ الْوَهَّابِ - هَذَا - كَانَ يُلَقَّبُ قُطَيْبَةَ<sup>(٢)</sup>؛ لِبَيَاضِهِ، فَنَسِبَ الْمَسْجِدُ إِلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَتَبْنَا عَنْهُ، وَكَانَ صَدُوقًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، مُتَدَيِّنًا، فَحَقِيرًا، صَبُورًا، وَزَمِنَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَانْقَطَعَ فِي بَيْتِهِ مُدَّةً.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: هُوَ ثِقَةٌ، لَكِنَّهُ أَخْرَجَ أَحَادِيثَ مِمَّا قَرَّبَ سَنَدَهُ، وَلَا يَعْرِفُ الرَّجَالَ، فَرُبَّمَا اسْقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ رَجُلَانِ أَوْ أَكْثَرَ، وَهُوَ لَا يَدْرِي<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ الْقَادِسِي: كَانَ قَارِئًا، مُجَوِّدًا، مَلِيحَ الصَّوْتِ، حَسَنَ الْأَدَاءِ، وَاعِظًا، شَاعِرًا، فَحَقِيرًا، لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ بِإِنْشَاءِ الْخُطْبِ، وَنَظْمِ فِي الْقُرْآنِ أَرَاغِيظَ كَثِيرَةً، وَقَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةً.

وَتُوُفِّيَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ خَامِسَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ مُحَبِّي الدِّينِ بْنِ الْجَوْزِيِّ بِمَدْرَسَتِهِ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) فِي (ط): «الْجَدِيدِ».

(٢) فِي نُزْهَةِ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (٢/ ٩٥) قَالَ: (قُطَيْبَةُ) - بِاللِّصْغِيرِ - هُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ بَرْعَشِ الْبَغْدَادِيِّ . . . .

(٣) جَاءَ فِي «التَّوَضُّيْحِ»: «وَخَرَجَ لِنَفْسِهِ «جُزْءًا» مِمَّا قَرَّبَ سَنَدَهُ، فَوَهَمَ فِي رِجَالِ سَقَطَتْ بَعْضُ الْأَسَانِيدِ، وَقَرَأَهَا عَلَيْهِ مَنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِذَلِكَ، وَمِمَّنْ سَمِعَ هَذَا الْجُزْءَ مِنْهُ أَبُو الشُّكْرِ مَخْمُودُ بْنُ شُعْبَانَ بْنِ مَخْمُودِ الْمُقْرِيءِ، وَصَالِحُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَلْطِيُّ . . . .»

و«بُزْعَشٍ» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمَضْمُومَةِ، وَبِالزَّايِ، وَالغَيْنِ، وَالشَّيْنِ الْمُعْجَمَاتِ وَالْعَيْبِيُّ بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ، وَكَسْرِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَنُسَبَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَحْمِلُ «الْعَيْبَ» الَّتِي فِيهَا كُتِبَ الرَّسَائِلِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ «فَيْجًا» أَي: سَاعِيًا قَالَهُ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(١)</sup>.

أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعَالِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الشَّيْبَانِيُّ<sup>(٢)</sup> بِ«بَغْدَادَ» (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَزَّارُ (أَنَا) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بُزْعَشٍ - كِتَابَةً - (أَنَا) أَبُو زُرْعَةَ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ الْمُقُومِيُّ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْمُنْذِرِ (ثَنَا) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، (ثَنَا) ابْنُ مَاجَهَ (ثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ (ثَنَا) وَكَيْعُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّجَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: <sup>(٣)</sup> «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى

(١) الفَيْجُ: رَسُولُ السُّلْطَانِ عَلَى رِجْلَيْهِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَسْعَى بِالْكُتُبِ. يُرَاجَعُ:

المُعَرَّبُ لِلْجَوَالِقِيِّ (٢٩١)، وَفَصْدُ السَّبِيلِ (٣٤٨/٢)، وَشَفَاءُ الْغَلِيلِ لِلْخَفَّاجِيِّ (١٩٩).

(٢) تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ مِرَازًا.

(٣) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي سُنَنِهِ رَقْمًا: (٣٨٣٦)، فِي (الدُّعَاءِ) بَابِ «دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَالْجُمْلَةُ الْأُولَى مِنَ الْحَدِيثِ: «لَا تَفْعَلُوا كَمَا تَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعَظْمَائِهَا» صَحِيحَةٌ، لَهَا شَاهِدٌ مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي الْكُبْرَى رَقْمًا (٥٣٥)، وَ(١١٢٣)، وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ رَقْمًا (١٢٤٠)، بِلَفْظٍ: «إِنْ كِدْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا فَعَلْ فَارِسَ وَالرُّومَ يَقُومُونَ عَلَى مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قُوعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا» عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٢ هـ):

363 - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ الْأَبْرَادِيِّ، النَّجَّاجِيُّ.

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمَلَةِ (٢/ ٣٢٤)، وَقَالَ: «وَالِدُهُ مُحَمَّدٌ تَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ  
الإمام أحمد ابن حنبل - رضي الله عنه - على أبي الوفاء علي بن عقیل، وسمع منه ومن  
غيره وحدث، وجدّه أبو البركات أحمد، سمع غير واحد، وحدث»، وذكر الحافظ  
الذهبي أنه توفي بـ «دمشق» ونقل عن ابن النجار أنه: «كان شيخاً، متيقظاً». ويراجع:  
المختصر المحتاج إليه (١/ ٢١١)، وتاريخ الإسلام (٩٥)، والتوضيح (١/ ١٣٠).  
أقول - وعلى الله اعتمده -: ذكر المؤلف والده في وفیات سنة: (٥٥٤هـ) كما  
ذكر جدّه أبو البركات في وفیات سنة (٥٣١هـ).

**364** - وعبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد، كمال الدين المقدسي، أخو الحافظ  
الضياء. ذكره الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (١٠٦)، عن أخيه الضياء ونسبه:  
«الحنبلي» وله ذكر في معجم السماعات الدمشقية (٣٧٥)، ويظهر أنه توفي كهلاً؛  
لأنه ولد سنة: (٥٧٢هـ)، وذكر أخباره. وزوجته: فاطمة بنت الحافظ عبد الغني.  
واشتهر إبتاه: محمد بن عبد الرحيم شمس الدين (ت: ٦٨٨هـ) ذكره المؤلف، وأحمد  
ابن عبد الرحيم كمال الدين (ت: ؟)، له ذكر في معجم السماعات الدمشقية (١٨١).

**365** - ومحمد بن عبد الله بن علي بن أحمد بن الفرج بن إبراهيم، أبو نصر، المعروف  
بـ «ابن أخي نصر» العكبري الأصل البغدادي الدباس، ذكر المؤلف جدّه علي بن  
أحمد (ت: ٤٧٣هـ) في موضعه، وهو هناك «علي بن محمد؟! لکنه في مصادر  
الترجمة «علي بن أحمد». أخبار محمد في: التكملة لوفیات الثقلة (٢/ ٣٢٧)،  
وتاريخ الإسلام (١/ ٦١)، والمختصر المحتاج إليه (١/ ٦١).

**366** - وعلي بن فضائل بن علي التكريتي، ثم الأزجي، الملاح، أخو تاج النساء  
بنت فضائل الآتي استذراكها في وفیات السنة التالية (٦١٣هـ)، وتاج النساء هذه هي  
زوجة عبد الرزاق بن عبد القادر الجيلي، والدة القاضي أبي صالح نصر. وعلي هذا  
حدث عن محمد بن أبي حامد عبد العزيز بن علي البيهقي، وروى عنه الحافظ الضياء،

عَصَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قُمْنَا، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظْمَائِهَا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَنَا؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَارْضَ عَنَّا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ، وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ، فَكَانَتْ أَحَبِّبًا أَنْ يَزِيدَنَا، فَقَالَ: أَوْلَيْسَ قَدْ جَمَعْتُ لَكُمْ الْأَمْرَ؟» .

وَالدُّبَيْبِيُّ وَالزَّكِيُّ الْبِزْرَالِيُّ، وَجَمَاعَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٢/ ٣٢٩)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ١٣٣). وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ.

367 - وَمَرِيَمُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْمَقْدِسِيِّ، امْرَأَةُ الشَّيْخِ الْمُؤَوَّقِ بْنِ قُدَامَةَ، أُمُّ ابْنِهِ عَيْسَى، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: كَانَتْ خَيْرَةً، صَالِحَةً، رَوَتْ بِالِإِجَازَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ وَغَيْرِهِ، وَرَوَى عَنْهَا الضُّيَاءُ، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَارُهَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٢٧) عَنِ الْحَافِظِ الضُّيَاءِ.

368 - وَمَسْعُودُ بْنُ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْخَيْرِ، عَتِيقُ ابْنِ بَكْرٍ وَسِ الْحَمَامِيِّ. قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي: «سَمِعَ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ، وَحَدَّثَ» وَأَبْنُ بَكْرٍ وَسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَنْبَلِيٌّ (ت: ٥٧٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ مَسْعُودٍ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٢/ ٣٣٤). وَتَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ يَاقُوتَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٠٢هـ).

وَلَعَلَّ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفِيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

- عَبْدَ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْغَنَائِمِ الْبِرْدَانِيِّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ، سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّي، وَحَدَّثَ رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ. أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٢/ ٣٥٠)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/ ٣٩٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١١)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/ ٣٦). وَيُذَكَّرُ هُنَا:

- حَامِدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِ بْنِ حَامِدِ الْأَرْتَاحِيِّ: ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ وَلَدِهِ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدِ (ت: ٦٥٩هـ) نَذَرُ أَخْبَارَهُ وَمَصَادِرَ تَرْجَمَتِهِ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٧٩ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ <sup>(١)</sup> بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ، أَخُو الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ غُلامِ بْنِ الْمَنِيِّ .

سَمِعَ الْحَدِيثَ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَخِيهِ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَكَانَ فقيهًا صَالِحًا، تُوِّفِيَ ثَانِي عَشَرَ رَبِيعَ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ عِنْدَ أَخِيهِ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٢٨٠ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ <sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَأَبُو الْفَضْلِ، وَيُلَقَّبُ «مُحِبُّ الدِّينِ» .

سَمِعَ بِـ «دِمَشقَ» مِنْ أَبِي الْيَمَنِ الْكِنْدِيِّ وَغَيْرِهِ، وَبِـ «مِصْرَ» مِنَ الْبُؤْصِيرِيِّ، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَبِـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ الْأَخْضَرِ وَطَبَقَتِهِ، وَبِـ «أَصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكِّيٍّ، وَأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِيِّ <sup>(٣)</sup>، وَطَبَقَتَيْهِمَا مِنْ أَصْحَابِ الرُّسْتَمِيِّ، وَمَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ، وَكَانَتْ رِحْلَتُهُ مَعَ الضِّيَاءِ بَعْدَ

(١) ٢٧٩ - أَخُو غُلامِ بْنِ الْمَنِيِّ: (؟-٦١٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/١١٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٧). وَيُرَاجَعُ: شَذْرَاتُ الذَّهَبِ (٧/٩٩)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ مِفْلِحٍ فِي «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ»، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ أَخِيهِ الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦١٠هـ).

(٢) ٢٨٠ - مُحِبُّ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ (؟-٦١٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٧١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/١١٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٣٧). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٢/٣٨٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩)، وَالشَّذْرَاتِ (٥/٥٤)، (٧/٩٩)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٢٠) وَسَيَّاتِي اسْتِدْرَاكِ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ... (ت: ٦١٦هـ).

(٣) فِي (ط): «الْجَانِي» .

السِّمَاءَةَ، وَعُنِيَ بِالْحَدِيثِ، وَقَرَأَ، وَوَصَفَهُ جَمَاعَةً بِـ«الْحَافِظِ» وَتَفَقَّهَ، وَحَدَّثَ. وَتُوَفِّي فِي ثَامِنَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَأَظُنُّهُ كَانَ شَابًّا.

٢٨١ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ<sup>(١)</sup> بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورِ الْمَقْدِسِيِّ، ثُمَّ الدَّمَشَقِيِّ، الْحَافِظُ، أَبُو الْفَتْحِ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «عِرَّ الدِّينِ». وَوُلِدَ فِي أَحَدِ الرَّبِيعَيْنِ سَنَةِ سِتِّ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«دِمَشَقٍ» وَأَسْمَعَهُ

(١) ٢٨١ - عِرَّ الدِّينِ بْنُ الْحَافِظِ: (٥٦٦-٦١٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٤٤٦/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١١٥/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (٣٣٧/١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَعْدَادَ لابن الدُّبَيْبِيِّ (٩١/٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣٨٥/٢)، وَذَيْلُ الرُّؤُوسَيْنِ (٩٩)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٣١٤/١)، وَالْعَبْرُ (٤٧/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٦٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدَّثِينَ (١٨٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٢)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (١٠٤١/٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٢/٢٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٠)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَجُّ إِلَيْهِ (٨٢/١)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٢٨/٤)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (٧٤/١٣)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (٢١٨/١/٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (٢٦٦/٣)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٢١٨/٦)، وَطَبَقَاتُ الْحُقَاطِ (٤٩٥)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٥٦٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٥٦/٥)، (١٠٤/٧).

وَأَشْتَهَرَ لَهُ مِنَ الْأَوْلَادِ: (أَحْمَدُ)، وَ(إِبْرَاهِيمُ)، وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ)، وَ(عَبْدُ الْغَنِيِّ)، وَ(مُحَمَّدُ)، وَ(عَبْدُ اللَّهِ). تَرْجَمَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٦١هـ) وَسَيِّئَاتِي اسْتِذْرَاكَ إِبْرَاهِيمَ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ ٦٢٢هـ).

وَأَمَّا أَحْفَاذُهُ فَلَأَحْمَدُ: (عَبْدُ اللَّهِ) وَ(مُحَمَّدُ). وَإِبْرَاهِيمُ: (مُحَمَّدُ). وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: (مُحَمَّدُ) وَ(أَحْمَدُ) وَ(خَدِيجَةُ). وَمِنْ حَفِيدَاتِهِ: سِتُّ الْعَرَبِ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْعَرِّ مُحَمَّدٍ (ت: ٧٢٢هـ) نَذَرَهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

بِهَا وَالِدُهُ فِي صِغَرِهِ مِنْ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَالْخَضِرِ بْنِ طَاوُوسَ، وَأَبِي الْمَجْدِ الْبَانِيَّاسِيِّ، وَارْتَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَمَانِينَ، فَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ ابْنَ شَاتَيْلَ، وَنَصَرَ اللَّهُ الْقَزَّازِ وَغَيْرِهِمَا، وَارْتَحَلَ إِلَى «أَصْبَهَانَ» بَعْدَ التَّسْعِينَ، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْفَتْحِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْكَاعِدِيِّ، وَمَسْعُودِ الْحَمَّالِ، وَأَبِي الْمَكَارِمِ اللَّبَّانِ وَطَبَقَتِهِمْ، وَعَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً يَسْمَعُ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ وَطَبَقَتِهِ، وَقَرَأَ بِهَا «مُسْنَدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَثْنِيِّ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ عَلَى أَبِي الْبَقَاءِ (١) مِنَ الْفِقْهِ وَاللُّغَةِ، وَسَمِعَ بِ«مِصْرَ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْبُوصَيْرِيِّ وَغَيْرِهِ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: سَمِعْنَا مَعَهُ، وَبِقِرَاءَتِهِ كَثِيرًا، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا، وَحَصَلَ كَثِيرًا مِنَ الْأُصُولِ شِرَاءً، وَاسْتَنْسَخَ كَثِيرًا مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ، وَسَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا وَاحِدًا، فِي مَجْلِسِ شَيْخِنَا أَبِي أَحْمَدَ الْأَمِينِ - يَعْنِي ابْنَ سُكَيْنَةَ - (٢) وَهُوَ الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، حَافِظًا لِلْحَدِيثِ مَتْنًا وَإِسْنَادًا، عَارِفًا بِمَعَانِيهِ وَغَرِيبِهِ، وَمُشْكِلِهِ، مُتَقِنًا لِأَسَامِي الْمُحَدِّثِينَ، وَكُنَاهُمْ، وَمِقْدَارِ أَعْمَارِهِمْ، وَمَا قِيلَ فِيهِمْ مِنْ جَرَحٍ وَتَعْدِيلٍ، وَمَعْرِفَةِ أَنْسَابِهِمْ، وَاخْتِلَافِ أَسْمَائِهِمْ، مَعَ ثِقَةٍ، وَعَدَالَةٍ، وَصِدْقٍ، وَأَمَانَةٍ، وَحُسْنِ طَرِيقَةٍ، وَدِيَانَةٍ، وَجَمِيلِ سِيرَةٍ، وَرِضَى أَخْلَاقٍ، وَتَوَدُّدٍ وَكَيْسٍ، وَمُرُوءَةٍ ظَاهِرَةٍ، وَتَعَمُّدٍ لِقَضَاءِ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ، وَمُسَاعَدَةِ الْغُرَبَاءِ.

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيُّ (ت: ٦١٦ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: - كَانَ رَحِمَهُ اللهُ - حَافِظًا، فَقِيهًا، ذَا فُنُونٍ،  
وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ قِرَاءَةً، وَأَسْرَعَهُمْ، وَكَانَ غَزِيرَ الدَّمْعَةِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ،  
وَكَانَ مُتَقِنًا، ثِقَةً، سَمَحًا، جَوَادًا، وَكَانَ يَتَكَلَّمُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ كَلَامًا  
حَسَنًا، وَكَانَ يَقْرَأُ الْحَدِيثَ لِلنَّاسِ كُلِّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ دَارِ الْبَطْنِخِ<sup>(١)</sup>  
بِ«دِمَشْقٍ» قَالَ الذَّهَبِيُّ: يَعْنِي «مَسْجِدَ السَّلَالِينِ» وَأَنْتَفَعَ النَّاسُ بِمُجَالَسَتِهِ،  
ثُمَّ انْتَقَلَ مِنَ الْجَامِعِ إِلَى مَوْضِعِ وَالِدِهِ، فَكَانَ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ،  
وَوَصَفَهُ بِالْمُرُوءَةِ التَّامَّةِ، وَالذِّيَانَةِ الْمَتِينَةِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: صَحِبَ الْمَلِكَ الْمُعْظَمَ عَيْسَى، وَسَمِعَ بِقِرَاءَتِهِ الْكَثِيرَ،  
وَكَانَ حَافِظًا، دَيِّنًا، زَاهِدًا، وَرَعًا.

قُلْتُ: وَخَرَجَ تَحَارِبُجَ، كَ«الْأَمَالِي»، وَجَدْتُ مِنْهَا: الْجُزْءَ التَّاسِعَ وَالْأَرْبَعِينَ،  
وَرَوَى عَنْهُ ابْنَاهُ: تَقِيُّ الدِّينِ أَحْمَدُ، وَعَزُّ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَالْحَافِظُ  
ضِيَاءُ الدِّينِ، وَالشَّهَابُ الْقُوصِيُّ<sup>(٢)</sup>، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ أَبِي عُمَرَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَآخَرُونَ.

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللهُ - لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ تَاسِعَ عَشَرَ، وَقِيلَ: الْعِشْرِينَ - مِنْ  
شَوَّالِ سَنَةِ ثَلَاثِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِسَفْحِ جَبَلِ «قَاسِيُونَ»<sup>(٣)</sup>،  
رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٢) فِي (ط): «الْقُومِي». وَإِنَّمَا هُوَ الْقُوصِيُّ، تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ مِرَارًا.

(٣) فِي (ط): «قَاسِيُونَ».



وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُنَّا نَقْرَأُ عِنْدَهُ لَيْلَةَ مَاتَ، فَرَأَيْتُ نُورًا عَلَى بَطْنِهِ مِثْلَ السَّرَاجِ فَكُنْتُ أَقُولُ: تَرَى يَرَاهُ أَحَدٌ غَيْرِي أَمْ لَا؟ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَذَكَرَ لَهُ مَنَامَاتٍ صَالِحَةً مُتَعَدِّدَةً، مِنْهَا: عَنِ مَسْعُودِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ شُكْرِ أَنَّهُ رَأَاهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ، وَكَأَنَّ وَجْهَهُ الْبَدْرُ، وَقَالَ الرَّائِي: مَا رَأَيْتُ فِي الدُّنْيَا أَحَدًا عَلَى صُورَتِهِ، وَلَهُ شَعْرٌ بَائِنٌ، مِنْ تَحْتِ عِمَامَتِهِ، لَمْ أَرِ شَعْرًا مِثْلَ سَوَادِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عِزَّ الدِّينِ، كَيْفَ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَرَأَاهُ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ: بِاللهِ عَلَيْكَ، مَاذَا لَقِيتَ مِنْ رَبِّكَ؟ قَالَ: كُلَّ خَيْرٍ جَمِيلٍ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ<sup>(١)</sup>: رَأَيْتُهُ - يَعْنِي الْعِزَّ - فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لِي: جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَضَى لِي كُلَّ حَاجَةٍ، وَمَنَامَاتُ آخَرُ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيُّ<sup>(٢)</sup> (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ - (أَنَا) أَبُو عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحَدَّادِ الْمُقْرِيءِ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَصْبَهَانِيِّ. (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ

(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ رَاجِحِ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٣٨ هـ)، مِنْ أُسْرَةٍ حَنْبَلِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ، لِكُنْهَ تَحْوَالٌ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ كَمَا سَيَأْتِي فِي هَامِشٍ تَرْجَمَهُ أَبِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ (ت: ٦١٨ هـ) وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَبْنَاءُ أَحْمَدَ وَأَخْفَادُهُ بَقُوا عَلَى حَنْبَلِيَّتِهِمْ.

(٢) يَظْهَرُ أَنَّهُ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«صَلَاحِ الدِّينِ بْنِ أَبِي عُمَرَ» (ت: ٧٨٠ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الْمُقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/٣٦٣)، وَالْجَوْهَرِ الْمُنْضِدِ (١٣٠)، وَالشُّحْبِ الْوَابِلَةِ (٢/٨٣١).

ابن أحمد بن فارس (أنا) بشر بن يونس بن حبيب بن عبد القاهر العجلي،  
 (ثنا) أبو داود سليمان بن داود الطيالسي (ثنا) شعبة، عن قتادة، عن أنس،  
 عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - : أن النبي ﷺ قال <sup>(١)</sup> : «رؤيا المؤمن  
 جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». رواه مسلم، عن محمد بن المثنى،  
 وابن بشار، كلاهما عن غندر، وأبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة.  
 ٢٨٢ - أحمد بن عبيد الله <sup>(٢)</sup> بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي،

- (١) رواه البخاري في صحيحه (٣٣٠/١٢)، في (التعغير)، باب «الرؤيا الصالحة جزء  
 من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»، ومسلم في صحيحه رقم (٢٢٦٤)، في (الرؤيا)،  
 والتزمذي رقم (٢٢٧٢)، وأبو داود رقم (٥٠١٨) في (الأدب)، باب «ما جاء في  
 الرؤيا» كلهم من حديث أنس بن مالك، عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال  
 التزمذي: «وفي الباب عن أبي هريرة وأبي رزين العقيلي، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله  
 ابن عمرو بن عوف بن مالك، ابن عمر». عن هاشم «المنهج الأحمد».  
 (٢) ٢٨٢ - شرف الدين المقدسي: (٥٧٣-٦١٣هـ).

أخباره في: المقصد الأرشدي (١٢٣/١)، والمنهج الأحمد (١١٧/٤)، ومختصره  
 «الدر المنضد» (٣٣٨/١). ويراجع: التكملة لوفيات الثقلة (٣٨٨/٢)، وتاريخ  
 الإسلام (١٣٣)، والوافي بالوفيات (١٧٥/٧)، والقلائد الجوهريّة (٤٥٨)،  
 والشذرات (٥٤/٥) (١٠٠/٧)، من «آل قدامة المقدسة» والدة عبيد الله بن أحمد  
 (ت: ٥٧٥هـ) تقدم ذكره في استدركننا، والدة هذا أخو الشيخ الصالح أبي عمر  
 محمد بن أحمد، والقيه المشهور موفق الدين عبد الله بن أحمد، وهما أخوة لأبيه.  
 وله والدان؛ هما: أحمد بن أحمد (ت: ٦٨٧) ومحمد بن أحمد (ت: ؟).

369 - وحفيده: زينب بنت محمد بن أحمد بن عبيد الله: ذكرها الفاسي في ذيل التقييد =

الشيخ شرف الدين، أبو الحسن.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ كُلَيْبٍ  
وغيره، وحدث، وكان فقيهاً، فاضلاً، ثقةً، عالماً، دينا، جمع الله له بين  
حسن الخلق والخلق والدين، والأمانة والمروءة، وقضاء حوائج الإخوان،  
والكرم، والإحسان للضعفاء والمرضى، وقضاء حوائجهم، والتهجيد،  
وكان يقول الحق ولا يحابي أحداً.

تُوفِّيَ لَيْلَةَ رَابِعِ عَشْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ  
الغد، بـ «سَفْحِ قَاسِيُونَ» وَرُئِيَ لَهُ مَنَامَاتٌ حَسَنَةٌ جِدًّا، وَرَتَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ.  
وَلَمَّا تُوفِّيَ هَلُولَاءِ، الثَّلَاثَةَ الْأَخْيَارِ الْمُقَدِّسِيُونَ: الْمُحِبُّ، وَالْعَزُّ،  
وَالشَّرْفُ فِي مُدَّةٍ مُتَقَارِبَةٍ رَتَاهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مُوَفَّقُ الدِّينِ بِقَوْلِهِ: (١)

(٢/ ٣٧١). وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهَا. وَمِنْ حَفِيدَاتِهِ: فَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٧٣٢هـ) لَمْ يَذْكُرْهَا  
المؤلف، تذكروها في موضعها من الاستدراك إن شاء الله تعالى، وله أحفاد غير هؤلاء.  
(١) القصيد في ترجمة (الموفق بن قدامة)، كما أنها في عقود الجمان (٣/ ١٦٥) (المطبوع)،  
وهي في تاريخ الإسلام (١٣٤)، في ترجمة (شرف الدين) وعن المؤلف في المنهج  
الأحمد. وزاد الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام»: وَقَالَ الصَّلَاحُ مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفٍ:  
عَزَّ الْعَزَاءُ وَبَانَ الصَّبْرُ وَالْجَلْدُ لَمَّا نَأَتْ دَارُ مَنْ تَهَوَّى وَقَدْ بَعْدُوا  
وَالعَيْنُ وَاللهُ هَذَا وَفُتْ عَبْرَتَهَا فَإِنَّ أَحْبَابَهَا كَانُوا وَقَدْ فَقَدُوا  
سَارُوا وَمَا وَدَعُونِي يَوْمَ بَيْنَهُمْ يَالَيْتَهُمْ لِعَزَامِي بَعْدَهُمْ شَهَدُوا  
أَبْيَكِيهِمْ بِدُمُوعٍ قَدْ بَحِلَتْ بِهَا عَلَى سِوَاهُمْ فَقَدْ أَوْدَى بِي الْكَمْدُ  
قَالَ: وَمِنْهَا:

وَأَنْتَ يَا شَرَفَ لِلدِّينِ لَيْسَ لَنَا  
قَدْ كُنْتَ وَاسِطَةَ الْعِقْدِ الَّذِي انْتَضَمَتْ  
قَدْ كُنْتَ ذَا حَشِيَّةٍ لِلَّهِ مُتَقِيًا  
تَقُومُ بِاللَّيْلِ وَالنُّوَامِ قَدْ رَقَدُوا  
مِنْ بَعْدِكَ الْيَوْمَ لَا جَمْعُ وَلَا عَدَدٌ  
بِهِ الْمَعَالِي إِنْ حَلُّوا وَإِنْ عَقَدُوا

يُسْتَدْرِكُ عَلَيَّ الْمُؤَلَّفُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٣هـ).

370 - أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ السَّمِينِ، أَبُو الْمَعَالِي، جَاءَ فِي الْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٨٨)، «مِنْ أَوْلَادِ الْمُحَدِّثِينَ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ السَّدَنِكَ كَتَبْنَا عَنْهُ» ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ عَمَهُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٥٨٨هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَاسْتَدْرَكَتْ جَدَّهُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٥٤٩هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

371 - وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْجَوْدِ الْكَاعِدِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ، سَمِعَ أَبَا الْوَفَى، وَأَحْمَدُ بْنُ الطَّلَاحِيِّ، وَكَانَ خَالَ أَبِيهِ، رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْبِيُّ وَغَيْرُهُ، وَابْنُ الطَّلَاحِيِّ حَنْبَلِيُّ مَشْهُورٌ (ت: ٥٤٨هـ). ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ الْكَاعِدِيِّ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٣٦٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٠٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٦)، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَهُوَ أَخُو الْمُبَارَكِ شَيْخِ الْأَبْرَقُوهِيِّ». وَالْمُبَارَكُ فِي مُعْجَمِ الْأَبْرَقُوهِيِّ (ورقة: ١١٩) وَذَكَرَ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٦٢٣هـ)، نَذَرَهُ فِي الْاسْتِذْرَاكِ عَلَيَّ وَفَيَاتِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

372 - أَسْعَدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ وَهْبَانَ الْحَدِيثِيُّ، ثُمَّ الْبُعْدَادِيُّ، الْبُرُورِيُّ، رَوَى عَنْ أَبِي الْوَفَى، وَرَوَى عَنْهُ الدُّبَيْبِيُّ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٢١٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/٣٨٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٥٢)، تَقَدَّمَ ذَكَرَ أَخِيهِ النَّفِيسِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٩٩هـ) فِي الْاسْتِذْرَاكِ عَلَيَّ وَفَيَاتِهَا. وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَ أَخِيهِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ النَّفِيسِ (ت: ٦١٨هـ) فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي. وَاسْتَدْرَكَتْ أَخَاهُ عَبْدَ الْعَزِيزِ (ت: ٦٢٢هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

373 - وَتَاجُ النِّسَاءِ بِنْتُ فَضَائِلِ بْنِ عَلِيٍّ التَّكْرِيْتِيُّ، تَرَوَى عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيِّ، وَهِيَ زَوْجَةُ ابْنِهِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَالِدَةُ الْقَاضِي أَبِي صَالِحِ نَصْرِ (ت: ٦٣٣هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ

مَاتَ الْمُحِبُّ وَمَاتَ الْعِرْزُ وَالشَّرْفُ  
كَانُوا أُمَّةً عِلْمٌ يُسْتَضَاءُ بِهِمْ  
مَا وَدَّعُونِي غَدَاةَ الْبَيْنِ إِذْ رَحَلُوا  
شَيَّعْتُهُمْ وَدُمُوعُ الْعَيْنِ وَكَافَّةٌ  
أَكْفَكِفُ الدَّمْعَ مِنْ عَيْنِي فَيَغْلِيَنِي  
وَقُلْتُ رُدُّوا سَلَامِي أَوْ قِفُوا نَفْسًا  
وَلَمْ يَعُوجُوا عَلَيَّ صَبَّ بِهِمْ دَنَفٍ  
أَحْبَابَ قَلْبِي مَا هَذَا بِعَادَتِكُمْ  
بَلْ كُنْتَ تُعْظِمُ تَبَجِيلِي وَمَنْزِلَتِي  
وَكُنْتَ عَوْنًا لِنَافِي كُلِّ نَازِلَةٍ  
أُمَّةٌ سَادَةٌ مَا مِنْهُمْ خَلْفٌ  
لَهْفِي عَلَيَّ فَقَدِهِمْ لَوْ يَنْفَعُ اللَّهْفُ  
بَلْ أودَعُوا قَلْبِي الْأَحْزَانَ وَأَنْصَرَفُوا  
لِبَيْنِهِمْ وَفُؤَادِي حَشْوَهُ أَسْفُ  
وَأُحْضِرُ الصَّبْرَ فِي قَلْبِي فَلَا يَقِفُ  
رِفْقًا بِقَلْبِي فَمَا رَدُّوا وَلَا وَقَفُوا  
يُحْشَى عَلَيْهِ لِمَا قَدْ مَسَّهُ التَّلْفُ  
مَا كُنْتُ أَعْهَدُ هَذَا مِنْكَ يَا شَرْفُ  
وَكُنْتَ تُكْرِمُنِي فَوْقَ الَّذِي أَصِفُ  
تَظَلُّ أَحْشَاؤُنَا مِنْ هَمِّهَا تَحِيفُ

أَخْبَرَهَا عَلِيٌّ بْنُ فَضَائِلٍ فِي السَّنَةِ الَّتِي قَبْلَهَا. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/ ٢٧٠)،  
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩).

374 - وَشَجَاعُ بْنُ مُفْرَجِ بْنِ قُصَّةَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، الْجَبَلِيُّ، مِنْ أَهْلِ جَبَلِ  
«قَاسِيُونَ» سَمِعَ مِنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ وَغَيْرِهِ، وَرَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَالْفَخْرُ  
عَلِيُّ، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/ ٣٨٧)، وَتَارِيخِ  
الْإِسْلَامِ (١٤٨).

375 - وَصَوُّ الصَّبَاحِ: اسْمُهَا لَامِعَةٌ، وَقِيلَ: نُورُ الْعَيْنِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الْمُبَارَكِ بْنِ  
كَامِلِ الْحَفَّافِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ (ت: ٥٤٣هـ) فِي مَوْضِعِهِ، تَقَدَّمَ  
ذِكْرُ أَهْلِ بَيْتِهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ وَالِدِهَا. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/ ٣٨١)،  
وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥٠).

وَكُنْتُ تَرَعَى حُقُوقَ النَّاسِ كُلِّهِمْ      مَنْ كُنْتُ تَعْرِفُ أَوْ مَنْ لَسْتُ تَعْتَرِفُ  
وَكَانَ جُودُكَ مَبْدُؤًا لِطَالِبِهِ      جُنَحَ اللَّيَالِي إِذَا مَا أَظْلَمَ السُّدْفُ  
وَلِلْغَرِيبِ الَّذِي قَدْ مَسَّهُ سَعْبٌ      وَلِلْمَرِيضِ الَّذِي أَشْفَى بِهِ الدَّنْفُ  
وَكُنْتُ عَوْنًا لِمَسْكِينٍ وَأَرْمَلَةٍ      وَطَالِبِ حَاجَةٍ قَدْ جَاءَ يَلْتَهِفُ

٢٨٣ - **إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ** <sup>(١)</sup> **بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورِ الْمَقْدِسِيِّ**، **الدَّمَشْقِيُّ**،  
**الْفَقِيه**، **الرَّاهِد**، **الْوَرَع**، **العَابِد**، **الشَّيْخ**، **عِمَادُ الدِّين**، **أَبُو إِسْحَاق**، **وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ**،

(١) ٢٨٣ - **العِمَادُ الْمَقْدِسِيُّ** (٥٤٣-٦١٤هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: **المَقْصِدِ الْأَرْشَدِ** (٢٢٦/١)، **وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ** (١١٩/٤)، **وَمُخْتَصَرِهِ**  
**«الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»** (٣٣٩/١). **وَيُرَاجَعُ**: **مِرَاةُ الزَّمَانِ** (٥٨٦/٨)، **وَالْتَكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ**  
**النَّقَلَةِ** (٤١٣/٢)، **وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ** (١٠٤)، **وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ** (٩/٢)، **وَسِيرُ أَعْلَامِ**  
**الْثُبَلَاءِ** (٤٧/٢٢)، **وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ** (١٨٢)، **وَالعَبْرُ** (٤٩/٥)، **وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَاتِ**  
**الْأَعْلَامِ** (٢٥٢)، **وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ** (٣٢١)، **وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ**  
**(٢٣١/١)**، **وَمِرَاةُ الْجِنَانِ** (٢٩/٤)، **وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ** (٤٩/٦)، **وَالْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ**  
**(٧٧/١٣)**، **وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ** (٢٢٠/٦)، **وَتَارِيخُ ابْنِ الْفُرَاتِ** (٢٢٣/١/٥)،  
**وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ** (٤٥٩)، **وَالشُّذَارَتْ** (٥٣/٥) (١٠٥/٧)، **تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي**  
**تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ** (ت: ٦٠٠هـ). **وَابْنَةُ**: **مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**: **قَاضِي**  
**الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ**، **المَشْهُورُ بِ«ابْنِ العِمَادِ»** (ت: ٦٧٦هـ) **ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ**.  
**وَابْنَتُهُ**: **حَدِيدَةُ بِنْتُ إِبْرَاهِيمَ**: **لَهَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ** (٢٨٩). **وَنَقَلَ**  
**الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ قَوْلَهُ**: «**تَزَوَّجَ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ**، **وَاحِدَةً بَعْدَ وَاحِدَةٍ**،  
**مِنْهُنَّ حَدِيدَةُ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ**، **وَآخِرُهُنَّ عَزِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْبَاقِيِ بْنِ عَلِيِّ الدَّمَشْقِيِّ**،  
**فَوَلَدَتْ لَهُ الْقَاضِي شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدًا**، **قَاضِي «مِصْر» وَالْعِمَادُ أَحْمَدُ بْنُ العِمَادِ»**.

أخو الحافظ عبد الغني الذي تقدم ذكره.

وُلِدَ بـ «جَمَاعِيْلَ» سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَكَانَ يَقُولُ: أَخِي  
 الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ أَكْبَرُ مِنِّي بِسَنَتَيْنِ. وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ،  
 وَهَاجَرَ إِلَى «دِمَشْقَ» مَعَ جَمَاعَتِهِمْ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ؛ لِاسْتِيْلَاءِ الْفَرَنْجِ عَلَى  
 أَرْضِهِمْ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هِلَالٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 عَلِيِّ الْخَرْقِيِّ، وَغَيْرِهِمَا، وَحَفِظَ «غَرِيبَ الْقُرْآنِ» الْعَزِيزِيُّ<sup>(١)</sup>، وَ«مُخْتَصَرَ الْخَرْقِيِّ»  
 فِي الْفِقْهِ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» مَرَّتَيْنِ، أَوْلَاهُمَا مَعَ الشَّيْخِ الْمُوفِّقِ، سَنَةَ تِسْعِ  
 وَسِتِّينَ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَطَّائِحِيِّ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ  
 الْخَشَّابِ، وَصَالِحِ بْنِ الرَّحْلَةِ<sup>(٢)</sup> وَشَهْدَةَ الْكَاتِبَةِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعِيْثِ الْحَرْبِيِّ  
 وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ بـ «الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيْبِهَا أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ، وَتَفَقَّهَ بـ «بَغْدَادَ»  
 عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنْبِيِّ، حَتَّى بَرَعَ، وَنَاطَرَ، وَأَفْتَى، وَرَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ»، وَأَقْبَلَ  
 عَلَى إِشْغَالِ النَّاسِ وَنَفْعِهِمْ.

قَالَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ - فِي حَقِّ الْعِمَادِ، لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ -: كَانَ مِنْ خِيَارِ

- (١) كَذَا فِي الْأُصُولِ: «الْعَزِيزِيُّ» وَصَوَابُهَا: «الْعَزِيزِيُّ»، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزِ السَّجِسْتَانِيِّ  
 (ت: ٣٣٠هـ) كَذَا فِي كِتَابِ الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ فِي الْمُشْتَبَهِ (٤٥٩). وَيُرَاجَعُ: التَّوَضِيحُ لِابْنِ  
 نَاصِرِ الدِّينِ (٦/٢٧٠) وَكِتَابُهُ هَذَا مُخْتَصَرٌ مُفِيدٌ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ، مَشْهُورٌ عِنْدَ  
 الْعُلَمَاءِ، يَحْفَظُهُ الشُّدَاةُ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي الْمَشْرِقِ وَبِلَادِ الْمَغْرِبِ وَالْأَنْدَلُسِ عَلَى  
 السَّوَاءِ، وَلَا يَزَالُ إِلَى الْيَوْمِ يُتَّفَعُ بِهِ، وَيُطَبَعُ فِي هَوَامِشِ بَعْضِ طَبَعَاتِ الْمَصَاحِفِ.  
 (٢) فِي (ط): «الرَّحْلَةُ» وَإِنَّمَا هُوَ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَهُوَ مَشْهُورٌ مُتْرَجِّمٌ فِي سَبِيْرِ أَعْلَامِ  
 النَّبَلَاءِ (٢٠/٥٤٠) وَغَيْرِهِ.

أَصْحَابِنَا، وَأَعْظَمِهِمْ نَفْعًا، وَأَشَدَّهُمْ وَرَعًا، وَأَكْثَرِهِمْ صَبْرًا عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ، وَكَانَ دَاعِيَةً إِلَى السُّنَّةِ، وَتَعْلِيمِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، وَكَانَ يُقْرِئُ الضُّعْفَاءِ الْفُقَرَاءِ، وَيُطْعِمُهُمْ وَيَبْذُلُ لَهُمْ نَفْسَهُ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ تَوَاضِعًا، وَاحْتِقَارًا لِنَفْسِهِ، وَخَوْفًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا أَعْلَمَ أَنِّي رَأَيْتُ أَشَدَّ خَوْفًا مِنْهُ، وَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَاءِ وَالسُّؤَالِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ يُطِيلُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِي الصَّلَاةِ، وَيَقْضِدُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِصَّلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ يَعْذِلُهُ فِي ذَلِكَ، وَنُقِلَتْ لَهُ كَرَامَاتٌ كَثِيرَةٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: كَانَ عَالِمًا بِالْقُرْآنِ، وَالنَّحْوِ، وَالْفَرَائِضِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ، وَصَنَّفَ كِتَابَ «الْفُرُوقِ فِي الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ» وَصَنَّفَ كِتَابًا فِي «الْأَحْكَامِ» لَكِنَّهُ لَمْ يَتِمَّهُ، وَكَانَ مَلِيحًا، وَكَانَ مِنْ كَثْرَةِ إِشْغَالِهِ وَاشْتِغَالِهِ لَا يَتَفَرَّغُ لِلتَّصْنِيفِ وَالْكِتَابَةِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ يَقُولُ: مَا نَقْدِرُ نَعْمَلُ مِثْلَ الْعِمَادِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَانَ يَتَأَلَّفُ النَّاسَ وَيُقْرِئُهُمْ، حَتَّى إِذَا رُبَّمَا رَدَّدَ عَلَى إِنْسَانٍ كَلِمَاتٍ يَسِيرَةً مِنْ سَحَرٍ إِلَى الْفَجْرِ.

وَقَالَ الضِّيَاءُ: كَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَتَأَلَّفُ النَّاسَ، وَيَلْطَفُ بِالْغُرَبَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، حَتَّى صَارَ مِنْ تَلَامِيذِهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَكْرَادِ وَالْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، وَكَانَ يَتَفَقَّهُهُمْ، وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ، وَعَنْ حَالِهِمْ، وَلَقَدْ صَحِبَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَذَاهِبِ، فَرَجَعُوا عَنْ مَذَاهِبِهِمْ لِمَا شَاهَدُوا مِنْهُ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ عَنْهُ، وَيَذْكُرُونَ لَنَا مِنْ كَرَامَاتِهِ، وَكَرَمِهِ، وَحُسْنِ عِشْرَتِهِ، وَكَانَ سَخِيًّا، جَوَادًا، كَثِيرَ الْمَعْرُوفِ، حَتَّى كَانَ بَيْتُهُ مَأْوَى لِلنَّاسِ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى بَيْتِهِ مِنَ الْفُقَرَاءِ



جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَيَقْدَمُ إِلَيْهِمْ مَا حَضَرَ.

قَالَ: وَكَانَ لَا يَكَادُ يَفْتَرُ مِنَ الْإِسْتِغَالِ؛ إِمَّا بِالْقُرْآنِ، أَوْ الْحَدِيثِ، أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ وَأَقَامَ بِـ«حَرَّانَ» مُدَّةً، وَانْتَفَعُوا بِهِ، وَكَانَ يَشْتَغَلُ بِـ«الْجَبَلِ» إِذَا كَانَ الشَّيْخُ مُوقِفُ الدِّينِ بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا صَعَدَ الْمُوقِفُ «الْجَبَلُ» نَزَلَ هُوَ فَاشْتَغَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَقْعُدُ فِي جَامِعِ «دِمَشْقَ» مِنَ الْفَجْرِ إِلَى الْعِشَاءِ، لَا يَخْرُجُ إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ، يُقْرَى النَّاسَ الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ لَهُ مَنْ يَشْتَغَلُ عَلَيْهِ اشْتَغَلَ بِالصَّلَاةِ، وَكَانَ دَاعِيَةً إِلَى السُّنَّةِ وَتَعْلِيمِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ.

قَالَ: وَمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ أَدْخَلَ نَفْسَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، وَلَا تَعَرَّضَ لَهَا، وَلَا نَافَسَ فِيهَا، وَقَدْ يُفْتَحُ لِأَصْحَابِنَا بَعْضَ الْأَوْقَاتِ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا، فَمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ حَضَرَ عِنْدَهُمْ يَوْمًا قَطُّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا عَلِمْتُ أَنَّهُ دَخَلَ يَوْمًا إِلَى سُلْطَانٍ وَلَا إِلَى وَالٍ، وَلَا تَعَرَّفَ بِأَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَا كَانَتْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي ذَلِكَ. قَالَ: وَكَانَ مُحَافِظًا عَلَى الصَّدَقِ وَالْوَرَعِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِرَجُلٍ: كَيْفَ وَلَدُكَ؟ فَقَالَ: يُقْبَلُ يَدُكَ، فَقَالَ: لَا تَكْذِبْ، وَكَانَ كَثِيرَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا يَرَى أَحَدًا يُسِيءُ صَلَاتَهُ إِلَّا قَالَ لَهُ وَعَلَّمَهُ، وَلَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ خَرَجَ مَرَّةً إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْفُسَّاقِ فَكَسَرَا مَا مَعَهُمْ فَضَرَبُوهُ، وَنَالُوا مِنْهُ حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهِ، فَأَرَادَ الْوَالِي ضَرْبَ الَّذِينَ نَالُوا مِنْهُ، فَقَالَ: إِنْ تَابُوا وَلَزِمُوا الصَّلَاةَ فَلَا تُؤْذِهِمْ، وَهُمْ فِي حِلٍّ مِنْ قِبَلِي، فَتَابُوا وَرَجَعُوا عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ. قَالَ: وَرَأَيْتُهُ رَبَّمَا يَكُونُ فِي مَسْجِدٍ، فَإِذَا أَخَذَ مِنْ لِحْيَتِهِ شَعْرَةً، أَوْ

مِنْ أُنْفِهِ شَيْئًا جَعَلَ ذَلِكَ فِي عِمَامَتِهِ، وَرُبَّمَا بَرَى قَلَمًا فَيَتَحَقَّقُ مِنَ الْقَلَامَةِ، وَلَا يَدَعُهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ إِذَا أَفْتَى فِي مَسْأَلَةٍ يَتَحَرَّزُ فِيهَا احْتِرَازًا كَثِيرًا، حَتَّى كَانَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ يَتَعَجَّبُ مِنْ فِتَاوِيهِ، وَكَثْرَةِ احْتِرَازِهِ فِيهَا، وَسَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ: كَانَ يَكُونُ عَلَى ثَوْبِهِ غُبَارٌ، فَيَقُولُ لِي: اذْهَبْ فَأَنْفُضْهُ خَارِجَ الْمَسْجِدِ. وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ بَنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بَنِ هَبَةَ اللَّهِ الدَّمَشَقِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ عَبْدَ اللَّهِ الْبَطَّائِحِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَقُولُ: أَشْكَلْتُ عَلَيَّ مَسْأَلَةً فِي الْوَرَعِ، فَمَا وَجَدْتُ مَنْ أَفْتَانِي فِيهَا إِلَّا الْعِمَادَ - وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ - لَا يَرَى أَنْ يُخْرَجَ الْحَصِيرُ مِنَ الْمَسْجِدِ لِيُجْلَسَ عَلَيْهَا خَارِجَ الْمَسْجِدِ، وَالْحَصِيرُ الَّذِي لِلْمِحْرَابِ لَا يُجْلَسُ عَلَيْهَا خَارِجَ الْمِحْرَابِ.

وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بَنَ عَبْدِ اللَّهِ بَنِ أَبِي الْمَجْدِ الْحَرَبِيِّ<sup>(١)</sup> يَقُولُ: كَانَ الشَّيْخُ الْعِمَادُ عِنْدَنَا بِ«الْحَرَبِيَِّّةِ» - يَعْنِي بِ«بَغْدَادٍ» - وَكَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَ اللَّهِ وَلَمْ يُسَمِّ، خَرَجَ فَسَمَى ثُمَّ دَخَلَ، وَسَمِعْتُ مِنْ شَيْخِنَا وَإِمَامِنَا مُوقِّعِ الدِّينِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيِّ، يَقُولُ: عُمَرِي أَعْرِفُهُ - يَعْنِي الشَّيْخَ الْعِمَادَ - وَكَانَ بَيْتِنَا قَرِيبًا مِنْ بَيْتِهِمْ - يَعْنِي فِي أَرْضِ الْمَقْدِسِ - وَلَمَّا جِئْنَا إِلَى هُنَا، فَمَا افْتَرَقْنَا إِلَّا أَنْ يُسَافِرَ أَحَدُنَا، مَا عَرَفْتُ أَنَّهُ عَصَى اللَّهَ مَعْصِيَةً.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا إِبْرَاهِيمَ مَحَاسِنَ بَنَ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّنُوخِيَّ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ: كَانَ الشَّيْخُ الْعِمَادُ جَوْهَرَةَ الْعَصْرِ، وَذَلِكَ أَنَّ وَاحِدًا يُصَاحِبُ شَخْصًا مُدَّةً

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

(٢) تُوُفِّيَ سَنَةَ ٦٤٣ هـ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

رُبَّمَا تَغَيَّرَ عَلَيْهِ، وَكَانَ الشَّيْخُ الْعِمَادُ مِنْ صَاحِبِهِ لَا يَرَى مِنْهُ شَيْئًا يَكْرَهُهُ قَطُّ، كُلَّمَا طَالَتْ صُحْبَتُهُ أَزْدَادَ بَشْرُهُ، وَرَأَى مِنْهُ مَا يَسْرُهُ، وَهَذَا شَيْءٌ عَظِيمٌ، وَلَيْسَ يَكُونُ كَرَامَةً أَعْظَمَ مِنْ هَذَا.

قَالَ الضِّيَاءُ: وَلَعَلَّهُ مَا قَعَدَ عِنْدَهُ أَحَدٌ إِلَّا حَصَلَ لَهُ مَنَفَعَةٌ فِي الْعِلْمِ وَالزُّهْدِ، أَوْ اقْتِبَاسِ شَيْءٍ مِنْ أَخْلَاقِهِ أَوْ أَوْرَادِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكَانَ يَذُمُّ نَفْسَهُ ذَمًّا كَثِيرًا، وَيَحْقِرُهَا وَيَقُولُ: أَيُّشِ يَجِيءُ مِنِّي أَنَا؟ وَكَانَ كَثِيرَ التَّوَاضِعِ.

سَمِعْتُ الشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مَنْ اجْتَمَعَ فِيهِ مِنْ خِلَالِ كَانَتْ فِي الشَّيْخِ الْعِمَادِ كَانَ أَكْثَرَ ذَمًّا لِنَفْسِهِ مِنْهُ، وَلَقَدْ حَضَرْتُ عِنْدَهُ مَرَّةً، وَقَدْ أَخَذْتُهُ الرَّيْحُ، وَكَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْكَلَامِ فَوَقَفْتُ، فَلَمَّا قَدَرَ عَلَى الْكَلَامِ شَرَعَ فِي ذَمِّ نَفْسِهِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ فَسَادَ قَلْبِي، وَجَعَلَ يَنْوَحُ عَلَى نَفْسِهِ أَبَا كَذَا، أَنَا كَذَا حَتَّى أَبْكَانِي.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نِعْمَةَ الْمُقَدِّسِيِّ (١) يَقُولُ: كُنْتُ أَكْتُبُ طَبَقَاتِ السَّمَاعِ عَلَى الشَّيْخِ الْعِمَادِ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ: الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الزَّاهِدُ، الْوَرَعُ، فَخَاصَمَنِي عَلَى ذَلِكَ خُصُومَةً كَثِيرَةً. ثُمَّ ذَكَرَ الضِّيَاءُ مِنْ كَرَمِهِ وَحَسَنِ عِشْرَتِهِ أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ كَانَتْ تَكُونُ لَهُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ فَيَمْضِي إِلَى بَيْتِهِ فَيَقِيمُ عِنْدَهُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ، قَالَ: وَمَا رَأَيْتُهُ يَشْكِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، قَالَ: وَمَا أَظُنُّ أَنِّي دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَطُّ، إِلَّا عَرَضَ عَلَيَّ الطَّعَامَ. قَالَ: وَلَمْ يَزَلْ هَذَا دَأْبَهُ، مِنْ وَقْتِ مَا عَقَلْنَا، وَكَانَ يَنْفَقُدُ النَّاسَ، وَيَسْأَلُ

(١) تُوُفِّيَ سَنَةَ (٦٣٨ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

عَنْ أَحْوَالِهِمْ كَثِيرًا، وَرُبَّمَا بَعَثَ إِلَى النَّاسِ نَفَقَةً سِرًّا .  
 وَذَكَرَ عِدَّةَ حِكَايَاتٍ عَنْهُ، مِنْهَا: أَنَّهُ كَانَ إِذَا غَابَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِهِ أَرْسَلَ  
 إِلَى بَيْتِهِ النَّفَقَةَ وَغَيْرَهَا، وَرُبَّمَا جَاءَ بِنَفْسِهِ إِلَيْهِمْ، قَالَ: وَرُبَّمَا كَانَ بَعْضُ  
 النَّاسِ يُرْسِلُ إِلَيْهِ يَشْتَرِي لَهُ حَاجَةً، فَرُبَّمَا زَادَ عَلَى ثَمَنِهَا مِنْ عِنْدِهِ، وَلَا  
 يُعْلِمُهُ بِذَلِكَ، وَكَانَ يَلْقَى النَّاسَ بِالْبِشْرِ الدَّائِمِ .

قَالَ: وَسَمِعْتُ عَنْ بَعْضِ أَهْلِهِ، أَنَّهُمْ قَالُوا: رُبَّمَا كُنَّا نُؤْذِيهِ فَمَا يَغْضَبُ  
 عَلَيْنَا، وَيَقُولُ: الذَّنْبُ لِي، وَأَنَّهُ كَانَ يَدْعُو لِمَنْ ظَلَمَهُ وَيَحْسِنُ إِلَيْهِ .  
 قَالَ: وَلَقَدْ كَانَ أَعَارَ دَارَهُ النَّبِيِّ فِي «الدَّيْرِ» لِابْنِ أَخِيهِ عَزَّ الدِّينِ أَبِي الْفَتْحِ (١)  
 مُدَّةً يَسْكُنُ فِيهَا، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ إِلَى سُكْنَاهَا قَطُّ، وَتَرَكَهَا لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرَهَا .  
 قَالَ: وَكَانَ مِنْ إِكْرَامِهِ لِأَصْحَابِهِ وَمَعَارِفِهِ يَطُنُّ كُلُّ أَحَدٍ أَنَّ مَا عِنْدَهُ مِثْلَهُ، مِنْ  
 كَثْرَةِ مَا يَأْخُذُ بِقَلْبِهِ وَيُكْرِمُهُ .

وَلَقَدْ سَمِعْتُ الْفَقِيهَ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمُحْسِنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمِصْرِيِّ (٢)،  
 يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِ الْقَابِلَانِ مِنْ «مَنْبَجٍ»، جَاءَ إِلَى الشَّيْخِ الْعِمَادِ،  
 فَمَرِضَ، فَكَانَ يَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِهِ بِاللَّيْلِ، وَيَقْرَأُ وَرَدَّهُ عِنْدَ رَأْسِهِ .

وَسَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الدَّائِمِ الْمِصْرِيِّ الْكِنَانِيَّ (٣) يَقُولُ: كُنَّا يَوْمًا  
 نَمْشِي مَعَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ إِلَى دَعْوَةِ فَلَقِي فِي السُّوقِ رَجُلًا أَعْمَى يَسْأَلُ،

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦١٣ هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ .

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ أَيْضًا .

فَقَالَ: يَا فُلَانُ: تَعَالَ مَعَنَا قَالَ: فَاسْتَحْيَيْ الضَّرِيرُ كَثِيرًا مِنْ أَجْلِ سُؤَالِهِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْنَا إِلَى الْبَيْتِ انْبَسَطَ الشَّيْخُ مَعَ الضَّرِيرِ، وَقَالَ: يَا فُلَانُ، كُنَّا سُؤَالَ، وَمَا زَالَ يَقُولُ لَهُ حَتَّى زَالَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنَ الْحَيَاءِ.

قَالَ: وَكَانَ رَبِّمَا تَكَلَّمَ عَلَيَّ أَحَدِنَا وَنَصَحَهُ وَحَرَّضَهُ عَلَيَّ فِعْلَ الْخَيْرِ وَالِاسْتِغَالِ، حَتَّى كَانَ قَلْبُ الشَّخْصِ يَطِيرُ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِ كَلَامِهِ فِي الْقَلْبِ. قَالَ: وَأَوْصَانِي وَفَتَّ سَفْرِي، فَقَالَ: أَكْثَرُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلَا تَتْرُكُهُ فَإِنَّهُ يَتَيَسَّرُ لَكَ الَّذِي تَطْلُبُهُ عَلَيَّ قَدْرٍ مَا تَقْرَأُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ ذَلِكَ وَجَرَّبْتُهُ كَثِيرًا، فَكُنْتُ إِذَا قَرَأْتُ كَثِيرًا تَيَسَّرَ لِي مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَكِتَابَتِهِ الْكَثِيرِ، وَإِذَا لَمْ أَقْرَأْ لَمْ يَتَيَسَّرْ لِي.

قَالَ: وَكَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، تَفَلَّ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا، وَاسْتَعَاذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَكَبَّرَ تَكْبِيرَةً يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِذَلِكَ، ثُمَّ يَسْتَفْتِحُ، قَالَ: فَلَمْ أَرِ أَحَدًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْهُ، وَلَا أَمَّ مِنْهَا بِخُشُوعٍ وَخُضُوعٍ، وَحُسْنِ قِيَامٍ وَقُعُودٍ وَرُكُوعٍ، وَرَبِّمَا كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ لَهُ: النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَالَ لِمُعَاذٍ<sup>(١)</sup>: «أَفْتَانُ أَنْتَ؟» فَلَا يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِمْ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣/١٦٢-١٦٤)، فِي (صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ)، بَابُ «إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ، وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ فَخَرَجَ وَصَلَّى»، وَبَابُ «مَا إِذَا شَكَأَ إِمَامُهُ إِذَا طَوَّلَ»، وَبَابُ «مَا إِذَا صَلَّى ثُمَّ أَمَّ قَوْمًا»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٤٦٥) فِي (الصَّلَاةِ) بَابُ «الْقِرَاءَةُ فِي الْعِشَاءِ»، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٧٩٠) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «فِي تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ»، وَالتَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى (٢/٩٧)، (٩٨) فِي (الْإِقَامَةِ)، بَابُ «خُرُوجِ الرَّجُلِ مِنْ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَفَرَاغِهِ مِنْ صَلَاتِهِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ»، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

وَيَسْتَدِلُّ عَلَيْهِمْ بِأَحَادِيثٍ أُخِرَ مِنْهَا<sup>(١)</sup>: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَكُونُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَمْضِيَ أَحَدَنَا إِلَى الْبَقِيعِ، وَيَقْضِي حَاجَتَهُ، وَيَأْتِي وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَزَعْ، وَقَوْلُ أَنَسٍ: <sup>(٢)</sup> «لَمْ أَرْ أَحَدًا أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى - يَعْنِي عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ الرَّاوي: فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ» وَبِحَدِيثِ<sup>(٣)</sup> «كَانَ إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ».

قَالَ: وَقِيلَ عَنْ شَيْخِنَا: إِنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ عَشْرًا، يَتَأْتِي فِي ذَلِكَ. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ طَرْخَانَ<sup>(٤)</sup>، يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي يَوْمًا خَلْفَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، وَإِلَى جَانِبِي رَجُلٌ كَأَنَّهُ كَانَ مُسْتَعَجِلًا، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنَ الصَّلَاةِ، حَلَفَ لَا صَلَّيْتُ خَلْفَهُ أَبَدًا، وَذَكَرَ حَدِيثَ مُعَاذٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَحْفَظُ

- (١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ (٤٥٤) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «الْقِرَاءَةِ فِي الطَّهْرِ وَالْعَصْرِ». وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى (١٦٤/٢)، فِي (الافتتاح)، بَابُ «تَطْوِيلِ الْقِيَامِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى»، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».
- (٢) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (٢٢٥/٢)، فِي (صِفَةِ السُّجُودِ)، بَابُ «عَدَدِ التَّسْبِيحِ فِي السُّجُودِ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».
- (٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٩/٢)، فِي (صِفَةِ الصَّلَاةِ)، بَابُ «الْمُكْتَبِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ»، وَ«بَابُ الْأَطْمِئْنَانِ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٤٧٢) فِي (الصَّلَاةِ) بَابُ «اعْتِدَالِ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ»، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٥٨٣) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «طُولِ الْقِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».
- (٤) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٣٧هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

إِلَّا هَذَا؟! وَرَوَيْتُ لَهُ الْأَخْبَارَ الَّتِي وَرَدَتْ فِي تَطْوِيلِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنِّي قَعَدْتُ عِنْدَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، وَحَكَيْتُ لَهُ، وَقُلْتُ لَهُ: أَنَا أَحِبُّكَ، وَأَشْتَهِي أَنْ لَا يُقَالَ فِيكَ شَيْءٌ، فَلَوْ حَقَّقْتَ؟ فَقَالَ: لَعَلَّهُمْ يَسْتَرِيحُونَ مِنِّي وَمَنْ صَلَاتِي قَرِيبًا، يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَوْ وَقَفَ بَيْنَ يَدَيَّ سُلْطَانٍ طَوَّلَ النَّهَارَ مَا ضَجِرَ، وَإِذَا وَقَفَ أَحَدُهُمْ بَيْنَ يَدَيَّ رَبَّهُ سَاعَةً ضَجِرَ.

قَالَ: وَكَانَ يَقْضِي صَلَوَاتٍ، فَرُبَّمَا قَضَى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ صَلَوَاتٍ أَيَّامَ عَدِيدَةٍ حَتَّى كَانَ بَعْضُ مَنْ يَحْكِي يَقُولُ: رُبَّمَا قَضَى الشَّيْخُ فِي عُمُرِهِ صَلَاةَ كَذَا وَكَذَا، مِائَةَ سَنَةٍ، وَقَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: فَاتَّيَنِي صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَكُنْتُ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَ، وَقَدْ أَعَدْتُهَا مِائَةَ مَرَّةٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعِيدَهَا أَيْضًا.

قُلْتُ: الْكَلَامُ فِي هَذَا: هَلْ مَشْرُوعٌ أَمْ لَا؟

قَالَ: وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، قَالَ: وَكَانَ كَثِيرَ الدُّعَاءِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا دَعَا كَأَنَّ الْقَلْبَ يَشْهَدُ بِإِجَابَةِ دُعَائِهِ مِنْ كَثْرَةِ ابْتِهَالِهِ وَإِخْلَاصِهِ، وَكَانَ إِذَا شَرَعَ فِي الدُّعَاءِ لَا يَكَادُ يَقْطَعُهُ، وَلَوْ اجْتَمَعَ أَهْلُهُ وَجِيرَانُهُ، فَيَدْعُو وَهُمْ حَاضِرُونَ، وَيَسْتَبْشِرُونَ بِذَلِكَ، وَكَانَ يُفْتَحُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَدْعِيَةِ شَيْءٌ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ غَيْرِهِ قَطُّ، وَرُبَّمَا بَكَى بَعْضُ الْحَاضِرِينَ عِنْدَ دُعَائِهِ، وَذَكَرَ مِنْ تَوَخُّيهِ أَوْقَاتَ الْإِجَابَةِ وَأَمَاكِنَهَا، وَيُؤَاظِبُ عَلَى الدُّعَاءِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِمَقَابِرِ الشُّهَدَاءِ مِنْ «بَابِ الصَّغِيرِ» وَقَالَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا الدُّعَاءِ، أَوْ أَسْرَعَ إِجَابَةً مِنْهُ، يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، أَنْتَ اللَّهُ، بَلَى وَاللَّهِ، أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ، وَاللَّهُ إِلَهُهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَكَانَ يُكْتَبُ فِي دُعَائِهِ مِنْ قَوْلِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلَنَا صَالِحًا، وَاجْعَلْهُ  
لِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ خَالِصًا، وَلَا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا، اللَّهُمَّ وَخَلِّصْنِي مِنْ  
مَظَالِمِ نَفْسِي، وَمَظَالِمِ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الْمَوْتِ، وَلَا تُؤْتِنِي وَلَا أَحَدٍ عَلَيَّ مَظْلَمَةً  
يَطْلُبُنِي بِهَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَإِذَا قَضَيْتَ بِالْمَوْتِ - وَلَا بُدَّ مِنَ الْمَوْتِ - فَاجْعَلْهُ  
عَلَيَّ تَوْبَةً نَصُوحٍ - بَعْدَ الْخَلَاصِ مِنْ مَظَالِمِ نَفْسِي، وَمَظَالِمِ الْعِبَادِ - قِتْلًا  
فِي سَبِيلِكَ عَلَيَّ سُنَّتِكَ، وَسُنَّةِ رَسُولِكَ ﷺ، شَهَادَةً يَغْبِطُنِي بِهَا الْأَوْلُونَ  
وَالْآخِرُونَ، وَاجْعَلِ الثَّقَلَةَ إِلَى رُوحٍ وَرِيحَانٍ، وَمُسْتَرَاخٍ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ،  
وَلَا تَجْعَلْهَا إِلَى نُزُلٍ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةٍ جَحِيمٍ.

وَمِنْ دُعَائِهِ: أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْكَرِيمِ، وَوَجْهِكَ الْمُنِيرِ، وَمُلْكِكَ الْقَدِيمِ،  
أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَرْزُقَنِي رِضْوَانِكَ الْأَكْبَرَ،  
وَالْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهِمَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَبَيْتَةٍ، وَالْخَاتِمَةَ بِأَفْضَلِ  
خَاتِمَةٍ تَخْتَمُ بِهَا لِعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ بِهِ، وَالْحِلْمَ وَالْحُكْمَ،  
وَالْفِهْمَ، وَالْحِفْظَ، وَالْغِنَى عَنِ النَّاسِ، وَزُورَالَ الْوَسْوَاسِ، وَالشُّبُهَاتِ وَالنَّجَاسَاتِ،  
وَالدَّيْنِ وَالْحَاجَةِ إِلَى النَّاسِ، وَالتَّرَازِينِ بِمَا يَشِينُنِي عِنْدَكَ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ أَلْسِنَتَنَا  
مِنَ الْكُذْبِ، وَالْغَيْبَةِ، وَالنَّمِيمَةِ، وَقُلُوبَنَا مِنَ النِّفَاقِ، وَالْغِلِّ، وَالْغِشِّ، وَالْحَسَدِ،  
وَالكِبَرِ، وَالْعُجْبِ، وَأَعْمَالِنَا مِنَ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، وَبُطُونَنَا مِنَ الْحَرَامِ وَالشُّبُهَةِ،  
وَأَعْيُنَنَا مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، فِي دُعَاءٍ كَثِيرٍ.



وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنْ كَرَامَاتِهِ وَكَلَامِهِ عَلَى الْحَوَاطِرِ وَالْمُغَيَّبَاتِ<sup>(١)</sup>، فَذَكَرَ عَنْ بَعْضِهِمْ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي خَلْفَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ فِي السُّوقِ الْكَبِيرِ، فَإِذَا صَوْتُ طُنْبُورٍ<sup>(٢)</sup>، فَلَمَّا وَصَلْنَا إِلَى عِنْدِ صَاحِبِهِ قَالَ الشَّيْخُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَنَفَضَ كُمَّهُ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَ الطَّنْبُورِ قَدْ وَقَعَ وَانْكَسَرَ طُنْبُورُهُ، فَقِيلَ لِصَاحِبِ الطَّنْبُورِ: أَيُّشِ بِكَ؟ قَالَ: مَا أَدْرِي.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْمُحْسِنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ مِنْ بَعْضِهِمْ بَعْضًا إِلَّا الظَّاهِرَ، وَأَنَّ سَرَائِرَ الْخَلْقِ لَا يَعْلَمُونَهَا، وَإِذَا الشَّيْخُ قَدْ دَارَ إِلَيَّ، وَقَالَ: قَالَ - أَظْنُهُ الْفُضَيْلُ - لَا تَعْمَلْ شَرًّا أَوْ سُوءًا فَتَمُقَّتَكَ قُلُوبُ الصَّالِحِينَ.

وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِدْرِيسَ الطَّحَّانَ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: كَانَ لِي ابْنٌ مَرِيضٌ، فَقُلْتُ: أَدْعُو بَدْعَاءَ مَقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَدَعَوْتُ بِهِ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَيْهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَإِلَى الْحَاضِرِينَ وَقَالَ: دُعَاءٌ بِلَا عَمَلٍ لَا يَنْفَعُ، أَوْ كَمَا قَالَ. قَالَ: وَحَكَتْ زَوْجَةُ الشَّيْخِ، قَالَتْ: كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: فَدَقْرَبِ الْأَمْرُ، مَا بَقِيَ إِلَّا الْقَلِيلُ.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ فِي كِتَابِ «الْحِكَايَاتِ الْمُقْتَبَسَةِ مِنْ كَرَامَاتِ مَشَايِخِ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ» فَضَلًّا فِي كَرَامَاتِهِ - وَقَرَأْتُهُ بِحَطِّهِ - قَالَ: وَسَمِعْتُ

(١) ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾.

(٢) تَقَدَّمَ شَرْحُ الطَّنْبُورِ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

(٣) لَمْ أَوْفِ عَلَى تَرْجَمَتِهِ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْعُبَّادِ لَا مِنَ الْعُلَمَاءِ.

السَّيِّخُ الْمُجَابِ الدَّعْوَةَ أَبَا أَحْمَدَ نَصْرَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِرْدَاوِيِّ<sup>(١)</sup> بِهَا يَقُولُ: جَاءَ إِلَى عِنْدَنَا الشَّيْخُ الْعِمَادُ، وَكُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءٍ، فَكُنْتُ أَسْتَحْيِي، فَكَانَ يَبْتَدِيءُ وَيَذْكُرُ كُلَّ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ<sup>(٢)</sup> قَالَ: كُنْتُ كَثِيرًا مَا أَجِيءُ إِلَيْهِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، فَيَسْبِقُنِي فَيَتَحَدَّثُ بَعْضُهُ، فَإِذَا رَأَى قَدِ ابْتَدَأْتُ فِيهِ سَكَتَ، وَلَمْ يُرِنِي أَنَّهُ يُرِيدُ ذَلِكَ.

قَالَ الضَّيَاءُ: وَكُنْتُ أَجِدُ فِي قَلْبِي قَسْوَةً، وَكُنْتُ أَشْتَهِي أَنْ أَشْكُو إِلَيْهِ ذَلِكَ، فَابْتَدَأَنِي لَيْلَةً وَذَكَرَ قَسْوَةَ الْقَلْبِ، وَقَالَ: كَيْفَ يَلِينُ الْقَلْبُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْعَمَلُ بِإِخْلَاصِ النِّيَّةِ؟ وَتَكَلَّمَ كَلَامًا كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُ أَجِدُ فِي نَفْسِي، وَفَرِحْتُ بِكَلَامِهِ، وَسَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ مُشْرِفِ الْعَطَّارِ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ، فَفَاتَتْنِي الصَّلَاةُ - يَعْنِي الْفَجْرَ - ثُمَّ اغْتَسَلْتُ وَقَضَيْتُهُمَا فِي النَّهَارِ، وَأَنْتَيْتُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ مَعَهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي التَّشَهُدِ، فَصَلَّيْتُ وَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، تَفُوتُكَ فِي يَوْمٍ صَلَاتَانِ؟ فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي أَنَا تَائِبٌ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِنَا يَقُولُ: كُنْتُ رُبَّمَا احْتَجَجْتُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ الْمَلْبُوسِ أَوْ أَشْتَهِي شَيْئًا مِنَ الْمَأْكُولِ، فَمَا أَعْلَمُ حَتَّى يَبْعَثَ إِلَيَّ الشَّيْخُ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْعُبَادِ لَا مِنَ الْعُلَمَاءِ.

(٢) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٣٥ هـ حَنْبَلِيٌّ، لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ.

- يَعْنِي الْعِمَادَ - بِالَّذِي أَحْتَا جُ إِلَيْهِ أَوْ أَشْتَهَيْهِ .

وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْعَرْدِيُّ <sup>(١)</sup> وَغَيْرُهُ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ الشَّيْخِ فِي مَسْجِدِهِ يَوْمًا، فَقَالَ لِرَجُلٍ: أَخْرَجْ إِلَيَّ هَذَا الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةَ اللَّذَيْنِ خَلْفَ الْمَسْجِدِ، وَاطْرُدْهُمَا مِنْ هَاهُنَا، فَخَرَجَ فَإِذَا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ يَتَحَدَّثَانِ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَيْضًا، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ، فَكَانَ يَوْمٌ يَفْتَحُ لِي بَشْيءٍ لَا يُطْعِمُنِي شَيْئًا، وَيَوْمٌ لَا يَفْتَحُ لِي بَشْيءٍ يُرْسِلُ إِلَيَّ بَشْيءٍ . قَالَ: جَرَى لِي هَذَا مَعَهُ كَثِيرًا .

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ <sup>(٢)</sup>: أَنَّ رَجُلًا فَرَّقَ فِي الْمُصَلَّى عَلَى الْحَاضِرِينَ زَيْبًا، وَفَرَّقَ آخَرَ تَمْرًا، أَطْنَهُ لِلِإِفْطَارِ، وَكَانَ الَّذِي فَرَّقَ التَّمْرَ مَالَهُ لَيْسَ بِجَيِّدٍ، فَأَخَذَ الشَّيْخُ التَّمْرَةَ، فَشَمَّهَا ثُمَّ تَرَكَهَا، وَأَخَذَ الزَّيْبَ فَأَفْطَرَ عَلَيْهِ .

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَالَفِدَاءَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ <sup>(٣)</sup> قَالَ: أَخَذْتُ يَوْمًا مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ أَجْزَاءً كَانَتْ لِي عِنْدَهُ وَإِجَازَاتٍ، فَكَانَ فِي جُمْلَةٍ مَا أَخَذْتُ إِجَازَةً لَمْ تَكُنْ مَعِي، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى عِنْدِ الشَّيْخِ، فَأَبْصَرَ الْأَجْزَاءَ، ثُمَّ شَالَ الْإِجَازَةَ الَّتِي اخْتَلَطَتْ مَعِي، فَقَالَ: مَنْ أَعْطَاكَ هَذِهِ؟ ثُمَّ عَزَلَهَا،

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٣٩ هـ) حَنْبَلِيٌّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

(٣) هُوَ الْمُحِبُّ (ت: ٦١٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

قَالَ: فَعَرَفْتُ أَنَّهَا كَرَامَةٌ فِي حَقِّهِ. وَذَكَرَ مِنْ تَيْسِيرِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ عَلَيَّ مَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ أَمْرًا عَجِيبًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ ظَرِيفَةَ بِنْتِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(١)</sup> تَقُولُ: قَالَ لِي أَحْمَدُ ابْنُ سَالِمٍ<sup>(٢)</sup>: أَنَا أَعْرِفُ فِي الْجَبَلِ خَمْسَةَ مِنَ الصَّالِحِينَ أَوْ قَالَ: مِنَ الْأَوْلِيَاءِ - فَسَمَى مِنْهُمْ الْإِمَامَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ. أَحْمَدُ بْنُ سَالِمٍ - هَذَا - مَرْدَاوِيُّ<sup>(٣)</sup> كَانَ عَالِمًا عَامِلًا، ذَا كَرَامَاتٍ كَثِيرَةٍ، ذَكَرَهَا أَيْضًا فِي هَذَا الْكِتَابِ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ: أَنَّ زَوْجَتَهُ عَائِشَةَ بِنْتَ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ، حَدَّثَتْهُ: أَنَّهَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ قَائِلًا يَقُولُ: قُولُوا لِلْعِمَادِ يَدْعُوا لَكُمْ، فَإِنَّهُ مِنَ السَّبْعَةِ الَّتِي تَقُومُ بِهِمُ الْأَرْضُ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ فِي «تَارِيخِهِ» وَأَنْتَى عَلَيْهِ ثَنَاءً كَثِيرًا، وَقَالَ: مَا تَحَرَّكَ بِحَرَكَةٍ، وَلَا مَشَى خُطْوَةً، وَلَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى، وَكَانَ يَتَعَبَّدُ بِالْإِخْلَاصِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ مِرَارًا فِي الْحَلْقَةِ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» وَالْحَطِيبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَيَقُومُ وَيَأْخُذُ الْإِبْرِيْقَ وَيَضَعُ بُلْبُلْتَهُ عَلَى فِيهِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ، وَيُوهِمُ النَّاسَ أَنَّهُ يُشْرَبُ، وَإِنَّهُ لَصَائِمٌ. قَالَ: وَكَانَ يَحْضُرُ مَجَالِسِي دَائِمًا بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» وَ«قَاسِيُونَ» وَيَقُولُ: صَلَاحُ الدِّينِ يُوسُفَ فَتَحَ السَّاحِلَ، وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ، وَأَنْتَ يُوسُفُ، أَحْيَيْتَ السُّنَّةَ بِ«الشَّامِ»، يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْمُظَفَّرِ عَلَى الْمِنْبَرِ مِنْ

(١) لَعَلَّهَا مِنْ بَنَاتِهِ.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ.

(٣) تُوُفِّيَ سَنَةَ (٦٠١ هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

كَلَامِ جَدِّهِ فِي إِمْرَارِ الصِّفَاتِ وَإِثْبَاتِهَا .  
وَقَالَ أَبُو شَامَةَ : هُوَ الَّذِي سَنَّ الْجَمَاعَةَ فِي الصَّلَوَاتِ الْمَقْضِيَّةِ ، فَكَانَ  
يُصَلِّي بِالْجَمَاعَةِ بِحَلَقَتِهِمْ ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَبَقِيَ  
ذَلِكَ بَعْدَهُ مُدَّةً .

وَذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبُرُورِيُّ الْوَاعِظُ<sup>(١)</sup> ، فِي «طَبَقَاتِ أَصْحَابِ ابْنِ الْمُنَيِّ»  
فِي سِيرَتِهِ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَثِيرًا ، وَكَذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّازِقِ الرَّسَعِنِيُّ فِي  
«تَفْسِيرِهِ»<sup>(٢)</sup> : يَذْكُرُهُ كَثِيرًا ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ وَيُعَظِّمُهُ ، وَيَذْكُرُ مِنْ فَوَائِدِهِ وَكَلَامِهِ .  
قَالَ الضَّيَاءُ : تُوُفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْلَةَ الْخَمِيسِ ، وَفَتَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ ،  
السَّادِسَ عَشَرَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ ، وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ :  
السَّابِعَ عَشَرَ ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَكَانَ صَلَّى تِلْكَ اللَّيْلَةَ الْمَغْرِبَ بِالْجَامِعِ ،

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٠٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ . وَنَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْبُرُورِيِّ  
قَوْلَهُ فِيهِ : «فَقَهُ ، وَبَرَع ، وَكَمَلَ ، وَجَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، أَحَدُ الْوَرَعِينَ الرَّهَادِ ،  
وَصَاحِبُ لَيْلٍ وَاجْتِهَادٍ ، مُتَوَاضِعٌ ، صَلِفٌ ، ظَرِيفٌ ، قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ ، وَلَهُ  
الْمَعْرِفَةُ الْحَسَنَةُ بِالْحَدِيثِ ، مَعَ كَثْرَةِ السَّمَاعِ ، وَالْيَدُ الْبَاسِطَةُ فِي الْفَرَائِضِ وَالتَّحْوِ ، إِلَى  
غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَضَائِلِ لَهُ الْخَطُّ الْمَلِيحُ الْمُشْرِقُ بِنُورِ التَّقْوَى .

وَلَيْسَ عَلَى اللَّهِ بِمُسْتَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ الْعَالَمُ فِي وَاحِدٍ

هَذَا مَعَ طَيْبِ الْأَخْلَاقِ ، وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ ، فَمَا ذَاقَ فَمَّ الْمَوَدَّةِ أَعْدَبَ مِنْ أَخْلَاقِهِ ،  
فَسُبْحَانَ مَنْ صَبَّرَنِي عَلَى فِرَاقِهِ» .

(٢) تُوُفِّيَ الرَّسَعِنِيُّ سَنَةَ (٦٦١هـ) وَاسْمُ تَفْسِيرِهِ : «رُمُوزُ الْكُنُوزِ . . .» سَيَأْتِي الْحَدِيثُ عَنْهُ  
فِي مَوْضِعِهِ عِنْدَ ذِكْرِ الْمُؤَلِّفِ لَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

ثُمَّ مَضَى إِلَى الْبَيْتِ، وَكَانَ صَائِمًا، فَأَفْطَرَ عَلَى شَيْءٍ يَسِيرٍ، وَحَكَى عَنْهُ: أَنَّهُ جَاءَهُ الْمَوْتُ، جَعَلَ يَقُولُ: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، فَأَعْيَنِي، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَتَشَهَّدَ وَمَاتَ رَحِمَهُ اللهُ. قَالَ: وَلَمَّا خَرَجَتْ جِنَازَتُهُ إِلَى الْجَامِعِ اجْتَمَعَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، فَمَا رَأَيْتُ الْجَامِعَ إِلَّا كَأَنَّهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ كَثْرَةِ الْخَلْقِ، وَتَرَكْتُ جِنَازَتَهُ فِي قِبْلَةِ الْجَامِعِ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ شَيْخُنَا، وَكَانَ الْمُعْتَمِدُ يَطْرُدُ النَّاسَ عَنْهُ، وَإِلَّا كَانُوا مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يَتَبَرَّكُ بِهِ يُحَرِّقُونَ الْكَفْنَ، وَازْدَحَمَ النَّاسُ عَلَى جِنَازَتِهِ بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا حَتَّى كَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَهْلِكُ، وَخَرَجَ إِلَى الْجَبَلِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مَا رَأَيْتُ جِنَازَةً قَطُّ أَكْثَرَ خَلْقًا مِنْهَا، وَخَرَجَ الْقُضَاةُ وَالْعُدُولُ وَمَنْ لَا نَعْرِفُهُمْ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ غَيْرُ مَرَّةٍ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

وَقَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: غُسِّلَ وَقَتَ السَّحَرِ، وَأُخْرِجَتْ جِنَازَتُهُ إِلَى جَامِعِ «دِمَشْقٍ» فَمَا وَسِعَ النَّاسَ الْجَامِعُ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ الْمُوَفَّقُ بِحَلْقَةِ الْحَنَابِلَةِ بَعْدَ جَهْدِ جَهِيدٍ، وَكَانَ يَوْمًا لَمْ يُرَ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلُهُ، كَانَ أَوَّلُ النَّاسِ عِنْدَ «مَغَارَةِ الدَّمِّ» وَ«رَأْسِ الْجَبَلِ» إِلَى «الْكَهْفِ»، وَأَخْرَجَهُمْ بِ«بَابِ الْفَرَادِيسِ» وَلَوْ لَا الْمُبَارِزُ الْمُعْتَمِدُ وَأَصْحَابُهُ لَقَطَعُوا أَكْفَانَهُ، وَمَا وَصَلَ إِلَى «الْجَبَلِ» إِلَّا آخِرَ النَّهَارِ، قَالَ: وَتَأَمَّلْتُ النَّاسَ مِنْ أَعْلَى «قَاسِيُونَ» إِلَى «الْكَهْفِ» قَرِيبِ «الْمَيْطُورِ»<sup>(١)</sup> لَوَرَمَى إِنْسَانٌ عَلَيْهِمْ إِبْرَةً لَمَا ضَاعَتْ.

(١) فِي (ط): «الْمَيْطُورُ» تَحْرِيْفٌ ظَاهِرٌ، وَإِنَّمَا هُوَ «الْمَيْطُورُ» كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ، قَالَ يَاقُوتُ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٥/ ٢٨٢) «مَنْ قَرَأَ «دِمَشْقَ» قَالَ عَزَقَلَهُ بُنُ جَابِرِ بْنِ نُمَيْرِ الدَّمَشْقِيِّ: =

فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلِ نَمْتُ وَأَنَا مُتَّفَكِّرٌ فِي جِنَازَتِهِ، وَذَكَرْتُ أَبْيَاتَ  
سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ الَّتِي أَنْشَدَهَا فِي الْمَنَامِ<sup>(١)</sup>:

نَظَرْتُ إِلَى رَبِّي كِفَاحًا، فَقَالَ لِي هَنِئًا رِضَائِي عَنْكَ يَا ابْنَ سَعِيدِ  
فَقَدْ كُنْتَ قَوَامًا إِذَا أَقْبَلَ الدُّجَى بِعِبْرَةٍ مُشْتَقٍ وَقَلْبِ عَمِيدِ

وَكَمْ بَيْنَ أَكْنَافِ الثُّغُورِ مَنِيَمٌ      كَنِيْبُ غَزَتِهِ أَعْيُنٌ وَثُغُورٌ  
وَكَمْ لَيْلَةٌ بِالْمَاطِرُونَ فَطَعْتَهَا      وَيَوْمَ إِلَى الْمَيْطُورِ وَهُوَ مَطِيرٌ  
وَهِيَ مِنْ غُوطَةٍ «دِمَشْقُ». قَالَ الْعِمَادُ الْكَاتِبُ مُؤَلَّفُ «الْحَرِيْدَةُ . . .» وَغَيْرَهَا:  
لَوْلَا جَسَارَةُ قَلْبِي مَا بَثَّ عَلَيَّ أَلْ      عُبُورٌ مِنْ طَرْبٍ فِي جَسْرِ جَسْرَيْنِ  
يُضِيْبُكَ مَيْطُورُهَا طُورًا وَتَبْرُهَا      طُورًا وَيُوْلِيْكَ إِحْسَانًا بِتَحْسِينِ  
وَقَالَ تَاجُ الدِّينِ الصَّرْحَدِيُّ:

وَأَمَطِرُ دُمُوعَكَ بِالْمَيْطُورِ وَأَنْكَ عَلَيَّ      زَمَانَ لَهْوٍ قَطَعْنَاهُ بِعُزْنَيْنِ  
وَ«الْمَيْطُورُ» كَانَ مَرْزَعَةَ لِيَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْحَكَمِ، وَكَانَ يَسْكُنُ «أَرْزُونَا»  
وَهُوَ الْمَيْطُورُ الشَّرْقِيُّ، وَبُنِيَتْ بِ«الْمَيْطُورِ» مَدْرَسَةٌ بِ«جَبَلِ الصَّالِحِيَّةِ» أَوْفَقَتْهَا السُّتُّ  
فَاطِمَةُ خَاتُونُ بِنْتُ السَّلَالِ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ». يُرَاجَعُ: الْأَعْلَاقُ الْخَطِيْرَةُ  
«مَدِيْنَةُ دِمَشْقُ» (١٤٣): وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٢١٧)، وَغُوطَةُ دِمَشْقُ (١٨١) وَفِيهِ:  
«الْمَيْطُورُ: فِي أَرْضِ «الصَّالِحِيَّةِ» آخِرُ حُدُودِهَا تَحْتَ نَهْرِ يَزِيدَ، وَيَقُولُ دِهْمَانُ: إِنَّ  
الْمَيْطُورَ شِمَالِي حُورٍ تَلْعَةُ، وَلَا يَزَالُ فِي تِلْكَ الْجِهَةِ بُسْتَانٌ يُدْعَى بُسْتَانَ التَّيْطُورِ  
بِالتُّونِ».

(١) الْأَبْيَاتُ فِي مِرَاةِ الزَّمَانِ، وَ«ذَيْلِ الرَّوْضَتَيْنِ»، وَ«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَهِيَ فِي «تَنْبِيهِ  
الْأَخْيَارِ عَلَى مَا قَبِلَ فِي الْمَنَامِ مِنَ الْأَشْعَارِ»، وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ»، وَ«الشَّدْرَاتِ»،  
وَ«الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ» عَنِ الْمُؤَلَّفِ.

فَدُونَكَ فَاحْتَرِ أَيَّ قَصْرِ أَرَدْتَهُ وَزُرْنِي فَإِنِّي مِنْكَ غَيْرَ بَعِيدٍ  
 وَقُلْتُ: أَرْجُو أَنَّ الْعِمَادَ يَرَى رَبَّهُ كَمَا رَأَاهُ سُفْيَانُ عِنْدَ نَزْوِلِ حُفْرَتِهِ، وَنَمْتُ  
 فَرَأَيْتُ الْعِمَادَ فِي النَّوْمِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ خَضْرَاءُ، وَعِمَامَةٌ خَضْرَاءُ، وَهُوَ فِي  
 مَكَانٍ مُتَّسِعٍ كَأَنَّهُ رَوْضَةٌ، وَهُوَ يَرْفَعُ فِي دَرَجٍ مُرْتَفِعَةٍ، فَقُلْتُ: يَا عِمَادَ الدِّينِ،  
 كَيْفَ بَتَّ؟ فَإِنِّي وَاللَّهِ مُتَّفَكِّرٌ فِيكَ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ عَلَيَّ عَادَتِهِ، وَقَالَ:  
 رَأَيْتُ إِلَهِي حِينَ أَنْزَلْتُ حُفْرَتِي وَفَارَقْتُ أَصْحَابِي وَأَهْلِي وَجِيزَتِي  
 فَقَالَ جُزَيْتَ الْخَيْرِ عَنِّي فَإِنِّي رَضَيْتُ فَهَا عَفْوِي لَدَيْكَ وَرَحْمَتِي  
 رَأَيْتُ زَمَانًا تَأْمَلُ الْفَوْزَ وَالرِّضَا فَوُقِّيتَ نَيْرَانِي وَلَقِيتَ جَنَّتِي  
 قَالَ: فَأَنْتَبَهْتُ مَرْعُوبًا، وَكَتَبْتُ الْأَبْيَاتَ.

وَذَكَرَ الضِّيَاءُ هَذَا الْمَنَامَ عَنْ أَبِي الْمُظْفَرِ السَّبْطِ، وَذَكَرَ مَنَامَاتٍ أُخَرَ.  
 مِنْهَا: أَنَّهُ رُؤِيَ فِي النَّوْمِ عَلَى حِصَانٍ فَقِيلَ لَهُ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَ: أَزُورُ  
 الْجَبَّارَ، وَرَأَاهُ آخِرُ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ: <sup>(١)</sup> ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ﴾ <sup>(٢٦)</sup>  
 بِمَا عَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ <sup>(٢٧)</sup> ﴿. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ  
 أَبَا مُحَمَّدٍ عُثْمَانَ بْنَ حَامِدٍ بْنِ حَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ <sup>(٢)</sup> يَقُولُ: رَأَيْتُ الْحَقَّ - عَزَّ  
 وَجَلَّ - فِي النَّوْمِ، وَالشَّيْخَ الْعِمَادُ عَن يَمِينِهِ، وَوَجْهَهُ مِثْلُ الْبَدْرِ، وَعَلَيْهِ  
 لِبَاسٌ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ.

(١) سُورَةُ يَلَسَ.

(٢) لَمْ أَفِفْ عَلَيَّ أَخْبَارِهِ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٤١٤).



قَالَ: وَسَمِعْتُ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَاضِي الْمَقْدِسِيِّ<sup>(١)</sup> يَقُولُ: شَمَمْتُ مِنْ قَبْرِ الشَّيْخِ الْعِمَادِ مَرَّتَيْنِ رَائِحَةً طَيِّبَةً، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَدْ حَدَّثَ بِالكَثِيرِ، وَسَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْحُقَاطِ وَالْأَيْمَةِ، كَالضِّيَاءِ، وَالْمُنْدَرِيِّ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ خَلِيلٍ<sup>(٢)</sup> وَابْنُ الْبُخَارِيِّ<sup>(٣)</sup>.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْبُخَارِيِّ، (أَنَا) أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ (أَنَا) أَبُو الْفَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الطُّوسِيِّ (أَنَا) جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ السَّرَّاجِ، (أَنَا) الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَادَانَ، (ثَنَا) أَبُو عَمْرٍو بْنِ السَّمَاكِ، (ثَنَا) حَنْبَلٌ، (ثَنَا) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو سَلَمَةَ الْمِنْقَرِيُّ (ثَنَا) سَعِيدُ ابْنِ سَلَمَةَ الْمَدِينِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: <sup>(٤)</sup> «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لَأُمَّ زَرْعٍ» ثُمَّ أَنْشَأَ

(١) لَمْ أَفِ عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ اللَّدْمَشَقِيَّةِ (٣٥٣). وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ

ابْنُهُ عَبْدُ السَّاتِرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (ت: ٦٧٩ هـ) فِي مَوْضِعِهِ، كَمَا سَيَأْتِي.

(٢) جَاءَ فِي «مُعْجَمِ ابْنِ خَلِيلٍ»: «أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُورِ الْمَقْدِسِيِّ الْفَقِيهَ . . .».

(٣) مَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (١٠١٥/٢) وَفِيهِ: «أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الرَّاهِدِيُّ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُورِ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ، الْمَقْدِسِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ فِي ذِي الْحِجَّةِ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّمِائَةٍ بِجَامِعِ «دِمَشْقٍ».

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٩/٢٢٠، ٢٤١) فِي: (النِّكَاحِ) بَابُ «حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (٢٤٤٨) فِي (فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ)، بَابُ «ذَكَرَ حَدِيثَ أُمِّ زَرْعٍ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ

يُحَدِّثُ حَدِيثَ أُمِّ زَرْعٍ وَصَوَاحِبِهَا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوَّلِهِ .

وَرَتَاهُ الصَّلَاحُ مُوسَى بْنُ شِهَابِ الْمَقْدِسِيِّ بِأَيَّاتٍ مِنْهَا: (١)

يَا شَيْخَنَا يَا عِمَادَ الدِّينِ قَدْ قَرَحْتَ عَيْنِي وَقَلْبِي مِنْكَ الْيَوْمَ مَتَّبُولُ  
أَوْحَشْتَ وَاللَّهِ رَبِّعَا كُنْتَ تَسْكُنُهُ لَكِنَّهُ الْآنَ بِالْأَحْرَانِ مَأْهُولُ  
كَمْ لَيْلَةً بَتَّ تُحْيِيهَا وَتَسْهَرُهَا وَالِدَّمْعُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ (٢) مَسْبُولُ

= رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَقَدْ أَلَفَ الْقَاضِي عِيَّاصُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كِتَابًا فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ سَمَّاهُ: «بُعْيَةُ الرَّائِدِ لِمَا تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ مِنَ الْفَوَائِدِ»، وَطُبِعَ فِي الْمَغْرِبِ، وَمَعَهُ شَرْحُ الْحَافِظِ الشُّيُوطِيِّ لِلْحَدِيثِ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(١) فِي ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ، وَعَنْ الْمُؤَلَّفِ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ، وَمُوسَى بْنُ شِهَابِ بْنِ رَاجِحِ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) فِي (ط): «خَشْيَةُ اللَّهِ».

يُسْتَدْرِكُ عَلَيَّ الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٤هـ):

376 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ الشَّيْخِ بَهَاءِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ الْحَنْبَلِيُّ الْفَقِيهُ، أَبُو إِسْحَاقَ، ابْنُ أُخْتِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ، مَاتَ كَهَلَا قَبْلَ أَبِيهِ، وَقَدْ تَزَوَّجَ وَوُلِدَ لَهُ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٢)، وَالِدُهُ الْبَهَاءُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَشْهُورٌ (ت: ٦٢٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

- وَأَخُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الرَّضَى (ت؟). تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ

عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٢٥).

377 - وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَارِسِ بْنِ مُقَلَّدِ السَّيْبِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجَبِيُّ، الْحَبَّازُ، تَزِيلُ «دُنَيْسِرٍ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ دُنَيْسِرٍ (٥١)، وَالتَّقْيِيدِ (٢١٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٤١١/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥٦١/٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٣٩/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩١)، وَلَقَبُهُ: «مُؤْتَمَنُ الدِّينِ» نَصَّ فِي «تَارِيخِ دُنَيْسِرٍ» عَلَى أَنَّهُ =

- حَنْبَلِيٍّ، وَهُوَ أَخُو عُثْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦١٠ هـ) الَّذِي تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ.
- 378** - وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِي، الْبَرَّازُ الْخِرَقِيُّ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ أَبِيهِ سَعْدٍ (ت: ٥٥٧ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٢١٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٢٠/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٤٠/١)، وَالْمُشْتَبِهِ (٣٩٧/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٢)، وَالتَّوْضِيحِ (٣٩٧/٢).
- 379** - وَتَاجُ النِّسَاءِ بِنْتُ رَضِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَشْقَرِ.
- 380** - وَذِيَالُ بْنُ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ رَاشِدِ بْنِ نَبْهَانَ بْنِ مُرْجَى، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْعِرَاقِيُّ، الرَّاهِدِيُّ، الْعَارِفُ، ذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣٨٩/١). وَوَرَجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢١٤/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٥١/١٤)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٣٥٩/٢)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٤٣٨/٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (٢٢٤/١/٥)، وَأَلْفَ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ جُزْءًا فِي فِصَالِهِ مَوْجُودٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقَ، ابْنُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ ذِيَالٍ (ت: ٦٤٠ هـ). تَذَكَّرَهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
- 381** - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِزَلِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، مَوْلَدُهُ سَنَةَ ثَلَاثِ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، حَدَّثَ عَنْ نَصْرِ بْنِ نَصْرِ الْعُكْبَرِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِقْبَالٌ عَلَى الْحَدِيثِ وَلَا عَلَى أَهْلِهِ». أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (١١٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٣٨/١)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣٩٢/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٠٣/٢). وَفِيهِمَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. . . وَقَالَ: «أَخُو قَاضِي الْقُضَاةِ عِمَادِ الدِّينِ نَصْرِ الْآتِي ذِكْرُهُ». وَالْقَاضِي نَصْرٌ (ت: ٦٣٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.
- 382** - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَنِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْعَسَّالِ، وَالِدُهُ عَبْدُ الْعَنِيِّ (ت: ٦٤٤ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدَّهُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ (ت: ٥٠٩ هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةِ =

وَسَجْدَةَ طَالَ مَا طَالَ الْقَنُوتُ بِهَا قَدْ زَانَهَا مِنْكَ تَكْبِيرٌ وَتَهْلِيلٌ  
٢٨٤ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمَرَ<sup>(١)</sup> بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ بْنِ الْغَزَالِ

لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٠٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢/٢٠٤)، وَالتَّوَضُّعِ (٢/٢٢٩)، وَفِي تَارِيخِ إِزْبِيلَ (١/١٢٩)، ذَكَرَ مَعْلُومَاتٍ مُفِيدَةً جِدًّا عَنِ الْمُتَرَجِّمِ، وَذَكَرَ عَنِ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ أَنَّ وَفَاتَهُ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ الدُّبَيْثِيِّ، وَأَنَّهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ سَادِسُهُ.

383 - وَعُثْمَانُ بْنُ نَصْرِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَرَّازُ. أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَعْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٤٢). قَالَ: «مِنْ أَوْلَادِ الْمُحَدِّثِينَ، حَدَّثَ هُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ وَجَدُّ أَبِيهِ».

384 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ يُوسُفَ، أُخْتُ الْوَزِيرِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٥٩٣هـ)، الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَلَقَبَهَا «سِتُّ النَّعَمِ» أَجَازَ لَهَا أَبُو الْوَقْتِ، كَتَبَ عَنْهَا الدُّبَيْثِيُّ، وَكَانَتْ شَيْخَةً، صَالِحَةً، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١١).

385 - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْحَلَوَانِيِّ، وَالِدُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٥٤٦هـ) وَجَدُّهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ٥٠٥هـ)، ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا. سَمِعَهُ أَبُوهُ مِنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ السَّمِينِ وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَعْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْثِيِّ (٢/٤٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤١٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٦).

386 - وَيُوسُفُ بْنُ أَبِي الْعَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ، الْإِمَامُ الصَّالِحُ، أَبُو الْحَجَّاجِ، رَوَى عَنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَرَوَى عَنْهُ الضَّيَاءُ، وَابْنُ أَخِيهِ الْفَخْرُ، وَابْنُ أَخِيهِ أَيْضًا الشُّمُسُ بْنُ الْكَمَالِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ وَغَيْرِهِمْ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ (٢/٢١٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٦٦).

(١) ٢٨٤ - شِهَابُ الدِّينِ الْغَزَالِيُّ (٥٤٤-٦١٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/١٠١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٢٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٣٩)، وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (٥٣٤٥)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٣٨)، =

البغدادِيُّ، الواعِظُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ بِـ «شَهَابِ الدِّينِ».   
 وُلِدَ فِي جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَسَمِعَ الكَثِيرَ   
 بِإِفَادَةِ أَبِيهِ، وَبِنَفْسِهِ، مِنَ الحَافِظِ ابْنِ نَاصِرٍ، وَسَعِيدِ بْنِ البَنَاءِ. وَنَصَرَ ابْنَ نَصْرِ   
 العُكْبَرِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّطْبِيِّ وَالتَّقِيْبِ أَبِي جَعْفَرِ   
 ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ العَبَّاسِيِّ، وَأَبِي الوَقْتِ، وَالمُبَارَكِ بْنِ السَّرَّاجِ، وَابْنَ المَادِحِ،   
 وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشُّبْلِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ بْنِ البَطِّيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ،   
 وَعُنِيَ بِهَذَا الشَّانِ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ الكَثِيرَ بِخَطِّهِ، وَلَهُ فِي الخَطِّ طَرِيقَةٌ   
 حَسَنَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَوَعَظَ مُدَّةً، وَرَأَيْتُ بِخَطِّهِ جُزْءًا مِنْ «أَخْبَارِ الحَلَاجِ»، الظَّاهِرُ   
 أَنَّهُ جُمِعَ، وَيَرَوِي فِيهِ بِالأَسَانِيدِ عَنْ شَيْوِخِهِ، وَمَالَ إِلَى مَدْحِ الحَلَاجِ وَتَعْظِيمِهِ،   
 وَاسْتَشْهَدَ بِكَلَامِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي تَصْنِيفِهِ القَدِيمِ الَّذِي تَابَ مِنْهُ، وَلَقَدْ أَخْطَأَ فِي ذَلِكَ.   
 قَالَ ابْنُ النِّجَّارِ: وَسَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ سَرِيعَ القِرَاءَةِ وَالكِتَابَةِ، إِلا أَنَّهُ   
 كَانَ لُحَنَّةً، قَلِيلَ المَعْرِفَةِ بِأَسْمَاءِ المُحَدِّثِينَ. قَالَ: وَقَرَأْتُ بِخَطِّ شَيْخِنَا أَبِي   
 الفُتُوْحِ نَصْرِ بْنِ الحُضْرِيِّ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الغَزَّالِ لَا يَحْتَجُّ بِقِرَاءَتِهِ وَلَا   
 بِخَطِّهِ، وَهُوَ سَاقِطٌ<sup>(١)</sup>. وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، وَأَجَازَ لِلْمُنْدَرِيِّ،

= وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢/٢٠٤)، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ (٢٤٥)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٦٤)،

(٧/١١٦)، وَفِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ لِلحَافِظِ الدَّهَبِيِّ: «الغزالي».

(١) فِي المُخْتَصَرِ المُحْتَاجِ إِلَيْهِ: «وَكَانَ صَاحِبَ السَّمَاعِ، لَكِنَّ أبا الفُتُوْحِ بْنِ الحُضْرِيِّ كَانَ   
 سَيِّءَ القَوْلِ فِيهِ، يُحَدِّثُ مِنْهُ، وَيَمْنَعُ النَّاسَ مِنَ السَّمَاعِ مِنْهُ، وَلَا أَعْلَمُ لِأَيِّ شَيْءٍ».

وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الصَّيْرِفِيِّ<sup>(١)</sup> :  
وَتُوْفِي لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ نِصْفَ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ  
مِنَ الْغَدَبِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللهُ.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) يَحْيَى بْنُ الصَّيْرِفِيِّ الْفَقِيهَ  
(أَنَا) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الْوَاعِظُ (أَنَا) أَبُو الْوَقْتِ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ الدَّائِدِيُّ  
(أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَمَوِيُّ (أَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مَطَرٍ، (ثَنَا) الْبُخَارِيُّ  
(ثَنَا) الْمَكِّيُّ<sup>(٢)</sup> (ثَنَا) يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ<sup>(٣)</sup> : «كَانَ جِدَارُ  
الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ، مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا».

٢٨٥ - وَكَانَ لَهُ وَلَدٌ نَجِيبٌ، اسْمُهُ: أَحْمَدُ وَيُسَمَّى هِبَةَ الْكَرِيمِ<sup>(٤)</sup> أَيْضًا، أَبَانَصْرٍ،

(١) وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهُ الرَّكِيُّ الْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ الدُّبَيْبِيِّ، وَالضَّيَاءُ، وَفِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ:  
«وَلَنَامِنُهُ إِجَارَةٌ كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «بَغْدَادٍ» فِي الْمَحْرَمِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ، يَعْنِي سَنَةَ وَفَاتِهِ.

(٢) فِي (ط) : «ثَنَا الْبُخَارِيُّ الْمَالِكِيُّ» !؟

(٣) رَوَاهُ بِنُحُوهِ الْبُخَارِيُّ (١/ ٤٧٥، ٤٧٦) فِي (سُتْرَةِ الْمُصَلِّيِّ)، بَابُ «قَدَّرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ  
يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّيِّ وَالسُّتْرَةِ»، وَبَابُ «الصَّلَاةِ إِلَى الْأَسْطُوَانَةِ» وَمُسْلِمٍ رَقْمَ (٥٠٩)، فِي  
(الصَّلَاةِ)، بَابُ «دُنُو الْمُصَلِّيِّ مِنَ السُّتْرَةِ» وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ : (١٠٨٢) فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ  
«مَوْضِعِ الْمِنْبَرِ»، مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٤) ٢٨٥ - هِبَةُ الْكَرِيمِ الْغَزَّالِ (٥٨٠-٦٠١هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ١٢٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدُ» (١/ ٣٤٠).  
وَيُرَاجَعُ : الْجَامِعُ الْمُخْتَصَرُ (٩/ ١٥٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٢/ ٥٥)، وَأَبُو الْعَبَّاسِ  
ابْنُ بَكْرُوسٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت : ٥٧٤٣هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَكَانَ سِبْطُ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ بَكْرُوسِ الْفَقِيهِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ. وَوُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ  
 وَخَمْسِمِائَةٍ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَقَرَأَ بِالرُّوَايَاتِ الْكَثِيرَةِ عَلَى أَصْحَابِ سِبْطِ الْخِطَابِ،  
 وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَوَعَّظَ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ،  
 وَاعْتَنَى بِهِ وَالِدُهُ، وَأَسْمَعَهُ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كَلَيْبٍ، وَابْنِ بُوْشٍ، وَذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ،  
 وَابْنِ الْمَعْطُوشِ، وَابْنِ الْجَوَزِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الصَّابُونِيِّ، وَطَبَقَتِهِمْ،  
 وَطَلَّبَ هُوَ بِنَفْسِهِ، وَقَرَأَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا، وَكَانَ حَسَنَ  
 الطَّرِيقَةِ، مُتَدَيِّنًا، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ، وَقَالَ: سَمِعَ مِنَّا كَثِيرًا، وَاصْطَحَبْنَا  
 مُدَّةً، وَكَانَ طَيِّبَ الْأَخْلَاقِ، لَطِيفًا، حَسَنَ الْعِشْرَةِ، كَيْسًا، اسْتَلْبَثَهُ يَدُ  
 الْمَنُونِ فِي عُنُقِوَانِ شَبَابِهِ، وَقَدْ جَاوَزَ الْعِشْرِينَ؛ لِأَنَّهُ تُوُفِّيَ يَوْمَ الْخَمِيسِ  
 خَامِسَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّمِائَةٍ، قَالَ: وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ مِنَ الْعَدِ بِجَامِعِ  
 الْقَصْرِ، وَتَقَدَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَالِدُهُ، وَحُمِلَ إِلَيَّ «بَابِ حَرْبٍ» فَدُفِنَ هُنَاكَ.  
 قَالَ: وَرَأَيْتُهُ فِي الْمَنَامِ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ فَاخِرَةٌ، قَمِيصٌ فُوطٌ جَدِيدٌ،  
 وَبِغْيَارٍ أَبْيَضَ مَلِيحٍ، فَسَأَلْتُهُ مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي، وَقَلِيلُ الْعَمَلِ يَنْفَعُ  
 عِنْدَ اللَّهِ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ أَحَقُّ هُوَ؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ لَهُ مَرَّةً ثَانِيَةً عَذَابُ  
 الْقَبْرِ حَقٌّ، وَجَبْدَتُهُ جَبْدَةٌ<sup>(١)</sup>، كَالْمُنْكَرِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَنَا مَا رَأَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَهُ:  
 فَمَنْكَرٌ وَنَكِيرٌ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ حَقٌّ، نَزَلَ عَلَيَّ وَسَأَلَانِي، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) يُقَالُ: جَذَبَ وَجَبَدَ بِمَعْنَى.

٢٨٦ - أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَرَمِ بْنِ غَالِبِ بْنِ قَتِيلِ الْبَنْدَنِجِيِّ،  
 ثُمَّ الْبَعْدَادِيِّ، الْأَزْجِيُّ، الْحَافِظُ، الْمُحَدِّثُ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي  
 بَكْرٍ بْنِ أَبِي السَّعَادَاتِ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَنْدَنِجِيِّ».  
 وُلِدَ فِي رَيْبَعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَتَلَقَّنَ الْقُرْآنَ  
 مِنْ أَبِي حَكِيمِ النَّهْرَوَانِيِّ، وَقَرَأَهُ بِالرُّوَايَاتِ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَطَائِحِيِّ وَغَيْرِهِ.  
 وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الزَّرَّاعُونِيِّ، وَأَبِي الْوَقْتِ، وَهَبَةَ اللَّهِ  
 ابْنَ الشُّبَلِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْمَادِحِ، وَالشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيِّ، وَالْمُبَارَكِ  
 ابْنَ خُضَيْرٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَابْنَ الْبَطِّيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرًا، وَعُنيَ بِهَذَا الشَّانِ،  
 وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَخَرَّجَ، وَأَفَادَ. وَوَسَمَهُ جَمَاعَةٌ بِ«الْحَافِظِ» مِنْهُمْ  
 الْمُنْدَرِيُّ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَانَ وَافِرَ السَّمَاعِ، كَثِيرَ الشُّيُوخِ، حَسَنَ الْأُصُولِ،

(١) ٢٨٦ - ابْنُ الْبَنْدَنِجِيِّ (٥٤١-٦١٥هـ):

أُخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٧٦/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٢٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ  
 «الدَّرُّ الْمُضَدُّ» (٣٤٠/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٤٤٢/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ  
 الْمُخْتِاجُ إِلَيْهِ (١٧٣/١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٨)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦٤/٢٢)،  
 وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٣٢٢)، وَالْعَبْرُ (٥٤/٥)، وَالْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ (٣٣/١)،  
 وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٣١/٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (٢٢٤/٦)، وَالنُّوْضِيحُ (٢٥٢/٧)،  
 وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (١٣٤/١)، وَغَايَةُ النَّهَائَةِ (٣٧/١)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (١٠٨/٢)،  
 وَمُعْجَمُ الشَّافِعِيَّةِ رَقْمَ (٢٠)، وَالشُّذْرَاتُ (٦٢/٥)، (١١١/٧).

ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ تَمِيمًا (ت: ٥٩٧هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ  
 مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَلْيُرَاجَعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ.



حَدَّثَ بِالكَثِيرِ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ مُكْثَرًا مِنَ الرَّوَايَةِ وَالْحِفْظِ، وَكَانَ أَحَدَ شُهُودِ «بُعْدَادَ»  
شَهَدَ عِنْدَ ابْنِ الدَّامَغَانِيِّ سَنَةَ سِتِّ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، ثُمَّ عُزِلَ عَنِ الشَّهَادَةِ  
لَمَّا عُزِلَ قَاضِي القُضَاةِ العَبَّاسِيُّ؛ فَإِنَّ خَطَّهُ وَجَدَ عَلَى الكِتَابِ الَّذِي عُزِلَ  
القَاضِي بِسَبَبِهِ بِالْعُرْضِ، وَاعْتَذَرَ بِأَنَّ القَاضِي أَخْبَرَهُ بِمُعَارَضَتِهِ بِأَصْلِهِ،  
فَرَكَنَ إِلَى قَوْلِهِ<sup>(٢)</sup>: وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الأُمُورِ، ثُمَّ فِي سَنَةِ سَبْعِ وَسِتِّمِائَةَ

(١) زَادَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ»، وَحَصَلَ الأُصُولُ، وَكَتَبَ الكَثِيرَ، وَعُنِيَ بِالرَّوَايَةِ  
أَتَمَّ عِنَايَةً، وَبَالَغَ فِي الطَّلَبِ... . وَعُنِيَ بِالفَهْمِ وَضَبَطَ الأَسْمَاءَ، وَتَحْقِيقِ الأَلْفَاظِ،  
والمُؤْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ، وَحَصَلَ طَرَفًا مِنَ العَرَبِيَّةِ، وَكَانَتْ قِرَاءَتُهُ صَحِيحَةً فَصِيحَةً،  
مُنْفَحَةً، بِنِعْمَةِ مُطَرِبِيَّةٍ وَأَدَاءٍ عَذْبٍ.

(٢) قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «وَجَدَ خَطَّهُ عَلَى سِجِلِّ بَاطِلٍ، فَطُوبَلَ بِأَصْلِهِ، فَذَكَرَ أَنَّ قَاضِي  
القُضَاةِ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ العَبَّاسِيِّ قَالَ لَهُ: أَنَا شَاهَدْتُ الأَصْلَ فَكُتِبَهُ، فَرَكَنَ إِلَى قَوْلِهِ  
فَأَحْضِرَ إِلَى دَارِ الخِلَافَةِ، وَرَفَعَ طَيْلَسَانِيهِ، وَكُشِفَ رَأْسُهُ، وَأُرْكِبَ جَمَلًا، وَطِيفَ بِهِ  
وَبِشَاهِدِينَ آخَرِينَ، وَصُفِعُوا، وَتُودِيَ عَلَيْهِمْ: «هَذَا جَزَاءُ مَنْ يَشْهَدُ بِالزُّورِ»،  
وَحُبِسُوا مَدَّةً، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ. وَلَمْ يَزَلْ أَحْمَدُ البَنْدَنِيحِيُّ، خَامِلًا إِلَى أَنْ  
ظَهَرَتْ الإِجَازَةُ لِلخَلِيفَةِ النَّاصِرِ، وَكَانَ أَحُوهُ تَمِيمٌ فَذُتْ أَوَّلُهَا فَذَكَرَ حَالَهُ لِلنَّاصِرِ،  
وَأَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ بِزُورٍ مَخْضٍ، بَلْ رَكَنَ إِلَى قَوْلِ القَاضِي، وَأَنَّ أَسْتَاذَ الدَّارِ ابْنَ يُوسُفَ كَانَ  
لَهُ عُرْضٌ فِي تَعْرِيزِهِ، فَأَمَرَ الخَلِيفَةُ النَّاصِرُ فَأُعِيدَ إِلَى العَدَالَةِ، فَشَهِدَ سَنَةَ سَبْعِ وَسِتِّمِائَةَ  
عِنْدَ قَاضِي القُضَاةِ أَبِي القَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّامَغَانِيِّ فَقَبِلَهُ مِنْ غَيْرِ تَرْكِيبَةٍ، حَكَى ابْنُ  
النَّجَّارِ هَذَا، وَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَكُنْتُ أَرَاهُ كَثِيرَ التَّحَرِّيِّ، لَا يَسَامَحُ فِي حَرْفٍ،  
وَمَعَ هَذَا أَوْسُوهُ كَانَتْ مُظْلَمَةً، وَكَذَلِكَ خَطُّهُ وَطِبَاقُهُ، وَكَانَ سَاقِطَ المُرُوءَةِ، ذَنِيءٌ =

- لَمَّا ظَهَرَتْ إِجَازَةُ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ مِنْ جَمَاعَةِ مِنَ الشُّيُوخِ، وَكَانَ ابْنُ  
الْبَنْدَنِجِيِّ وَأَخُوهُ - تَمِيمُ الْمُتَقَدِّمُ - ذَكَرَهُ هُمَا اللَّذَانِ اسْتَجَازَا لَهُ، وَكَانَتْ  
عِنْدَ وَلَدِ تَمِيمٍ فَرَوَى بِهَا الْخَلِيفَةُ، وَأَجَازَ لِلْأَعْيَانِ - أَعِيَدَ ابْنُ الْبَنْدَنِجِيِّ إِلَى  
عَدَالَتِهِ بِتَرْكِيئِهِ الْأُولَى وَتَقَدَّمَ.

وَتُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ وَقِيلَ: لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، رَابِعَ عَشَرَ  
رَمَضَانَ سَنَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ».

أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعَالِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ - بِ«بَغْدَادَ»  
(أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبِرَّازُ (أَنَا) أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ  
ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ الْمُعَدَّلِ الْحَاجِبُ كِتَابَةَ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ سَعْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرِ  
الْحَيَوَانِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا إِمْلَاءً (ثَنَا) عَلِيُّ بْنُ  
مُحَمَّدِ الْمِصْرِيِّ (ثَنَا) مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، (ثَنَا) أَسَدُ بْنُ مُوسَى، (ثَنَا) ابْنُ  
لَهَيْعَةَ، (ثَنَا) دَرَّاجٌ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ قَالَ: <sup>(١)</sup> «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتِكَ يَا رَبِّ، لَا أَبْرَحُ أُغْوِي عِبَادَكَ مَا

= النفس، وَسِخَ الْهَيْئَةِ، تَدُلُّ أَحْوَالُهُ عَلَى تَهَاوُنِهِ بِالْأُمُورِ الدُّنْيَا، وَتُحْكِي عَنْهُ أَشْيَاءُ  
قَبِيحَةٌ، وَسَأَلْتُ شَيْخَنَا ابْنَ الْأَخْضَرِ عَنْهُ وَعَنْ أَخِيهِ تَمِيمٍ، فَضَعَّفَهُمَا، وَصَرَّحَ بِكَذِبِهِمَا». (١)  
رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣/٢٩، ٤١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/٢٦١)، فِي (التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ)  
مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ، وَهُوَ  
حَدِيثٌ صَحِيحٌ، ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الرِّوَايَةِ (١٠/٢٠٧)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ  
وَأَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَأَحَدُ إِسْنَادِي أَحْمَدَ، رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ،  
وَكَذَلِكَ أَحَدُ إِسْنَادِي أَبِي يَعْلَى. عَنِ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ، قَالَ: الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي، لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي».

٢٨٧ - وَتُوَفِّيَ مَعَهُ فِي ثَالِثِ عَشَرَ مِنَ السَّنَةِ: أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْكَافِي (١) بْنُ

(١) ٢٨٧ - عَبْدُ الْكَافِي الشَّامِيُّ: (؟ - ٦١٥ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْخَبَالَةِ لابن نصر الله (ورقة: ٣٤٠/١)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٢٣/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٣٠/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضِدُ» (٣٤٠/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ (٤٤٤/٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٤٧)، وَالشَّدْرَاتُ (٦٢/٥). يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٥ هـ:

387 - عَائِشَةُ بِنْتُ صَالِحِ بْنِ كَامِلِ الْحَقَّافِ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «اسْتَجَازَ لَهَا عَمُّهَا مِنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَبْنُسِيِّ، وَأَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ، وَحَدَّثَتْ. وَعَمُّهَا هُوَ الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلِ (ت: ٥٤٣ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. أَخْبَارُ عَائِشَةَ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٤٦/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٢٦٧/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٠).

388 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبِ: أَبُو الْحَصِينِ، الْمَقْدِسِيُّ، الْمُؤَدِّنُ بِ«الْجَبَلِ» رَوَى عَنْ أَبِي نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ يُوسُفَ، وَرَوَى عَنْهُ الضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ وَغَيْرُهُ. أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٤٠/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤١).

389 - وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ الْمُنْجَى بْنِ بَرَكَاتِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، أَبُو مُحَمَّدٍ التَّنُوخِيُّ، الْمَعْرِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشَقِيُّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ الْقَاضِي أَسْعَدَ (ت: ٦٠٦) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْوَهَّابِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٢٩/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٩)، وَمَشِيحَةِ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (١٠٨٧/٢) (الشَّيْخُ الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ).

390 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرَادِ الْبَامَا وَرَدِي الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْقَابِلَةِ» الْأَزْجَبِيُّ، حَدَّثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ وَغَيْرِهِ. ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ الْمُبَارَكُ (ت: ٥٧١ هـ) =

بَدْرِ بْنِ حَسَّانَ الْأَنْصَارِيِّ، الشَّامِيِّ الْأَصْلِ، الْمِصْرِيِّ، النَّجَّارِ، الْحَنْبَلِيِّ،  
وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، كَثِيرَ الصِّيَامِ وَالتَّعَبُّدِ. سَمِعَ مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَزْرَتَاخِيِّ،

فِي مَوْضِعِهِ، وَاسْتَدْرَكَتْ أَخَاهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ (ت: ٦١٠هـ). أَخْبَارُ عَبْدِ اللَّهِ، فِي: مُعْجَمِ  
الْبُلْدَانِ (١/٣٩٢)، وَذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/١٠٧)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ  
الثَّقَلَةِ (٢/٤٥٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٢٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٠).

391 - وَعُيُوسُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ عُيَيْسِ الضَّرِيرِ الْحَنْبَلِيِّ، بَغْدَادِيُّ، رَوَى عَنْ شُهَدَاءَ، كَذَا  
قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «الْمُسْتَبَه» وَفِي «التَّكْمِلَةِ»، قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ  
عَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرِ الْبَطَّائِحِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ... وَأَبِي أَحْمَدَ كَرَمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ...  
وَأَمْتَنَعَ مِنَ الرَّوَايَةِ. يُرَاجَعُ: التَّوَضُّيْحُ (٦/١٤٤)، وَالتَّبْصِيرُ (٣/٩٢٠)، وَهُوَ فِي  
التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢/٤٤٩)، وَالمُسْتَبَه (٢/٤٤٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٤)، وَفِي  
«التَّكْمِلَةِ» (وَعُيُوسُ) بِضَمِّ الْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْيَاءِ آخِرِ  
الْحُرُوفِ، وَبَعْدَهَا سِتُّ مَهْمَلَةٌ، وَفِي «التَّبْصِيرِ» نَصَحَفَتْ إِلَى «عُنْبَس»، وَجَعَلَ سَنَةَ  
وَفَاتِهِ سَنَةَ (٦٢٥هـ)!

- وَأَمَّا عَيْسَى بْنُ الشَّيْخِ مَوْفِقِ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ، مَجْدُ الدِّينِ، أَبُو الْمَجْدِ وَالِدُ  
الْحَافِظِ سَيْفِ الدِّينِ أَحْمَدَ (ت: ٦٤٣هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَمُحَمَّدِ  
(ت: ٦٤٣هـ)، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ؟)، وَعَائِشَةَ (ت: ٦٩٧هـ)، الَّذِي قَالَ عَنْهُ  
الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: «وَكَانَ فَقِيهًا، إِمَامًا، خَطِيبًا، عَفِيفًا، مُتَوَرِّعًا،  
مَحْبُوبًا إِلَى النَّاسِ، ذَا بَشَاشَةٍ، وَحُسْنِ خُلُقٍ، وَكَانَ مَلِيحَ الْكِتَابَةِ، خَطَبَ مُدَّةَ بِالْجَامِعِ  
الْمُظْفَرِيِّ، وَسَعَى فِي مَصَالِحِهِ... قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: رَوَى عَنْهُ وَالِدُهُ، وَالْحَافِظُ  
الضِّيَاءُ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ الْكَمَالِ، وَآخَرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ بِنْتُهُ عَائِشَةُ شَيْخَتُنَا» فَذَكَرَهُ  
الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ الْمَوْفِقِ (ت: ٦٢٠هـ) وَمَحَلَّهُ هُنَا. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ  
لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٣٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٤)... وَغَيْرِهِمَا.

وَعَبْدُ الْغَنِيِّ الْحَافِظُ، وَرَبِيعَةَ بْنِ نِزَارٍ، وَعَيْرِهِمْ، عَلَّقَ عَنْهُ الْمُنْدَرِيُّ شَيْئًا.  
تُوْفِي وَلَهُ نَحْوُ السِّتِّينَ، وَدُفِنَ بِـ«سَفْحِ الْمُقَطَّمِ».

٢٨٨ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ <sup>(١)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ

(١) ٢٨٨ - أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ (٥٣٨ - ٦١٦ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣٠/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (١٣٠/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ  
«الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٤٠/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٦٠/٤)، وَإِبْنَةُ الرُّوَاهِ (١٣٣/٣)،  
وَتَلْخِيصُهُ لِابْنِ مَكْتُومٍ (٩٢)، وَالتَّكْمِيلَةُ لِوَفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٤٦١/٢)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ  
(١٦٩/٣) (المطبوع)، وَالدَّيْلُ عَلَى الرُّوضَتَيْنِ (١١٩)، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ (١٠٠/٣)،  
وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (١٧/٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٩٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثَّبَلَاءِ (٩١/٢٢)،  
وَالْعَبْرُ (٦١/٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٨٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ  
(٢٥٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٢)، وَدَوْلُ الْإِسْلَامِ (١٢٠/٢)، وَالْمُخْتَصَرُ  
الْمُحْتَجُّ إِلَيْهِ (١٤٠/٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْوَرْدِيِّ (١٣٨/٢)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ (٣٢/٤)،  
وَنَكْتُ الْهِمَيَانِ (١٧٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٣٩/١٧)، وَالْبِدَايَةُ وَالتَّهَيَّاتُ (٨٥/١٣)،  
وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَعْدَادَ (٢٦٥)، وَالْوَفِيَّاتُ لِابْنِ قُنْفُذٍ (٣٠٢)، وَتَارِيخُ  
الْحَمِيسِ (٤١١/٢)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٣٦٧/٢)، وَطَبَقَاتُ النَّحْوِيِّينَ لِابْنِ  
قَاضِي شُهَبَةَ (وَرَقَّة: ١٦٥)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٢٤٦/٦)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (١٠)  
(وَرَقَّة: ٣، ٢)، وَبُغْيَةُ الْوَعَاهِ (٣٧/٢)، وَطَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ (٢٢١/١)، وَالشَّدْرَاتُ  
(٦٧/٥)، (١٢١/٧).

وَعَرَفْتُ مِنْ أَوْلَادِ الشَّيْخِ أَبِي الْبَقَاءِ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ، زَيْنَ الدِّينِ (ت: ٦٣٤ هـ) نَسْتَدْرِكُهُ  
فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ت: ؟). وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ، أَبَا نَصْرِ (ت: ؟)، وَرَدَّ ذِكْرُهُمَا فِي سَمَاعِ كِتَابِ أَبِيهِمَا «الْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ...»  
حَيْثُ سَمِعَهُ أَحْوَهُمَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَلَى أَبِيهِ. وَمِنْ أَحْفَادِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ =

الأزجعي، المقرئ، الفقيه، المفسر، الفرضي، اللغوي، النحوي، الضرير،  
 محب الدين، أبو البقاء بن أبي عبد الله بن أبي البقاء.  
 وُلِدَ بِ«بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، هَكَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ،  
 وَذَكَرَ الْمُدْبِينِيُّ: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ:  
 سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: فِي حُدُودِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ.

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَطَائِحِيِّ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ  
 ابْنِ الْبَطِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ الْمَقْدِسِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بِنِ النَّقُورِ، وَأَبِي هُبَيْرَةَ الْوَزِيرِ.  
 وَقَرَأَ الْفِقْهَ عَلَى الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى الصَّغِيرِ، وَأَبِي حَكِيمِ التَّهْرَاوَانِيِّ حَتَّى بَرَعَ  
 فِيهِ. وَأَخَذَ النَّحْوَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْحَشَّابِ. وَأَبِي الْبَرَكَاتِ بْنِ نَجَاحٍ.  
 وَاللُّغَةَ عَنْ ابْنِ الْقَصَّابِ. وَبَرَعَ فِي فُنُونِ عَدِيدَةٍ مِنَ الْعِلْمِ، وَصَفَّ التَّصَانِيفَ  
 الْكَثِيرَةَ، وَرَحَلَتْ إِلَيْهِ الطَّلَبَةُ مِنَ النَّوَاحِي، وَأَقْرَأَ الْمَذْهَبَ وَالْفَرَائِضَ،  
 وَالنَّحْوَ. وَاللُّغَةَ، وَانْتَفَعَ بِهِ حَلَقٌ كَثِيرٌ.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ الْمَلَقَّبُ بِ«نَاصِحِ الدِّينِ» كَانَ - يَعْنِي أَبُو الْبَقَاءِ -  
 إِمَامًا فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، إِمَامًا فِي الْفِقْهِ، إِمَامًا فِي اللُّغَةِ، إِمَامًا فِي النَّحْوِ، إِمَامًا  
 فِي الْعَرُوضِ، إِمَامًا فِي الْفَرَائِضِ، إِمَامًا فِي الْحِسَابِ، إِمَامًا فِي مَعْرِفَةِ الْمَذْهَبِ،  
 إِمَامًا فِي الْمَسَائِلِ النَّظَرِيَّاتِ، وَلَهُ فِي هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مِنَ الْعُلُومِ مُصَنَّفَاتٌ  
 مَشْهُورَةٌ، قَالَ: وَكَانَ مُعِينًا لِلشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ فِي الْمَنَاسِبِ،

وَكَانَ مُتَدَيِّنًا، قَرَأَتْ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْفَصِيحِ» لِثَعْلَبٍ مِنْ حِفْظِي، وَقَرَأَتْ عَلَيْهِ بَعْضَ كِتَابِ «التَّصْرِيفِ»<sup>(١)</sup> لِابْنِ جَنِّي.

وَقَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ: كَانَ يُفْتِي فِي تِسْعَةِ عُلُومٍ، وَكَانَ وَاحِدَ زَمَانِهِ فِي النَّحْوِ، وَاللُّغَةِ، وَالْحِسَابِ، وَالْفَرَائِضِ، وَالْجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ وَالْفِقْهِ، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ، وَالْتِمَازَاتِ الشَّاذَّةِ، وَلَهُ فِي كُلِّ هَذِهِ الْعُلُومِ تَصَانِيفٌ، كِبَارٌ، وَصِغَارٌ، وَمُتَوَسِّطَاتٌ، وَذَكَرَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ كَثِيرًا.

وَقَالَ ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ: كَانَ مَتَفَنِّنًا فِي الْعُلُومِ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ حَسَنَةٌ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَقِرَاءَاتِهِ الْمَشْهُورَةِ، وَإِعْرَابِ الْحَدِيثِ، وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ، وَنِعَمَ الشَّيْخُ كَانَ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، وَصَحْبَتُهُ مُدَّةٌ طَوِيلَةٌ، وَكَانَ ثِقَةً، مُتَدَيِّنًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، مُتَوَاضِعًا، كَثِيرَ الْمَحْفُوظِ، وَكَانَ دُحْبًا لِلِاشْتِغَالِ وَالِاشْغَالِ، لَيْلًا وَنَهَارًا، مَا يَمْضِي عَلَيْهِ سَاعَةٌ إِلَّا وَوَاحِدٌ يَقْرَأُ عَلَيْهِ، أَوْ يُطَالَعُ لَهُ، حَتَّى ذَكَرَ لِي أَنَّهُ بِاللَّيْلِ تَقْرَأُ لَهُ زَوْجَتُهُ فِي كُتُبِ الْأَدَبِ وَغَيْرِهَا، قَالَ: وَبَقِيَ مُدَّةٌ مِنْ عُمُرِهِ فَقَيْدَ النَّظِيرِ، مُتَوَحِّدًا فِي

(١) هُوَ الْمَعْرُوفُ بِـ «التَّصْرِيفِ الْمُلوَكِّيِّ» مُحْتَصِرٌ لَطِيفٌ جَدًّا، مُفِيدٌ إِلَى الْعَايَةِ، شَرَحَهُ أَبُو الْبَقَاءِ يَعْشَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَعْشَى الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ شَارِحَ الْمُفْصَلِ (ت: ٦٤٣هـ) كَمَا تَرَحُّهُ قَبْلَ ذَلِكَ أَبُو الْقَاسِمِ عُمَرُ بْنُ نَابِتِ الثَّمَانِي (ت: ٤٤٢هـ) وَهُوَ مِنْ تَلَامِيذِ ابْنِ جَنِّي الْمُصَنِّفِ، وَهُمَا مَطْبُوعَانِ مَشْهُورَانِ، وَشَرَحَهُ غَيْرُهُمَا مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ: أَبُو السَّعَادَاتِ بْنُ الشَّجَرِيِّ (ت: ٥٤٢هـ)، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ عُمَرَ الْوَاسِطِيُّ (ت: ٦٢٦هـ).

فُنُونِهِ الَّتِي جَمَعَهَا مِنْ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ وَالْآدَابِ، وَالْحِسَابِ، فِي سَائِرِ الْبِلَادِ،  
وَذَكَرَ لِي: أَنَّهُ أَضْرَفَ فِي صِبَاهِهِ بِالْجُدْرِيِّ، وَذَكَرَ تَصَانِيفَهُ.  
وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ أَبُو الْبَقَاءِ <sup>(١)</sup> إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَنَّفَ كِتَابًا: أَحْضَرَتْ لَهُ  
عِدَّةٌ مُصَنَّفَاتٌ فِي ذَلِكَ الْفَنِّ، وَفُرِّتْ عَلَيْهِ، فَإِذَا حَصَلَهُ فِي خَاطِرِهِ:  
أَمْلَاهُ، فَكَانَ بَعْضُ الْفَضْلَاءِ يَقُولُ: أَبُو الْبَقَاءِ تَلْمِيزٌ تَلَامِيذُهُ، يَعْنِي: هُوَ تَبَعَ  
لَهُمْ فِيمَا يُلْقَوْنُهُ عَلَيْهِ. وَقَالَ الْمَرَاتِبِيُّ <sup>(٢)</sup>: سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا الْبَقَاءِ يَقُولُ:  
جَاءَ إِلَيَّ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ فَقَالُوا: انْتَقِلْ إِلَيْنَا مَذْهَبَنَا وَنُعْطِكَ تَدْرِيسَ  
النَّحْوِ وَاللُّغَةِ بِالنِّظَامِيَّةِ، فَأَقْسَمْتُ وَقُلْتُ: لَوْ أَقَمْتُمُونِي وَصَبَبْتُمْ عَلَيَّ  
الذَّهَبَ حَتَّى أَتَوَارَى، مَا رَجَعْتُ عَنْ مَذْهَبِي.  
«ذِكْرُ تَصَانِيفِهِ»:

«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ»، «الْبَيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» <sup>(٣)</sup> فِي مُجَلَّدَيْنِ، «إِعْرَابُ الشُّوَاذِ» <sup>(٤)</sup>،

(١) فِي (ط): «أَبُو الْبَقَاءِ» خَطَأً طِبَاعَةً.

(٢) فِي (ط): «الْمَرَاتِبِيُّ» تَحْرِيفٌ، وَالنَّصُّ أَكْثَرُ وَضُوحًا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ، قَالَ الْحَافِظُ  
الذَّهَبِيُّ: «قَرَأْتُ بِحَطِّ السَّيْفِ بْنِ الْمَجْدِ، سَمِعْتُ الْمَرَاتِبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْبَقَاءِ . . .»  
وَ(الْمَرَاتِبِيُّ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْمَرَاتِبِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٦٤٤ هـ)  
حَنْبَلِيٌّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، قَالَ الْمُؤَلِّفُ ابْنُ رَجَبٍ هُنَاكَ: صَحِبَ  
بِ«بَعْدَادِ» أَبَا الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ وَأَخَذَ عَنْهُ.

(٣) كَذَا هُنَا، وَالْمَشْهُورُ «التَّبْيَانُ . . .» وَيَهْدِيهِ التَّسْمِيَةُ طُبِعَ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٩٧٦ م)،

وَطُبِعَ قَبْلَ ذَلِكَ مَرَارًا بِاسْمِ «إِمْلَاءِ مَا مَنَّ بِهِ الرَّحْمَنُ . . .».

(٤) طُبِعَ آخِرًا سَنَةَ (١٤١٧ هـ) بَدَارِ عَالَمِ الْكُتُبِ، بِيْرُوتِ.



«مُتَشَابِهَةُ الْقُرْآنِ» «عَدَدُ الْآيِ» «إِعْرَابُ الْحَدِيثِ»<sup>(١)</sup> كِتَابُ «التَّعْلِيقِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» فِي الْفِقْهِ «شَرْحُ الْهِدَايَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ<sup>(٢)</sup> فِي الْفِقْهِ، كِتَابُ «الْمَرَامِ فِي نِهَايَةِ الْأَحْكَامِ» فِي الْمَذْهَبِ، كِتَابُ «مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ» «النَّاهِضُ فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ» «بُلْغَةُ الرِّئَاضِ فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ» وَ«كِتَابُ آخَرٍ فِي الْفَرَائِضِ» لِلْخُلَفَاءِ «الْمُنْفَعُ مِنَ الْخَطَلِ فِي عِلْمِ الْجَدَلِ»<sup>(٣)</sup> «الْإِعْتِرَاضُ عَلَى دَلِيلِ التَّلَازُمِ وَدَلِيلِ التَّنَافِي» جُزْءٌ «الِاسْتِيعَابُ فِي عِلْمِ الْحِسَابِ» «اللُّبَابُ فِي [عِلَلِ]»<sup>(٤)</sup> «الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ» «شَرْحُ الْإِيضَاحِ»<sup>(٥)</sup> «شَرْحُ اللَّمَعِ»<sup>(٦)</sup> «شَرْحُ التَّلْقِينِ» فِي النَّحْوِ «التَّلْخِصُ» فِي النَّحْوِ

(١) طبع مراراً. واسمُهُ: «إِعْرَابُ مَا يُشْكَلُ...» وَهُوَ عَلَى «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ...» لابن الجوزي.

(٢) يُرَاجَعُ: هَامِشُ تَرْجَمَةِ أَبِي الْخَطَّابِ مَحْفُوظِ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٥١٠هـ) لِمِعْرِفَةِ شُرَاحِ «الْهِدَايَةِ».

(٣) اخْتَصَرَهُ تَلْمِيزُهُ صَفِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٧٣٩هـ)، وَنَقَلَ عَنْهُ الطُّوفِيُّ فِي «الصَّعْقَةِ الْغَضَبِيَّةِ».

(٤) هَكَذَا اسْمُ الْكِتَابِ عَلَى نُسْخِهِ الْخَطِّيَّةِ، وَقَدْ أَطْلَعْتُ عَلَى سِتِّ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ مِنَ الْكِتَابِ، وَكُنْتُ قَدْ عَقَدْتُ الْعَزْمَ عَلَى إِخْرَاجِهِ إِلَّا أَنَّي عَلِمْتُ أَنَّ أَخِي الْفَاضِلَ خَلِيلَ بُنْيَانِ الْحُسُونِ مِنْ جَامِعَةِ «بَغْدَادٍ» قَدْ حَقَّقَهُ فِي رِسَالَةٍ عِلْمِيَّةٍ أَظُنُّهُ فِي جَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ فَصَرَفْتُ النَّظَرَ عَنْ إِخْرَاجِهِ، وَعَلِمْتُ مِنْهُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ سَيَخْرُجُ ضِمْنَ مَطْبُوعَاتِ وَزَارَةِ الْأَوْقَافِ الْعِرَاقِيَّةِ، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ خَرَجَ الْكِتَابُ مُحَقَّقًا مَطْبُوعًا فِي مَرْكَزِ جُمُعَةِ الْمَاجِدِ بَتَحْقِيقِ غَازِي مُخْتَارٍ وَذَلِكَ سَنَةَ (١٤١٦هـ) اعْتَمَدَ فِي إِخْرَاجِهِ عَلَى نُسَخَتَيْنِ؟!

(٥) هُوَ شَرْحُ «الِإِيضَاحِ وَالتَّكْمِلَةِ» لِأَبِي عَلِيِّ الْفَارِسِيِّ، لَهُ ثَلَاثُ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ، أَجْمَلُهَا وَأَحْسَنُهَا فِي مَكْتَبَةِ الْفَاتِحِ بِتُرْكِيَا رَقْمِ (٤٩٠٩) حَقَّقَ الدُّكْتُورُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيدِيُّ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودٍ فِي الرَّيَّاضِ، الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُنْشَرْ بَعْدُ.

(٦) اسْمُهُ: «الْمُتَّبِعُ فِي شَرْحِ اللَّمَعِ»، وَ«الْمَمْعُ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ»، لِأَبِي الْفَتْحِ بْنِ جَنِّيٍّ (ت: =

«الإشارة» في النَّحْوِ «تَعْلِيْقٌ عَلَى مُفْصَلِ الزَّمْخَشَرِيِّ»<sup>(١)</sup> «شَرْحُ الْحَمَّاسَةِ»<sup>(٢)</sup>  
 «غَوَامِضُ الْأَلْفَاظِ اللَّغَوِيَّةِ لِلْمَقَامَاتِ الْحَرِيرِيَّةِ»<sup>(٣)</sup> «شَرْحُ خُطْبِ ابْنِ نُبَاتَةَ»<sup>(٤)</sup>  
 «شَرْحُ بَعْضِ قِصَائِدِ رُوَيْبَةَ، «شَرْحُ لُغَةِ الْفِقْهِ» أَمْلَاهُ عَلِيُّ ابْنِ النَّجَّارِ الْحَافِظِ  
 «شَرْحُ دِيْوَانِ الْمُتَنَّبِيِّ»<sup>(٥)</sup> «مَسَائِلُ مُفْرَدَةٌ» «أَجْوِبَةُ مَسَائِلَ وَرَدَتْ مِنْ «حَلَب»  
 «الْمَشُوفُ»<sup>(٦)</sup> الْمُعَلِّمِ فِي تَرْتِيبِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ عَلَيَّ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ» «تَلْخِيصُ

٣٩٢)، وَشَرْحُ أَبِي الْبَقَاءِ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي وَصَلْتَنَا، وَلَهُ أَرْبَعُ نُسَخٍ خَطِيَّةٍ، وَالْفَ ابْنُ  
 إِيَازِ النَّحْوِيِّ الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٦٨١ هـ) «مَأْخِذُ الْمُتَّبِعِ» أَوْ «التَّعْلِيْقُ عَلَى الْمُتَّبِعِ» يَظْهَرُ  
 أَنَّهَا انْتِقَادَاتٌ لِكِتَابِ أَبِي الْبَقَاءِ، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي كِتَابِيهِ: «فَوَاعِدُ الْمُطَارِحَةِ» (وَرَقَةٌ: ١٣،  
 ٣١) وَغَيْرِهِمَا، مِنْ نُسَخَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ، وَ«الْمَخْصُوفِ فِي شَرْحِ الْفُصُولِ»،  
 انظُرْ مَثَلًا وَرَقَةَ (١٠٣)، مِنْ نُسَخَةِ كُوتُبِلِي بِتَرْكِيَا رَقْم (١٤٩١)، وَطُبِعَ كِتَابُ أَبِي  
 الْبَقَاءِ فِي جَامِعَةِ قَارِيُوسُ بِلِيَا سَنَةَ (١٩٩٤ م).

(١) نُسِبَ إِلَى أَبِي الْبَقَاءِ عِدَّةُ نُسَخٍ فِي مَكْتَبَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَقَفْتُ عَلَيْهَا جَمِيعًا، وَلَمْ يَثْبُتْ  
 عِنْدِي نِسْبَةُ أَيِّ نُسَخَةٍ مِنْهَا إِلَى أَبِي الْبَقَاءِ!؟

(٢) لَهُ نُسَخٌ مُخْتَلِفَةٌ ذَكَرْتُهَا فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِي: «التَّبْيِينُ عَنِ مَذَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ».

(٣) لَهُ نُسَخٌ مُخْتَلِفَةٌ، جَيِّدَةٌ وَطُبِعَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْهُ فِي بَغْدَادِ.

(٤) لَهُ نُسَخٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَحَقَّقْتُهُ إِحْدَى طَالِبَاتِ كُلِّيَةِ الْبَنَاتِ بِجِدَّةَ، وَلَمْ يُطْبَعْ بَعْدُ.

(٥) هُوَ فِي الْغَالِبِ - إِعْرَابُ دِيْوَانِ الْمُتَنَّبِيِّ لَا شَرْحُهُ، وَالْمَطْبُوعُ بِاسْمِ شَرْحِ دِيْوَانِ الْمُتَنَّبِيِّ  
 لِأَبِي الْبَقَاءِ هِيَ نِسْبَةٌ خَطَأً بِلَا رَيْبٍ، وَالْمَكَانُ هُنَا لَا يَتَّسِعُ لِتَفْصِيلِ ذَلِكَ، وَقَدْ انْتَهَى إِلَى  
 هَذِهِ الْحَقِيقَةِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ. فِي مُقَدِّمَتِهِمُ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادُ، رَحِمَهُ اللهُ.

(٦) فِي (ط): «الْمَشُوقُ» وَطُبِعَ كِتَابُ أَبِي الْبَقَاءِ فِي مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرْئِ  
 بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ سَنَةَ (١٤٠٣ هـ).

أبيات شعرٍ لأبي عليٍّ « تَهْدِيْبُ الْإِنْسَانِ بِتَقْوِيمِ اللِّسَانِ » « الإِعْرَابُ عَنْ عِلَلِ  
 الإِعْرَابِ »<sup>(١)</sup> وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَمِنْ شِعْرِهِ يَمْدَحُ الْوَزِيرَ ابْنَ الْقَصَّابِ :<sup>(٢)</sup>  
 بِكَ أَضْحَى جِنْدُ الزَّمَانِ مُحَلَّى      بَعْدَ مَا كَانَ مِنْ حُلَاهُ مُحَلَّى  
 لَا يُجَارِيكَ فِي نِجَارِيكَ خَلْقٌ      أَنْتَ أَغْلَى قَدْرًا وَأَعْلَى مَحَلًّا  
 عِشْتَ تُحِبِّي مَا قَدْ أُمِيتَ مِنَ الْفَضْلِ      لِي وَتَنْفِي جَوْرًا وَتَطْرُدُ مَحَلًّا  
 قَالَ ابْنُ السَّاعِي : ذَكَرَ شَيْخُنَا أَبُو الْبَقَاءِ إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ قَطُّ سِوَى هَذِهِ الْأَبْيَاتِ  
 كَذَا قَالَ : وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ : أَنْشَدَنِي أَبُو الْبَقَاءِ لِنَفْسِهِ :<sup>(٣)</sup>

(١) لَعَلَّهُ هُوَ نَفْسُهُ : « اللَّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ » السَّالِفُ الذِّكْرُ .

(٢) قَالَ الصَّفْدِيُّ إِنَّهَا فِي مَدْحِ ابْنِ الْمَهْدِيِّ ، وَابْنُ الْقَصَّابِ تَقَدَّمَ ذِكْرَهُ ، وَابْنُ مَهْدِي هُوَ  
 نَاصِرُ بَنِي مَهْدِي الْعَلَوِيِّ الْمَازَنْدَرَانِيِّ الْوَزِيرُ ، تَقَلَّدَ الْوِزَارَةَ بِـ «بَغْدَادَ» سَنَةَ (٦٠٢هـ) ثُمَّ  
 قُبِضَ عَلَيْهِ سَنَةَ (٦٠٤هـ) وَبَقِيَ بِـ «بَغْدَادَ» إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ سَنَةَ : (٦١٧هـ) يُرَاجَعُ :  
 الْكَامِلُ (٤٠٠ / ١٢) وَمُفْرَجُ الْكُرُوبِ (٩١ / ٤) ، وَالْفَخْرِيُّ (٣٢٥) ، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ  
 (٤٧ / ١٣) ، وَالْعَسَجَدُ الْمَسْبُوكُ (٣٨٣ / ٢) .

(٣) عَنِ الْمُؤَلَّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَهِيَ تَوَافُقٌ فِي رَوِيَّهَا وَوَزْنِهَا وَمَعْنَاهَا قَصِيدَةٌ فِي  
 أَزْهَارِ الرِّيَاضِ لِلْقَاضِي عِيَّاضِ (١ / ٣١٠ ، ٣١١) ، نُسِبَتْ إِلَى لِسَانِ الدِّينِ بْنِ الْحَطِيبِ ،  
 صَاحِبِ «الإِحَاطَةِ فِي أَخْبَارِ غَرْنَاطَةَ» ، الْإِمَامِ الْمَشْهُورِ (ت : ٧٧٦هـ) قَالَ : أَوْ لِبَعْضِ  
 الْمَشَارِقَةِ ، وَنَسَبَهَا الصَّفْدِيُّ إِلَى ابْنِ الْقَوَّاسِ .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - :  
 الَّذِي أَطْلُقُ أَنَّ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ لَيْسَتْ لِأَبِي الْبَقَاءِ ؛ لِأَنَّ أُسْلُوبَهَا يَخْتَلِفُ عَنِ الْمَقْطُوعَاتِ  
 الَّتِي نُسِبَتْ إِلَيْهِ ؛ وَلِأَنَّ ابْنَ الشَّعَّارِ قَالَ فِي كِتَابِهِ عُقُودِ الْجُمَالِ (٣ / ١٦٩) ، وَكَانَ قَلِيلَ  
 الْإِلْمَامِ بِقَوْلِ الشُّعْرِ . قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ : «وَكَتَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ وَسَأَلَهُ =

وَمِنْ فِرَاقِ حَبِيبٍ فَتَّ فِي عَضْدِي  
بَرَحِ الْهَوَىٰ بِي وَأَنْ قَدْ خَانَنِي جَلْدِي  
مِنَ الْفِرَاقِ وَإِشْفَاقِي عَلَى الرَّصْدِ  
عَنِّي وَبَدَّلَ قُرْبُ الدَّارِ بِالْبَعْدِ  
وَأَلَّفَ الْبَيْنَ بَيْنَ الْجَفْنِ وَالشَّهْدِ  
وَالرُّوْحُ فِي بَلَدٍ وَالْجِسْمُ فِي بَلَدٍ  
ضَعِفْتُ عَنْهُ فَمَنْ ذَا آخِذٌ بِيَدِي  
قَتْلَاهُ ظُلْمًا بِلَا عَقْلِ وَلَا قَوْدِ  
مِنَ الْغَرَامِ الَّذِي أَحْنَىٰ عَلَى كَبِيدِي

أَشْكُو إِلَى اللَّهِ مَا أَلْقَىٰ مِنَ الْكَمَدِ  
وَهَىٰ اصْطِبَارِي وَهَادِمِي بَيْنَ عَلِيٍّ  
قَدْ كُنْتُ وَالشَّمْلُ مَلْمُومًا بِهِمْ فَرَقًا  
فَكَيْفَ حَالِي وَقَدْ سَطَّ الْمَزَارُ بِهِمْ  
طَارَ الْفُؤَادُ شِعَاعًا سَاعَةً احْتَمَلُوا  
أَنْتَىٰ أَلْدُ بَعِيشٍ بَعْدَ بُعْدِهِمْ  
يَا وَيْحَ قَلْبِي مِنْ شَوْقِي أَكَابِدُهُ  
حُكْمُ الْهَوَىٰ جَائِرٌ عُدْوَانُهُ هَدْرٌ  
قَدْ رَقَّ قَلْبِي ظُلُومٌ مَا يَرِيقُ لَهُ

الجواب عنها وهي :

مَا لَأَسْمُ يَا أَيُّهَا الْغَزَالُ  
تُضْرَبُ فِي مِثْلِ مَا يُقَالُ  
وَيَجْبُرُ النَّاقِصَ الْكَمَالَ  
يَعْجُزُ عَنْ كَشْفِهِ الرَّجَالَ

مَرَّ بِنَا شَادِنٌ فَقَلْنَا  
فَقَالَ ثُلُثُ ثَمَانِ عَشْرٍ  
تُجْعَلُ آحَادُهَا حِسَابًا  
فَبَيِّنُوهُ فَمِثْلُ هَذَا

فَأَجَابَهُ أَبُو الْبَقَاءِ :

غَوَضْتُ وَاسْتَعْجَمَ السُّؤَالُ  
مُبِينًا مَا بِهِ اِعْتِلَالُ  
ذَكَرْتَ فَلْيُفْهِمِ الْمَقَالَ  
مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ وَالْكَمَالَ  
وَعَيْرُ هَذَا لَهُ مُحَالُ

يَا حَاسِبًا مَا لَهُ مِثَالُ  
إِنِّي أَرَىٰ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ  
الْإِسْمُ عَيْسَىٰ بِمُقْتَضَىٰ مَا  
تَسْعِينِ فَأَعِدْ حُرُوفَ عَيْسَى  
هَذَا جَوَابٌ لَهُ اتَّجَاهُ

أَخْنَى الضُّلُوعَ عَلَيَّ قَلْبٌ تَمَلَّكَهُ مَنْ لَيْسَ يَخُونُ عَلَيَّ صَبَّ بِهِ كَمِدي  
قَالَ: وَأَنْشَدَنِي أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ لِنَفْسِهِ:

صَادَ قَلْبِي عَلَيَّ الْعَقِيقِ غَزَالٌ ذُو نِفَارٍ وَصَالُهُ مَا يُتَالُ  
فَاتِرُ الطَّرْفِ تَحَسَّبُ الْجَفْنَ مِنْهُ نَاعِسًا وَالتُّعَاسُ مِنْهُ مُدَالُ

أَخَذَ عَنْهُ الْعَرَبِيَّةَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْفِقْهَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ، كَالْمُوقَفِ  
ابْنِ صُدَيْقٍ، وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْحَرَّانِيِّ. وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ خَلْقٌ كَثِيرٌ،  
وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْثِيِّ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضِّيَاءُ، وَابْنُ الصَّيْرَفِيِّ، وَبِالإِجَازَةِ  
جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: الْكَمَالُ الْبَزَّارُ الْبَغْدَادِيُّ<sup>(١)</sup>.

وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الأَحَدِ ثَامِنِ ربيعِ الأخرِ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ  
مِنَ الغَدِ، بِمَقْبَرَةِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى  
ابْنُ أَبِي مَنْصُورِ الحَرَّانِيِّ حُضُورًا (أَنَا) أَبُو الْبَقَاءِ عَبْدُ اللهِ بْنُ الحُسَيْنِ العُكْبَرِيُّ  
(أَنَا) أَبُو الفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ البَاقِي (أَنَا) مَالِكُ بْنُ أَحْمَدَ البَانِيَّاسِيِّ (أَنَا)  
أَبُو الفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الفَوَارِسِ الحَافِظُ (ثَنَا) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ  
يُوسُفَ بْنِ خَلَّادٍ (ثَنَا) أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ (ثَنَا) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ  
بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ،  
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ

(١) أَحْصَيْتُ بَعْضَ الآخِذِينَ عَنْ أَبِي الْبَقَاءِ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ: «التَّبَيِّن...» فَزَادُوا عَلَيَّ  
أَرْبَعِينَ عَالِمًا، ثُمَّ عَثَرْتُ عَلَيَّ آخِرِينَ بَعْدَ ذَلِكَ.

نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَتْ لَهُ حُجَّةٌ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ  
مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(١)</sup>.

«ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ فَوَائِدِهِ وَكَلَامِهِ فِي الْفِقْهِ وَغَيْرِهِ»

- ذَكَرَ أَبُو الْبَقَاءِ فِي «شَرْحِ الْهِدَايَةِ» وَجْهًا بِدُخُولِ الْإِسْتِحَاضَةِ فِي مُدَّةِ  
التَّفَاسِ، وَقَدْ حَكَاهُ قَبْلَهُ الْقَاضِي فِي «شَرْحِ الْمَذْهَبِ».

- وَحَكَى فِيهَا إِذَا حَكَكَ أَسْفَلَ الْخُفِّ بِعُودٍ وَنَحْوِهِ مِنَ التَّجَاسَةِ، فَهَلْ  
يَقُومُ مَقَامَ ذَلِكَ بِالْأَرْضِ فِي طَهَارَتِهِ أَوِ الْعَفْوِ عَنْهُ، وَجْهَيْنِ.

- وَقَالَ فِيهِ: الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ وَالْوَحْشِيُّ سَوَاءٌ فِي قَطْعِ الصَّلَاةِ،  
قَالَ: وَقَالَ الشَّرِيفُ: رَأَيْتُ فِي بَعْضِ نُسُخِ: «الْمُجَرَّدِ» يَقْطَعُ الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ.

وَقَالَ فِيهِ: لَمْ أَجِدْ لِأَصْحَابِنَا فِي بَعْضِ الْآيَةِ الَّتِي يَجُوزُ لِلْجُنُبِ قِرَاءَتَهَا  
حَدًّا، وَظَاهِرُ قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ يَجُوزُ ذَلِكَ، وَإِنْ كَثُرَ الْبَعْضُ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ آيَاتِ  
مُتَوَسِّطَةٍ، وَالْأَمْرُ مَحْمُولٌ عَلَيَّ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ أَنْ يُحْمَلَ الْبَعْضُ  
عَلَى مِقْدَارِ دُونَ آيَةٍ مُتَوَسِّطَةٍ، إِذَا كَانَ كَلَامًا تَامًا غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِمَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ.

وَحَكَى ابْنُ الصَّيْرِفِيِّ أَيْضًا، عَنْ أَبِي الْبَقَاءِ: أَنَّهُ كَانَ يَخْتَارُ جَوَازَ أَخْذِ

بَنِي هَاشِمٍ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا مُنِعُوا حَقَّهُمْ مِنْ خُمْسِ الْغَنِيمَةِ.

وَقَالَ ابْنُ الصَّيْرِفِيِّ أَيْضًا: خَرَجْتُ جَوَازَ دَفْعِ الرِّشْوَةِ إِلَى الْقَاضِي

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٧٠/٢، ٩٣، ٩٧، ١٥٤)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَنِ رَقْمَ (١٠٧٥)،

(١٠٧٦)، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ رَقْمَ (٤٥٧٨) وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ رَقْمَ

(١٨٥١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

الظالمِ لِدَفْعِ ظُلْمِهِ عَلَيَّ عَامِلِ الْخَرَاجِ، وَذَكَرْتُ بِذَلِكَ شَيْخِي أَبَالَبَقَاءٍ فَلَمْ يُصَوِّبَهُ، قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتُ ابْنَ عَقِيلٍ فِي «فُنُونِهِ» صَرَّحَ بِمَا خَرَجْتُهُ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا أَبَالَبَقَاءَ يَقُولُ: فِيمَنْ رَأَى رَجُلًا نَائِمًا، وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهِ وَقْتُ الصَّلَاةِ: لَا يُوقِظُهُ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُحَاطِبٍ، قَالَ: وَيَغْلِبُ عَلَيَّ ظَنِّي أَنَّهُ حَكَاهُ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي حَكِيمٍ.

قَالَ: وَقَرَأْتُ بِحَظِّ بَعْضِ أَصْحَابِ أَبِي الْخَطَّابِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَالَخَطَّابِ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يُوقِظُهُ، قَالَ: وَحَكَى عَنْ شَيْخِنَا أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: وَرَأَيْتُ فِي «فُنُونِ ابْنِ عَقِيلٍ» هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ، وَقَدْ جَرَتْ فِيهَا مُذَاكَرَاتٌ بَيْنَ ابْنِ عَقِيلٍ وَرَجُلٍ آخَرَ مُعَيَّنٍ، وَاخْتَلَفَا فِي ذَلِكَ.

وَمِنْ كَلَامِهِ فِي «حَوَاشِي الْمُفَصَّلِ»<sup>(١)</sup>، «أَفْعَلُ» تُسْتَعْمَلُ عَلَيَّ وَجِهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ فَضْلَ الْمَذْكُورِ زَائِدٌ عَلَيَّ فَضْلٍ مَنْ أُضِيفَ إِلَيْهِ «أَفْعَلُ» فَهَذَا يُسْتَعْمَلُ عَلَيَّ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ، بِ«مِنْ» كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو، وَهَذَا لَا يُنْتَى، وَلَا يُجْمَعُ وَلَا يُؤَنَّثُ، لِإِلْعَالِهِ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهَا، وَبِالإِضَافَةِ كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، وَهَذَا لَا يُضَافُ إِلَى مُضَافٍ إِلَى ضَمِيرِهِ، فَلَا تَقُولُ: زَيْدٌ أَفْضَلُ إِخْوَتِهِ، وَبِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ الْأَفْضَلُ.

(١) سَمَّاهُ هُنَا «حَوَاشِي» وَسَبَقَ لَهُ أَنْ ذَكَرَهُ بِاسْمِ «تَعْلِيْقٍ . . .» وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَوُسْتَبَعْدُ مَعَهُمَا أَنْ يَكُونَ شَرْحًا مُتَكَامِلًا كَمَا يُفْهَمُ مِنْ مَعْنَى الشَّرْحِ؛ لِذَلِكَ اسْتَبَعْدْتُ كَثِيرًا مِمَّا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرُوحِ الْمُتَكَامِلَةِ؛ لِهَذَا وَلِغَيْرِهِ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ لَا يَكُونَ «أَفْعَلٌ» لِلزِّيَادَةِ، بَلْ لِاسْتِهَارِ الْمَذْكُورِ بِالْفَضْلِ وَتَخْصِيصِهِ مِنْ دُونِهِمْ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، كَمَا تَقُولُ : فَاضِلٌ، وَعَلَى هَذَا : يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى مُضَافٍ إِلَى ضَمِيرِهِ، كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ أَفْضَلُ قَوْمِهِ، وَأَحْسَنُ إِخْوَتِهِ، أَيْ : هُوَ الْفَاضِلُ مِنْ بَيْنِهِمْ، وَهَذَا يُنْتَهَى وَيُجْمَعُ وَيُؤْتَى .

- وَمَنْهُ : الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ : مَنْ دَخَلَ دَارِي فَلَهُ دِرْهَمٌ، وَمَنْ دَخَلَ دَارِي لَهُ دِرْهَمٌ، بِإِسْقَاطِ الْفَاءِ، أَيْ : إِنَّهُ مَعَ إِثْبَاتِهَا يَكُونُ ضَامِنًا لَهُ الدَّرْهَمُ عَلَى دُخُولِهِ، وَمَعَ سَقُوطِهَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَخْبَرَ عَنْهُ بِأَنَّهُ يَمْلِكُ دِرْهَمًا، لِأَنَّهُ ضَمِنَ لَهُ شَيْئًا .

وَقَالَ : الْفَرْقُ بَيْنَ «وَأَوْ مَعَ» «وَأَوْ الْعَطْفِ» يَتَبَيَّنُ بِقَوْلِكَ : «قُمْ أَنْتَ وَزَيْدٌ» إِذَا رَفَعْتَ «زَيْدٌ» كُنْتَ أَمْرًا لِهَمَّا بِالْقِيَامِ، لِأَنَّ حُكْمَ الْعَطْفِ أَنْ يُشْرَكَ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي الْعَامِلِ، وَإِذَا نَصَبْتَ كُنْتَ أَمْرًا الْمُخَاطَبَ أَنْ يَتَّبِعَ زَيْدًا فِي الْقِيَامِ، وَلَسْتَ أَمْرًا زَيْدًا بِالْقِيَامِ، حَتَّى لَوْ لَمْ يَقُمْ لَمْ يَلْزَمْ الْمُخَاطَبُ الْقِيَامَ؛ لِأَنَّ هَذَا هُوَ حُكْمُ «مَعَ» .

- وَمِنْ كَلَامِهِ - وَنَقَلْتُهُ مِنْ حَظِّ ابْنِ الصَّيْرَفِيِّ - «لَوْ» تَقَعُ فِي الْكَلَامِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ .

أَحَدُهَا : امْتِنَاعُ الشَّيْءِ لِامْتِنَاعِ غَيْرِهِ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى «إِنْ» الشَّرْطِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ (١) وَلَا أَمَةٌ ﴾

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ : ٢٢١ .



مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴿١﴾ .

وَالثَّالِثُ : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «أَنْ» النَّاصِبَةَ لِلْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ ، وَلِكِنَّهَا لَا تَنْصِبُ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ وَالشُّعْرِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿١﴾ «وَدَّوْا لَوْ تَدَّهَنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿١﴾» ﴿٢﴾ «يُودُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي» ﴿٣﴾ «وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْأَمْتِنَاعِ ؛ إِذْ لَا جَوَابَ لَهَا ، وَلِأَنَّ «وَدَّ» لَا تُعَلِّقُ عَنِ الْعَمَلِ ؛ إِذْ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْعِلْمِ وَالظَّنِّ ، وَلِأَنَّ «أَنْ» قَدْ جَاءَتْ بَعْدَهَا صَرِيحَةٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿٣﴾ «يُودُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ» وَإِنَّمَا لَمْ تَنْصِبْ ؛ لِأَنَّ «لَوْ» قَدْ تَعَدَّدَتْ مَعَانِيهَا ، فَلَمْ تَخْتَصَّ ، وَجَرَتْ مَجْرَى «حَتَّى» فِي الْأَفْعَالِ .

وَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ يَرِدُ فِي اللُّغَةِ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجُهٍ .

أَحَدُهَا : أَنْ تَدُلَّ عَلَى كَلَامٍ لَا نَفْيَ فِيهِ ، كَقَوْلِكَ : لَوْ قُفِّمْتَ قُفِّمْتُ ، وَيُفِيدُ ذَلِكَ امْتِنَاعَ قِيَامِكَ لِامْتِنَاعِ قِيَامِهِ .

وَالثَّانِي : أَنْ تَدْخُلَ عَلَى نَفْيَيْنِ ، فَيَصِيرُ الْمَعْنَى إِلَى اثْبَاتِيهِمَا ، كَقَوْلِكَ : لَوْ لَمْ تَزُرْنِي لَمْ أَكْرَمِكَ ، أَي : أَكْرَمْتُكَ لِأَنَّكَ زُرْتَنِي ، فَانْقَلَبَ النَّفْيُ هَهُنَا إِثْبَاتًا ، لِأَنَّ «لَوْ» امْتِنَاعٌ ، وَالْامْتِنَاعُ نَفْيٌ ، وَالنَّفْيُ إِذَا دَخَلَ عَلَى النَّفْيِ صَارَ إِثْبَاتًا .

وَالثَّالِثُ : أَنْ يَكُونَ النَّفْيُ فِيمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ دُونَ جَوَابِهَا ، كَقَوْلِكَ : لَوْ لَمْ تَشْتُمَهُ لِأَكْرَمِكَ ، فَالشُّتْمُ وَاقَعُ ، وَالْإِكْرَامُ مُنْتَفٍ ، وَالْامْتِنَاعُ أزال النَّفْيَ ،

(١) سورة القلم .

(٢) سورة المعارج ، الآية : ١١ .

(٣) سورة البقرة ، الآية : ٢٦٦ .

وَبَقِيَ الْإِيجَابُ بِحَالِهِ .

وَالرَّابِعُ : عَكْسُ الثَّالِثِ ، وَهُوَ قَوْلُكَ : لَوْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ لَمْ تُسِءْ إِلَيْهِ ،  
وَالْمَعْنَى مَعْلُومٌ .

وَالخَامِسُ : أَنْ تَقَعَ لِلْمُبَالَغَةِ ، فَلَا تُفِيدُ مَفَادَهَا فِي الْوُجُوهِ الْأَوَّلِ ،  
كَقَوْلِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « نِعْمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ ، لَوْ لَمْ يَخَفِ اللَّهُ لَمْ يَعِصِهِ » ،  
وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ خَوْفٌ لَمَاعَصَى ، فَكَيْفَ يَعِصِي وَعِنْدَهُ  
خَوْفٌ ؟ وَلَوْ لَمْ يُرِدِ الْمُبَالَغَةَ لَكَانَ مَعْنَى ذَلِكَ : أَنَّهُ يُعْصِي اللَّهَ ، لِأَنَّهُ يَخَافُهُ .

وَقَالَ أَيْضًا : « لَوْ » فِي الْمَوْضِعِ اللُّغَوِيِّ تَعَلَّقُ فِعْلًا بِفِعْلٍ ، وَالْفِعْلُ  
الْأَوَّلُ عِلَّةُ الثَّانِي ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَا قَرِينَةً صَارِفَةً تَصْرِفُهَا عَنْ هَذَا الْأَصْلِ ،  
وَهُوَ أَنْ يَدُلَّ الْمَعْنَى عَلَى إِرَادَةِ الْمُبَالَغَةِ ، كَقَوْلِكَ : لَوْ أَهَيْنَ زَيْدٌ لِأَحْسَنَ  
إِلَى مَنْ يُهِينُهُ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ إِذَا أُكْرِمَ كَانَ أَوْلَى بِالْإِحْسَانِ ، لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ  
يُهَنْ لَمْ يُحْسِنِ .

- وَمِنْ كَلَامِهِ : « بَلْهَ » تُسْتَعْمَلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ :

أَحَدُهَا : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى « غَيْرٍ » .

وَالثَّانِي : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى « دَعٌ » فَتَكُونَ مَبْنِيَّةً عَلَى الْفَتْحِ .

وَالثَّالِثُ : أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى « كَيْفَ » فَإِنْ دَخَلَتْ « مِنْ » عَلَيْهَا كَانَتْ

مُعْرَبَةً ، وَجُرَّتْ بِمِنْ .

- وَذَكَرَ أَنَّ أَبَاعِلِيَّ الْفَارِسِيَّ حَكَى عَنْ أَبِي زَيْدٍ <sup>(١)</sup> ، الْقَلْبَ ، فَيُقَالُ :

(١) هُوَ أَبُو زَيْدٍ ، سَعِيدُ بْنُ أَوْسِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ (ت : ٢١٥ هـ - تَقْرِيبًا) مُؤَلِّفُ « النَّوَادِرِ =

«بَهْلَ» إِلَّا أَنَّهَا لَا تُسْتَعْمَلُ مِثْلَ: «بَلَهَ» لِأَنَّهَا فَرْعٌ.

وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: سَأَلَنِي سَائِلٌ عَنْ قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١): «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ» فَقَالَ: أَيْجُوزُ فِي «الرُّحَمَاءِ» الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ؟ وَذَكَرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ زَعَمَ أَنَّ الرَّفْعَ غَيْرُ جَائِزٍ، فَأَحْبَبْتُ: بِأَنَّ الْوَجْهَيْنِ جَائِزَانِ.

أَمَّا النَّصْبُ: فَلَهُ وَجْهَانِ، أَقْوَاهُمَا: أَنْ تَكُونَ «مَا» كَافَّةً لِـ«إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ فَلَا يَكُونُ فِي «الرُّحَمَاءِ» عَلَى هَذَا إِلَّا النَّصْبُ، لِأَنَّ «إِنَّ» إِذَا كَفَّتْ عَنِ الْعَمَلِ وَقَعَتْ بَعْدَهَا الْجُمْلَةُ ابْتِدَائِيَّةً، وَلَمْ يَبْقَ لَهَا عَمَلٌ، فَيَتَعَيَّنُ حِينَئِذٍ نَصْبُ «الرُّحَمَاءِ» بِـ«يَرْحَمُ» إِذْ لَمْ يَبْقَ لَهَا تَعَلُّقٌ بِـ«إِنَّ»، وَمِثْلُهُ (٢): ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ﴾ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَصَبَ، وَفَائِدَةُ دُخُولِ «مَا» عَلَى هَذَا الْوَجْهِ: إِثْبَاتُ الْمَذْكُورِ، وَنَفْيُ مَا عَدَاهُ، فَتَثْبُتُ الرَّحْمَةُ لِلرُّحَمَاءِ دُونَ غَيْرِهِمْ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ «مَا» زَائِدَةً، وَ«إِنَّ» بِمَعْنَى «نَعَمْ» وَزِيَادَةٌ «مَا» كَثِيرًا، وَوُقُوعُ «إِنَّ» بِمَعْنَى «نَعَمْ» كَثِيرًا، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (٣) ﴿إِنَّ هَذَا لَسِحْرَانِ﴾ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ الرُّبَيْرِ، حِينَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ:

= فِي اللَّغَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: نُزْهَةِ الْأَلْبَاءِ (٨٦)، وَمُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١١/٢١٤).

(١) الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ جَدًّا، وَهُوَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَسْلَسَةِ بِالْأَوْلِيَّةِ.

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةُ: ١٧٣.

(٣) سُورَةُ طه، آيَةُ: ٦٣.

لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةَ حَمَلْتَنِي إِلَيْكَ، فَقَالَ: (١) «إِنَّ وَرَاكِبَهَا» وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الشَّعْرِ .  
فَإِنْ قِيلَ: إِنَّمَا يَجِيءُ ذَلِكَ بَعْدَ كَلَامٍ تَكُونُ جَوَابًا لَهُ، وَلَمْ تَسْبِقْ مَا  
يُجَابُ عَلَيْهِ بِ«نَعَمْ» .

قِيلَ: إِنْ لَمْ يَسْبِقْ لَفْظًا فَهُوَ سَابِقٌ تَقْدِيرًا، فَكَأَنَّ قَائِلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ:  
يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ مَنْ يَرْحَمُ الْخَلْقَ وَإِنْ كَانَ مُقْصِرًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ  
تَعَالَى؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَهَذَا مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ .  
وَأَمَّا الرَّفْعُ: فَجَائِزٌ جَوَازًا حَسَنًا، وَفِيهِ عِدَّةٌ أَوْجُهٌ .

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ «مَا» بِمَعْنَى الَّذِي، وَالْعَائِدُ إِلَيْهَا مَحذُوفٌ،  
وَالرُّحَمَاءُ «خَبَرُ» «إِنَّ» وَالتَّقْدِيرُ: إِنَّ الْفَرِيقَ الَّذِي يَرْحَمُهُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءُ .  
فَإِنْ قِيلَ: يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ: أَنْ تَكُونَ «مَا» هُنَا لِمَنْ يَعْقِلُ؟

فَفِيهِ جَوَابَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ «مَا» قَدِ اسْتَعْمِلَتْ بِمَعْنَى «مَنْ» كَقَوْلِهِ  
تَعَالَى: (٢) ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا  
فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ، وَمِنْهُ (٣): ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا  
بَنَاهَا ﴿٦﴾ وَالْأَرْضَ وَمَا طَحَاهَا ﴿٦﴾﴾ فِي أَصْحَحِ الْقَوْلَيْنِ . وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ عَنِ  
العَرَبِ: «سُبْحَانَ مَا سَبَّحْتُمْ لَهُ» و«سُبْحَانَ مَا سَحَّرَكُنَّ لَنَا» .

وَالثَّانِي: أَنَّ «مَا» تَقَعُ بِمَعْنَى «الَّذِي» بِلَا خِلَافٍ، وَ«الَّذِي» تُسْتَعْمَلُ

(١) الرَّجُلُ هُوَ فَضَالَةٌ بِنُ شَرِيكَ . يُرَاجَعُ: «الْجَنَى الدَّانِي» (٣٩٨)، وَالْمُعْنَى (٣٧) .

(٢) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةُ: ٣ .

(٣) سُورَةُ الشَّمْسِ .

فَيَمْنَنُ يَعْقِلُ، وَفِيْمَنَ لَا يَعْقِلُ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ بِمَا يَتَّصِلُ بِهَا، وَكَذَلِكَ فِي «مَا» لَا سِيَّمَا إِذَا اتَّصَلَ بِهَا مَا يَصِيرُ وَصْفًا، وَإِنَّمَا تَفْتَرِقُ «مَا» وَ«الَّذِي» فِي أَنَّ «الَّذِي» يُوصَفُ بِلَفْظِهَا، وَ«مَا» لَا يُوصَفُ بِلَفْظِهَا.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَصِحُّ هَذَا وَ«الرُّحَمَاءُ» جَمْعٌ، وَ«مَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» مُفْرَدَةٌ، وَالْمُفْرَدُ لَا يُخْبَرُ عَنْهُ بِالْجَمْعِ؟

قِيلَ: «مَا» يَجُوزُ أَنْ يُخْبَرَ عَنْهَا بِلَفْظِ الْمُفْرَدِ تَارَةً، وَبِلَفْظِ الْجَمْعِ أُخْرَى، مِثْلُ «مَنْ» وَ«كُلٌّ» قَالَ تَعَالَى: <sup>(١)</sup> ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾، وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى <sup>(٢)</sup>: ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: <sup>(٣)</sup> ﴿ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ <sup>(٤)</sup> وَقَالَ فِي «كُلٌّ» <sup>(٤)</sup>: ﴿ وَكُلُّ أُنثَى دَخِيرٍ ﴾ <sup>(٥)</sup>، وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا <sup>(٥)</sup>، فَالْإِفْرَادُ مَحْمُولٌ عَلَى لَفْظِ «مَنْ» وَ«مَا» وَ«كُلٌّ» وَالْجَمْعُ مَحْمُولٌ عَلَى مَعَانِيهَا.

وَأَمَّا «الَّذِي» فَقَدْ اسْتُعْمِلَتْ مُفْرَدَةً لِلْجِنْسِ، وَرَجَعَ الضَّمِيرُ تَارَةً إِلَى لَفْظِهَا مُفْرَدًا، وَتَارَةً إِلَى مَعْنَاهَا مَجْمُوعًا، قَالَ تَعَالَى: <sup>(٦)</sup> ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ

(١) سورة الأنعام، الآية: ٢٥.

(٢) سورة يونس، الآية: ٤٢.

(٣) سورة البقرة.

(٤) سورة النمل.

(٥) سورة مريم.

(٦) سورة البقرة.

الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلْمَةٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٧﴾ ، فَجَاءَ الضَّمِيرُ مُفْرَدًا وَمَجْمُوعًا ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿١﴾ ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ ﴿٣٣﴾ ، فَأَعَادَ الضَّمِيرَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ ، فَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ» وَلَكَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَنْ تَجْعَلَ «إِنَّ» الْعَامِلَةَ ، وَأَنْ تَجْعَلَهَا بِمَعْنَى «نَعَمْ» عَلَى مَا سَبَقَ .

الْوَجْهُ الثَّانِي مِنْ وُجُوهِ «مَا» الَّتِي يَجُوزُ مَعَهَا رَفْعُ «الرَّحْمَاءِ»: أَنْ تَكُونَ «مَا» نَكْرَةً مَوْصُوفَةً فِي مَوْضِعِ فَرِيقٍ أَوْ قَبِيلٍ ، وَ«يَرْحَمُ» صِفَةٌ لَهَا ، وَ«الرَّحْمَاءُ» الْخَبْرُ ، وَالْعَائِدُ مِنَ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ مَحذُوفٌ ، تَقْدِيرُهُ: إِنَّ فَرِيقًا يَرْحَمُهُ اللَّهُ: الرَّحْمَاءُ .

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَصِحُّ الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّكْرَةِ ، وَالْإِخْبَارُ بِالْمَعْرِفَةِ عَنْهَا؟ قِيلَ: النَّكْرَةُ هُنَا قَدْ خُصِّصَتْ بِالْوَصْفِ ، وَ«الرَّحْمَاءُ» لَا يُقْصَدُ بِهِمْ قَصْدَ قَوْمٍ بِأَعْيَانِهِمْ ، فَكَانَ فِيهِ كَذَلِكَ نَوْعٌ إِيَّاهُمْ ، فَلَمَّا قَرَّبَتْ (٢) النَّكْرَةُ هُنَا بِالصِّفَةِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ، وَقَرَّبَتْ الْمَعْرِفَةُ (٢) مِنَ النَّكْرَةِ بِمَا فِيهَا مِنْ إِيَّاهُمْ صَحَّ الْإِخْبَارُ بِهَا عَنْهَا ، عَلَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّكْرَاتِ يُجْرَى مَجْرَى الْمَعَارِفِ فِي بَابِ الْإِخْبَارِ إِذَا حَصَلَتْ مِنْ ذَلِكَ فَائِدَةٌ ، وَالْفَائِدَةُ هُنَا حَاصِلَةٌ .

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنْ تَكُونَ «مَا» مَصْدَرِيَّةً ، وَفِي تَصْحِيحِ الْإِخْبَارِ عَنْهَا بِ«الرَّحْمَاءِ» ثَلَاثَةٌ أَوْجُهٌ .

(١) سورة الزُّمَرِ .

(٢) فِي (ط): «قَرْنَتْ» فِيهِمَا .

أَحَدَهَا: أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ هُنَا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، تَقْدِيرُهُ: إِنَّ مَرْحُومَ  
اللهِ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءِ، وَمِنْهُ: <sup>(١)</sup> ﴿هَذَا خَلَقَ اللهُ﴾، أَي: مَخْلُوقُهُ، وَقَالَ  
أَبُو عَلِيٍّ: لَكَ أَنْ تَجْعَلَ «مَا» مِنْ قَوْلِهِ: <sup>(٢)</sup> ﴿وَاللَّهُ يُخْرِجُ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ <sup>(٦٧)</sup>،  
مَصْدَرِيَّةٌ: أَي كِتْمَانِكُمْ، وَكِتْمَانُكُمْ بِمَعْنَى مَكْتُومِكُمْ؛ لِأَنَّ الْكِتْمَانَ لَا  
يُظْهَرُ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ الْمَكْتُومُ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْمُضَافَ إِلَى الْمَصْدَرِ، أَوْ إِلَى الْحَبْرِ: مَحذُوفٌ،  
تَقْدِيرُهُ: إِنَّ ذَوِي رَحْمَةِ اللهِ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءِ، أَي: الْمُسْتَحِقُّونَ لَهَا، أَوْ إِنَّ  
رَحْمَةَ اللهِ حَقُّ الرَّحَمَاءِ، وَمِثْلُ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: <sup>(٣)</sup> ﴿وَلَكِنَّ  
الْبِرَّ مَنْ آمَنَ﴾ هَلْ تَقْدِيرُهُ: وَلَكِنَّ ذَا الْبِرِّ مَنْ آمَنَ، أَوْ لَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ؟  
الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنْ لَا تُقَدَّرَ حَذْفُ مُضَافٍ، غَيْرَ أَنَّكَ تَجْعَلُ «الرَّحَمَاءُ»  
هُمُ الرَّحْمَةُ عَلَى الْمُبَالَغَةِ، كَمَا قَالُوا: رَجُلٌ عَدْلٌ، وَرَجُلٌ زُورٌ، وَرَجُلٌ  
عِلْمٌ، وَقَوْمٌ صَوْمٌ، إِذَا كَثُرَ مِنْهُمْ ذَلِكَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْخَنَسَاءِ <sup>(٤)</sup>:

تَزْنَعُ مَارْتَعَتْ، حَتَّى إِذَا إِذْكَرَتْ فَائِمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِذْبَارٌ  
فَثَبَّتْ بِمَا ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ قَوْلٌ مَنْ زَعَمَ امْتِنَاعَ الرَّفْعِ فِي «الرَّحَمَاءِ» وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(١) سورة لقمان، الآية: ١١.

(٢) سورة البقرة.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٤) ديوانها شرح ثعلب (٣٨٣).

٢٨٩ - يَحْيَى بن يَحْيَى الأَزْجِيّ الفَقِيه<sup>(١)</sup>، صَاحِبُ كِتَابِ «نَهَايَةِ الْمَطْلَبِ فِي عِلْمِ الْمَذْهَبِ» وَهُوَ كِتَابٌ كَبِيرٌ جَدًّا، وَعِبَارَتُهُ جَزَلَةٌ، حَدَا فِيهِ حَدْوٌ «نَهَايَةِ الْمَطْلَبِ» لِإِمَامِ الْحَرَمَيْنِ الْجُوَيْنِيِّ الشَّافِعِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَأَكْثَرُ اسْتِمْدَادُهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي «الْفُصُولِ» وَمِنْ «الْمُجَرَّدِ» وَفِيهِ تَهَافُتٌ كَثِيرَةٌ، حَتَّى فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ، وَبَابِ الْمِيَاهِ، حَتَّى إِنَّهُ ذَكَرَ فِي فُرُوعِ الْأَجْرِ الْمَجْبُولِ بِالنَّجَاسَةِ كَلَامًا سَاقِطًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَتَّصِرْ هَذِهِ الْفُرُوعَ، وَلَمْ يَفْهَمْهَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَظُنُّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ اسْتِمْدَادُهُ مِنْ مَجَرَّدِ الْمُطَالَعَةِ، وَلَا يَرْجِعُ إِلَى تَحْقِيقِيٍّ. وَقَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ: أَنَّهُ قَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى ابْنِ كَلْبِ الْحَرَائِيِّ. وَلَمْ أَعْلَمْ لَهُ تَرْجَمَةٌ، وَلَا وَجْدْتُهُ مَذْكَورًا فِي تَارِيخِ، وَيَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ تُوفِّيَ بَعْدَ السِّتْمَاةِ بِقَلِيلٍ. وَرَأَيْتُ فِي كَلَامِ ابْنِ الْوَلِيدِ الْمُحَدَّثِ<sup>(٣)</sup>: أَنَّ هَذَا الْأَزْجِيَّ كَانَ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَزُهَّادِهِمْ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ.

٢٩٠ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> بْنِ الْحُسَيْنِ السَّامُرِيِّ، الْفَقِيهُ، الْفَرَضِيُّ،

(١) ٢٨٩ - يَحْيَى بن يَحْيَى (؟ - بعد ٦٠٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١١٣/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٥٢/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣١٧/١). وَيُرَاجَعُ: الْمَذْخَلُ لِابْنِ بَدْرَانَ (٢١١).

(٢) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ (ت: ٤٧٨هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، أَبُو مَنْصُورِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ الْحَرِيمِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) ٢٩٠ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّامُرِيُّ (٥٣٥-٦١٦هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٤٢٣/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٣٦/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ =



أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَيُلَقَّبُ «نَصِيرُ الدِّينِ»، وَيُعْرَفُ بِـ«ابْنِ سُنَيْتَةَ» - بِسِنِّ مَهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، وَنَوْنَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ بَيْنَهُمَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ - هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ<sup>(١)</sup>، وَقَالَ: وَجَدْتُهُ بِحَطِّ شَيْخِنَا ابْنِ الْأَخْضَرِ، وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَعْرُوفِ بِـ«ابْنِ سُنَيْتَةَ» وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَنَسَبَهُ ابْنُ النَّجَّارِ فَقَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمِ بْنِ إِدْرِيسَ الْمَعْرُوفِ بِـ«ابْنِ سُنَيْتَةَ». وَوُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«سَامِرًا»، وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَأَبِي حَكِيمِ النَّهْرَوَانِيِّ، وَعَبْدِ اللَّطِيفِ<sup>(٢)</sup> ابْنِ أَبِي سَعْدِ بِـ«بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي حَكِيمٍ، وَلَا زَمَهُ مُدَّةً، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ وَالْفَرَائِضِ، وَصَنَّفَ فِيهَا تَصَانِيفَ مَشْهُورَةً مِنْهَا: كِتَابُ «الْمُسْتَوْعَبِ»<sup>(٣)</sup> فِي

= «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٤٢). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٣/٢٣٦)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ الدُّبَيْبِيِّ (٢/٢٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٧٠)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ لابْنِ الْفُوطِيِّ (٥/٣٥٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/١٤٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣١٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٧٠) (٧/١٢٦)، وَالْمَدْخَلُ لابْنِ بَدْرَانَ (٢١٧). وَرَفَعَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ نَسَبَهُ هَكَذَا: «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ» وَ«السَّامِرِيُّ» فِي نَسَبِهِ سَبَقَتْ.

(١) تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٣/٢٣٦).

(٢) فِي (ط): «عَبْدُ اللَّطِيفِ» خَطَأً طِبَاعِيًّا.

(٣) حَقَّقَ جُزُؤَهُ الْأَوَّلُ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَحَقَّقَ الْجُزْءَ الثَّانِي صَدِيقُنَا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّوُدِ - حَفِظَهُ اللَّهُ - رِسَالَةً عِلْمِيَّةً بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودٍ أَيْضًا، وَلَمْ يُنْشَرْ بَعْدُ. وَوَصَفَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ ابْنُ بَدْرَانَ فِي الْمَدْخَلِ الْكِتَابِ بِأَنَّهُ «مُخْتَصَرُ الْأَلْفَاظِ كَثِيرُ الْفَوَائِدِ وَالْمَعَانِي». قَالَ: وَبِالْجُمْلَةِ فَهُوَ كِتَابٌ أَحْسَنُ مَتْنٍ صُنِّفَ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَجْمَعَهُ».

الفقه وكتاب «الفروق»<sup>(١)</sup>، وكتاب «البستان» في الفرائض. وولي القضاء بـ«سامرا» وأعمالها مدة<sup>(٢)</sup>، ثم ولي القضاء والحسبة بـ«بغداد» ثم عزل عن القضاء، وبقي على الحسبة، ثم عزل عنها وولي إشراف ديوان الرمام، وعزل أيضا، ولقب في أيام ولأيته «مُعْظَم الدِّين»<sup>(٣)</sup> ولما عزل عنه أُلزِمَ بيته مدة، ثم أُذن له في العود إلى بلده، فعاد إليها، ثم رجع إلى «بغداد» في آخر عمره، وبها توفّي.

قال ابن النجار: كان شيخا جليلا، فاضلا، نبیلا، حسن المعرفة بالمذهب والخلاف، له مصنفات فيهما حسنة، وما أظنه روى شيئا من الحديث. وذكر ابن الساعي المؤرخ: أنه كتب عنه، وأجاز للشيخ عبد الرحيم بن الزجاج<sup>(٤)</sup>. وتوفي ليلة الثلاثاء السابع عشر من رجب سنة ست عشرة وستمائة بـ«بغداد» وصلي عليه من الغد بـ«النظامية»، وأم الناس في الصلاة عليه عبد العزيز بن دلف<sup>(٥)</sup> ودفن بمقبرة «باب حرب». وفي كتابيه «المستوعب» و«الفروق» فوائد جليلة، ومسائل غريبة،

(١) طبع الجزء الأول منه.

(٢) في «تاريخ الإسلام»: «ولي القضاء بـ«سامراء» سنة أربع وسبعين وخمسمائة وبقي قاضيا سبع عشرة سنة».

(٣) مجمع الآداب لابن الفوطي (٣٥٤ / ٥).

(٤) توفي سنة (٦٨٥ هـ) حنبلي ذكره المؤلف في موضعه.

(٥) توفي سنة (٦٣٧ هـ) حنبلي ذكره المؤلف في موضعه.

وَرَأَيْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْمُحَدِّثِ <sup>(١)</sup> رِسَالَةً إِلَيْهِ يُعَاتِبُهُ فِيهَا عَلَى قَوْلِهِ: إِنَّ أَحَادِيثَ الصِّفَاتِ لَا تُقْبَلُ؛ لِكَوْنِهَا أَخْبَارَ أَحَادٍ، وَبَسَطَ الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمَلَأَهَا بِالْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْمُسْنَدَةِ.

٢٩١ - عُثْمَانُ بْنُ مُقْبِلٍ <sup>(٢)</sup> بْنُ قَاسِمِ الْيَاسِرِيِّ: <sup>(٣)</sup>، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهُ، الْوَاعِظُ أَبُو عَمْرٍو، وَيُلَقَّبُ: «جَمَالُ الدِّينِ»، مِنْ أَهْلِ «الْيَاسِرِيَّةِ» قَرْيَةً مِنْ قُرَى «بَغْدَادَ» عَلَى «نَهْرِ عَيْسَى». قَدِمَ «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ الْحَشَّابِ، وَشَهَدَهُ، وَطَبَقْتَهُمَا، وَمَنْ دُوْنَهُمَا، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِّيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي الْمَسَائِلِ وَوَعَّظَ.

قَالَ النَّاصِحُ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ: سَمِعَ دَرَسَ شَيْخَنَا ابْنَ الْمَنِّيِّ سِنِينَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ، وَسَمِعْتُ بَقْرَاءَتَهُ، وَوَعَّظَ، وَلَا زَمَ الْوَعَّظَ، وَتَقَدَّمَ فِي الْوَعْظِ إِلَى غَايَةِ تَمَيُّزٍ بِهَا عَنْ نَظَائِرِهِ، فِي صَلَاحٍ وَدِينٍ وَسَمْتٍ.

(١) تَقَدَّمَ قَبْلَ صَفْحَتَيْنِ.

(٢) فِي (ط) «مَقْل» خَطَأً طَبَاعَةً.

(٣) ٢٩١ - ابْنُ مُقْبِلِ الْيَاسِرِيِّ: (٥٥٠ - ٦١٦ هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٠٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (٤/١٣٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٤٣). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٤٨٨)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٤٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢/٤٨٦)، وَالْمُسْتَبْتَهُ (١/٤٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١١٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٠٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٩/٥١٢)، وَالتَّوْضِيحُ لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ (١/٣٢٥)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٦٩).

- أَخُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ قَاسِمِ الْيَاسِرِيِّ (ت: ٦٢٧ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَذَكَرَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ فِي شَيْوَحِهِ، وَقَالَ: لَهُ تَصَانِيفٌ،  
وَقَدْ حَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ، وَأَظُنُّ ابْنَ الصَّيْرِ فِي الْحَرَانِيِّ سَمِعَ مِنْهُ،  
وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ عَنْهُ: شَيْخُنَا، وَقَرَأَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّازِقِ (١) الرَّسْعِينِيُّ.

قَالَ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: حَدَّثَنِي الْحَافِظُ تَقِيُّ الدِّينِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَزْهَرِ  
الصَّرِيفِيِّ قَالَ: مَاتَ - يَعْنِي الْيَاسِرِيُّ - يَوْمَ الْخَمِيسِ ضُحَى نَهَارِ الْحَادِي  
وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ. قَالَ الْحَافِظُ: وَحَضَرْتُ  
جِنَازَتَهُ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ فِي خَلْقٍ كَثِيرٍ، وَجَمَّ غَفِيرٌ، بِحَيْثُ لَمْ  
أُشَاهِدْ عِدَادَ جِنَازَةٍ أَكْثَرَ خَلَقًا مِنْهَا، وَامْتَلَأَ الْجَامِعُ بِحَيْثُ لَا يَكَادُ الْإِنْسَانُ

(١) في (ط): «عبدالرازق».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٦ هـ:

392 - مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، الْفَقِيهُ، نَجْمُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ  
الْمَعْرُوفُ بِـ «الْقَاضِي» الْمَقْدِسِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «وَكَانَ فَعِيهَا، حَافِظًا،  
وَاعْظًا، حَصَلَ مِنَ السَّمَاعِ وَالْكَتُبِ شَيْئًا كَثِيرًا»، قَالَ ابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي تَارِيخِ إِزْبَلِ:  
«أَحَدُ الْمَقَادِسَةِ الَّذِينَ رَحَلُوا فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَأَخَذُوهُ عَنْ مَشَايخِ «الْعِرَاقِ» وَ«نَيْسَابُورِ»  
وَعَبَّرَهُمْ سَكَنَ «الْمَوْصِلِ» فَتَوَلَّى دَارَ الْحَدِيثِ بِهَا...» قَالَ: وَأَلَّفَ كِتَابًا سَمَّاهُ: «الْمَجْدُ  
الْمُظْفَرِيُّ» ذَكَرَ فِيهِ طَرَفًا مِنْ أَخْبَارِ الْأَمْرَاءِ، وَأَبْوَابًا فِي ذِكْرِ الْعَدْلِ وَدَمِّ الظُّلْمِ وَأَدْعِيَةٍ.  
أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٦٦/٢)، وَتَارِيخِ إِزْبَلِ (١٦٨/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣١٩)،  
وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٨٦/١)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرِ (٤٠٩/٦). وَمُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ  
(٥٥١)، وَهُوَ ابْنُ خَالَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورِ الْمَقْدِسِيِّ.

393 - وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ وَاقَا، أَبُو نُصَيْرٍ، سَبَطُ ابْنِ الْجَوَالِقِيِّ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ  
الثَّقَلَةِ (٤٨٤/٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١٣٠/١، ١٣٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٠).

يَجِدُ إِلَّا مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ: إِنَّهُ دُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .  
 ٢٩٢ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَكَارِمِ الْفَضْلُ<sup>(١)</sup> بْنُ بُحْتَبَارِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْبَعْقُوبِيِّ<sup>(٢)</sup>،  
 الْخَطِيبُ، الْوَاعِظُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَيُلَقَّبُ «بِهَاءِ الدِّينِ» وَيُعْرَفُ بِـ «الْحُجَّةِ» .  
 ذَكَرَ أَنَّ مَوْلَدَهُ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثِ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ «بَعْقُوبًا»<sup>(٣)</sup> .  
 وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلٍ، وَعَبْدِ الْمُغِيثِ الْحَرْبِيِّ، وَابْنِ  
 الْجَوْزِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ . وَذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي الْوَفْتِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ  
 وَغَيْرِهِمَا، وَوَلِيَّ الْخَطَابَةِ بِبَلَدَةِ «بَعْقُوبًا» وَوَعِظَ، وَسَكَنَ «دُقُوقًا»<sup>(٤)</sup>،  
 وَحَدَّثَ بِهَا وَبِـ «إِرْبِلَ» وَغَيْرِهِمَا، وَحَدَّثَ بِأَحَادِيثَ فِيهَا وَهُمْ، فَعَرَفَ الْخَطَأَ  
 فِيهَا فَتَرَكَ رِوَايَتَهَا<sup>(٥)</sup>، ذَكَرَهُ الْمُنْدَرِيُّ، قَالَ: وَقَدْ تَتَبَّعَ عَلَيْهِ غَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ:

(١) ٢٩٢ - الْحُجَّةُ الْبَعْقُوبِيُّ (٥٤٣-٦١٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٥٠٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٣٨)، وَمُخْتَصَرِهِ  
 «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٤٣). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْبِيِّ (٢/١٦٥)،  
 وَعُقُودُ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٦/ورقة ٢٢٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٣)، وَتَارِيخُ  
 إِرْبِلَ (١/١٩٠)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/١٠٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٧٩)،  
 وَمِيزَانُ الْاِغْتِدَالِ (٤/٩)، وَالْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ (٢/٦٢٤)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٥/٣٤٢)،  
 وَالشَّدْرَاتُ (٥/٧٦) (٧/١٣٦).

(٢) فِي (ط): «الْبَعْقُوبِيُّ» .

(٣) فِي (ط) «بَعْقُوبًا» وَكِلَاهُمَا تَحْرِيْفٌ . وَ«بَعْقُوبًا» مَدِينَةٌ فِي شِمَالِ شَرْقِيَّ «بَغْدَادَ» يُرَاجَعُ:  
 مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/٥٣٧)، وَهِيَ لَا تَزَالُ عَلَى تَسْمِيَّتِهَا، زُرْنَهَا مِرَارًا .

(٤) مَدِينَةٌ بَيْنَ «إِرْبِلَ» وَ«بَغْدَادَ»، يُنْسَبُ إِلَيْهَا بَعْضُ الْهَنْبَالِيَّةِ . يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٥٣٢) .

(٥) هَذَا الْكَلَامُ مُفَادٌ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الدُّبَيْبِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ: «وَكَانَ قَدْ حَدَّثَ بِأَحَادِيثَ مِنْ «سُنَنِ =

وَصَنَّفَ كِتَابَ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» وَحَدَّثَ بِهِ بِ«إِرْبِلَ»<sup>(١)</sup>.  
قُلْتُ: وَصَنَّفَ «شَرَحَ الْعِبَادَاتِ الْخَمْسِ»<sup>(٢)</sup> لِأَبِي الْخَطَّابِ وَقَرَأَهُ عَلَيَّ

= أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ» ذَكَرَ أَنَّهَا ثَلَاثِيَّاتٌ لِلنَّسَائِيِّ، وَكَانَتْ وَهْمًا وَقَعَ فِي نُسْخَةِ لَهُ  
ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَدْرِ الْمَدْكُورِ، فَعَرَفَ الْخَطَأَ فِي ذَلِكَ فَتَرَكَ رِوَايَتَهَا  
وَنَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ قَوْلَهُ: «وَرَوَى بِهَا عَنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَعَنْ  
جَمَاعَةٍ مَجَاهِلٍ، وَظَهَرَ كَذِبُهُ وَتَخْلِيطُهُ» وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: «لَمْ يَكُنْ نِقْطَةً، وَكَانَ جَاهِلًا،  
بِضَاعَتِهِ التَّرْوِيزُ».

(١) فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ»: «وَسَمِعَهُ عَلَيْهِ بِ«إِرْبِلَ» جَمَاعَةٌ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ».

(٢) طُبِعَ فِي مَكْتَبَةِ الْعُبَيْكَانِ فِي الرِّيَاضِ سَنَةَ (١٤١٥هـ) بِتَحْقِيقِ صَدِيقِنَا الْفَاضِلِ الشَّيْخِ  
فَهْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُنَيَانَ الْعُبَيْكَانِ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَأَصْلُهُ لِأَبِي الْخَطَّابِ مَحْفُوظٌ  
ابْنِ أَحْمَدَ الْكَلُودَانِيِّ (ت: ٥١٠هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.  
يُسْتَدْرَكُ عَلَيَّ الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦١٧هـ):

394 - أَكْمَلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودٍ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مَطَرِ الْهَاشِمِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، ذَكَرَ  
الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِهِ (٣٣١)، وَذَكَرَهُ مَرَّةً أُخْرَى (٣٣٨) بِاسْمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَحْمَدَ... وَقَالَ: هُوَ الْأَكْمَلُ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ابْنَهُ أَحْمَدَ بْنَ أَكْمَلَ (ت:  
٦٣٤هـ) حَدَّثَ أَكْمَلُ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ وَغَيْرِهِ. وَرَوَى عَنْهُ الدَّبْيِيُّ وَأَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ  
لِوَفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٩/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣١)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٥٧)،  
وَأَبُوهُ أَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودٍ (ت: ٥٧٥هـ)، وَأَخُوهُ أَفْضَلُ بْنُ مَسْعُودٍ (ت: ٦٠٩هـ) تَقَدَّمَ  
اسْتَدْرَاكُهُمَا. وَمِنْهُمْ: أَكْمَلُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ عَمْرِو الْهَاشِمِيِّ (ت: ٦٢٩هـ) سَيَأْتِي اسْتَدْرَاكُهُ.

395 - الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَنْبَلِيِّ الْغَزَّالِ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ  
الْخِيَارِيِّ» مُوَفَّقُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ، وَنَصَرَ عَلَيَّ أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ. أَخْبَارُهُ  
فِي: تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٤٧٨/٢)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥٩٩/٥)، قَالَ ابْنُ الْفُوطِيِّ: =

وَجَدْتُهُ لَأُمِّهِ: سِتُّ السُّعُودِ أُمَّةُ الْوَهَّابِ بِنْتُ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ الْمُجَلِّيِّ، وَمِرَاةِ الْجِنَانِ (٨/٢/٦١١)، وَذَيْلِ الرَّوْضَتَيْنِ (١٢٤)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَجِّ إِلَيْهِ (٢/٣٣)، وَتَوْضِيحِ الْمُشْتَبِهَةِ (٢/٤٦٢) وَغَيْرِهَا.

396 - وَابْنُهُ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ، سَمِعَ مِنْ يَحْيَى بْنِ بُوشَ وَغَيْرِهِ. تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٢/٤٧٨).

397 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْيُونِنِيِّ الرَّاهِدِ الْمَعْرُوفِ بِـ «أَسَدِ الشَّامِ»، لَهُ أَحْبَابٌ كَثِيرَةٌ وَنَوَادِرٌ مِنْ حِكَايَاتِ الرَّهَادِ وَالْعَبَّادِ، لَهُ أَحْبَابٌ تَجَدَّدُوا فِي مِرَاةِ الزَّمَانِ (٨/٢/٦١٢)، وَذَيْلِ الرَّوْضَتَيْنِ (١٢٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/١٠١)، وَمِرَاةِ الْجِنَانِ (٤/٣٨)، وَالْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٣/٩٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٧/٣١٦)، وَالتُّجُومِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٤٩)، وَالشَّدَرَاتِ (٥/٧٣).

398 - وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورٍ، الْإِمَامُ، الْفَقِيهُ، مَجْدُ الدِّينِ، أَبُو الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيُّ الْجَمَاعِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، ابْنُ عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، فَهُوَ ابْنُ أُخِي بَدْرَانَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورِ الْمَذْكُورِ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ، وَهُمَا ابْنَا عَمِّ فَضَائِلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورٍ، وَأَخُوهُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُرُورٍ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: «سَمِعَ مِنْ ابْنِ كَلْبِ، وَرَحَلَ إِلَيَّ «أَصْبَهَانَ» فَسَمِعَ بِهَا مِنْ جَمَاعَةٍ، وَرَوَى عَنْهُ الضُّبَّاءُ الْمَقْدِسِيُّ، وَقَالَ: كَانَ إِمَامًا، دَيِّنًا، فَفِيهَا، حَصَلَ الْفِقْهُ وَالْحَدِيثُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْجَهْدِاجِ فِي نَفْعِ النَّاسِ مِنَ الْإِقْرَاءِ وَالْإِسْتِغَالِ بِالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ». أَحْبَابُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥٧).

399 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ الْعَطَّارِ. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَالِدَهَا فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٦٩ هـ)، وَذَكَرَتْ فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفَتْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. أَحْبَابُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٥٧).

400 - وَهَبَةُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ وَجِيهِ بْنِ هَبَةَ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ السَّقَطِيِّ، أَبُو الْبَرَكَاتِ، تَقَدَّمَ ذَكَرُ أَبِيهِ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٦٧ هـ)، وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ جَدَّهُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٠٩ هـ).

أبي الفتح بن المنيّ سنة إحدى وثمانين، وكتب له عليه: «قرأه عليّ مُصنّفه  
الشيخ الأجلّ العالم، الفقيه، بهاء الدين، حجة الإسلام، قراءة عالم بما  
فيه من غرائب الفوائد، وعجائب الفرائد» وكتب له عليه أيضاً الفخر  
إسماعيل<sup>(١)</sup>، وأثنى عليّ تصنيفه كثيراً.

توفي في جمادى الأولى - وقيل: الآخرة - سنة سبع عشرة وستمائة،  
بـ«دقوقا»، ودفن بها - رحمه الله تعالى - .

٢٩٣ - عبد الغني بن قاسم<sup>(٢)</sup> بن عبد الرزاق بن عياش، الهلباوي<sup>(٣)</sup>، المقدسي  
الأصل، المصري، الفقيه الزاهد، أبو القاسم، من أهل «مصر». سمع بها من  
البوصيري، وأبي عبد الله الأرتاحي، وأبي الحسن بن نجا الواعظ، وزوجته فاطمة  
بنت سعد الخير، وعبد المجيب بن زهير الحرابي، وربيعة اليميني وجماعة.  
ونفق في المذهب، وانقطع إلى الحافظ عبد الغني عند قدومه «مصر» ولازمه،  
وكتب عنه كثيراً من مصنّفاته وغيرها، ذكر ذلك المُنذري، وقال: سمع  
معنا من جماعة من شيوخنا، وصحب جماعة من المشايخ، وكان صالحاً،

= أخبار هبة الله هذا في التكملة لوفيات الثقلية (٣/٣٠)، وتاريخ الإسلام (٣٨٦).

(١) هو غلام ابن المنيّ السالف الذكر.

(٢) ٢٩٣ - عبد الغني بن قاسم (? - ٦١٨ هـ):

أخباره في: المقصد الأرشيد (٢/١٧٥)، والمنهج الأحمد (٤٠/١٤٠)، ومختصره  
«الدر المنصّد» (١/٣٤٤). ويراجع: التكملة لوفيات الثقلية (٢/٣٥)، وتاريخ

الإسلام (٤٠٧)، والشذرات (٥/٨١) (٧/١٤٣).

(٣) في (ط) «الهناوي» تحريف.



مُتَبِلاً عَلَى مَصَالِحِ نَفْسِهِ، مُنْفَرِداً، قَانِعاً بِالْيَسِيرِ، يُظْهِرُ التَّجَمُّلَ مَعَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْفَقْرِ، وَحَدَّثَ .

وَتُوُفِّيَ لَيْلَةَ ثَانِي عَشَرَ صَفَرِ سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِسَفْحِ «جَبَلِ الْمُقَطَّمِ» عَلَى شَفِيرِ الْخَنْدَقِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٢٩٤ - مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ <sup>(١)</sup> بْنِ بِلَالِ بْنِ هِلَالِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُوسَى

(١) ٢٩٤ - مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ الْمَقْدِسِيُّ : (٥٥٠-٦١٨هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : الْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/٤٠٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٤٤) . وَيُرَاجَعُ : التَّفَيْدُ (٦٦)، وَمِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/٢٢٢)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ لابنِ الشَّعَارِ (٦/ورقة: ٢٤٥)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣٦)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٣٠)، وَمَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (٢/١٢٧٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤١٩)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/١٥٦)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٠)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٤)، وَالْعَبْرُ (٥/٧٥)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَجُّ إِلَى (١/٤٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (٣/٤٥)، وَالْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ (١٣/٩٦)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرُ (٥/٦٣٠)، وَالتُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٦/٢٥١)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٠٠، ٤٦٣)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٨٢) (٧/١٤٥) . وَوَالِدُهُ خَلْفُ بْنُ رَاجِحٍ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى «دِمَشْقَ» مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ وَسَكَنَ «الصَّالِحِيَّةَ» هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ مُؤْمِنَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ سُورٍ، أُحْتُ الْعَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ . وَكَانَ ابْنُهُ الشَّهَابُ مُحَمَّدُ الْمُتَرَجِّمُ مَعَهُمَا، وَذَلِكَ بَعْدَ انْتِقَالِ آلِ قُدَامَةَ إِلَيْهَا بِسِتِّينَ تَقْرِيْبًا . وَأُخْتُهُ: عَائِشَةُ بِنْتُ خَلْفِ، زَوْجَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ (ت: ٦٣٥هـ) . وَأُخْتُهَا مَرْيَمُ بِنْتُ خَلْفِ (ت: ٦٣٣هـ) . وَابْنَتُهُ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ (ت: ٦٣٨هـ) تَحَوَّلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ . وَابْنَتُهُ: خَدِيجَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ (ت: ٦٧٧هـ) . وَأُخْتُهَا أَسِيَّةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ (ت: ٦٣٣هـ) .

ابن الفتح بن زريق المقدسي، ثم الدمشقي، الفقيه، المناظر، شهاب الدين أبو عبد الله. وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ «جَمَاعِيلَ» ثُمَّ قَدِمَ «دِمَشْقَ»<sup>(١)</sup> وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هِلَالٍ، وَقَدِمَ «مِصْرَ» فَسَمِعَ بِـ «الْإِسْكَندَرِيَّةَ» مِنَ السُّلْفِيِّ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ»<sup>(٢)</sup> فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْحَشَّابِ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ الْيُوسُفِيِّ، وَشُهَدَاةَ، وَطَبَقَتِهِمْ، وَتَفَقَّهَ بِهَا فِي الْمَذْهَبِ، وَالْخِلَافِ عَلَى ابْنِ الْمُنْبِيِّ، حَتَّى بَرَعَ، وَكَانَ بَحَاثًا، مُنَاطِرًا مُفْحِمًا لِلْخُصُومِ، ذَا حِظٍّ مِنْ صِلَاحٍ وَأُورَادٍ، وَسَلَامَةِ صَدْرٍ، أَمَارًا بِالْمَعْرُوفِ نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: لَقِيْتُهُ بِـ «دِمَشْقَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَحْفُوظَاتِ، مُتَحَرِّيًا فِي الْعِبَادَاتِ، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ.

وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ بْنُ الْجَوَزِيِّ: كَانَ زَاهِدًا<sup>(٣)</sup>، عَابِدًا، وَرِعًا، فَاضِلًا فِي فُنُونِ الْعُلُومِ، وَحَفِظَ «مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ» فِي خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَتَشَوَّشَ خَاطِرُهُ، وَكَانَ مِمَّا يَغْسِلُ بَاطِنَ عَيْنَيْهِ قَدْ قَلَّ نَظْرُهُ، وَكَانَ سَلِيمَ الصَّدْرِ، مِنَ الْأُبْدَالِ، مَا خَالَفَ أَحَدًا قَطُّ، رَأَيْتُهُ يَوْمًا - وَقَدْ خَرَجَ مِنْ جَامِعِ الْجَبَلِ - فَقَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: مَا تَرُوحُ إِلَى «بَعْلَبَكْ»؟ فَقَالَ: بَلَى، فَمَشَى مِنْ سَاعَتِهِ إِلَى «بَعْلَبَكْ» بِالْقُبَابِ.

(١) مَعَ وَالِدَيْهِ كَمَا قُلْنَا بَعْدَ هِجْرَةِ آلِ قُدَامَةَ بِسِتَيْنِ تَقْرِيْبًا.

(٢) سَنَةَ سِتِّ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ مَعَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِِيِّ.

(٣) فِي (ط): «زَاهِدٌ...».

قَالَ أَبُو شَامَةَ: كُنْتُ أَرَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ يَجْلِسُ عَلَيَّ دَرَجِ الْمِنْبَرِ الشُّفْلِيِّ بِجَامِعِ الْجَبَلِ وَيَبِيدُهُ كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ، أَوْ أَخْبَارِ الصَّالِحِينَ يَقْرُؤُهُ عَلَيَّ النَّاسُ إِلَيَّ أَنْ يُؤَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ لِلْجُمُعَةِ.

وَتُوْفِّي يَوْمَ الْأَحَدِ سَلَخَ صَفْرٍ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ قَاسِيُونِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -، وَذَكَرَ الْمُنْدَرِيُّ: أَنَّهُ تُوْفِّي فِي تَاسِعِ عَشْرِ صَفْرٍ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ، وَذَكَرَ بَعْدَهُ مَنْ تُوْفِّي فِي سَلَخِ الشَّهْرِ. وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الْبَخَارِيِّ<sup>(١)</sup>.

- وَوَلَدُهُ<sup>(٢)</sup> أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ، وَيُلَقَّبُ بِ«النَّجْمِ»، تَفَقَّهَ عَلَيَّ ابْنِ الْمَنِيِّ، وَبَرَعَ، ثُمَّ صَارَ شَافِعِيًّا، وَوَلِيَ قِضَاءَ «دِمَشْقَ»، نِيَابَةً، ثُمَّ عَزَلَ، وَلَهُ تَصَانِيفَ.  
٢٩٥ - عَلِيُّ بْنُ نَابِتِ بْنِ طَالِبِ الطَّالِبَانِيِّ<sup>(٣)</sup>، الْبَعْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الْفَقِيهَةُ،

(١) رَوَى عَنْهُ الضَّيَاءُ، وَالْمُنْدَرِيُّ، وَالْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَالْقَوْصِيُّ، وَشَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْفَخْرُ عَلِيُّ، وَالشَّمْسُ بْنُ الْكَمَالِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ طُرْحَانَ، وَالتَّقِيُّ بْنُ الْوَاسِطِيِّ، وَالشَّمْسُ بْنُ الرَّحْمَنِ بْنِ الرَّزِينِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْأَنْمَاطِيِّ. وَحَدَّثَ عَنْهُ الْعِمَادُ بْنُ الْحَافِظِ، وَالْعِرْزُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْمُتَادِي، وَالْعِرْزُ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَاسِطِيِّ، وَعَائِشَةُ بِنْتُ الْمَجْدِ عَيْسَى.

(٢) فِي (ط) «وَوَالِدُهُ».

(٣) ٢٩٥ - ابْنُ نَابِتِ الطَّالِبَانِيِّ (١-٦١٨):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢١٧، ٢٧٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٢)، وَمُخْتَصَرِهِ: «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٤٥). وَرِجَالُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (١/٥٢٥) (٤/٣٧)، وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (١/٢٤٢)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (٤/٢٤٠)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٦)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٥/٢٨٢)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/١٤٥)، =

الواعظُ أبو الحسن، ويُلقَّبُ «مُوفِّقَ الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

سَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ صَالِحِ بْنِ الرَّخْلَةِ<sup>(٢)</sup>، وَشُهَدَاةَ، وَسَمِعَ بِـ «الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ، وَتَفَقَّهَ بِـ «بَغْدَادَ» عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَاشْتَغَلَ بِـ «الْمَوْصِلِ» بِالْخِلَافِ عَلَى ابْنِ يُوسُفَ الشَّافِعِيِّ، فَأَقَامَ بِـ «حَرَانَ» مُدَّةً عِنْدَ الْخَطِيبِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، ثُمَّ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ نَكَدٌ، فَقَدِمَ «دِمَشْقَ» ثُمَّ رَجَعَ، وَأَقَامَ بِـ «رَأْسِ الْعَيْنِ» مِنْ أَرْضِ «الْجَزِيرَةِ»، وَوَعِظَ هُنَاكَ، وَحَدَّثَ، وَانْتَفَعَ بِهِ. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: وَسَمِعْتُ مِنْهُ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، قَالَ: وَذَكَرَ لِي ابْنُ شِحَانَةَ<sup>(٣)</sup> الْحَرَانِيُّ: أَنَّهُ تُوُفِّيَ فِي سَعْبَانَ سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «رَأْسِ الْعَيْنِ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ: «وَنَابِتٌ» يَعْنِي أَبَاهُ أَوْلَاهُ نُونٌ، وَكَذَا قَالَ الْمُنْدِرِيُّ، وَزَادَ:

وَالْمُسْتَبَهُ<sup>(١/١٠٩)</sup>، وَتَوْضِيحُ الْمُسْتَبَهُ<sup>(٢/١٠)</sup>، وَالشَّدْرَاتُ<sup>(٥/٨١)</sup>، (٧/١١٤).  
(١) لَقَّبَهُ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» «مُظَفَّرَ الدِّينِ» وَعُرِفَ بِـ «الْمُفِيدِ»، وَفِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» أَيْضًا: «كَانَ فَعِيهَا، فَأَصِلًا، أَدِيبًا، أَنْشَدَ:

إِنِّي لِمَا أَنَا فِيهِ مِنْ مُنَافَسَتِي	فِيمَا شِعِفْتُ بِهِ مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ
لَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ الْمَوْتَ يُدْرِكُنِي	مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْقُضِي مِنْ جَمْعِهَا أَرَبِي
وَلَيْسَ يَنْفَعُنِي مِمَّا حَوَتْهُ يَدِي	شَيْءٌ مِنَ الْفِضَّةِ الْبَيْضَاءِ وَالذَّهَبِ
وَلَا أَوْمَلُ زَادًا فِي الْمَعَادِ سِوَى	عِلْمٍ عَمِلْتُ بِهِ أَوْ رَأْفَةٍ بِأَبِي

(٢) فِي (ط): «الرحلة» بِالْحَاءِ وَهُوَ تَصْحِيفٌ سَبَقَ ذِكْرُهُ.

(٣) فِي (ط): «شحامة»، تَحْرِينُ ظَاهِرٌ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمَرَ بْنِ شِحَانَةَ الْحَرَانِيُّ

(ت: ٦٤٣ هـ) مَعْرُوفٌ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَ«الطَّالِبَانِي» بِفَتْحِ الطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ لَامٌ مَفْتُوحَةٌ، وَبَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ الثَّانِيَةِ نُونٌ مَكْسُورَةٌ.

وَلَهُ كَلَامٌ فِي بَيْعِ الْفُلُوسِ النَّافِقَةِ بِأَحَدِ التَّقْدِينِ أَنَّهُ يَجُوزُ النَّسَاءُ فِيهَا قَالَ: كَمَا يَجُوزُ بَيْعُ غَيْرِهَا مِنَ الرَّصَاصِ<sup>(١)</sup> وَالْحَدِيدِ وَالصُّفْرِ وَالتُّحَاسِ .  
 قَالَ: وَمَنْعَ أَحْمَدُ مِنَ السَّلَفِ فِي الْفُلُوسِ، لَا يَصِحُّ جُمْلَةً عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْأَصْحَابُ: أَنَّهَا أَثْمَانٌ، لِأَنَّهَا يُحْتَمَلُ وُجُوهًا أُخْرَى، مِنْهَا: أَنَّهُ لَمْ يُجَوِّزِ السَّلَمَ فِي الْفُلُوسِ عَدَدًا، لِإِخْتِلَافِهِمَا فِي الْخِفَّةِ وَالثَّقَلِ، فَأَمَّا وَرَثَتُهَا فَقِيَاسُ الْمَذْهَبِ صِحَّتُهُ. قَالَ: وَلَوْ أَرَادَ الْمَنْعُ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا أَثْمَانٌ لَجَوَّزَهُ، إِذَا جُعِلَ رَأْسُ مَالِ السَّلَمِ فِيهَا غَيْرَ الْأَثْمَانِ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ مَنَعَ مِنَ السَّلَمِ فِيهَا بِنَاءً عَلَى الرَّوَايَةِ الَّتِي نُقِلَتْ عَنْهُ: أَنَّهُ مَنَعَ مِنَ النَّسَاءِ فِي أَمْوَالِ الرَّبَا، سَوَاءً اتَّفَقَ الْجِنْسُ أَوْ ائْتَلَفَ، ثُمَّ نَقَلَ عَنْهُ جَوَازَ النَّسَاءِ مَعَ ائْتِلَافِ الْجِنْسِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنَ الْمَذْهَبِ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ مَنَعَ مِنَ السَّلَمِ فِيهَا إِذَا كَانَتْ نَافِقَةً، خَوْفًا مِنْ تَحْرِيمِ السُّلْطَانِ لَهَا قَبْلَ الْمَحَلِّ، فَيَصِيرُ كَمَا لَوْ أَسْلَمَ فِي شَيْءٍ يُحْتَمَلُ أَنْ يُوجَدَ وَأَنْ لَا يُوجَدَ، فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ. قَالَ: وَلَا يَصِحُّ جَعْلُهَا أَثْمَانًا؛ لِأَنَّ الثَّمِينَةَ تَخْتَصُّ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا أَبُو الْخَطَّابِ فِي «هِدَايَتِهِ» وَذَكَرَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي «الْفُصُولِ»: أَنَّ التَّفَاضُلَ يَحْرُمُ فِي بَيْعِ أَحَدِ التَّقْدِينِ بِمِثْلِهِ بَعْلَةً كَوْنَهُ مَوْزُونٌ جِنْسٌ، فَيَتَعَدَّى إِلَى كُلِّ مَوْزُونٍ، وَلَوْ كَانَ كَمَا ذَكَرَ لَمَا جَازَ إِسْلَامُ التَّقْدِينِ فِي الْحَدِيدِ وَالرَّصَاصِ وَالتُّحَاسِ، وَقَدْ

(١) في (ج): «من العروض...».

زَعَمَ أَنَّهُ أَجَازَ ذَلِكَ اسْتِحْسَانًا، وَهَذَا لَا يَسْتَقِيمُ؛ لِأَنَّهُ يُزْعَمُ أَنَّ الْوِزْنَ ثُبَّتْ كَوْنُهُ غَلَّةً بِإِيمَاءِ صَاحِبِ الشَّرْعِ<sup>(١)</sup>، وَهِيَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى الْإِسْتِحْسَانِ بِإِجْمَاعِ الْفُقَهَاءِ، ثُمَّ احْتَجَّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ ثَمَنًا بِأَنَّهَا تَخْتَلِفُ فِي نَفَاقِهَا وَكَسَادِهَا بِاخْتِلَافِ الْبُلْدَانِ وَالْأَزْمَانِ، بِخِلَافِ التَّقْدِيرِ، وَبِأَنَّهَا لَا تَثْبُتُ فِي الذَّمَّةِ مُطْلَقَةً، وَبِأَنَّهَا فِي الْغَضَبِ وَالْإِتْلَافِ تُقَوِّمُ بِالتَّقْدِيرِ لَا بِالْفُلُوسِ. ثُمَّ أَرْسَلَ ابْنُ الطَّلَبَانِيِّ هَذَا<sup>(٢)</sup> الْكَلَامَ إِلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ، فَكَتَبَ عَلَيْهَا: هَذِهِ مَسْأَلَةٌ فُرُوعِيَّةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ، لَا حَرَجَ عَلَى الْمُجْتَهِدِ فِيهَا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُنْكَرَ عَلَى مُجْتَهِدٍ اجْتِهَادُهُ، وَإِنَّمَا يَنْبَاحُ الْفُقَهَاءُ، لِيُعْرَفَ الصَّوَابُ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ - يَعْنِي ابْنَ الطَّلَبَانِيَّ - مِنْ كَوْنِ الْفُلُوسِ لَيْسَتْ ثَمَنًا أَصْلِيًّا صَحِيحٌ لِمَا بَيَّنَّهُ؛ وَلَا أَنَّهَا لَا تَكُونُ رَأْسَ مَالٍ فِي الشَّرِكَةِ وَالْمُضَارَبَةِ. وَأَمَّا مَنْعُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنَ السَّلَامِ فِيهَا: فَإِنَّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَفَّقُ فِيهَا مُحْتَمَلٌ، لَوْلَا أَنَّ الْإِمَامَ<sup>(٣)</sup> أَحْمَدَ قَدْ عَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ يُشْبَهُ الصَّرْفَ، وَهَذَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْوَرَعِ، لِشَبَهِ الْفُلُوسِ بِالْأَثْمَانِ فِي الْمُعَامَلَةِ بِهَا، وَجَرِيَانِهَا مَجْرَى الدَّرَاهِمِ وَالْدَنَانِيرِ، وَأَمَّا أَنَا فَإِنِّي مُتَوَقِّفٌ فِي الْفُتْيَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَلَسْتُ مُنْكَرًا عَلَى مَنْ وَافَقَ فِيهَا، وَلَا عَلَى مَنْ خَالَفَ مَنْ عَمَلَ بِفُتْيَاهُ.

(١) في بعدها في (ج): «إليه».

(٢) في (ج): «بهذا...».

(٣) في (ط): «لولا أن الإمام أن...».

قُلْتُ: أَمَا كَوْنُ الْفُلُوسِ أَثْمَانًا عِنْدَ نِفَاقِهَا: فَهُوَ قَوْلٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَصْحَابِ .  
 وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ أَبُو الْخَطَّابِ فِي «خِلَافِهِ الصَّغِيرِ» وَغَيْرِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهَا  
 أَثْمَانًا بِكُلِّ حَالٍ، كَصَاحِبِ «الْمُبْهَجِ»<sup>(١)</sup> وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي  
 بَابِ الشَّرِكَةِ مِنْ «فُصُولِهِ» وَنَصَرَ أَهْمَا عُرُوضُ بِكُلِّ حَالٍ، كَمَا رَجَّحَهُ ابْنُ  
 الطَّلَبَانِيِّ . وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ ابْنُ الطَّلَبَانِيِّ عَنِ أَبِي الْخَطَّابِ فِي «هِدَايَتِهِ» أَنَّهُ ذَكَرَ  
 أَنَّ الْأَثْمَانَ هِيَ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ خَاصَّةً - فَهَذَا ذَكَرَهُ تَفْرِيْعًا عَلَى الرَّوَايَةِ  
 الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ فِي عِلَّةِ رَبَا الْفَضْلِ، وَأَمَّا عَلَى الْمَذْهَبِ الْمَشْهُورِ فَإِنَّهُ صَرَّحَ  
 بِأَنَّ النَّقْدَيْنِ مِنْ جُمْلَةِ الْمَوْزُونَاتِ، وَالْعِلَّةُ فِيهَا الْوِزْنُ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ  
 غَيْرُهُ مِنَ الْأَصْحَابِ، بَلْ كَلَامُ أَبِي الْخَطَّابِ فِي «خِلَافِهِ الصَّغِيرِ» يَتَّقْضِي أَنَّ  
 الْعِلَّةَ فِي النَّقْدَيْنِ الْوِزْنُ بَغَيْرِ خِلَافٍ، وَأَنَّ الْخِلَافَ إِثْمًا هُوَ فِي عِلَّةِ الْأَصْنَافِ  
 الْأَرْبَعَةِ الْبَوَاقِي، وَهَكَذَا قَالَ الْقَاضِي فِي «خِلَافِهِ الْكَبِيرِ» وَابْنُهُ أَبُو الْحُسَيْنِ،  
 وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ<sup>(٢)</sup> وَسِنْدِي الْخَوَاتِمِيِّ<sup>(٣)</sup> «رِطْلُ حَدِيدٍ  
 بِرِطْلَيْنِ حَدِيدٍ لَا يَجُوزُ، قِيَاسًا عَلَى الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ» فَنَصَّ عَلَى أَنَّ عِلَّتَهُمَا الْوِزْنُ .  
 وَبِالْجُمْلَةِ: فَالْمَذْهَبُ الْمَشْهُورُ أَنَّ عِلَّةَ رَبَا الْفَضْلِ فِي النَّقْدَيْنِ الْوِزْنُ،  
 وَعِلَّةُ الرَّبَا فِي الْأَرْبَعَةِ الْبَوَاقِي الْكَيْلُ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ، وَلَمْ يَنْفَرِدِ ابْنُ  
 عَقِيلٍ بِهَذَا كَمَا ذَكَرَ، بَلْ كُلُّ الْأَصْحَابِ يُوَافِقُونَهُ عَلَى هَذَا النَّقْلِ، وَإِنْ

(١) هُوَ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْرَازِيُّ (ت: ٤٨٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

(٢) طبقات الحنابلة (١/١٣٥) .

(٣) طبقات الحنابلة (١/٤٥٥) .

كَانَ مِنْ مُتَأَخَّرِيهِمْ مَنْ رَجَحَ أَنَّ عِلَّةَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَوْنُهُمَا نَقُودًا، أَوْ كَوْنُهُمَا جَوْهَرِي الْأَثْمَانِ، وَلِهَذَا قَالُوا: فِي رَبَا النَّسَاءِ إِنَّهُ يُحْرَمُ فِي كُلِّ مَكِيلٍ بَيْعَ بِمَكِيلٍ، أَوْ مَوْزُونٍ بَيْعَ بِمَوْزُونٍ، وَإِنْ اخْتَلَفَ الْجِنْسَانِ، وَاسْتَشْنَوَا مِنْ ذَلِكَ بَيْعَ الْعَرُوضِ الْمَوْزُونَةِ بِالنَّقْدَيْنِ. وَقَدْ نَقَلَ ابْنُ مَنْصُورٍ<sup>(١)</sup> فِي «مَسَائِلِهِ» عَنِ الثَّوْرِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ<sup>(٢)</sup> جَوَازَ السَّلْفِ فِي الْفُلُوسِ، فَإِنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: قَالَ: - يَعْنِي سُفْيَانُ - السَّلْفُ فِي الْفُلُوسِ لَا يَرُونَ بِهِ بَأْسًا، يَقُولُونَ: يَجُوزُ بَرُؤُوسِهَا، قَالَ: - يَعْنِي أَحْمَدَ - إِنْ تَجَبَّهَ رَجُلٌ أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ، وَإِنْ اجْتَرَأَ عَلَيْهِ رَجُلٌ أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: لَا رَبَا إِلَّا فِي ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، أَوْ مَا يَكَالُ أَوْ يوزَنُ مِمَّا يُؤْكَلُ أَوْ يُشْرَبُ، قَالَ إِسْحَقُ يَعْنِي ابْنَ رَاهَوِيَةَ لَا بَأْسَ بِالْفِلْسِ بِالْفِلْسِ، يَدًا بِيَدٍ، وَلَا بَأْسَ بِالسَّلْمِ فِي الْفُلُوسِ، إِذَا كَانَ يُمَكِّنُهُ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً، رَأَهُ قَوْمٌ كَالصَّرْفِ وَلَيْسَ بَيِّنٌ.

٢٩٦ - عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ النَّفِيسِ<sup>(٣)</sup> بِنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ وَهْبَانَ بْنِ رُومِيٍّ بْنِ سَلْمَانَ بْنِ

(١) طبقات الحنابلة (١/٣٠٣). وَهُوَ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ بَهْرَامَ.

(٢) هُوَ ابْنُ رَاهَوِيَةَ كَمَا سَيَأْتِي.

(٣) ٢٩٦ - ابْنُ النَّفِيسِ الْحَدِيثِيُّ (٥٧٠-٦١٨ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/١١٢)، وَالْمُنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٤٥١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٦٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/٦٥)، وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (١/٢٣٤)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (٣/٣٢٢)، وَتَارِيخُ دُنَيْسِرِ (٩٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢٢/١٤٨)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ



مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَانَ بْنِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ، السُّلَمِيِّ، الْحَدِيثِيِّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ،  
أَبُو نَصْرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، الْفَقِيهَ، الْمُحَدِّثُ.

بَغْدَادَ (٢٩٢)، وَالْوَافِي بِالْوَقَايَاتِ (٣٩٧/١٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٨٠/٥)، (١٤٢/٧).  
- وَوَالِدُهُ: النَّفِيسُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٩٩هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِدْرَاكِئْنَا. وَعَمَّهُ:  
أَسْعَدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٦١٤هـ) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِدْرَاكِئْنَا أَيْضًا. وَأَخُوهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ  
بِالنَّفِيسِ (ت: ٦٢٢هـ) سَيَأْتِي ذِكْرُهُ فِي اسْتِدْرَاكِئْنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ: «صَدِيقُنَا وَرَفِيقُنَا، الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ النَّفِيسِ  
ابن وَهْبَانَ، اصْطَحَبْنَا مَدَّةَ بـ «بَغْدَادَ» وَ«مَرْوَ» وَ«خُوَارِزْمَ» فِي السَّمَاعِ عَلَى الْمَشَائِخِ،  
وَكَانَتْ بَيْنَنَا مَوَدَّةٌ صَادِقَةٌ، وَكَانَ عَارِفًا بِالْحَدِيثِ وَرِجَالِهِ وَعُلُومِهِ، عَارِفًا بِالْأَدَبِ،  
قِيمًا بِاللُّغَةِ جَدًّا، وَخُصُوصًا لُغَةَ الْحَدِيثِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ فَيِّهًا مُنَاطِرًا، حَسَنَ الْعِشْرَةِ،  
مُتَوَدِّدًا، مَأْمُونًا الصُّحْبَةَ، صَحِيحَ الْخَاطِرِ، مَعَ دِينٍ مَتِينٍ، خَلَفْتُهُ بـ «خُوَارِزْمَ» سَنَةَ:  
(٦١٧هـ) فَفَقَلْتُهُ التَّتَارَ بِهَا شَهِيدًا، وَمَا رَوَى إِلَّا الْقَلِيلَ.

وَفِي «تَارِيخِ دُنَيْسِرٍ» قَالَ: «فَاضِلٌ، عَارِفٌ بِكَثِيرٍ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَالْأَنْسَابِ،  
وَالْأَسْمَاءِ الْمُشْكِلَةِ مِنْ أَسْمَاءِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ، وَلَهُ فِي الْإِنْشَاءِ  
وَالْتَرْتِيلِ وَالنَّظْمِ تَصَرُّفٌ، أَقَامَ بـ «دُنَيْسِرَ» مَدَّةً، وَعُلِقَ عَنْهُ بِهَا فَوَائِدٌ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَلَمْ  
أَسْمَعْ أَنَا مِنْهُ بِهَا، بَلْ بَغَيْرِهَا مِنْ نَظْمِهِ وَنَثْرِهِ، وَنَحْوِهِ».

ذَكَرَ ابْنُ الشَّعْرَانِيِّ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (٣/٣٢٢) (المطبوع)، وَقَالَ: «كَانَ مِنْ  
«حَدِيثَةِ الثُّورَةِ» عَلَى فِرَاسِخٍ مِنَ «الْأَنْبَارِ» قَلْعَةُ حَصِينَةَ فِي وَسَطِ الْفِرَاتِ وَالْمَاءُ مُحِظُّطٌ  
بِهَا. . . وَقَالَ: طَافَ الْبُلْدَانَ، وَسَمِعَ بـ «مِصْرَ» وَ«الْحِجَازَ» وَ«الشَّامَ» وَرَحَلَ إِلَى  
«خُرَاسَانَ» وَأَقَامَ بـ «مَرْوَ» وَكَانَ طَالِبًا، ثِقَّةً، حَافِظًا، مُتَقِنًا، عَارِفًا بِاللُّغَةِ، قِيمًا بِهَا، تَفَقَّهَ  
عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. . . . وَقَوْلُهُ: «عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ. . .»  
خَطَأً ظَاهِرًا.

وُلِدَ فِي عَاشِرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ «بَغْدَادَ». وَقَرَأَ الْقُرْآنَ،  
 وَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلَ، وَأَبِي السَّعَادَاتِ الْقَزَّازِ، وَخَلَقِي، وَطَلَبَ  
 بِنَفْسِهِ، وَأَمْعَنَ وَبَالَغَ، وَارْتَحَلَ فِي الطَّلَبِ إِلَى «الشَّامِ» وَ«الْجَزِيرَةِ» وَ«دِيَارِ مِصْرَ»  
 وَ«الْعِرَاقِ» وَ«خُرَاسَانَ»، وَ«مَا وَرَاءَ النَّهْرِ»، وَ«خُوَارِزْمَ». وَسَمِعَ بِـ «وَأَسِطَ»  
 مِنْ ابْنِ الْمَنْدَائِيِّ، وَبِـ «إِزْبِيلَ» مِنْ ابْنِ طَبْرَزْدِ، وَبِـ «نَيْسَابُورَ» مِنَ الْمُؤَيَّدِ،  
 وَ«بَهْرَةَ» مِنْ أَبِي رَوْحِ، وَبِـ «مَا وَرَاءَ النَّهْرِ» مِنْ طَائِفَةٍ، وَبِـ «أَصْبَهَانَ» مِنْ  
 أَصْحَابِ زَاهِرٍ وَغَيْرِهِ، وَبِـ «دِمَشْقَ» مِنَ الْكِنْدِيِّ، وَابْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ وَجَمَاعَةٍ،  
 وَبِـ «مِصْرَ» مِنْ جَمَاعَةٍ، وَلَقِيَ بِـ «الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ» ابْنَ الْمُفْضَلِ. وَكَتَبَ بِخَطِّهِ  
 الْكَثِيرَ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَحَصَلَ مِنَ الْأَدَبِ  
 طَرَفًا صَالِحًا، وَحَدَّثَ بِـ «بَغْدَادَ» وَ«دِمَشْقَ» وَغَيْرِهِمَا.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ مَلِيحَ الْخَطِّ، صَحِيحَ الثَّقَلِ وَالضَّبْطِ، فَاضِلًا،  
 حَافِظًا، مُتَقِنًا، ثِقَةً، صَدُوقًا، لَهُ النِّظْمُ وَالتَّنْزِيلُ الْحَيُّدُ، وَكَانَ مِنْ أَكْمَلِ النَّاسِ  
 ظُرْفًا وَلُطْفًا، وَحُسْنَ خُلُقٍ، وَطَيْبَ عِشْرَةٍ، وَتَوَاضَعَ، مَعَ كَمَالِ مُرُوءَةٍ،  
 وَمُسَارَعَةٍ إِلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ الْإِخْوَانِ. قَالَ: وَعَلَّقْتُ عَنْهُ بِـ «بَغْدَادَ» وَ«مَرُوءَ»  
 شَيْئًا كَثِيرًا مِنْ شِعْرِهِ، وَشِعْرٍ غَيْرِهِ، فَمِنْهُ: (١)

(١) وَمِنْ شِعْرِهِ قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» أَنَشَدَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ  
 نِقْطَةَ الْبَغْدَادِيِّ قَالَ: أَنَشَدَنِي أَبُو نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ وَهْبَانَ لِنَفْسِهِ:

لِي صَاحِبٌ لَمْ أَوْكُذْ عَقْدَ خُلَّتِيهِ      إِلَّا وَقَابَلَنِي فِي حَلَّهَا دَابَا  
 يَزُورُ عَنْ جِهَةِ الْإِنصَافِ مَقْصُدُهُ      جَهْلًا فَإِنْ سُمْتُهِ حِظُّ الْوِدَادِ أَبِي =

دَارِيْتُهُ زَمَنًا رَعِيًّا لِدِمَّتِهِ رَجَاءً أَنْ يَزْعُوِي عَنْ غِيِّهِ فَنَبَا  
 فَحَيْثُ عَيْلٌ بِهِ صَبْرِي وَأَعْجَزَنِي قَطَعْتُ مِنْ وَدِّهِ الْمَحْلُولِي السَّبَا  
 وَقُلْتُ رُحٌ غَيْرُ مَصْحُوبٍ إِلَى سَفَرٍ فَكَمَ أَكَابِدُ فَيْكِ الْوَيْلِ وَالْحَرْبَا  
 قَالَ: وَأَنْشَدَنِي أَيْضًا، قَالَ أَنْشَدَنِي أَبُو نَصْرٍ لِنَفْسِهِ، وَكَتَبَهَا إِلَى الْمُفِيدِ يُوُسَّ بنِ أَبِي بَكْرٍ  
 الْبَغْدَادِيِّ الْفَقِيهِ الْحَرْبِيِّ يَتَقَاضَاهُ بِوَعْدِ الْإِجْتِمَاعِ:

مَا هَكَذَا كَانَ ظَنِّي مَعَ الْمُفِيدِ الْأَجَلِّ  
 انْجَزْتَ وَعَدَّ التَّلَاقِي لَكِنْ بِلِيٍّ وَمَطْلٍ  
 وَعَدْتَنِي مِنْكَ قُرْبًا يُنْسِي الْهُمُومَ وَيُنْلِي  
 فَبْتُ أَرْقُدُ طَيْفَ الـ خِيَالِ جَهْدَ الْمُقْلِّ  
 أَجْنَى وَأُقْصَى وَيَحْظَى غَيْرِي بِلَذَّةٍ وَصَلٍ  
 يَا قَوْمَنَا نَاصِفُونَا مَاذَا قَضِيَّتْ عَدْلٍ

قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ عُمَرُ بنُ أَبِي الْحُسَيْنِ الْعُقَيْلِيُّ قَالَ: خَرَجْتُ  
 يَوْمًا مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ عَلَى شَيْخِنَا أَبِي هَاشِمِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ  
 الْحَلَبِيِّ، وَمَعِيَ أَبُو نَصْرٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بنُ وَهْبَانَ فَنَاولَنِي فِي الطَّرِيقِ رُقْعَةً بِحَطِّهِ مِنْ شِعْرِهِ  
 فِي فَضْلِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَتَأَمَّلْتُهَا وَأَخْرَجْتُهَا وَكَتَبْتُهَا مِنْ حَطِّهِ وَفِي «تَارِيخِ دُنَيْسِرٍ»  
 «أَنْشَدَنِي أَبُو نَصْرٍ بنُ وَهْبَانَ لِنَفْسِهِ فِي مَدْحِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَأَهْلِهِ بِـ «إِزْبَلٍ».

عِلْمُ الْحَدِيثِ أَجَلٌ عِلْمٌ يُذَكَّرُ وَلَهُ خَصَائِصٌ فَضْلُهَا لَا يُنْكَرُ  
 رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الشَّرِيعَةِ مُؤْتَقٌ وَبِهِ الْكِتَابُ الْمُسْتَبِينُ يُفَسَّرُ  
 وَهُوَ الطَّرِيقُ إِلَى الْهُدَى وَضِيَاؤُهُ لِدِيَاغِي الرَّيْبِ الْمُرْبِّ يُنَوَّرُ  
 وَهُوَ الذَّرِيعَةُ فِي مَعَالِمِ دِينِنَا وَبِهِ الْفَقِيهُ اللَّوَدَعِيُّ يُعْبَرُ  
 وَلَوْلَاهُ لَمْ يُعْرَفْ لِقَوْمِ سِنِيرَةٍ فَلِسَانُهُ عَنْ كُلِّ قَوْمٍ يُخْبِرُ

سَلُوا فُوَادِي هَلْ صَفَا شَرِبُهُ مُذْ نَأَيْتُمْ عَنْهُ أَوْ رَاقَا

وَرِجَالُهُ أَهْلُ الزَّهَادَةِ وَالتَّقَى وَهُمْ بِتَحْقِيقِ الْمَنَاقِبِ أَجْدَرُ  
وَقَفُوا نَفْسَهُمْ عَلَيْهِ فَجِدُّهُمْ لَا يَنْشِي وَدَوِيَّهُمْ لَا يَفْتُرُ  
يَنْفُونَ عَنْهُ إِفْكَ كُلِّ مُعَانِدٍ بِدَلَائِلِ مُتَلَالَاتِ تَزْهَرُ  
وَيَقُونَهُ شِبَهَ الشُّكُوكِ بِجَهْدِهِمْ فَيَظَلُّ بَعْدَ الشَّكِّ وَهُوَ مُشَهَّرُ  
وَيَمَيِّرُونَ صَحِيحَهُ وَسَقِيمَهُ بِمَقَالَةٍ تَبَيَّنَتْهَا لَا يَقْضِرُ  
لِلَّهِ دَرُّهُمْ رِجَالًا مَا لَهُمْ فِي اللَّهِ مَحْيَاهُمْ وَفِيهِ مَمَاتُهُمْ  
قِنَعُوا بِمُجْزِيءِ قُوْتِهِمْ مِنْ دَارِهِمْ مَا ضَرَّهُمْ مَا فَاتَ مِنْ دِينَاهُمْ

قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ: أَنشَدَنَا الْقَاضِي الْإِمَامُ، الْكَامِلُ، زَيْنُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْوَانَ الْأَسَدِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِمَنْزِلِهِ الْمَعْمُورِ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَانِي عَشَرَ رَجَبٍ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ، قَالَ أَنشَدَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ وَهْبَانَ لِنَفْسِهِ:

أَرَاكَ تَنْظُرُ قَوْلِي فَتَرْدِرْنِي لِأَجْلِهِ  
وَقَدْ حَوَى لَوْدَعِيًّا سَلَبْتَ مُحْسِنَ فَضْلِهِ  
يَكْفِيكَ فَضْلًا وَقَوْلًا فِي عَقْدِ أَمْرِ وَحَلَّةِ  
إِمَّا بَلَوْتَ حُسَامًا فَانظُرْ إِلَى حَدِّ نَصْلِهِ  
وَلَا يَغْرُنْكَ مِنْهُ غِمْدٌ جَدِيدٌ لِصَقْلِهِ  
بَلِ اخْتَبِرْ قُطْبِيهِ تَحِطْ بِكُنْهِ مَحَلَّةِ  
وَأُولِهِ مِنْ شَفِيقِ حَمْدًا وَذَمًّا بِفِعْلِهِ  
هَذَا هُوَ الرُّشْدُ فَاسْلُكْ مِنْهُ مَنَاهِجَ عَدْلِهِ

وَلَهُ مَقَطَعَاتٌ أُخْرَى فِي «تَارِيخِ إِرْبِلٍ».

وَهَلْ يُسَلِّئِهِ إِذَا غِبُّمُ      إِنَّ أَوْدَعَ التَّسْلِيمُ أَوْرَاقَا  
وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

وَأَفْتِ صَحِيفَةً أَفْضَالَ مُضَمَّنَةٍ      مِنْ التَّشَوُّقِ أَصْنَافًا وَأَوْصَافَا  
تَطَوُّلًا مِنْ خَلِيلٍ لَا أَرَى بَدَلًا      مِنْهُ عَلَى حَالَتَيْهِ صَدًّا أَوْ صَافِي

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: عَلَّقْتُ عَنْهُ بِـ«مِصْرٍ» فَوَائِدَ وَسَمِعْتُ شَيْئًا مِنْ شِعْرِهِ وَكَانَ حَادًّا لَخَاطِرٍ، جَيِّدَ الْقَرِيحَةِ، فَقِيهًا، مُتَأَدِّبًا، شَاعِرًا، قُتِلَ شَهِيدًا سَنَةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ فِي فِتْنَةِ الْكُفَّارِ بِـ«خُرَاسَانَ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

قُرِيَءَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمَيْدُومِيِّ - بِـ«مِصْرٍ» وَأَنَا أَسْمَعُ - أَخْبَرَكُمْ أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَائِيُّ - سَمَاعًا - قَالَ: أَنْشَدَنَا رَفِيقُنَا أَبُو نُصَيْرٍ عَبْدَ الرَّحِيمِ بْنِ شَيْخِنَا أَبِي جَعْفَرِ النَّقِيسِ بْنِ هَبَةَ اللهِ بْنِ وَهْبَانَ الْحَدِيثِيُّ لِنَفْسِهِ<sup>(١)</sup>:

تَبْلَى يَدِي بَعْدَ مَا خَطَّتْ أَنَامِلُهَا      كَأَنَّهَا لَمْ يَكُنْ طَوْعًا لَهَا الْقَلَمُ  
يَأْنَفُسُ وَيَحْكُ نُوحِي حَسْرَةً وَأَسَى      عَلَى زَمَانِكَ إِذْ وَجَدَانَا عَدَمُ  
وَاسْتَدْرِكِي فَارِطَ الرِّلَّاتِ وَاعْتَنِمِي      شَرَحَ الشَّيْبَةِ، فَالْأَوْقَاتُ تُعْتَنَمُ  
وَقَدَّمِي صَالِحًا تَزْكُو عَوَاقِبُهُ      يَوْمَ الْحِسَابِ إِذَا مَا أَفْلَسَ الْأُمَمُ

«وَالْحَدِيثِيُّ» نِسْبَةٌ إِلَى «الْحَدِيثَةِ» مَدِينَتُهُ عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ<sup>(٢)</sup>.

(١) الْمَشِيخَةُ الْكُبْرَى لِلنَّجِيبِ الْحَرَائِيِّ وَرَقَةٌ (١٢٤)، وَالْمَشِيخَةُ الصُّغْرَى وَرَقَةٌ (٩٠) وَأَنْشَدَ فِيهِمَا الْأَبْيَاتَ وَقَالَ فِي الصُّغْرَى: «أَبُو نُصَيْرٍ هَذَا طَالِبٌ، فَاضِلٌ، رَحَّالٌ، عُنِيَ بِسَمَاعِ الْحَدِيثِ وَكِتَابَتِهِ».

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٦٧).

٢٩٧ - نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup> بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُصْرِيِّ، الْهَمْدَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقْرِئُ، الْمُحَدِّثُ، الْحَافِظُ، الرَّاهِدُ، الْأَدِيبُ، أَبُو الْفَتْوحِ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ، وَيُلَقَّبُ: «بُرْهَانَ الدِّينِ»، نَزِيلُ «مَكَّةَ» وَإِمَامُ حَطِيمِ الْحَنَابِلَةِ بِهَا<sup>(٢)</sup>.  
وُلِدَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ الزَّاعُونِيِّ، وَأَبِي الْكَرَمِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَمَسْعُودِ بْنِ الْحُصَيْنِ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ السَّمِينِ، وَسَعْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّجَاجِيِّ، وَجَمَاعَةٍ غَيْرِهِمْ.

(١) ٢٩٧ - أَبُو الْفَتْوحِ الْحُصْرِيُّ (٥٣٦-٦١٨ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٦٧/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَضِد» (١/٣٤٥). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ (٤٦٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٦٩)، وَذَيْلُ الرُّوَضَتَيْنِ (١٣٣)، وَالْعَبْرُ (٥/٧٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٦٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/١٦٣)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٢٤١)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٢/١٢٤)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٠)، وَتَذَكِرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٣٨٢)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٤)، وَالْمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ (٤١٠) وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/٩٩)، وَغَايَةُ النِّهَايَةُ (٢/٣٣٨)، وَالْعَقْدُ الثَّمِينِ (٧/٣٣٢)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢/٢٩٦)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٢/٣٩٣)، وَالثُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٥٣)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٤٨٩)، وَشَدْرَاتُ الدَّهَبِ (٥/٨٣)، (٧/١٤٦). ابْنُهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ نَصْرِ (ت: ٦٨٨ هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَابْنُهُ الْآخَرُ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ (ت: ؟) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ». نَسْتَدْرِكُهُ مَعَ أَخِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَابْنَتُهُ: سَتْ الْأَهْلِ (ت: ٦٨٩) سَتَّانِي فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْإِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ النَّجَّارِ «وَجَاوَرَ بِمَكَّةَ زِيَادَةَ عَلَى عَشْرِينَ سَنَةً».

وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَالنَّقِيبِ أَبِي طَالِبٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدِ الْحُسَيْنِيِّ، وَهَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشُّبَلِيِّ، وَأَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ الثَّرِيكِيِّ، وَأَبْنِ الْمَادِحِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَالْمُبَارِكِ بْنِ خُضَيْرٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ الْمُقَرَّبِ، وَأَبْنِ الْبَطِّيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَى بْنَ ثَابِتِ بْنِ بُنْدَارٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ النَّقُورِ، وَأَبْنِ الْحَشَّابِ، وَعَبْدَ الْحَقِّ الْيُوسُفِيَّ، وَشُهَدَةَ، وَخَلَقَ كَثِيرًا مِنَ الْبَغْدَادِيِّينَ، وَالغُرَبَاءِ، وَعَنِي بِهِذَا الشَّانِ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَلَمْ يَزَلْ يَقْرَأُ وَيَسْمَعُ، وَيُفِيدُ إِلَى أَنْ عَلَتْ سِنُهُ، وَاشْتَغَلَ بِالْأَدَبِ، وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ «بَغْدَادٍ» إِلَى «مَكَّةَ» سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، فَاسْتَوْطَنَهَا، وَأَمَّ بِهَا الْحَنَابِلَةَ، وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، مُتَعَبِّدًا.

وَقَالَ الدُّبَيْثِيُّ: كَانَ ذَا مَعْرِفَةٍ بِهَذَا الشَّانِ - يَعْنِي الْحَدِيثَ - وَنِعَمَ الشَّيْخُ كَانَ، عِبَادَةً، وَثِقَةً. وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: كَانَ حَافِظًا، ثِقَةً.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَافِظًا، حُجَّةً، نَبِيلاً، جَمَّ الْفَضَائِلِ، كَثِيرَ الْمَحْفُوظِ مِنْ أَعْلَامِ الدِّينِ، وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، كَثِيرَ الْعِبَادَةِ وَالتَّهَجُّدِ وَالصِّيَامِ.

وَقَالَ ابْنُ مُسَدِّي: كَانَ أَحَدَ الْأَئِمَّةِ الْأَثْبَاتِ، مُشَارًا إِلَيْهِ بِالْحِفْظِ.

وَقَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّبْطِيُّ: سَمِعْتُ مِنْهُ بِ«مَكَّةَ» وَكَانَ مُتَعَبِّدًا، لَا يَنْفُتُ مِنَ الطَّوَافِ، صَالِحًا، ثِقَةً.

وَقَالَ أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ جُزْءًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَكَانَ إِمَامًا فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، وَمُحَدِّثًا حَافِظًا، وَعَابِدًا. قَالَ لِي الْمَلِكُ الْمُحْسِنُ أَحْمَدُ بْنُ الْمَلِكِ النَّاصِرِ صَلَاحِ الدِّينِ: مَا رَأَيْتُ أَعْبَدَ مِنَ الْبُرْهَانَ بْنِ الْحُضَيْرِيِّ

كَانَ يَعْتَمِرُ فِي رَمَضَانَ ثَلَاثَ عُمَرٍ فِي نَهَارِهِ وَثَلَاثَ عُمَرٍ فِي لَيْلِهِ<sup>(١)</sup>. وَقَالَ لِي شَيْخُنَا طَلْحَةُ الْعَلَيْيُّ - بِ«بَغْدَادَ» سَنَةَ أَرْبَعٍ، أَوْ خَمْسٍ، وَسَبْعِينَ - مَا فِي «بَغْدَادَ» مِثْلُ الْبُرْهَانَ بْنِ الْحُصْرِيِّ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، مَا تَقَدَّرُ تَقْرَأُ عَلَيْهِ سُورَةَ كَامِلَةً مِنْ شِدَّةِ تَحْرِيرِهِ.

حَدَّثَ أَبُو الْفَتْوحِ بْنُ الْحُصْرِيِّ بِالْكَثِيرِ بِ«بَغْدَادَ» وَ«مَكَّةَ» وَسَمِعَ مِنْهُ خَلَقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَيْمَةِ وَالْحَفَاطِ، وَغَيْرِهِمْ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْيِّ، وَابْنُ نُقْطَةَ، وَابْنُ النَّجَّارِ، وَالضَّيَّاءُ، وَالْبِرْزَالِيُّ، وَابْنُ حَلِيلٍ، وَالسَّيْفُ الْبَاخْرَزِيُّ، وَالتَّاجُ ابْنُ الْقَسْطَلَانِيِّ، وَمِقْدَادُ الْقَيْسِيُّ، وَهُوَ خَاتِمَةُ أَصْحَابِهِ، سَمِعَ مِنْهُ كَثِيرًا بِ«مَكَّةَ» مِنْ ذَلِكَ «سُنُّ أَبِي دَاوُدَ» بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي طَالِبِ بْنِ أَبِي زَيْدِ الْعَلَوِيِّ نَقِيبِ «الْبَصْرَةِ»، بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ التُّسْتَرِيِّ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ عُمَرُ الْقُرَشِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ لِلْعَلَوِيِّ سَمَاعٌ مِنَ «السُّنَنِ» إِلَّا الْجُزْءَ الْأَوَّلَ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ: أَنَّ الْعَلَوِيَّ طُوْلَبَ بِأَصْلِ سَمَاعِهِ بِ«بَغْدَادَ»، فَانْحَدَرَ إِلَى «الْبَصْرَةِ» وَاجْتَهَدَ فَلَمْ يَجِدْ سَمَاعَهُ إِلَّا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، ذَكَرَهُ ابْنُ نُقْطَةَ، قَالَ: وَذَكَرَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَتْوحِ بْنُ الْحُصْرِيِّ أَنَّ سَمَاعَهُ ظَهَرَ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ ذَلِكَ غَيْرُهُ.

قُلْتُ: الْحَافِظُ أَبُو الْفَتْوحِ ثِقَةٌ، لَا مَغْمَزَ فِيهِ، وَالْعَلَوِيُّ غَيْرُ مُتَّبَعٍ، وَقَدْ

(١) هَلْ مِثْلُ هَذَا مَشْرُوعٌ؟!

(٢) وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَنْدَلُسِ الْوَارِدِينَ إِلَى الْحَرَمَيْنِ، وَاسْتَجَازَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ يُرَاجِعُ: الذَّيْلُ، وَالتَّكْمِيلَةُ لِابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمُرَاقِشِيِّ.



أَدْعَى سَمَاعَ الْكِتَابِ، وَلَكِنْ لَمْ يَظْهَرْ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ إِلَّا سَمَاعَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ. فَاحْتَاطُوا وَقَرَأُوا عَلَيْهِ الْبَاقِيَ بِالْإِجَازَةِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ سَمَاعًا، فَلَا يَبْعُدُ ظُهُورُ سَمَاعِهِ لِلْبَاقِي بَعْدَ ذَلِكَ، كَمَا جَرَى فِي «سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» وَيَصِيرُ السَّمَاعُ مُتَّصِلًا، لَا إِجَازَةً فِيهِ عَلَى الصَّحِيحِ، بَلِ الْجُمْهُورُ عَلَى جَوَازِ الْقِرَاءَةِ لِلْكِتَابِ كُلِّهِ بِالسَّمَاعِ بِمُجَرَّدِ قَوْلِ الشَّيْخِ الثَّقَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ<sup>(١)</sup>، وَفَتَاوَى الْعُلَمَاءِ فِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ: تُوفِّي شَيْخُنَا الْحَافِظُ الْإِمَامُ، إِمَامُ الْحَرَمِ، أَبُو الْفَتْوحِ بِ «الْمَهْجَمِ»<sup>(٢)</sup> فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةِ تِسْعِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَذَكَرَ ابْنُ مُسَدِّي:

(١) فِي التَّرْجَمَةِ رَقْمَ (١٩) (١/١٩٠).

(٢) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٢٦٥).

يُسْتَدْرِكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٨ هـ).

401 - بِهَيْئَةِ بِنْتِ طَرْخَانَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيِّ، أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٧)، وَقَالَ: «إِمْرَأَةٌ، صَالِحَةٌ، عَابِدَةٌ، لَهَا أَوْزَادٌ وَتَهْجُدُ، رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنْ سَعْدِ الْخَيْرِ» أَخُوهَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرْخَانَ (ت: ٦٣٧ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

402 - وَعُمَرُ بْنُ عَيْسَى بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبُرُورِيِّ الْبَغْدَادِيُّ، أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاعِظِ (ت: ٦٠٤ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عُمَرَ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٥/١٤٣)، وَالتَّكْمِلَةَ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٥٥)، وَالْمُخْتَصَرَ الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ (٣/١٠٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤١٥).

403 - مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ، النَّاصِحِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقَدِّسِيِّ الْحَنْبَلِيُّ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤١٨) وَنَقَلَ أَخْبَارَهُ عَنِ الْحَافِظِ =

الضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ .

404 - وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مِقْدَامٍ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَقْدِسِيُّ ، الْعَطَّارُ . أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٥٥ / ٣) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٢١) ، وَالِدُهُ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى «الصَّالِحِيَّةِ» وَمَعَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ هَذَا . قَالَ ابْنُ طُولُونٍ نَقْلًا عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ «وَجَاءَ أَبُو عَبْدِ الْوَاحِدِ . . . سَلَامَةُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مِقْدَامٍ مِنْ «جَمَاعِيَلٍ» بِأَوْلَادِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدَ ، وَمَكِّيَةَ ، وَزَوْجَتَهُ مَبَارَكَةَ» وَيَتَّصِلُ نَسَبُهُ بِأَلِ قُدَامَةَ بِجَدِّهِ «نَصْرِ بْنِ مِقْدَامٍ» .

405 - وَمُوسَى بْنُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَبَلِيِّ ، أَبُو نَصْرِ ، ضِيَاءُ الدِّينِ . سَكَنَ «الْعُقَيْبَةَ» مِنْ «دِمَشْقَ» وَرَوَى عَنْهُ الْبِرْزَالِيُّ ، وَالضِّيَاءُ ، وَابْنُ خَلِيلٍ ، وَالسَّيْفُ بْنُ الْمَجْدِ ، وَابْنُ الْحَاجِبِ ، وَالشَّهَابُ الْقُوصِيُّ ، وَالرَّزْكَِيُّ الْمُنْدَرِيُّ ، وَالْفَخْرُ عَلِيُّ ، وَالتَّقِيُّ بْنُ الْوَاسِطِيِّ . . . وَعَبَّرَهُمْ مِنْ كِبَارِ الْأَيْمَةِ الْحَفَاطِ ، وَمَعَ هَذَا وَصَفَهُ ابْنُ النَّجَّارِ بِأَنَّهُ : «كَانَ خَالِيًا مِنْ الْعِلْمِ» وَهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ صِحَّةِ الرِّوَايَةِ وَسَعَتِهَا ، وَالْعِلْمِ بِمَا يُرْوَى وَمَعْرِفَتِهِ وَتَفْسِيرِ مَعْنَاهُ ، وَالْإِنَّمَاءِ بِمَذَلُّوهِ ، وَاتَّسَاعِ دَائِرَةِ الثَّقَافَةِ الْعِلْمِيَّةِ ؛ بِمَعْرِفَةِ الْعُلُومِ الْأُخْرَى مِنْ فِقْهِ ، وَتَفْسِيرِ ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ ، وَالتَّارِيخِ ، وَعُلُومِ اللُّغَةِ وَغَيْرِهَا . أَخْبَارُهُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤ / ١٤١) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١ / ٣٤٤) وَالتَّكْمِلَةِ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣ / ٤٦) ، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣ / ١٩٦) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢ / ١٥٠) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣١) ، وَالْعَبْرَ (٥ / ٧٥) ، وَدَوَلِ الْإِسْلَامِ (٢ / ١٢٣) ، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦ / ٢٥٢) ، وَالْقَلَائِدِ لِلتَّادِفِيِّ (٤٤) وَبَهْجَةِ الْأَسْرَارِ (١١٥) ، وَالشُّدْرَاتِ (٥ / ٨٢) ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنْ أَوْلَادِ الشَّيْخِ .

406 - أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْمُظْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْزِيِّ ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٧) ، قَالَ : نَزَلَ «الْمَوْصِلَ» مَعَ أَخِيهِ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَحَدَّثَ عَنْ عَتِيقِ بْنِ صَيْلَانَ .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : أَخُوهُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُظْفَرِ (ت : ٦٢٢ هـ)



وَهُوَ أَصْغَرُ مِنَ النَّاصِحِ بِتِسْعِ سِنِينَ<sup>(١)</sup>. سَمِعَ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ نَصْرِ اللَّهِ الْقَرَّازِ، وَأَجَازَ لَهُ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ التُّرْكِيُّ، وَعَبْدُ الْحَقِّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ. وَتَفَقَّهَ وَبَرَعَ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ جَدِّهِ بِ«دِمَشْقَ». قَالَ أَبُو شَامَةَ: هُوَ أَخُو الْبَهَاءِ وَالنَّاصِحِ، وَهُوَ أَصْغَرُهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ أَبْرَعَهُمْ فِي الْفِقْهِ وَالْمُنَاطَرَةِ، وَالْمُحَاكَمَاتِ، بَصِيرًا بِمَا يَجْرِي عِنْدَ الْقَضَاةِ فِي الدَّعَاوَى وَالْبَيِّنَاتِ. وَقَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، خَيْرًا، عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: وَكَانَ ذَا قُوَّةٍ وَشَهَامَةٍ، وَأَنْتَرَعَ مَسْجِدَ الْوَزِيرِ مِنْ يَدِ الْعَلَمِ<sup>(٣)</sup>.

- =
- المؤلف والدَّهْمُ نَجْمَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٥٨٦هـ) وَجَدَّهُمْ عَبْدُ الْوَهَّابِ (ت: ٥٣٦هـ) وَأَبَا جَدَّهُمْ «أَصْلُ الْأُسْرَةِ» عَبْدُ الْوَاحِدِ (ت: ٤٨٦هـ)، كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ: الْمُظْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَلَدَ الْمَذْكُورِ هُنَا (ت: ٦٦٧هـ) وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ دَاوُدَ بْنَ عَبْدِ الْكَرِيمِ (ت: ؟)، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٩٩). وَلَا حَفِيدَهُ سُلَيْمَانَ بْنَ الْمُظْفَرِ (ت: ٦٨٧هـ). سَيِّئَاتِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
- (١) سَيِّئَاتِي فِي كَلَامِ الْمُؤَلَّفِ أَنَّ أَخَاهُ نَاصِحَ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَوُلِدَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَابِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.
- (٢) وَلَهُمْ أَخٌ رَابِعٌ هُوَ: إِسْمَاعِيلُ، وَالِدُ أَحْمَدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْمَذْكُورِ فِي «مُعْجَمِ الْحَافِظِ الدَّمِيَّاطِيِّ»، وَ«عُقُودُ الْجَمَّانِ» لابنِ الشَّعَّارِ وَغَيْرِهِمَا.
- (٣) فِي (أ): (ط): «الْعَالِمِ» وَإِنَّمَا هُوَ الْعَلَمُ وَهُوَ: عَلَمُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ السَّخَّائِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) الْإِمَامُ، الْمُفَسِّرُ، الْمُقْرِئُ، النَّحْوِيُّ، اللَّغَوِيُّ، الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ «جَمَالِ الْقُرَّاءِ» وَ«سَفَرِ السَّعَادَةِ» وَ«شَرْحِ الْمَفْصَلِ» وَغَيْرِهَا.
- يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٩هـ):
- =

408 - بَدْرُ التَّمَامِ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْأَخْضَرِ، أُخْتُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

(ت: ٦١١ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهِيَ أُمُّ أَوْلَادِ الْأَدِيبِ أَبِي الْمَعَالِيِّ الْحَظْرِيِّ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٨٥/٣) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٥).

409 - وَثَابِتُ بْنُ مُشَرَّفِ بْنِ أَبِي سَعْدِ الْأَرْجِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ سِسْتَانَ» أَبُو سَعْدٍ، مُوَفَّقُ الدِّينِ، مُحَدِّثٌ مَشْهُورٌ، لَهُ «مُسَلْسَلُ الْعِيدَيْنِ» مَحْطُوطٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِ«دِمَشْقَ» مَجْمُوعٌ رَقْمَ ١٧ (١٧٠-١٧٦)، (٨٠-٨١). أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٢٢٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٨٩/٣)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/٥٩٧)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/١٥٢)، وَالْعَبْرِ (٥/٧٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٥)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٥/٩٣)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٥٤)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/٨٤).

410 - وَأُخْتُهُ عَزِيزَةُ بِنْتُ مُشَرَّفِ تُوَفِّتْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ أَيْضًا قَبْلَ أُخِيهَا بِأَيَّامٍ. وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِمَا مُشَرَّفٍ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦١ هـ). وَأَخْبَارُ عَزِيزَةَ فِي: التَّكْمِلَةِ (٣/٨٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٦)، وَالْمُسْتَبْتَبِ (٢/٤٥٧)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٥/٩٣).

411 - وَرُؤَيْلِيُّ بْنُ طِنْطَاشِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيِّ الْعَوْنِيِّ: مَوْلَى عَوْنِ الدِّينِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هُبَيْرَةَ الْوَزِيرِ (ت: ٥٦٠ هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٩١).

412 - عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ الرَّوْحَانِيِّ الْبَعْقُوبِيِّ الرَّاهِدِيُّ، صَحْبَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، زَاهِدًا، عَابِدًا، مُتَأَلِّهًا، كَبِيرَ الْقَدْرِ، مِنْ أَعْيَانِ شَيْوْخِ الْعِرَاقِ فِي زَمَانِهِ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ. وَذَكَرَهُ الصَّرْصَرِيُّ فِي شِعْرِهِ وَصَرَّحَ بِحَبْنَلِيَّتِهِ فِي قَوْلِهِ:

وَالْحَبْنَلِيُّ بْنُ إِدْرِيسَ الْوَلِيِّ [وَأَكَالَ] سَبْرَارِ حَبْرٍ بِنُورِ الْعِلْمِ مَحْبُورُ

وَيُرَاجَعُ: الدِّيَوَانُ (٣٧، ٤٥، ٧٧، ١٥٩، ١٦٣، ١٧٨، ٣١٤، ٣١٨، ٦١٣، ٦٤٤) كَذَا فِي فَهْرِسِ الدِّيَوَانِ، وَهُنَاكَ مَوَاضِعٌ أُخْرَى لَمْ يَذْكُرْهَا الْمُحَقِّقُ؛ مِنْهَا: ص (١٨٤) وَغَيْرُهَا.

السَّخَاوِيُّ، وَبَقِيَ لِلْحَنَابِلَةِ إِلَى الْآنَ. قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: حَدَّثَ، وَلَقِبْتُهُ بِ«دِمَشْقٍ» فِي الدَّفْعَةِ الْأُولَى، وَلَمْ يَنْفِقْ لِي السَّمَاعُ مِنْهُ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ. تُوُفِّيَ فِي سَابِعِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ تِسْعِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْعَدَبِ «سَفْحِ قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٩٩ - عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ مُرِّيٍّ<sup>(١)</sup> بْنِ نَامِيٍّ، الْمَقْدِسِيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو أَحْمَدَ،

أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٨٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٥١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥٥)، وَالْعَبْرِ (٥/٧٧)، وَالْإِشَارَةَ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٥)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥)، وَالتَّجُومِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٥٣)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/٨٥).

413 - وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِ«الدَّبَابِ» الْبَغْدَادِيُّ الْبَاصِرِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ، وَهُوَ جَدُّ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٦٨٥ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٨٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥٥)، وَالْمُسْتَبْتِ (١/٢٨٣)، وَالتَّوَضُّيحِ (٤/١٦).

414 - وَسَمَارُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، أَبُو بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْعَوَيْسِ»، الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقْرِيءُ، النِّيَّارُ، نَزِيلُ «الْمَوْصِلِ» وَمُسْنِدُهَا. قِيلَ: اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَلَقَبَهُ الْوَزِيرُ ابْنُ هُبَيْرَةَ بِ«مِسْمَارٍ»؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَرَاهُ يَسْمَعُ وَهُوَ جَالِسٌ سَاكِنٌ، فَقَالَ: كَأَنَّهُ مِسْمَارٌ؛ وَكَانَ شَيْخًا، مُتَدَيِّنًا، خَيْرًا، مَشْهُورًا، وَوَصَفَهُ ابْنُ نُقْطَةَ بِأَنَّهُ شَيْخٌ، صَالِحٌ، ثِقَّةٌ، وَأَنَّ سَمَاعَهُ صَحِيحٌ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٤٦٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٨٣)، وَتَارِيخِ إِزْبِيلِ (١/١٩٨)، وَفِيهِ وَفَاتِهِ سَنَةَ (٦١٦ هـ)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/١٥٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٦٤)، وَالْعَبْرِ (٥/٧٧)، وَتَذَكُّرَةِ الْحَقَاطِظِ (٤/١٤٠٣)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/٢٠٥)، وَالتَّجُومِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٥٣).

(١) ٢٩٩ - عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ مُرِّيٍّ الْمَقْدِسِيُّ (؟ - ٦٢٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٥٦)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/١١٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٤٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»

(٣٤٦/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٦٢/٤) (قَرَاوِي)، وَتَارِيخُ إِزْبِيلَ (٣١٥/١)،  
وَالْتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٩٩/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٩٩)، وَالْمُسْتَبْتَهُ (٥٠٠/٢)،  
وَالْتَّوَضِيحُ (٥٣/٧)، وَالتَّبْصِيرُ (١١٠/٣)، وَالشَّدْرَاتُ (٣٢/٥) (١٦٣/٧). وَ(الْقَرَاوِيُّ)  
(الْحَسَّانِي) نِسْبَةٌ إِلَى «قَرَاوَى بِنِي حَسَّانٍ» مِنْ أَرْضِ «بَيْتِ الْمَقْدِسِ» وَكَانَ أَصْلُهُ مِنْهَا،  
ثُمَّ هَاجَرَ بِهِ أَبُوهُ إِلَى «صَالِحِيَّةِ دِمَشْقَ» إِذْ كَانَ أَبُوهُ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهَا مَعَ آلِ  
قُدَامَةَ) وَغَيْرِهِمْ جَاءَ فِي الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ فِي تَارِيخِ الصَّالِحِيَّةِ (١/٧٦)، - نَقْلًا عَنِ  
الْحَافِظِ الضَّيَاءِ - وَجَاءَ أَبُو عَابِدٍ مُرِّيُّ بْنُ مَاضِي بْنِ نَامِي، وَأَوْلَادُهُ: (عَابِدٌ)، وَ(رِزْقُ  
اللَّهِ)، وَ(عَبْدُ الْحَمِيدِ)، وَوَلِدُهُ أَوْلَادٌ.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : وَقَدْ رَحَلَ الْمُتَرَجِّمُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَى «بَغْدَادَ»  
وَ«الْمَوْصِلَ» وَ«إِزْبِيلَ» وَاسْتَقَرَّ بِ«بَغْدَادَ» وَبِهَا تُوُفِّيَ .

415 - وَأَخُوهُ أَحْمَدُ ذَكَرَهُ يَأْقُوْتُ الْحَمَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ، قَالَ: «وَقَرَاوَى أَيْضًا:  
قَرِيئَةٌ مِنْ أَعْمَالِ «نَابُلُسَ» يُقَالُ لَهَا: «قَرَاوَى بِنِي حَسَّانٍ» وَيُنَسَّبُ إِلَيْهَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَمِيدِ  
وَأَحْمَدُ ابْنَا مُرِّيِّ بْنِ مَاضِي الْقَرَاوِيِّ الْحَسَّانِيِّ . . .» .

(تَحْقِيقٌ) هُنَاكَ سَمِيَهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَاضِي الْمَقْدِسِيِّ النَّابُلُسِيِّ (٦٣٩هـ)،  
مُحَدَّثٌ، حَنْبَلِيٌّ مِثْلَهُ، مُعَاصِرٌ لَهُ، سَمِعَ الْحَدِيثَ، وَأَسْمَعَ أَوْلَادَهُ وَهُمْ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ)  
(عَبْدُ الرَّحِيمِ)، وَ(عَبْدُ الْحَافِظِ)، وَ(عَبْدُ الْحَالِقِ) وَ(عَبْدُ السَّاتِرِ)، وَ(عَبْدُ الْقَادِرِ)،  
(عَيْسَى)، وَ(يَحْيَى)، وَ(أَبُوبَكْرٍ)، وَ(مُوسَى)، وَ(عَبْدُ الدَّائِمِ). ذُكِرُوا فِي السَّمَاعَاتِ  
الِدَّمَشْقِيَّةِ (٢٤٤، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٦٢، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٨٣، ٤٥٩،  
٦١٤، ٦٣١). وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مِنْهُمْ (عَبْدُ السَّاتِرِ) (ت: ٦٧٦هـ) وَ(عَيْسَى) (ت: ٦٨٦هـ)،  
وَاسْتَدْرَكَتْ (عَبْدُ الرَّحِيمِ) فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٧٧هـ)، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّمِياطِيُّ عَبْدَ اللَّهِ  
ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَاضِي (ت: ٦٥٥هـ) فَلَعَلَّهُ أَخُوهُمْ أَيْضًا .

- وَمِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِمْ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُرِّيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ

نَزِيلُ «بَغْدَادَ». سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كَلَيْبٍ وَطَبَقَتِهِ<sup>(١)</sup>، وَحَدَّثَ عَنْهُ بِ«سُخْحَةِ ابْنِ عَرَفَةَ»، سَمِعَهَا مِنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَتَفَقَّهُ فِي الْمَذْهَبِ، وَكَانَ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، صَالِحًا، خَيْرًا، مُتَوَدِّدًا.

تُوِّفِيَ فِي لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ ثَالِثَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ عِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنْ الْغَدِ بِ«بَابِ حَرْبٍ». قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَأَظُنُّهُ جَاوَزَ الْخَمْسِينَ بَيْسِيرًا،

= الْحَوَازِنِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٦٦٧ هـ) نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِنْدَرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.  
(١) فِي «تَارِيخِ إِرْبِلَ» لِابْنِ الْمُسْتَوْفِيِّ: «وَكَتَبَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ الْحَوَازِنِيُّ، هُوَ ابْنُ شُحَّانَةَ، وَنَاوَلَنِيهِ قَالَ: . . . سَكَنَ «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا أَبَالَفَرَجَ بْنَ كَلَيْبٍ، وَأَبَالَقَاسِمَ بْنَ بُوشِ، وَأَبَالَمَعَالِيَّ بْنَ الْمُعَمَّرِ، وَأَبَالَفَرَجَ بْنَ الْجَوَازِيِّ، وَبِ«الْمَوْصِلِ» أَبَالَمَعَالِيَّ بْنَ الْهَيْثِيِّ، وَأَبَالَطَّاهِرِ بْنَ الطُّوسِيِّ، وَابْنَ هَبَلٍ، وَبِ«دِمَشْقَ» أَبَالَمَعَالِيَّ نَجْمَ الدِّينِ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبَا الطَّاهِرِ بَرَكَاتَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحُشُوعِيِّ، وَغَيْرَهُمْ. وَقَالَ ابْنُ الْمُسْتَوْفِيِّ وَاسْتَنْشَدْتُهُ مِنْ شِعْرِهِ فَأَنْشَدَنِي: وَكَتَبَهُ بِحِطِّهِ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ.

مُظَفَّرَ الدِّينِ هَذَا قَاصِدًا رَجُلٌ	نَادَاكَ وَهُوَ بِحَمْلِ الْفَقْرِ مَوْصُوبٌ
أَبَانَهُ الدَّهْرُ عَنْ رُبْعٍ فَأَبَعَدَهُ	وَمَنْ يُحَارِبُ هَذَا الدَّهْرَ مَخْرُوبٌ
وَأَنْتَ أَكْرَمُ مَنْ طَافَ الْوُفُودُ بِهِ	وَمَنْ إِلَى شَرَفِ الْعَلِيَاءِ مَنْسُوبٌ
يَا مَنْ أَعَادَ عِيُونَ الدَّهْرِ مُبْصِرَةً	فَمَيْصُ نَائِلِهِ وَالْمَجْدُ يَعْقُوبُ
وَمَنْ لَهُ شَرَفٌ مَا مِثْلُهُ شَرَفٌ	عَلَى قُلُوبِ عِبَادِ اللَّهِ مَكْتُوبٌ
وَعَرَضُهُ عَنْ جَمِيعِ الدَّمِّ مُمْتَنِعٌ	وَمَالُهُ فِي ذَوِي الْحَاجَاتِ مَوْهُوبٌ
وَكُنْتُ أَوْعِدُ نَفْسِي مِنْكَ بُعَيْتَهَا	وَالْيَوْمَ هَا أَنْتَ وَالْدُنْيَا وَأَيُّوبُ

قَالَ: وَرَدَّ «إِرْبِلَ» غَيْرَ مَرَّةٍ، وَأَقَامَ بَدَارَ الْحَدِيثِ بِ«الْمَوْصِلِ» . . . .».

وَقَالَ الْمُتَدْرِجِيُّ: «وَحَدَّثَ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَكَانَ حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، صَالِحًا».



رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

٣٠٠ - عَبْدُ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ <sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ مِقْدَامَ بْنِ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمَقْدِسِيِّ ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ ، الصَّالِحِيِّ ، الْفَقِيهِ ، الرَّاهِدِ ، الْإِمَامِ ، شَيْخِ الْإِسْلَامِ ، وَأَحَدِ الْأَعْلَامِ ، مُوَفَّقِ الدِّينِ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، أَخُو الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ .  
وَلِدْفِي شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ «جَمَاعِيْلَ» ، وَوَهْمِ الدُّبَيْحِيِّ فِي ذِكْرِ مَوْلِدِهِ . وَقَدِمَ «دِمَشْقَ» مَعَ أَهْلِهِ وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ <sup>(٢)</sup> ،

(١) ٣٠٠ - الموفق بن قدامة (٥٤١ - ٦٢٠هـ):

مِنْ كِبَارِ فُقَهَاءِ الْإِسْلَامِ ، الْإِمَامِ ، الْبَارِعِ ، الْمُفْنِيِّ ، الْمُجْتَهِدِ ، الرَّاهِدِ ، الْوَرَعِ ، شَيْخِ الْإِسْلَامِ . أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّةُ : ٥٦) ، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٥/٢) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٤٨/٤) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٤٦/١) . وَتِرَاجُعُ : التَّنْيِيدُ (٣٣٠) ، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٨٦/٢) ، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (١٠٧/٣) ، وَمِرَاةُ الرِّمَانِ (٦٢٧/٢/٨) ، وَعُقُودُ الْجَمَانِ (١٦٣/٣) ، وَذَيْلُ الرِّوَضَيْنِ (١٣٩) ، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٦١٥/٦) ، وَمَشِيخَةُ ابْنِ جَمَاعَةَ (١٢١/١) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٨٣) ، وَسِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٦٥/٢٢) ، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (١٢٤/٢) ، وَالْعَبْرُ (٧٩/٥) ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٥) ، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥) ، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٠) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١٣٤/٢) ، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ (٤٧/٤) ، وَفَوَاتُ الْوَفِيَّاتِ (٤٣٣/١) ، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٦٥) ، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٣٩٥/٢) ، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٢٥٦/٦) ، وَالشُّذْرَاتُ (٨٨/٥) ، (١٥٥/٧) ، تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ عَنْ أُسْرَتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ أَخِيهِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ (ت : ٦٠٧هـ) ، وَقُلْنَا هُنَاكَ إِنَّ أَغْلَبَ الْعُلَمَاءِ مِنْ آلِ قُدَامَةَ كَانُوا مِنْ نَسْلِ أَخِيهِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ ، ثُمَّ مِنْ نَسْلِ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللهِ .

(٢) «تَفَقَّهُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَثِّيِّ وَقَرَأَ عَلَيْهِ بِقِرَاءَةِ أَبِي عُمَرَ ، وَقَرَأَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ =

وَحَفِظَ «مُخْتَصَرَ الْخِرْقِيِّ» وَاشْتَعَلَ، وَسَمِعَ مِنْ وَالِدِهِ، وَأَبِي الْمَكَارِمِ بْنِ هَلَالٍ، وَأَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ وَغَيْرِهِمْ، وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» هُوَ ابْنُ خَالَتِهِ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَسَمِعَا الْكَثِيرَ مِنْ هِبَةَ اللَّهِ الدَّقَاقِ، وَابْنِ الْبَطِّيِّ، وَسَعْدِ اللَّهِ الدَّجَاجِيِّ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَابْنِ تَاجِ الْفَرَّاءِ<sup>(١)</sup>، وَابْنِ شَافِعٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَى بْنِ ثَابِتٍ، وَالْمُبَارَكِ بْنِ خُضَيْرٍ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ التُّقُورِ، وَشُهَدَاةَ<sup>(٢)</sup>، وَخَلَقَ كَثِيرًا<sup>(٣)</sup>، وَسَمِعَ بِ«مَكَّةَ» مِنَ الْمُبَارَكِ بْنِ الطَّبَّاحِ، وَبِ«الْمَوْصِلِ» مِنْ خَطِيبِهَا أَبِي الْفَضْلِ<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup> وَأَقَامَ عِنْدَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ بِمَدْرَسَتِهِ

= البَطَائِحِيُّ بِقِرَاءَةِ نَافِعٍ.

(١) في (ط): «الْفَرَّاءُ» وَهُوَ ابْنُ تَاجِ الْفَرَّاءِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٥٦٣هـ).

(٢) في (ط): «شُهَدَاةٌ» وَهِيَ شُهَدَاةُ بِنْتُ أَحْمَدَ الْإِبْرِيَّيِّ (ت: ٥٧٤هـ).

(٣) في (ط): «كَثِيرَةٌ».

(٤) وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ الْمُقَرَّبِ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّحْبِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْبَاجِسْرَائِيُّ،

وَأَبُو الْمَنَاقِبِ حَيْدَرُ بْنُ عُمَرَ الْعَلَوِيِّ، وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنِ الْخَشَّابِ، وَمَعْمَرُ بْنُ الْفَاحِرِ،

وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَارِزِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ بَيْنَمَانَ الدَّلَالِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

السَّكَنِ، وَالْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَاذَرَائِيِّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبِيُّ، وَهِبَةُ

اللَّهِ بْنِ الْمُحَدَّثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطِيبِيِّ، وَهِبَةُ اللَّهِ بْنِ الْمُحَدَّثِ

عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَرَقَنْدِيِّ، وَخَدِيجَةُ النَّهْرَاوَانِيَّةُ، وَنَفَيْسَةُ الْبَرَّارَةُ. وَذَكَرَ ابْنُ

شَاكِرٍ فِي فَوَاتِ الْوَفَيَاتِ (٢/١٥٩) أَنَّ لَهُ «مَشِيحَةً» فِي جُزْءٍ ضَخْمٍ، وَسَيَذْكُرُهَا الْمُؤَلِّفُ

فِي ذِكْرِ مُصَنَّفَاتِهِ.

(٥) - (٥) مُكْرَرٌ فِي (ط).

مُدَّةً يَسِيرَةً<sup>(١)</sup>، فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنَ «الْحِرَقِيِّ»<sup>(٥)</sup> ثُمَّ تُوَفِّيَ الشَّيْخُ، فَلَازَمَ أَبَالَفْتَحَ بْنَ الْمَنِّيِّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْمَذْهَبَ، وَالْخِلَافَ، وَالْأُصُولَ حَتَّى بَرَعَ، وَأَقَامَ بِ«بَغْدَادَ» نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِ سِنِينَ، هَكَذَا ذَكَرَهُ الضِّيَاءُ، عَنْ أُمِّهِ، وَهِيَ أُخْتُ الشَّيْخِ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ»، ثُمَّ عَادَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ، كَذَا قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ.

وَذَكَرَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: أَنَّهُ حَجَّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَرَجَعَ مَعَ وَفْدِ الْعِرَاقِ إِلَى «بَغْدَادَ»، وَأَقَامَ بِهَا سَنَةً، فَسَمِعَ دَرَسَ ابْنِ الْمَنِّيِّ، قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا قَدْ دَخَلْتُ «بَغْدَادَ» سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ، وَاشْتَعَلْنَا جَمِيعًا عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِّيِّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «دِمَشْقَ»، وَاشْتَعَلَ بِتَصْنِيفِ كِتَابِ «الْمُعْنِي» فِي شَرْحِ «الْحِرَقِيِّ» فَبَلَغَ الْأَمَلَ فِي إِتْمَامِهِ، وَهُوَ كِتَابٌ بَلِغٌ فِي الْمَذْهَبِ، عَشْرُ مُجَلَّدَاتٍ، تَعَبَ عَلَيْهِ، وَأَجَادَ فِيهِ وَجَمَلَ بِهِ الْمَذْهَبَ. وَقَرَأَهُ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَانْتَفَعَ بِعِلْمِهِ طَائِفَةٌ كَثِيرَةٌ، قَالَ: وَمَشَى عَلَى سَمْتِ أَبِيهِ وَأَخِيهِ فِي الْخَيْرِ وَالْعِبَادَةِ، وَغَلَبَ عَلَيْهِ الْإِسْتِعَالُ بِالْفِقْهِ وَالْعِلْمِ. وَقَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ: كَانَ إِمَامًا فِي فُنُونٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ

(١) سَبَقَ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ أَنَّهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ الْمُؤَوَّقِ أَنَّهُمَا أَدْرَكَا مِنْ حَيَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ خَمْسِينَ يَوْمًا. وَنَقَلَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ فِي سِيرَةِ الشَّيْخِ الْمُؤَوَّقِ أَنَّهُمَا أَقَامَا خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَمَاتَ، ثُمَّ أَقَامَ عِنْدَ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَزِيِّ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى رِبَاطِ الشَّيْخِ مَحْمُودِ النَّعَالِ، وَاشْتَعَلَ عَلَى ابْنِ الْمَنِّيِّ.

(٢) اسْمُهَا رُقَيْةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ (ت: ٦٢١هـ).

- بَعْدَ أَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، وَالْعِمَادِ - أَزْهَدُ وَلَا أَوْرَعُ مِنْهُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَيَاءِ، عَزُوفًا عَنِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا، هَيِّنًا، لَيِّنًا، مُتَوَاضِعًا، مُجَبِّبًا لِلْمَسَاكِينِ، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، جَوَادًا، سَخِيًّا، مَنْ رَأَاهُ كَأَنَّهُ رَأَى بَعْضَ الصَّحَابَةِ، وَكَأَنَّما التُّورُ يَخْرُجُ مِنْ وَجْهِهِ، كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، يَقْرَأُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سُبْعًا مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَا يُصَلِّي رَكَعَتَيِ السُّنَّةِ فِي الْغَالِبِ إِلَّا فِي بَيْتِهِ، اتَّبَاعًا لِلسُّنَّةِ، وَكَانَ يَحْضُرُ مَجَالِسِي دَائِمًا فِي جَامِعِ «دِمَشْقَ» وَ«قَاسِيُونَ». وَقَالَ أَيْضًا: شَاهَدْتُ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، وَأَخِيهِ الْمُؤَفَّقِ، وَنَسَبِيهِ الْعِمَادِ مَا تَرَوِيهِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالْأَوْلِيَاءِ الْأَفْرَادِ، فَانْسَانِي حَالَهُمْ أَهْلِي وَأَوْطَانِي، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِمْ عَلَى نِيَّةِ الْإِقَامَةِ، عَسَى أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ فِي دَارِ الْمَقَامَةِ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ الشَّيْخُ مُؤَفَّقُ الدِّينِ إِمَامَ الْحَنَابِلَةِ بِالْجَامِعِ، وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، نَبِيلاً، غَزِيرَ الْفَضْلِ، كَامِلَ الْعَقْلِ، شَدِيدَ التَّنَبُّتِ، دَائِمَ الشُّكُوتِ، حَسَنَ السَّمْتِ، نَزْهًا، وَرِعًا، عَابِدًا عَلَى قَانُونِ السَّلَفِ، عَلَى وَجْهِ التُّورِ، وَعَلَيْهِ الْوَقَارُ وَالْهَيْبَةُ، يَنْتَفِعُ الرَّجُلُ بِرُؤْيَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ كَلَامَهُ، صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْمَلِيحَةَ فِي الْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ، وَقَصَدَهُ التَّلَامِيذَةُ وَالْأَصْحَابُ، وَسَارَ اسْمُهُ فِي الْبِلَادِ، وَاشْتَهَرَ ذِكْرُهُ، وَكَانَ حَسَنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ، وَلَهُ يَدٌ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظِ<sup>(١)</sup> فِي «مُعْجَمِهِ»: هُوَ إِمَامُ الْأُمَّةِ، وَمُفْتِي

(١) هُوَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ الْحَاجِبِ الْأَمِينِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، الْمُحَدَّثُ، صَاحِبُ «الْمُعْجَمِ» الْكَبِيرِ، الَّذِي جَمَعَ فِيهِ شَيْوَحَهُ، تُوْفِيَ شَابًا سَنَةَ (٦٣٠ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذَرِيِّ (٣/٣٤٦)، وَالْعَبْرِ (٥/١٢١)، وَالشَّدْرَاتِ (٥/١٣٧). وَالتَّصُّ هُنَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ =

الأُمَّة، خَصَّهُ اللهُ بِالْفَضْلِ الْوَافِرِ، وَالْخَاطِرِ الْمَاطِرِ، وَالْعِلْمِ الْكَامِلِ، طَنَّتْ فِي ذِكْرِهِ الْأَمْصَارُ، وَظَنَّتْ بِمِثْلِهِ الْأَعْصَارُ، قَدْ أَخَذَ بِمَجَامِعِ الْحَقَائِقِ التَّقْلِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ، فَأَمَّا الْحَدِيثُ، فَهُوَ سَابِقُ فُرْسَانِهِ، وَأَمَّا الْفِقْهُ فَهُوَ فَارِسُ مَيْدَانِهِ، أَعْرَفُ النَّاسِ بِالْفُتْيَاءِ، وَلَهُ الْمُؤَلَّفَاتُ الْغَزِيرَةُ، وَمَا أَظُنُّ الرَّمَانَ يَسْمَحُ بِمِثْلِهِ، مُتَوَاضِعٌ عِنْدَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ، حَسَنَ الْإِعْتِقَادِ، ذُو أَنَاةٍ وَحَلْمٍ وَوَقَارٍ، وَكَانَ مَجْلِسُهُ عَامِرًا بِالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَأَهْلِ الْخَيْرِ، وَصَارَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يَقْصِدُهُ كُلُّ أَحَدٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ، دَائِمَ التَّهَجُّدِ، لَمْ يَرِ مِثْلُهُ، وَلَمْ يَرِ مِثْلَ نَفْسِهِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ مُوَفَّقُ الدِّينِ إِمَامًا مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَمًا مِنْ أَعْلَامِ الدِّينِ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، صَنَّفَ كُتُبًا حَسَنَاتًا فِي الْفِقْهِ وَغَيْرِهِ، عَارِفًا بِمَعَانِي الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَكَانَ بَعْدَ مَوْتِ أَخِيهِ أَبِي عُمَرَ هُوَ الَّذِي يُؤْمُّ بِالْجَامِعِ الْمُظْفَرِيِّ، وَيَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا حَضَرَ، فَإِنْ لَمْ يَحْضُرْ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عُمَرَ<sup>(١)</sup> هُوَ الْخَطِيبُ وَالْإِمَامُ، وَأَمَّا بِمَحْرَابِ الْحَنَابِلَةِ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» فَيُصَلِّي فِيهِ الْمُوَفَّقُ إِذَا كَانَ حَاضِرًا فِي الْبَلَدِ، وَإِذَا مَضَى إِلَى الْجَبَلِ صَلَّى الْعِمَادُ أَخُو عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَبَعْدَ مَوْتِ الْعِمَادِ، كَانَ

(٤٨٦) حَرْفًا بِحَرْفٍ مَا عَدَا قَوْلَهُ: «طَنَّتْ فِي ذِكْرِهِ»، فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ «بِذِكْرِهِ».

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، شَرَفُ الدِّينِ، الْخَطِيبُ (ت: ٦٤٣هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَهُوَ ابْنُ أَخِيهِ.

يُصَلِّي فِيهِ أَبُو سُلَيْمَانَ بْنُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، مَا لَمْ يَحْضُرِ الْمُؤَفَّقُ، وَكَانَ بَيْنَ الْعِشَائِنِ يَتَنَقَّلُ حِذَاءَ الْمِحْرَابِ، وَجَاءَهُ مَرَّةً الْمَلِكُ الْعَزِيزُ بْنُ الْعَادِلِ يَزُورُهُ، فَصَادَفَهُ يُصَلِّي، فَجَلَسَ بِالْقُرْبِ مِنْهُ إِلَى أَنْ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ اجْتَمَعَ بِهِ، وَلَمْ يَتَجَوَّزْ فِي صَلَاتِهِ، وَكَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ يَمْضِي إِلَى بَيْتِهِ بِ«الرَّصِيفِ»، وَمَعَهُ مِنْ فُقَرَاءِ الْحَلَقَةِ مَنْ قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيَقْدِمُ لَهُمْ مَا تيسَّرَ يَأْكُلُونَهُ مَعَهُ.

وَمِنْ أَظْرَفِ مَا حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فِي عِمَامَتِهِ وَرَقَةً مَصْرُورَةً فِيهَا رَمْلٌ يُرْمَلُ بِهِ مَا يَكْتُبُهُ لِلنَّاسِ مِنَ الْفَتَاوَى وَالْإِجَازَاتِ وَغَيْرِهَا، فَاتَّفَقَ لَيْلَةَ خُطِفَتْ عِمَامَتُهُ، فَقَالَ لِخَاطِفِهَا: يَا أَخِي خُذْ مِنَ الْعِمَامَةِ الْوَرَقَةَ الْمَصْرُورَةَ بِمَا فِيهَا وَرَدَّ الْعِمَامَةَ أُعْطِيَ بِهَا رَأْسِي، وَأَنْتَ فِي أَوْسَعِ الْحِلِّ مِمَّا فِي الْوَرَقَةِ، فَظَنَّ الْخَاطِفُ أَنَّهَا فِضَّةٌ وَرَأَاهَا ثَقِيلَةً، فَأَخَذَهَا وَرَدَّ الْعِمَامَةَ، وَكَانَتْ صَغِيرَةً عَتِيقَةً، فَرَأَى أَخَذَ الْوَرَقَةَ خَيْرًا مِنْهَا بِدَرَجَاتٍ، فَخَلَّصَ الشَّيْخُ عِمَامَتَهُ بِهَذَا الْوَجْهِ اللَّطِيفِ. وَبَلَغَنِي مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أَنَّهُ قَالَ: مَا دَخَلَ «الشَّامَ» - بَعْدَ الْأَوْزَاعِيِّ - أَفْقَهُ مِنَ الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ. وَقَدْ أَفْرَدَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، سِيرَةَ الشَّيْخِ فِي جُزْئَيْنِ، وَكَذَلِكَ أَفْرَدَهَا الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ. قَالَ الضِّيَاءُ: كَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِمَامًا فِي الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ، إِمَامًا فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَمُشْكَلَاتِهِ، إِمَامًا فِي الْفِقْهِ، بَلْ أَوْحَدَ زَمَانِهِ فِيهِ، إِمَامًا فِي عِلْمِ الْخِلَافِ، أَوْحَدَ زَمَانِهِ فِي الْفَرَائِضِ، إِمَامًا فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، إِمَامًا فِي التَّحْوِ، إِمَامًا فِي الْحِسَابِ، إِمَامًا فِي التُّجُومِ السِّيَّارَةِ وَالْمَنَازِلِ، قَالَ:

وَلَمَّا قَدِمَ «بَغْدَادَ» قَالَ لَهُ الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ الْمَنِيِّ: اسْكُنْ هُنَا؛ فَإِنَّ «بَغْدَادَ» مُفْتَقِرَةٌ إِلَيْكَ، وَأَنْتَ تَخْرُجُ مِنْ «بَغْدَادَ» وَلَا تَخْلُفُ فِيهَا مِثْلَكَ. وَكَانَ شَيْخُنَا الْعِمَادُ يُعَظِّمُ الشَّيْخَ الْمُؤَوَّقَ تَعْظِيمًا كَثِيرًا، وَيَدْعُو لَهُ، وَيَقَعُدُ بَيْنَ يَدَيْهِ، كَمَا يَقَعُدُ الْمُتَعَلِّمُ مِنَ الْعَالَمِ.

وَسَمِعْتُ الْإِمَامَ الْمُفْتِيَّ شَيْخَنَا أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ<sup>(١)</sup>، بِ«بَغْدَادَ» يَقُولُ: مَا أَعْرِفُ أَحَدًا فِي زَمَانِي أَدْرَكَ دَرَجَةَ الْاجْتِهَادِ إِلَّا الْمُؤَوَّقَ.

وَسَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو وَبْنَ الصَّلَاحِ الْمُفْتِيَّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ الشَّيْخِ الْمُؤَوَّقِ. وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> الْيُونَنِيُّ: مَا أَعْتَقِدُ أَنَّ شَخْصًا مِمَّنْ رَأَيْتُهُ حَصَلَ لَهُ مِنَ الْكَمَالِ فِي الْعُلُومِ وَالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا الْكَمَالُ سِوَاهُ، فَإِنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَانَ كَامِلًا فِي صُورَتِهِ وَمَعْنَاهُ مِنَ الْحُسْنِ وَالْإِحْسَانِ، وَالْحِلْمِ وَالسُّؤْدَدِ، وَالْعُلُومِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْجَمِيلَةِ، وَالْأُمُورِ الَّتِي مَا رَأَيْتُهَا كَمَلَتْ فِي غَيْرِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ كَرَمِ أَخْلَاقِهِ، وَحُسْنِ عِشْرَتِهِ، وَوُفُورِ حِلْمِهِ، وَكَثْرَةِ عِلْمِهِ، وَغَزِيرِ فِطْنَتِهِ، وَكَمَالِ مُرُوءَتِهِ، وَكَثْرَةِ حَيَاتِهِ، وَدَوَامِ بَشَرِهِ، وَعَزُوفِ نَفْسِهِ عَنِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا، وَالْمَنَاصِبِ وَأَرْبَابِهَا مَا قَدْ عَجَزَ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ مَعَالِي بْنِ غَنِيْمَةَ الْبَغْدَادِيُّ الْمَأْمُونِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْحَلَاوِيِّ» (ت: ٦١١هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى بْنِ أَبِي الرَّجَالِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْيُونَنِيُّ الْبَغْلَبَكِيُّ (ت: ٦٥٨هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَفِي تَرْجَمَتِهِ قَالَ الْمُؤَلِّفُ: «وَتَفَقَّهَ بِالشَّيْخِ مُؤَوَّقِ الدِّينِ».

عَنْهُ كِبَارُ الْأَوْلِيَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ<sup>(١)</sup>: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ» فَقَدْ ثَبَتَ بِهَذَا أَنَّ إِلْهَامَ الذِّكْرِ أَفْضَلُ مِنَ الْكِرَامَاتِ، وَأَفْضَلُ الذِّكْرِ مَا يَتَعَدَّى نَفْعَهُ إِلَى الْعِبَادِ، وَهُوَ تَعْلِيمُ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَحْسَنُ مَا كَانَ جِبَلَةً وَطَبْعًا، كَالْحِلْمِ، وَالكَرَمِ وَالْعَقْلِ، وَالْحَيَاءِ، وَكَانَ اللَّهُ قَدْ جَبَلَهُ عَلَى خُلُقٍ شَرِيفٍ، وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ الْمَكَارِمَ إِفْرَاغًا، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِ النِّعَمَ، وَلَطَّفَ بِهِ فِي كُلِّ حَالٍ.

قَالَ [الضِّيَاءُ]<sup>(٢)</sup>: «وَكَانَ لَا يَكَادُ<sup>(٣)</sup> يُنَاطِرُ أَحَدًا إِلَّا وَهُوَ يَتَبَسَّمُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: هَذَا الشَّيْخُ يَقْتُلُ حَظْمَهُ بِتَبَسُّمِهِ. قَالَ: (٤) وَأَقَامَ مَدَّةً يَعْمَلُ حَلَقَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِجَامِعِ «دِمَشْقَ» يُنَاطِرُ فِيهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَ يَشْتَغِلُ عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْ بُكْرَةٍ إِلَى ارْتِفَاعِ النَّهَارِ،

(١) الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ الْعِفَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِلَفْظٍ: «مَا مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا وَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ صَدَقَةٌ يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَا مِنْ اللَّهِ عَلَى عَبْدٍ بِأَفْضَلٍ مِنْ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ» وَقَالَ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ عَلَى اصْطِلَاحِ الْمُنْدَرِيِّ فِي صَدْرِ كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ؛ لِأَنَّهُ صَدَّرَ الْحَدِيثَ بِلَفْظَةِ «رُوي» وَأَهْمَلَ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي آخِرِهِ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

(٢) زِيَادَةٌ مِنْ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَهِيَ زِيَادَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا، وَلَوْلَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ لَكَانَ الْقَوْلُ رَاجِعًا إِلَى الشَّيْخِ الْيُونَنِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ.

(٣) سَاقَطَ مِنْ (ط).

(٤) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ: «سَمِعْتُ الْفَقِيهَ أَحْمَدَ بْنَ فَهْدٍ الْعَلِّيَّ يَقُولُ: نَاطِرَ الْمُوقِفِ ابْنَ فَضْلَانَ - يَعْنِي يَحْيَى بْنَ مُحَمَّدِ الشَّافِعِيِّ - فَقَطَعَهُ. قُلْتُ: وَكَانَ ابْنُ فَضْلَانَ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْمُنَاطَرَةِ».



ثُمَّ يُقْرَأُ عَلَيْهِ بَعْدَ الظُّهْرِ، إِمَّا مِنْ الْحَدِيثِ أَوْ مِنْ تَصَانِيفِهِ إِلَى الْمَغْرِبِ،  
وَرُبَّمَا قُرِئَ عَلَيْهِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَهُوَ يَتَعَشَّى، وَكَانَ لَا يَرَى لِأَحَدٍ ضَجْرًا،  
وَرُبَّمَا تَضَرَّرَ فِي نَفْسِهِ وَلَا يَقُولُ لِأَحَدٍ شَيْئًا.

(ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ كَرَامَاتِهِ):

قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: حَكَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضْلِ الْأَعْنَاكِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ:  
قُلْتُ فِي نَفْسِي: لَوْ كَانَ لِي قُدْرَةٌ لَبَنَيْتُ لِلْمَوْفِقِ مَدْرَسَةً، وَأَعْطَيْتُهُ كُلَّ يَوْمٍ  
أَلْفَ دِرْهَمٍ. قَالَ: فَجِئْتُ بَعْدَ أَيَّامٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ، وَقَالَ:  
إِذَا نَوَى الشَّخْصُ نِيَّةً كُتِبَ لَهُ أَجْرُهَا.

وَحَكَى أَبُو الْحَسَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَرَائِحِيُّ قَالَ: كُنْتُ أَبْغِضُ الْحَنَابِلَةَ،  
لَمَّا شَنَّعَ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءِ الْإِعْتِقَادِ، فَمَرِضْتُ مَرَضًا شَنَّجَ أَعْضَائِي، وَأَقَمْتُ  
سَبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا لَا أَتَحَرَّكُ، وَتَمَنَيْتُ الْمَوْتَ، فَلَمَّا كَانَ وَفْتُ الْعِشَاءِ جَاءَنِي  
الْمَوْفِقُ، وَقَرَأَ عَلَيَّ آيَاتٍ وَقَالَ<sup>(٢)</sup>: ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ  
لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ وَمَسَحَ عَلَيَّ ظَهْرِي فَأَحْسَسْتُ بِالْعَافِيَةِ، وَقَامَ: فَقُلْتُ: يَا جَارِيَّةُ،  
افْتَحِي لِي الْبَابَ، فَقَالَ: أَنَا أَرْوُحُ مِنْ حَيْثُ جِئْتُ، وَغَابَ عَنِّي، فَقَمَمْتُ  
مِنْ سَاعَتِي إِلَى بَيْتِ الْوُضُوءِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ دَخَلْتُ الْجَامِعَ، فَصَلَّيْتُ

(١) فِي (ط): «الْأَعْنَاكِيُّ» تَحْرِيفٌ، وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «أَعْنَاكَ» بَلِيدَةٌ مِنْ نَوَاحِي «حَوْرَانَ»  
مِنْ أَعْمَالِ «دِمَشْقٍ». كَمَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (١/٢٦٤)، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»:  
«الشَّرِيفُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ كَبَّاسِ الْأَعْنَاكِيِّ».

(٢) سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةُ: ٨٢.

الفَجْرَ خَلْفَ الْمُؤَفَّقِ، وَصَافَحْتُهُ، فَعَصَرَ يَدَيْ وَقَالَ: احْذَرُ أَنْ تَقُولَ شَيْئًا، فَقُلْتُ: أَقُولُ وَأَقُولُ.

وَقَالَ قَوَّامُ جَامِعِ «دِمَشْقَ»: كَانَ لَيْلَةَ بَيْتُ فِي الْجَامِعِ، فَتَفْتَحُ لَهُ الْأَبْوَابَ فَيَخْرُجُ وَيَعُودُ، فَتُغْلَقُ عَلَيَّ حَالِهَا<sup>(١)</sup>.

وَحَدَّثَ الْعَفِيفُ كِتَابُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِي الْبَانِيَّاسِيِّ<sup>(٢)</sup> - بَعْدَ مَوْتِ الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ بِأَيَّامٍ - قَالَ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ الْمُؤَفَّقَ عَلَيَّ حَافَةَ النَّهْرِ يَتَوَضَّأُ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ أَخَذَ قُبْقَابَهُ وَمَشَى عَلَيَّ الْمَاءِ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ، ثُمَّ لَبَسَ الْقُبْقَابَ - وَصَعَدَ إِلَى الْمَدْرَسَةِ - يَعْنِي مَدْرَسَةَ أَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، ثُمَّ حَلَفَ كِتَابُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ، وَمَالِي فِي الْكَذِبِ حَاجَةٌ، وَذَلِكَ وَقْتُ الظُّهْرِ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ رِجْلَاهُ تَغُوصُ فِي الْمَاءِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا كَأَنَّهُ يَمْشِي عَلَيَّ وَطَاءِ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَقَرَأْتُ بِخَطِّ الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ: سَمِعْتُ رَفِيقَنَا أَبَا طَاهِرٍ أَحْمَدَ الدَّرَيْبِيِّ<sup>(٣)</sup>,

(١) كَلَامٌ غَيْرٌ مَقْبُولٌ بِحَالٍ.

(٢) عَالِمٌ، مُحَدِّثٌ (ت: ٦٣٤ هـ) لَهُ أُخْبَارٌ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٤٥٣)، وَ«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَبْنُهُ أَحْمَدُ بْنُ كِتَابِ (ت: ٦٦١ هـ) فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (٢٠٦)، وَهَلِذِهِ الْحِكَايَةُ شَيْءٌ لَا يُنْصَوِّرُ إِلَّا بِوَسْوَاسِ الشَّيْطَانِ وَتَسْوِيلِهِ. وَذَكَرَهَا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ كِتَابِ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ».

(٣) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، شِهَابُ الدِّينِ الْبَغْلِيُّ الدَّرَيْبِيُّ الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٧٣٥ هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

سَمِعْتُ الشَّيْخَ إِبرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمٍ <sup>(١)</sup> - وَزُرْتُ مَعَهُ قَبْرَ الشَّيْخِ الْمُوفَّقِ -  
فَقَالَ: سَمِعْتُ الفَقِيهَ مُحَمَّدًا اليُونَنِيَّ <sup>(٢)</sup> شَيْخَنَا يَقُولُ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ الْمُوفَّقَ  
يَمْشِي عَلَى المَاءِ <sup>(٣)</sup>.

ذِكْرُ تَصَانِيهِهِ:

صَنَّفَ الشَّيْخُ الْمُوفَّقُ - رَحِمَهُ اللهُ - التَّصَانِيْفَ الكَثِيْرَةَ الحَسَنَةَ فِي المَذْهَبِ،  
فُرُوعًا وَأُصُولًا، وَفِي الحَدِيثِ، وَاللُّغَةِ، وَالرُّهْدِ، وَالرَّقَائِقِ. وَتَصَانِيْفُهُ فِي  
أُصُولِ الدِّينِ فِي غَايَةِ الحُسْنِ، أَكْثَرُهَا عَلَى طَرِيقَةِ أئِمَّةِ المُحَدِّثِيْنَ، مَشْحُونَةٌ  
بِالأَحَادِيثِ وَالأَثَارِ، وَبِالأَسَانِيْدِ، كَمَا هِيَ طَرِيقَةُ الإِمَامِ أَحْمَدَ وَأئِمَّةِ الحَدِيثِ،  
وَلَمْ يَكُنْ يَرَى الخَوْضَ مَعَ المُتَكَلِّمِيْنَ فِي دَقَائِقِ الكَلَامِ، وَلَوْ كَانَ بِالرَّدِّ عَلَيْهِمْ،  
وَهَذِهِ طَرِيقَةُ أَحْمَدَ وَالمُتَقَدِّمِيْنَ، وَكَانَ كَثِيْرَ المُتَابَعَةِ لِلْمُنْقُولِ فِي بَابِ الأُصُولِ  
وَغَيْرِهِ، لَا يَرَى إِطْلَاقَ مَا لَمْ يُؤَثَّرْ مِنَ العِبَارَاتِ، وَيَأْمُرُ بِالإِفْرَارِ وَالإِسْرَارِ  
لِمَا جَاءَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الصِّفَاتِ، مِنْ غَيْرِ تَفْسِيْرٍ وَلَا تَكْيِيْفٍ، وَلَا  
تَمْثِيْلٍ، وَلَا تَحْرِيْفٍ، وَلَا تَأْوِيلٍ وَلَا تَعْطِيْلٍ.

فَمِنْ تَصَانِيْفِهِ فِي أُصُولِ الدِّينِ: «البُرْهَانُ فِي مَسْأَلَةِ القُرْآنِ» <sup>(٤)</sup> جُزْءٌ

(١) هُوَ كَسَابِقُهُ بَعْلِيٌّ، حَنْبَلِيٌّ، لَمْ يَذْكُرْهُ المُؤَلِّفُ (ت: ٧١٢هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ  
شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(٢) هُوَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الحُسَيْنِ اليُونَنِيَّ السَّالِفُ الذَّكْرِ.

(٣) هِيَ فِرْيَةٌ كَسَابِقَتْهَا مِنْ وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ.

(٤) مَطْبُوعٌ سَنَةَ ١٤١٨هـ فِي الرِّيَاضِ.

«جَوَابُ مَسْأَلَةٍ وَرَدَتْ مِنْ «صَرَخَدَ»<sup>(١)</sup> فِي الْقُرْآنِ «جُزْءُ» «الاعْتِقَادُ» جُزْءٌ»<sup>(٢)</sup>  
 «مَسْأَلَةُ الْعُلُوِّ»<sup>(٣)</sup> جُزْآنِ «ذَمُّ التَّأْوِيلِ» جُزْءٌ»<sup>(٤)</sup> «كِتَابُ الْقَدْرِ» جُزْآنِ «فَضَائِلُ  
 الصَّحَابَةِ» جُزْآنِ، وَأُظْهُهُ: «مِنْهَاجِ الْقَاصِدِينَ فِي فَضْلِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»<sup>(٥)</sup>  
 «رِسَالَةٌ» إِلَى الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ فِي تَحْلِيدِ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي النَّارِ<sup>(٦)</sup>  
 «مَسْأَلَةٌ» فِي تَحْرِيمِ النَّظْرِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْكَلَامِ.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ فِي الْحَدِيثِ: «مُخْتَصَرُ الْعِلَلِ» لِلْخَلَالِ، مُجَلَّدٌ ضَخْمٌ  
 «مَشِيحَةُ شَيْوُخِهِ» جُزْءٌ، وَأَجْزَاءٌ كَثِيرَةٌ خَرَجَهَا.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ فِي الْفِقْهِ «الْمُعْنِي فِي الْفِقْهِ» عَشْرُ مُجَلَّدَاتٍ<sup>(٧)</sup>، «الْكَافِي»  
 فِي الْفِقْهِ أَرْبَعُ مُجَلَّدَاتٍ، «الْمُقْنَعُ فِي الْفِقْهِ» مُجَلَّدٌ، «مُخْتَصَرُ الْهِدَايَةِ»

(١) صَرَخَدُ: مِنْ بِلَادِ «حَوْرَانَ» مِنْ أَعْمَالِ «دِمَشْقَ» مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣/ ٤٥٥).

(٢) لَعَلَّهُ هُوَ «لُمَعَةُ الْاعْتِقَادِ» فَإِنَّ الْمُؤَلَّفَ ابْنَ رَجَبٍ لَمْ يَذْكَرْ «لُمَعَةَ الْاعْتِقَادِ» فِي مُؤَلَّفَاتِهِ،  
 وَإِنْ كَانَ هَذَا لَيْسَ بِبِلَازِمٍ، وَطُبِعَ «لُمَعَةُ الْاعْتِقَادِ» فِي الْمَطْبَعَةِ الْمُنِيرِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ سَنَةَ  
 (١٣٧٢هـ) وَكَانَ قَدْ طُبِعَ قَبْلَ ذَلِكَ فِي مَجْمُوعِ سَنَةِ (١٣٤٠هـ) وَهُوَ رِسَالَةٌ مُوجِزَةٌ  
 مُفِيدَةٌ عَلَّقَ عَلَيْهَا ابْنُ الْعَمِّ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُنَيْنِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ -  
 وَطُبِعَ سَنَةَ (١٤٠٥هـ).

(٣) مَطْبُوعٌ فِي مَطْبَعَةِ الْمَنَارِ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٣٢٢هـ)، ثُمَّ أُعِيدَ طَبْعُهُ فِي دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ  
 سَنَةَ (١٤٠٦هـ)، وَطُبِعَ ثَالِثَةً سَنَةَ (١٤٠٩هـ) بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ بْنِ عَطِيَّةِ الْغَامِدِيِّ.

(٤) طُبِعَ قَدِيمًا بِمِصْرَ سَنَةَ (١٣٢٩هـ) ضِمْنَ مَجْمُوعٍ فِي مَطْبَعَةِ كُرْدِسْتَانَ.

(٥) حَقَّقَهُ بَعْضُ طَلِبَةِ الدَّرَاسَاتِ الْعُلْيَا فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَنَةَ (١٤١٢هـ) وَلَمْ يُطْبِعْ بَعْدُ.

(٦) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مُلْحَصَهَا فِي تَرْجَمَةِ الْفَخْرِ الْآتِيَةِ. وَطُبِعَ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ.

(٧) مِنْ أَعْظَمِ كُتُبِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَأَكْثَرِهَا فَائِدَةً، مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ.

مُجَلَّدٌ<sup>(١)</sup> «الْعُمْدَةُ» مُجَلَّدٌ صَغِيرٌ «مَنَاسِكُ الْحَجِّ» جُزْءٌ «ذَمُّ الْوَسْوَاسِ»<sup>(٢)</sup> جُزْءٌ، وَفَتَاوَى وَمَسَائِلُ مَنُورَةٌ، وَرَسَائِلُ شَتَّى كَثِيرَةٌ.

وَمِنْ تَصَانِيفِهِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ: «الرَّوَضَةُ» مُجَلَّدٌ<sup>(٣)</sup>.

وَلَهُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَنَسَابِ وَنَحْوِ ذَلِكَ «فُنْعَةُ الْأَرِيْبِ فِي الْغَرِيْبِ» مُجَلَّدٌ صَغِيرٌ<sup>(٤)</sup> «التَّبْيِيْنِ فِي نَسَبِ الْقُرَشِيِّيْنَ»<sup>(٥)</sup> مُجَلَّدٌ «الِاسْتِبْصَارُ فِي نَسَبِ الْأَنْصَارِ» مُجَلَّدٌ<sup>(٦)</sup>.

وَلَهُ فِي الْفَضَائِلِ وَالرُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ «كِتَابُ التَّوَابِيْنِ»<sup>(٧)</sup> جُزْآنِ «كِتَابُ الْمُتَحَابِّيْنَ فِي اللَّهِ» جُزْآنِ<sup>(٨)</sup> «كِتَابُ الرَّقَّةِ وَالْبِكَاءِ»<sup>(٩)</sup> جُزْآنِ «فَضَائِلُ عَاشُورَاءَ» جُزْءٌ «فَضَائِلُ الْعَشْرِ» جُزْءٌ.

وَأَنْتَفَعَ بِتَصَانِيفِهِ الْمُسْلِمُونَ عُمُومًا، وَأَهْلُ الْمَذْهَبِ خُصُوصًا، وَأَنْتَشَرَتْ

(١) اسْمُهُ «الْهَادِي» مَطْبُوعٌ.

(٢) طُبِعَ سَنَةَ (١٤١١ هـ).

(٣) «رَوْضَةُ النَّاطِرِ» مَشْهُورٌ جِدًّا. وَلَهُمْ عَلَيْهِ شُرُوحٌ. وَاخْتَصَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ الْبَغْلِيُّ.

(٤) طُبِعَ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ حُسَيْنِ الْبَوَّابِ سَنَةَ (١٩٨٦ م) (دَارُ أَمِيَّة).

(٥) فِي (ط) «التَّدْيِيْنِ» خَطَأً طِبَاعِيَّةً، وَالْكِتَابُ مَطْبُوعٌ بِتَحْقِيقِ مُحَمَّدِ نَائِفِ الدَّلِيْمِيِّ سَنَةَ ١٤٠٢ هـ نَشْرَةُ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ.

(٦) طُبِعَ فِي دَارِ الْفِكْرِ فِي بِيْرُوتَ بِتَحْقِيقِ عَلِيِّ نُويْهَضَ سَنَةَ (١٣٩٢ هـ).

(٧) مَطْبُوعٌ بِدِمَشْقَ سَنَةَ (١٩٦٩ م).

(٨) مَطْبُوعٌ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٣٨٧ هـ) وَفِي دِمَشْقَ سَنَةَ (١٤١١ هـ).

(٩) طُبِعَ مَرَّتَيْنِ.

وَاشْتَهَرَتْ بِحُسْنِ قَصْدِهِ وَإِخْلَاصِهِ فِي تَصْنِيفِهَا، وَلَا سِيَّمَا كِتَابَ «الْمُغْنِي» فَإِنَّهُ عَظْمُ النَّفْعِ بِهِ، وَأَكْثَرُ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ قَالَ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ: رَأَيْتُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فِي التَّوْمِ وَالْقَى عَلَيَّ مَسْأَلَةً فِي الْفِقْهِ، فَقُلْتُ: هَذِهِ فِي الْخِرَقِيِّ، فَقَالَ: مَا قَصَّرَ صَاحِبُكُمْ الْمَوْفِقُ فِي شَرْحِ الْخِرَقِيِّ.

وَقَرَأْتُ بِحَطِّ الْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ عَلَاءَ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ - قُلْتُ وَقَدْ أَجَازَ لِي الْمَقْدِسِيُّ هَذَا - قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخَنَا أَبَا الْعَبَّاسِ بْنِ تَيْمِيَّةَ - قَالَ الذَّهَبِيُّ<sup>(١)</sup>: وَأَطَّنُنِي سَمِعْتُ مِنْ شَيْخِنَا ابْنِ تَيْمِيَّةَ - يَقُولُ: قَالَ لِي الشَّيْخُ تَاجُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْفَزَارِيِّ<sup>(٢)</sup>: كَانَ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ شَيْخَنَا يُرْسِلُنِي أَسْتَعِيرُ لَهُ «الْمُحَلِّي»<sup>(٣)</sup> وَ«الْمُجَلِّي»، وَكِتَابُ «الْمُغْنِي» لِلشَّيْخِ مَوْفِقِ الدِّينِ بْنِ قُدَّامَةَ فِي جَوَدَتِهَا وَتَحْقِيقِ مَا فِيهَا. وَنُقِلَ عَنْ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: لَمْ تَطْبُ نَفْسِي بِالْفُتْيَا حَتَّى صَارَ عِنْدِي نُسخَةُ «الْمُغْنِي»<sup>(٤)</sup>. وَقَدْ سَبَقَ قَوْلُ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ فِي مَدْحِ «الْمُغْنِي»

(١) في (ط): «الدُّبَيْتِيُّ» خَطَأً ظَاهِرًا.

(٢) في (ط): «الْفَزَارِيُّ» وَإِنَّمَا هُوَ (الْفَزَارِيُّ) نِسْبَةٌ إِلَى «فَزَارَةَ» الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَبَاعِ الْفَزَارِيِّ، تَاجُ الدِّينِ الْمِصْرِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ، مِنْ كِبَارِ أَئِمَّتِهِمْ، تَفَقَّهُ بِالشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الْمَذْكُورِ (ت: ٦٩٠هـ) أَحْبَابُهُ فِي: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْسُّبْكِيِّ (٥/٤١٣). وَابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٧٢٩هـ) مِنْ كِبَارِ شُيُوخِهِمْ أَيْضًا. وَهُوَ نَحْوِيٌّ مَشْهُورٌ لَهُ فِيهِ تَأْلِيفٌ.

(٣) هُمَا مِنْ تَأْلِيفِ الْعَلَامَةِ ابْنِ حَزْمِ الظَّاهِرِيِّ، وَ«الْمُحَلِّي» مَطْبُوعٌ مَشْهُورٌ.

(٤) جَاءَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ: «وَقَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ =

مَعَ أَنَّهُ قَدْ كَانَ يُسَامِي الشَّيْخَ فِي زَمَانِهِ . وَلِلشَّيْخِ يَحْيَى الصَّرْصَرِيِّ فِي مَدْحِ الشَّيْخِ وَكُتُبِهِ ، فِي جُمْلَةِ الْقَصِيدَةِ الطَّوِيلَةِ اللَّامِيَّةِ (١) :

وَفِي عَصْرِنَا كَانَ الْمُؤَفَّقُ حُجَّةً      عَلَىٰ فَفْهِهِ ثَبُتَ الْأُصُولِ مُحَوَّلِي  
كَفَىٰ الْخَلْقِ بِ«الْكَافِي» وَأَفْنَعَ طَالِبًا      بِ«مُفْنَعٍ» فَفْهِ عَنِ كِتَابِ مُطَوَّلِ  
وَأَعْنَىٰ بِ«مُعْنِي» الْفِقْهِ مَنْ كَانَ بَاحِثًا      وَ«عُمْدَتُهُ» مِنْ يَعْتَمِدُهَا يَحْصِلِ  
وَ«رَوْضَتُهُ» ذَاتُ الْأُصُولِ كَرَوْضَةٍ      أَمَا سَتِ بِهَا الْأَزْهَارُ أَنْفَاسَ شَمَالِ  
تَدُلُّ عَلَىٰ الْمَنْطُوقِ أَوْفَىٰ دِلَالَةٍ      وَتَحْمِلُ فِي الْمَفْهُومِ أَحْسَنَ مَحْمَلِ

وَلِلشَّيْخِ مُؤَفَّقِ الدِّينِ نَظْمٌ كَثِيرٌ حَسَنٌ (٢) ، وَقِيلَ : إِنَّ لَهُ قَصِيدَةً فِي عَوِيصِ اللُّغَةِ طَوِيلَةً ، وَلَهُ مُقَطَّعَاتٌ مِنَ الشُّعْرِ ، فَمِنْهَا قَوْلُهُ : (٣)

أَتَغْفُلُ يَا ابْنَ أَحْمَدَ وَالْمَنَائِيَا      شَوَارِعُ تَخْتَرِ مِنْكَ عَنْ قَرِيبِ  
أَعْرَكَ أَنَّ تَخَطَّطَكَ الرَّزَايَا      فَكَمْ لِلْمَوْتِ مِنْ سَهْمٍ مُصِيبِ  
كُوُوسُ الْمَوْتِ دَائِرَةٌ عَلَيْنَا      وَمَا لِلْمَرءِ بُدٌّ مِنْ نَصِيبِ  
إِلَىٰ كَمْ تَجْعَلِ التَّسْوِيفَ دَأْبًا      أَمَا يَكْفِيكَ إِنْدَارُ الْمَشِيبِ  
أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّكَ كُلُّ حِينٍ      تَمُرُّ بِغَيْرِ حَلٍّ أَوْ حَيْبِ  
كَأَنَّكَ قَدْ لَحِقْتَ بِهِمْ قَرِيبًا      وَلَا يُغْنِيكَ إِفْرَاطُ النَّحِيبِ

= شَيْخِ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّمَا كَانَ أَعْلَمَ فَخَرُ الدِّينِ بِنِ عَسَاكِرِ أَمِ الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ؟ فَغَضِبَ وَقَالَ : وَاللَّهِ مُؤَفَّقُ الدِّينِ كَانَ أَعْلَمَ بِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ مِنْ ابْنِ عَسَاكِرِ فَضْلًا عَنْ مَذْهَبِهِ .

(١) ديوانه (٤٥٨) .

(٢) أورد ابن الشعار في «عقود الجمان» نماذج من شعره لا يتسع المقام هنا لذكرها .

(٣) الأبيات في عقود الجمان لابن الشعار (٣/ ١٦٤) ، وهي في كثير من مصادر التزجمة .

قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ: وَأَنْشَدَنِي الْمَوْفِقُ لِنَفْسِهِ: (١)

أَبْعَدَ بِيَاضِ الشَّعْرِ أَعْمُرُ مَسْكِنًا      سِوَى الْقَبْرِ إِنِّي إِنْ فَعَلْتُ لِأَحْمَقُ  
يُحْبِرُنِي شَيْبِي بِأَبِّي مَيِّتٌ      وَشَيْكًا وَيَنْعَانِي إِلَيَّ فَيَصْدُقُ  
يُخَرِّقَ عُمْرِي كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ      فَهَلْ مُسْتَطِيعٌ رَتَّقُ (٢) مَا يَتَخَرِّقُ  
كَأَنِّي بِجِسْمِي فَوْقَ نَعْشِي مُمَدَّدًا      فَمِنْ سَاكِتٍ أَوْ مُعَوِّلٍ يَتَخَرِّقُ  
إِذَا سَأَلُوا عَنِّي أَجَابُوا وَأَعْوَلُوا      وَأَدْمَعُهُمْ تَنْهَلُ هَذَا الْمَوْفِقُ  
وَعُيِّتُ فِي صَدْعٍ مِنَ الْأَرْضِ ضَيِّقٌ      وَأُودِعْتُ لِحْدًا فَوْقَهُ الصَّخْرُ مُطْبِقُ  
وَيَخْتُو عَلَيَّ التُّرْبُ أَوْثَقُ صَاحِبٍ      وَيُسَلِّمُنِي لِلْقَبْرِ مَنْ هُوَ مُشْفِقُ  
فَيَارَبُّ كُنْ لِي مُؤَنِّسًا يَوْمَ وَحْشَتِي      فَإِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَهُ لِمُصَدِّقُ  
وَمَا ضَرَّنِي إِنِّي إِلَى اللَّهِ صَائِرٌ      وَمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِي أَبْرٌ وَأَرْفَقُ  
قَالَ أَبُو شَامَةَ: وَنَقَلْتُ مِنْ خَطِّهِ:

لَا تَجْلِسَنَّ بِيَابِ مَنْ      يَا أَبِي عَلَيْنِكَ دُخُولَ دَارِهِ  
وَيَقُولُ حَاجَاتِي إِلَيْكَ      هِ يَعُوقُهَا إِنْ لَمْ أُدَارِهِ

(١) الأبياتُ في «عُقُودِ الْجَمَانِ لابنِ الشَّعَارِ (٣/ ١٦٤) . . . وَغَيْرِهِ وَفِيهَا زِيَادَةٌ وَنَقْصُ

أَبْيَاتٍ، وَاخْتِلَافُ أَلْفَاظٍ، فِي ذِكْرِهَا إِطَالَةٌ قَدْ لَا تُقْبَلُ كَثِيرًا، وَمِمَّا زَادَهُ مِنَ الْأَبْيَاتِ:

وَسَأَلُوا سَرِيرِي ثُمَّ سَارُوا فَأَسْرَعُوا      وَتُودِي أَنْ لَا تَعَجَّلُوا وَتَرَفَّقُوا  
مِقْرًا بِأَبِّي ذُو ذُنُوبٍ كَثِيرَةٍ      أَسِيرُ الْحَطَايَا بِالْإِسَاءَةِ مُؤْتَقُ  
وَمَا لِي سِوَى مَعْرُوفِ رَبِّي وَجُودِهِ      وَمَا لِي إِلَّا فَضْلُهُ مُتَعَلِّقُ

(٢) فِي (ط): «رَفَقُ»، وَفِي «عُقُودِ الْجَمَانِ»: «رَفُوقُ» وَيُرْسِّحُ مَا اخْتَرَنَاهُ قَوْلُ الْآخَرِ:

\* اتَّسَعَ الْخَرِّقُ عَلَى الرَّائِقِ \*



وَأَتْرَكُهُ وَأَقْصِدُ رَبِّهَا تُقْضَىٰ وَرَبُّ الدَّارِ كَارِهِ

تَفَقَّهُ عَلَى الشَّيْخِ مُوَقِّ الدِّينِ خَلَقَ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ ابْنُ أَخِيهِ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، وَالْمَرَاتِبِيُّ. وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ خَلِيقٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ  
وَالْحِفَاطِ وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ، وَالضِّيَاءُ، وَابْنُ خَلِيلٍ، وَالْمُنْدَرِيُّ<sup>(١)</sup>.  
وَحَدَّثَ بِـ «بَغْدَادًا» وَسَمِعَ مِنْهُ بِهَا رَفِيقَهُ أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ طَاهِرِ بْنِ  
ثَابِتِ الْخِطَّاطِ الْمُقْرِيءَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ<sup>(٢)</sup>.

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ السَّبْتِ يَوْمَ عِيدِ الْفِطْرِ سَنَةَ عَشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ  
بِمَنْزِلِهِ بِـ «دِمَشْقَ» وَصَلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ، وَحُمِلَ إِلَى سَفْحِ قَاسِيُونَ، فَدُفِنَ  
بِهِ، وَكَانَ لَهُ جَمْعٌ عَظِيمٌ، امْتَدَّتْ النَّاسُ فِي طُرُقِ الْجَبَلِ فَمَلَأُوهُهَا<sup>(٣)</sup>.

قَالَ أَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: حَكَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَادِ الْكَاتِبِ  
الْبَغْدَادِيُّ<sup>(٤)</sup> قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ عِيدِ الْفِطْرِ كَأَنَّ مُصْحَفَ عُثْمَانَ قَدْ رُفِعَ مِنْ  
جَامِعِ «دِمَشْقَ» إِلَى السَّمَاءِ، فَلَحِقَنِي غَمٌّ شَدِيدٌ، فَتُوفِّيَ الْمُوَقِّ يَوْمَ الْعِيدِ.

(١) قَالَ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ: «لَقَيْتُهُ بِـ «دِمَشْقَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ» وَتَرَجَمْتُهُ فِي «التَّكْمِلَةِ» لِلْمُنْدَرِيِّ  
سَازِجَةً، بَارِدَةً، لَا تَتَنَاسَبُ مَعَ جَلَالِ الشَّيْخِ، وَفَضْلِ الْحَافِظِ الْمُنْدَرِيِّ؟! وَقَالَ ابْنُ  
خَلِيلٍ فِي مُعْجَمِهِ: «أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَّامَةَ الْفَقِيهِ،  
قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ بِـ «دِمَشْقَ» . . .». وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهُ ابْنُ الْبُخَّارِيِّ كَمَا جَاءَ فِي  
مَشِيخَتِهِ (٢/ ٣٧١)، وَالتَّجْنِيبِ الْحَرَّانِيِّ كَمَا جَاءَ فِي «مَشِيخَتِهِ» الْكُبْرَى.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٦هـ).

(٣) فِي (ط): «فَمَلَأُوهُ».

(٤) لَمْ أَفِ عَلَى أَخْبَارِهِ.

قَالَ: وَرَأَى أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ - أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْكَاتِبِ الْمَقْدِسِيِّ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ أَحْمَدُ هَذَا مِنَ الصَّالِحِينَ - قَالَ: رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْعِيدِ مَلَائِكَةً يَنْزِلُونَ مِنَ السَّمَاءِ جُمْلَةً، وَقَائِلٌ يَقُولُ: انزِلُوا بِالتَّوْبَةِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: يَنْقُلُونَ رَوْحَ الْمُوقِفِ الطَّيِّبَةِ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ. قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ: رَأَيْتُ كَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ، وَقُبِرَ بِ«قَاسِيُونَ» يَوْمَ عِيدِ الْفِطْرِ، قَالَ: وَكُنَّا بِ«جَبَلِ بَنِي هَلَالٍ»<sup>(٢)</sup> فَرَأَيْنَا عَلِيَّ «قَاسِيُونَ» لَيْلَةَ الْعِيدِ ضَوْءًا عَظِيمًا، فَظَنْنَا أَنَّ «دِمَشْقَ» قَدِ احْتَرَقَتْ، وَخَرَجَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَصَلَ الْخَبْرُ بِوَفَاةِ الْمُوقِفِ يَوْمَ الْعِيدِ، وَدُفِنَ بِ«قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: وَكَانَ لَهُ أَوْلَادٌ: أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدٌ، وَأَبُو الْعِزِّ يَحْيَى، وَأَبُو الْمَجْدِ عَيْسَى، مَاتُوا كُلُّهُمْ فِي حَيَاتِهِ، وَلَمْ أُدْرِكْ مِنْهُمْ غَيْرَ عَيْسَى، وَكَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَلَهُ بَنَاتٌ. قَالَ: وَلَمْ يُعْقَبْ مِنْ وَلَدِ الْمُوقِفِ سِوَى عَيْسَى، خَلَفَ وَلَدَيْنِ صَالِحِينَ وَمَاتَا، وَأَنْقَطَعَ عَقْبُهُ.

٣٠١ - قُلْتُ: أَمَّا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدٌ: فَوُلِدَ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَ شَابًّا، ظَرِيفًا، فَقِيهًا، تَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَسَافَرَ إِلَى «بَعْدَادٍ» وَاشْتَغَلَ بِالْخِلَافِ عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ، وَتَوَفَّى فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«هَمْدَانَ» وَقَدْ كَمَّلَ سِتًّا

(١) تَوَفَّى هُوَ وَأَخُوهُ مُحَمَّدٌ سَنَةَ (٦٥٠هـ)، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مُحَمَّدًا، وَأَسْتَدْرِكَ أَخَاهُ أَحْمَدَ فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) جَاءَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «رَأَيْنَا لَيْلَةَ الْأَحَدِ فِي قَرْيَتِنَا «مُرْدَكُ» وَهِيَ فِي جَبَلِ بَنِي هَلَالٍ».

وَعِشْرِينَ سَنَةً رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

٢٠٢- وَأَمَّا أَبُو الْمَجْدِ عَيْسَى: فَيُلَقَّبُ «مَجْدَ الدِّينِ» تَفَقُّهًا، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِ«دِمَشْقَ» مِنْ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَهْلِهَا، وَمِنْ الْوَارِدِينَ عَلَيْهَا، وَسَمِعَ بِ«مِصْرَ» مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَالْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَرْتَاحِيِّ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ، وَغَيْرِهِمْ، وَحَدَّثَ.

ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ، وَقَالَ: وَلِيَ الْخَطَابَةَ وَالْإِمَامَةَ بِالْجَامِعِ الْمُظَفَّرِيِّ بِسَفْحِ «قَاسِيُونِ» قَالَ: وَاجْتَمَعَتْ مَعَهُ بِ«دِمَشْقَ»، وَسَمِعْتُ مَعَهُ مِنْ وَالِدِهِ، وَتُوفِّيَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ فِي خَامِسِهِ، أَوْ سَادِسِهِ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>.

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٩هـ). وَخَلَّفَ بِنْتًا اسْمُهَا صَفِيَّةُ (ت: ٦٨٢هـ) ذَاتَ عِلْمٍ وَفَضْلٍ، وَهِيَ زَوْجَةُ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ فَضْلِ الْوَاسِطِيِّ، الْإِمَامِ، الْعَالِمِ، الْحَنْبَلِيِّ (ت: ٦٩٢هـ) وَهِيَ أُمُّ أَوْلَادِهِ مُحَمَّدٍ، وَخَدِيجَةَ، وَزَيْنَبَ، وَحَبِيبَةَ، وَفَاطِمَةَ، وَآمِنَةَ، يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٤٢).

أَخْبَارُ صَفِيَّةَ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٢). سَيِّئَاتِي اسْتِذْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٥هـ). وَزَوْجَتُهُ أَسِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٦٤٠هـ) أُخْتُ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ، عَالِمَةٌ، فَاضِلَةٌ، لَهَا أَخْبَارٌ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٠٦)، وَغَيْرِهِ نَذَرْنَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَهُ أَوْلَادٌ مِنْهُمْ: (أَحْمَدُ)، وَ(عَائِشَةُ)، وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ)، وَ(مُحَمَّدُ). أَمَّا أَحْمَدُ فَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِ«السَّيْفِ» (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَأَمَّا عَائِشَةُ (ت: ٦٩٧هـ) فَسَيِّئَاتِي اسْتِذْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَيْسَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى فَلَمْ أَجِدْ لَهُمَا الْآنَ أَخْبَارًا، لَهُمَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ =

وَمِمَّا رُئِيَ بِهِ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ - رَحِمَهُ اللهُ - مَا قَالَهُ فِيهِ الشَّيْخُ  
صَلَّاحُ الدِّينِ أَبُو عَيْسَى مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ رَاجِحِ المَقْدِسِيِّ<sup>(١)</sup>  
فِي قَصِيدَةٍ لَهُ:

لَمْ يَبْقَ لِي بَعْدَ المَوْفِقِ رَغْبَةٌ      فِي العَيْشِ إِنَّ العَيْشَ سَمٌّ مُنْفَعٌ  
صَدْرُ الزَّمَانِ وَعَيْنُهُ وَطِرَازُهُ      رُكْنُ الأَنَامِ الزَّاهِدِ المَتَوَرِّعُ

= الدَّمَشْقِيَّة (١٩٣، ٣٤٩، ٣٦٦، ٤٥٩، ٥٥٤) وَوَالِدَتُهُمْ أَسِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الوَاحِدِ المَذْكُورَةِ.  
وَلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى: صَفِيَّةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى (ت: ٦٨٢هـ) عِنْدَهَا عِلْمٌ، وَلَهَا  
فَضْلٌ، وَرِوَايَةٌ، نَذَرُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الاسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.  
(فَائِدَةٌ) زَوْجَةُ الشَّيْخِ أُمُّ أَوْلَادِهِ بِنْتُ عَمَّتِهِ مَرْيَمُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ،  
وَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا عَاشَ مِنْهُمْ حَتَّى كَبُرَ: أَبُو الفَضْلِ مُحَمَّدٌ، وَأَبُو المَجْدِ عَيْسَى، وَأَبُو العِزِّ  
يُحْيَى، وَصَفِيَّةٌ، وَفَاطِمَةٌ... كَذَا قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» وَقَالَ:  
وَتَسْرَى بِجَارِيَةٍ، ثُمَّ مَاتَتْ هِيَ وَزَوْجَتُهُ بَعْدَهَا، ثُمَّ تَسْرَى بِجَارِيَةٍ وَجَاءَ مِنْهَا بِنْتُ تُمَّ  
مَاتَتْ البِنْتُ، وَرَوَّحَ الجَارِيَةَ، ثُمَّ تَزَوَّجَ عَزِيَّةَ بِنْتُ إِسْمَاعِيلَ وَتُوَفِّتَ قَبْلَهُ.  
أَقُولُ - وَعَلَى اللهِ أَعْتَمِدُ - : زَوْجَتُهُ أُمُّ أَوْلَادِهِ مَرْيَمُ، صَاحِبَةٌ عِلْمٍ وَفَضْلٍ وَرِوَايَةٍ  
تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهَا عَلَى المَوْلُفِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٤هـ.

وَبِنْتَاهُ «زَيْنَبُ» وَ«صَفِيَّةٌ» يَبْدُو إِنْ إِحْدَاهُمَا: وَالدَّةُ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ،  
شَرَفِ الدِّينِ، أَبِي العَبَّاسِ المَقْدِسِيِّ (ت: ٦٨٧هـ) جَدُّهُ عُبَيْدُ اللهِ هُوَ أَخُو المَوْفِقِ. وَالأُخْرَى:  
وَالدَّةُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الغَنِيِّ (ت: ٦٤٣هـ) جَدُّهُ الحَافِظُ المَشْهُورُ عَبْدِ الغَنِيِّ بْنِ  
عَبْدِ الوَاحِدِ المَقْدِسِيِّ؛ ذَكَرَهُمَا المَوْلُفُ، وَذَكَرَ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَتَيْهِمَا.  
(١) مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ المَوْلُفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَالقَصِيدَةُ عَنِ  
المَوْلُفِ فِي «المَنْهَجِ الأَحْمَدِيِّ».

بَحْرُ الْعُلُومِ أَبُو الْفَضَائِلِ كُلِّهَا  
 كَانَ ابْنُ أَحْمَدَ فِي مَقَامِ مُحَمَّدٍ  
 فَيُبِينُ مُشْكَلَهُ وَيُوضِحُ سِرَّهُ  
 بِبَصِيرَةٍ يَجْلُو الظَّلَامَ ضِيَاؤُهَا  
 فَالْيَوْمَ قَدْ أَضْحَى الزَّمَانُ وَأَهْلُهُ  
 وَالْعِلْمُ قَدْ أَمْسَى كَأَنَّ بَوَاكِيًا  
 وَتَعَطَّلَتْ تِلْكَ الْمَجَالِسُ، وَأَنْقَضَتْ  
 هَيْهَاتَ بَعْدَكَ يَا مُوَفَّقُ يُرْتَجَى  
 لِلَّهِ دَرْكُكُمْ لِسَخْصِكُمْ مِنْ يَدِ  
 قَدْ كُنْتَ عَبْدًا طَائِعًا لَا تَنْثِي  
 كُمْ لَيْلَةَ أَحْيَيْتَهَا وَعَمَّرْتَهَا  
 تَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ فِي جُنْحِ الدُّجَى  
 لَوْ كَانَ يُمَكِّنُ مِنْ فِدَائِكَ رُخْصَةً

(ذِكْرُ نُبْدَةٍ مِنْ فَتَاوِيهِ وَمَسَائِلِهِ مِنْ غَيْرِ كُتُبِهِ الْمَشْهُورَةِ):

قَرَأْتُ بِخَطِّ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، قَالَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ فِي مَسْأَلَةٍ مَا إِذَا  
 اجْتَمَعَ جُنُبٌ وَحَائِضٌ، وَوَجَدَا مِنَ الْمَاءِ مَا يَكْفِي أَحَدَهُمَا، قَالَ: إِنْ كَانَتْ  
 الْمَرْأَةُ زَوْجَةً لِلرَّجُلِ، فَهِيَ أَحَقُّ؛ لِأَنَّهَا تُبِيحُ لَهُ الْوَطْءَ، وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى بَدَلٍ،  
 وَإِنْ كَانَتْ أَجْنَبِيَّةً مِنْهُ، فَهُوَ أَحَقُّ؛ لِأَنَّهُ يُسْتَبِيحُ الصَّلَاةَ، وَهِيَ تَرْجِعُ إِلَى التَّيْمُمِ.  
 وَسُئِلَ إِذَا أُعْتِمَتِ الْجَارِيَةُ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَسْتَبْرِيَ نَفْسَهَا بِحَيْضَةٍ،

أَمْ بِثَلَاثٍ؟ قَالَ: إِنْ كَانَتْ تَعْلَمُ أَنَّ سَيِّدَهَا لَمْ يَكُنْ يَطُؤُهَا لَمْ يَجِبْ عَلَيْهَا  
الِاسْتِبْرَاءُ إِلَّا فِي صُورَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ فِيمَا إِذَا اشْتَرَاهَا فَأَعْتَقَهَا، فَأَرَادَ أَنْ  
يَتَزَوَّجَهَا يَجِبُ عَلَيْهَا الْإِسْتِبْرَاءُ بِحَيْضَةٍ. وَإِنْ كَانَتْ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ يَطُؤُهَا  
وَجَبَ عَلَيْهَا اسْتِبْرَاءُ نَفْسِهَا بِحَيْضَةٍ، وَإِلْحَاقُهَا بِالْإِمَاءِ أَوْلَى مِنْ إِحْلَاقِهَا  
بِالْحَرَائِرِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ الْإِسْتِبْرَاءُ، وَذَلِكَ حَاصِلٌ بِحَيْضَةٍ وَاحِدَةٍ،  
وَلِأَنَّ الثَّلَاثَ إِمَّا عِدَّةٌ عَنِ نِكَاحٍ، أَوْ مَا يُشْبِهُهُ وَهُوَ الْوَطْءُ بِالشُّبْهَةِ، وَكُلُّ  
وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُنْتَفٍ هُنَا.

وَقَالَ فِيمَا إِذَا تَفَقَّتِ التَّصْرِيحُ مِنْ غَيْرِ قَصْدِ الْبَائِعِ يُتَخَيَّرُ، كَمَا يُتَخَيَّرُ لَوْ  
قَصَدَهَا، وَفِيمَا إِذَا رَدَّهَا الْمُشْتَرِي بَعِيْبٍ سِوَى التَّصْرِيحِ يَجِبُ الصَّاعُ مِنَ  
التَّمْرِ، قِيلَ لَهُ: هِيَ مِنْ ضَمَانِهِ، فَيَكُونُ اللَّبْنُ بِمَنْزِلَةِ الْخَرَاجِ؟ قَالَ: اللَّبْنُ  
وَرَدَ عَلَيْهِ الْعَقْدُ، وَكَانَ مَوْجُودًا بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْخَرَاجِ.

وَسُئِلَ: عَنِ الْجَارِيَةِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ جَمَاعَةٍ هَلْ يَجُوزُ لِكُلِّ وَاحِدٍ  
النَّظَرُ إِلَى عَوْرَتِهَا؟ فَقَالَ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَخَالَفَ هَذَا مَا إِذَا كَانَ الْعَبْدُ  
مُشْتَرَكًا بَيْنَ نِسَاءٍ يَجُوزُ لَهُنَّ النَّظَرُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْمُجُوزَ لِلنَّظَرِ هَلْهُنَا هُوَ الْحَاجَةُ  
إِلَى الْاسْتِحْدَامِ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي الْعَبْدِ الْمُشْتَرَكِ، وَالنَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ الْجَارِيَةِ  
إِنَّمَا جَازَ لِتَمَكُّنِهِ مِنَ الْوَطْءِ، وَهُوَ هَلْهُنَا مُنْتَفٍ لِلْإِسْتِرَاكِ.

وَسُئِلَ: إِذَا كَانَ عَلَى أَعْضَاءِ وَضُوئِهِ كُلِّهَا جِرَاحَةٌ، أَيُجْزِيهِ أَنْ يَغْسِلَ  
الصَّحِيحَ ثُمَّ يَتِيمَّمُ لَهُمَا تَيْمُمًا وَاحِدًا؟ قَالَ: لَا، بَلْ يَغْسِلُ الْعَضْوَةَ الْأَوَّلَ  
وَيَتِيمَّمُ لَهُ، وَكَذَلِكَ الثَّانِي وَالثَّلَاثُ وَالرَّابِعُ، فَيَتِيمَّمُ أَرْبَعِ تَيْمَمَاتٍ.

وَقَالَ: فَيَمَنَ أَعْتَقَ أَبَاهُ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ الْأَقْسُسُ أَنَّهُ لَا يَرِثُ، وَالْمَذْهَبُ  
 الْإِرْثُ، وَقَالَ أَبُو الْخَطَّابِ: إِذَا أَقْرَفِي مَرَضٍ مَوْتَهُ بَعْتِقِ ابْنِ عَمِّهِ يَعْتِقُ وَلَا يَرِثُ.  
 وَمِمَّا نَقَلْتُهُ مِنْ خَطِّ السَّيْفِ بْنِ الْمَجْدِ مِنْ فِتَاوَى جَدِّهِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ  
 وَقَدْ سُئِلَ: عَنْ مُعَامَلَةٍ مَنْ فِي مَالِهِ حَرَامٌ؟ فَأَجَابَ: الْوَرَعُ اجْتِنَابُ  
 مُعَامَلَةٍ مَنْ فِي مَالِهِ حَرَامٌ، فَإِنَّ مَنْ اخْتَلَطَ الْحَرَامَ فِي مَالِهِ: صَارَ فِي مَالِهِ  
 شُبُهَةٌ بِقَدْرِ مَا فِيهِ مِنَ الْحَرَامِ، إِنْ كَثُرَ الْحَرَامُ كَثُرَتِ الشُّبُهَةُ، وَإِنْ قَلَّ قَلَّتْ،  
 وَذَكَرَ حَدِيثٌ: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ»<sup>(١)</sup>، وَأَمَّا فِي ظَاهِرِ الْحُكْمِ فَإِنَّهُ  
 يُبَاحُ مُعَامَلَةٌ مَنْ لَمْ يَتَّعِنِ التَّحْرِيمَ فِي الثَّمَنِ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ  
 أَنَّ مَا فِي يَدِ الْإِنْسَانِ مُلْكُهُ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: بَعِ الْحَلَالَ مِمَّنْ شِئْتَ،  
 يَعْنِي إِذَا كَانَتْ بِضَاعَتَكَ حَلَالًا فَلَا حَرَجَ عَلَيْكَ فِي بَيْعِهَا مِمَّنْ شِئْتَ، وَلَكِنَّ  
 الْوَرَعَ تَرَكُ مُعَامَلَةٍ مَنْ فِي مَالِهِ الشُّبُهَاتِ، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٢)</sup>: «دَعْ مَا  
 يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ».

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١١٧/١) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ»، وَفِي (الْبَيْوَعِ) بَابُ  
 «الْحَلَالُ بَيْنٌ وَالْحَرَامُ بَيْنٌ». وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (١٥٩٩) فِي (الْمُسَاقَاةِ) بَابُ «أَخَذَ الْحَلَالَ،  
 وَتَرَكَ الشُّبُهَاتِ». وَأَبْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ رَقْمَ (٧٢١)، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٣٣٢٩) فِي  
 (الْبَيْوَعِ) وَأَبْنُ مَاجَهَ فِي (الْفِتْرِ) رَقْمَ (٣٩٨٤) مِنْ حَدِيثِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ. . . . . عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٢٥١٨) فِي (صِفَةِ الْقِيَامَةِ) بَابُ رَقْمَ (٦٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى»  
 (٨/٣٢٧، ٣٢٨) فِي (الْأَشْرِيَةِ) بَابُ «الْحَثُّ عَلَى تَرَكَ الشُّبُهَاتِ»، مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ  
 ابْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢/١٣، ٤، ٩٩) وَصَحَّحَهُ، =

وَسُئِلَ عَمَّا إِذَا تَعَيَّنَ ثَمَنُ خَمْرٍ أَوْ خِنْزِيرٍ مِنَ الْكَافِرِ، مَا الْحُكْمُ فِي أَخْذِهِ مِنْهُمْ، يَعْني بَعْدَ وَنَحْوِهِ؟ وَكَانَ قَدْ أَجَابَ قَبْلَهُ ابْنُ الْمُتَّقِنَةِ الرَّحْبِيُّ الشَّافِعِيُّ<sup>(١)</sup>: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ إِذَا تَعَيَّنَ. فَأَجَابَ: الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ: الْأَوْلَى تَرْكُهُ، وَيَجُوزُ أَخْذُهُ إِذَا كَانَ جَائِزًا فِي دِينِهِمْ؛ لِأَنَّنا أَقْرَرْنَاهُمْ عَلَى مَا يَعْتَقِدُونَ مِنْ دِينِهِمْ.

وَسُئِلَ عَن خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ: ثَبَّتَ بِالنَّصِّ أَوْ بِالْقِيَاسِ؟ فَأَجَابَ ابْنُ الْمُتَّقِنَةِ: ثَبَّتَ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَاتِّفَاقِهِمْ، فَكَتَبَ الشَّيْخُ الْمُوَفَّقُ: ثَبَّتَ بِنَصِّ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَخْبَارٍ كَثِيرَةٍ، ذَكَرَ بَعْضُهَا. وَسُئِلَ ابْنُ الْمُتَّقِنَةِ فِي بَعْضِ ذِكْرِ الْحَرْبِ تَكَرَّرَ «حَرْبُ عَوَانٍ» مَا الْعَوَانُ فِي اللَّغَةِ؟ فَأَجَابَ: «الْعَوَانُ» أَشَدُّ مَا يَكُونُ، فَضَرَبَ الشَّيْخُ عَلَى الْجَوَابِ، وَكَتَبَ: الْحَرْبُ الَّتِي تَقَدَّمَهَا حَرْبٌ أُخْرَى.

قَالَ السَّيْفُ: وَكَتَبَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ عَن كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ يَمِيلُ إِلَى التَّشْبِيهِ، فَلَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ، فَأَلْحَقَ جَدِّي: حَاشَاهُ مِنَ التَّشْبِيهِ، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ فِيهِ.

وَقَالَ فِي الْقَرْيَةِ الَّتِي فِيهَا أَرْبَعُونَ يَسْمَعُونَ النِّدَاءَ مِنَ الْمِصْرِ إِنَّهُمْ مُخَيَّرُونَ بَيْنَ إِقَامَةِ الْجُمُعَةِ بِهَا، وَبَيْنَ السَّعْيِ إِلَى الْمِصْرِ، قَالَ: وَهُوَ أَوْلَى، لِلْخُرُوجِ

= وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ، وَهُوَ كَمَا قَالَا، وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَن هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (ت: ٥٧٧هـ). أَخْبَارُهُ فِي: خَرِيدَةِ الْقَصْرِ «قِسْمِ شُعْرَاءِ الشَّامِ» (٢/٢٤١)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (٦/١٥٦).



مِنَ الْخِلَافِ، قَالَ: فَإِنْ كَانَتْ قَرْيَةٌ فِيهَا أَرْبَعُونَ، وَقَرْيَةٌ فِيهَا دُونَ الْأَرْبَعِينَ فَإِنْ مَضَى الْأَقْلُ إِلَى الْأَكْثَرِ فَأَقَامُوا عِنْدَهُمُ الْجُمُعَةَ جَازًا، وَبِالْعَكْسِ لَا يَجُوزُ، وَإِنْ جَاءَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْبَعِينَ إِمَامٌ مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَقَامَ بِهِمُ الْجُمُعَةَ جَازًا؛ لِأَنَّهُ مِمَّنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ، فَجَازَ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا لِغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ.

وَنَقَلَ ابْنُ حَمْدَانَ الْحَرَّانِيُّ: (١) أَنَّ قَاضِي «حَرَّانَ» (٢) أَرْسَلَ سُؤَالَ إِلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ فِي وَكَيْلِ الْغَائِبِ، إِذَا طَالَبَ بِدَيْنِ مُوَكَّلِهِ، فَادَّعَى الْمَدِينُ، أَنَّ مُوَكَّلَهُ قَدِ اسْتَوْفَى دَيْنَهُ، فَهَلْ لِلْقَاضِي دَفْعُ الْوَكَيْلِ وَمَنْعُهُ مِنَ الْاسْتِنْفَاءِ، حَتَّى يَخْلِفَ الْمُوَكَّلُ أَنَّهُ مَا اسْتَوْفَى وَلَا أْبْرَأَ؟

فَأَجَابَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ: أَنَّ الْوَكَيْلَ لَا يَتِمَكَّنُ مِنَ الْاسْتِنْفَاءِ مِنْ غَيْرِ يَمِينِ مُوَكَّلِهِ، وَعَلَّلَ بِأَنَّ الْمُوَكَّلَ لَوْ كَانَ حَاضِرًا مَا اسْتَحَقَّ الْاسْتِنْفَاءَ بَعْدَ يَمِينِ، وَالْوَكَيْلُ قَائِمٌ مَقَامَهُ. وَذَكَرَ ابْنُ حَمْدَانَ: أَنَّ النَّاصِحَ بْنَ أَبِي الْفَهْمِ (٣) أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَقَالَ: لَا خِلَافَ فِي الْمَذْهَبِ أَنَّ الْوَكَيْلَ لَا يَمْتَنِعُ مِنَ الْاسْتِنْفَاءِ بِذَلِكَ، وَأَخْرَجَ كَلَامَ الْقَاضِي وَابْنَ عَقِيلٍ فِي «الْمُجَرَّدِ» بِمَا يَقْتَضِي ذَلِكَ، وَذَكَرَ عَنْ بَعْضِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ حَكَى فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ خِلَافًا بَيْنَهُمْ.

قَالَ النَّاصِحُ: وَقَدْ ذَكَرَ الْمُؤَفَّقُ فِي «الْكَافِي»: أَنَّ الدَّعْوَى عَلَى

(١) فِي (ط): «الْحَرَّانِيُّ» خَطَأً طِبَاعَةً، وَابْنُ حَمْدَانَ هُوَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ شَيْبِ الْحَرَّانِيِّ (ت: ٦٩٥هـ) حَنْبَلِيٌّ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْحَرَّانِيُّ (ت: ٦٢٧هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٣) هُوَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ الْحَرَّانِيُّ نَاصِحُ الدِّينِ (ت: ٦٣٤هـ) حَنْبَلِيٌّ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

الغائب لا تُسمع إلا بيّنه، ودعوى المدين الإبراء والاستيفاء ههنا دعوى بلا بيّنة على غائب، فكيف تُسمع؟ ثم أرسل هذا إلى هذا الشيخ الموفق . فأجاب: أما المسألة التي في الوكالة: فإنما أفتيت فيها باجتهادي، بناء على ما ذكرت من التعليل، فإذا ظهر قول الأصحاب وغيرهم بخلافه فقولهم أولى. والرجوع إلى قولهم متعين، لكن ما ذكره بعض الشافعية يدل على أنها مختلف فيها، وأنها مما يسوغ فيه الاجتهاد، وأما قولي وقول الفقهاء: لا تُسمع الدعوى لا يفيد شيئاً؛ إذ مقصودها القضاء على المدعى عليه، فإذا خلت عن بيّنة، ولم يكن المدعى عليه حاضراً، لم تفد الدعوى شيئاً؛ إذ لا يمكن القضاء بغير بيّنة<sup>(١)</sup>، ولا إقرار، ولا تكوّل ولا ردّ يمين، والدعوى ههنا تُراد للمنع من القضاء عليه، وذلك ممكن مع الغيبة، وسماع الدعوى مفيداً.

ومن مباحثه الحسنة: نقلت من خط بهاء الدين عبد الرحمن المقدسي: سئل شيخنا موفق الدين عن قول الخرقي: وإن أقر المحجور عليه بما يوجب حداً، أو قصاصاً، أو طلق زوجته لزمه ذلك، وإن أقر بدين لم يلزمه في حال حجره. ما الفرق بينهما؟ فقال: الفرق بينهما: أن الإقرار بالدين إقرار بالمال، والمال محجور عليه فيه، فلو قبلنا إقراره في المال أدى ذلك إلى فوات مصلحة الحجر، وهو أنه يقر لهذا بدين؛ ولهذا يفوت عليه ماله، فلا يلزمه الإقرار فيه، وأما الإقرار بالحد والقصاص أو

(١) في (ط): «بني» خطأ طباعة.

طَلَاقِ الزَّوْجَةِ فَإِنَّهُ إِفْرَارٌ بِشَيْءٍ لَمْ يُحْجَرَ عَلَيْهِ فِيهِ، فَلَزِمَهُ، كَمَا لَوْلَدِهِ أَنْ يُحْجَرَ عَلَيْهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا لَزِمَهُ الْإِفْرَارُ فِي الْحَدِّ وَالْقِصَاصِ أَدَّى إِلَى فَوَاتِ حَقِّهِ، وَإِذَا لَزِمَهُ الْإِفْرَارُ فِي الْمَالِ أَدَّى إِلَى فَوَاتِ حُقُوقِ الْغُرَمَاءِ؛ فَلَزِمَهُ الْإِفْرَارُ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يَلْزِمَهُ فِيمَا يَعُودُ إِلَى غَيْرِهِ. فَقِيلَ لَهُ: عَلَى هَذَا أَنَّ الْإِفْرَارَ بِالْحَدِّ أَيْضًا يُؤَدِّي إِلَى فَوَاتِ حُقُوقِ الْغُرَمَاءِ فِيمَا إِذَا كَانَ الْحَاكِمُ قَدْ أَخَذَهُ لِيَقْضِيَ دَيْنَهُ، عَلَى الرَّوَايَةِ الَّتِي تَقُولُ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَا صَنْعَةٍ، فَإِنَّ الْحَاكِمَ يُؤَجِّرُهُ لِيَقْضِيَ بَقِيَّةَ دَيْنِهِ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ أَلْزَمْنَاهُ بِالْإِفْرَارِ. فَقَالَ: إِنَّمَا يَفُوتُ ضِمْنًا وَتَبَعًا، وَيَصِيرُ كَمَا نَقُولُ فِي الزَّوْجَةِ: إِنَّهَا إِذَا أَقْرَتَ بِالْحَدِّ أَوْ الْقِصَاصِ لَزِمَهَا، وَإِنْ فَاتَ حَقُّ الزَّوْجِ. فَقِيلَ لَهُ: فَمَا تَقُولُ فِي الْحَامِلِ إِذَا أَقْرَتَ بِمَا يُوجِبُ حَدًّا أَوْ قِصَاصًا، أَلَيْسَ إِنَّهُ يَنْتَظِرُ بِهَا حَتَّى تَلِدَ؟ فَقَالَ: هَلْهَذَا يُمَكِّنُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْحَقَّيْنِ، بِخِلَافِ مَا نَحْنُ فِيهِ.

قُلْتُ: قَدْ يُقَالُ فِي صُورَةِ إِيْجَارِ الْمُفْلِسِ لَوْفَاءِ بَقِيَّةِ دَيْنِهِ كَانَ يُمَكِّنُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْحَقَّيْنِ بِتَأْخِيرِ اسْتِيفَاءِ الْقِصَاصِ إِلَى أَنْ يُوفَّى الدَّيْنَ مِنْ كَسْبِهِ وَقَدْ يُجَابُ عَنْهُ بِأَنَّ الْحَامِلَ أَخْرَتَ لِئَلَّا تَزْهَقَ بِالِاسْتِيفَاءِ مِنْهَا نَفْسٌ مَعْصُومَةٌ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَثْبُتَ الْحَدُّ أَوْ الْقِصَاصُ عَلَيْهَا بِالِإِفْرَارِ أَوْ الْبَيْتَةِ، وَهَلْهَذَا لَوْ ثَبَّتَ الْحَدُّ أَوْ الْقِصَاصُ بِبَيْتَةٍ لَمْ يُؤَخَّرْ إِلَى أَنْ يُوفَّى بِبَقِيَّةِ الدَّيْنِ، فَكَذَا إِذَا ثَبَّتَ بِالِإِفْرَارِ فَإِنَّ التُّهْمَةَ فِي مِثْلِ هَذَا مُنْتَفِيَةٌ.

وَمِنْ فِتَاوَاهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ نَقَلْتُهَا مِنْ خَطِّ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبِرْزَالِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سُئِلَ: هَلْ تَجُوزُ الرَّوَايَةُ مِنْ نُسخَةٍ غَيْرِ مُعَارِضَةٍ؟

فَأَجَابَ : إِذَا كَانَ الْكَاتِبُ مَعْرُوفًا بِصِحَّةِ الثَّقَلِ وَقِلَّةِ الْغَلَطِ جَازَتِ الرَّوَايَةُ .  
 وَسُئِلَ : إِذَا لَمْ يَذْكُرِ الْقَارِيءُ الْإِسْنَادَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ، وَذَكَرَهُ فِي آخِرِهِ ،  
 وَقَالَ : أَخْبَرَكَ بِهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ ، وَأَقَرَّ الشَّيْخُ بِذَلِكَ فَهَلْ يُجْزِيهِ ؟  
 فَأَجَابَ : يَجُوزُ إِذَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ عَقِيبَ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ ، وَإِلَّا فَلَا .  
 وَسُئِلَ : هَلْ يَصِحُّ السَّمَاعُ بِقِرَاءَةِ الصَّبِيِّ وَالْفَاسِقِ ؟  
 فَأَجَابَ : إِنْ كَانَ لَهُ مُقَابِلٌ صَحَّ ، وَإِلَّا فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ رِوَايَتِهِ .  
 وَسُئِلَ : هَلْ يَجُوزُ الْكِتَابَةُ وَالْمُطَالَعَةُ ، أَوِ الْإِغْفَاءُ يَسِيرًا ، فِي وَفْتِ السَّمَاعِ  
 أَوْ يَجُوزُ لِلشَّيْخِ أَنْ يَكْتُبَ وَيَقْرَأُ مِنْ عَلَيْهِ ؟  
 فَأَجَابَ : مَا رَأَيْنَا أَحَدًا يَحْتَرِزُ مِنْ هَذَا .  
 وَسُئِلَ : إِذَا سَقَطَ مِنْ مَتْنِ الْحَدِيثِ حَرْفٌ ، أَوْ حَرْفٌ وَأَلِفٌ ، هَلْ يَجُوزُ  
 إِثْبَاتُهَا ؟ وَهَلْ يَجِبُ إِصْلَاحُ لَحْنٍ مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ ؟  
 فَأَجَابَ : يَجُوزُ إِصْلَاحُهُ ، قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : يُصْلِحُ اللَّحْنَ وَالْحَطَأَ  
 وَالتَّحْرِيفُ فِي الْحَدِيثِ <sup>(١)</sup> .

(١) إِذَا كَانَ الْمُصْلِحُ مُتَمَكِّنًا مِنَ الْعِلْمِ جَدًّا ؛ لِذَلِكَ لَا يَصِحُّ قَبُولُ هَذَا الْكَلَامِ عَلَى إِطْلَاقِهِ ؛  
 لِئَلَّا يَنْجَرَّ أَطْلَبَةُ الْعِلْمِ عَلَى الْإِصْلَاحِ دُونَ رِوَايَةِ فَيْسِيءٍ مِنْ حَيْثُ أَرَادَ أَنْ يُحْسِنَ .  
 يَسْتَدْرِكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفْيَاتِ سَنَةِ (٦٢٠هـ) :

416 - أَحْمَدُ بْنُ ظَفَرِ بْنِ عَوْنِ الدِّينِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هُبَيْرَةَ ، حَفِيدُ الْوَزِيرِ ، تَقَدَّمَ  
 اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ ظَفَرٍ (ت : ٥٦٢هـ) . وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدَّهُ الْوَزِيرَ عَوْنَ الدِّينِ يَحْيَى بْنَ  
 هُبَيْرَةَ (ت : ٥٦٠هـ) فِي مَوْضِعِهِ ، وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ الْوَزِيرِ مِنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ  
 بَيْتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَأَحْمَدُ هَذَا كَانَ أَدِيبًا ، فَاصِلًا ، رَيْنَسًا ، سَمِعَ أَبَا الْوَقْتِ ، وَابْنَ =

ناصِرٍ وَعَبْرَهُمَا، وَلَهُ شِعْرٌ جَيِّدٌ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ . وَقَالَ الْمُنْدِرِيُّ : «وَحَدَّثَ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «بَعْدَادَ»، وَكَانَ مِنَ الْأَعْيَانِ وَالْأَمَائِلِ، وَلَدَيْهِ فَضْلٌ غَزِيرٌ، وَلَهُ إِنْشَاءٌ وَنَظْمٌ جَيِّدٌ، وَتَوَلَّى وِلَايَاتٍ يُلَقَّبُ «كَمَالَ الدَّوْلَةِ»، وَ«كَمَالَ الدِّينِ»، وَ«تَاجَ الدِّينِ»، أَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي عُقُودِ الْجُمَانِ مِنْ شُعْرَاءِ هَذَا الزَّمَانِ (١/ ورقة: ١٠٩) وَرَفَعَ نَسَبَهُ إِلَى مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ وَقَالَ: «أَبُو الْعَبَّاسِ كَانَ أَمْثَلَ أُسْرَتِهِ أَدْبًا وَفَضْلًا، وَفَصَاحَةً وَتُبْلًا، شَاعِرًا، لَهُ حِطٌّ مِنْ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَنْتَدِبَ لِإِنْشَاءِ مَقَامَاتٍ، فَصَنَعَ مَقَامَاتٍ حَذَا فِيهَا حَذْوَ مَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ، وَهِيَ تَسَعُ عَشْرَةَ مَقَامَةً وَخَبَّرْتُ أَنَّهُ أَنْشَأَهَا فِي مُدَّةٍ تَسَعَةَ عَشَرَ يَوْمًا. . . وَذَكَرَ مَنَاصِبَهُ وَحَيَاتَهُ وَوَفَاتَهُ وَمَدْفَنَهُ بِ «بَابِ الْبَصْرَةِ» عِنْدَ جَدِّهِ، وَأُورِدَ نَمَازِجَ مِنْ شِعْرِهِ . أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِوَفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/٩٥)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٤/١٠١)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/١٨٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٥)، وَسِيرِ أَعْلَامِ التُّبَلَاءِ (٢٢/١٩٠).

417 - وَتَمَّامُ بْنُ عَبْدِ الْهَادِي بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ الْأَنْصَارِيِّ الشَّيرَازِيِّ الْأَصْلِي الدَّمَشْقِيُّ الدَّارِ، نَزِيلُ «مِصْرَ» مِنْ «آلِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ» حُسَامُ الدِّينِ، سَمِعَ بِ «الْإِسْكَندَرِيَّةِ» مِنَ الْحَافِظِ السَّلْفِيِّ قَالَ الْمُنْدِرِيُّ : «وَحَدَّثَ، وَوَعَطَّ، سَمِعْتُ مِنْهُ» أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِوَفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/١١١).

418 - وَرَابِعَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، أُمُّ مُحَمَّدٍ، زَوْجَةُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦٠٠هـ) أُخْتُ الْمُوفَّقِ، وَأَبِي عُمَرَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ آلِ قُدَامَةَ . كَانَتْ عَالِمَةً، فَاضِلَةً، مُحَدِّثَةً، قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدِرِيُّ : «وَحَدَّثَتْ، وَلَنَا مِنْهَا إِجَازَةٌ، كَتَبَتْ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «دِمَشْقَ» غَيْرَ مَرَّةٍ، وَكَانَتْ حَافِظَةً لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، تَعَلَّمَ النِّسَاءَ، وَلَهَا اجْتِهَادٌ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ». أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٣/١٠٩)، وَمَشِيخَةِ ابْنِ الْبَحَّارِيِّ (٣/١٩٠٣) (الشَّيخَةُ الرَّابِعَةُ)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٧٩).

419 - وَشَيْبَانُ بْنُ تَغْلِبَ بْنِ حَيْدَرَةَ بْنِ طِرَادِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ وَكَّابِ بْنِ شَيْبَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ =

الشَّيْبَانِيُّ، المَقْدِسِيُّ، الصَّالِحِيُّ، المُوَدَّبُ، الحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٤٨١)، وَقَالَ ابْنُ الشَّعَارِ فِي عُقُودِ الجُمَانِ (١٠١/٣) «مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ» كَانَ شَيْخًا، فَحَيْهًا، أَدِيثًا، شَاعِرًا، رَقِيقَ الشَّعْرِ، طَيِّبَ الغَزَلِ. . . وَأَنْشَدَ لَهُ:

مَنْ ذَا يُحَلِّصُنِي مِنْ شَادِنِ غَنَجٍ      يُمِيتُ قَلْبِي أَحْيَانًا وَيُحْيِيهِ  
حُلُو الشَّمَائِلِ لَا أَبْغِي بِهِ بَدَلًا      وَلَا أُطِيعُ عَذُولًا لِأَمْنِي فِيهِ  
مَنْ كَانَ مُقْتَسِمًا نَارًا فَوَجَّتَهُ      أَوْ كَانَ مُلْتَمِسًا دُرًّا فَمَنْ فِيهِ  
دَعَى فُؤَادِي فَلَبَّاهُ لِشَفْوَتِهِ      لِأَنَّهُ مَا رَأَى شَيْئًا يُضَاهِيهِ  
فَحَسُنُ صَبْرِي فَإِنْ مِنْ تَذَكُّرِهِ      وَحُسْنُهُ دَائِمٌ لَا شَيْءَ يُفْنِيهِ  
أَمُوتُ مِمَّا تَلَاقي مُهْجَتِي كَمَدًا      لَا أَسْتَطِيعُ مِنَ الوَاشِئِنَ أُبْدِيهِ

وَأَنْشَدَ لَهُ مُقَطَّعَاتٍ أُخْرَى جَمِيلَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ . وَابْنُهُ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ (ت : ٦٨٥هـ) ذَكَرَهُ المَوْئَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَخُوهُ مُحَمَّدٌ مُعْجَم السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٧٦، ٥٢١)، وَحَفِيدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت : ٧٤٣هـ) تَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، أَحْبَابُ شَيْبَانَ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١٠٢) وَالوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٦/٢٠٠).

420 - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَشْقٍ، ذَكَرَهُ الحَافِظُ المُنْدَرِي فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١١٠) فَذَكَرَ اسْمَهُ وَوَفَاتَهُ وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا . وَ«أَلْ مَشْقَ» أُسْرَةٌ حَنْبَلِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ .

421 - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تُرَيْكٍ بْنِ عَبْدِ المُحْسِنِ بْنِ تُرَيْكٍ، أَبُو القَاسِمِ الأَزْجِي، مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ، ذَكَرَ المَوْئَلَّفُ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الحُسَيْنِ التُّرَيْكِيِّ (ت : ٥٥٥هـ) فِي مَوْضِعِهِ . وَتَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ عَمِّ المَذْكُورِ هُنَا عَبْدِ المُحْسِنِ بْنِ تُرَيْكٍ الأَزْجِيِّ (ت : ٥٧٥هـ) وَذَكَرْنَا هُنَاكَ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، مِنْهُمْ وَالدُّهُ إِبْرَاهِيمَ (ت : ؟) وَأَخُوهُ يُوسُفَ (ت : ٦٢٤هـ) وَعَلِيُّ هَذَا ذَكَرَهُ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٥٠٥) وَقَالَ: «سَمِعَ مِنْ عَمِّهِ عَبْدِ المُحْسِنِ» وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَعْدَادَ لابْنِ النَّجَّارِ (٣/٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفَايَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/١١٠).

422 - ومُسَافِرُ بْنُ يَعْمَرَ بْنِ مُسَافِرٍ، أَبُو الْغَنَائِمِ الْمِصْرِيُّ، الْجَبْرِيُّ، الْمُتَزَلِقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْمُؤَدَّبُ، قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: «وُلِدَ بِ «الْمُنْزَلَقَةِ» قَرْيَةً مِنْ قُرَى جِيزَةِ الْفِسْطَاطِ» أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٩٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥١٤).  
وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦٢١ هـ أَحَدًا، وَفِيهَا:

423 - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْعَبَّاسِ، الْقَادِسِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الضَّرِيرُ الْحَنْبَلِيُّ الْمُفْرِيُّ، وَالِدُ الْمُؤَرِّخِ الَّذِي ذَكَرَ عَلِيُّ «الْمُنْتَظَمِ» مِنْ أَهْلِ «الْقَادِسِيَّةِ» بَيْنَ «سَامِرَاءَ» وَ«بَغْدَادَ» لِأَمِنْ قَادِسِيَّةِ «الْكُوفَةِ» الْمَشْهُورَةِ، أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٩)، وَتَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٤/٥٢٩)، وَذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (١٤٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٣٠)، وَالْمُسْتَبْتِ (٢/٤٩٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤)، وَالْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٣/١٠٤)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٧/١١)، وَالشَّدْرَاتِ (٢/٤٩٢). وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُتَيْبِيُّ، صَاحِبُ «التَّارِيخِ» الَّذِي يُنْقَلُ عَنْهُ الْمُؤَلَّفُ (ت: ٦٣٢ هـ) تَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

424 - وَأَحْمَدُ بْنُ مُطِيعِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُطِيعِ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَاجِسْرَانِيُّ، صَحَبَ الشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَ «الْغُنْيَةِ» تَصْنِيفَهُ، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١١٦)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرَفَوَهِيِّ (وَرَقَّة: ٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٤).

425 - وَأُمَةُ الرَّحِيمِ بِنْتُ عَفِيفِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ حُسَيْنِ، سَيِّدَةُ الْعُلَمَاءِ الْبَغْدَادِيَّةُ الْأَزْجِيَّةُ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ أَبُوهَا حَنْبَلِيًّا نَاسِحًا، فَسَمِعَهَا مِنْ أَبِي الْوَقْتِ السَّجَزِيِّ، وَكَانَتْ صَالِحَةً خَيْرَةً، رَوَتْ «الْمِائَةَ الشَّرِيعِيَّةَ» وَأَجَازَتْ لِلْكَمَالِ الْفَوَيْرِهِ. . وَرَوَى عَنْهَا ابْنُ النَّجَّارِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٣/١٢١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٧).

426 - وَوَالِدُهَا عَفِيفُ بْنُ الْمُبَارَكِ النَّاسِخِ، وَهُوَ سَبَطُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٠٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٦٧)، وَقَالَ: «وَنَفَقَهُ عَلَى جَدِّهِ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَمِنْ ابْنِ عَمِّهِ، وَفِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/١٣١)

«سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَ» فِي تَرْجَمَةِ ابْنَتِهِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ تَارِيخَ وَفَاتِهِ. وَرَأَيْتُ بِحَطِّهِ أَجْزَاءً مِنْ كِتَابِ «الْمُغْنِي» لابنِ قُدَّامَةَ.

427 - وَخَدِيجَةُ بِنْتُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ بْنِ الْبَلِّ، حَدَّثَتْ عَنْ أَبِي الْوَقْتِ السَّجَرِيِّ بِالْإِجَازَةِ. تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٦٩هـ) وَذَكَرْتُ مَنْ عَرَفْتُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَصْرِ بْنِ الْبَلِّ (ت: ٦١١هـ). أَخْبَارُ خَدِيجَةَ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/١٢٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٨)، وَالتَّوَضِيحِ (٥٥/٢).

428 - وَرُقَيْيَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَّامَةَ، أُخْتُ الشَّيْخِ الْمُوقِفِ وَأَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، وَوَالِدَةَ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ، وَأَخِيهِ أَحْمَدَ الْبُخَارِيِّ، عَالِمَةً، فَاضِلَةً، لَهَا رِوَايَةٌ وَأَخْبَارٌ، وَمَعْرِفَةٌ بِمَوَالِيدِ الْمَقَادِسَةِ وَوَفَيَاتِهِمْ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/١٢٤)، وَمَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (٣/١٩١١) (الشَّيْخَةُ الْخَامِسَةُ) وَهِيَ جَدَّتُهُ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٩).

429 - زَيْدُ بْنُ الْمُعَمَّرِ يَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الْأَرْجَبِيُّ، ابْنُ عَمِّ الْوَزِيرِ ابْنِ يُوسُفَ (ت: ٥٩٣هـ)، أَخُو أَحْمَدَ (ت: ٦٠٣هـ) وَعَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٠٠هـ)، مُحَدِّثٌ، كَثِيرُ الرِّوَايَةِ. ذَكَرَ ابْنُ نُفْطَةَ مَسْمُوعَاتَهُ ثُمَّ قَالَ: «وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، كَثِيرٌ مِمَّنْ ذَكَرْنَا وَغَيْرِهِمْ، وَالْحَقَّ اسْمُهُ فِي «نُسَخَةِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِيِّ التَّمَارِ» فِي طَبَقَةِ عَنِ ابْنِ الرَّاعُونِيِّ، وَفِي «جُزْءِ لُؤَيْنَ» عَلَى ابْنِ فُورَجَةَ، وَمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ حَدَّثَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ الْمُلْحَقِ الْبَيْتَةِ، وَلَا قَرَأَهُ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَكِنْ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الشَّرْهُ وَحُبِّ الرِّوَايَةِ».

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «كَتَبْتُ عَنْهُ مِنْ سَمَاعِهِ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَكْشُطُ اسْمَ أَخِيهِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ مِنْ طَبَاقِ السَّمَاعِ، وَيَكْتُبُ اسْمَهُ مَوْضِعَهُ بِقَلَمٍ غَلِيظٍ، وَدَوَاةَ رَدِيَّةٍ، فَعَلَّ ذَلِكَ عَلَى عِدَّةِ أَجْزَاءٍ مِنْ أَصُولِ أَخِيهِ أَحْمَدَ» أَخْبَارُ زَيْدٍ فِي: التَّقْسِيمِ (٢٧٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/١٢٩)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرَفُوهِيّ (ورقة: ٤٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ



(٧٢/٢)، وَسِيرِ أَعْلَامِ التُّبَلَاءِ (١٧٦/٢٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦٠)، وَمِيزَانِ الْأَعْتِدَالِ (١٠٧/٢)، وَالْمُسْتَفَادِ (١٢٠)، وَالتَّوَضِيحِ (٣٤٧/١)، وَلِسَانِ الْمِيزَانِ (٥١٢/٢).

430 - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْبَرَكَاتِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِـ «السَّمِينِ» سَمِعَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ. لَا أَدْرِي مَا صَلَّتَهُ بِـ «آلِ السَّمِينِ» الَّذِينَ مِنْهُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٥٨٨هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ اللَّهِ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٢٨/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦٣).

431 - عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ مُعَمَّرِ بْنِ عَسْكَرِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَزْجِيِّ، الْمُحَرَّمِيُّ، الْمُؤَدَّبُ، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَبِي الْوَقْتِ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْمُقَرَّبِ وَغَيْرِهِمْ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٣٢/٣)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيِّ (وَرَقَّة: ٨٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦٨)، وَسِيرِ أَعْلَامِ التُّبَلَاءِ (٢٤٧/٢٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٦٥/٣).

432 - وَكَانَ جَدُّهُ (عَسْكَرُ) صَاحِبًا لِلْقَاضِي أَبِي سَعْدِ الْمُحَرَّمِيِّ (ت: ٥١٣هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَوَكَيْلًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَنَسَبَتْهُ (الْمُحَرَّمِيُّ) إِلَى أَبِي سَعْدِ الْمَذْكُورِ، لَا إِلَى الْمَحَلَّةِ الْمَشْهُورَةِ، وَسَبَقَ ذِكْرُهُ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ الْقَاضِي الْمَذْكُورِ عَنْ ذَيْلِ تَارِيخِ بَعْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢٥٩/٢).

433 - أَمَّا وَالِدُهُ (أَبُو الْحَسَنِ مُعَمَّرُ) فَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي، وَقَالَ: «سَمِعَ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَيَانَ، وَحَدَّثَ» وَلَمْ يَذْكُرْ تَارِيخَ وَفَاتِهِ.

434 - وَعِزُّ النِّسَاءِ (أُمَّةُ الْعَزِيزِ) بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَرَمِ الْبُنْدِينِيِّ، أُخْتُ تَمِيمِ (ت: ٥٧٩هـ) وَأَحْمَدَ (ت: ٦١٥هـ) اللَّذَيْنِ ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٣٣/٣)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيِّ (وَرَقَّة: ١١٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٧٠).

435 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّشِيدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَنِيْمَانَ الْهَمْدَانِيِّ، الْمُقْرِيءُ، سَبَطُ الْحَافِظِ

أبي العلاء الهمداني، أخباره في: التكملة للمُنذري (١١٧/٣)، وتاريخ الإسلام (٧٥).  
**436** - وأخوه عليُّ بن عبد الرشيد، كلاهما توفيا في هذا العام في شهر صفرٍ مُحَمَّدٌ في «أفسرا» في بلاد الرُّوم، وعليُّ في «تستر» من بلاد العجم. أخباره في: التكملة للمُنذري (١١٧/٣)، والمختصر المحتاج إليه (١٢٨/٣)، والشذرات (٩٥/٥)، قال الحافظ المُنذري - في ترجمة مُحَمَّد - : «وأمه أم العلاء فاطمة ابنة الحافظ أبي العلاء» وقال - في ترجمة علي - : «وهو أخو مُحَمَّد المتقدم ذكره لأبويه» وفي ترجمة مُحَمَّد في تاريخ الإسلام (٧٥) وأمّه عاتكة؟! والحافظ أبو العلاء الحسن بن أحمد (ت: ٥٦٩هـ) حنبليُّ ذكره المؤلف في موضعه، وله ابنتان، إحداهما عاتكة، ت: ٦٠٩هـ) والأخرى (فاطمة، ت: ٦١٧هـ) تقدّم استدراكهما في موضعيهما.

- ولهما أخ ثالث هو عبد الحميد بن عبد الرشيد، (ت: ٦٣٧هـ) لا أظنه حنبليًّا؛ لأنه أعاد بالمدرسة «النظامية» وهي من مدارس الشافعية، وهذا يشككنا في أخويه المذكورين، ولم أجِد ما يدلُّ على أنهما شافعيان، فأبقيتهما على الأصل؛ لأن أمهما، وجدتهما حنبليان، ولا أدري هل هو شقيقهما فتكون أمه عاتكة أيضا على ما ذكر؟!

**437** - ويونس بن سعيد بن مسافر بن جميل، أبو مُحَمَّد البغدادي، ذكره الحافظان المُنذري في التكملة (٣٥١/٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٤١٩)، وقال: أخو يونس ذكر المؤلف أخاه يونس في وفيات سنة (٦٠١هـ) وابن أخيه مُحَمَّد بن يونس (ت: ٦٤٢هـ) سيأتي استدراكه في موضعه إن شاء الله تعالى.

ومما يغلب على الظن أن من الحنابلة في وفيات هذه السنة:

**438** - أحمد بن علي بن أحمد، أبو العباس البرداني الضرير، وقد مر كثير من البردانيين أسماؤهم بين (علي) و(أحمد) و(أبي علي)، فلعله منهم. أخباره في: التكملة للمُنذري (١٢١/٣)، وتاريخ الإسلام (٥٣)، ونكت الهميان (١١٤)، والوافي بالوفيات (١٨٨/٧).

وَسُئِلَ: إِذَا وُجِدَ فِي كِتَابِهِ اسْمًا مُصَحَّفًا أَوْ كَلِمَةً، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي سَمَاعِ شَيْخِهِ، فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُعَيِّرَهُ فِي كِتَابِهِ عَلَى الصَّوَابِ؟  
أَجَابَ: لَهُ تَغْيِيرُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٠٣ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُظْفَرِ <sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْبَرْزِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ

439 - وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْغَنَائِمِ أَحْمَدَ بْنِ صِرْمَا الْبَغْدَادِيِّ الْأَزْجِيّ الْمُسْتَرِي. سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَضْلِ الْأَرْمَوِيِّ، وَابْنِ الطَّلَايَةِ، وَابْنِ نَاصِرٍ، وَعَبْدِ الْخَالِقِ الْيُوسُفِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ الْبَنَاءِ... وَغَيْرِهِمْ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (١٨٥)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٢٤)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٥)، وَالْعِبَرِ (٥/٩٤)، وَالْمُعِينِ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩١)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (١/٢٢٦)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (٨/٢٩١)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٦٠)، وَالشَّدْرَاتِ (٥/٩٤).

(١) ٣٠٣ - أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْزِيُّ: (٥٤٦-٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصِرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٦٦)، وَمُخْتَصِرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١/٣٥١). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (١/٣٧٦)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٣٦)، وَتَارِيخُ إِزْبِيلِ (١/١٥٥)، وَعَقُودُ الْجُمَانِ (١/٢٦)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة: ٢١)، وَالْمُسْتَبْتَةُ (١/٥٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٩)، وَالْعِبَرُ (٥/٨٩)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٦)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٦)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٢)، وَالْمُخْتَصِرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/١٣٦)، وَالْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ (١٣/١٠٩)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (٦/١٤٧)، وَالتَّوَضِيحُ (١/٤١٧)، وَالتَّبْصِيرُ (١/١٣٤)، وَلِسَانُ الْمِيرَانِ (١/١١١)، وَالتَّجْوِمُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٦٢)، وَتَارِيخُ ابْنِ الْفَرَاتِ (١٠/٦٠)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٩٩)، (٧/١٧٥).

(ابن البرزني) من أسرة علمية شهيرة: فولدته: المظفر بن إبراهيم بن محمد بن علي (ت: ٦٠٧هـ) تقدم استدراكه. وعمه: ذاكر الله بن إبراهيم بن محمد بن علي (ت: ٦٠١هـ) تقدم استدراكه أيضا. وعمته: سئ الأذب بنت إبراهيم بن محمد بن علي (ت: ؟). وأخوه: أبو بكر بن المظفر بن إبراهيم بن محمد (ت: ٦١٨هـ) تقدم استدراكه. وأخته: زاهدة بنت المظفر بن إبراهيم في معجم الدميطي (١/ ورقة: ٢٠٥).

وابنه: محمد بن إبراهيم بن المظفر بن إبراهيم (ت: ؟).

(فائدة): لم يطلع الحافظ ابن رجب - رحمه الله - عند كتابة ترجمته ابن البرزني على «عقود الجمال من شعراء هذا الزمان» لابن الشعار، و«تاريخ إربل» لابن المستوفى، وفيهما فوائد عن المذكور تلقي الضوء على جوانب من سيرته حياته لا بأس بإيرادها، قال ابن الشعار: «إبراهيم بن المظفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن سليمان المعروف بـ«ابن البرزني» أبو إسحاق بن أبي منصور، الموصلي المولد، البغدادي المنشأ والأصل، رأيته شيخا، قصيرا، نقي الشببة، ضعيف العينين، كانت ولادته في أيام التشريق من سنة ست وأربعين وخمسائة، وتوفي بها في أول يوم من المحرم سنة اثنتين وعشرين وستمائة، ودفن غربيتها، ظاهر البلد، بمقبرة المعافى بن عمران - رضي الله عنه - إلى جانب الشيخ عمر بن محمد بن الخضر الملاء الموصلي، وكان واعظا، فقيها على مذهب أحمد - رضي الله عنه - وسمع الحديث الكثير على مشايخ «دار السلام» كأبي محمد بن الحشاش التحويتي، وأبي الفرج بن الجوزي، وعبد المغيث بن زهير الحرابي، وغيرهم من شيوخ الحديث، واشتغل بفن الوعظ وبرع فيه، وكان يعظ الناس، نزل «الموصل» وسكنها واتصل بأبي القاسم علي بن مهاجر الموصلي وفوض إليه «دار الحديث» التي أنشأها بـ«باب سكة أبي نجیح» وانتفع بصحبته، واشتهر اسمه، وكان يُسمع الحديث بالدار المذكورة، ويُفتي على المذهب الحنبلي، وصنف مصنفات

كثيرة، وله أشعارٌ ساقطةٌ، شاهدتهُ مراراً عدَّةً، وحَضَرْتُ مَجْلِسَ وَعْظِهِ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي  
الرُّوَايَةَ عَنْهُ، وَأَنْشَدَ لَهُ مَقْطُوعَيْنِ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُسْتَوْفِي: «مِنْ أَهْلِ «الْحَرْبِيَّةِ» وَيَعْرِفُ بِـ «ابْنِ الْبَرْزِيِّ» حَنْبَلِيُّ الْمَذْهَبِ  
مِنَ الْمُغَالِبِينَ فِيهِ، أَقَامَ بِـ «الْمَوْصِلِ» وَبِـ «دُورِ» وَبِـ «بَغْدَادِ» وَنَشَأَ بِهَا، وَرَدَّ «إِرْبِلَ»  
بِأَخْرَةٍ، وَذَلِكَ - فِيمَا بَلَغَنِي - أَنَّهُ شَهِدَ فِي كِتَابِ شَهَادَةِ وَأَرَادُوهُ عَلَى الرُّجُوعِ عَنْهَا فَأَبَى  
أَنْ يَرْجِعَ عَنْهَا، فَأَخْرَجُوهُ مِنْ «الْمَوْصِلِ» فَأَتَى «إِرْبِلَ» وَوَعَّظَ بِهَا بِالْقَلْعَةِ، وَحَضَرَ  
مَجْلِسَ وَعْظِهِ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَبُو سَعِيدٍ كَوَكْبُورِي بْنُ عَلِيِّ بْنِ بُكْتُكَيْنِ، وَأَحْسَنَ  
إِلَيْهِ، مُنْعِمًا عَلَيْهِ، ثُمَّ سَافَرَ، وَهُوَ الْآنَ مُقِيمٌ بِـ «سِنْجَارَ» . . . وَبَنَى أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ ابْنُ  
الْمُهَاجِرِ بْنِ عَلِيِّ دَارَ حَدِيثِ بِـ «الْمَوْصِلِ» وَرَدَّ أَمْرَهَا إِلَيْهِ؛ لِيُسْمَعَ فِيهَا، فَكَانَ يُسْمَعُ فِيهَا  
الْحَدِيثُ، لِقَيْتِهِ، وَسَمِعْتُ عَلَيْهِ بِـ «إِرْبِلَ» وَ«الْمَوْصِلِ» وَكَانَ عِنْدَهُ بَعْضُ اللَّطْفِ وَالذَّمَانَةِ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُسْتَوْفِي: «وَلَمَّا عَمِلَ ابْنُ مُهَاجِرٍ دَارَ الْحَدِيثِ وَسَكَنَهَا ابْنُ الْبَرْزِيِّ  
أَمَالَهُ عَنْ مَذْهَبِهِ - وَكَانَ شَافِعِيًّا - فَعَمِلَ فِيهِ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُرَيْشِ الْعَنَابِيِّ الْبَغْدَادِيِّ  
يُخَاطِبُهُ، وَيُسَيِّرُ إِلَيْهِ وَإِلَى ابْنِ الْبَرْزِيِّ:

بِالْحَرْفِ وَالصَّوْتِ الْقَدِيدِ	مِ وَمَنْ يُسَبِّهُ بِالْمِثَالِ
وَبِحُرْمَةِ الْجِهَةِ الَّتِي اخْتَدَ	صَّتْ بِمَوْضِعِ ذِي الْجَلَالِ
وَبِحَقِّ مَنْ مَنَعَ الْحُسَدَ	بَيْنَ بَكْرِيًّا شَرِبَ الرُّلَالِ
وَبِحَقِّ مَوْلَانَا يَزِيدَ	لِدَ أَخِي الْمَنَاقِبِ وَالْمَعَالِي
وَبِكُلِّ مَطْوِيِّ الضَّمِيمِ	رِ عَلَى التَّبْرُصِ وَالْمُحَالِ
وَيَمَنْ تَنَّاكَ مِنَ التَّمَشِدِ	عُرِّ وَالتَّعْمُقِ فِي الْجِدَالِ
وَبِكُلِّ مَنْ أَفْتَى جَمِيدَ	عِ الْعُمْرِ فِي قَيْلٍ وَقَالَ
وَأَرَاكَ أَنَّ الْحَقَّ يُؤْ	حَدُّ مِنْ حَنَابِلَةِ الرَّجَالِ

الْحَرَبِيُّ، ثُمَّ الْمَوْصِلِيُّ، الْوَاعِظُ الْمُحَدِّثُ، أَبُو إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، وَيُلَقَّبُ «بُرْهَانَ الدِّينِ».

وُلِدَ فِي ثَانِي عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَكَانَتْ وِلَادَتُهُ بِـ«الْمَوْصِلِ» كَذَا ذَكَرَ الْمُنْدِرِيُّ، وَابْنُ السَّاعِي وَغَيْرُهُمَا.

وَقَالَ الْقَطِيعِيُّ: كَانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ«الْحَرَبِيَّةِ». كَذَا قَالَ. وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: انْتَقَلَ إِلَى «الْمَوْصِلِ» قَدِيمًا، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّهُ وُلِدَ بِـ«بَغْدَادٍ» - وَهُوَ الْأَشْبَهُ - فَإِنَّ أَبَاهُ بَعْدَادِيٌّ، وَلَا يَعْرِفُ أَنَّهُ سُكِنَ «الْمَوْصِلَ» وَقَدَرَوِي عَنْهُ الْقَطِيعِيُّ، وَقَالَ: قَالَ لِي: «الْبَرَانِيُّ»<sup>(١)</sup> لَقَّبَ جَدِّي لِأُمِّي<sup>(٢)</sup> وَأَمَّا

مِنْ كُلِّ مَنْ سَمِعَ الْحَدِيثَ  
وَبِحُرْمَةِ الشَّيْخِ الْحَدِيثِ  
لَا تَنْسَ خَادِمَكَ الْمُؤَلِّمَ  
الْمُسْتَجِيرُ بِجُودِ عَدُوِّهِ  
سَتْ وَكُلُّ مَخْفُوفِ السَّبَالِ  
يَنْدُ مُزِيلِ أَغْطِيَةِ الضَّلَالِ  
الْبِي بِالِدُعَاءِ عَلَى التَّوَالِي  
لِ يَدَيْكَ مِنْ جَوْرِ الْعِيَالِ

وَطَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَيْشِ الْعَتَائِيِّ، شَاعِرٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ السَّعَارِ فِي عُقُودِهِ الْجُمَانِ (١١٤/٣) (الْمَطْبُوع) فَقَالَ: «مِنْ أَهْلِ «الْعَتَائِينِ» وَهِيَ مَحَلَّةٌ مَشْهُورَةٌ غَرْبِيَّةٌ «بَغْدَادًا» كَانَ يَتَفَقَّهُ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَكَانَ لَهُ طَبِيعٌ يُطَاوَعُهُ فِيمَا يَزُورُهُ مِنْ صِنَاعَةِ الشُّعْرِ... وَرَأَيْتُ لَهُ - مِنْ جَمْعِهِ - كِتَابًا مَطْبُوعًا سَمَّاهُ: «غُنْيَةُ النَّدِيمِ...» فِي وَصْفِ الْخَمْرِ وَالْغِنَاءِ... وَنَظَمَ قَصِيدَةً مُزْدَوِجَةً فِي أَهْلِ «مِصْرَ» أَوْدَعَهَا نُكْتًا طَرِيفَةً. وَذَكَرَ وَفَاتَهُ سَنَةَ (٦٠٩ هـ). وَأُورِدَ قَصِيدَتُهُ فِي أَهْلِ مِصْرَ كَامِلَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(١) فِي (ط): «الْبَرَانِيُّ».

(٢) جَدَّتُهُ أُمُّ أَبِيهِ فَطَّرَ النَّدَى بِنْتُ أَبِي نِزَارِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ الْبَرَانِيِّ كَذَا ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (١/٣٧٧)، وَعَنْهُ فِي التَّوَضُّيحِ (٤١٨)، وَلَا أَدْرِي كَيْفَ =

جَدِّي لِأَبِي : فَيَعْرِفُ بِ«الْجَمْعِي» ، سَمِعَ أَبُو إِسْحَاقَ بِ«بَعْدَادَ» مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ ،  
وَأَبِي طَاهِرٍ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَمَّرِ الْحُسَيْنِيِّ ، وَأَبِي عَلِيِّ بْنِ الرَّحْبِيِّ ، وَأَبِي  
بَكْرٍ بْنِ النَّقُورِ ، وَنَصْرَ اللَّهِ الْقَرَّازِ ، وَشُهَدَةَ ، وَغَيْرِهِمْ ، وَتَفَقَّهَ بِهَا فِي الْمَذْهَبِ  
- لَعَلَّهُ عَلَى ابْنِ الْمَنِيِّ - وَقَرَأَ الْوَعْظَ عَلَى ابْنِ الْجَوَازِيِّ ، وَوَلِيَ مَشِيخَةَ «دَارِ الْحَدِيثِ»  
الَّتِي لَابْنِ مُهَاجِرٍ بِ«الْمَوْصِلِ» ، وَحَدَّثَ بِ«الْمَوْصِلِ» وَ«سِنْجَارَ» وَوَعَّظَ .  
قَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ : كَانَ وَاعِظًا فَاضِلًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ ، لَمْ يَكُنْ  
بِ«الْمَوْصِلِ» أَعْرَفَ بِالْحَدِيثِ وَالْوَعْظِ مِنْهُ .

وَقَالَ الْمُتَدْرِئِيُّ : كَانَ فَاضِلًا ، مُتَدَيِّنًا ، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ : شَيْخٌ خَيْرٌ ، قَدِمَ «بَعْدَادَ» مِرَارًا ، وَأُنْشَدَنِي قِطْعًا مِنْ

الشُّعْرِ . أَنُشَدَنِي فِي التَّوَاضُعِ إِمْلَاءً مِنْ حِفْظِهِ <sup>(١)</sup> :

كَمْ جَاهِلٍ مُتَوَاضِعٍ	سَتَرَ التَّوَاضُعَ جَهْلَهُ
وَمُمَيِّزٍ فِي عِلْمِهِ	هَدَمَ التَّكَبُّرُ فَضْلَهُ
فَالْكِبْرُ عَيْبٌ لِلْفَتَى	أَبَدًا يُقْبَحُ فِعْلُهُ

قَالَ : وَأُنْشَدَنِي أَيْضًا :

مَا هَذِهِ الدُّنْيَا بِدَارِ مَسْرَةٍ فَتَخَوَّفَنَ مَكْرًا لَهَا وَخِدَاعًا

= يَكُونُ مَنْسُوبًا إِلَى جَدِّهِ لِأُمِّهِ ، وَوَالِدُهُ يُنْسَبُ هَذِهِ النَّسَبَةَ !؟ وَيُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ جَدَّتُهُ أُمَّ أَبِيهِ  
لَا جَدَّتَهُ هُوَ ، فَتَكُونُ الْمَذْكُورَةَ ، وَتَكُونُ النَّسَبَةُ لِحِقَّتِهِ ، وَلِحِقَّتِ أَبَاهُ مِنْ قَبْلِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) أَنُشَدَ لَهُ ابْنُ الشُّعَارِ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» مَقْطُوعَتَيْنِ تَجِدُهُمَا هُنَاكَ .

بَيْنَا الْفَتَى فِيهَا يُسَرُّ بِنَفْسِهِ      وَبِمَالِهِ يَسْتَمْتَعُ اسْتِمْتَاعًا  
حَتَّى سَقَتَهُ مِنَ الْمَنِيَّةِ شَرْبَةً      لَا يَسْتَطِيعُ لِمَا عَرَاهُ دِفَاعًا  
لَوْ كَانَ يَنْطِقُ قَالَ مِنْ تَحْتِ الثَّرَى      فَلْيُحْسِنِ الْعَمَلَ الْفَتَى مَا سَطَاعًا

وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ بِ«الْمَوْصِلِ» فِي الْقَدَمَةِ الثَّانِيَةِ إِلَيْهَا، وَكَانَ فِيهِ تَسَاهُلٌ فِي الرَّوَايَةِ، يُحَدِّثُ مِنْ غَيْرِ أُصُولٍ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَطِيعِيِّ: أَنَّهُ رَوَى بِ«الْمَوْصِلِ» «اعْتِلَالَ الْقُلُوبِ» لِلْخَرَائِطِيِّ<sup>(١)</sup> عَنِ نَصْرِ اللَّهِ الْقَرَّازِ بِسَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ الْعَلَّافِ، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ حَرَصْنَا بِ«بَغْدَادٍ» عَلَيَّ أَنْ نَجِدَ لَهُ أَصْلَ سَمَاعٍ مِنْ ابْنِ الْعَلَّافِ فَلَمْ نَجِدْ، فَقَالَ: عَبْدُ الْمُغِيثِ وَابْنُ شَافِعٍ ذَكَرَا لِي أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ سَمَاعُهُ مِنْهُ، قَالَ: فَطَلَبْتُ مِنْهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَهُ مِنْهُمَا؟ فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ فِي الطَّبَقَةِ مَشْهُورٌ بِالطَّلَبِ، ثُمَّ بَعْدَ أَيَّامٍ رَأَيْتُ ابْنَ الْقَرَّازِ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لِي: اشْتَهَيْتُ أَنْ كُلَّ نُسْخَةٍ بِهَذَا الْكِتَابِ تُرَوَى عَنِّي أُحْرِقُهَا.

قُلْتُ: الْمُتَأَخَّرُونَ يَتَسَاهَلُونَ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرًا، وَيَسْمَعُونَ مِنْ غَيْرِ أُصُولٍ، وَيَكْتَفُونَ بِقَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ: إِنَّ هَذَا الْكِتَابَ سَمَاعُ فُلَانٍ، فَيَقْرَأُونَهُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ هَذَا عِنْدَهُمْ مُنْكَرًا. وَقَدْ أَجَازَ ابْنُ الْبَرْنِيِّ لِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ.

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ السَّامُرِيِّ (ت: ٣٢٧هـ)، أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢/١٣٩)، وَتَذَكِرَةَ الْحُقَاطِ (٣/٨٣٢)، وَكِتَابُهُ مَذْكُورٌ فِي كَشْفِ الطُّنُونِ (١/١١٩) وَغَيْرِهِ.



وَتُوْفِّي فِي غَرَّةِ مُحَرَّمِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «الْمَوْصِلِ» وَدُفِنَ  
بِمَقْبَرَةِ الْمُعَافَى بْنِ عِمْرَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ: تُوْفِّي ثَانِيِ الْمُحَرَّمِ .  
٣٠٤ - مُحَمَّدُ بْنُ الْخَضِرِ <sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) ٣٠٤ - الْفَخْرُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ (٥٤٢-٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٥٤)  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٤٠٦/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٦٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»  
(٣٥٢/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٧٢/١)، وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (٩٦/١)، وَالتَّقْيِيدُ  
(٦٥)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٤٦)، وَالتَّكْمِيلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (١٣٨/٣)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ  
لِابْنِ الشَّعَارِ (٦/ ورقة: ٢٦٧)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (١٣٧/٣)، وَوَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ  
(٣٨٦/٤)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (١٢٨/٢)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩١)،  
وَ دَوَلُ الْإِسْلَامِ (١٢٨/٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٦)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَاتِ  
الْأَعْلَامِ (٢٥٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٤٧/١)، وَالْعَبِيرُ (٩٢/٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ  
الْبُلَاءِ (٢٨٨/٢٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٣٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (٣٧/٣)، وَالْبِدَايَةُ  
وَالنَّهَائَةُ (١٠٩/١٣)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٤١٦/٢)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٤٦٢/٦)،  
وَطَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْسُّيُوطِيِّ (٣٢)، وَطَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلدَّوْدِيِّ (١٤٤/٢)،  
وَالشَّدْرَاتُ (١٠٢/٥) (١٧٩/٧).

(أَلْ تَيْمِيَّةَ) مِنْ أَكْبَرِ الْأَسْرِ الْعِلْمِيَّةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ، وَلَعَلَّ لِشُهْرَةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ تَقِيِّ  
الذَّيْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَلِيمِ أَثْرًا فِي اخْتِفَاءِ كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَهُوَ الْمَشْهُورُ  
بـ «ابن تَيْمِيَّةَ» عِنْدَ الْإِطْلَاقِ .

وَيُنْسَبُ (أَلْ تَيْمِيَّةَ) إِلَى «نَمِيرٍ» وَلَا أَذْرِي هَلْ هِيَ تُنْسَبُ إِلَى الْقَبِيلَةِ الْعَرَبِيَّةِ  
الْمَشْهُورَةِ، أَوْ تُنْسَبُ إِلَى جَدِّ اسْمُهُ «نَمِيرٍ»؟ وَالثَّانِيَةُ هِيَ الْأَقْرَبُ . وَيُنْسَبُ كَذَلِكَ كَثِيرٌ

تَيْمِيَّةَ الْحَرَائِي، الْفَقِيهَ، الْمَفْسِّرَ، الْخَطِيبَ، الْوَاعِظَ، فَخْرَ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، شَيْخُ «حَرَانَ»، وَخَطِيبُهَا.  
وُلِدَ فِي أَوَاخِرِ شَعْبَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، بِ«حَرَانَ»،  
وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى وَالِدِهِ وَلَهُ عَشْرُ سِنِينَ، وَكَانَ وَالِدُهُ زَاهِدًا، يُعَدُّ مِنَ  
الْأَبْدَالِ. وَشَرَعَ فِي الْإِسْتِعَالِ بِالْعِلْمِ مِنْ صِغَرِهِ، وَتَرَدَّدَ إِلَى أَبِي الْكَرَمِ فَيْتَانَ  
ابْنَ مِيَاخٍ<sup>(١)</sup>، وَأَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ وُسَيْدٍ<sup>(٢)</sup>، وَغَيْرِهِمَا، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ»  
وَسَمِعَ بِهَا الْحَدِيثَ مِنَ الْمُبَارِكِ ابْنِ حُضَيْرٍ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْبَطِّي، وَسَعْدِ اللَّهِ  
ابْنَ الدَّجَاجِيِّ<sup>(٣)</sup>، وَيَحْيَى بْنَ ثَابِتِ بْنِ بُنْدَارٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ التَّقُورِ، وَأَبِي  
الْفَضْلِ بْنِ شَافِعٍ، وَعَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرِ الْبَطَائِحِيِّ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ الْيُوسُفِيِّ، وَأَخِيهِ  
أَبِي نَصْرِ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلَ، وَشُهَدَاةً، وَغَيْرِهِمْ، وَسَمِعَ أَيْضًا بِ«حَرَانَ»

من الأسر الحرائية. وفخر الدين محمد بن الخضر - المذكور هنا - هو عم مجد الدين  
عبد السلام بن عبد الله جد شيخ الإسلام تقي الدين. فجدا آل تيمية الأعلى هو أبو القاسم  
الخضر بن محمد بن الخضر يظهر أنه هو الملقب بـ «ابن تيمية» و «تيمية» هي أمه أو  
جدته على الروايات المذكورة في ذلك، ويظهر أنه من الصلحاء العبادة الرهاد، ولم يكن  
من العلماء. وللخضر من الأولاد: عبد الغني بن محمد (ت: ٦٣٩ هـ). وعبد الحليم  
ابن محمد (ت: ٦٠٣ هـ) ذكرهما المؤلف في موضعيهما.

- (١) المتوفى سنة (٥٦٦ هـ) ذكره المؤلف في موضعه.
- (٢) علي بن عمر بن أحمد (ت: ٥٥٩ هـ) ذكره المؤلف في موضعه.
- (٣) في (ط): «الرجاجي» خطأ طباعة.

مِنْ أَبِي النَّجِيبِ السَّهْرَوَرْدِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي<sup>(١)</sup> الْوَفَاءِ، وَأَبِي الْفَضْلِ حَامِدِ بْنِ أَبِي الْحَجَرِ. وَتَفَقَّهَ بِ«بَغْدَادَ» عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ بَكْرُوسٍ، وَبِ«حَرَانَ» عَلَى أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ، وَحَامِدِ بْنِ أَبِي الْحَجَرِ، وَأَخَذَ عَنْهُ التَّفْسِيرَ أَيْضًا، وَلَازَمَ أَبَا الْفَرَجِ بْنَ الْجَوَازِيِّ بِ«بَغْدَادَ»، وَسَمِعَ مِنْهُ كَثِيرًا<sup>(٢)</sup> مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ «زَادَ الْمَسِيرِ فِي التَّفْسِيرِ» قِرَاءَةً بَحْثٍ وَفَهْمٍ، وَقَرَأَ الْأَدَبَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الْخَشَّابِ، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ وَغَيْرِهِمَا، وَرَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ، وَجَدَّ فِي الْأَشْتِغَالِ وَالبَحْثِ، ثُمَّ أَخَذَ فِي التَّدْرِيسِ وَالْوَعْظِ وَالتَّصْنِيفِ، وَشَرَعَ فِي إلقاءِ التَّفْسِيرِ بُكْرَةً كُلِّ يَوْمٍ بِجَامِعِ «حَرَانَ» فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ، وَوَأظَبَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ خَمْسَ مَرَّاتٍ، انْتَهَى آخِرُهَا إِلَى سَنَةِ عَشْرِ وَسِتِّمِائَةٍ، فَكَانَ مَجْمُوعُ ذَلِكَ فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ «تَفْسِيرِهِ» الَّذِي صَنَّفَهُ.

وَكَانَ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ رَجُلًا صَالِحًا، يُذَكِّرُ لَهُ كَرَامَاتٌ وَخَوَارِقٌ، وَوَلِيَ الْخَطَابَةَ وَالْإِمَامَةَ بِجَامِعِ «حَرَانَ» وَالتَّدْرِيسَ بِالمَدْرَسَةِ الثُّورِيَّةِ بِهَا، وَبَنَى هُوَ مَدْرَسَةً بِ«حَرَانَ» أَيْضًا.

قَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ «حَرَانَ» وَلَهُ خُطْبَةُ الْجُمُعَةِ، وَإِمَامَةُ الْجَامِعِ، وَتَدْرِيسَ الْمَدْرَسَةِ الثُّورِيَّةِ، وَهُوَ وَاعِظُ الْبَلَدِ، وَلَهُ الْقُبُولُ مِنْ عَوَامِ الْبَلَدِ، وَالْوَجَاهَةُ عِنْدَ مُلُوكِهَا، وَكَانَ فِي مُلَازِمَتِهِ التَّفْسِيرَ وَالْوَعْظَ مَعَ

(١) ساقط من (ط)، ويصححُه ما بعده.

(٢) في (ط): «كثير».

الطَّرِيقَةَ الظَّاهِرَةَ الصَّلَاحِ .

وَذَكَرَهُ ابْنُ خَلَّكَانَ فِي «تَارِيخِهِ»<sup>(١)</sup> وَقَالَ : ذَكَرَهُ مَحَاسِنُ بْنُ سَلَامَةَ  
الْحَرَّانِيُّ<sup>(٢)</sup> فِي «تَارِيخِ حَرَّانَ» ، وَابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي «تَارِيخِ إِزْبِلَ» فَقَالَ : لَهُ  
الْقَبُولُ التَّامُّ عِنْدَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ ، وَكَانَ بَارِعًا فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، وَجَمِيعِ  
الْعُلُومِ ، لَهُ فِيهَا يَدٌ بَيِّنَةٌ .

وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ : شَيْخٌ ، ثِقَةٌ ، فَاضِلٌ ، صَحِيحُ السَّمَاعِ ، مُكْثِرٌ ، سَمِعْتُ  
مِنْهُ بِ«حَرَّانَ» فِي الْمَرَّتَيْنِ .

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : سَمِعْتُ مِنْهُ بِ«بَغْدَادَ» وَ«حَرَّانَ» وَكَانَ شَيْخًا فَاضِلًا ،  
حَسَنَ الْأَخْلَاقِ ، مُتَوَدِّدًا ، صَدُوقًا ، مُتَدَيِّنًا .

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِي : هُوَ مَوْصُوفٌ بِالْفَضْلِ وَالِدِّينِ .

وَقَالَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهُ : كَانَ شَيْخَ «حَرَّانَ» ، وَمُدْرَسَهَا ، وَخَطِيبَهَا  
وَمُفَسِّرَهَا مُعَرِّيًا بِالْوَعْظِ وَالتَّفْسِيرِ ، مُوَظَّبًا عَلَيْهِمَا .

وَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ : كَانَ عَارِفًا بِالتَّفْسِيرِ ، وَلَهُ خُطْبٌ مَشْهُورَةٌ ، وَشِعْرٌ ،

(١) «وفيات الأعيان» مذكور في تخریج التَّرجمة .

(٢) كَذَا فِي الْأُصُولِ ، وَفِي بُعْيَةِ الطَّلَبِ فِي تَارِيخِ حَلَبَ لابن العَدِيمِ (٣/ ١٢٩٤) : أَبُو الْمَحَاسَنِ  
ابن سَلَامَةَ . وَفِيهِ : «أَهْدَى إِلَيَّ الْخَطِيبُ سِنْفُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ مُحَمَّدِ  
الْحَرَّانِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابن تَيْمِيَّةَ» جُزْءًا بِحَطِّهِ فِيهِ تَارِيخٌ لِأَبِي الْمَحَاسَنِ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ  
خَلِيفَةَ الْحَرَّانِيِّ ، جَعَلَهُ تَكْمِلَةً لـ «تَارِيخِ حَرَّانَ» الَّذِي أَلْفَهُ حَمَادُ الْحَرَّانِيُّ ، وَذَكَرَ لِي أَنَّهُ  
نَقَلَهُ مِنْ خَطِّ أَبِي الْمَحَاسَنِ الْمَذْكُورِ» . وَأَكْثَرَ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي «عُقُودِ الْجُمَانِ» مِنَ النُّقْلِ  
عَنْهُ ، وَسَمَّاهُ مَحَاسِنَ بْنِ سَلَامَةَ .

وَمُخْتَصِرٌ فِي الْفِقْهِ، وَكَانَ مُقَدِّمًا فِي بَلَدِهِ، وَتَوَلَّى الْخُطَابَةَ بِهَا، وَدَرَسَ بِهَا  
وَوَعَّظَ، وَحَدَّثَ بِـ«بَغْدَادَ» وَ«وَحْرَانَ»، وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَكَانَ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ  
قَدْ وَعَّظَ بِـ«بَغْدَادَ» فِي مُدَّةِ اشْتِعَالِهِ بِهَا بِرِبَاطِ ابْنِ النَّعَالِ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ حَجَّ سَنَةَ  
أَرْبَعٍ وَسِتِّمِائَةٍ، وَكَتَبَ مَعَهُ مُظَفَّرُ الدِّينِ صَاحِبُ «إِرْبِلَ» كِتَابًا إِلَى الْخَلِيفَةِ  
النَّاصِرِ بِالْوَصِيَّةِ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ «مَكَّةَ» إِلَى «بَغْدَادَ» سَأَلَ الْجُلُوسَ بِـ«بَابِ  
بَدْرٍ» فَأَجِيبَ إِلَى ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ إِلَى مُحْيِي الدِّينِ يُوسُفَ بْنِ الْجَوَازِيِّ بِالْحُضُورِ،  
وَكَانَ يَعِظُ بِذَلِكَ الْمَكَانِ مَوْضِعَ أَبِيهِ، فَحَضَرَ، وَقَعَدَ عَلَى دُكَّةِ الْمُحْتَسِبِ بِـ«بَابِ  
بَدْرٍ» وَحَضَرَ حَلْقَ كَثِيرٍ، وَوَعَّظَ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ، وَأَنْشَدَ فِي أَثْنَاءِ الْمَجْلِسِ:

وَإِبْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبُرْلِ الْقَنَاعِ عَيْسِ<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ النَّاسُ: مَا قَصَدَ إِلَّا مُحْيِي الدِّينِ، لِأَنَّهُ كَانَ شَابًّا، وَإِبْنُ تَيْمِيَّةَ شَيْخٌ.  
وَلِلشَّيْخِ فَخْرُ الدِّينِ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا «التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» فِي مُجَلَّدَاتٍ كَثِيرَةٍ،

(١) فِي (ط): «ابْنُ النَّعَالِ» وَالْمُثَبِّتُ هُوَ الصَّحِيحُ، وَرِبَاطُ مُحَمَّدِ النَّعَالِ بِبَغْدَادَ مَشْهُورَةٌ،  
وَهُوَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْعِلْمِ، تُرَاجَعُ تَرْجَمَةُ مُحَمَّدِ النَّعَالِ (ت: ٦٠٩ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ  
فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) قَائِلُهُ جَزِيرٌ، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ (٢٨/١)، وَالْبَيْتُ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالْأَدَبِ  
يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي مُطَاوَلَةِ الْعَاجِزِ الضَّعِيفِ لِلْقَوِيِّ الْقَادِرِ، وَمِنْ أَحْسَنِ الظَّنِّ بِالشَّيْخِ  
قَالَ: إِنَّمَا يَقْصِدُ إِيَّاهُ لَنْ يَسْتَطِيعَ مُضَاهَاةَ الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ شَيْخِ الْوُعَاظِ،  
وَ«بَابُ بَدْرٍ» كَانَ مِنْ مَحَالِّ وَعْظِهِ. كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ الْأَمَاكِينِ  
الَّتِي يُوعَظُ بِهَا بِـ«بَغْدَادَ».

وَهُوَ تَفْسِيرٌ حَسَنٌ جِدًّا<sup>(١)</sup>، وَمِنْهَا ثَلَاثُ مُصَنَّفَاتٍ فِي الْمَذْهَبِ، عَلَى طَرِيقَةِ «الْبَسِيطِ» وَ«الْوَسِيطِ» وَ«الْوَجِيزِ» لِلغَزَالِيِّ، أَكْبَرُهَا «تَخْلِيصُ الْمَطْلَبِ فِي تَلْخِيصِ الْمَذْهَبِ» وَأَوْسَطُهَا «تَرْغِيبُ الْقَاصِدِ فِي تَقْرِيْبِ الْمَقَاصِدِ» وَأَصْغَرُهَا «بُلْغَةُ السَّاعِبِ وَبُغْيَةُ الرَّاعِبِ»<sup>(٢)</sup> وَلَهُ «شَرْحُ الْهِدَايَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ وَلَمْ يَمِمْهُ، وَلَهُ «دِيْوَانُ الْخُطْبِ الْجُمُعِيَّةِ» وَهُوَ مَشْهُورٌ، وَمُصَنَّفَاتٌ فِي الْوَعْظِ، وَ«الْمَوْضِحُ» فِي الْفَرَائِضِ، وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ مُرَاسَلَاتٌ وَمُكَاتَبَاتٌ. وَأَرْسَلَ الشَّيْخَ الْفَخْرُ مَرَّةً يَسْأَلُ الشَّيْخَ الْمُوَفَّقَ عَمَّا ذَكَرَهُ فِي كُتُبِهِ مِنْ مَسْأَلَةٍ حَصَرَ جِهَاتِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَمَا يَلْزَمُ قَوْلَ أَبِي الْخَطَّابِ مِنَ الْفَسَادِ.

وَوَقَعَ بَيْنَ الشَّيْخَيْنِ أَيْضًا تَنَازُعٌ فِي مَسْأَلَةِ تَخْلِيدِ أَهْلِ الْبِدْعِ الْمَحْكُومِ بِكُفْرِهِمْ فِي النَّارِ، وَكَانَ الشَّيْخُ الْمُوَفَّقُ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمُ الْخُلُودُ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْفَخْرُ وَقَالَ: إِنَّ كَلَامَ الْأَصْحَابِ مُخَالَفٌ لِذَلِكَ، وَأَرْسَلَ يَقُولُ لِلشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ: «انظُرْ كَيْفَ تَسْتَدْرِكُ هَذِهِ الْهَفْوَةَ؟» فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ مُوَفَّقِ الدِّينِ كِتَابًا، أَوَّلُهُ:

أَخُوهُ فِي اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ أَخِيهِ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ فَخْرِ الدِّينِ جَمَالِ الْإِسْلَامِ، نَاصِرِ السُّنَّةِ، أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِمَا أَكْرَمَ بِهِ أَوْلِيَاءَهُ، وَأَجْزَلَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ عَطَاءَهُ، وَبَلَغَهُ أَمَلُهُ وَرَجَاءَهُ، وَأَطَالَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ بَقَاءَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ:

(١) وَأَلَّفَ ابْنُهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ (ت: ٦٣٩ هـ) كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ سَمَّاهُ «الرَّائِدَ عَلَيَّ تَفْسِيرِ الْوَالِدِ» يَأْتِي فِي تَرْجَمَتِهِ.

(٢) نَشَرَهُ الدُّكْتُورُ بَحْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ، وَطُبِعَ فِي مَجْمَعِ الْفِئَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَنَةَ (١٤١٧ هـ).

إِنِّي لَمْ أَنَّهُ عَنِ الْقَوْلِ بِالتَّخْلِيدِ نَافِيًا لَهُ، وَلَا عِبْتُ الْقَوْلَ بِهِ مُتَّصِرًا لِضِدِّهِ، وَإِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ الْكَلَامِ فِيهَا مِنَ الْجَانِبَيْنِ إِثْبَاتًا أَوْ نَفْيًا؛ كَقَوْلِي لِلْفِتْنَةِ بِالْخِصَامِ فِيهَا، وَاتِّبَاعًا لِلسُّنَّةِ فِي السُّكُوتِ عَنْهَا، إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْمُحَدَّثَاتِ، وَأَشْرَتْ عَلَيَّ مِنْ قَبْلِ نَصِيحَتِي بِالسُّكُوتِ عَمَّا سَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَحَابَتُهُ، وَالْأئِمَّةُ الْمُفْتَدَى بِهِمْ مِنْ بَعْدِهِ. إِلَى أَنْ قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ - وَفَقَهُ اللهُ - «إِنِّي كُنْتُ مَسْأَلَةَ إِجْمَاعٍ، فَصِرْتُ مَسْأَلَةَ خِلَافٍ»، فَإِنِّي إِذَا كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حِزْبِهِ، مُتَّبِعًا لِسُنَّتِهِ، مَا أَبَالِي مَنْ خَالَفَنِي، وَلَا مَنْ خَالَفَ فِيَّ، وَلَا أَسْتَوْحِشُ لِفِرَاقِ مَنْ فَارَقَنِي، وَإِنِّي لَمَعْتَقِدٌ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ لَوْ خَالَفُوا السُّنَّةَ وَتَرَكَوْهَا، وَعَادُونِي مِنْ أَجْلِهَا، لَمَا أزدَدْتُ لَهَا إِلَّا لُزُومًا، وَلَا بِهَا إِلَّا اغْتِبَاطًا، إِنْ وَقَفَنِي اللهُ لِذَلِكَ، فَإِنَّ الْأُمُورَ كُلَّهَا بِيَدَيْهِ، وَقُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِمَّا لَا تَخْفَى» فَقَدْ صَدَقَ وَبَرَّ، مَا هِيَ - بِحَمْدِ اللهِ - عِنْدِي خَفِيَّةٌ، بَلْ هِيَ مُنْجَلِيَّةٌ مُضِيَّةٌ، وَلَكِنْ إِنْ ظَهَرَ عِنْدَهُ - بِسَعَادَتِهِ - تَصَوُّبُ الْكَلَامِ فِيهَا، تَقْلِيدًا لِلشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ، وَابْنِ الرَّاعُونِيِّ فَقَدْ تَيَقَّنْتُ تَصَوُّبَ السُّكُوتِ عَنِ الْكَلَامِ فِيهَا، اتِّبَاعًا لِسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَمَنْ هُوَ حُجَّةٌ عَلَى الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ لِخُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ، وَسَائِرِ الصَّحَابَةِ وَالْأئِمَّةِ الْمَرْضِيِّينَ، لَا أَبَالِي مَنْ لَامَنِي فِي اتِّبَاعِهِمْ، وَلَا مَنْ فَارَقَنِي فِي وِفَاقِهِمْ، فَأَنَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ: (١)

(١) البَيْتُ لِأَبِي الشَّيْخِ الْخُزَاعِيِّ فِي أَشْعَارِهِ الَّتِي جَمَعَهَا د/ عَبْدُ اللهِ الْجُبُورِيُّ وَنَشَرَهَا سَنَةَ ١٣٨٧ هـ) ص (٩٣).

أَجِدُ الْمَلَامَةَ فِي هَوَاكِ لَدِيدَةً حُبًّا لِذِكْرِكَ فَلْيُلْمِنِي اللُّومُ  
فَمَنْ وَافَقَنِي عَلَى مُتَابَعَتِهِمْ، وَأَجَانِنِي إِلَى مُرَافَقَتِهِمْ وَمُوَافَقَتِهِمْ فَهُوَ رَفِيقِي  
وَحَبِيبِي وَصَدِيقِي، وَمَنْ خَالَفَنِي فِي ذَلِكَ فَلْيَذْهَبْ حَيْثُ شَاءَ، فَإِنَّ السُّبُلَ  
كَثِيرَةٌ، وَلَكِنْ لَا حَظْرَةَ<sup>(١)</sup> وَلَا خَظْرَةَ<sup>(١)</sup> وَقَوْلُهُ - بِسَعَادَتِهِ -: «إِنَّ تَعَلُّقَهُ بِأَنَّ  
لَفْظَ (التَّخْلِيدِ) لَمْ تَرِدْ لَيْسَ بِشَيْءٍ» .

فَأَقُولُ: لِكِنِّي عِنْدِي أَنَّهُوَ الشَّيْءُ الْكَبِيرُ، وَالْأَمْرُ الْجَلِيلُ الْخَطِيرُ،  
فَأَنَا أُوَافِقُ أَئِمَّتِي فِي سَكْوَتِهِمْ، كُمُوَافَقَتِي لَهُمْ فِي كَلَامِهِمْ، أَقُولُ إِذَا قَالُوا،  
وَأَسْكُتُ إِذَا سَكْتُوا، وَأَسِيرُ إِذَا سَارُوا، وَأَقِفُ إِذَا وَقَفُوا، وَأَحْتَدِي طَرِيقَهُمْ  
فِي كُلِّ أَحْوَالِهِمْ جَهْدِي، وَلَا أَنْفِرُ عَنْهُمْ خِيفَةَ الضَّيْعَةِ إِنْ سِرْتُ وَحَدِي،  
فَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّ كُتُبَ الْأَصْحَابِ الْقَدِيمَةِ وَالْحَدِيثَةَ فِيهَا الْقَوْلُ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ  
بِخَلْقِ الْقُرْآنِ»: فَهَذَا مُتَضَمِّنٌ أَنَّ قَوْلَ الْأَصْحَابِ هُوَ الْحُجَّةُ الْقَاطِعَةُ،  
وَهَذَا عَجَبٌ، أَتَرَى لَوْ أَجْمَعَ الْأَصْحَابُ عَلَى مَسْأَلَةٍ فُرُوعِيَّةٍ، أَكَانَ ذَلِكَ  
حُجَّةً يُقْتَنَعُ بِهَا، وَيُكْتَفَى بِذِكْرِهَا؟ فَإِنْ كَانَ فَخْرُ الدِّينِ يَرَى هَذَا فَمَا يَحْتَاجُ  
فِي تَصْنِيفِهِ إِلَى ذِكْرِ دَلِيلٍ سِوَى قَوْلِ الْأَصْحَابِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَرَى ذَلِكَ  
حُجَّةً فِي الْفُرُوعِ، فَكَيْفَ جَعَلَهُ حُجَّةً فِي الْأُصُولِ؟ وَهَبْ أَنَا عَذَرْنَا الْعَامَّةَ  
فِي تَقْلِيدِهِمُ الشَّيْخَ أَبَالَفَرَجٍ وَغَيْرَهُ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِي دَلِيلٍ، فَكَيْفَ يُعَذَرُ مَنْ  
هُوَ إِمَامٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ؟ ثُمَّ إِنْ سَلَّمْنَا مَا قَالَ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ  
مَا اطَّلَعَ عَلَى جَمِيعِ تَصَانِيفِ الْأَصْحَابِ، ثُمَّ إِنْ ثَبَتَ أَنَّ جَمِيعَهُمْ اتَّفَقُوا

(١) - (١) ساقط من (ط).



عَلَى تَكْفِيرِهِمْ، فَهُوَ مُعَارِضٌ بِقَوْلٍ مَنْ لَمْ يُكْفَرْهُمْ، فَإِنَّ الشَّافِعِيَّ وَأَصْحَابَهُ لَا يَرَوْنَ تَكْفِيرَهُمْ إِلَّا أَبَا حَامِدٍ<sup>(١)</sup>. فِيمَ يَثْبُتُ التَّرْجِيحُ<sup>(٢)</sup> ثُمَّ إِنْ اتَّفَقَ الْكُلُّ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ، فَلَيْسَ التَّخْلِيدُ مِنْ لَوَازِمِهِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَطْلَقَ التَّكْفِيرَ فِي مَوَاضِعَ لَا تَخْلِيدَ فِيهَا، وَذَكَرَ حَدِيثَ<sup>(٣)</sup> «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَقَالَ: قَالَ أَبُو نَصْرِ السَّجْزِيُّ<sup>(٤)</sup>: اخْتَلَفَ الْقَائِلُونَ بِتَكْفِيرِ الْقَائِلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُفْرٌ يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُفْرٌ لَا يَنْقُلُ عَنِ الْمِلَّةِ، ثُمَّ إِنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ الَّذِي هُوَ مِنْ<sup>(٥)</sup> أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ - قَدْ كَانَ يَقُولُ لِلْمُعْتَصِمِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَرَى طَاعَةَ الْخُلَفَاءِ الدَّاعِينَ إِلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَصَلَاةِ الْجَمْعِ وَالْأَعْيَادِ خَلْفَهُمْ وَلَوْ سَمِعَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ مَنْ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ، الَّذِي لَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ قَبْلَهُ: لَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ، فَقَدْ كَانَ يُنْكِرُ أَقْلَ مَنْ هَذَا،

(١) هُوَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ (ت: ٥٠٥هـ).

(٢) فِي (ط): «التَّرجيح».

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢ / ١٣) فِي (الْفِتْنِ) بَابُ «قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ»: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا» وَفِي (الْأَدَبِ) بَابُ «مَا يُنْهَى عَنِ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ». وَمُسْلِمٌ رَقْم (٦٤) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ»: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْم (٢٦٣٦) فِي (الْإِيمَانِ)، وَالتَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى (٧ / ١٢٢)، فِي (تَحْرِيمِ الدَّمِ) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٥) سَاقَطَ مِنْ (ط).

ثُمَّ إِنَّ عِلْمَكُمْ أَنْتُمْ هَذَا، أَفِيحِلُّ لِي وَلِمِثْلِي مِمَّنْ لَمْ يَعْلَمْ صِحَّةَ هَذَا الْقَوْلِ  
أَنْ يَقُولَ بِهِ؟ وَهَلْ فَرَضَ الْجَاهِلُ بِشَيْءٍ إِلَّا الشُّكُوتُ عَنْهُ؟ فَأَنَا مَا أَنْكَرْتُ  
هَذَا إِلَّا عَلَى الْجَاهِلِ بِهِ.

أَمَّا مَنْ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى الْأَسْرَارِ، وَعَلِمَ مَا يَفْعَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى جَلِيلِهِ  
فَمَا أَنْكَرْتُ عَلَيْهِ. وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَأْمُرَنِي أَنْ أَقُولَ بِمَقَالَتِي مَعَ جَهْلِي بِمَا قَدْ  
عَلِمَهُ، لَكِنْ إِذَا اعْتَقَدْتُمْ هَذَا، فَيَنْبَغِي أَنْ يَظْهَرَ عَلَيْكُمْ آثَارُ الْعَمَلِ بِهِ فِي  
تَرْكِ مُصَادَقَتِهِمْ، وَمَوَادَّتِهِمْ وَزِيَارَتِهِمْ، وَأَنْ لَا تَعْتَقِدُوا صِحَّةَ وَلَا يَتِيهِمْ، وَلَا  
قُبُولَ كِتَابِ حَاكِمٍ مِنْ حُكَّامِهِمْ، وَلَا مِنْ وَلَاهٍ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ  
قَاضِيَكُمْ إِنَّمَا وَلَايْتُهُ مِنْ قَبْلِ أَحَدٍ دُعَاتِهِمْ.

وَأَمَّا قَوْلُكَ - بِسَعَادَتِكَ -: «أَنْظُرْ كَيْفَ تَتَلَفَى هَذِهِ الْهَفْوَةُ، وَتُرِزِلُ  
تَكْدِيرَ الصَّفْوَةِ» فَإِنْ قَنَعَ مِنِّي بِالشُّكُوتِ فَهُوَ مَذْهَبِي وَسَبِيلِي، وَعَلَيْهِ تَعَوُّلِي.  
وَقَدْ ذَكَرْتُ عَلَيْهِ دَلِيلِي، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ مِنِّي إِلَّا أَنْ أَقُولَ مَا لَا أَعْلَمُ، وَأَسْأَلُكَ  
السَّبِيلَ الَّذِي غَيْرُهُ أَسَدٌ وَأَسْلَمٌ، وَأَخْلَعَ عِذَارِي فِي سُلُوكِ مَا فِيهِ عِثَارِي،  
وَيُسْخِطُ عَلَيَّ الْبَارِي، فَبِي هَذَا التَّلَافِي تَلَافِي، وَتَكْدِيرِ صَافِي أَوْ صَافِي،  
لَا يَرْضَاهُ لِي الْأَخُ الْمُصَافِي، وَلَا مَنْ يُرِيدُ إِنْصَافِي، وَلَا مَنْ سَعَى فِي إِسْعَافِي،  
وَمَا أَتَابَعُهُ وَلَوْ أَنَّهُ بَشَرٌ الْحَافِي. إِلَى أَنْ قَالَ: وَاعْلَمْ أَيُّهَا الْأَخُ النَّاصِحُ أَنَّكَ  
قَادِمٌ عَلَى رَبِّكَ، وَمَسْئُولٌ عَنْ مَقَالَتِكَ هَذِهِ، فَانْظُرْ مِنَ السَّائِلِ، وَانْظُرْ مَا  
أَنْتَ لَهُ قَائِلٌ، فَأَعِدَّ لِلْمَسْأَلَةِ جَوَابًا، وَادَّرِعْ لِلْإِعْتِدَارِ جِلْبَابًا، وَلَا تَنْظُرْ أَنَّهُ  
يَقْنَعُ مِنْكَ فِي الْجَوَابِ بِتَقْلِيدِ بَعْضِ الْأَصْحَابِ، وَلَا يُخَلِّصَكَ الْإِعْتِدَارُ بِأَنَّ

الأصحاب اتفقوا على أنهم من جملة الكفار، ولازم هذا الحلود في النار، فإن هذا الكلام مدخول، وجواب غير مقبول. إلى أن قال: فأنتم إن كنتم أظهركم الله على غيبه، وبرأكم من الجهل وعيبه، وأطلعكم على ما هو صانع بخلقه، فنحن قوم ضعفاء، قد قنعنا بقول نبينا عليه السلام، وسلوك سبيله، ولم نتجاسر على أن نتقدم بين يدي الله ورسوله، فلا تحملوا قوتكم على ضعفنا، ولا علمكم على جهلنا، وهي رسالة طويلة، لخصت منها هذا القدر.

أخذ العلم عن الشيخ فخر الدين جماعة، منهم ولده أبو محمد عبد الغني خطيب «حران» وابن عمه الشيخ مجد الدين عبد السلام<sup>(١)</sup>، وسمع منه خلق كثير من الأئمة والحفاظ، منهم ابن نطقة، وابن التجار، وسبط ابن الجوزي، وابن عبد الدائم، وروى عنه عبد الرحمن بن محفوظ الراسعي، وأبو عبد الله بن حمدان الفقيه، والأبرقوهي<sup>(٢)</sup>.

وله شعر كثير حسن، قرأت بخط ولده أبي محمد عبد الغني قال: أنشدني الوالد - رحمه الله - لنفسه: <sup>(٣)</sup>

أنت رحلتي وأتاني المسير  
وطني على جمرات الأسي  
وكم زلة قد تقحمتها  
وزادي من التسك نزر حقيير  
من الخوف من خالقي مستطير  
فدمعي لها وعليها غزير

(١) هو ابن أخيه لأب ابن عمه؟ فهو عبد السلام بن عبد الله بن الحضر، والمترجم محمد بن الحضر.

(٢) نسختي من معجم الأبرقوهي مخرومة الطرفين سقط منها أغلب أسماء المحمدين في أولها.

(٣) عن المؤلف في «المنهج الأحمد».

مَضَى عُمْرِي وَانْقَضَتْ مُدَّتِي  
كَأَنِّي بِكُمْ حَامِلِينَ السَّرِيرِ  
تُقَلُّونَهُ شَرْجَعًا<sup>(١)</sup> مُثْقَلًا  
إِلَى مَنْزِلٍ لَيْسَ فِي رَبْعِهِ  
سِوَى عَمَلٍ صَالِحٍ بِالثَّقَى

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: أَشَدَّنِي لِنَفْسِهِ بِ«بَغْدَادٍ»: (٢)

تَوَوَّلُ إِلَى نَقْصٍ وَتُفْضِي إِلَى ضَعْفٍ  
وَلَكِنْ صُرُوفُ الدَّهْرِ صَرَفًا عَلَى صَرْفٍ  
وَكَيْدُ حَسُودٍ لِلْعَدَاوَةِ لَا يُخْفِي  
لُوعٍ يَجِلُّ الْخَطْبُ فِيهِ عَنِ الْوَصْفِ  
وَوَاحِدَةٌ مِنْهَا لِهَدِّ الْقَوَى تَكْفِي  
كَمَا الْبَدْرِ فِي التُّقْصَانِ مِنْ لَيْلَةِ النُّصْفِ  
تَضَاعِفُهَا ضَعْفًا يَزِيدُ عَلَى ضَعْفٍ  
سَلَاثِينَ أَخْفَاهُ الْمُحَاقُّ عَلَى الطَّرْفِ

تُوَفِّي - رَحِمَهُ اللهُ - يَوْمَ الْخَمِيسِ عَاشِرَ صَفَرٍ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ  
بِ«حَرَّانَ». كَذَا ذَكَرَهُ وَلَدُهُ عَبْدِ الْغَنِيِّ. وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: إِنَّهُ تُوَفِّي  
لَيْلَةَ حَادِي عَشَرَ صَفَرٍ. وَقَرَأْتُ بِحَطِّ وَوَلَدِهِ: لَمَّا مَاتَ الْوَالِدُ كَانَ فِي الصَّلَاةِ؛

(١) الشَّرْجَعُ: السَّرِيرُ يُحْمَلُ عَلَيْهِ الْمَيْتُ.

(٢) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

لَأْتِي ذَكَرْتُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، وَأَخَذْتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَكَبَّرَ وَجَعَلَ يُحَرِّكُ حَاجِبَهُ  
وَشَفَتِيهِ بِالصَّلَاةِ حَتَّى شَخَصَ بَصْرُهُ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَقَدْ ذَكَرَ وَلَدُهُ لَهُ مَنَامَاتٌ صَالِحَةٌ رُبِّيتَ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ  
جِدًّا، جَمَعَهَا فِي «جُزءٍ». مِنْهَا: أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى وَالِدَهُ الشَّيْخَ فَخَرُّ الدِّينِ  
جَالِسًا عَلَى تَحْتِ عَالٍ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ جَمِيلَةٌ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي مَا هَذَا؟  
فَقَرَأَ: (١) ﴿مُتَّكِبِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ﴾ وَرَأَهُ آخِرُ فَقَالَ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ:  
غَفَرَ لِي. وَرَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ فِي مَنَامِهِ جَمَاعَةٌ مَعَهُمْ سَيْوْفٌ وَسِلَاحٌ وَرَوَايَاتٌ،  
فَسَأَلُوا عَنْ حَالِهِمْ، فَقَالُوا: السُّلْطَانُ يَرْكَبُ وَنَحْنُ فِي انْتِظَارِهِ، فَقِيلَ لَهُمْ:  
مَنْ السُّلْطَانُ؟ قَالُوا: الشَّيْخُ الْفَخْرُ.

قَالَ: وَحَدَّثْتَنِي ابْنَةُ عَمِّ وَالِدِي - وَكَانَتْ صَالِحَةً - قَالَتْ: رَأَيْتُ بَعْدَ  
مَوْتِ الشَّيْخِ فِي مَنَامِي، كَأَنِّي أَسْمَعُ صَوْتَ ضَجَّةٍ مِنَ السَّمَاءِ، فَقُلْتُ لِمَنْ  
عِنْدِي: مَا هَذَا الصَّوْتُ وَالضَّجَّةُ؟ قَالَ: هَذَا ضَجِيجُ الْمَلَائِكَةِ لِأَجْلِ انْقِطَاعِ  
التَّفْسِيرِ وَتَعْطُلِهِ بِالْجَامِعِ بَعْدَ وَفَاةِ الشَّيْخِ، وَرَأَهُ رَجُلٌ آخِرُ لَيْلَةٍ وَفَاتِهِ، وَهُوَ  
عَلَى أَحْسَنِ حَالَةٍ (٢)، فَقَالَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدِمْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ أَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
فِي الْأَحْيَاءِ. وَرَأَهُ آخِرُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَا قَدِمْتَ؟  
قَالَ: بَلَى، قَالَ: مَاذَا لَقِيتَ مِنْ رَبِّكَ؟ قَالَ: وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: كَمْ

(١) سورة الإنسان، الآية: ١٣.

(٢) الحال يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ، وَالْأَكْثَرُ التَّذْكِيرُ، وَمِنْ التَّأْنِيثِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

\* عَلَى حَالَةٍ لَوْ أَنَّ فِي الْقَوْمِ حَاتِمًا \*

نَنْتَظِرُكَ؟ كَمْ نَنْتَظِرُكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا وَاللَّهِ مُشْتَاقٌ، أَنَا وَاللَّهِ مُشْتَاقٌ. قَالَ الرَّائِي: فَأَخَذَنِي شِبْهُ الطَّرْبِ. وَانزَعَجَ مِنْ مَنَامِهِ حَتَّى عَلِمْتُ بِذَلِكَ زَوْجَتَهُ. وَرَأَى رَجُلٌ بَعْضَ الْمَوْتَى، فَسَأَلَهُ عَنْ حَالِهِ، وَعَنْ أَقَارِبِهِ؟ فَقَالَ: اللَّيْلَةَ يَنْزِلُ الْفَخْرُ عِنْدَهُمْ مِنْ عِنْدِ الْحَقِّ، وَكُلُّ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ يَنْزِلُ إِلَيْهِمْ، وَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى هَذَا الْمَنَامَ مَرَارًا.

وَرَأَى رَجُلٌ الشَّيْخَ الْفَخْرَ فِي نَوْمِهِ، وَقَدْ صَعَدَ إِلَى الْمِنْبَرِ جَامِعَ «حَرَانَ» وَمَعَهُ مُصْحَفٌ فَفَتَحَهُ وَوَقَفَ، وَالتَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوْقَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقْرَأُ مِنْ ذَلِكَ الْمُصْحَفِ. وَرَأَى آخَرَ الشَّيْخِ الْفَخْرَ مَعَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَهُمَا يَتَسَايَرَانِ، وَكَانَ هَذَا الرَّائِي قَدْ رَأَى فِي حَيَاةِ الشَّيْخِ رَجُلًا مِنَ الصَّالِحِينَ يَقُولُ لَهُ فِي نَوْمِهِ: مُرَّ إِلَى الشَّيْخِ الْفَخْرِ، وَخُذْ لَكَ مِنْهُ عَهْدًا أَنْ يَشْفَعَ فَيْكَ غَدًا، فَإِنَّهُ قَدْ أُعْطِيَ الشَّفَاعَةَ فِي كَذَا وَكَذَا.

وَرَأَى آخَرَ الشَّيْخِ الْفَخْرَ فِي الْمَنَامِ، وَيَدُهُ فِي يَدِ رَجُلٍ آخَرَ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَى الْفَخْرِ، وَقُلْتُ لَهُ: يَا سَيِّدِي مَنْ هَذَا الَّذِي يَدُهُ فِي يَدِكَ؟ فَقَالَ: هَذَا الْمُؤَفَّقُ الدَّمَشْقِيُّ الْمَقْدِسِيُّ، فَقُلْتُ: وَإِلَى أَيْنَ تَرُوحُونَ؟ قَالَ: نَرُوحُ نُفْتِيهِمْ فِي قَضِيَّةٍ. قَالَ: فَدَخَلُوا مَسْجِدًا، فَرَأَيْتُ فِيهِ حَيَاةَ بَنِ قَيْسٍ <sup>(١)</sup> وَابْنَاهُ فِي غَرْبِيِّ الْمَسْجِدِ، وَالشَّيْخُ الْفَخْرُ شَرْقِيَّ الْمِحْرَابِ، وَالشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ غَرْبِيَّةً، وَهُمَا فَوْقَ تَحْتٍ، وَعَلَيْهِمَا خُلْعَتَانِ مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْهُمَا قَطُّ، وَبَيْنَ أُيْدِيهِمَا

(١) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٥٨١هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ. وَأَمَّا ابْنَاهُ؛ فَأَعْرِفُ ابْنَهُ عُمَرَ بْنَ حَيَاةٍ، وَلَا أَعْرِفُ الْآخَرَ.

شَيْءٌ مَطْرُوحٌ، ثُمَّ قَامَ الشَّيْخُ الْفَخْرُ يُفَرِّقُ مِنْهُ عَلَى الْحَاضِرِينَ، كَمَا يُفْعَلُ فِي الْمَلَائِكِ، قَالَ الرَّائِي: فَقُلْتُ لِلشَّيْخِ الْفَخْرِ: يَا سَيِّدِي أَخْبِرْنِي الْمَوْتُ كَيْفَ هُوَ؟ قَالَ: وَاللَّهِ الْمَوْتُ وَفَتْ حُضُورِهِ صَعْبٌ شَدِيدٌ، وَبَعْدَ الْمَوْتِ كُلُّهُ هَيِّنٌ، ثُمَّ قَالَ لِي: الصَّلَاةُ يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْهَا، فَمَنْ وَاظَبَ عَلَيْهَا وَحَافِظَ عَلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَا يَلْقَى إِلَّا الْخَيْرَ الْكَثِيرَ.

وَرَأَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ جَبْرَيْلُ، وَهُمَا جَالِسَانِ فِي مَوْضِعٍ بِـ«حَرَانٍ» فَسَأَلَ الرَّائِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا سَبَبُ حُضُورِكُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ فَمَدَّ يَدَهُ وَأَشَارَ إِلَيَّ نَحْوِ بَابِ دَارِ الشَّيْخِ الْفَخْرِ، وَقَالَ: الْفَخْرُ قَدْ مَاتَ. قَالَ: فَمَاتَ الشَّيْخُ الْفَخْرُ فِي الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاهُ - وَكَانَ فِيهِ دِينٌ وَصَلَاحٌ - قَالَ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ قَائِلًا يَقُولُ: الشَّيْخُ الْفَخْرُ كَانَ صَادِقًا مَعَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: الشَّيْخُ الْفَخْرُ كَانَ مِنَ الصِّدِّيقِينَ، قَالَ: وَبَعْدَ رَأْيْتُ كَأَنِّي دَخَلْتُ إِلَى الْجَامِعِ، فَإِذَا الشَّيْخُ عَلَى الْكُرْسِيِّ يَتَكَلَّمُ، وَهُوَ يَرُدُّ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ: (١)

طُوبَى لِعَبْدٍ أَحَبَّ مَوْلَاهُ      إِذَا خَلَا فِي الظُّلَامِ نَاجَاهُ  
قَدْ كَشَفَ الْحُجُبَ عَنْ بَوَاطِنِهِ      فَنُورُ مَوْلَاهُ قَدْ تَعَشَّاهُ  
يَقُولُ يَا غَايَتِي وَيَا أَمَلِي      مَا خَابَ عَبْدٌ تَكُونُ مَوْلَاهُ

وَكَانَ مِنْ عَادَتِهِ فِي مَجَالِسِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ يُرَدِّدُهَا كَثِيرًا فِي كَلَامِهِ فِي الْوَعْظِ، قَالَ: فَطَرِبْتُ لِسَمَاعِ صَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ.

(١) عَنِ الْمُؤَلَّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ - سَمَّاهُ - عَنْ زَوْجَتِهِ: أَنَّهَا رَأَتْ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهَا فِي مَوْضِعٍ فِيهِ رِيَاضٌ وَخُضْرَةٌ، وَقَوْمٌ يَبْنُونَ فِيهِ قَصْرًا عَالِيًا، وَبِقُرْبِهِ دُولَابٌ يَدُورُ، وَامْرَأَتَانِ قَائِمَتَانِ بِقُرْبِ الْقَصْرِ كَأَحْسَنِ مَا يَكُونُ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ: فَفَهِمْتُ أَنَّهُمَا مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، فَسَأَلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ الَّذِي يُبْنَى؟ فَقِيلَ لَهَا: لِلْفَخْرِ الْفَقِيهِ، قَالَتْ: وَمَا رَأَيْتُ لَهُ بَابًا مَفْتُوحًا، ثُمَّ رَأَيْتُ لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ قَبْلَ وَفَاةِ الشَّيْخِ بِشَهْرِ ذَلِكَ الْقَصْرِ قَدْ فُتِحَ لَهُ بَابٌ، وَالْحُورِيَّتَانِ عِنْدَ بَابِهِ. فَقَالَتْ: مَنْ يُرِيدُ يَجِيءُ إِلَى هَذَا الْقَصْرِ؟ قَالُوا: الْفَخْرُ صَاحِبُهُ.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ - وَذَكَرَ عَنْهُ دَيْنًا وَخَيْرًا - قَالَ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ وَكَأَنَّهُ فِي مَسْجِدِهِ مُسْتَنِدًا إِلَى رُكْنٍ مُحْرَابِهِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ فِي عَقْدِ خَتْمَةٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّاسُ قُلْتُ لِلشَّيْخِ: بِاللهِ يَا سَيِّدِي، هَلْ رَأَيْتَ اللهَ؟ قَالَ: إِي وَاللهِ. فَقُلْتُ لَهُ: فَنَحْنُ أَيُّشِ تَقُولُ فِينَا؟ قَالَ: أَنْتُمْ مِنْ أَصْحَابِنَا.

قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْبَقَّاشِ النَّجَّارِ<sup>(١)</sup> - وَكَانَ يُلَازِمُ الشَّيْخَ لِسَمَاعِ الْحَدِيثِ - قَالَ: رَأَيْتُ الشَّيْخَ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ عَلَى كُرْسِيِّ يَعْظُ، وَتَحْتَهُ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ كَثِيرٌ، فَسَمِعْتُهُ يُنْشِدُ<sup>(٢)</sup>:

تَجَلَّى الْحَبِيبُ لِأَحْبَابِهِ      فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ يُعْنَى بِهِ  
فَلَمَّا تَجَلَّى لَهُمْ كَبَّرُوا      وَخَرُّوا سُجُودًا عَلَى بَابِهِ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَتِهِ.

(٢) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».



وَالْمَنَامَاتُ الصَّالِحَةُ لَهُ كَثِيرَةٌ، رَحِمَهُ اللهُ.

وَذَكَرَ الْمُنْدِرِيُّ وَغَيْرُهُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى «تَيْمِيَّةَ» فَذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْ جَدَّهُ حَجَّ عَلَى دَرْبِ «تَيْمَاءَ»<sup>(١)</sup> فَرَأَى هُنَاكَ جُوَيْرِيَةً قَدْ خَرَجَتْ مِنْ خِبَائِهَا، فَلَمَّا رَجَعَ وَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ وَضَعَتْ جَارِيَةً فَلَمَّا رَأَاهَا قَالَ: يَا تَيْمِيَّةُ، كَأَنَّهُ يُشَبِّهُهَا بِتِلْكَ الْجُوَيْرِيَّةِ، فَلَقَّبَتْ بِذَلِكَ. قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: ذَكَرَ لَنَا أَنَّ جَدَّهُ مُحَمَّدًا كَانَتْ أُمُّهُ تُسَمِّي تَيْمِيَّةَ، وَكَانَتْ وَاعِظَةً.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الْخَطِيبِ.

(ح) قَالَ الْأَنْصَارِيُّ (أَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ كَامِلِ الْمَقْدِسِيِّ - حُضُورًا - (أَنَا) الْإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ قَالَا: (أَنَا) أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ الْبَطِّي (أَنَا) أَبُو الْخَطَّابِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَطِّي.

(ح) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ: وَأَنْبَأَنَاهُ عَالِيَا خَطِيبِ الْمَوْصِلِ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدِ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ - إِجَازَةً - (أَنَا) بْنُ الْبَطِّي، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْبَيْعِ، (ثَنَا) الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَحَامِلِيِّ (ثَنَا) الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، (ثَنَا) يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ (ثَنَا) حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخَطْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ

(١) مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٧٨).

ابن يزيد الخطمي قال<sup>(١)</sup> «كان رسول الله ﷺ إذا ودّع الجيش قال: أستودعُ الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم».

٣٠٥ - عبد الله بن أحمد بن الزيتوني البوازيجي،<sup>(٢)</sup> أبو محمد،<sup>(٣)</sup> هكذا نسبه

ابن الساعي وغيره. وقال المندري: عبد الله بن علي بن أحمد بن أبي الفرج الزيتوني البوازيجي. سمع من الحافظ معمر بن الفاجر، ويحيى بن ثابت<sup>(٤)</sup> بن بNDAR، وأبي علي بن الرحبي وغيرهم، وحدث هذا ما ذكره.

وقال أبو أحمد عبد الصمد بن أبي الجيس في ذكر «شيوخه بالإجازة»:

عبد الله بن علي بن أحمد الزيتوني البوازيجي، سمع «مشيخة شهدة» عليها، وكذا وجدت اسمه في طبقة سماعه «جزء ابن عرفة» على ابن كليب.

(١) رواه أبو داود رقم (٢٦٠١) في (الجهاد) باب «في الدعاء عند الوداع»، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦١) من حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري الخطمي - رضي الله عنه - وإسناده صحيح. عن هاشم «المنهج الأحمد».

(٢) في (ط): «البوازيجي» بالحاء المهملة في المواضع كلها، وهو خطأ ظاهر؛ لأن الرجل منسوب إلى «البوازيج» بعد الزاي ياء ساكنة وجيم، بلد قزب «تكرت»... يُقال لها: «بوازيج الملك» معجم البلدان (١/٥٩٦).

(٣) ٣٠٥ - أبو محمد البوازيجي: (? - ٦٢٢ هـ):

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٦١)، والمفصل الأرشيد (٢/٢٠) والمنهج الأحمد (٤/١٧٧)، ومختصره «الدر المنضد» (١/٣٥٣). ويراجع: التكملة لوفيات الثقلة (٣/١٤٢)، وتاريخ الإسلام (١١٢)، والبدائية والنهاية (١٣/١١١)، والشذرات (٥/١٠٣) (٧/١٨١).

(٤) في (ط): «نابت» خطأ طباعة.

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِي: كَانَ مُقِيمًا بِرِبَاطِ مَحْمُودِ النَّعَالِ، شَيْخٌ، خَيْرٌ،  
 مُسْنٌ، صَالِحٌ، صَاحِبُ سَنَدٍ<sup>(١)</sup> وَرِوَايَةٍ، أَنشَدَنِي مِنْ حِفْظِهِ:  
 ضَيْقُ الْعُذْرِ فِي الضَّرَاعَةِ أَنَا لَوْ قَنَعْنَا بِقَسْمِنَا لَكَفَانَا  
 مَا لَنَا نَعْبُدُ الْعِبَادَ إِذَا كَانَا إِلَى اللَّهِ فَقَرْنَا وَغَنَانَا  
 وَذَكَرَ الْحَافِظُ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ، فِي «مُعْجَمِهِ» فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ  
 الصَّرِيفِيِّ<sup>(٢)</sup>، مِنْ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ تَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 أَحْمَدَ الْبَوَازِجِيِّ.

وَقَرَأْتُ بِخَطِّ النَّاصِحِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ: السَّيِّدُ الْبَوَازِجِيُّ، كَانَ دَخَلَ «بَغْدَادَ»  
 قَبْلَ قُدُومِي إِلَيْهَا بِسَنَتَيْنِ. وَسَمِعَ دَرَسَ الشَّيْخِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَثِّيِّ، وَصَحْبَهُ،  
 وَخَدَمَهُ وَكَانَ بِ«بَغْدَادَ» مُدَّةَ مَقَامِي بِ«بَغْدَادَ» وَسَافَرَ إِلَيَّ «الْبَوَازِجِيُّ» ثُمَّ عَادَ إِلَيَّ  
 «بَغْدَادَ» وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَكَانَ يُخَلُّ بِعَيْنِهِ، وَلَا يُخَلُّ بِدِينِهِ<sup>(٣)</sup>.  
 قُلْتُ: غَالِبُ ظَنِّي: أَنَّهُ<sup>(٤)</sup> هَذَا.

(١) في (ط): «سُنَّةٌ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ.

(٢) الصَّرِيفِيُّ الَّذِي مِنَ الْأَصْحَابِ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَزْهَرِ (ت: ٦٤١ هـ) ذَكَرَهُ  
 الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، لَكِنَّهُ «أَبُو سَحْلَقٍ» لَا «أَبُو الْقَاسِمِ» وَلَا شَكَّ أَنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ لَا  
 غَيْرُهُ؛ وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّهُ تَفَقَّهَ عَلَى الْبَوَازِجِيِّ هَذَا، وَنَقَلَ فِي أَخْبَارِهِ عَنِ  
 «مُعْجَمِ ابْنِ الْحَاجِبِ».

(٣) لَمْ يَذْكُرْهُ صَاحِحُ الدِّينِ الصَّفَدِيُّ فِي كِتَابِهِ «الشُّعُورُ بِالْعُورِ» وَلَا اسْتَدْرَكَهُ مُحَقِّقُ الدُّكْتُورِ  
 عَبْدِ الرَّزَّاقِ مَعَ مَا اسْتَدْرَكَ عَلَى الْكِتَابِ!؟

(٤) في (أ): «أَنَّ».

تُوفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَوَازِجِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُرَّةَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ الْحَلْبَةِ»<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٣٠٦ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ<sup>(٢)</sup> بْنِ مَكِّيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ وَرْخِزِ الْبَغْدَادِيِّ، الْفَقِيهُ الْمُعَدَّلُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - وَفِي «تَارِيخِ ابْنِ السَّاعِيِّ» أَبُو نَصْرِ - بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ<sup>(٣)</sup>. تَفَقَّهُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، وَأَعَادَ الدَّرْسَ لِأُسْتَاذِ الدَّارِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَشَهِدَ عِنْدَ الزُّنْجَانِيِّ، وَرَتَّبَ مُشْرِفًا عَلَى وَكَلَاءِ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ. وَكَانَ فَنِيهَا، فَاضِلًا، خَيْرًا، دَيِّتًا، ثِقَةً، خَبِيرًا بِالْمَذْهَبِ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ السَّاعِيِّ، وَقَالَ: أَنشَدَنِي الْمُعَدَّلُ مُحَمَّدُ بْنُ وَرْخِزِ، أَنشَدَنِي أَبُو الْفَضْلِ الْأَشْعَرِيُّ<sup>(٤)</sup> الْعَبْرَتِيُّ النَّحْوِيُّ:

(١) في (ط): «الحيله».

(٢) ٣٠٦ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ وَرْخِزِ (? - ٦٢٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصِرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٧٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٧٧) وَمُخْتَصِرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٥٣)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/١٠٣) (٧/١٨١).

(٣) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٨ هـ). وَذَكَرْنَا هُنَاكَ أُسْرَتَهُ «آلَ وَرْخِزِ» فِي الْهَامِشِ.

440 - وَأَخُوهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ فِي مُعْجَمِ الدَّمِيَّاطِيِّ (١/ورقة: ٢٥٢) وَلَمْ يُذْكَرْ وَفَاتُهُ.

(٤) كَذَا فِي الْأَصُولِ كُلِّهَا: «الْأَشْعَرِيُّ» وَلَعَلَّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنْ «الْأَسْعَدُ بْنُ» فَيَكُونُ: الْأَسْعَدُ ابْنُ الْعَبْرَتِيِّ النَّحْوِيِّ الْأَدِيبِ (ت: ٥٨٩ هـ) وَهُوَ نَحْوِيُّ بَغْدَادِيِّ مِنْ أَهْلِ «بَابِ الْأَرْجِ» مَحَلَّةِ الْحَنَابِلَةِ، أَخَذَ النَّحْوَ عَنِ ابْنِ الْحَشَّابِ، وَشَرَحَ كِتَابَ «اللُّمَعِ» فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ لِابْنِ جَنِّي عِنْدِي مِنْهُ نُسْخَةٌ مُخْتَصَرٌ قَلِيلٌ الْفَائِدَةِ، وَهُوَ أَدِيبٌ، شَاعِرٌ، رَوَى ابْنُ الدَّبْيُتِيِّ عَنْ

يَجْمَعُ الْمَرْءُ ثُمَّ يَتْرُكُ مَا يَجِدُ مَعَ (١) مِنْ كَسْبِهِ لِغَيْرِ شُكُورٍ  
لَيْسَ يَحْظَى إِلَّا بِذِكْرِ جَمِيلٍ أَوْ يَعْلَمُ مِنْ بَعْدِهِ مَا تُؤْرِكُ  
تُوْفِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ،  
وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٣٠٧ - أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْمَكَارِمِ (٢) بْنُ شُكْرِ بْنِ نِعْمَةَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ  
بْنِ حَسَنِ بْنِ قُدَّامَةَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، الْمَقْدِسِيُّ، الْخَطِيبُ،  
أَبُو الْعَبَّاسِ، خَطِيبُ قَرْيَةِ «مَرْدَا» مِنْ عَمَلٍ «نَابُلُس» .

قَالَ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ - وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ - سَافَرَ إِلَى «بَغْدَادَ» فِي طَلَبِ  
الْعِلْمِ وَاشْتَغَلَ، وَحَصَلَ فِي مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ مَا لَمْ يُحْصَلْ غَيْرُهُ فِي مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ،  
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاتِيْلٍ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ بِقَرْيَةِ «مَرْدَا»،

= أَبِي الْقَاسِمِ هَبَةَ اللَّهِ ابْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبْرَتِيِّ مِنْ شِعْرِهِ. وَسَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ هَبَةَ اللَّهِ  
الْأَشْقَرِ (ت: ٦٣٤ هـ) قَوْلُ الْمُؤَلِّفِ هُنَاكَ: «وَحَدَّثَ عَنِ الْأَسْعَدِ الْعِبْرَتِيِّ النَّحْوِيِّ  
بِأَبْيَاتٍ» وَفِيهِ مَا يَرْجَحُ مَا قُلْنَا هُنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي (ط): «جَمْع» .

(٢) ٣٠٧ - أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ أَبِي الْمَكَارِمِ الْمَقْدِسِيُّ (؟- ٦٢٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦١)،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشِدِ (١/١٨٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٧٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»  
(١/٣٥٣). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٥٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٦)،  
وَالشُّذْرَاتُ (٥/٩٩) (٧/١٧٥).

وَبَجَبِلٍ «قَاسِيُونَ». وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا الْإِمَامَ عِمَادَ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ - غَيْرَ مَرَّةٍ - يَغْبِطُهُ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ كَثْرَةِ الْخَيْرِ، فَإِنَّهُ يَقُومُ بِمَصَالِحِ عَدِيدَةٍ، مِنْهَا: إِقْرَاءُ الْقُرْآنِ، وَالْقِيَامُ بِالْخَطَابَةِ وَالْإِمَامَةِ، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمَسْجِدُ مِنْ سُرُجٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَافْتِقَادُ الْغُرَبَاءِ الْوَارِدِينَ بِمَا يُصْلِحُهُمْ، وَلَا يَتَنَاوَلُ مِنْ وَقْفِ الْمَسْجِدِ شَيْئًا، كَمَا بَلَغَنِي. ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ كَرَامَاتٍ مِنْ تَكْثِيرِ الطَّعَامِ فِي وَفْتِ احْتِيجَ فِيهِ إِلَى تَكْثِيرِهِ، وَمِنَ الْمُعَافَاةِ مِنَ الصَّرَعِ بِمَا كَتَبَهُ. قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: تُوُفِّيَ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِ«مَرْدَا» رَحِمَهُ اللَّهُ.

٣٠٨ - أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ، <sup>(١)</sup> الْمَوْصِلِيُّ الْفَقِيهُ الرَّاهِدِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ، الْمَعْرُوفُ بِ«الْوَتَّارَةِ»، وَيُقَالُ: «ابْنُ الْوَتَّارَةِ» وَسَمَّى ابْنَ السَّاعِي جَدَّهُ مُحَمَّدًا. قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: سَمِعَ - عَلَى عُلُوسِنَتِهِ - مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: كَانَ يَعْرِفُ أَكْثَرَ مَسَائِلَ «الْهِدَايَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ، وَيَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ، وَلِبَاسُهُ الثُّوبُ الْحَامُّ، وَانْتَفَعَ بِهِ جَمَاعَةٌ، وَصَارَ لَهُ حُرْمَةٌ قَوِيَّةٌ بِ«الْمَوْصِلِ»، وَاحْتِرَامٌ مِنْ جَانِبِ صَاحِبِهَا وَمَنْ بَعْدَهُ.

(١) ٣٠٨ - ابْنُ الْوَتَّارَةِ الْمَوْصِلِيُّ (؟ - ٦٢٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنْبَلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١/١٤٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٧٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٥٤). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٦٣)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٩٩) (٧/١٨٥). وَهُوَ مُتَرْجِمٌ فِي «تَارِيخِ ابْنِ الْفُرَاتِ».

قَالَ ابْنُ السَّاعِي: شَيْخٌ، صَالِحٌ، كَثِيرُ الْعِبَادَةِ، يَعْتَقِدُ فِيهِ، وَيُبْرِكُ بِهِ،  
أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ، نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، بَلَّغَنِي أَنَّهُ تُوفِّيَ بِـ«الْمَوْصِلِ» فِي يَوْمِ  
الْأَرْبِعَاءِ رَابِعِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ.

وَقَالَ النَّاصِحُ وَالْمُنْذِرِيُّ: تُوفِّيَ فِي رَابِعِ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ. وَقَرَأْتُ  
بِحَظِّ ابْنِ الصَّيْرَفِيِّ: أَنَّهُ تُوفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، وَهُوَ وَهْمٌ.

٣٠٩ - يَعِيشُ بْنُ رِيحَانَ<sup>(١)</sup> بْنِ مَالِكٍ، كَذَا نَسَبَهُ الدُّبَيْبِيُّ وَغَيْرُهُ، وَوَجَدْتُ  
بِحَظِّهِ: يَعِيشُ بْنُ رِيحَانَ، وَقَالَ جَمَاعَةٌ: يَعِيشُ بْنُ مَالِكِ بْنِ رِيحَانَ. وَقَالَ  
عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ: يَعِيشُ بْنُ مَالِكِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ رِيحَانَ، الْأَبَّارِيُّ، ثُمَّ  
الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهُ الرَّاهِدُ، أَبُو الْمَكَارِمِ - وَيُقَالُ: أَبُو الْبَقَاءِ - وَالْأَوَّلُ: أَشْهُرٌ.

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ تَقْرِيبًا، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْحَسَنِ  
ابْنِ الدَّجَاجِيِّ كَثِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ وَمِنْ كُتُبِ الْمَذْهَبِ، وَرَوَاهَا عَنْهُ، كـ«الْهِدَايَةِ»  
لأَبِي الْخَطَّابِ، وَ«الْإِنْتِصَارِ»<sup>(٢)</sup> لابْنِ عَقِيلٍ.

وَسَمِعَ مِنْ صَدَقَةِ بْنِ الْحُسَيْنِ أَيْضًا، وَمِنْ أَبِي زُرْعَةَ الْمَقْدِسِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ

(١) ٣٠٩ - يَعِيشُ بْنُ رِيحَانَ (٥٤١-٦٢٢هـ):

أُخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٢)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٣/١٢٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٧٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»  
(١/٣٥٤). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/١٦٣)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَجُّ إِلَيْهِ  
(٣/٢٥٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٤٠)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/١٠٦) (٧/١٧٥).

(٢) اسْمُهُ كَامِلًا: «الْإِنْتِصَارُ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ» تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْوَفَاءِ ابْنِ عَقِيلٍ  
(ت: ٥١٣هـ) (١/٣٤٥).

الْيُوسُفِيُّ، وَأَبِي حَامِدٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ الْغَرْنَاطِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ نَاصِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حُسَيْنِ الْخُوَيْبِيِّ<sup>(١)</sup> وَشُهَدَةَ الْكَاتِبَةِ، وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَكَانَ مَوْصُوفًا بِالْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ مِنْ فُضَلَاءِ الْفُقَهَاءِ، مُتَدَيِّنًا، مُعْتَرِلًا عَنِ النَّاسِ. وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ. وَحَدَّثَ.

وَذَكَرَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهَ: أَنَّ أَبَا الْفَضْلِ حَامِدَ بْنَ أَبِي الْحَجَرِ لَمَّا وَلَاهُ السُّلْطَانُ نُورُ الدِّينِ التَّدْرِيْسَ وَالْخِطَابَةَ بِـ«حَرَآنَ»، كَتَبَ إِلَيْهِ يَعِيشُ هَذَا مِنْ «بَغْدَادَ» أَيْتَاتًا، وَهِيَ:

ظَعَنَ الَّذِينَ عَهَدْتَهُمْ      وَلَتَظَعَنَّ كَمَنْ ظَعَنُ  
يَا غَاسِلَنَّ ثِيَابَهُ      اغْسِلْ هَوَاكَ مِنَ الدَّرَنِ  
مَا صَحَّ ظَاهِرُ مُبْطِنٍ      حَتَّى يُصَحِّحُ مَا بَطَنُ  
وَلَرُبَّمَا احْتَلَبَتْ يَدَا      كَ دَمًا وَتَحْسَبُهُ لَبَنُ

وَكَانَ ابْنُ أَبِي الْحَجَرِ يَتَوَسَّوْسُ فِي طَهَارَتِهِ وَغَسَلَ ثِيَابَهُ كَثِيرًا.

رَوَى عَنْهُ ابْنُ الدُّبَيْبِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ الصَّيْرِفِيِّ الْفَقِيهَ، وَأَجَازَ لِعَبْدِ الصَّمَدِ

(١) فِي (ط): «الْحُورِي». وَإِنَّمَا هُوَ «الْحُوَيْبِيُّ» مَنَسُوبٌ إِلَى «خُوَيْبٍ» قَالَ يَأْقُوتٌ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ» (٢/٤٦٧): «بَلَدٌ مَشْهُورٌ مِنْ أَعْمَالِ أَذْرَبِيجَانَ وَحِصْنٌ كَثِيرُ الْخَيْرِ وَالْفَوَاكِهِ...» وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَذْكُورِ هُنَا وَيُؤَافِقُ التَّصْحِيحَ عَنِ الْأُصُولِ مَا جَاءَ فِي مَصَدَرِ الْمُؤَلَّفِ «التَّكْمِلَةَ» لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/١٦٤).



ابن أبي الجَيْشِ (١).

وَتُوْفِي لَيْلَةَ الْخَمِيْسِ خَامِسَ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرَيْنَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِ«بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، كَذَا قَالَ الْمُنْدَرِيُّ وَغَيْرُهُ. وَذَكَرَ ابْنُ السَّاعِي: أَنَّهُ تُوْفِي يَوْمَ الْخَمِيْسِ، وَقَالَ: وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «جَامِعِ الْمَنْصُورِ».

٣١٠ - عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ (٢) بْنِ عَلْوَانَ الزُّرْعِيِّ، ذَكَرَهُ نَاصِحُ الدِّينِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ. قَالَ: قَدِمَ مِنْ «زُرْعٍ» (٣) فِي عَشْرِ السَّنِّينَ - يَعْنِي وَالْخَمْسِمِائَةَ - وَهُوَ

(١) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «رَوَى عَنْهُ الدُّبَيْبِيُّ، وَالضَّيَاءُ، وَالْكَمَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ شَيْخُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ وَآخَرُونَ».

(٢) ٣١٠ - عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ (٢-١) (٦٢٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٦٢)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٣٠٩) وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٨٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٥٤). وَيُرَاجَعُ: الشُّذْرَاتُ (٥/١٠٣) (٧/١٨١).

(٣) فِي (ط): «قَدِمَ ابْنُ زُرْعٍ» وَ«زُرْعٌ» بَلَدَةٌ مِنْ عَمَلِ «حَوْرَانَ» كَانَتْ تُسَمَّى «زُرًّا» كَذَا فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٣/١٥١)، يُنْسَبُ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ سَيَأْتِي بَعْضُهُمْ فِي الْأَصْلِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ فِي مُقَدِّمَةِ هَذَا لِإِمَامِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ قَيْمِ الْجَوْزِيَّةِ» (ت: ٧٥١هـ).

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٢هـ):

441 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي يَاسِرٍ، أَبُو اسْحَقَ الْقَطْفُتِيُّ، الْمَوَاقِيتِيُّ، الْحَيَّاطُ، الْأَزْجِيُّ، مِنْ أَهْلِ «قَطِيعَةِ الْعَجَمِ» بِ«بَابِ الْأَرْجِ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (١٩٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٥٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٩٧)، =

والمختصر المحتاج إليه (١/ ٢٣١) والعبّر (٥/ ٨٩)، والشذارت (٥/ ٩٩).

442 - وأحمد بن عبد القادر بن أبي الجيس القطفتي، والد الشيخ الإمام العلامة عبد الصمد (ت: ٦٧٦هـ) الذي ذكره المؤلف في موضعه. أخبار أحمد في: التكملة لوفيات الثقلة (٣/ ١٥٥)، وتاريخ الإسلام (٩٣).

443 - وأحمد بن يونس بن حسن، أبو العباس المزدائي، ذكره الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (٩٥) قال: «هاجر من «مردا» إلى «دمشق» بأولاده، وسمع من أبي المعالي بن صابر، وغيره، ونقل عن الحافظ الضياء قوله: كان ممن يضرب به المثل في الأمانة والخير، والمروءة والدين والعقل، والصلاح، تولى عمارة الجامع بـ«الجبل» فأحسن فيها» وهو في المقصد الأرشد (١/ ٢١٠).

444 - وسعاده بنت عبد الرزاق الحيلي، ذكرها الحافظ المنذري في التكملة (٣/ ١٥٠)، والحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (٣/ ١٥٠)، والدّها عبد الرزاق (ت: ٦٠٣هـ) ذكره المؤلف في موضعه، وجدّها الشيخ عبد القادر (ت: ٥٦١هـ)، الإمام المشهور.

445 - وعبد الحق بن الحسن بن سعد الله بن نصر الدجاجي، ذكر المؤلف جدّه سعد الله (ت: ٥٦٤هـ)، وعمّه محمداً (ت: ٦٠١هـ) في موضعيهما. وعبد الحق ذكره

ابن المستوفي في تاريخ إربل (١/ ٢٨٤) فقال: «هو أبو طالب عبد الحق... من بني الدجاجي الحنابلة» وأورد له قصيدتين من شعره ثم قال: «حدّثني أنه سمع عليّ جدّه أبي الحسن سعد الله عدّة كتب، عن أبي الخطاب الكلّوذاني». أخباره في التكملة لوفيات الثقلة (٣/ ١٥٢)، وتاريخ الإسلام (١١٣)، والمشتبه (١/ ٣٣٥)، والتوضيح (٣/ ٤٩٨)، ومع أنّه شاعر لم يورده ابن الشعار في «عقود الجمّان» مع أنّه حرّص

على إيراد شعراء العراق وخاصّة أهل «الموصل» و«إربل» والواردين عليهما!

446 - وعبد الحق بن عبد الرحمن بن جامع بن غنيمّة البغداديّ، الأرجي، البناء الميّداني. ذكره الحافظ المنذري في التكملة (٣/ ١٤٤)، ووالده عبد الرحمن (ت: =

٥٨٢هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

447 - وَعَبْدُ الْخَالِقِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ أَبِي الْمَعَالِي الْمُحَوَّلِيُّ الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ غَرِيبَةَ» ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١٤٨/٣)، وَالْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (١٤٢/٤) قَالَ: «وَكَانَ يَسْكُنُ «الْمُحَوَّلَ» سَمِعْتُ مِنْهُ بِـ «بَغْدَادَ» أَحَادِيثَ . . . وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ» وَذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَرِيبُهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْمَعَالِي (ت: ٥٧٨) فِي مَوْضِعِهِ، وَلَعَلَّ هَذَا حَفِيدُهُ. وَيُرَاجَعُ: الْمُشْتَبَهُ (٤٥٧/٢)، وَالتَّوَضُّيْحُ (٢٥٥/٦)، وَالتَّبْصِيرُ (٩٤٥/٣).

448 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمَرْفَعَاتِيُّ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (١٥٢٣)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٥)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَجَّ إِلَيْهِ. وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ (ت: ٥٧٠هـ).

449 - وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ النَّفِيسِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ وَهْبَانَ السَّلْمِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٦)، وَالصَّفَدِيُّ فِي الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٥٦٤/١٨)، وَقَالَ: «يُعْرَفُ بِـ «شَمْسِ الْعَرَبِ» الشَّاعِرِ، الْمُحَدِّثِ، نَزِيلِ «دِمَشْقَ» أَخُو عَبْدِ الرَّحِيمِ» وَذَكَرَهُ ابْنُ السَّعَّارِ فِي عُقُودِ الْجَمَانِ (٣٥٨/٣)، وَقَالَ: «كَانَ يُعَانِي نَوْعَ الْأَدَبِ، وَيُعَاطِي نَظْمَ الشُّعْرِ، وَكَانَ لَطِيفًا، مَطْبُوعًا، ذَا فَضْلِ وَأَدَبٍ، وَمُرُوءَةٍ، وَسَمَاحَةٍ . . .» وَأُورِدَ نَمَازِجَ جَيِّدَةٍ مِنْ شِعْرِهِ، مِنْهُ:

هَاجَ وَجِدِي عِنْدَ تَغْرِيدِ الْحَمَامِ	فَصَبَا قَلْبِي إِلَى دَارِ السَّلَامِ
بَلْدَةٌ جَانِبُهَا لِاعْنُ قَلِي	وَالِهَا جَذَبَ الشُّوقُ زِمَامِي
شَاقِنِي بِالكَرْخِ مِنْ غَرْبِيهَا	رَشَاءً مِنْ سَقَمِ جَفْنِيهِ سَقَامِي
مُحْطَفُ الْقَدِّ رَشِيقُ رَاشِقُ	بِسَهَامِ اللَّحْظِ أَبْنَاءَ الْغَرَامِ

قَالَ الصَّفَدِيُّ: «وَمَدَحَ جَمَاعَةً مِنْ مُلُوكِ بَنِي أُتُوبَ» ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ عَبْدِ الرَّحِيمِ (ت: ٦١٨هـ) فِي مَوْضِعِهِ، وَاسْتِذْرَكْنَا وَالِدَهُمَا النَّفِيسَ بْنَ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٩٩هـ) وَعَمَّهُ =

ابْنُ نَيْفٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَنَزَلَ عِنْدَنَا فِي الْمَدْرَسَةِ، هُوَ وَرُفْقَةٌ لَهُ، وَاشْتَعَلُوا عَلِيَّ وَالِدِي، فَحَفِظُوا الْقُرْآنَ. وَسَمِعُوا دَرَسَهُ وَحَفِظُوا كِتَابَ «الْإِيضَاحِ» - يَعْنِي لِلشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ جَدِّهِمْ - قَالَ: وَكَانَ هَذَا الْفَقِيهُ عَمْرُو يَحْفَظُ كَثِيرًا وَسَرِيعًا، تَلَقَّنَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي دَرَسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ، وَعَمِلَ الْفَرَائِضَ، فَأَسْرَعَ فِي مَعْرِفَتِهَا. وَرَحَلَ إِلَى «حِرَانَ» وَأَقَامَ بِهَا مُدَّةً مَدِيدَةً يَشْتَغِلُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى

أَسْعَدَ بْنَ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٦١٤هـ) فِي مَوْضِعَيْهِمَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

450 - وَعَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مَعَالِي بْنِ عَنِينَةَ الْحَلَاوِيِّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١٥٩)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٦)، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ مُحَمَّدًا (ت: ٦١١هـ) فِي مَوْضِعِهِ كَمَا تَقَدَّمَ.

451 - وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، مِنْ ذَوِي قَرَابَةِ (آلِ أَبِي عُمَرَ) الْمَقَادِسِيَّةِ، وَلِعَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا أُسْرَةٌ عِلْمِيَّةٌ كَثِيرَةٌ عَدَدِ الْعُلَمَاءِ وَالْعَالِمَاتِ، لَهُمْ عِلَاقَةٌ مُصَاهِرَةٌ بِ(آلِ أَبِي عُمَرَ)، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١٦٢)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٨)، وَأَخُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٤٠). وَابْنُهُ: عَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (ت: ٦٨٠هـ) نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَابْنَاهُ أَيْضًا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ لَهُمَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٧٥، ٥٣٩، ٦٣١). وَالْعِلْمُ فِي أُسْرَتِهِمْ كَثِيرٌ.

452 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْحَنْبَلِيُّ كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٧).

453 - وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كُلَيْبِ الْحَرَّانِيِّ، مِنْ ذَوِي قَرَابَةِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ ابْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ كُلَيْبِ (ت: ٥٩٦هـ) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/١٦١)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤١).

«دِمَشَقَ» ثُمَّ إِلَى «زُرْعَ» وَأَقَامَ بِهَا، يُفْتِي وَيَقِفُ عَلَى مَا يُنْدَبُ إِلَيْهِ مِنَ الْمِسَاحَةِ وَالْحُدُودِ، ثُمَّ أَضْرَبَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ. وَمَاتَ بِ«زُرْعَ» سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣١١ - مُظَفَّرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ <sup>(١)</sup> بْنِ جَمَاعَةَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَامِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَاهِضِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْعَيْلَانِيِّ - بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ - قَالَهُ الْمُنْذِرِيُّ - الْأَدِيبُ الشَّاعِرُ الْعَرُوضِيُّ، الضَّرِيرُ الْمِصْرِيُّ، أَبُو الْعِزِّ، وَيُلَقَّبُ «مُوقِقُ الدِّينِ» <sup>(٢)</sup>.  
وُلِدَ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقَيْنَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«مِصْرَ». وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّيْبِيِّ <sup>(٣)</sup>، وَمَحْمُودِ بْنِ <sup>(٤)</sup> طَاهِرِ بْنِ <sup>(٤)</sup> أَحْمَدَ بْنِ الصَّابُونِيِّ وَأَبِي طَاهِرِ بْنِ يَاسِينَ، وَالْبُوصَيْرِيِّ،

(١) ٣١١ - مُوقِقُ الدِّينِ الْعَيْلَانِيُّ (٥٤٤ - ٦٢٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٢)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣٢/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٨١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَّدِ» (٣٥٥/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ (١٩/١٤٨)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/١٦٨)، وَوَفِيَّاتُ الْأَعْيَانِ (٥/٢١٣)، وَمِرْآةُ الْجَنَانِ (٤/٥٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٤)، وَنَكْتُ الْهَمِيَانِ (٢٩٠)، وَبُغْيَةُ الْوَعَاهِ (٢/٢٨٩)، وَحُسْنُ الْمُحَاضَرَةِ (١/٢٧١)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/١١٠)، (٧/١٩٤). وَ(الْعَيْلَانِيُّ) لَعَلَّهُ مَسْنُوبٌ إِلَى «عَيْلَانَ» مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي نَسَبِ غَيْرِهِ. وَالْغَالِبُ فِي النِّسْبَةِ إِلَيْهَا: «الْقَيْسِيُّ» وَلَمْ أَجِدْ هَذِهِ النِّسْبَةَ فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الْحَنَابِلَةِ.

(٢) لَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» فِي «مُوقِقِ الدِّينِ».

(٣) فِي (أ)، (ب)، (ط): «السَّبْتِيُّ».

(٤) - (٤) مُعَلَّقَةٌ عَلَى الْهَامِشِ فِي (أ).

وغيرهم. ولقي جماعة من الأدباء، وقال الشعر الجيد، وبرع في علم العروض، وصنف فيه تصنيفاً مشهوراً<sup>(١)</sup> دل على حدفه، ومدح جماعة كثيرة من الملوك والوزراء، وغيرهم، وحدث بتصنيفه، وشيء من شعره<sup>(٢)</sup>.

قال المُنذري: وسمعت منه، وكان بقیةً فضلاءً طبقته.

وذكر ابن خلکان أنه قال: دخلت مرة على القاضي هبة الله بن سناء الملك الشاعر<sup>(٣)</sup>، فقال لي: يا أديب، قد صغت نصف بيت، ولي أيام

(١) كشف الظنون (١/٨٧٧) «رسالة في العروض» قال المُنذري: «سمعت منه رواية».

(٢) أورد ياقوت الحموي نماذج من جيد شعره في «معجم الأدباء» ومثله في «نكت الهميان» لصلاح الصفدي وغيرهما من مصادر ترجمته، وقال ياقوت: «وله ديوان شعر».

(٣) هبة الله بن جعفر بن سناء الملك بن أبي عبد الله محمد بن هبة الله السعدي أبو القاسم (ت: ٦٠٨هـ) شاعر مشهور، من أبرز شعراء وأدباء عصره طبع له ديوان في مجلد ضخم، ومعه مقدمة مستقلة عنه، في وزارة الثقافة بـ«مصر» سنة (١٣٨٨هـ) بتحقيق محمد إبراهيم نصر، ومراجعة الدكتور حسين نصار. وجاء في مقدمة الديوان (٢١) أن الملك العادل كان في ليلة من الليالي جالساً فدخل عليه شاعر من الشعراء اسمه المظفر فقال له الكامل: أجزياً مظفر

\* قد بلغ الشوق منتهاه \*

قال مظفر: \* وما درى العاذلون ما هو \*

قال الكامل: \* ولي حبيب رأى هواني \*

قال مظفر: \* وما تغيرت من هواه \*

واستمر على ذلك، تجدها هناك، وأظن المظفر المذكور هو صاحبنا لقول المؤلف هنا: «ومدح جماعة كثيرة من الملوك والوزراء» فله اختلاط بهم إذا، والله تعالى أعلم.

أَفَكَّرُ فِي تَمَامِهِ قُلْتُ : وَمَا هُوَ؟ قَالَ :

\* بِيَاضِ عَذَارِي مِنْ سَوَادِ عَذَارِهِ \*

قُلْتُ : قَدْ حَصَلَ تَمَامُهُ :

\* كَمَا جُلُّ نَارِي فِيهِ مِنْ جُلَّتَارِهِ \*

فَاسْتَحْسَنَهُ وَعَمِلَ عَلَيْهِ . وَمِنْ نَظْمِهِ : الْأَبْيَاتُ الْمَشْهُورَةُ السَّائِرَةُ .

قَالُوا عَشِقْتُ وَأَنْتَ أَعْمَى      ظَنِينًا كَحَيْلِ الطَّرْفِ أَلْمَى

وَحَالَهُ مَا عَايَنْتَهَا      فَفَقُولُ قَدْ شَغَفْتِكَ (١) وَهَمَا

وَحَيَالُهُ بِكَ فِي الْمَنَا      مِ فَمَا أَطَافَ وَلَا أَلَمَّا

مِنْ أَيْنَ أُرْسِلُ لِلْفُؤَا      دِ وَأَنْتَ لَمْ تَنْظُرْهُ سَهْمًا

وَمَتَى رَأَيْتَ جَمَالَهُ      حَتَّى كَسَاكَ هَوَاهُ سُقْمًا

وَالْعَيْنُ دَاهِيَةُ الْهَوَى      وَبِهِ تَنَمُّ (٢) إِذَا تَنَمَّى

وَبِأَيِّ جَارِحَةٍ وَصَدُّ      تَ لِيُوصِفِهِ نَثْرًا وَنَظْمًا

فَأَجَبْتُ إِيَّيْ مُوسَوِيَّ      الْعِشْقِ إِنْصَاتًا وَفَهْمًا

أَهْوَى بِجَارِحَةِ السَّمَا      عَ وَلَا أَرَى ذَاتِ الْمُسَمَى

تُوُفِّيَ فِي سَحَرِ يَوْمِ الْأَحَدِ تَاسِعِ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «مِصْرَ» ،  
وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِسَفْحِ الْمُقَطَّمِ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

(١) في (ط) : «شَغَفْتِكَ دَهْمَى» .

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ ، وَفِي «مُعْجَمِ الْأَدْبَاءِ» وَغَيْرِهِ : «يَنَمُّ إِذَا سَتَّمَا» .

٣١٢- أحمد بن محمود<sup>(١)</sup> بن ناصر البغدادي، الحريمي، الحذاء، أبو العباس ابن أبي البركات، وقد سبق ذكر والده<sup>(٢)</sup>.

وُلد سنة ثلاث وأربعين وخمسمائة تقديراً. وسمع بإفادته والده من أبي الفتح بن البطي، ويحيى بن ثابت<sup>(٣)</sup> بن بNDAR، وسعد الله بن الدجاجي، وأبي جعفر بن القاص، وغيرهم. وتفقه على والده أبي البركات، وحدث، وأجاز للمُنذري<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الساعي: تُوِّفِي يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ حَادِي عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ». وَالَّذِي قَدَّمَهُ الْمُنْذِرِيُّ: أَنَّهُ تُوِّفِيَ لَيْلَةَ الرَّابِعِ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ.

أحمد بن ناصر<sup>(٥)</sup> بن أحمد بن محمد بن ناصر الإسكافي، الفقيه، أبو العباس

(١) ٣١٢ - أبو العباس بن ناصر الحريمي (٥٤٣-٦٢٣هـ):

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٦٢)، والمقصد الأزشد (١/١٨٧)، والمنهج الأحمد (٤/١٨٣)، ومختصره «الدرر المنضد» (١/٣٥٥). ويراجع: التكملة لوفيات الثقل (٣/١٧٤)، وتاريخ الإسلام (١٤٥)، والشذرات (٥/١٠٧) (٧/١٨٨).

(٢) تقدم ذكر والده في وفيات سنة (٥٩٣هـ).

(٣) في (ط): «نابت»، خطأ طباعة.

(٤) قال في التكملة: «وحدث، ولنا منه إجازة كتبت بها إلينا من «بغداد» في شهر ربيع الآخر سنة تسع عشرة وستمائة».

(٥) أبو العباس الإسكافي (?-٦٢٣هـ):

هو نفسه السابق، وكرره المؤلف سهواً، وتبع المؤلف ابن نصر الله في «مختصره» =



ابن أبي البركات، الفقيه الحربي. قرأ طرفاً من الفقه على والده، وسمع الحديث من أبي الفتح بن البطي، ويحيى بن ثابت بن بNDAR، وسعد الله بن الدجاني، وغيرهم. كتب عنه ابن النجار، وقال: كان شيخاً حسناً، فهماً، متيقظاً.

توفي يوم الأربعاء حادي عشرين جمادى الأولى سنة ثلاث وعشرين وستمائة، ودفن بـ «باب حرب»، رحمه الله.

٣١٣ - أحمد بن عبد الواحد<sup>(١)</sup> بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل بن

= وابن مفلح في «المقصد» والعلمي في «المنهج»، و«مختصره»، وابن العماد في «الشدرات»، والمؤلف - رحمه الله - تبع فيه الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام».

(١) ٣١٣ - البخاري المقدسي والذ الفخر (٥٦٤ - ٦٢٣هـ):

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٦٢)، والمقصد الأرشد (١/١٢٩)، والمنهج الأحمد (٤/١٨٤)، ومختصره «الدر المنضد» (١/٣٥٦). ويراجع: التكملة لوفيات الثقل (٣/١٧٧)، وبعية الطلب في تاريخ حلب (٢/١٠١١)، وتاريخ الإسلام (١٤٣)، وسير أعلام النبلاء (٢٢/٢٥٥)، والعبر (٥/٩٣)، والإعلام بوفيات الأعلام (٢٥٦)، والمعين في طبقات محدثين (١٩٣)، والوفاي بالوفيات (٧/١٥٩)، والقلائد الجوهريّة (٤١٤)، والشدرات (٥/١٠٧)، وهو أخو الحافظ ضياء الدين محمد (ت: ٦٤٣هـ) والذ فخر الدين علي بن أحمد (ت: ٦٩٧هـ) من أسرة مقدسية، دمشقية، علمية، كبيرة، مشهورة في بلاد «الشام» ترتبط مع أسرة (آل قدامة) (آل عبد الغني) بالمصاهرة، وإن كانت لا ترتبط معهما في الأصول فد (آل قدامة) أسرة عمرية عدوية قرشية، و(آل البخاري) أسرة سعديّة أنصاريّة، و(آل عبد الغني) لم تبين انتماءها بعد. وابن الإمام

مَنْصُورِ السَّعْدِيِّ، الْمَقْدِسِيِّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِ«الْبُخَارِيِّ» شَمْسُ الدِّينِ،  
 أَبُو الْعَبَّاسِ أَخُو الْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ، وَوَالِدُ الْفَخْرِ عَلِيِّ، مُسْنِدٌ وَقْتِهِ .  
 وُلِدَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«الْجَبَلِ»،  
 وَسَمِعَ بِ«دِمَشَقَ» مِنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَغَيْرِهِ . وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ»  
 وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيَلٍ وَابْنِ الْجَوْزِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ . وَسَمِعَ بِ«نَيْسَابُورَ»  
 مِنْ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْفُرَاوِيِّ، وَسَمِعَ بِ«وَاسِطَ» مِنْ جَمَاعَةٍ (١) وَتَفَقَّهُ، وَبَرَعَ،

= المحدث المشهور فخر الدين علي (ت: ٦٩٧ هـ) ذكره المؤلف في موضعه .  
 (١) قَالَ ابْنُ الْعَدِيمِ فِي تَارِيخِ حَلَبَ: «وَرَوَى عَنْهُ أَخُوهُ الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ . . . وَذَكَرَ لَهُ  
 تَرْجَمَةً فِي «جُزْءِ» جَمَعَ فِيهِ أَخْبَارَ الْمَقَادِسَةِ وَدُخُولَهُمْ إِلَى «دِمَشَقَ» وَقَعَ لِي بِحَطِّهِ . . .  
 وَأَجَازَ لِي رِوَايَةَ ذَلِكَ، قَالَ: «. . . وَهُوَ مِمَّنْ يَشْتَغَلُ بِالْعِلْمِ مِنْ صِغَرِهِ إِلَى كِبَرِهِ، وَبَرَزَ  
 عَلَى أَقْرَانِهِ، وَدَخَلَ «خُرَاسَانَ» وَ«غَزْنَةَ» وَ«مَا وَرَاءَ النَّهْرِ» وَأَقَامَ مُدَّةً بِ«بُخَارَى» وَلِحَقِّ  
 الرَّضِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ الْخِلَافَ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ قَدِ اشْتَغَلَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ  
 الْمَتِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِ«دِمَشَقَ» وَ«بَغْدَادَ» وَ«وَاسِطَ» وَ«هَمْدَانَ»  
 وَ«نَيْسَابُورَ»، وَ«هَرَاةَ»، وَ«بُخَارَى»، فَسَمِعَ بِ«دِمَشَقَ»، أَبَا الْمَعَالِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنَ صَابِرٍ، وَأَبَا الْفَتْحِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُرْدِيِّ الْمَعْرُوفَ بِ«ابْنِ أَبِي الْعَجَّازِ»  
 وَأَبَا الْمَجْدِ الْفَضْلَ بْنَ الْحُسَيْنِ الْبَائِنَاسِيِّ، وَأَبَا طَالِبَ الْخَضِرَ بْنَ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسٍ،  
 وَعَبْدَ الرَّزَّاقِ النَّجَّارَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَحْرَانِيَّ وَغَيْرَهُمْ، وَبِ«بَغْدَادَ» سَمِعَ أَبَا الْفَتْحِ  
 عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاتِيَلٍ وَعَبْدَ الْمُغِيثِ بْنَ زُهَيْرٍ، وَأَبَا السَّعَادَاتِ نَصْرَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الْقَزَّازِ وَغَيْرَهُمْ وَبِ«نَيْسَابُورَ» أَبَا الْبَرَكَاتِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْفُرَاوِيِّ وَخَلَقًا كَثِيرًا يَطْوُلُ  
 ذِكْرُهُمْ، وَأَقَامَ فِي سَفَرِهِ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَرَجَعَ إِلَى وَطَنِهِ، وَوَجَدَ أَصْحَابَنَا  
 بِهِ رَاحَةً عَظِيمَةً مِنْ قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ عِنْدَ السَّلَاطِينِ وَالْحُكَّامِ وَالْوَلَاةِ، مَعَ عَقَّةٍ، وَدَيْنٍ، =

وَأَقَامَ بِـ«بُخَارَى» مُدَّةً يَشْتَغِلُ بِالْخِلَافِ عَلَى الرَّضِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ<sup>(١)</sup>، وَلِهَذَا عُرِفَ بِالْبُخَارِيِّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «الشَّامِ» وَسَكَنَ «حِمَصَ» مُدَّةً، وَيُقَالُ: إِنَّهُ وَلى بِهَا الْقَضَاءَ، كَمَا ذَكَرَهُ الْمُنْذِرِيُّ وَغَيْرُهُ، وَأَنْكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْعَدِيمِ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَكَانَ إِمَامًا، عَالِمًا، مُفْتِيًّا، مُنَاطِرًا، ذَا سَمْتٍ وَوَقَارٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَحْفُوظِ، حُجَّةً، صَدُوقًا، كَثِيرَ الْإِحْتِمَالِ، تَامَّ الْمُرُوءَةَ، لَمْ يَكُنْ فِي الْمَقَادِسَةِ أَفْصَحُ مِنْهُ، وَاتَّفَقَتِ الْأَلْسِنَةُ عَلَى شُكْرِهِ، وَشُهْرَتِهِ وَفَضْلِهِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ يُغْنِي عَنِ الْإِطْنَابِ فِي ذِكْرِهِ.

حَدَّثَ الْبُخَارِيُّ بِـ«دِمَشْقَ» وَ«حِمَصَ» وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةً، مِنْهُمْ: عَبْدُ الرَّازِقِ الرَّسَعِنِيُّ. وَرَوَى عَنْهُ أَخُوهُ الضِّيَاءُ الْحَافِظُ، وَوَلَدُهُ الْفَخْرُ

= وَأَمَانَةٌ، وَقَلَّ مَنْ رَأَاهُ وَعَرَفَهُ إِلَّا أَحَبَّهُ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ، حَتَّى إِنِّي سَمِعْتُ بَعْضَ مَنْ يُخَالِفُنَا أَنَّهُ قَالَ لِشَخْصٍ: لِمَ لَا تَكُونُوا مِثْلَ الْبُخَارِيِّ الَّذِي يَدْخُلُ حُبَّهُ الْقَلْبَ بِغَيْرِ اسْتِئْذَانٍ. وَذَكَرَ ابْنُ الْعَدِيمِ - عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ - أَسَانِيدَهُ وَبَعْضَ مَنَاقِبِهِ.

(١) لَمْ أَفِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ، وَلَعَلَّهُ هُوَ الَّذِي عَنَاهُ صَدْرُ الْأَفْضَلِ الْخُوَارَزْمِيِّ (ت: ٦١٧ هـ) بِقَوْلِهِ: «مَضَيْتُ إِلَى «بُخَارَى» طَالِبًا لِلْعِلْمِ، وَقَاصِدًا لِلْقِرَاءَةِ عَلَى الرَّضِيِّ، وَاسْتَظْهَرْتُ أَنَّهُ هُوَ الْإِمَامُ مَنْشِيءُ النَّظَرِ رَضِيِّ الدِّينِ النَّيْسَابُورِيِّ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ بِدَائِعِ الْمُلْحِ: وَرَقَّةَ (٦٠) يُرَاجَعُ: مُقَدِّمَةُ التَّخْمِيرِ شَرْحَ الْمُفْصَلِ فِي النَّحْوِ (١/٢٠، ٢١).

(٢) قَالَ فِي تَارِيخِ حَلَبَ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمُنْذِرِيُّ فِي كِتَابِهِ «التَّكْمِيلَةَ» أَنَّهُ وَلى الْقَضَاءَ بِـ«حِمَصَ» وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا وَلى التَّخْدِيثَ بِـ«حِمَصَ» فِي أَيَّامِ الْمَلِكِ الْمُجَاهِدِ شِيرْكُوهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَحْضَرَهُ إِلَيْهَا لِلتَّخْدِيثِ، فَظَنَّ النَّاقِلُ أَنَّهُ وَلى الْقَضَاءَ، وَكَانَ قَاضِي «حِمَصَ» صَالِحُ بْنُ أَبِي الشُّبَلِ، قَبْلَ وَصُولِ الْبُخَارِيِّ إِلَى «حِمَصَ» وَاسْتَمَرَ فِي قَضَائِهَا إِلَى بَعْدِ وَفَاةِ الْبُخَارِيِّ، وَوَفَاةِ شِيرْكُوهِ.

عَلِيٍّ، وَأَجَازَ لِلْمُنْدَرِيِّ. وَتُوَفِّيَ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ خَامِسَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، كَذَا قَالَ الْمُنْدَرِيُّ، وَقَالَ ابْنُ الْعَدِيمِ: تُوَفِّيَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ خَامِسَ عَشَرَ مِنَ الشَّهْرِ الْمَذْكُورِ<sup>(١)</sup>، وَدُفِنَ مِنَ الْعَدِ إِلَى جَانِبِ خَالِهِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ثَنَا) وَالِدِي أَبُو الْعَبَّاسِ مِنْ لَفْظِهِ بِ«حِمَصٍ» (أَنَا) أَبُو الْفَتْحِ ابْنُ شَاتِلٍ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بِيَانٍ (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ بَشْرَانَ (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَائِيُّ (ثَنَا) عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَائِيُّ (ثَنَا) حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ: عِنْدَنَا رِجَالٌ بِ«الْعِرَاقِ» يَقُولُونَ: إِنْ شَاءُوا عَمِلُوا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَعْمَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا دَخَلُوا الْجَنَّةَ، وَإِنْ شَاءُوا دَخَلُوا النَّارَ، وَيَصْنَعُونَ مَا شَاءُوا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، ثُمَّ قَالَ: جَاءَ جَبْرِئِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قَالَ ابْنُهُ فِي مُعْجَمِ شَيْوَنِهِ (١/١٧٩): «وَهُوَ الْأَصْحُ».

(٢) رَوَى الْجُمْلَةَ الْأَخِيرَةَ مِنْهُ: «أَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بُرَاءٌ وَهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي» مُسْلِمٌ فِي الْمُقَدَّمَةِ رَقْم: (٨) فِي (الْإِيمَانِ) بَابُ «بَيَانِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِإِثْبَاتِ قُدْرَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَبَيَانِ الدَّلِيلِ عَلَى التَّبَرِّيِّ مِمَّنْ لَا يُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ»، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٣ هـ):

454 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ: ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي =

وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١٣هـ)، وَجَدَّهُ الْحَافِظُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠٠هـ) وَابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٦٢، ٤٩٤) وَإِبْرَاهِيمَ إِخْوَةٌ هُمْ: (أَحْمَدُ) وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ) وَ(عَبْدُ الْغَنِيِّ). وَتُوفِّيَ إِبْرَاهِيمُ شَابًّا. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٨٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٥).

455 - وَخَدِجَةُ بِنْتُ حَسَّانَ بْنِ مَاجِدٍ، الصَّحْرَاوِيُّ أَبُوهَا، مِنْ أَهْلِ جَبَلِ «الصَّالِحِيَّةِ» رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنْ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْبُوقِيِّ وَغَيْرِهِ، سَمِعَ مِنْهَا الشَّيْخَ الضِّيَاءَ، وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ «كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٨٦).

456 - وَعَلِيُّ بْنُ النَّهْسِ بْنِ بُورِنْدَازِ بْنِ الْحُسَّامِ الْبَغْدَادِيِّ، الْمَأْمُونِيُّ، أَحَدُ الْحَجَّابِ بِالْدِّيَّوَانِ بِ«بَغْدَادٍ» مُحَدَّثٌ، سَمِعَ مِنْ أَبِي الْوَقْتِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، وَابْنِ الْمَادِحِ... وَغَيْرِهِمْ، وَحَدَّثَ، وَأَجَازَ لِلْمُنْدَرِيِّ وَغَيْرِهِ، لَهُ مَسْجِدٌ يُؤْمَرُ بِهِ فِي «الْمَأْمُونِيَّةِ». ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّطِيفِ (ت: ٦٤٧هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

457 - وَابْنُهُ الْآخَرُ: النَّهْسِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، ذَكَرَهُ الدَّمِطَاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/١٧٨)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، وَقَالَ: «أَخُو عَبْدِ اللَّطِيفِ الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرَهُ». أَخْبَارُ عَلِيٍّ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ لَابْنِ النَّجَّارِ (٤/٢٤٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٦٢)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيِّ (ورقة: ١٠٠)، وَالْعَبْرَ (٥/٠٤)، وَالْمُخْتَصِرَ الْمُخْتَجَّاجِ إِلَيْهِ (٣/١٤٥)، وَسِيرَ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/٢٩٧)، وَالشُّذَارَتِ (٥/١٠٩).

458 - وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ صَدَقَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَأَبِي الْفَهْمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْعَجَّازِ. أَخْبَارُهُ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/١٧٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥٩).

459 - وَالْمُبَارَكُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُبَارِكِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْجُودِ،

وَمِنْ فِتَاوَى أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُخَارِيِّ بِ«حِمَصٍ»: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ دَفَعَ إِلَى رَجُلٍ مِائَةَ قُرَاضًا، فَرَبِحَ سِتِّينَ، ثُمَّ أَخَذَ رَبُّ الْمَالِ مِنْهُ ثَمَانِينَ. ثُمَّ ثَمَانِينَ، ثُمَّ اتَّجَرَ الْمُضَارِبُ بِالْبَاقِي، فَصَارَ خَمْسَةَ عَشَرَ فَأَجَابَ: لَا يَجِبُ عَلَى الْمُضَارِبِ شَيْءٌ، بَلْ تَقَعُ الْخَمْسَةُ عَشَرَ الَّتِي بَقِيَتْ بَدَلًا عَنْ نَصِيْبِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُضَارِبَ كَانَ يَسْتَحِقُّ خَمْسَةَ عَشَرَ، ضَرُورَةً أَنَّ الثَّلَاثِينَ مِنَ الَّذِي أَخَذَ هِيَ الرَّبْحُ، وَكَانَ الْمُضَارِبُ يَسْتَحِقُّ النِّصْفَ.

قُلْتُ: وَجْهٌ هَذَا: أَنَّ رَبَّ الْمَالِ أَخَذَ نِصْفَ رَأْسِ الْمَالِ وَنِصْفَ الرَّبْحِ اسْتَحَقَّ الْعَامِلُ مِمَّا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ، نِصْفَهُ، وَهُوَ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَهُوَ رُبْعُ الرَّبْحِ، وَبَقِيَ رَأْسُ الْمَالِ فِي يَدِ الْمُضَارِبِ خَمْسُونَ، وَالثَّلَاثُونَ الرَّائِدَةَ رِبْحًا، فَلَمَّا اتَّجَرَ فِيهِ الْعَامِلُ وَخَسِرَ: جَبَرَ رَأْسَ الْمَالِ الْبَاقِي فِي يَدِهِ بِرِبْحِهِ، وَلَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئًا مِنْ رِبْحِهِ، وَبَقِيَ لَهُ عَلَى رَبِّ الْمَالِ نِصْبُهُ مِمَّا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ، وَهُوَ خَمْسَةَ عَشَرَ؛ إِذْ هِيَ نِصْفُ مَا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ، فَيَسْتَحِقُّهَا

= أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْدَادِيُّ، الْعَتَابِيُّ، الْوَرَّاقُ. تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ أَخِيهِ أَحْمَدَ (ت: ٦١٣هـ) قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ: وَهُمْ نُسَبَاءُ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ الطَّلَايَةِ» وَفِي «الْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ» أَنَّ ابْنَ الطَّلَايَةِ كَانَ خَالَ أَبِيهِمَا وَابْنُ الطَّلَايَةِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي غَالِبِ الْحَرْبِيِّ (ت: ٥٤٨هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ: «وَكَانَ أَبُوهُ وَجَدُّهُ أُمَّتَاءَ الْقُضَاةِ بِمَجْلَتِهِمْ». وَجَدُّهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْمُبَارَكُ بْنُ عَلِيِّ الْعَتَابِيِّ، سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَ» (ت: ٥٣١هـ). وَلَمْ أَجْزَمْ بِأَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ؛ لِذَا لَمْ أُسْتَدْرِكْهُ فِي مَوْضِعِهِ.

عَلَيْهِ، وَلَا يَنْجَبُ بِهَا هَذَا الْخُسْرَانُ؛ لِأَنَّ مَا أَخَذَهُ رَبُّ الْمَالِ انْفَسَخَتْ فِيهِ الْمُضَارَبَةُ، وَانْقَطَعَ حُكْمُهُ عَمَّا بَقِيَ فِي يَدِ الْعَامِلِ. وَظَاهِرٌ مَا أَفْتَى بِهِ الْبُخَارِيُّ: يَقْتَضِي أَنَّ الْعَامِلَ أَخَذَ الْخَمْسَةَ عَشَرَ الْبَاقِيَةَ فِي يَدِهِ عِوَضًا عَنْ نَصِيْبِهِ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ عَلَى رَبِّ الْمَالِ. وَذَكَرَ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ فِي تَظْيِيرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّ الْعَامِلَ يَرُدُّ مَا فِي يَدِهِ إِلَى رَبِّ الْمَالِ، وَيُطَالِبُهُ بِحَقِّهِ مِمَّا أَخَذَهُ مِنَ الرَّبْحِ؛ لِئَلَّا يَكُونَ مُسْتَوْفِيًّا مِنْ تَحْتِ يَدِهِ مِنْ مَالٍ مَنْ لَهُ عَلَيْهِ الْحَقُّ.

٣١٤ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ <sup>(١)</sup> بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

(١) ٣١٤ - الْبَهَاءُ الْمَقْدِسِيُّ (٥٥٥ - ٦٢٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابن نصر الله (وَرَقَّة: ٦٢)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٧٨/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٨٦/٤). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٣)، وَسَيْرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢٩٦/٢٢)، وَالْعَبْرُ (٩٩/٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدَّثِينَ (١٩٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَجُّ إِلَيْهِ (٨١/٢)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦٦٩/٦)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٥)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (١١٤/٥)، (٢٠٠/٧). وَأَخُوهُ: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٥٥، ٤٨٩). وَلَهُ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَتُعْرَفُ أُسْرَتُهُمْ بِـ«آلِ الْمُحِبِّ». وَوَالِدُهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٥٧٤هـ). وَابْنَتُهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦١٤هـ). تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُمَا عَلَى الْمُؤَلَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوْضِعَيْهِمَا. وَابْنَتُهُ الْآخِرُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٤٣هـ) سَيَّأَنِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارُ الْحَافِظِ الْبَهَاءِ هُنَا مُقْتَضِبَةٌ كَمَا تَرَى، وَقَدْ فَصَّلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي ذِكْرِ أَخْبَارِهِ وَنَقَلَ عَنْ خَطِّ السَّيْفِ بْنِ الْمَجْدِ، وَالْحَافِظِ الضِّيَاءِ، وَأَبِي الْفَتْحِ عُمَرَ بْنِ الْحَاجِبِ فِي نَقْلِهَا إِطَالَةً تَجِدُهَا هُنَاكَ.

ابن منصور المقدسي، الفقيه، الزاهد، بهاء الدين، أبو محمد ابن عم البخاري المذكور قبله.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ - وَيُقَالُ: سَنَةَ خَمْسٍ - وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةً. وَسَمِعَ بِـ «دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الصَّقْرِ وَغَيْرِهِ<sup>(١)</sup>. وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ شُهَدَاءَ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَطَبَقْتَهُمَا<sup>(٢)</sup>، وَسَمِعَ بِـ «حَرَانَ» مِنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْفَقِيهِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ تَفَقَّهَ بِـ «بَغْدَادَ» عَلَى ابْنِ الْمُنِيِّ، وَتَفَقَّهَ بِـ «دِمَشْقَ» عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، وَلَا زَمَهُ، وَعَلَّقَ عَنْهُ الْفِقْهَ، وَاللُّغَةَ، وَقَرَأَ الْعَرَبِيَّةَ، وَصَنَّفَ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَالرِّفَاقِ.

فَمِنْ تَصَانِيفِهِ: «شَرْحُ الْعُمْدَةِ» لِلشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ فِي مُجَلَّدٍ، وَهُوَ شَرْحٌ مُخْتَصَرٌ، وَنَصَّ فِي أَوَّلِهِ: أَنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجَسُ حَتَّى يَنْغَيَّرَ مُطْلَقًا، وَيُقَالُ: إِنَّهُ شَرَحَ «الْمُقْنَعُ» أَيْضًا<sup>(٣)</sup>.

(١) مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِكْنَانِيُّ، وَالْقَاضِي كَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّهْرَزُورِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَكَةِ الصَّلْحِيِّ، وَأَبُو الْفَهْمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْعَجَائِزِ.

(٢) مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودِ الْهَاشِمِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدِي، الْعَدْلُ، وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ النَّاعِمِ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَلَامَةَ الْمَنْبِجِيِّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَيْرَوَيْهِ وَسَعْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَادِي، وَعَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنُ التَّرْبُكِيِّ، وَعَبْدُ الْمَغِيثِ بْنُ زُهَيْرِ الْحَرْبِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَسِيمِ الْعَيْشُونِيِّ، وَنَصْرُ اللَّهِ الْفَرَّازِيُّ، وَأَبُو الْعَزِّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَوَاهِبِ، وَأَبُو النَّثَاءِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّيْثُونِيِّ، وَمَسْعُودُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ النَّادِرِ، وَالْمُبَارَكُ ابْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ الْحَكِيمِ.

(٣) نَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ قَوْلَهُ: «وَشَرَحَ كِتَابَ «الْمُقْنَعُ» وَكِتَابَ «الْعُمْدَةِ» =



وَقَالَ سِبْطُ ابْنِ الْجَوَازِيِّ: كَانَ يُؤْتَمُّ بِمَسْجِدِ الْحَنَابِلَةِ بِـ«نَابُلَسَ»، ثُمَّ  
انْتَقَلَ إِلَى «دِمَشَقَ» قَالَ: وَكَانَ صَالِحًا، وَرِعًا، زَاهِدًا، غَازِيًا، مُجَاهِدًا،  
جَوَادًا، سَمَحًا.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ فِيهِ تَوَاضَعٌ، وَحُسْنُ خُلُقٍ، وَأَقْبَلَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ  
عَلَى الْحَدِيثِ إِقْبَالًا كَلِيمًا، وَكُتِبَ مِنْهُ الْكَثِيرُ، وَحَدَّثَ بِـ«نَابُلَسَ» وَ«دِمَشَقَ»  
تَوْفِيًّا - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي سَابِعِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ  
مِنْ يَوْمِهِ بِـ«سَفْحِ قَاسِيُونَ»، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

قَرَأْتُ بِحَطِّ الشَّيْخِ بَهَاءِ الدِّينِ، قَالَ الْخِرَقِيُّ: وَإِذَا قَالَ لَهُ: يَا لُوْطِي،  
وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنَّهُ مِنْ قَوْمِ لُوْطٍ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِذَا قَدَفَ مَنْ كَانَ  
مُشْرِكًا وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنَّهُ زَنَى وَهُوَ مُشْرِكٌ، لَمْ يُلْتَفَتْ إِلَى قَوْلِهِ وَحَدَّ. سَأَلْتُ  
مُؤَفَّقَ الدِّينِ عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: قَدْ قِيلَ فِي الْأَدِلَّةِ: إِنَّهَا عَلَى خِلَافِ  
الظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى قَوْلِهِ كَالثَّانِيَةِ؛ لِأَنَّ قَوْمَ لُوْطٍ قَدِ انْقَرَضُوا،  
وَهَذَا بَعِيدٌ، وَإِنْ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، فَلَأَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَرَدْتُ أَنَّهُ زَنَى وَهُوَ مُشْرِكٌ،  
فَقَدْ أَلْحَقَ بِهِ الْعَارَ فِي الْحَالِ بِقَوْلِهِ: يَا زَانِي، وَالزَّانَا عَارٌ فِي حَالَةِ الشَّرْكِ،  
وَقَدْ وَصَفَهُ بِهِ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى تَفْسِيرِهِ، وَيُحَدِّدُ، وَأَمَّا إِذَا قَالَ: يَا  
لُوْطِي، وَقَالَ: أَرَدْتُ أَنَّكَ مِنْ قَوْمِ لُوْطٍ فَقَدْ نَفَى عَنْهُ الْعَارَ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ مِنْ  
قَوْمِ لُوْطٍ لَا عَارَ فِيهِ، وَقَدْ فَسَّرَ اللَّفْظَ بِمَا يَحْتَمِلُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣١٥ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup> بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْحَرَّانِيُّ، الْمُقْرِيءُ، الْفَقِيهُ، أَبُو بَكْرٍ، قَاضِي «حَرَّانَ».

رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ بِهَا، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ شُهَدَاءَ، وَابْنُ شَاتِيْلٍ وَطَبَقْتَهُمَا<sup>(٢)</sup>، وَرَحَلَ إِلَى «وَاسِطَ»، وَقَرَأَ بِهَا الْقُرْآنَ بِالرَّوَايَاتِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيِّ، وَأَبِي طَالِبِ الْكِنَانِيِّ<sup>(٣)</sup> وَجَمَاعَةٍ آخَرِينَ<sup>(٤)</sup>. وَصَنَّفَ كُتُبًا فِي الْقِرَاءَاتِ، مِنْهَا: «التَّدْكِيرُ»<sup>(٥)</sup> فِي قِرَاءَةِ السَّبْعَةِ، وَمِنْهَا «مُفْرَدَاتٌ» فِي قِرَاءَةِ الْأَيْمَةِ،

(١) ٣١٥ - قَاضِي حَرَّانَ: (٦٤٩-٦٢٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٦٣)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٦٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٨٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٥٧). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْأَبْرَقُوهِ (ورقة: ٦٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٠)، وَالْعَبْرُ (٥/٩٨)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٢/١٧٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٧)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٢٨)، وَغَايَةُ النَّهْيَةِ (١/٤٦٢)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٦٩)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/١١٣) (٧/١٩٩). وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَ حَفِيْدِهِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: ٧٠٩هـ)، وَأَخُوهُ (ابْنُ حَفِيْدِهِ) أَيْضًا: أَحْمَدُ (٧٠٦هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. وَمِنْ أَحْفَادِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٧١٨هـ)، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرِ (ت: ٧٣٤هـ) وَفِي أَوْلَادِهِ وَأَحْفَادِهِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَيَمُرُ ذِكْرُهُمْ فِي اسْتِدْرَاكَاتِنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) مِنْهُمْ: عَبْدُ الْحَقِّ الْيُوسُفِيُّ، وَعَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ الدُّوَشَابِيِّ، وَتَجَنَّى الْوَهْبَانِيَّةَ.

(٣) فِي (ط): «الْكِنَانِيُّ».

(٤) مِنْهُمْ: «أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ»، وَابْنُ قُشَامِ الْقَاضِي.

(٥) كَذَا فِي الْأَصُولِ وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَهِيَ مُحَرَّفَةٌ عَنِ «التَّدْكِيرَةِ» وَاسْمُهُ كَامِلًا: «تَذْكِرَةُ»

وَأَفْرَأَ الْقُرْآنَ، وَحَدَّثَ بِـ «حَرَآنَ»<sup>(١)</sup>. رَوَى عَنْهُ الْأَبْرَقُوهِيُّ<sup>(٢)</sup> وَجَمَاعَةٌ.

= أُولِي الْأَبْصَارِ فِي قِرَاءَةِ السَّبْعَةِ أَثَمَّةِ الْأَمْصَارِ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمَصْرِيَّةِ رَقْم (٢٦٠٨١) سُحْخَةٌ مِنْهُ عَلَيْهَا حَطُّ الْمُؤَلِّفِ .

(١) سَمِعَ مِنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ، وَابْنُ الْحَاجِبِ، وَالْأَبْرَقُوهِيُّ وَقَالَ: «شَيْخُنَا الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ، مِنْ أَهْلِ «حَرَآنَ» . . . وَأَفْرَأَ، وَحَدَّثَ، وَكَانَ مَحْمُودَ السِّيَرَةِ، صَحِيحَ السَّمَاعِ»، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ أَنَّهُ وَلِيَ الْقَضَاءَ بِلَدِّهِ . . . وَحُمِدَتْ سِيرَتُهُ، وَفِي ذُرِّيَّتِهِ قُضَاءٌ وَفُضْلَاءٌ . . .»، وَسَبَّطَهُ أَبُو الْغَنَائِمِ بْنِ مَحَاسِنِ .

(٢) فِي مُعْجَمِ الْأَبْرَقُوهِيِّ: «سُئِلَ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: فِي شَوَّالِ سَنَةِ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ». يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٤هـ):

460 - إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ النَّرْسِيِّ، أَبُو مَنْصُورِ الدَّلَّالِ، رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ كَبِيرَةٍ، مِنْ أَهْلِ الرَّوَّايَةِ . أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٤).

461 - وَحَمَّادُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صُدَيْقِ الْحَرَائِيِّ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/٢٠٩)، وَقَالَ: «الشَّيْخُ الصَّالِحُ . . . الْحَنْبَلِيُّ». وَيُرَاجَعُ: بُعْيَةُ الطَّلَبِ (٦/٢٧٠٩) تَرْجَمَةٌ حَافِلَةٌ. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ أَخَاهُ حَمْدَ بْنَ أَحْمَدَ . . . (ت: ٦٣٤هـ) فِي مَوْضِعِهِ. وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ أَحْيِهِمَا عَبْدَ الْعَزِيزِ (ت: ٦٥٦هـ) فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

462 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي طَاهِرِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَبِي الْبَقَاءِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْبُنْدَارِ الْحَرِيمِيِّ، أُمُّ الْخَيْرِ، مُحَدَّثَةٌ، مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ بِالرَّوَّايَةِ، رَوَى عَنْهَا الْأَبْرَقُوهِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (وَرَقَّة: ٥٤) «جُزْءَ الْبَانِيَّاسِيِّ» ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ وَقَالَ: «كَانَتْ صَالِحَةً، قَانِتَةً، عَابِدَةً». أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ (٣/٢٠٠) وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٢٦٥).

463 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يُوسُفَ الْمَقْدِسِيِّ أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/١٩٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٠)، عَنِ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ .

464 - عَبْدُ الْبَرِّ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ الْعَطَّارِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، مُحَدَّثٌ، رَوَى عَنْهُ الرَّحَّالَةُ، وَسَمِعَ «تَارِيخَ الْبُخَارِيِّ» الصَّغِيرِ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ أَبَا =

العلاء (ت: ٥٦٩هـ) وَكَانَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَفُضِّلَتْ لَهُمْ وَذَكَرْنَا مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ كَمَا سَبَقَ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ لابنِ نُفْطَةَ (٣٩١)، وَسِيرِ أَعْلَامِ التُّبَلَاءِ (٢٦٣/٢٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٢)، وَالْعَبْرِ (٩٩/٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٢٩/١٨).

465 - وَعَلِيُّ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عِمَادِ الدِّينِ، أَبُو الْحَسَنِ، أَخُو الْوَزِيرِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٥٩٣هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي ذَيْلِ تَارِيخِ بَعْدَادَ لابنِ التَّجَارِ (٣٣٥/٤)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢١٤/٣)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (١٢١/٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٢).

466 - وَأُخْتُهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ يُونُسَ: تُوفِّيَتْ فِي هَذِهِ السَّنَةِ أَيْضًا، مُحَدَّثَةٌ رَوَتْ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَبْرَةَ بِالْإِجَارَةِ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢٠٥/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٦).

467 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُعِينِ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعِينِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ، سَمِعَ مِنْ جَدِّهِ، وَمِنْ فَارِسِ الْحَقَّارِ، وَحَدَّثَ، وَمَاتَ كَهَلًا. وَجَدُّهُ: عَبْدُ الْمُعِينِ بْنِ زُهَيْرِ (ت: ٥٨٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَوَالِدُهُ عَبْدُ الْمُعِينِ بْنِ عَبْدِ الْمُعِينِ (ت: ٥٩٥هـ) سَبَقَ اسْتِدْرَاكُهُ، وَسَيَّأَتِي اسْتِدْرَاكُ إِينِهِ: عَبْدُ الْمُعِينِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٨٥هـ). أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٢١١/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٠).

468 - وَيُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَرْيُكٍ، أَبُو الْمَظْفَرِ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي فِي التَّكْمِلَةِ (٢٠٥/٣)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٣)، وَقَالَ: «مِنْ بَيْتِ الْحَدِيثِ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ: ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مِنْهُمْ: الشَّرِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٥٥٥هـ) وَوَالِدُ يُوسُفَ هَذَا: إِبْرَاهِيمُ بْنُ تَرْيُكٍ (ت: ؟) لَهُ ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ (ت: ٥٧٥هـ) كَمَا سَيَّأَتِي ذِكْرُ ابْنَةِ عَمِّهِ سِتِّ النَّعَمِ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٤٠هـ).

قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهِ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، قَالَ: وَكَانَ مَشْهُورًا بِالِدِّيَانَةِ  
وَالصِّيَانَةِ، مُسْتَوْحِدًا فِي فَنِّهِ، وَفِي فُنُونِ الْقِرَاءَةِ، وَجَوْدَةِ أَدَائِهَا.  
تُوُفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «حَرَان» .  
٣١٦ - عَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ <sup>(١)</sup> بْنِ ظَافِرِ بْنِ رَافِعِ، الْحُصَيْنِيُّ، الْحُضْرِيُّ، الْمِصْرِيُّ،  
الْفَقِيهِ، أَبُو مُحَمَّدٍ .

وُلِدَ فِي أَوَائِلِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ «مِصْرَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَغْدَادِيِّ، وَأَبِي رَوْحِ الْمُطَهَّرِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ  
الْحُبُوشَانِيِّ <sup>(٢)</sup> وَأَبِي نِزَارِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَسَنِ الْيَمَانِيِّ الْحَافِظِ، وَعَبْدَ الْمُجِيبِ

469 - وَيُوسُفُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَابِرِ بْنِ نَائِلِ الرَّبِيعِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْمُفْرِيءِيُّ، الْمُحَدِّثُ،  
أَبُو مُحَمَّدٍ، يُلقَّبُ: «الْكَرِيمُ» ذَكَرَهُ ابْنُ الْفَوْطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٨٧/٤)، عَنِ ابْنِ  
النَّجَّارِ قَالَ: «كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، تَفَقَّهُ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ . . . عَلَّقْتُ عَنْهُ شَيْئًا  
بَسِيرًا. وَكَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، مُتَعَفِّقًا» .

470 - وَيُوسُفُ بْنُ الْمُظْفَرِ بْنِ شُجَاعِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَاقُولِيُّ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ الْأَرْجِيُّ،  
تَلْمِيزُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ وَمُرِيدُهُ، سَمِعَ الْحَدِيثَ، وَحَدَّثَ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ  
(٣/١٩٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٤) .

(١) ٣١٦ - ابْنُ رَافِعِ الْحُصَيْنِيِّ (٥٨٣-٦٢٥هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/١٥٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٨٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»  
(١/٣٥٧). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/٢٢٣)، وَشَدْرَاتُ الدَّهَبِ (٥/١١٧)، (٧/٢٠٥) .

(٢) فِي (ط): «الْجَبُوشَانِيُّ» .

ابن زهير الحربي، وأبي عبد الله محمد بن عمر العثماني، وجماعة سواهم. ورحل إلى «دمشق» فتفقه بها على الشيخ موفق الدين المقدسي، وأنقطع إليه مدة، وتخرج به، وسمع منه ومن أبي الفتوح البكري وغيرهما. وسمع بـ«حران» من الحافظ عبد القادر الزهاوي، وحديث بـ«حمص» وبـ«مصر». وكتب بخطه، وحصل كتبًا، وتوجه إلى الحج، فغرق في البحر، وذهب جميع ما معه، وعاد إلى «مصر» مجردًا من جميع ما كان معه.

ولم يزل على سداد، وأمر جميل، إلى أن توفي في ثالث جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين وستمائة بـ«مصر» ودفن من الغد بـ«سفح المقطم» على شفير الخندق بقرب كافور الإخشيدي<sup>(١)</sup>. ذكر ذلك كله المنذري، ووصفه بأنه رفيق.

٣١٧ - قال: وفي ليلة ثاني عشر الشهر المذكور توفي: الفقيه أبو الفضل داود بن رستم<sup>(٢)</sup> بن محمد بن أبي سعيد الحراني الحنبلي بـ«بغداد» ودفن

(١) في (ط): «الأخشيدي».

(٢) ٣١٧ - داود بن رستم (? - ٦٢٥هـ):

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الخابلة لابن نصر الله (ورقة: ٦٣)، والمقصد الأرشدي (١/ ٣٨١)، والمنهج الأحمد (٤/ ١٨٨)، ومختصره «الدُرُّ المُنْضَدُ» (١/ ١٥٧). ويراجع: التكملة لوفيات النقلة (٣/ ٢٢٤)، وتاريخ الإسلام (٢٢٧)، والشذرات (٥/ ١١٧)، (٧/ ٢٠٥).

ويُستدرك على المؤلف - رحمه الله - في وفيات سنة (٦٢٥هـ):

471 - إبراهيم بن أبي محمد بن عبد الواحد بن شنيف، البغدادي، الدارقزي، من =

مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ». سَمِعَ مِنْ نَصْرِ اللَّهِ الْقَرَازِ وَغَيْرِهِ وَحَدَّثَ، وَذَكَرَهُ

(آلِ شَيْفِ) أُسْرَةُ مَشْهُورَةٌ تَحَدَّثَتْ عَنْهَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَيْفِ (ت :

٥٢٨هـ) الَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّهُ جَدُّهُ. أَخْبَارُ إِبرَاهِيمَ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٢٣٠).

472 - وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (ورقة: ٣٢٣) شَيْفَ بْنَ إِبرَاهِيمَ، وَلَمْ يَذْكَرْ وَفَاتَهُ يَظْهَرُ أَنَّهُ ابْنُ الْمَذْكَورِ هُنَا.

473 - وَالْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَوْهُوبِ الْجَوَالِقِيِّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدَّهُ الْإِمَامَ الْمَشْهُورَ

أَبَا مَنْصُورِ مَوْهُوبِ بْنِ أَحْمَدَ (ت: ٥٤٠هـ) وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ

أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَالِدِهِ إِسْحَاقَ (ت: ٥٧٥هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ وَالْحَسَنُ الْمَذْكَورُ

هُنَا مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْحَدِيثِ وَالْأَدَبِ، مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ، وَكَانَ

يُؤْمَرُ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُقْتَنِيِّ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَوَصَفَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ بِأَنَّهُ: «مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

وَالدِّينِ، لَهُ سَمْتُ وَوَقَارٌ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ». وَتَفَرَّدَ بِسَمَاعِ بَعْضِ كُتُبِ الْحَدِيثِ

وَ«دِيوانِ الْمُتَنَبِّيِّ» وَرَوَى عَنْهُ عَنِ ابْنِ الدُّبَيْبِيِّ وَكَثِيرِ كِبَارِ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ، وَإِعْفَالُ الْمُؤَلَّفِ

لَهُ خَلَلٌ ظَاهِرٌ، قَالَ ابْنُ الْفُوطِيِّ عَنِ ابْنِ الدُّبَيْبِيِّ: «كَانَ أَدْبِيًّا، فَاصِلًا، كَتَبْنَا عَنْهُ،

وَصَنَّفَ مَجْمُوعًا سَمَّاهُ «جَوَاهِرَ الْأَدَبِ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّفْسِيهِ (٢٤٣)، وَالتَّكْمِلَةِ لِوَفِيَّاتِ

الثَّقَلَةِ (٣/ ٢٢٦)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيِّ، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/ ٥٩٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ

(٢٢٦)، وَالْعَبَرِ (٥/ ١٣٠)، وَسَبْرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/ ٢٧٨)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ

إِلَيْهِ (١/ ٧٧)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٨)، وَالْمُعِينِ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ

(٩/ ١٢٦)، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٦/ ٢٧١)، وَشَذَرَاتِ الدَّهَبِ (٥/ ١١٧).

474 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي عَطَّافٍ، أَبُو أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ الصَّالِحِيُّ،

ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٣): «وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ، وَأَعْيَانِهِمْ،

رَوَى عَنْهُ الضِّيَاءُ مُحَمَّدًا وَغَيْرَهُ». وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٢٢٥). وَذَكَرَ

الْمُؤَلَّفُ أَخَاهُ سُلَيْمَانَ بْنَ أَحْمَدَ (ت: ٦٢٧هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

ابْنُ النَّجَّارِ، وَأَنَّهُ نَاطَحَ السُّتَيْنِ .

٣١٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ <sup>(١)</sup> بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ التَّنَائِرِيَا البَغْدَادِيِّ،  
الْوَاعِظُ، الفَقِيهُ، المَعْدَلُ، ثُمَّ الحَاكِمُ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو الفَضْلِ، وَيُقَالُ:  
أَبُو المَعَالِي . وَيُلَقَّبُ «مُوفِّقُ الدِّينِ» .

سَمِعَ مِنْ عَبْدِ الحَقِّ اليُوسُفِيِّ، وَابْنِ شَاتِيْلٍ، وَنَصْرِ اللهِ القَرَازِي، وَابْنِ المَنِيِّ،  
وَابْنِ الجَوْزِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الفَتْحِ بْنِ المَنِيِّ، وَبَرَعَ، وَنَاطَرَ،  
وَقَرَأَ الوَعْظَ عَلَى أَبِي الفَرَجِ بْنِ الجَوْزِيِّ، وَصَحَبَهُ، وَوَعَّظَ بِ«بَابِ بَدْرِ»  
تَحْتَ مَنظَرَةِ الخِلَافَةِ، مِنْ زَمَانِ الحَلِيفَةِ النَّاصِرِ، مَعَ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ الجَوْزِيِّ .  
قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ حَسَنَ الأَخْلَاقِ، فَاضِلاً .

وَقَالَ المُنْذِرِيُّ: كَانَ فَحِيْهًا، فَاضِلاً، مُنَاطِرًا، وَلَهُ يَدٌ فِي الوَعْظِ <sup>(٢)</sup> .

(١) ٣١٨ - مُوفِّقُ الدِّينِ التَّنَائِرِيَا (?-٦٢٦هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُحْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ لابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٦٣)،  
وَالْمَقْصَدِ الأَرْشَدِ (٢/٩٨)، وَالْمَنْهَجِ الأَحْمَدِ (٤/١٨٩)، وَمُحْتَصَرِهِ «الدَّرُّ المُنْصَدِ»  
(١/٣٥٨) . وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ إِزْبِلَ (١/٣١٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ التَّقْلَةِ (٣/٢٤٦)،  
وَمَجْمَعِ الآدَابِ (٥/٦٢٠)، وَتَارِيخِ الإِسْلَامِ (٢٥١)، وَالوَفَائِي بِالوَفِيَّاتِ (١٨/١٩٧)،  
وَالشُّذَارَتُ (٥/١١٩) (٧/٢٠٩) .

(٢) قَالَ ابْنُ المُسْتَوْفَى فِي تَارِيخِ إِزْبِلَ: «هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ التَّنَائِرِيَا  
البَغْدَادِيِّ، وَجَدْتُ بِخَطِّهِ فِي جُزْءٍ سَمَّاهُ «سِيَرَةُ العَبْدِ المُقْبِلِ وَالمَلِكِ العَازِي سِلْطَانَ  
إِزْبِلَ» كَتَبَهَا فِي مُحَرَّمِ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، ذَكَرَ فِي أَثْنَائِهَا أَنَّهُ وَرَدَ «إِزْبِلَ» فِي  
شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَتَمَانِينَ وَخَمِيسِمِائَةَ . وَأَوْرَدَ لَهُ أَشْعَارًا تَجِدُهَا هُنَاكَ .



قُلْتُ: وَلَمَّا صُرِفَ الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ السَّهْرَوَرْدِيُّ صَاحِبُ «العَوَارِفِ»  
عَنْ مَشِيخَةِ رِبَاطِ الرُّوزَنِيِّ بِمَدْرَسَةِ الْمَنْصُورِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّمِائَةَ فِي خِلَافَةِ  
النَّاصِرِ، جَعَلَ ابْنُ التَّنَائِرِيَا شَيْخًا لِلرِّبَاطِ الْمَذْكُورِ، وَيَنْظُرُ فِي أَوْقَافِهِ، وَلَمَّا  
وَلِيَ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبُو صَالِحٍ نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي  
خِلَافَةِ الظَّاهِرِ، شَهِدَ عِنْدَهُ، ثُمَّ اسْتَنَابَهُ فِي الْحُكْمِ بِحَرِيمِ دَارِ الْخِلَافَةِ.  
وَقَدْ حَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ: ابْنُ النَّجَّارِ، وَأَجَازُ لِلْمُنْدِرِيِّ،  
وَلِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الصَّمَدِ: كَانَ أَصْلُهُ مِنَ الْعَجَمِ،  
وَسَبَبُ هَذَا اللَّقَبِ أَنَّ بَعْضَ أَجْدَادِهِ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ بَيْتَنَا فِي التَّانِي رَايَا،  
فَلُقِّبَ هَذَا اللَّقَبَ (١).

تُوفِّيَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ  
وَسِتِّمِائَةَ فَجَاءَهُ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.  
٣١٩ - وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ فِي حَادِي عِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ تُوفِّيَ بَهَاءُ الدِّينِ  
أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ نَجْمٍ (٢) بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَنْبَلِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، أَخُو الشَّهَابِ،

(١) ضَبَطَهُ الصَّفَدِيُّ بِقَوْلِهِ: «بِالْأَاءِ الْمُثَنَّاةِ، وَالْفِ وَتُونٍ وَرَاءِ ثُمَّ أَلْفٍ ثَانِيَةً، وَيَاءٍ آخِرِ الْخُرُوفِ،  
وَأَلْفٍ مَمْدُودَةً».

(٢) ٣١٩ - بَهَاءُ الدِّينِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ (٥٤٩-٦٢٦هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (ورقة: ٦٣) وَالْمَقْصَدِ  
الْأَرْشَدِ (١/١٨٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/١٩٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٥٨).  
وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِلْمُنْدِرِيِّ (٣/٢٥٣)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٥٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ  
(٢٤٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٨/٨٣) وَالشُّدْرَاتُ (٥/١١٩) (٧/٢١٠). مِنْ آلِ ابْنِ

وَالنَّاصِحِ ، وَدُفِنَ بِـ«الْجَبَلِ» وَكَانَ أَكْبَرَ الإِخْوَةِ<sup>(١)</sup> فَكَانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . سَمِعَ مِنَ الْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ ، وَحَدَّثَ عَنِ الْحَيْصِ بَيْصَ<sup>(٢)</sup> الشَّاعِرِ ، وَأَجَازَ لِلْمُنْدَرِيِّ<sup>(٣)</sup> .

= (الْحَنْبَلِيُّ) الأُسْرَةُ الدَّمَشْقِيَّةُ الشَّيْرَازِيَّةُ الأَصْلُ ، السَّعْدِيَّةُ الأَنْصَارِيَّةُ ، مِنْ أَكْبَرِ الأَسْرِ العِلْمِيَّةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ ، ذَكَرَ المَوْلَفُ وَالِدَهُ نَجْمَ بْنَ عَبْدِ الوَهَّابِ (ت : ٥٨٦هـ) وَجَدَّهُ عَبْدَ الوَهَّابِ بْنَ عَبْدِ الوَاحِدِ (ت : ٥٣٦هـ) وَأَبَا جَدِّهِ عَبْدَ الوَاحِدِ بْنَ مُحَمَّدٍ (ت : ٤٨٦هـ) وَسَيِّئَاتِي اسْتَدْرَاكَ ابْنَهُ يُوسُفَ بْنَ أَحْمَدَ (ت : ٦٣٦هـ) وَإِنِّهِ أَيضًا : نَصَرَ اللهُ بْنَ أَحْمَدَ (ت : ٦٤٣هـ) ، وَحَفِيدَهُ نَجْمَ بْنَ يُوسُفَ بْنَ أَحْمَدَ (ت : ؟) .

(١) ذَكَرَ المَوْلَفُ أَحْوَيْهِ الشَّهَابُ عَبْدَ الكَرِيمِ (ت : ٦١٩هـ) وَالنَّاصِحَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (ت : ٦٣٤هـ) . وَلَهُمْ أَخٌ رَابِعٌ هُوَ إِسْمَاعِيلُ ، جَاءَ فِي عَقُودِ الجَمَانِ (٣ / ٢٣٠) فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ نَجْمٍ : «أُنشَدَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ نَجْمِ الْحَنْبَلِيِّ الدَّمَشْقِيِّ ، قَالَ : أَنشَدَنِي أَبُو الفَرَجِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لِنَفْسِهِ . . . .» وَيُقِيدُ هَذَا النَّصُّ أَنَّ لَهُ ابْنَ أَخٍ أَيضًا .

(٢) أَبُو الفَوَارِسِ سَعْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ التَّمِيمِيِّ (ت : ٥٧٤هـ) شَاعِرٌ مُجِيدٌ ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ الوَزِيرِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هُبَيْرَةَ (ت : ٥٦٠هـ) .

(٣) قَالَ المُنْدَرِيُّ : «وَلَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ كَتَبَ بِهَا إِلَيْنَا مِنْ «دِمَشق» فِي شَهْرِ رَبِيعِ الأوَّلِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ» يَعْنِي سَنَةَ وَفَاتِهِ (٦٢٦هـ) .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى المَوْلَفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٦هـ) :

475 - عُمَرُ بْنُ أَبِي الفَرَجِ القَادِسِيِّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوَضُّيحِ (٧ / ١٢) وَقَالَ : «الْحَنْبَلِيُّ ، الفَقِيهُ» .

476 - وَلِبَابَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ الجِئَلِيِّ ، أُمُّ الفَضْلِ البَغْدَادِيَّةُ ، مِنْ أُسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ شَهِيرَةٍ ، فَوَالِدُهَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ (ت : ٥٦٥هـ) وَجَدُّهَا صَالِحُ بْنُ شَافِعِ (ت :

٣٢٠ - سَلَامَةُ بْنُ صَدَقَةَ<sup>(١)</sup> بْنِ سَلَامَةَ بْنِ الصَّوْلِيِّ، الْحَرَّانِيُّ الْفَقِيهَ، الْفَرَضِيُّ أَبُو الْخَيْرِ، وَيُلَقَّبُ «مُوقِّقَ الدِّينِ».

سَمِعَ بِ«بَعْدَادَ» مِنْ أَبِي السَّعَادَاتِ الْقَرَّازِ، وَغَيْرِهِ، وَنَفَقَهُ بِهَا.  
قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَتْوَى، مَشْهُورًا بِعِلْمِ الْفَرَائِضِ، وَالْحِسَابِ

٥٤٣هـ) وَأَبُو جَدِّهَا شَافِعُ بْنُ صَالِحٍ (ت: ٤٨٠هـ) ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ وَسَيَاتِي أَحْوَاهَا مُحَمَّدٌ فِي السَّنَةِ الْآتِيَةِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٤٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٦١).

477 - وَأُمُّهُ اللَّهُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْإَبْنُوسِيِّ، شَرَفُ السَّاءِ الْبَعْدَادِيَّةُ، مُحَدَّثَةٌ، مِنْ أَسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ، تَفَرَّدَتْ بِرِوَايَةِ عِدَّةِ كُتُبٍ وَأَجْزَاءٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ، وَوَالِدُهَا (ت: ٥٤٢هـ) مَتْرَجَمٌ فِي الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/١٢٢)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ. تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٣٩)، وَالْعَبْرَ (٥/١٠٦)، وَالْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَجَّاجِ إِلَيْهِ (٣/٣٥٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٦)، وَمِرَاةِ الْجِنَانِ (٤/٥٩)، وَالنُّجُومِ الرَّاهِرَةِ (٦/٢٧٣)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/١١٩).

(١) ٣٢٠ - سَلَامَةُ بْنُ الصَّوْلِيِّ الْحَرَّانِيُّ (? - ٦٢٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٤١٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/١٩٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٥٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٥٨)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة: ٥١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٨٤)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٠٤) (٧/٢١٧)، وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ التُّسْحَةِ تَعْلِيْقٌ لِأَحَدِهِمْ نَصَّهُ: «هُوَ مُوقِّقُ الدِّينِ الْحَنْبَلِيُّ الْحَرَّانِيُّ، مَاتَ بِهَا فِي مُحَرَّمٍ، وَكَانَ مَشْهُورًا بِالْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ، لَهُ لَطَائِفٌ».

أَقُولُ: - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - لَمْ يَرِدْ لَهُ ذِكْرٌ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» لِابْنِ الْقَوَيْطِيِّ فِي

«مُوقِّقِ الدِّينِ»!؟

وَالجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ، سَمِعْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا مِنْ «الطَّبَقَاتِ» لِابْنِ سَعْدٍ. وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مَا صَنَّفَهُ فِي الْحِسَابِ وَالجَبْرِ وَالْمُقَابَلَةِ، وَأَجُوبَتُهُ فِي الْفَتَوَى غَالِبًا «نَعَمْ» أَوْ «لَا». قُلْتُ: رَوَى عَنْهُ الْأَبْرُقُوهِي، سَمِعَ مِنْهُ بِ«حَرَانَ».

وَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ: لَنَا مِنْهُ إِجَازَةٌ، وَقَالَ: وَ«الصَّوْلِي» - بِفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ - الْإِسْكَافُ، هَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ بَلَدِهِ.

قُلْتُ: وَرَأَيْتُ عَلَى «مُقَدِّمَةِ الْفَرَائِضِ» مِنْ تَصْنِيفِهِ «ابْنَ الصَّوْلِيَّةِ»<sup>(١)</sup> وَلَمْ يَضْبِطِ الصَّادَ بِشَيْءٍ، وَفِي هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ فَوَائِدٌ، مِنْهَا: أَنَّهُ قَالَ: تَنْزَلُ الْعَمَّةُ أَبَا، وَعَمَّتُهُ عَمَّا، فَيَحْتَمِلُ عَمَّا لِأَبَوَيْنِ، وَيُحْتَمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ بِمَنْزِلَةِ أَخِيهَا، وَهَذَا غَرِيبٌ، وَيَلْزَمُ مِنْ تَنْزِيلِ الْعَمَّةِ لِلْأُمِّ عَمَّا لِأُمِّ إِسْقَاطِهَا. تُوَفِّي فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِ«حَرَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. ٣٢١ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَالِي<sup>(٢)</sup> بْنُ أَحْمَدَ الرَّيَّانِي، الْمُقْرِيءُ، الْفَقِيهِيُّ، أَبُو بَكْرٍ.

(١) وَكَذَلِكَ هُوَ فِي «مُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِي...» قَالَ: «الْفَقِيهِيُّ، الْفَرَضِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الصَّوْلِيَّةِ».

(٢) ٣٢١ - أَبُو بَكْرٍ الرَّيَّانِيُّ (؟-٦٢٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٦٣)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٦٣/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (١٣٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٤٣/١). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١٢٦/٣)، وَنَقَلَ عَنِ ابْنِ نُفُطَةَ، وَتَكْمِلَةُ الْإِحْمَالِ (٧٥٥/٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لِلْمُنْدَرِيِّ (٢٦٢/٣) وَالْمُسْتَبْتَبُ (٣٠٠/١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٥)، وَالتَّوَضُّيْحُ (١٠٣/٤)، وَالشَّدْرَاتُ (١٢٤/٥).

تَفَقَّهُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنِيِّ، وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْمُنِيِّ، وَشَهَدَهُ، وَغَيْرِهِمَا، وَحَدَّثَ. قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: سَمِعْتُ مِنْهُ أَحَادِيثَ، وَهُوَ شَيْخٌ حَسَنٌ. وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ صَالِحًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، وَشَهِدَ عِنْدَ الْقَضَاةِ. وَحَدَّثَ بِالْيَسِيرِ. تُوُفِّيَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ خَامِسِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ<sup>(١)</sup> وَدُفِنَ مِنَ الْعَدِ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ. وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «الرِّيَّانِ» - بِفَتْحِ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ وَفَتْحِهَا، وَبَعْدَ الْأَلْفِ نُونٌ - مَحَلَّةٌ بِشَرْقِيٍّ «بَغْدَادَ» قَرِيبَ «بَابِ الْأَزْجِ».

٣٢٢ - فِي ثَانِي عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى مِنَ السَّنَةِ تُوُفِّيَ الْفَقِيهُ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي عَطَّافِ الْمَقْدِسِيِّ، نَزِيلُ «حَرَانَ»، بِهَا تَفَقَّهُ، وَحَدَّثَ عَنْ

(١) فِي (ط): «سَبْعَ عَشْرَةَ» وَكَتَبَ النَّاشِرُ فِي الْهَامِشِ: «لَعَلَّهُ سَنَةٌ (٦٢٧هـ) عَلَى الْوَفَايَاتِ كَالَّذِي قَبْلَهُ وَفِي نُسخَةِ (٦١٧) فَلْيُحَرَّرْ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - وَالَّذِي جَاءَ فِي مَصَادِرِ التَّرْجَمَةِ أَنَّهَا سَنَةٌ (٦٢٨هـ) وَكَذَلِكَ هُوَ فِي أَغْلَبِ أَصُولِ كِتَابِنَا، وَتَرْتِيبِ وَفَايَاتِ الْكِتَابِ يَفْتَضِي ذَلِكَ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «التَّوْضِيحِ». قُلْتُ: «وَجَدْتُ وَفَاتَهُ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ سَبْعٍ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ»، فَلَعَلَّ الْحَافِظَ وَقَفَ عَلَى نُسخَةِ الدَّبِيلِ هَذِهِ. وَهَذِهِ النُّسخَةُ أَوْ مَا نَقَلَ عَنْهَا هِيَ الَّتِي اعْتَمَدَهَا الْعُلَمَاءُ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ»؛ لِذَا أوردَهُ فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦١٧هـ).

(٢) ٣٢٢ - ابْنُ أَبِي عَطَّافِ الْمَقْدِسِيِّ (٦٥٢-٦٢٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الدَّبِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٦٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/١٣٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٥٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَايَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٢٦٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٨٤)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٠٤)، (٧/٤١٩)، وَذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ، فِي وَفَايَاتِ سَنَةِ (٦١٧هـ) فَقَدَّمَهُ عَلَى أَهْلِ طَبَقَتِهِ =

أبي الفتح بن أبي الوفاء الفقيه.

٢٢٣- - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> بْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَاتِمِ الْجَيْلِيِّ،

تَبَعًا لِلْمَوْلَى ابْنِ رَجَبٍ ظَنَّا مِنْهُ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ابْنَ رَجَبٍ سَهَا فِي التَّرْجَمَةِ الَّتِي قَبْلَهُ فَقَالَ : تُوُفِّيَ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ ، ثُمَّ قَالَ : وَفِي ثَانِي عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى مِنَ السَّنَةِ تُوُفِّيَ الْفَقِيهَ سُلَيْمَانَ . . . » وَابْنُ رَجَبٍ ذَكَرَهُمَا فِي طَبَقَتَيْهِمَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا زَلَّةٌ قَلَمٌ مِنَ الْحَافِظِ فَقَطْ ، أَوْ مِنْ بَعْضِ نُسَاخِ كِتَابِهِ ، وَابْنُهُ : أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ( ت : ٦٩٩ هـ ) سَيَاتِي فِي اسْتِذْرَاكِتَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَسَبَقَ اسْتِذْرَاكُ أَخِيهِ - فِيمَا أَطْرُقُ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ( ٦٢٥ هـ ) ، وَفِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ ( ١٦٣ ، ٤٦٠ ) ، إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَطَافِ الْمَقْدِسِيِّ ، وَأَخُوهُ عَيْسَى . لَا أُدْرِي مَا صَلَّتَهُمَا بِالْمَذْكُورَيْنِ ؟ ( ١ ) ٣٢٣ - فَخْرُ الدِّينِ بْنِ شَافِعِ ( ٥٦٤ - ٦٢٧ هـ ) :

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ ( وَرَقَّة : ٦٣ ) ، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ ( ٣٥٢ / ٢ ) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ ( ١٩١ / ٤ ) ، وَمُخْتَصَرِهِ « الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ » ( ٣٥٩ / ١ ) . وَيُرَاجَعُ : تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ ( ٤٩٠ / ٢ ) ، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدَّبْيِيِّ ( ١٥٧ / ١ ) ، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفَيَاتِ الثَّقَلَيْنِ ( ٢٦٤ / ٣ ) ، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ ( ١٢١ / ٣ ) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ ( ٢١ / ١ ) ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ ( ٣٣٠ ) ، وَالتَّجْوِزُ الرَّاهِرَةُ ( ٢٧٥ / ٦ ) ، وَالشُّدْرَاتُ ( ١٢٦ / ٥ ) ، ( ٢٢١ / ٧ ) ، مِنْ ( آلِ شَافِعِ ) ، الْجَيْلِيِّنِ أُسْرَةٌ عِلْمِيَّةٌ بَغْدَادِيَّةٌ ، ذَكَرَ الْمَوْلَى أَبَاهُ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ ( ت : ٥٦٥ هـ ) . وَجَدَّهُ : صَالِحُ ابْنُ شَافِعِ ( ت : ٥٤٣ هـ ) وَأَبَا جَدِّهِ شَافِعِ بْنِ صَالِحِ ( ت : ٤٨٠ ) وَسَبَقَ اسْتِذْرَاكُ أُخْتِهِ لُبَابَةَ فِي السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ .

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمَوْلَى - رَحِمَهُ اللَّهُ - ابْنُهُ :

478 - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ( ت : ؟ ) ذَكَرَهُ ابْنُ الْفَوْطِيِّ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ ( ١١٣ / ٤ ) ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ قَالَ : « كَمَالُ الدِّينِ ، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ =

ثُمَّ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُحَدِّثُ، الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْمَعَالِيِّ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ أَبِي الْمَعَالِيِّ، وَيُلَقَّبُ «فَخْرُ الدِّينِ» وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ آبَائِهِ.

وُلِدَ بِـ«بَغْدَادٍ» لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَادِسَ عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَتَوَفَّى وَالِدُهُ، وَلَهُ سَنَةٌ وَشُهُورٌ، فَتَوَلَّاهُ خَالَهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ مَسْقٍ<sup>(١)</sup>، وَأَسَمَعَهُ الْكَثِيرَ مِنْ خَلْقٍ، مِنْهُمْ: يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ السَّقْلَاطُونِيُّ، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْيُوسُفِيُّ، وَصَالِحُ بْنُ الرَّخْلَةِ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ بَكْرٍ وَسِ، الْفَقِيهَ، وَأَبُو الْفَتْحِ بْنُ الشَّرِيكِ وَشَهْدَةَ، وَغَيْرُهُمْ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرَّوَايَاتِ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِنَفْسِهِ عَلَى أَصْحَابِ ابْنِ بَيَانَ<sup>(٢)</sup>، وَابْنِ نَبْهَانَ، وَأَبِي طَالِبِ الْيُوسُفِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ.

قَالَ ابْنُ التَّجَارِ: كَانَ طَيِّبَ النَّغْمَةِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، مُوَظِّبًا

= ابْنِ صَالِحِ بْنِ شَافِعِ الْجَيْلِيِّ، الْبَغْدَادِيِّ، الْفَقِيهَ، الْمُحَدِّثَ، مِنْ بَيْتِ الْعَدَالَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالتَّحْدِيثِ، سَمِعَ مَشَايخَ وَقْتِهِ . . . . .

- وَالشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ، وَمِمَّنْ يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فَيَمُنُّ

يُنْسَبُ (الْجَيْلِيُّ) وَإِنْ كَانَ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْأُسْرَةِ وَعَاصِرَ الْمُتَرَجِّمِ:

479 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نُعْمَانَ الْجَيْلِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ، وَقَالَ: «الْجَيْلِيُّ

الْحَنْبَلِيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمَادِحِ، سَمِعْتُ مِنْهُ أَحَادِيثَ». أَخْبَارُهُ

فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٢/٤٩٣)، وَالتَّبْصِيرِ (١/٢٩٦) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٠٥هـ) اسْتَدْرَكَتْهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) فِي (ط): «بَنَان».

عَلَى قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ بِمَسْجِدِهِ بِ«دَرْبِ الْمَطْبَخِ»، وَبِحَلْقَتِهِ بِجَامِعِ الْقَصْرِ،  
وَيُفِيدُ النَّاسَ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَ مُتَدَيِّنًا، صَالِحًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، جَمِيلَ  
السِّيَرَةِ، سَاكِنًا، وَقَوْرًا، صَدُوقًا، أَمِينًا، كَتَبْتُ عَنْهُ، وَنِعْمَ الرَّجُلُ كَانَ.  
وَلَقَدْ اصْطَحَبْنَا مُدَّةً فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ فَمَا رَأَيْتُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا.  
وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: هُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، مُكْتَبٌ حَسَنُ السَّمْتِ.  
وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: كَانَ فَاضِلًا، مَرْضِيَّ السِّيَرَةِ.

قَالَ ابْنُ السَّاعِي: كَانَ ثِقَةً صَالِحًا، خَيْرًا، كَثِيرَ السُّكُونِ، حَسَنَ السَّمْتِ،  
جَمِيلَ الطَّرِيقَةِ مِنْ بَيْتِ الْعَدَالَةِ وَالرَّوَايَةِ، وَلِي كِتَابَةَ «بَابِ طِرَادٍ» وَالْحَزْنَ  
بِالدِّيوانِ، وَعَيْنَ لِلدُّخُولِ عَلَى وَلِيِّ الْعَهْدِ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ الْخَلِيفَةُ  
الظَّاهِرُ، وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ السَّاعِي، وَأَجَازَ لِلْمُنْذِرِيِّ. رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الصَّمَدِ  
ابْنُ أَبِي الْجَيْشِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْأَحَدِ رَابِعِ رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ  
وَسِتِّمِائَةَ، وَصَلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بِ«النُّظَامِيَّةِ» وَكَانَ الْجَمْعُ مُتَوَافِرًا جَدًّا،  
وَحَمِلَ إِلَى «بَابِ حَرْبٍ» فَدُفِنَ عِنْدَ آبَائِهِ بِدَكَّةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.  
قَرَى عَلَى أَبِي الرَّبِيعِ عَلِيِّ<sup>(١)</sup> بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ  
ابْنِ أَبِي الْجَيْشِ وَأَنَا أَسْمَعُ، سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِمِائَةَ بِ«بَغْدَادٍ» - أَخْبَرَكَ  
وَالِدُكَ أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ: (ثَنَا) أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ

(١) فِي (أ) وَ(ط): «مُحَمَّدٌ» خَطَأً ظَاهِرًا.



أَحْمَدَ بْنَ شَافِعٍ (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ بْنِ كُليبٍ (أَنَا) صَاعِدُ بْنُ سَيَّارِ الْهَرَوِيِّ (أَنَا) أَبُو عَامِرٍ الْأَزْدِيُّ وَأَبُو الْمُظَفَّرِ الْبَغَاوَرُ دَانِي قَالَ: (أَنَا) الْجَرَّاحِيُّ (أَنَا) الْمَحْبُوبِيُّ، (ثَنَا) التِّرْمِذِيُّ (ثَنَا) أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، (ثَنَا) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ثَنَا) سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ فِي الصَّلَاةِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَيُّ نَبِيِّ مُحَدَّثٌ، إِيَّاكَ وَالْحَدَّثُ، قَالَ: وَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ الْحَدَّثُ فِي الْإِسْلَامِ - يَعْنِي مِنْهُ - قَالَ: وَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا، فَلَا تَقُلْهَا إِذَا صَلَّيْتَ، وَقُلْ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

أَخْبَرَنَا - عَلِيًّا - مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ بِـ «دِمَشْقَ» (أَنَا) يَحْيَى بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ بْنِ الصَّيرَفِيِّ الْحَرَّانِيُّ الْفَقِيهُ حُضُورًا (أَنَا) عَبْدُ الْقَادِرِ الرَّهَّائِيُّ الْحَافِظُ (أَنَا) نَصْرُ بْنُ سَيَّارِ الْهَرَوِيِّ (أَنَا) الْأَزْدِيُّ فَذَكَرَهُ.

٣٢٤ - أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ<sup>(٢)</sup> بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ فَهْدٍ،<sup>(٣)</sup> الْعَلَيْيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٢٤٤)، فِي (الصَّلَاةِ)، بَابُ «مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْجَهْرِ بِـ» بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى (٢/١٣٥)، فِي (الْإِفْتِتَاحِ)، بَابُ «تَرْكِ الْجَهْرِ بِـ» بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، وَأَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ مَجْهُولٌ، فَالْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

(٢) فِي (ط): «أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ» تَحْرِيفٌ.

(٣) ٣٢٤ - ابْنُ فَهْدٍ الْعَلَيْيُّ (? - ٦٢٧ هـ):

أخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصِرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابن نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٦٤)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/١٥٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضَّدُ»  
(١/٣٥٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٢٦٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٧٩)،  
وَالطَّبَقَاتُ السَّنِيَّةُ (٢/٧)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٢٣) (٧/٢١٦).

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ أَنَّهُ حَنَفِيٌّ مَعَ أَنَّ فِي نُسْخَةٍ مِنْ كِتَابِهِ «الْحَنْبَلِيُّ» كَمَا أَشَارَ  
الْمُحَقِّقُ فِي الْهَامِشِ وَقَالَ: «وَيَبْدُو أَنَّ الْإِخْتِلَافَ قَدِيمٌ، فَقَدْ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُونَ الْحَنَفِيَّةَ  
وَالْحَنَابِلَةَ كَمَا تَرَى...» وَلَا أَدْرِي مَاذَا يَقْصِدُ بِالْقَدَمِ أَيَقْصِدُ أَنَّهُ قَبْلَ الْمُنْدَرِيِّ، مَثَلًا،  
وَكَيْفَ يَصِحُّ ذَلِكَ، وَالْقُرْشِيُّ (ت: ٧٧٥هـ)، وَالتَّمِيمِيُّ (ت: ١٠٠٥هـ) مُتَأَخِّرَانِ  
عَنِ الْمُنْدَرِيِّ، فَلَعَلَّهُمَا نَقَلَا عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُؤَلِّفًا قَدِيمًا فِي طَبَقَاتِ الْأَخْنَفِ حَتَّى يَصِحُّ  
لَهُ ذَلِكَ، وَفِي كِتَابِهِ بِنُسْخَتَيْهِ الْقِرَاتَانِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ إِحْدَاهُمَا مَحْرَفَةٌ عَنِ الْأُخْرَى، وَفِي  
الْحَنَابِلَةَ عَدَدٌ مِنَ الْعَلِيِّينَ مِمَّنْ هُمْ فِي عَصْرِ الْمَذْكُورِ أَوْ قَرِيبٍ مِنْ عَصْرِهِ، مِنْهُمْ طَلْحَةُ  
الْعَلِيُّ (ت: ٥٩٣هـ)، وَإِسْحَاقُ الْعَلِيُّ (ت: ٦٣٤هـ)، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ الْعَلِيُّ (ت:  
٦٩٣هـ)، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ الْعَلِيُّ (ت: ٦٨٥هـ) ... وَغَيْرِهِمْ، وَهَذَا يُرْجَحُ كَوْنُ  
الْمَذْكُورِ حَنْبَلِيًّا. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَذَكَرَ الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّةٌ: ٨)،  
وَفِيَّاتِ سَنَةِ (١٦٤هـ)، عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدِ الْعَلِيِّ، وَهُوَ ابْنُ الْمَذْكُورِ، نَذَرَهُ  
فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَصَرَّحَ الْحُسَيْنِيُّ بِنَسْبَتِهِ: «الْحَنْبَلِيُّ».

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٢٧هـ):

480 - مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءِ اللَّهِ بْنِ خَلْفِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَنِيٍّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْكِلَابِيُّ، الْبَدَوِيُّ،  
الرَّاهِدُ، نَزِلُ سَفْحِ جَبَلِ «قَاسِيُونَ» سَمِعَ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيُّ،  
وَأَحْمَدُ بْنُ الْمَوَازِينِيِّ، وَالْأَرَمُ أَبُو الْخَيْرِ سَلَامَةَ الْحَدَّادِ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ وَصَرَ يَتُوبُ فِي  
مِحْرَابِ الْحَنَابِلَةِ، وَكَانَ مَعْدُودًا مِنَ الْعُبَادِ الْأَخْيَارِ، الْمُسَابِقِينَ إِلَى الطَّاعَاتِ، وَكَانَ

= يُكْرَرُ عَلَى «مُخْتَصِرِ الْخِرَافِيِّ»، أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٦).

481 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفُوطِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقْرِيءُ، شَيْخٌ صَالِحٌ، خَيْرٌ، مَشْهُورٌ بِالْإِمَانَةِ وَالِدِّينِ كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَهُ عَبْدَ الْقَاهِرِ بْنَ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٥٦هـ) وَأُسْرَتَهُمْ مَعْرُوفَةً بِالْعِلْمِ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٧٢٣هـ)، الْمُؤَلَّفُ الْمَشْهُورُ صَاحِبُ مَجْمَعِ الْأَدَابِ، وَغَيْرِهِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَيْضًا. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٥)، وَالْمُسْتَبْتَبِ (٢/٥٢٥)، وَالتَّوَضُّيْحِ (٧/١٩٤)، وَطَبَقَاتِ الثُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ لِابْنِ قَاضِي شُهَبَةَ (وَرَقَّة: ٤٦٥).

482 - وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّفِيسِ بْنِ مُنْجِبِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، الْعَدْلُ، الْعَالِمُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ «ابْنُ الرَّزَّازِ» قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «تَفَقَّهُ عَلَى مَذْهَبِ أَحْمَدَ، عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ الصَّقَّالِ... وَكَانَ ثِقَّةً، نَبِيلاً». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٧).

483 - وَمُحَمَّدُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ قَاسِمِ الْيَاسِرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَخَاهُ عَثْمَانَ بْنَ مُقْبِلِ (ت: ٦١٦هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٧).

484 - وَهَبَةُ اللَّهِ بْنُ وَجِيهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، أَبُو الْبَرَكَاتِ، ابْنُ السَّقَطِيِّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٩)، وَقَالَ: شَيْخٌ، حَسَنٌ، سَمِعَ ابْنَ الْبَطِّيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ السَّدَنِيِّ، وَعَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ. ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدَّهُ هَبَةَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ (ت: ٥٠٩هـ) وَاسْتَدْرَكَتْ وَالِدَهُ وَجِيهِ بْنَ هَبَةَ اللَّهِ (ت: ٥٦٧هـ). أَخْبَارُ هَبَةَ اللَّهِ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٩).

سَمِعَ مِنْ أَبِي شَاكِرِ السَّقْلَاطُونِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَامِعِ الْفَقِيهِ، وَشُهَدَاةَ، وَتَفَقَّهَ عَلَى ابْنِ الْمُنِيِّ، وَكَانَ حَسَنَ الْكَلَامِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَفِيهِ صَلاَحٌ وَدِيَانَةٌ، وَلَهُ مَسْجِدٌ بِ«الرِّيَّانِ» يُصَلِّي فِيهِ، وَيُقْرَأُ النَّاسُ، وَكَانَ زَيْهُ زَيْي الْعَوَامِّ فِي مَلْبَسِهِ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ. تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ ثَانِي عَشَرَ شَعْبَانَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ «الرِّيَّانِ» خَلْفَ مَسْجِدِهِ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَأَظُنُّهُ نَاطِحَ السَّبْعِينَ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٣٢٥ - عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ زَاكِي<sup>(١)</sup> بْنِ جَمِيعِ الْحَرَائِي، الْفَقِيهُ، نَاصِحُ الدِّينِ،

أَبُو مُحَمَّدٍ نَزِيلُ «دِمَشَقٍ». سَمِعَ بِ«حَرَانٍ» مِنْ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَّائِيِّ مُتَأَخَّرًا.

قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ فَاضِلًا فِي الْأَصْلَيْنِ وَالْخِلَافِ، فِي الْفُرُوعِ

وَالْعَرَبِيَّةِ، وَالنِّظْمِ وَالنَّثْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. رَحَلَ إِلَى «بَغْدَادٍ» وَقَرَأَتْ عَلَيْهِ «الْجَدَلُ

الْكَبِيرُ» لابْنِ الْمُنِيِّ، وَبَعْضَ «تَعْلِيْقَتِهِ» وَ«مُنْتَهَى السُّؤْلِ» وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكَانَ

كَثِيرَ الْمُرُوءَةِ وَالْأَدَبِ، حَسَنَ الصُّحْبَةِ. وَقُلْتُ فِي مَرْتَبَتِهِ أَيْبَاتًا، مِنْهَا: (٢)

عَلَا مَنْزِلًا عَالٍ مِنَ الْمَجْدِ وَالتَّهَيُّ فَأَضْحَى وَلَا يَرْقَى لَهُ مُورِدَ الشُّرْبِ

(١) ٣٢٥ - ابْنُ زَاكِي الْحَرَائِي (٤-٦٢٢٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْخَابِلَةِ لابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٦٤)،

وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/١٣٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (٤/١٩٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ

الْمُنْصَدِ» (١/٣٦٠). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَقِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/٢٩٢)، وَالْقَلَانِدُ

الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٥) وَالشَّدْرَاتُ (٥/١٢٨) (٧/٢٢٥).

(٢) عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ».

وَسَادَ لِسَادَاتِ الزَّمَانِ بِسُؤْدَدٍ يَدُومُ دَوَامَ الدَّهْرِ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ  
وَذَكَرَ الْمُنْذِرِيُّ: أَنَّهُ حَدَّثَ بِشَيْءٍ مِنْ شِعْرِهِ، قَالَ: وَ«جَمِيعٌ» بِضَمِّ الْجِيمِ  
وَفَتْحِ الْمِيمِ.

وَتُوفِّيَ فِي خَامِسِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «دِمَشْقَ»  
وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِسَفْحِ قَاسِيُونَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٢٦ - سَلِيمَانُ بْنُ عَمَرَ<sup>(١)</sup> بْنِ الْمُشَبِّكِ الْحَرَائِيُّ، الْفَقِيهُ، الْأُصُولِيُّ، أَبُو الرَّبِيعِ،  
وَيُلَقَّبُ «كَمَالَ الدِّينِ». قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، وَرِعًا، فَاضِلًا فِي  
الْأَصْلَيْنِ وَالْخِلَافِ، وَالْمَذْهَبِ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، مِنْهَا  
«عِبَادَاتٌ»، وَ«مُخْتَصَرُ الْهِدَايَةِ» وَ«الْوِفَاقُ وَالْخِلَافُ بَيْنَ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ»  
وَ«مَسَائِلُ خِلَافٍ» وَ«أُصُولُ فِقْهِ»، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

قُلْتُ: رَأَيْتُ لَهُ كِتَابَ «الرَّاجِحُ» فِي أُصُولِ الْفِقْهِ، قَالَ: وَمِنْهَا: «اعْتِقَادُ  
أَهْلِ حَرَانَ»، وَ«نَفْيُ الْآفَاتِ عَنِ آيَاتِ الصِّفَاتِ»، وَ«صَرْفُ الْإِلْتِبَاسِ عَنِ بَدْعَةِ  
قِرَاءَةِ الْأَخْمَاسِ» وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَالَ: وَعُدَّتُهُ فِي مَرَضِهِ، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، مَاتَ زَمَنَ اسْتِغَالِي، وَنَدِمْتُ  
عَلَى مَا فَاتَنِي مِنْهُ.

(١) ٣٢٦ - أَبُو الرَّبِيعِ بْنُ الْمُشَبِّكِ (? - بَعْدَ ٦٢٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الدَّنِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٦٤)،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٥٢٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ  
الْمُنْضَدُ» (١/٣٦١).

تُوْفِي بَعْدَ الْعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ يَغْنِي بِـ «حَرَآنَ» .  
قُلْتُ : أَظُنُّهُ مَاتَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْعِشْرِ (١) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) في (ط) : «هَذَا الشَّهْرُ» وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ شَهْرٌ؟! .

يُسْتَدْرَكُ عَلَيَّ الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٨هـ) :

485 - أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنُونَ النَّزْسِيُّ ، أَبُو نَصْرِ الْبَغْدَادِيُّ . مِنْ أُسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ شَهِيرَةٍ ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : «هُوَ مِنْ بَيْتِ الْحَدِيثِ وَالْعَدَالَةِ» . أَخْبَارُهُ فِي : التَّقْيِيدِ (١٣٩) ، وَالتَّكْمِيلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٨٦/٣) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٠٢) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٣٠٧/٢٢) ، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَجِّ إِلَيْهِ (١٨٠/١) ، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٢٧٧/٦) ، وَالشَّدَرَاتِ (١٣٦/٥) .

486 - وَحَمْرَةُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْرَةَ الطَّبَّالُ الْأَرْجِيُّ الْبَغْدَادِيُّ ، مِنْ أُسْرَةِ عِلْمِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ ، جَدُّهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت : ٦٠٧هـ) تَقَدَّمَ اسْتَدْرَاكُهُ ، وَسَيَاتِي اسْتَدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي السَّنَةِ التَّالِيَةِ . أَخْبَارُهُ فِي : التَّكْمِيلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٩٢/٣) ، وَقَالَ : «حَدَّثَ هُوَ وَأَبُوهُ ، وَجَدُّهُ وَكَانَ أَبُوهُ مُتَقَدِّمًا عَلَيَّ الطَّبَّالَيْنِ بِدَارِ الْخِلَافَةِ الْمُعْظَمَةِ فِي أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ» .

487 - عَائِشَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِنِّيِّ ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا عَبْدَ الرَّزَّاقِ (ت : ٦٠٣هـ) وَجَدَّهَا عَبْدَ الْقَادِرِ (ت : ٥٦١هـ) . أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِيلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٨٤/٣) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣١٦) .

488 - عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرَانَ ، أَبُو الْفَضْلِ الدَّاهِرِيُّ ، الْحَقَّافُ الْخَرَّازُ ، مُحَدِّثٌ ، كَبِيرٌ ، مَشْهُورٌ ، تَقَدَّمَ اسْتَدْرَاكُ وَالِدِهِ (ت : ٥٧٥هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤٩٦/٢) ، وَالتَّقْيِيدِ (٣٥٣) ، وَالتَّكْمِيلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٢٨٣/٣) ، وَالْعَبْرِ (١١٢/٥) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (١٢١/٢٢) ، وَغَايَةِ النَّهَائَةِ (٣٨٧/١) ، وَالتَّجْوِمِ الرَّاهِرَةِ (٢٧٧/٦) ، وَبُغْيَةِ الْوُعَاةِ (٩٦/٢) ، وَالشَّدَرَاتِ (١٢٨/٥) ، وَالذَّاهِرِيَّةِ =

٣٢٧ - خَلْفُ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup> الْكِنَرِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقْرِيءُ، أَبُو الدُّخْرِ .  
 وُلِدَ بِـ«كِنَرٍ» مِنْ قُرَى «بَغْدَادٍ» سَنَةَ حَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَحَفِظَ  
 بِهَا الْقُرْآنَ، وَتَفَقَّهُ فِي الْمَذْهَبِ ثُمَّ سَافَرَ إِلَى «الْمَوْصِلِ» وَاسْتَوْطَنَهَا، وَسَمِعَ  
 بِهَا مِنَ الْخَطِيبِ أَبِي الْفَضْلِ الطُّوسِيِّ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيِّ، وَغَيْرِهِمَا .  
 وَحَدَّثَ، وَأَفْرَأَ الْقُرْآنَ، وَكَتَبَ عَنْهُ النَّاسُ، وَكَانَ مُتَدَيِّنًا، صَالِحًا، حَسَنَ  
 الطَّرِيقَةِ . تُوُفِّيَ فِي مُحَرَّمِ سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«الْمَوْصِلِ»، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .  
 ٣٢٨ - يُوسُفُ بْنُ فَضْلِ اللهِ<sup>(٢)</sup> بْنِ يَحْيَى السَّكَاكِينِيِّ الْحَرَّانِيِّ، الْأَدِيبُ الزَاهِدُ،

= الْمَنْسُوبُ إِلَيْهَا قَرْيَةٌ مِنْ سِوَادِ بَغْدَادَ . قَالَ يَاقُوتُ : «وَهُوَ حَيٌّ فِي وَقْتِنَا هَذَا سَنَةَ ٦٢٠ هـ» .

(١) - ٣٢٧ - أَبُو الدُّخْرِ الْكِنَرِيُّ (؟-٦٢٩ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّةٌ : ٦٤) ،  
 وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/٣٧٧) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٣) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ»  
 (١/٣٦٠) . وَيُرَاجَعُ : مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٤/٥٤٨) ، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٥/١٢٣) (٧/٢١٧) ،  
 وَنَسْبَتُهُ إِلَى «كِنَرٍ» وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ «بَغْدَادٍ» مِنْ نَوَاحِي «دُجَيْلٍ» بِالْكَسْرِ وَشَدِيدِ ثَانِيهِ .

(٢) - ٣٢٨ - أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّكَاكِينِيُّ (؟-٦٢٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّةٌ : ٦٤) ، وَالْمَقْصِدِ  
 الْأَرْشَدِ (٣/١٤٣) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٤) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٦١) .  
 وَيُرَاجَعُ : عُقُودُ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (١٠/٢٤٤) ، وَأَنَا أَنْقُلُ لَكَ مَا قَالَهُ ابْنُ الشَّعَارِ فِي  
 عُقُودِ الْجَمَانِ ، فَكُلُّ مَا فِيهِ مُبَيَّنٌ قَالَ : « . . . ذَكَرَهُ مَحَاسِنُ بْنُ سَلَامَةَ الْحَرَّانِيُّ فِي تَارِيخِهِ  
 [تَارِيخِ حَرَّانٍ] وَقَالَ : كَانَتْ وَفَاةُ يُوسُفَ السَّكَاكِينِيِّ بِـ«حَرَّانٍ» ثَامِنَ عَشْرِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ  
 أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ ، وَدُفِنَ بِمَنْزِلِهِ ، وَوَقَفَ دَارُهُ فِي مَحَلَّةِ الْجَلَاعِطَةِ دَارِ اللَّحْدِيثِ ،  
 وَوَقَفَ كُتُبَهُ عَلَيْهَا ، وَكَانَ يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، وَالْفِئَةِ ، وَالْفَرَائِضِ ، وَالْقِرَاءَاتِ ، =

وَعَلِمَ التَّجْوِيدَ وَالتَّصْرِيفَ وَشِعْرَ، وَيُقْرَى النُّحُو، قَرَأَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ «حَرَانَ» وَغَيْرَهَا، النُّحُو، وَالتَّجْوِيدَ، وَالْوَقْفَ وَالإِبْتِدَاءَ، وَاجْتَمَعَ بِ«بَغْدَادَ» بِأَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ النَّحْوِيِّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنَ النَّحْوِ وَالْعَرَبِيَّةِ، وَكَانَ يَعْمَلُ السَّكَاكِينِ وَالْمَغَازِلَ وَغَيْرَهَا بِيَدِهِ، وَيَأْكُلُ مِنْهَا، وَحَجَّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَكَانَ رَجُلًا عَاقِلًا، يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَجَوَّدَ الْقُرْآنَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبَّانَ الْحَرَائِيِّ، الإِمَامَ، الْمُقْرِيءَ، وَسَمِعَ عَلَيْهِ تَجْوِيدَ الشَّيْخِ أَبِي الْكَرَمِ فَيْثَانَ بْنِ مِيثَاحِ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَرَائِيِّ، وَكَانَ شَيْخُهُ فِي التَّصَوُّفِ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، صَاحِبِ الشَّيْخِ عَيْتِقِ بْنِ عَلِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَسَمِعَ الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ بِ«دِمَشْقَ» وَ«بَغْدَادَ» وَ«حَرَانَ» وَبَنَى الْمَسْجِدَ الَّذِي كَانَ يُعْرَفُ بِهِ عِنْدَ دَارِهِ، وَاشْتَرَى لَهُ مَلَكًا وَأَرَادَ أَنْ يَرِيدَ فِيهِ فَأَذْرَكَهُ الْمَوْتُ، وَلَمْ يَشْتَرِ بِمَالِهِ لَكِنْ بِجَاهِهِ وَوَسَاطَتِهِ، فَكَانَ يُقْرَى قَوْمًا مِنْ أَوْلَادِ الْأَمْرَاءِ، وَسَمِعَ فِيمَا سَمِعَ بِ«حَرَانَ» عَلَى أَبِي الثَّنَاءِ حَمَّادِ بْنِ هَيْبَةَ اللَّهِ الْحَرَائِيِّ، وَالحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّهَائِيِّ، وَأَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ أَبِي الْفَتْحِ ابْنِ عُمَرَ الطَّبَّاحِ، وَانْتَقَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ إِلَى جِوَارِ يُوْسُفَ السَّكَاكِينِيِّ وَبَنَى إِلَى جَانِبِ مَسْجِدِهِ دَارًا، وَسَكَنَهَا حَتَّى مَاتَ، وَكَانَ يُسْمَعُ النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ يُوْسُفَ، ثُمَّ أُوْرِدَ لَهُ قُصِيدَةٌ لَأَمِيَّةَ عَدَدُ آيَاتِهَا مِائَتَانِ وَأَرْبَعَةٌ عَشْرَ بَيْتًا يَزِي فِيهَا الشَّيْخُ الْفَقِيهُ، الإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، شَيْخَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَقْتِهِ بِ«دِمَشْقَ» وَذَكَرَ فِيهَا مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ فِيهَا فَصَائِلَ الشَّيْخِ الْمُوَفَّقِ الْمَقْدِسِيِّ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى دِمَشْقَ إِلَى الْفَقِيهِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ زَاكِي بْنِ جَمِيعِ الْحَرَائِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - هَذَا آخِرُ كَلَامِ مُحَاسِنِ. أَنَشُدُنِي الشَّيْخُ الْمُفِيدُ أَبُو حَفْصِ عُمَرَ بْنِ مَكِّيِّ بْنِ سَرْجَاءِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيءِ الْقَلَانِسِيِّ الْحَلْبِيِّ بِهَا، يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْعِشْرِينَ مِنَ الْمُحَرَّمِ، سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ قَالَ: أَنَشُدُنِي الشَّيْخَ الصَّالِحَ



الرَّاهِدُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، وَأَبُو الْحَجَّاجِ، سَمِعَ عَلِيَّ الرَّهَاطِيَّ بِـ «حَرَانَ» بَعْدَ السِّتْمَاةِ .  
 وَذَكَرَهُ ابْنُ حَمْدَانَ فَقَالَ: كَانَ إِمَامَ الْبَلَدِ فِي وَفْتِهِ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالتَّصْرِيفِ،  
 وَالْقِرَاءَاتِ . وَلَهُ تَصْنِيفٌ كَبِيرٌ فِي الرَّهْدِ وَالْوَرَعِ، وَلَهُ النَّظْمُ الْكَثِيرُ الْحَسَنُ .  
 وَتُوفِّيَ بِـ «حَرَانَ» وَدُفِنَ بِدَارِهِ الَّتِي جَعَلَهَا دَارَ حَدِيثٍ، وَوَقَفَ بِهَا  
 خِزَانَتُهُ وَكُتِبَتْهُ . وَلَمْ تُؤَرَّخْ وَفَاتُهُ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَدْ سَمِعَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ نَظْمِهِ فِي  
 صَفْرِ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتْمَاةَ بِـ «حَرَانَ» وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

أَفِقْ يَاذَا التُّهَى وَأَبِغِ الْوِفَاقَا	فَقَدْ وَاللَّهِ أَفْلَحَ مَنْ أَفَاقَا
وَنَفْسِكَ أَيُّهَا الْمَغْرُورُ صُنْهَا	عَنِ الدُّنْيَا وَبُتَّ لَهَا طَلَاقَا
وَلَا تَزَكُنْ إِلَيْهَا فَهِيَ سِجْنٌ	سَفِينَةٌ مِنْ رَجَا مِنْهَا إِبَاقَا
وَلَا تَفْرَحْ بِزُخْرُفِهَا، فَإِنِّي	رَأَيْتُ تَمَامَ مَا تُعْطَى مُحَاقَا
وَلَكِنْ مَنْ تَلَفَّعَ ثَوْبَ زُهْدٍ	يُفَكُّ بِزُهْدِهِ عَنْهُ الْوِثَاقَا
إِذَا مَا سَاعَةٌ لِلْحَشْرِ قَامَتْ	وَلَمْ يَرِ عِنْدَ صُبْحَتِهَا فُوقَا

= أَبُو الْمُظَفَّرِ يُوسُفُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْحَرَائِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - لِنَفْسِهِ فِي صَفْرِ  
 سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتْمَاةَ، بِـ «حَرَانَ» هَذِهِ الْقَصِيدَةَ فِي الرَّهْدِ، وَيَمْدَحُ النَّبِيَّ ﷺ  
 . . . » وَأُورِدَ الْقَصِيدَةَ الْمَوْجُودَةَ هُنَا ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ أَيضًا يَرِثِي الشَّيْخَ الْمُؤَفَّقَ  
 أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، الْفَقِيهَ، الْحَنْبَلِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -  
 مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ أَوْلَاهَا:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَدِيمِ الْأَوَّلِ	مَا أَطَّ رَحْلُ مُسَافِرٍ مُتَحَوِّلِ
يَقْرُؤُ إِلَى أُمِّ الْقُرَى سَنَنْ الْقُرَى	سَنَّ الْقُرَى بِتَوَاضِعٍ وَتَدَلُّلِ

وَأُورِدَ مِنْهَا أَحَدَ عَشَرَ بَيْتًا وَقَالَ: «وَهِيَ طَوِيلَةٌ» .

وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لَهَا زَفِيرٌ      وَحَلَّ عَذَابُهَا بِهِمْ وَحَاقًا  
 وَتُنْصَبُ لِلْعَصَاةِ وَقَدْ أَتَوْهَا      وَمَا وَافُوا بِصَالِحَةِ رَهَاقًا  
 فَكُنْ حَذِرًا وَقَيْتَ حُلُولَ دَارِ      يَكُونُ شَرَابُ سَاكِنِهَا غَسَاقًا  
 وَجَاهِدْ كَيْ تَصِيرَ إِلَى نَعِيمِ      مُقِيمٍ لَا تَخَافُ لَهُ فِرَاقًا  
 بِدَارِ شُرْبِ سَاكِنِهَا رَحِيقٌ      يُعَاطَى الْكَأْسَ مُتْرَعَةً دِهَاقًا  
 مِنَ التَّسْنِيمِ<sup>(١)</sup> وَالْوَالِدَانُ تَسْعَى      بِهَا أَبَدًا صَبُوحًا وَاعْتِبَاقًا  
 وَعِنْدَهُمْ حِسَانٌ قَاصِرَاتٌ      صَفَا وَدُ الْحِسَانِ لَهُمْ وَرَاقًا  
 وَأَنْهَارٌ بِهَا عَسَلٌ مُصَفَّى      وَمِنْ لَبَنِ زَهَا الرِّائِي وَشَاقًا  
 وَمِنْ خَمْرٍ تَلَدُّ لِشَارِبِيهَا      وَلَا تَغْتَالُ عَقْلًا إِذْ تُسَاقَى  
 وَمَاءٌ<sup>(٢)</sup> لَا يَرَى فِيهَا أُجُونٌ      إِذَا مَا اسْتَاقَهُ السَّاقِي وَذَاقًا  
 وَأَفْنَانُ الْقُطُوفِ بِهَا دَوَانٌ<sup>(٣)</sup>      وَتَعْتَنُقُ الْعُصُونَ بِهَا اعْتِنَاقًا  
 وَفِيهَا مَا تَشْتَهِي<sup>(٤)</sup> النَّفْسُ حَتْمًا      لِمَنْ لَمْ يَنْوُ فِي الدُّنْيَا نِفَاقًا  
 وَلَمْ يَأْتِ الْخَطَايَا مُسْتَحِلًّا      وَلَا دَانِي فَوَاحِشَهَا شِقَاقًا  
 وَأَعْظَمُ مِنَّةً لِلَّهِ فِيهَا

- (١) في (ط): «مِنَ التَّسْلِيمِ» تَحْرِيْفٌ ظَاهِرٌ. وَيَشْهَدُ لِلتَّصْحِيحِ ﴿ وَمِنْ أَجْمُرٍ مِّنْ تَسْنِيمٍ ﴾<sup>(١٧)</sup>.
- (٢) في (ط): «وَمَا لَا». وَيَشْهَدُ لِلتَّصْحِيحِ قَوْلُ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِةَ:  
 فَأَوْرَدَهَا مَاءً كَأَنَّ جِمَامَهُ      مِنَ الْأَجْنِ حِنَاءً مَعًا وَصَيَّبَ  
 وَالْمَاءُ الْأَجْنُ: الْمُتَغَيَّرُ الطَّعْمِ وَاللَّوْنِ.
- (٣) في «عُقُودِ الْجَمَانِ»: «رَوَانٌ» تَحْرِيْفٌ أَيْضًا، وَيَشْهَدُ لِلتَّصْحِيحِ ﴿ قُطُوفُهَا دَائِنَةٌ ﴾<sup>(١٨)</sup>.
- (٤) كَذَا فِي الْأُصُولِ؟ وَلَعَلَّ صَوَابُهَا: «تَشَهَّى». وَأَصْلُهُ «تَشَهَّى» فَحَذَفَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ.

سَلَامٌ يَا عِبَادِي نِلْتُمُوهُ  
فَحَرُّوا ثُمَّ كَادَ الْعَقْلُ مِنْهُمْ  
وَكَانَ الْقَلْبُ لَا يَنْشَقُّ مِنِّي  
وَحَوْلَ الْقَوْمِ أَشْجَارٌ وَرَوْضٌ  
وَحُورٌ مِنْ بُطُونِ الْغَيْبِ تَبْدُو  
يَلَاعِبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُرُورًا  
فَمَنْ رَامَ الْخُلُودَ بِدَارِ عَدْنٍ  
وَيُلْزِمُ نَفْسَهُ سَهْرَ اللَّيَالِي  
فَلَا وَاللَّهِ مَا نَالَ الْمَعَالِي  
وَيُنْشِدُ مُسْتَظِلًّا فِي فَنَاهُ  
بَلَى وَاللَّهِ مَنْ جَدَّ اجْتِهَادًا  
وَحَجَّ الْبَيْتَ عَامًا بَعْدَ عَامٍ  
وَلَمْ يَرْكَنْ إِلَى الدُّنْيَا غُرُورًا  
وَلَا يُلْوِي عَلَى أَهْلِ وَمَالٍ  
فَطُورًا يَقْطَعُ الْبَيْدَاءَ شَامًا  
وَفَارِقَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا مُطِيعًا  
وَعَانَى مِنْ أَلِيمِ الشُّوقِ وَجَدًا  
وَرَأْفَقَ مَنْ يُرَافِقُهُ بِرِفْقٍ  
جَدِيرًا أَنْ يَصِيرَ إِلَى سُرُورٍ  
جَزَاءً مِنْ مَلِيكَكُمْ وَفَاقًا  
وَقَدْ لَاقُوهُ يَنْطَلِقُ انْطِلَاقًا  
عَلَى هَذَا بَغُصَّتِهِ انْشِقَاقًا  
مِنَ الْمُرْجَانِ تَصْطَفِقُ اصْطِفَاقًا  
فَتَعْتَلِقُ الْقُلُوبَ بِهَا اغْتِلَاقًا  
بُودٌ مَا أَتَوْا فِيهِ مَدَاقًا  
يُشْمَرُ فِي تَطَلُّبِ ذَاكَ سَاقًا  
وَيَكْلَفُ فِي الْعِبَادَةِ مَا أَطَاقًا  
أَخُو دَعَا يَمُدُّ لَهُ رُوقًا  
أَيْدِرِي الرَّبْعَ أَيَّ دَمِ أَرَاقًا  
وَسَابِقَ فِي رِضَى الْمَوْلَى سَبَاقًا  
وَأَعْمَلَ نَحْوَهُ عَيْسًا دِقَاقًا  
وَقَطَعَ مِنْ عَلَائِقِهَا الرِّبَاقًا  
وَحَنَّ إِلَى فِرَاقِهِمَا وَتَاقًا  
وَطُورًا سَالِكًا فِيهَا عِرَاقًا  
وَأَقْبَلَ نَحْوَ أُخْرَاهُ اشْتِيَاقًا  
وَكَابَدَ مِنْ تَلْهُبِهِ احْتِرَاقًا  
وَلَا يَشْكُو إِلَى أَحَدٍ رِفَاقًا  
يَلْدُّ بِهِ وَيَرْتَفِقُ ارْتِفَاقًا

فِيَا طُوبَى لِمَنْ أَصْغَى لَوْعْظِي وَزَايَلَ غَيْهَ ثُمَّ اسْتَفَاقَا  
وَذَكَرَ بَاقِي الْقَصِيدَةَ، وَهِيَ طَوِيلَةٌ، رَوَاهَا عَنْهُ الْمُحَدِّثُ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ  
مَكِّيِّ بْنِ سَرْحَاءِ الْحَلَبِيِّ الْقَلَانِسِيِّ. وَلَهُ مَرْتَبَةٌ فِي الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ،  
رَوَاهَا عَنْهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ إِجَازَةً.

٣٢٩ - يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيِّ الْقَطْفَتِيِّ الْفَقِيهَ  
الْمُعَدَّلَ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو زَكْرِيَّا، ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ، ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ،  
الْمَعْرُوفُ بِـ«ابْنِ غَالِيَةَ» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ.

ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ، وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَتَفَقَّهَ  
عَلَيْهِ، وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْفِقْهِ، وَنَظَرَ فِي عِلْمِ الْحِسَابِ وَغَيْرِهِ،  
وَشَهِدَ عِنْدَ الْحُكَّامِ. وَوَلِيَ خَبْرِيَّةَ «بَابِ التُّوْبِيِّ» ثُمَّ عَزَلَ، وَنَابَ فِي نَظَرِ  
الْمَارِسْتَانَ، وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ السَّاعِيِّ، وَسَمِعَ مِنْهُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ  
أَبْيَاتًا لِلْقَيْرَوَانِيِّ، بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَبِيدَةَ النَّحْوِيِّ <sup>(٢)</sup>،

(١) ٣٢٩ - أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ غَالِيَةَ (٥٤٤-٦٢٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤)، وَالْمُقْصَدِ  
الْأَرْشَدِ (٣/٩٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَد» (١/٣٦٢).  
(٢) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَرَكَةَ بْنِ عَبِيدَةَ النَّحْوِيِّ، الْفَرَضِيُّ، الْمُقْرِيءُ، الْبَغْدَادِيُّ، الْكَرْخِيُّ،  
وَ«عَبِيدَةَ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ (ت: ٥٨٢هـ). يُرَاجَعُ: إِبْنَاءُ الرُّوَاهِ (١/٣١٦)، وَبُغْيَةُ الرُّوَاهِ  
(١/٥١١)، وَتَقْيِيدُ (عَبِيدَةَ) فِي تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ (٢/١٠٢)، وَلَهُ أَخٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ  
اسْمُهُ عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، لَكِنَّ هَذَا الْأَخِيرَ لَمْ يَشْتَهَرْ بِ«النَّحْوِيِّ».

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: هُوَ خَالِي، وَلَمْ يُورِّخْ وَفَاتَهُ. وَبَقِيَ إِلَى حُدُودِ الْعِشْرِينَ  
وَالسِّتِّمَاءَةِ، أَوْ بَعْدَهَا.

وَفِي وَفَيَاتِ الْمُنْدَرِيِّ: وَفِي جَمَادَى الْأُولَى - يَعْنِي سَنَةَ تِسْعَ وَعِشْرِينَ - (١)  
تُوفِّيَ الشَّيْخُ أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْقَطْفُتِيُّ بِ«بَغْدَادٍ» وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةٍ مَعْرُوفٍ،  
وَمَوْلِدُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ - أَوْ خَمْسٍ - وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. سَمِعَ مِنْ يَحْيَى بْنِ مَوْهُوبِ  
ابْنِ السَّدَنِيِّ (٢)، وَحَدَّثَ، كَذَا سَمَاهُ. وَفِي اسْمِهِ تَخْيِيطٌ فِي النُّسْخَةِ فَيَحْرُرُ ذَلِكَ.

٣٣٠ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (٣) بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ شُجَاعِ بْنِ أَبِي نَصْرِ بْنِ الْبَغْدَادِيِّ

- (١) ذَكَرَهُ الْمُنْدَرِيُّ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٢٦٣)، فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٧هـ)  
وَلَيْسَ فِي النُّسْخَةِ تَخْيِيطٌ، وَأَخْبَارُهُ هُنَاكَ مُقْتَضِبَةٌ، نَقَلَهَا عَنْهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ  
الْإِسْلَامِ (٢٨٣)، فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢٧) أَيْضًا وَهِيَ: أَكْثَرُ اخْتِصَارًا، وَيَطْهَرُ أَنَّهُ غَيْرُ  
الْمُتْرَجِّمِ هُنَا. فَلَعَلَّهُ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ، وَقَدْ يَكُونُ ابْنُهُ. وَيُرَاجَعُ: شَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٥/٢١٥).  
(٢) فِي (ط): «أُنْسِدِيكَ» تَحْرِيْفٌ ظَاهِرٌ.  
(٣) ٣٣٠ - ابْنُ نُقْطَةَ الْحَافِظِ (٥٧٩-٦٢٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤)،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَزْهَدِ (٢/٤٤٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٩٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ»  
(١/٣٦٢). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣٠٠)، وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (١/٢٤٨)،  
وَوَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (٤/٣٩٢)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٥/٤٠٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٧١)،  
وَسَيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٣٤٧)، وَالْعِبْرُ (٥/١١٧)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٤١٢)  
وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٥٩)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣١)، وَالْمُعِينُ  
فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٤)، وَالْمُسْتَبَةُ (٢/٦٧١)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٣/٢٦٧)،

الْحَافِظُ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ نُقْطَةَ»، وَيُلَقَّبُ «مُعِينِ الدِّينِ»، وَ«مُحِبِّ الدِّينِ» أَيْضًا.

وُلِدَ فِي عَاشِرِ رَجَبِ سَنَةِ تِسْعِ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ يَحْيَى بْنِ بُوشَيْبٍ، وَعَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ سُكَيْنَةَ، وَعُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدَا، وَابْنَ الْأَخْضَرِ الْحَافِظِ، وَأَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ الْعَاقُولِيِّ، وَخَلَقَ.

وَرَحَلَ إِلَى الْبُلْدَانِ، فَسَمِعَ بِـ «وَاسِطَ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمُنْدَائِيِّ، وَبِـ «إِرْبِلَ» مِنْ عَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ أَبِي التَّجِيبِ السَّهْرُورِيِّ، وَبِـ «أَصْبَهَانَ» مِنْ عَفِيفَةَ الْفَارِقَانِيَّةِ، وَزَاهِرِ بْنِ أَحْمَدَ التَّفَفِيِّ<sup>(١)</sup> وَالْمُؤَيَّدِ بْنِ الْإِخْوَةَ، وَأَبِي الْفَخْرِ بْنِ رَوْحٍ، وَجَمَاعَةٍ، وَبِـ «خُرَاسَانَ» مِنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعَمِ الْفَرَاوِيِّ، وَالْمُؤَيَّدِ

= وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٤/٦٨)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٣٣)، وَتَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ (٩/٢٤٩)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٧٩)، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ (٥/٧/٢٣٤).

489 - ابْنَةُ لَيْثُ: وَيُسَمَّى عَبْدُ الْغَنِيِّ، مُحَدَّثٌ رَوَى عَنْهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/١٤٦) قَالَ: «لَيْثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، أَبُو مُوسَى بْنُ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نُقْطَةَ الْبَغْدَادِيِّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدْعُولِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ...» وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ وَكَانَ عَبْدُ الْغَنِيِّ لَيْثُ يُحَدِّثُ عَنْ وَالِدِهِ بِمُصَنَّفَاتِهِ فَقَدْ جَاءَ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/٤٦٤) أَنَّهُ سَمِعَ كِتَابَ «التَّقْيِيدِ...» مِنْ وَالِدِهِ وَحَدَّثَ بِهِ، وَلِلَّيْثِ شُهْرَةٌ وَأَخْبَارٌ. وَلِقَبُهُ «مُحِبُّ الدِّينِ» كَمَا فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/٢٢) وَسَمَّاهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ.

- وَابْنِ نُقْطَةَ أَحْ: هُوَ أَبُو مَنْصُورِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (ت: ٥٩٧هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

(١) سَاقِطٌ مِنْ (ط).

الطُّوسِيّ، وَزَيْنَبَ الشَّعْرِيَّةَ<sup>(١)</sup>، وَجَمَاعَةٍ، وَبِ«دِمَشقَ» مِنْ أَبِي الْيَمَنِ الْكِنْدِيِّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَدَاوُدَ بْنَ مَلَاعِبٍ،<sup>(٢)</sup> وَغَيْرِهِمْ<sup>(١)</sup>، وَبِ«مِصْرَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ أَبِي الْفَخْرِ الْكَاتِبِ، وَعَبْدِ الْقَوِيِّ بْنِ الْحُبَابِ، وَطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِ السُّلْفِيِّ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِ«الْإِسْكَندَرِيَّةِ» مِنْ ابْنِ عِمَادِ الْحَرَائِيِّ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ السُّلْفِيِّ، وَسَمِعَ بِ«مَكَّةَ» مِنْ يَحْيَى بْنِ يَاقُوتَ، وَبِ«حَرَانَ» مِنْ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَبِ«حَلَبَ» مِنَ الْإِفْتِخَارِ الْهَاشِمِيِّ، وَبِ«الْمَوْصِلَ» مِنْ جَمَاعَةٍ، وَبِ«دَمَهُوْرَ»، وَ«دُنَيْسِرَ»<sup>(٣)</sup>، وَبِلَادٍ أُخَرَ. وَعُنِيَ بِهَذَا الشَّانِ عِنَايَةً تَامَةً، وَبَرَعَ فِيهِ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ، وَحَصَلَ الْأُصُولَ، وَجَمَعَ، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ مُفِيدَةً.

ذَكَرَهُ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ فِي «مُعْجَمِهِ» فَقَالَ: شَيْخُنَا هَذَا أَحَدُ الْحَفَاطِ الْمَوْجُودِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ، طَافَ الْبِلَادَ، وَسَمِعَ الْكَثِيرَ، وَصَنَّفَ كُتُبًا حَسَنَةً فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَالْأَنْسَابِ، وَكَانَ إِمَامًا، زَاهِدًا، وَرِعًا، ثِقَةً، ثَبَتًا، حَسَنَ الْقِرَاءَةِ، مَلِيحَ الْخَطِّ، كَثِيرَ الْفَوَائِدِ، مُتَحَرِّيًا فِي الرَّوَايَةِ، حُجَّةً فِيمَا يَقُولُهُ، وَيُصَنِّفُهُ، وَيَنْقُلُهُ، وَيَجْمَعُهُ، حَسَنَ النَّقْلِ، مَلِيحَ الْخَطِّ وَالضُّبْطِ، ذَا سَمْتٍ وَوَقَارٍ وَعَفَافٍ، حَسَنَ السِّيَرَةِ، جَمِيلَ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ،

(١) فِي (ط): «الْمَسْعَرِيَّةُ» وَفِي (د): «السَّعْرِيَّةُ» وَإِنَّمَا هِيَ: زَيْنَبُ الشَّعْرِيَّةُ، مُحَدَّثَةٌ مَشْهُورَةٌ (ت: ٦١٥ هـ) لَهَا ذِكْرٌ وَأَخْبَارٌ.

(٢) سَاقَطَ مِنْ (د).

(٣) فِي (ط): «دُنَيْسِرَ» خَطُّ طِبَاعَةٍ.

سَخِيَّ النَّفْسِ مَعَ الْقِلَّةِ، قَانِعًا بِالْيَسِيرِ، كَثِيرَ الرَّغْبَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ. سَأَلْتُ ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ - يَعْنِي الْحَافِظَ الضَّيَاءَ - عَنْهُ فَقَالَ: حَافِظٌ، دَيِّنٌ، ثِقَةٌ، صَاحِبٌ مُرْوَعٌ، كَرِيمُ النَّفْسِ، كَثِيرُ الْفَائِدَةِ، مَشْهُورٌ بِالثَّقَةِ، حُلُوُ الْمَنْطِقِ. وَسَأَلْتُ الْبِرْزَالِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: ثِقَةٌ، دَيِّنٌ، مُفِيدٌ. انْتَهَى مَا ذَكَرَهُ.

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: رَفِيقُنَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ نُقْطَةَ، سَمِعْتُ مِنْهُ وَسَمِعَ مِنِّي بِ«جِيزَةِ فِسْطَاطٍ مِصْرَ» وَغَيْرِهَا. وَكَانَ أَحَدَ الْمَشْهُورِينَ بِكَثْرَةِ الطَّلَبِ وَالْكِتَابَةِ وَالرَّحْلَةِ، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ مُفِيدَةً.

وَقَالَ ابْنُ خُلِّكَانَ: دَخَلَ «خُرَّاسَانَ» وَ«بِلَادَ الْجَبَلِ»، وَ«الْجَزِيرَةَ»، وَ«الشَّامَ»، وَ«مِصْرَ»، وَلَقِيَ الْمَشَايخَ، وَأَخَذَ عَنْهُمْ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ، وَعَلَّقَ التَّعَالِيْقَ النَّافِعَةَ، وَذَيْلَ عَلِيٍّ «الْإِكْمَالِ» لِابْنِ مَأْكُولٍ فِي مُجَلَّدَيْنِ<sup>(١)</sup>، وَلَهُ كِتَابٌ آخَرٌ لَطِيفٌ فِي «الْأَنْسَابِ»، وَلَهُ كِتَابٌ: «التَّقْيِيدُ بِمَعْرِفَةِ رِوَاةِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ»<sup>(٢)</sup> وَلَهُ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: الْحَافِظُ، الْإِمَامُ، الْمُتَمِّنُ، مُحَدِّثُ «الْعِرَاقِ» أَبُو بَكْرٍ بْنُ نُقْطَةَ - وَذَكَرَ تَرْجَمَتَهُ، إِلَى أَنْ قَالَ: - وَكِتَابُهُ «الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى إِكْمَالِ بْنِ مَأْكُولٍ» يُنْبِئُ بِإِمَامَتِهِ وَحِفْظِهِ، وَكَانَ مُتَقِنًا، مُحَقِّقًا، لَهُ سَمْتُ

(١) طُبِعَ فِي مَرْكَزِ الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى بِاسْمِ «تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ» بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْقَيُْومِ عَبْدِ رَبِّ النَّبِيِّ مِنْ سَنَةِ ١٤٠٨ - ١٤١٨ هـ فِي سِتِّ مَجَلَّدَاتٍ.

(٢) طُبِعَ فِي الْهِنْدِ (دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ) سَنَةَ ١٤٠٣ هـ، ثُمَّ أُعِيدَ صَقُّهُ بِبَيْرُوتِ سَنَةِ ١٤٠٧ هـ فِي «دَارِ الْحَدِيثِ» وَ«دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ» سَنَةَ ١٤٠٨ هـ.



وَوَقَارٌ، وَفِيهِ دِينَ وَفَنَاعَةٌ، فَقِيْ أَثْرَ وَالِدِهِ فِي الرُّهْدِ وَالتَّقَشْفِ، لَمْ أَلْقَ أَحَدًا يَرْوِي لِي عَنْهُ. قَالَ: وَرَوَى عَنْهُ الْمُنْدَرِيُّ، وَالسَّيْفُ بْنُ الْمَجْدِ، وَعَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ مَنْصُورِ الْأَثْرِيِّ، وَأَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَعِزُّ الدِّينِ الْفَارُوْثِيُّ، وَابْنُهُ اللَّيْثُ بْنُ نُقْطَةَ. وَذَكَرَ غَيْرَهُمْ.

وَذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ عَنِ ابْنِ الْأَنْمَاطِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ نِسْبَتِهِ فَقَالَ: جَارِيَةٌ رَبَّتْ جَدَّتِي أُمُّ أَبِي، اسْمُهَا «نُقْطَةُ» عُرِفْنَا بِاسْمِهَا، وَقَدْ أَجَازَ لِفَاطِمَةَ بِنْتُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، وَتَأَخَّرَتْ وَفَاتُهَا.

تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي سِنِّ الْكُهُولَةِ، بُكْرَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَانِي عَشَرَ صَفَرَ سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ» وَدُفِنَ عِنْدَ قَبْرِ أَبِيهِ.

٣٣١ - وَأَبُوهُ الزَّاهِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْغَنِيِّ <sup>(١)</sup> كَانَ مِنْ أَكْبَرِ الزُّهَادِ الْمَشْهُورِينَ بِالصَّلَاحِ وَالْإِيثَارِ، وَلَهُ أَتْبَاعٌ وَمُرِيدُونَ، وَبَنَتْ لَهُ أُمُّ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ مَسْجِدًا حَسَنًا بـ «تَلِّ الزَّيْبِيَّةِ» بـ «بَغْدَادَ» فَانْقَطَعَ <sup>(٢)</sup> فِيهِ، وَكَانَ يَقْصِدُهُ النَّاسُ فَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهِمْ، وَزَوْجَتُهُ بَجَارِيَّةٌ مِنْ خَوَاصِّهَا، وَجَهَّزَتْهَا بِنَحْوِ عَشْرَةِ آلَافِ دِينَارٍ، فَمَا حَالَ الْحَوْلُ وَعِنْدَهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، بَلْ جَمِيعُ ذَلِكَ تَصَدَّقَ بِهِ، كَانَ يَتَصَدَّقُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِأَلْفِ دِينَارٍ، وَأَصْحَابُهُ صِيَامٌ لَا يَدْخِرُ لَهُمْ عِشَاءً. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُ مِنْ جَهَازِ زَوْجَتِهِ إِلَّا هَاوُنٌ، فَوَقَفَ سَائِلٌ يُلْخِ فِي الطَّلَبِ،

(١) ٣٣١ - أبو محمد عبد الغني (? - ٥٨٣هـ):

أُشْرْنَا إِلَى تَرْجَمَتِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٣) فِيمَا سَبَقَ.

(٢) تَأَخَّرَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي (ط) إِلَى السَّطْرِ الثَّانِي بَعْدَ كَلِمَةِ «خَوَاصِّهَا».

وَيَصِفُ فَقْرَهُ وَحَاجَتَهُ، وَأَنَّهُ مُنْذُ كَذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ الْهَؤُونَ، وَقَالَ: خُذْ هَذَا كُلِّهِ فِي ثَلَاثِينَ يَوْمًا، وَلَا تُشْنَعْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَكَانَ قَدْ سَمِعَ مِنْ عُمَرَ بْنِ التَّبَّانِ، وَمُظَفَّرِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْبَوَّابِ، وَغَيْرِهِمَا. وَتُوُفِّيَ فِي رَابِعِ جُمَادَى<sup>(١)</sup> الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَدُفِنَ فِي مَوْضِعٍ مُجَاوِرٍ لِمَسْجِدِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

أَبْنَابِي الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَافِظِ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيِّ الْخَطِيبِ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ نُقْطَةَ الْحَافِظِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَعْدَاد» (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ رِيْدَةَ (أَنَا) الطَّبْرَانِيُّ (أَنَا) أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَيْلٍ أَنْبُوبَةَ<sup>(٢)</sup> (ثَنَا) الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ<sup>(٣)</sup> قَالَ: <sup>(٤)</sup> «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ».

٣٣٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ<sup>(٥)</sup> بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورِ الْمَقْدِسِيِّ،

(١) في (ط): «جماد».

(٢) كَذَا فِي الْأَصُولِ كُلِّهَا وَلَعَلَّهَا مُحَرَّفَةٌ عَنْ «ثَنَا أَبُو تَوْبَةَ» فَقَدْ ذَكَرَ الْمُتَرَجِّمُونَ لِأَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ أَبِي تَوْبَةَ الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ.

(٣) بَعْدَهَا فِي (د): «رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ».

(٤) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْتَدْرِ رَقْم: (١٧٢٣٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ عَنْ هَامِشٍ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

(٥) ٣٣٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (٥٨١-٦٢٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٤) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٤٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٠٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» =

ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ، الحَافِظُ ابْنُ الحَافِظِ، أَبُو مُوسَى بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ «جَمَالَ الدِّينِ». وَوُلِدَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ.

وَسَمِعَ بِ«دِمَشقٍ» مِنْ جَمَاعَةٍ، مِنْهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الخِرَقِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ الجَنْزَوِيَّ، والخُشُوْعِيَّ، وَرَحَلَ بِهِ أَخُوهُ الحَافِظُ عَزَّ الدِّينَ مُحَمَّدٌ - المْتَقَدِّمُ ذِكْرُهُ - فَسَمِعَ بِ«بَغْدَادٍ» مِنْ ابْنِ كَلِيبٍ، وَابْنِ المَعْطُوشِ<sup>(١)</sup> وَبِ«أَصْبَهَانَ»

(١/٣٦٣). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ دُنَيْسِرَ (١٠٥)، وَمِرْآةُ الزَّمَانِ (٨/٦٧٥)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣١٩)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٦١)، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ (٣٤٥)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٣١٧)، وَالعِبْرُ (٥/١١٤)، وَالإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الأَعْيَانِ (٣٣١)، وَالإِعْلَامُ بِوَفِيَاتِ الأَعْلَامِ (٢٦٠)، وَالمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ المُحَدِّثِينَ (١٩٤)، وَتَذَكِرَةُ الحُقَاطِ (٤/١٤٠٨)، وَمِرْآةُ الجِنَانِ (٤/٦٨)، وَالوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (١٧/٢٩٣)، وَالبِدَايَةُ وَالثَّهَابَةُ (١٣/١٣٣)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢/٣٩)، وَالمَقْفِيُّ الكَبِيرُ (٤/٤٢١)، وَالثُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٢٧٩)، وَطَبَقَاتِ الحُقَاطِ (٤٩٨)، وَالدَّارِسُ (١/٤٧)، وَتَارِيخُ الصَّالِحِيَّةِ «القَلَائِدُ الجَوْهَرِيَّةُ» (١/١٥٦)، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (٥/١٣١)، (٧/٢٣٠).  
 ذَكَرَ المَوْلُفُ وَالدُّهُ الحَافِظُ عَبْدَ الغَنِيِّ (ت: ٦٠٠هـ) وَأَخَاهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الغَنِيِّ (ت: ٦١٣هـ) كَمَا ذَكَرَ أَحَاهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٤٢هـ). وَأَوْلَادُهُ: مُحَمَّدٌ (أَحْمَدٌ) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٨٥)، وَحَسَنٌ (ت: ٦٥٩هـ) ذَكَرَهُ المَوْلُفُ فِي مَوْضِعِهِ وَ(عَبْدُ الرَّحْمَنِ) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٦٣) وَ(عَبْدُ الغَنِيِّ) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٨١)، وَ(مُحَمَّدٌ ت: ٦٤٣هـ)، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٣٧)، وَسَيَاتِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ.  
 (١) فِي (ط): «المَعْطُوسُ» خَطَأً طِبَاعَةً.

مِنْ مَسْعُودِ الْحَمَّالِ، وَخَلِيلِ الرَّارَانِيِّ<sup>(١)</sup> وَأَبِي الْمَكَارِمِ<sup>(٢)</sup> وَخَلَقَ كَثِيرًا، وَبِ«مِصْرَ»  
مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْهَرِيِّ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ ثَانِيًا إِلَى «الْعِرَاقِ»  
فَسَمِعَ مِنْ ابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَأَبِي الْفَتْحِ الْمُنْدَائِيِّ، وَطَبَقْتَهُمَا بِ«بَغْدَادَ» وَ«وَاسِطَ»،  
وَمِنْ مَنْصُورِ الْفُرَاوِيِّ، وَالْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ، وَغَيْرِهِمَا بِ«نَيْسَابُورَ» وَسَمِعَ بِ«الْمَوْصِلِ»،  
وَ«إِزْبِلَ»، وَبِ«الْحَرَمَيْنِ»، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَجَمَعَ، وَصَنَّفَ، وَأَفَادَ، وَقَرَأَ  
الْقُرْآنَ عَلَى عَمِّهِ الشَّيْخِ الْعِمَادِ، وَالْفِقْهَ عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، وَالْعَرَبِيَّةَ عَلَى  
أَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: اشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَصَارَ عُلَمَاءَ فِي وَقْتِهِ،  
وَرَحَلَ ثَانِيًا، وَمَشَى عَلَى رِجْلَيْهِ كَثِيرًا، وَصَارَ قُدُورًا، وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِمُجَالِسِهِ  
الَّتِي لَمْ يُسْبِقْ إِلَيْهَا مِثْلَهَا.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ: سَمِعْتُ الضِّيَاءَ يَصِفُ مَا قَاسَى أَبُو مُوسَى مِنْ  
الشَّدَائِدِ، وَالْجُوعِ، وَالْعَرَى فِي رِحْلَتِهِ إِلَى «نَيْسَابُورَ»، وَ«أَصْبَهَانَ».  
وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْزَالِيُّ: حَافِظٌ، دِينٌ، مُتَمَيِّزٌ. وَقَالَ الضِّيَاءُ عَنْهُ أَيْضًا:  
حَافِظٌ، مُتَقِنٌ، دِينٌ، ثِقَّةٌ، كَانَتْ قِرَاءَتُهُ سَرِيعَةً صَحِيحَةً مَلِيحَةً.  
وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ: لَمْ يَكُنْ فِي عَصْرِهِ مِثْلَهُ فِي الْحِفْظِ،

(١) فِي (ط): «الدَّارَانِي». وَالرَّارَانِي بِالرَّاءِ يَنْبَغِي الْمَفْتُوحَاتَيْنِ. التَّوَضُّيْحُ (٤/٨٦). وَذَكَرَ خَلِيلًا.

(٢) فِي (ط): «الْمَكَامِ» خَطَأً طَبَاعَةً.

(٣) جَمَعَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ مَسْمُوعَاتِهِ فِي «جُزْءٍ» مَوْجُودٍ فِي الظَّاهِرِيَّةِ بِخَطِّهِ مَجْمُوعٌ رَقْمٌ

وَالْمَعْرِفَةَ وَالْأَمَانَةَ، وَكَانَ كَثِيرَ الْفَضْلِ، وَافِرَ الْعَقْلِ، مُتَوَاضِعًا، مَهِيئًا، وَقُورًا، جَوَادًا، سَخِيًّا، لَهُ الْقَبُولُ التَّامُّ، مَعَ الْعِبَادَةِ وَالْوَرَعِ وَالْمُجَاهَدَةِ<sup>(١)</sup> كَأَنَّ كَلَامَهُ الضِّيَاءُ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ قَدْ عَوَّدَ النَّاسَ شَيْئًا لَمْ يَرَوْهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ: أَنَّ كُلَّ مَنْ احتَاجَ إِلَى قَرْضِ شَيْءٍ يَمْضِي إِلَيْهِ، فَيَحْتَالُ لَهُ حَتَّى يَحْصُلَ لَهُ مَا يَطْلُبُ، حَتَّى صَارَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ دُيُونٌ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَرْجِعُ يُوفِيهِ.

قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: وَلَوْ اشْتَغَلَ حَقَّ الْاِشْتِغَالِ مَا سَبَقَهُ أَحَدٌ، وَلَكِنَّهُ تَارِكٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>: عَقَدَ أَبُو مُوسَى مَجْلِسَ التَّذْكِيرِ، وَرَعَبَ النَّاسَ فِي حُضُورِهِ، وَكَانَ جَمَّ الْفَوَائِدِ، يُطَرِّزُ مَجْلِسَهُ بِالْبُكَاءِ<sup>(٣)</sup> وَالْخُشُوعِ، وَإِظْهَارِ الْجَزَعِ. وَقَالَ الْمُنْدَرِي: الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى، حَدَّثَ بِ«دِمَشْقٍ» وَ«مِصْرَ» وَغَيْرِهِمَا، اجْتَمَعَتْ بِهِ لَمَّا قَدِمَ «مِصْرَ» لِلغَزَاةِ بِ«ثَغْرِ دِمْيَاطٍ».

قَالَ الذَّهَبِيُّ: وَرَوَى عَنْهُ الضِّيَاءُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَابْنُ الْبُخَارِيِّ<sup>(٤)</sup> وَجَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، وَآخَرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ إِجَازَةً: الْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ<sup>(٥)</sup>، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ غَمَزَهُ النَّاصِحُ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ، وَأَبُو الْمُظَفَّرِ سِبْطُ بْنُ الْجَوْزِيِّ

(١) - (١) سَاقَطٌ مِنْ (د).

(٢) فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ وَقَرَأْتُ بِحَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ فِي تَرْجَمَتِهِ الْجَمَالِ أَبِي مُوسَى قَالَ: وَعَقَدَ مَجْلِسَ التَّذْكِيرِ . . . . .

(٣) فِي (د): «بِالسَّخَاءِ».

(٤) مَشِيخَةُ ابْنِ الْبُخَارِيِّ (٣/ ١٥٣٣) الشَّيْخُ الثَّالِثُ وَالْأَرْبَعُونَ.

(٥) سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٧١٥هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

بِالْمَيْلِ إِلَى السَّلَاطِينِ<sup>(١)</sup>، وَالْإِنْقِطَاعِ إِلَى الْمَلِكِ الصَّالِحِ .  
 وَالْعَجَبُ: أَنَّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ كَانَا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ مَيْلًا إِلَى الْمُلُوكِ،  
 وَالتَّوَصُّلِ إِلَيْهِمْ، وَإِلَى بَرِّهِمْ بِالْوَعْظِ وَغَيْرِهِ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ<sup>(٢)</sup>:  
 لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقِي وَتَأْتِي مِثْلَهُ عَارًا عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمًا  
 وَلَقَدْ كَانَ أَبُو مُوسَى أَتَقَى اللَّهَ وَأَوْرَعَ، وَأَعْلَمَ مِنْهُمَا وَأَكْثَرَ عِبَادَةً، وَأَنْفَعَ لِلنَّاسِ،  
 وَبَنَى الْمَلِكُ الْأَشْرَفُ «دَارَ الْحَدِيثِ» بِ«السَّنْحِ عَلَيَّ اسْمِهِ، وَجَعَلَهُ شَيْخَهَا،  
 وَقَرَّرَ لَهُ مَعْلُومًا، فَمَاتَ أَبُو مُوسَى قَبْلَ كَمَالِهَا.

تُوَفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ، خَامِسَ رَمَضَانَ سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ  
 وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَرَأَهُ بَعْضُهُمْ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: أَسْكَنَنِي  
 عَلَيَّ بَرَكَةَ رِضْوَانٍ. وَرَأَهُ آخَرَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَقِيتُ خَيْرًا، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ  
 النَّاسُ؟ قَالَ: يَتَفَاوَتُونَ عَلَيَّ قَدْرَ أَعْمَالِهِمْ. وَرَأَهُ آخَرَ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ لَهُ:  
 أَوْصِيكَ بِالدُّعَاءِ الَّذِي حَقَّقْتُكَ إِيَّاهُ فَاحْفَظْهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا بَقِيَتْ أَحْفَظُهُ،  
 فَقَالَ لَهُ: هُوَ مَكْتُوبٌ فِي الْوَرَقَةِ الَّتِي كَتَبْتَهَا لَكَ، فَمَا نَفَعَنِي اللَّهُ<sup>(٣)</sup> إِلَّا بِهِ،  
 وَكَانَ الدُّعَاءُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ» الْحَدِيثُ.

(١) نَصْرُ كَلَامِ السَّبِطِ: «وَكَانَ الْجَمَالُ بْنُ الْحَافِظِ أَحْوَالُهُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى خَالَطَ الصَّالِحَ  
 إِسْمَاعِيلَ وَأَبْنَاءَ الدُّنْيَا فَتَغَيَّرَتْ أَحْوَالُهُ...» .

(٢) هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ. كَمَا فِي دِيْوَانِهِ (١٣٠) وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ غَيْرُهُ.

(٣) بَعْدَهَا فِي (د): «تَعَالَى» .

وَرثَاهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نِعْمَةَ<sup>(١)</sup> بِقَصِيدَةٍ، يَقُولُ فِيهَا:

(١) تُوُفِّيَ سَنَةَ (٦٣٨هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَالْأَبْيَاتُ عَنِ الْمُؤَلِّفِ فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ»، وَأَنْشَدَهَا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» قَالَ: وَأَنْشَدَنِي فِي رِثَائِهِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نِعْمَةَ الْمُقَدِّسِيِّ، وَهُوَ أَخُو يُوسُفَ الْمَذْكُورِ، وَتُوُفِّيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَنَةَ (٦٥٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَهَذِهِ الْأَبْيَاتُ:

هَذَا الْمَصَابُ قَدِيمًا الْمَخْدُورُ	قَدْ شَاطَ مِنْهُ أَضْلَعُ وَصُدُورُ
وَتَقَلَّبْتُ مِنْهُ الْقُلُوبُ حَرَارَةً	وَالدَّمَغُ مِنْهُ سَاجِمٌ مَوْفُورُ
حَمْدًا فَكَمْ بَلَوِي بِفَقْدِ أَحَبَّةٍ	كَادَتْ لِفَقْدِهِمُ السَّمَاءُ تَمُورُ
كَأَنَّا نُجُومًا يَهْتَدِي السَّارِي بِهِمْ	بَلْ هُمْ عَلَيَّ مَرَّ الزَّمَانِ بُدُورُ
فَقَدْتُ جَمَالَ الدِّينِ سِنَّهُ أَحْمَدِ	وَمَسَاجِدُ وَمَجَالِسُ وَصُدُورُ
مَنْ ذَا يَتُومُ بِوَعْظِهِ فِي قَلْبِ مَنْ	عَطَى عَلَيْهِ عَقْلَةً وَعُرُورُ
حَتَّى تَلِينُ قُلُوبُهُمْ مِنْ بَعْدِمَا	حَاكَى قَسَاوَتَهَا صَفَا وَصُحُورُ
مَنْ لِلْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ يَا خَيْرَ مَنْ	قَرَأَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي هِيَ نُورُ
مَنْ لِلْيَتَامَى وَالْأَرَامِلِ مَنْ لِدِي الـ	حَاجَاتِ إِنْ ضَاقَتْ عَلَيْهِ أُمُورُ
أَمَّا الْقُبُورُ فَلَا تَزَالُ أُنَيْسَةٌ	بِمَكَانِ قَبْرِكَ وَالذَّبَابُ قُبُورُ
جَلَّتْ صَنَائِعُهُ فَعَمَّ مُصَابُهُ	فَالنَّاسُ فِيهِ كُلُّهُمْ مَاجُورُ

يُسْتَذْرَكُ عَلَيَّ الْمُؤَلِّفِ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٢٩هـ):

490 - أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ الْأَرْجَبِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الطَّبَّالِ» أَبُو الْعَبَّاسِ، وَالِدُ حَمْزَةَ الَّذِي تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي الْعَامِ الْمَاضِي، وَسَيَأْتِي حَفِيدُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيِّ شَيْخِ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ (ت: ٧٠٨هـ) فِي اسْتِذْرَاكِنَا، عَنِ الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٥٦)، وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُ أَحْمَدَ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/٣٢٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٦/٢٥١).

- 491 - وَأَكْمَلُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَمَّارِ الْهَاشِمِيِّ، مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مِنْهُمْ: أَحْمَدَ بْنَ مَسْعُودٍ (ت: ٥٧٥هـ) وَذَكَرْتُهُ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ، وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَكْمَلُ الْمَذْكُورُ هُنَا. لَهُ أَخْبَارٌ فِي: التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/ ٢٩٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٤٠).
- 492 - وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْعَلَّامَةِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوَازِيِّ، جَدُّهُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ الْوَاعِظُ (ت: ٥٩٧هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَوَالِدُهُ عَلِيُّ (ت: ٦٣٠هـ) ذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ»، وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ، رَحِمَهُ اللَّهُ:
- 493 - ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَزُّ الدِّينِ، أَبُو بَكْرٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/ ٣٠١)، وَقَالَ: «الْبَغْدَادِيُّ الْكَاتِبُ الْفَقِيهُ». وَسَيَأْتِي ابْنُهُ الْآخَرُ: عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٦٧٥هـ) فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْإِسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَبَقِيَّةُ أَهْلِ بَيْتِهِمْ فِي هَامِشِ تَرْجَمَةِ جَدِّهِ الْحَافِظِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.
- 494 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْنَى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُفَرَّجِ بْنِ غِيَاثِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَزْتَاخِيِّ، مِنْ أُسْرَةٍ مِصْرِيَّةٍ، حَلَبِيَّةِ الْأَصْلِ، حَنْبَلِيَّةٍ، مَشْهُورَةٌ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدٍ (ت: ٦٠١هـ) وَحَامِدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦١٢)، وَأَحْمَدُ بْنُ حَامِدٍ (ت: ٦٥٩هـ) وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا، وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/ ٣٠٠).
- 495 - وَعُمَرُ بْنُ كَرَمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُمَرَ الدِّينَوْرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، الْحَمَامِيُّ، جَدُّهُ لِأُمِّهِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّائِنِيِّ (ت: ٥٥٦هـ) تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَصَفَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عُمَرَ بِأَنَّهُ كَانَ شَيْخًا، مُبَارَكًا، صَحِيحَ السَّمَاعِ وَالْإِجَازَةِ وَوَصَفَهُ الْأَبْرُقُوهِيُّ فِي مُعْجَمِهِ وَرَقَةً (١١٦) بِأَنَّهُ: «كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِبَادَةِ وَالْعَفَافِ، مُتَقَطِّعًا عَنِ النَّاسِ، خَاشِعًا عِنْدَ قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ» وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: «سَمِعْتُ مِنْهُ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ شَيْخٌ صَالِحٌ»، وَرَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَرَوَى عَنْهُ خُلُقٌ، وَرَوَى «صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ» وَ«الدَّارِمِيِّ» وَ«عَبْدِ» وَ«جَامِعَ التِّرْمِذِيِّ» وَأَجْزَاءَ كَثِيرَةٍ تَفَرَّدَ بِهَا عَنْ أَبِي الْوَقْتِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّقْيِيدِ (٣٩٩)، وَمُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيِّ (وَرَقَّة: ١١٦)، وَالتَّكْمِلَةِ =



لَهْفِي عَلَى مَيِّتِ مَاتَ السُّرُورُ بِهِ      لَوْ كَانَ حَيًّا لِأَحْيَا الدِّينَ وَالسُّنَنَّا  
لَوْ كُنْتُ أُعْطِيَ بِهِ الدُّنْيَا مُعَاوِضَةً      إِذَا لَمَّا كَانَتْ الدُّنْيَا لَهُ ثَمَنًا  
يَا سَيِّدِي وَمَكَانَ الرُّوحِ مِنْ جَسَدِي      هَلَّا دَنَا الْمَوْتُ مِنِّي حِينَ مِنْكَ دَنَا  
٣٣٣ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ <sup>(١)</sup> بْنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمِ بْنِ بَاقَا، أَبُو بَكْرِ الْبَغْدَادِيُّ  
الْبَرَّارُ، الْمُعَدَّلُ، وَيُلَقَّبُ «صَفِيَّ الدِّينِ».   
وُلِدَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«بَغْدَادَ». وَقَرَأَ الْقُرْآنَ،

= لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣١٣)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٥/١٥٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ  
(٣٦٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/٣٢٥)، وَالْعَبْرَ (٥/١١٦)، وَتَذَكِرَةَ الْحُقَاطِ  
(٤/٤١٤)، وَالْمُخْتَصِرَ الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ (٣/١٠٣)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢/٢٤٩)، وَالتُّجُومِ  
الرَّاهِرَةِ (٦/٢٧٩)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٥/١٣٢). وَسَيَّأَتِي اسْتِذْرَاكَ قَرِيبِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَرَمٍ (ت: ٦٥٤هـ) فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.  
(١) ٣٣٣ - صَفِيُّ الدِّينِ بْنِ بَاقَا (٥٥٥ - ٦٣٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصِرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٥)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/١١٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٠٣)، وَمُخْتَصِرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»  
(١/٣٥٣). وَيُرَاجَعُ: التَّقْيِيدُ لِابْنِ نُقْطَةَ (٣٦٥)، وَتَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ  
الثَّقَلَةِ (٣/٣٤٩)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيِّ (ورقة: ٧٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٠)، وَسِيرُ  
أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٢/٣٥١)، وَتَذَكِرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٤٥٦)، وَالْعَبْرُ (٥/١١٩)، وَالْإِعْلَامُ  
بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٠)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٢)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ  
الْمُحَدَّثِينَ (١٩٥)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢/١٢٤)، وَالشُّذَارَتْ (٥/١٣٥)، (٧/٢٣٩).  
تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكَ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٠٤هـ).

وَسَمِعَ مِنْ أَبِي زُرْعَةَ، وَيَحْيَىٰ بْنِ ثَابِتٍ<sup>(١)</sup> بْنِ بُنْدَارٍ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ التَّقْوَرِ، وَعَلِيِّ بْنِ عَسَاكِرِ البَطَائِحِيِّ، وَعَبْدِ الحَقِّ اليُوسُفِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي سَعْدِ الحَبَّازِ، وَأَبِي العَبَّاسِ بْنِ بَكْرٍ وَسِ الفَقِيهِ، وَأَخِيهِ أَبِي الحَسَنِ وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ طَرَفًا مِنَ الفِقْهِ عَلَى أَبِي الفَتْحِ بْنِ المَنِيِّ، وَاسْتَوْطَنَ «مِصرَ» إِلَى أَنْ مَاتَ، وَشَهِدَ بِهَا عِنْدَ القُضَاةِ<sup>(٢)</sup>. حَدَّثَ بِالكَثِيرِ إِلَى لَيْلَةِ وَفَاتِهِ<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ كَثِيرَ التَّلَاوَةِ للقرآنِ.

قَالَ ابْنُ النِّجَّارِ: كَانَ شَيْخًا جَلِيلًا، صَدُوقًا، أَمِينًا، حَسَنَ الأَخْلَاقِ مُتَوَاضِعًا<sup>(٤)</sup>، سَمِعَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الحُقَّاطِ وَغَيْرِهِمْ، مِنْهُمْ ابْنُ نُفْطَةَ، وَابْنُ النِّجَّارِ، وَالمُنْدَرِيُّ وَغَيْرُهُمْ، وَحَدَّثَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ<sup>(٥)</sup>.

وَتُوفِّيَ سَحَرَ تَاسِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَسَمِّمَاتَةَ بِ«القَاهِرَةِ» وَدُفِنَ مِنَ العَدَبِ بِ«سَفْحِ المَقْطَمِ»<sup>(٦)</sup>، وَقَدْ سَمِعْنَا كَثِيرًا مِنْ رِوَايَتِهِ وَحَدِيثِهِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .  
٣٣٤ - وَفِي جُمَادَى الأُولَى<sup>(٧)</sup> مِنَ السَّنَةِ المَذْكُورَةِ تُوفِّيَ القَاضِي أَبُو المَعَالِي

(١) في (ط): «ثابت».

(٢) في «تاريخ الإسلام»: «وشهد عند قاضي القضاة عبد الملك بن درباس وغيره».

(٣) قال المنذري: «وقرئ عليه الحديث في ليلة وفاته إلى قريب من نصف الليل، وفارقهم، وتوفي في أواخر الليلة».

(٤) وقال ابن النجار: «قرأت عليه سنن ابن ماجه» وكتبتها بخطي عنه».

(٥) ذكر الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» أسماء مجموعة من الفضلاء الذين رآوا عنه، أو حدثوا عنه تجددهم هناك.

(٦) زاد المنذري: «بتربة الفقيه رسلان».

(٧) في (ط): «الأول» خطأ طباعة.

أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى<sup>(١)</sup> بْنِ قَائِدٍ<sup>(٢)</sup> الْأَوَانِيِّ الْحَنْبَلِيِّ<sup>(٣)</sup>. وَلَاهُ الْقَاضِي أَبُو صَالِحِ الْجَيْلِيِّ قَضَاءً «دُجَيْلٍ»<sup>(٤)</sup>، وَلَهُ نَظْمٌ حَدَّثَ بِبَعْضِهِ. تُوفِّيَ بِ«أَوَانَا».

٣٣٥- وَكَانَ ابْنُ عَمَّةٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ قَائِدٍ<sup>(٥)</sup> الْأَوَانِيِّ<sup>(٦)</sup> زَاهِدًا قُدْوَةً، ذَا كَرَامَاتٍ<sup>(٧)</sup>. حَكَى عَنْهُ الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ السَّهْرَوَرْدِيُّ وَغَيْرُهُ حِكَايَاتٌ. قَالَ النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ: زُرْتُهُ أَنَا وَرَفِيقِي لِي، فَقَدَّمَ لَنَا

(١) في «تَكْمِلَةِ الْمُنْذِرِيِّ»: «أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَكُنَاهُ «أَبَا الْمَعَالِيِّ».

(٢) في (ط): «فائد» لَعَلَّهُ خَطَأً طِبَاعَةً.

(٣) ٣٣٤ - ابْنُ قَائِدِ الْأَوَانِيِّ (? - ٦٣٠ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مَخْتَصِرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٥)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢٠٨/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٠٢/٤)، وَمَخْتَصِرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (٣٦٥/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣٤١/٣)، وَتَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهِ (٢٧٩/١)، وَالشَّدْرَاتُ (١٣٦/٥) (٦٣٩/٧). وَ«ابْنُ قَائِدٍ» بِالْقَافِ الْمَفْتُوحَةِ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ يَاءٌ آخِرُ الْحُرُوفِ، وَدَالٌ مُهْمَلَةٌ. وَ«الْأَوَانِيُّ» بِالْفَتْحِ، وَالثَّوْنُ قَبْلَ يَاءِ النَّسَبِ، مَنْسُوبٌ إِلَى «أَوَانَا» بَلِيدَةٌ، كَثِيرَةُ الْبَسَاتِينِ وَالشَّجَرِ، نَزْهَةٌ، مِنْ نَوَاحِي «دُجَيْلِ بَغْدَادَ» بَيْنَهَا وَبَيْنَ «بَغْدَادَ» عَشْرَةٌ فَرَسِيخَ، مِنْ جِهَةِ «تَكْرِيتَ». يُرَاجَعُ: الْأَنْسَابُ (٢٧٩/١)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٣٢٦/١).

(٤) في (ط): «جَيْلٍ» خَطَأً طِبَاعَةً.

(٥) في (ط): «فائد» كَمَا سَبَقَ.

(٦) في «تَكْمِلَةِ الْمُنْذِرِيِّ» أَيْضًا: «... الْأَوَانِيُّ بِهَا، وَكَانَ قَاضِيَهَا، وَدُفِنَ بِهَا». فَهَلْ هُوَ قَاضِي «أَوَانَا» أَوْ قَاضِي «دُجَيْلٍ»؟! أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: تَقَدَّمَ كَلَامٌ يَأْتُونَ الْحَمَوِيِّ أَنَّ «أَوَانَا» مِنْ نَوَاحِي «دُجَيْلٍ» فَلَعَلَّهُ قَاضِي النَّاحِيَةِ كُلِّهَا.

(٧) ابْنُ عَمَّةٍ هَذَا سَبَقَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٨٤ هـ). وَبَقِيَّةُ التَّرْجَمَةِ لِابْنِ عَمَّةٍ هَذَا.

العشاء وعنده جماعة كثيرة، ولم يكن إلا خبز وخل وبقل، فتحدث على الطعام ثم قال: ضاف بعيسى بن مزيم أفوامم فقدم لهم خبزاً وخللاً، وقال: «لو كنت متكلفاً لأحد شيئاً لتكلفتم لكم» قال: فعرفت أنه قد عرف حالي. ودخل عليه رجل من الملاحدة في رباطه وهو جالس وحده، وهو في يوم الخميس الخامس والعشرين من رمضان، فقتله فتكا، رضي الله عنه، ودفن برباطه، ثم قتل قاتله وأحرق (١).

(١) جاء في سير أعلام النبلاء (١٩٥/٢١): «قدم «أوانا» واعظ باطني فنال من الصحابة فحمل هَذَا في محفة، وصاح به يا كلب انزل، ورجمته العامة فهرب. وحدث [سناناً] (كذا؟! [سناناً] بما تم عليه، فندب له اثنين فأتياه وتعبدا معه أشهراً، ثم قتلاه، وقتل خادمه وهربا في البساتين، فنكرهما فلاح فقتلهما بمره، ثم ندما لمارأهما بزي الفقراء، ثم تبعن أنهما اللذان قتل الشئخ بصفتهم فأحرقا». وسنان: هو ابن سلمان بن راشد الدين كبير الإسماعيلية.

يُستدرك على المؤلف - رحمه الله - في وفيات سنة (٦٣٠هـ):

496 - أسماء بنت إبراهيم بن سفيان بن منده، من بيت علم كبير، ذكرته في هامش ترجمة جدتهم الأعلى (محمد بن يحيى بن منده ت: ٣٠١هـ) في طبقات الحنابلة (٢/٣٨٥) ووالدها (إبراهيم ت: ٥٨٤هـ) تقدم استدراكه في موضعه. أخبارها في: تاريخ الإسلام (٣٨٣).

497 - واختها: حميراء بنت إبراهيم: ذات علم ورواية، توفيت في العام نفسه.

498 - واختهما: شريفة بنت إبراهيم. ذكرهما الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (٣٨٧، ٣٨٨).

499 - وأختهن تقيّة بنت إبراهيم، ذكرها ابن الصائغ في تكملة إكمال الإكمال =

٣٣٦ - الحُسَيْنُ بْنُ الصَّبَارِ (١) بن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ مُسْلِمِ بْنِ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ

(٥٠)، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهَا. وَأَخُوهُنَّ: مَحْمُودٌ (ت: ٦٣٢هـ) سَيَّأَتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

500 - وَرِضْوَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَبُو النَّعِيمِ الْأَنْصَارِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا  
قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٧).

501 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مِقْدَامٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، الصَّالِحِيُّ.  
أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣٣٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٩).

502 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَخْفُوظِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي غَالِبِ بْنِ الْبَرِّانِ، أَبُو بَكْرٍ الْبَغْدَادِيُّ  
الْحَنْبَلِيُّ، الْمُقْرِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ  
(٣/٣٤٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٩)، وَالتَّوَضُّيْحِ (١/٣٩٥).

503 - وَيُونُسُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مُسَافِرِ بْنِ جَمِيلٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُقْرِيُّ، الْقَطَّانُ،  
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ نُقْطَةَ: «سَمِعْتُ مِنْهُ، وَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، وَكَانَ حَسَنَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ»  
تَقَدَّمَ ذَكَرَ أَحِيَهْ يُونُسُفَ (ت: ٦٠٠هـ) فِي الْاسْتِدْرَاكِ عَلَيَّ وَفِيَّاتِهَا.

- وَيُذَكَّرُ هُنَا: عَلِيُّ بْنُ الْإِمَامِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوْزِيِّ، تَرْجَمَ لَهُ  
الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ وَهَذَا مَحَلُّهُ. وَأَفْرَدَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي الْمَقْصَدِ  
الْأَرْشَدِ (٢/٢٣٣) بِالتَّرْجَمَةِ. وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي: ذَيْلِ التَّقْيِيدِ (٢/٣٧)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ  
(٨/٦٧٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣٥٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٤)، وَسِيرِ  
أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٣٥٢)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ (٣/١٢٧)، وَالْعَبْرِ (٥/١٢٠)،  
وَالْبِدَايَةِ وَالتَّهَايَةِ (١٣/١٣٦)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/١٣٧).

(١) ٣٣٦ - سِرَاجُ الدِّينِ الرَّيْبِدِيِّ (٥٤٦ - ٦٣١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَيَّ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (٦٥)، وَالْمَقْصَدِ  
الْأَرْشَدِ (١/٣٤٧)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٠٤)، وَمُخْتَصَرِ «الدَّرِّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٦٥).  
وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٣٦١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ =

النبلاء (٣٥٧/٢٢)، ودوول الإسلام (١٠٣/٢)، والإشارة إلى وفيات الأعيان (٣٣٣)،  
والعبر (١٢٤/٥)، والمختصر المحتاج إليه (٤٤/٢)، والوافي بالوفيات (٣٠/١٣)، وذيل  
التقييد (٥١٧/١)، والتجوم الزاهرة (٢٨٦/٦)، والقلائد الجوهرية (٤٢٩/٢)،  
٣٤٠)، والشذرات (١٤٤/٥) (٢٥٢/٦) وهو مترجم في الجواهر المضية  
(١٢٣/١)، والطبقات السنية (١٥٦/٣)، و(الريدي) نسبة إلى «زبيد» في بلاد  
اليمن، مشهورة. قال المندري (الريدي) هو جدّه، أبو عبد الله محمد بن يحيى، من  
أهل «زبيد» المعروفة في «اليمن» قدم «بغداد» وسكنها إلى أن توفي بها، وعقبه بها.  
أقول - وعلى الله اعتمد -: جدّهم محمد بن يحيى بن المسلم، له أولاد من  
أهل العلم، منهم: المبارك بن محمد، ولد صاحبنا الحسين هذا، وأخيه الحسن  
(ت: ٦٢٩هـ)، وأخيهما يحيى بن المبارك (ت: ٦٠٦هـ). وإسماعيل بن محمد،  
والد عبد الرحمن بن إسماعيل (ت: ٦٢٠هـ) وعائشة بنت إسماعيل (ت: ٦١٤هـ)  
وهاجر بنت إسماعيل (ت: ٦٢٢هـ). وعثمان بن محمد، والد محمد بن عثمان  
(ت: ٦٠٨هـ) وهم جميعاً على المذهب الحنفي ما عدا صاحبنا الحسين، ولهم  
أولاد وأحفاد من أهل العلم، وكان أخوه الحسن حنبلي المذهب مثله، ثم تحوّل  
شافعيًا، ثم استقرّ حنفيًا.

علق الشيخ زاهد الكوثري في هامش ذيل تذكرة الحفاظ (٢٥٨) على وصف  
الريدي المذكور بـ «الحنبلي» بقوله: قال الحافظ الشمس ابن طولون الحنفي في  
«الفهرست الأوسط» عند ذكر أسانيد في «صحيح البخاري»: «الحنبلي - على الأصح -  
كما يؤخذ من ترجمته في «طبقات الحنابلة» لابن رجب، لا الحنفي كما توهمه الشمس  
محمد بن عبد الرحمن السخاوي. وهو معدور فإنهما أخوان، الحسين هذا، والآخر  
الحسن، ومتمقاربان في المولد والوفاء، وسَمِعَا «الصحيح» على شيخ واحد، وقد ما  
«دمشق» للحنج. . . وغاية ما عمله ابن رجب أن ترجمه في «ذيله» من غير نص خاص

بِمَذْهَبِهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ يَعُدُّهُ حَنْبَلِيًّا، وَلَكِنْ قَدْ يُتْرَجَمُ فِي كِتَابِهِ بَعْضَ مَنْ لَهُ أَدْنَى صِلَةٍ بِالْحَنْبَالِيَّةِ؛ كَأَنَّ يُرَافِقُهُمْ فِي الطَّلَبِ، أَوْ يَدْرُسُ فِي مَدَارِسِهِمْ أَوْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ، إِمَّا وَهْمًا، أَوْ مُتْسَاهِلًا، كَمَا يَقَعُ مِثْلُ ذَلِكَ لِلتَّاجِ السُّبْكِيِّ فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى» وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ، وَقَدْ اغْتَرَّ الْمُصَنِّفُ وَابْنُ طُولُونُ بِظَاهِرِ صَنِيعِ ابْنِ رَجَبٍ حَتَّى وَهَمَّ الثَّانِي الْحَافِظَ السَّخَاوِيَّ الشَّافِعِيَّ الْمُتَفَرِّغَ لِلْحَدِيثِ وَفُتُونَهُ.

وَفِي كَلَامِ الْكَوْتَرِيِّ هَذَا جَهْلٌ وَتَخْلِيْطٌ ظَاهِرٌ، فَابْنُ رَجَبٍ - رَحِمَهُ اللهُ - لَمْ يُنْصَ عَلَى مَذْهَبِهِ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ فِي كِتَابِهِ حَنْبَالِيَّةٌ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى نَصِّ إِذَا، وَقَوْلُهُ: «وَالظَّاهِرُ» كَلَامٌ يَدُلُّ عَلَى بِلَادَةِ فَهْمٍ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَظْهَرُ فِي أَمْرِ مُتَبَيِّنٍ، وَالْأَمْرُ الْمُتَبَيِّنُ لَا يَسْتَظْهَرُهُ إِلَّا بِلَيْدُ فَهْمٍ. وَوَصَفَ السَّخَاوِيَّ بِأَنَّهُ مُتَفَرِّغٌ لِلْحَدِيثِ وَأَهْلِيهِ، وَالسَّخَاوِيَّ جَدِيْرًا بِالْمَدْحِ وَالنِّثَاءِ، لِكِنْتَهُ مَدْحَهُ؛ لِأَنَّهُ يُوَافِقُ هَوِيَّ فِي نَفْسِهِ، وَإِلَّا فَالْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ وَهُوَ مَنْ هُوَ فِي حِفْظِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِيهِ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ أَدَى الْكَوْتَرِيِّ، ثُمَّ إِنَّهُ وَصَفَ ابْنَ طُولُونُ بِ«الْحَافِظِ» فَهُوَ عِنْدَهُ كَالسَّخَاوِيَّ، فَلِمَ لَمْ يَأْخُذْ بِقَوْلِهِ مَعَ أَنَّهُ حَنَفِيٌّ مِثْلُهُ؟! قَالَ الدُّكْتُورُ مُصْطَفَى جَوَادٍ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي هَامِشِ «الْمُخْتَصِرِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ» (٢/٤٥): «وَفِي حَاشِيَةِ الصَّفْحَةِ (٢٥٨) مِنْ ذَيْلِ «تَذَكُّرَةِ الْحُقَافِ» كَلَامٌ عَلَى تَعْيِينِ مَذْهَبِهِ مَنِيٌّ عَلَى الْهَوَى» وَوَصَفَ الْكَوْتَرِيَّ الْحَافِظَ ابْنَ رَجَبٍ بِأَنَّهُ وَاهِمٌ أَوْ مُتْسَاهِلٌ جِنَايَةً عَلَى الْحَافِظِ، وَجَهْلٌ مِنَ الْكَوْتَرِيِّ بِمَصَادِرِ تَرْجَمَةِ الرَّبِيْدِيِّ، فَالْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ، وَالْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ، وَالصَّلَاحُ الصَّفْدِيُّ... وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ عَلَى الْحَافِظِ ابْنَ رَجَبٍ نَسْبُوهُ «الْحَنْبَلِيَّ» فَهَلْ هُوَ لَاءٌ وَاهِمُونَ أَوْ مُتْسَاهِلُونَ، وَالْكَوْتَرِيُّ أَدْرَى بِهِ مِنْهُمْ؟! وَالْمُنْدَرِيُّ مِنْ أَقْدَمِ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ، وَهُوَ الْمَحْدَثُ الثَّقَةُ يَقُولُ: «الرَّبِيْعِيُّ، الرَّبِيْدِيُّ الْأَصْلُ، الْبَغْدَادِيُّ الْمَوْلِدُ وَالْدَّارُ الْحَنْبَلِيُّ...». وَقَوْلُ الْكَوْتَرِيِّ: «وَلَكِنْ قَدْ يُتْرَجَمُ فِي كِتَابِهِ بَعْضَ مَنْ لَهُ أَدْنَى شُبْهَةٍ بِالْحَنْبَالِيَّةِ...». أَقُولُ - وَعَلَى اللهِ اعْتِمَادٌ -: لَوْ كَانَ يَمْلِكُ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ لَسَاقَ الْأَمْثِلَةَ، وَلَوْ بِصُورَةٍ سَرِيْعَةٍ؛ لَكِنَّ الْاِتِّقَادَ سَهْلًا،

الرَّبِيعِيُّ<sup>(١)</sup> الزَّبِيدِيُّ الْأَصْلُ، الْبَغْدَادِيُّ، الْبَابَصْرِيُّ، الشَّيْخُ، سِرَاجُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ - أَوْ سَبْعٍ - وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ جَدِّهِ، وَ<sup>(٢)</sup>أَبِي الْوَقْتِ، وَأَبِي الْفَتْوحِ الطَّائِيِّ، وَأَبِي حَامِدِ الْغَرْنَاطِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهُ فِي الْمَذْهَبِ، وَأَقْتَى وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ الْوَزِيرِ أَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ هُبَيْرَةَ. وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ بِالْأَدَبِ، وَخُرَّجَتْ لَهُ «مَشِيخَةٌ» وَصَنَفَ تَصَانِيفَ، مِنْهَا: كِتَابُ «الْبُلْغَةِ» فِي الْفِقْهِ، وَلَهُ نَظْمٌ فِي اللُّغَةِ وَالْقِرَاءَاتِ. وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، دَيِّنًا، حَيِّرًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، مُتَوَاضِعًا. قَرَأَ عَلَيْهِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَبِي الْجَيْشِ الْقُرْآنَ بِكِتَابِ «السَّبْعَةِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ الصُّوفِيِّ<sup>(٣)</sup>. وَحَدَّثَ بِ«بَغْدَادٍ» وَ«دِمَشْقٍ»، وَ«حَلَبٍ» وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ أُمَّمٌ، وَرَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ

= وَإِطْلَاقَ الْكَلَامِ لَا يُكَلِّفُ، وَإِثْبَاتُهُ صَعْبُ الْمَنَالِ.

(١) الرَّبِيعِيُّ نَسَبُهُ إِلَى «رَبِيعَةَ الْفَرَسِ» الْقَبِيلَةَ الْعَرَبِيَّةَ الْمَعْرُوفَةَ لِذَا يُقَالُ فِي نَسَبِهِ: «الْفَرَسِيُّ» وَلَا أُدْرِي إِلَى أَيِّ قَبَائِلِ رَبِيعَةَ يُنْسَبُ؟! فَ«رَبِيعَةَ» شَعْبٌ كَ «مُضَرَ» كَمَا يُنْسَبُ (الْبَابَصْرِيُّ) نَسَبُهُ إِلَى «بَابِ الْبَصْرَةِ» حَيٌّ مِنْ أَحْيَاءِ «بَغْدَادٍ» أَغْلَبَ سُكَّانَهُ مِنَ الْهَنْبَالِيَّةِ، وَهَذِهِ ثَانِيَةٌ.

(٢) فِي (ط): «جَدُّهُ أَبِي الْوَقْتِ» بِسُقُوطِ الْوَاوِ.

(٣) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو الْخَطَّابِ الصُّوفِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٤٧٦ هـ) عَالِمٌ بِالْقِرَاءَاتِ، مُؤَلِّفٌ فِيهَا، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ «فَصِيحَةُ» فِي عَدَدِ الْآيِ، وَ«فَصِيحَةُ» فِي السُّنَّةِ كَذَا قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي غَايَةِ النَّهَائَةِ (١/ ٨٥)، وَلَمْ يَذْكَرْ كِتَابَهُ فِي «السَّبْعَةِ» فَهَلِ «السُّنَّةُ» فِي كِتَابِهِ مُحَرَّفَةٌ عَنِ «السَّبْعَةِ»؟! هُوَ الظَّاهِرُ، فَالْكِتَابُ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



مِنَ الْحُقَاطِ وَغَيْرِهِمْ، مِنْهُمْ الدُّبَيْيُّ، وَالضِّيَاءُ. وَأَخْرَجَ مِنْ حَدِّثَ عَنْهُ: أَبُو الْعَبَّاسِ الْحَجَّارُ الصَّالِحِيُّ<sup>(١)</sup>. سَمِعَ مِنْهُ «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» وَغَيْرِهِ.

(١) هُوَ مُسْنِدُ الدُّنْيَا شِهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبِ بْنِ نِعْمَةَ بْنِ حَسَنِ الصَّالِحِيِّ الْحَجَّارُ (ت: ٧٣٠هـ) قَالَ فِي الشُّذْرَاتِ (١٦٢/٨): «انْفَرَدَ بِالرُّوَايَةِ عَنِ الْحُسَيْنِ الرَّيْدِيِّ، وَبَيْنَ سَمَاعِهِ لـ «الصَّحِيحِ» وَمَوْتِهِ مِائَةٌ سَنَةً». أَخْبَارُهُ فِي: مِنْ ذُبُولِ الْعَبْرِ (١٦٤)، وَمُعْجَمِ الشُّيُوخِ لِلذَّهَبِيِّ (١١٨/١)، وَالذَّرَرَ الْكَامِنَةَ (١٤٢/١)، وَالْقَلَائِدَ الْجَوْهَرِيَّةَ (٤١٢). يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣١هـ):

504 - أَمِنَهُ بِنْتُ أَبِي عُمَرَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، أُمُّ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيَّةَ، أُخْتُ الشُّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، عِنْدَهَا عِلْمٌ، وَلَهَا رِوَايَةٌ.

505 - وَأُخْتَهَا خَدِيجَةُ مَاتَتْ فِي الْعَامِ نَفْسِهِ، أَخْبَارُهُمَا فِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/٣٧١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٥٦).

506 - وَخَدِيجَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْحَرَائِي، وَالِدُهَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ (ت: ٥٦٠هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٦٣٠هـ): لَا أَعْلَمُ مَتَى تُوُفِّيتَ، إِئِمَّا كَتَبْتُهَا عَلَى التَّحْمِينِ هُنَا؟ ١؟

507 - وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شُنَيْفِ، أَبُو الْفَرَجِ الدَّارَقُزِّي، مِنْ «أَلِ شُنَيْفِ» الْأُسْرَةِ الْحَنْبَلِيَّةِ، الْبَغْدَادِيَّةِ، الدَّارَقُزِّيَّةِ، سَبَقَ الْحَدِيثُ عَنْهَا فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ شُنَيْفِ (ت: ٥٢٨هـ) وَهُوَ جَدُّهُ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْوَاحِدِ هَذَا فِي التَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/٣٦٨)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٧٣).

وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٢هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:

508 - حَمْرَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي عُمَرَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، وَالِدُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ، سَمِعَ الْكَثِيرَ، وَلَمْ يُحَدِّثْ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَوَانِ الرُّوَايَةِ فِي حَيَاةِ وَالِدِهِ، وَسَيَاتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - اسْتَدْرَاكَ وَالِدِهِ =

أَحْمَدَ بْنَ عُمَرَ (ت: ٦٣٣هـ)، وَأَوْلَادَهُ؛ دَاوُدُ (ت: ٧٠١هـ) وَسَلِيمَانُ (ت: ٧١٥هـ) وَمُحَمَّدُ (ت: ٦٩٨هـ) وَأَحْمَدُ (ت: ؟) وَعَبْدُ اللَّهِ (ت: ؟) وَالِدُ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٧١٦هـ) الْآبِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَخِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ؟) وَهُمَا فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٦١، ٣٩٤). وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ سَيَّأَتِي ذِكْرُهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْبَارُ حَمْرَةَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٩٨).

509 - وَزُهْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيِّ، وَالِدَهَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (ت: ٦٠١هـ) تَقَدَّمَ فِي اسْتَدْرَاكِنَا وَجَدَّهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ مَشْهُورٌ جِدًّا (ت: ٥٦١هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٣٩٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٠).  
510 - وَزُهْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائِيِّ. رَوَتْ عَنْ أَبِيهَا، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَبَاهَا عَبْدَ الْقَادِرِ (ت: ٦١٢هـ) فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/٤٠٠)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٠)، وَفِي «التَّكْمِلَةِ»: «زَهْرَاء».

511 - وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُصْلِحِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٢٨) قَالَ: «الْمُحَدَّثُ الْوَاعِظُ، أَبُو الْمَاجِدِ، . . . سَمِعَ مِنْ جَدِّ أَبِيهِ الْمُصْلِحِ جَمِيعَ «الْحَلِيَّةِ» . . . وَ«صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَبَا جَدِّهِ أَحْمَدَ بْنَ الْمُصْلِحِ مُحَمَّدِ (ت: ٥٩٠هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

512 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عِمَادِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْلَى، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الْجَزْرِيُّ، الْحَرَانِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، التَّاجِرُ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ، وَمِثْلُهُ قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ وَغَيْرُهُمَا. مُحَدَّثٌ، ثِقَةٌ، كَثِيرُ الْمَحْفُوظِ، عَالِمٌ، فِقْهِيٌّ، صَالِحٌ، خَالَهُ حَمَادُ ابْنُ هَبَةَ اللَّهِ الْحَرَانِيِّ (ت: ٥٩٨هـ) مُؤَرِّخُ «حَرَانَ» ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ ابْنِ عِمَادٍ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ لابْنِ الدُّبَيْثِيِّ (٢/١٦٢)، وَالتَّكْمِلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/٣٨٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٢٧٩)، وَالْعَبَرِ (٥/١٣٠)، وَالْمُخْتَصَرِ الْمُحْتَجَّاجِ إِلَيْهِ (١/١٠٥)، وَتَذَكْرَةِ الْحَفَاطِ (٤/١٤٥٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٤/٢٢٩)، وَذَيْلِ

تُوفِي فِي ثَالِثِ عَشْرِينَ صَفَرٍ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ  
بِمَقْبَرَةِ جَامِعِ الْمَنْصُورِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٣٧ - نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١) بنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحِ بْنِ جَنْكِي دَوْسْت

التَّقْيِيدِ (١/٢٠٤)، وَالْعَسَجِدِ الْمَسْبُوكِ (٢/٤٨)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرِ (٦/٤٠٢)،  
وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/٢٩٢)، وَالشَّدْرَاتِ (٥/١٥٥) اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدِ النَّجْدِيِّ فِي  
هَامِشِ نُسَخَتِهِ مِنَ «الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ورقة: ١٦٧) عَنِ السُّلْطَانِ ابْنِ رَسُولٍ  
فِي «تَارِيخِهِ» وَهُوَ فِي تَارِيخِ ابْنِ رَسُولٍ «نُزْهَةُ الْعُيُونِ...» (٢/ورقة: ٤٥٥).

513 - وَمَحْمُودُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ  
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْدَةَ. مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ شَهِيرَةٍ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي تَرْجَمَةِ جَدِّهِ الْأَعْلَى  
(مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ت: ٣٠١هـ) فِي «الطَّبَقَاتِ»، وَمَحْمُودُ الْمَذْكُورُ هُنَا مُحَدَّثٌ لَهُ مُسْمُوعَاتٌ  
مَشْهُورَةٌ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: هُوَ آخِرُ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ - فِيمَا أَعْلَمُ - مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَكَانَ  
يُلَقَّبُ «جَمَالَ الدِّينِ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٤٠٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ  
(٢٢/٣٨٢)، وَتَذَكُّرَةِ الْحُقَاطِ (٤/١٤٥٨)، وَدَوَلِ الْإِسْلَامِ (٢/١٣٧)، وَالْعِبَرِ  
(٥/١٣١)، وَذَيْلِ التَّقْيِيدِ (٢/٢٧٣)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٦/٢٩٢)، وَالشَّدْرَاتِ (٥/١٥٥).

(١) ٣٣٧ - الْقَاضِي أَبُو صَالِحِ الْحَيْلِيِّ (٥٦٤-٦٣٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٥)،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٣/٥٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/١٧٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»  
(١/٣٦٥). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (١٣٢)، وَمَشِيخَةُ النَّجِيبِ الْحَرَائِي (الكُبْرَى)  
(ورقة: ١٢٢)، وَتَارِيخُ الْخُلَفَاءِ لابْنِ السَّاعِي (١٢٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ  
(٣/٤١٩)، وَالْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ (١١٥)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٢/١٨٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ  
(١٧٣)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٢/٣٩٦)، وَالْعِبَرِ (٥/١٣٦)، وَدَوَلِ الْإِسْلَامِ  
(٢/١٠٣)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٣/٢١١)، وَالْإِعْلَامُ بَوْفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢) =

وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٧)، وَتَذَكِرَةُ الْحَفَاطِ (١٤٢٣/٤)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ (٨٥/٤) وَتَارِيخُ الْحَمِيسِ (٤١٥/٢) وَالْقَلَائِدُ لِلتَّادِفِيِّ (٤٥) وَبَهْجَةُ الْأَسْرَارِ (١١٥)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٤٧٣/٢)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢٩٣/٢)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٢٩٦/٦)، وَالشُّدْرَاتُ (١٦١/٥) (٢٨١/٧).

أَبُوهُ: الْفَقِيهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (ت: ٦٠٣هـ)، وَجَدُّهُ: الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ (ت: ٥٦١هـ).  
وَابْنُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ (ت: ٦٥٦هـ) وَابْنُهُ الْآخَرُ: يَحْيَى بْنُ نَصْرِ (ت: ؟) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مُحَمَّدًا فِي مَوْضِعِهِ، كَمَا ذَكَرَ أَخَاهُ يَحْيَى فِي آخِرِ تَرْجَمَتِهِ، عَنْ مُعْجَمِ الْحَافِظِ الدَّمِيَّاطِيِّ (١/ وَرَقَةٌ ٢٠٣) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، لَا هُوَ وَلَا الدَّمِيَّاطِيُّ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ أُخْتَاهُمَا: «زَيْنَبُ» فِي الْمُعْجَمِ (١/ وَرَقَةٌ ٢٠٦)، وَشَهِدَهُ. وَقَالَ - عَنْ زَيْنَبَ -: أَخْتُ مَشَايِخِنَا شُهَدَاءَ، وَمُحَمَّدٌ، وَيَحْيَى. وَحَفِيدُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ (ت: ٧٠٧هـ). وَحَفِيدُهُ الْآخَرُ: عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ، قُطِبُ الدِّينِ، أَبُو الْوَفَاءِ (ت: ٦٩٤هـ) نَذَّرَهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْإِسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

514 - وَذَكَرَ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٩٨/٥) مُحْيِي الدِّينِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَامِدِ الْبَغْدَادِيِّ يُعْرَفُ بِ«ابْنِ الشَّقَاقِ» الْمُقْرِئِ، الْوَاعِظِ، وَيُعْرَفُ بِ«ابْنِ أُخْتِ أَبِي صَالِحٍ» نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَقَالَ: كَانَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَفَاضِلِ، وَكَانَ مُتَشَدِّدًا فِي السُّنَّةِ، يَلْعَنُ أَهْلَ الْبِدْعَةِ ظَاهِرًا وَعَلَى مِنْبَرِ الْوَعِظِ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأَنِّمْ، وَلَهُ أَصْحَابٌ يَتَرَدَّدُونَ إِلَى مَجْلِسِهِ، وَجَرَتْ لَهُ بِهَذَا التَّعَصُّبِ نِكْتٌ أَوْجَبَتْ أَنْ مَنَعَ عَنِ الْجُلُوسِ، خَوْفَ الْفِتْنَةِ مِنَ الْعَوَامِ، ثُمَّ أُذِنَ لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَقْدِيمِ مِنَ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ، وَلَمَّا جَلَسَ ذَكَرَ قَصِيدَتَهُ وَهِيَ تَبَيَّنَتْ عَلَى مِائَةِ وَعِشْرِينَ، وَأَوَّلُهَا:

أَوْحَشْنَا أَصْحَابَنَا فِي الْمَجْلِسِ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ إِذْ لَمْ نَجْلِسِ

وفيهما:

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كَتَبِ الْعِدَى وَدَحْضِ أَهْلِ الرَّفْضِ وَالتَّمَجِّسِ =

مَا يَدْخُلُ الْبِدْعِيُّ فِي مَجْلِسِنَا إِلَّا شَبِيهُ السَّارِقِ الْمُخْتَلِسِ

(فَائِدَةٌ): يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْمِيِّ - عَمَّا اللَّهُ عَنْهُ -:  
كَانَ الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصَرَ الْمُتَرْجِمَ هُنَا أَوَّلَ مَنْ ادَّعَى نَسَبَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ إِلَى «بَنِي  
الْحَسَنِ» وَقَدْ أوردَ عَنْهُ ابْنُ الْفُوطِيِّ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» فِي تَرْجَمَةِ جَدِّهِ الْمَذْكُورِ قَوْلَهُ:

نَحْنُ مِنْ أَوْلَادِ خَيْرِ الْحَسَنِيِّينَ مَنْ بِهِ أَصْلَحُ بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ

يُشَبِّهُ الْمُخْتَارَ فِي أَعْلَاهُ وَإِنْ كَانَ أَذْنَاهُ شَبِيهَا بِالْحُسَيْنِ

سِرُّ كِتْمَانِ أَبِيْنَا أَصْلَهُ إِنَّهُ قَالَ بِأَنَّ الْفَقْرَ زَيْنِي

وَرَوَى ابْنُ السَّاعِيِّ فِي «تَارِيخِ الْخُلَفَاءِ» فِي خِلَافَةِ الْمُسْتَنْصِرِ الْعَبَّاسِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -  
قَالَ: «وَفِي أَوَائِلِ أَيَّامِ خِلَافَتِهِ عَزَلَ الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصَرَ بَنَ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ  
الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ مِنْ مَنْصِبِ الْقَضَاءِ، وَبَعْدَ سِنِينَ شَاعَ أَنَّ أَبُو صَالِحٍ نَصَرَ هَذَا  
ادَّعَى النَّسَبَ إِلَى الْإِمَامِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - وَأَنَّهُ نَسَبَ  
جَدَّهُ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: هُوَ عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى  
جَنَكَادُوسْتِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَحْضِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُشْتَبِيِّ بْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ سِبْطِ النَّبِيِّ  
ﷺ، وَقَدْ عَارَضَهُ فِي ذَلِكَ التَّقِيْبُ الْأَتْقَى بْنِ الْأَعْرَجِ، وَالسَّيِّدُ طَاهِرُ بْنُ طَبَّاطَبَا، وَجَمَاعَةٌ  
مِنَ الْهَاشِمِيِّينَ، مَا بَيْنَ عَبَّاسِيِّ، وَقَاطِمِيِّ، وَجَعْفَرِيِّ، وَطَلَبُوا مِنْهُ الْبَيِّنَةَ الشَّرْعِيَّةَ عَلَى  
ذَلِكَ، فَأَعْجَزَتِ الْبَيِّنَةُ أَبُو صَالِحٍ نَصْرًا، وَلَمْ يُثْبِتْ مَا ادَّعَاهُ، وَاعْتَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّاسَ فَكَانَ  
لَا يَخْرُجُ لَإِلَى سُوقٍ، وَلَا إِلَى زِيَارَةِ أَحَدٍ، حَيَاءً مِنَ النَّاسِ، وَقَالَ فِيهِ ابْنُ الْمُظَفَّرِ:

إِذَا كَانَ الْأَعَاجِمُ مِنْ قُرَيْشٍ فَمَا فَضَّلَ الْعَبِيدَ عَلَى الْمَوَالِي

مَتَى صَارَ ابْنُ «جَنَكَا» هَاشِمِيًّا أَمِنْ «بَشْتِيرِ» حَيْدَرَةَ الرَّجَالِ

أَمْ الشَّرَفُ الْمُؤَلَّقُ مِنْ عَلِيٍّ بِهِزْمُزْ نَالَ عِقْدَ الْإِتِّصَالِ

وَقَدْ أَطْلَقَ حَطَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِهِ بِأَنَّ جَدَّهُ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ مِنْ «أَلِ بَشْتِيرِ» بِيَاءِ

الجَيْلِيُّ الْأَصْلِي، البَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهِ، الْمُنَاطِرُ، الْمُحَدِّثُ، الرَّاهِدُ، الْوَاعِظُ، قَاضِي الْقَضَاةِ، شَيْخُ الْوَقْتِ، عِمَادُ الدِّينِ، أَبُو صَالِحِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ. وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ.

وُلِدَ فِي سَحَرٍ رَابِعِ عَشْرِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فِي صِبَاهُ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ وَالِدِهِ، وَعَمَّهُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَأَبِي

تَحْتِيَّةَ بَعْدَ النَّوَاءِ، بَطْنٌ مِنَ الْهَرَامِزَةِ بِـ«كَيْلَانَ» وَحَكَاهُ آخَرُونَ بِنَاءِ مَوْحَدَةٍ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ كَتَبَ كِتَابًا إِلَى الشَّرِيفِ ابْنِ مَيْمُونِ نَقِيبِ «مَكَّةَ» يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يُدْخِلَهُمْ فِي «مُشَجَّرِهِ» مَعَ بَنِي الْحَسَنِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَكَتَبَ لَهُ فِي الْجَوَابِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ: أَمَّا أَنْتَ فَعَرَفْنَاكَ قَاضِيًا، وَأَمَّا أَبُوكَ عَبْدَ الرَّزَّاقِ فَهُوَ رَجُلٌ فَقِيهُ صَالِحٌ، وَأَمَّا جَدُّكَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ فَهُوَ شَيْخٌ صُوفِيٌّ، تَقِيٌّ، يُتَبَرَّكُ بِهِ، وَيُطْلَبُ صَالِحٌ دُعَائِهِ، وَنَسَبُهُ بِشَيْخِي كَمَا أَنْتَ أَطْلَقْتَ فِي بَعْضِ كُتُبِكَ، يَنْتَهِي إِلَى بَطْنٍ مِنَ الْهَرَامِزَةِ بِـ«فَارِسَ» فَاتَّقِ اللَّهَ وَدَعِ الْهَاشِمِيَّةَ لِأَهْلِهَا، وَالسَّلَامَ. اهـ.

وَلَا زَالَتْ دَعْوَى أَبِي صَالِحٍ مَكْتُومَةً؛ لِأَنَّ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ لَمْ يَقُلْ بِهَا الشَّيْخُ، وَلَمْ يَقُلْ بِهَا أَيْضًا أَحَدٌ مِنْ أَوْلَادِهِ، وَأَبُو صَالِحٍ هُوَ أَوَّلُ قَائِلٍ بِهَا، وَقَدْ كَانَ عَمُّهُ عَبْدُ السَّلَامِ يُزْمَى بِبُغْضِ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ الْمُهَذَّبُ بِقَوْلِهِ فِيهِ كَمَا سَبَقَ [تَارِيخُ الْخُلَفَاءِ: ١٢١]:

زَمَلِيًّا يَنْبِي عَلِيًّا وَيَهْوَى آلَ حَرْبٍ حَفِداً عَلَيْهِ وَضِعْنَا

إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَ ابْنُ السَّاعِيِّ. [يَنْبِي: يَذُمُّ. وَيُنْبِي: يَمْدَحُ].

وَفِي تَرْجَمَةِ فَضْلِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخُو الشَّيْخِ نَصَرَ اللَّهُ الْمُتَرْجِمَ هُنَا فِي مُعْجَمِ الْحَافِظِ الدَّمِيَّاطِيِّ (١٣٣/٢)، رَفَعَ نَسَبَهُ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أَمْلَأَهُ عَلِيٌّ مِنْ لَفْظِهِ وَحِفْظِهِ، وَلَيْسَ بِمُتَّصِلٍ...؟!»

هَاشِمٌ عَيْسَى بْنِ أَحْمَدَ الدُّوشَابِيِّ<sup>(١)</sup>، وَسَعِيدُ بْنُ صَافِي الْجَمَالِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَالْأَسْعَدُ  
ابن يَلْدَرِك، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الْمَرْقَعَانِيِّ<sup>(٣)</sup>، وَعَبْدُ الْحَقِّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ،  
وَمُسْلِمُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ النَّحَّاسِ، وَعَبْدُ الْمُحْسِنِ بْنُ تَرْيَكِ، وَشُهَدَاةٌ، وَغَيْرُهُمْ.  
وَأَجَازَ لَهُ أَبُو الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، وَالسَّلَفِيُّ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.  
وَأَشْتَغَلَ بِالْفِقْهِ عَلَى وَالِدِهِ، وَعَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَقَرَأَ الْخِلَافَ وَعِلْمَ  
النَّظْرِ عَلَى الْفَخْرِ التُّوقَانِيِّ<sup>(٤)</sup> الشَّافِعِيِّ، وَبَرَعَ فِي الْفِقْهِ، وَنَاطَرَ، وَتَكَلَّمَ فِي  
الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ، وَأَجَادَ الْكَلَامَ، وَكَانَ ذَا لِسَنِ وَفَصَاحَةٍ، وَجَوَادَةَ عِبَارَةٍ،  
وَأَفْتَى، وَتَوَلَّى مَدْرَسَةَ جَدِّهِ، فَكَانَ يُدْرَسُ وَيَعِظُ بِهَا، وَعَقَدَ مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ  
لِلْحَدِيثِ، وَكَانَ يُمْلِي الْحَدِيثَ مِنْ حِفْظِهِ وَالنَّاسُ يَكْتُبُونَ، وَأَمَلَى فِي  
مَجْلِسِ حُكْمِهِ. وَكَانَ عَظِيمَ الْقَدْرِ، بَعِيدَ الصَّيْتِ، مُعْظَمًا عِنْدَ الْخَاصَّةِ  
وَالْعَامَّةِ، مُلَازِمًا طَرِيقَ التُّسُكِ وَالْعِبَادَةِ، مَعَ حُسْنِ سَمْتٍ، وَكَيْسٍ، وَتَوَاضِعٍ،  
وَلُطْفٍ، وَبِشْرٍ، وَطِيبِ مُلَاقَاةٍ، وَكَانَ مُحِبًّا لِلْعِلْمِ، مُكْرِمًا لِأَهْلِهِ، وَلَمْ يَزَلْ  
عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ، وَسِيرَةٍ رَضِيَّةٍ، وَكَانَ أَثَرِيًّا، سُنِّيًّا، مُتَمَسِّكًا بِالْحَدِيثِ،  
عَارِفًا بِهِ. وَقَدْ وَقَعَ مَرَّةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ طَائِفَةٍ مِنَ الْأَصْحَابِ - كَأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ

(١) في (ط)، و(أ)، و(ب): «الدوشاني».

(٢) في (ط): «الحمالي» وَإِنَّمَا هُوَ «الجمالي» بِالْجِيمِ، أَبُو شُجَاعِ الْحَاجِبِ (ت: ٥٧٠هـ)  
وَالِدُهُ صَافِي (ت: ٥٤٥هـ) مَوْلَى ابْنِ جَزْدَةَ تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

(٣) في (ط): «المرقعاني».

(٤) في (ط): «التوقاني».

وَمُحْيِي الدِّينِ بْنِ الجَوْزِيِّ<sup>(١)</sup> - مُنَازَعَةٌ فِي حَدِيثٍ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَتَبَّتْ هُوَ عَلَى إِفْرَارِهِ وَإِمْرَارِهِ كَمَا جَاءَ، مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ، وَلَا إنْكَارٍ، وَأَنْتَشَرَ الكَلَامُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى خَرَجَ الأَمْرُ مِنْ جِهَةِ الخِلَافَةِ بِالسُّكُوتِ مِنَ الجِهَتَيْنِ، حَسْمًا لِلْفِتْنَةِ. وَلَمَّا تُوَفِّي الخَلِيفَةُ النَّاصِرُ، وَوَلِيَ ابْنُهُ الظَّاهِرُ<sup>(٢)</sup> - وَكَانَ مِنْ خِيَارِ الخُلَفَاءِ، وَأَحْسَنِهِمْ سِيرَةً، وَأَظْهَرِهِمْ صِيَانَةً وَصَلَاحًا وَعَدْلًا - أَزَالَ المَكُوسَ، وَرَدَّ المَظَالِمَ، وَاجْتَهَدَ فِي تَنْفِيذِ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى وَجْهِهَا، حَتَّى قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ<sup>(٣)</sup>: لَوْ قَالَ القَائِلُ: مَا وَلِيَ بَعْدَ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ مِثْلَهُ لَكَانَ هَذَا القَائِلُ صَادِقًا.

وَكَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - يَخْتَارُ لِكُلِّ وِلَايَةٍ أَصْلَحَ مَنْ يَجِدُهُ. فَقَلَّدَ أَبَا صَالِحٍ هَذَا قَضَاءَ القُضَاةِ بِجَمِيعِ مَمْلَكَتِهِ<sup>(٤)</sup>، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ إِلَّا بِشَرْطٍ: أَنْ

(١) في (ط): «مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيٍّ» خَطَأً شَنِيعٌ فَأَيُّ ابْنِ عَرَبِيٍّ مِنَ الصُّحْبَةِ!؟

(٢) هُوَ الخَلِيفَةُ أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، بُوعَ بِالخِلَافَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِيهِ سَنَةَ: ٦٢٢ هـ - وَتُوَفِّيَ فِي رَجَبِ سَنَةَ: ٦٢٣ هـ. أَخْبَارُهُ فِي: الفَخْرِيِّ (٣٢٩)، وَمَآثِرِ الإِنَافَةِ (٧٤/٢)، وَالبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٠٧/١٣)، وَمِرَاةِ الزَّمَانِ (٦٤٢/٨)، وَتَارِيخِ الخُلَفَاءِ لِلشُّيُوطِيِّ (٤٩٠).

(٣) الكَامِلُ فِي التَّارِيخِ (٤٤١/١٢).

(٤) شَهِدَ عِنْدَ قَاضِي القُضَاةِ أَبِي القَاسِمِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحُسَيْنِ الدَّمَاعَانِيِّ، وَذَلِكَ سَنَةَ (٦٠٣ هـ) كَمَا ذَكَرَ ابْنُ الفُوطِيِّ فِي «مَجْمَعِ الأَدَابِ»، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ القُضَاةِ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ «بَغْدَادًا» فِي ثَامِنِ ذِي القَعْدَةِ سَنَةَ (٦٢٢ هـ)، بَعْدَ عَزْلِ مُحْيِي الدِّينِ بْنِ فَضْلَانَ، وَعَزَلَ عَنِ القُضَاةِ فِي ذِي القَعْدَةِ سَنَةَ (٦٢٣ هـ) عَنِ ابْنِ الفُوطِيِّ أَيْضًا، وَفِي مُعْجَمِ الأَبْرُقُوهِيِّ (ورَقَّة: ١٣٣) «ثُمَّ وَلاَهُ الظَّاهِرُ بِأَمْرِ اللهِ قَضَاءَ القُضَاةِ بِ«بَغْدَادًا» فِي يَوْمِ الأَرْبَعَاءِ لِثَمَانِ خَلُونَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَسِتْمِائَةَ، وَقُرِيَءَ عَهْدُهُ فِي جَوَامِعِ =



يُورَثَ ذَوِي الْأَرْحَامِ، فَقَالَ لَهُ: أَعْطِ كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، وَاتَّقِ اللَّهَ، وَلَا تَتَّقِ أَحَدًا سِوَاهُ. وَأَمْرُهُ أَنْ يُوصَلَ إِلَى كُلِّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ حَقٌّ بِطَرِيقِ شَرْعِيٍّ حَقَّهُ، مِنْ غَيْرِ مُرَاجَعَةٍ، وَأُرْسِلَ إِلَيْهِ بِعَشْرَةِ آلَافِ دِينَارٍ يُوفِّي بِهَا دُيُونَ مَنْ بِسِجْنِهِ مِنَ الْمَدْيُونِينَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ وَفَاءً. وَلَمَّا خُلِعَ عَلَيْهِ، وَقُرِئَ عَهْدُهُ بِجَامِعِ قَصْرِ الْخِلَافَةِ أُرْسِلَ إِلَى الْخَلِيفَةِ وَرَقَّةَ يَشْكُرُ فِيهَا لِلْخَلِيفَةِ، وَيَقُولُ: الْعَبْدُ يَرْجُو مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الْعَوْنَ عَلَى الْقِيَامِ بِأَعْبَاءِ تَكَالُفِهِ، فَقَدْ أَوْمَأَ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتِيْتَهَا مِنْ غَيْرِ

= «بَعْدَادَ» الثَّلَاثَةَ، وَخُلِعَ عَلَيْهِ السَّوَادُ، إِلَى أَنْ انْصَرَفَ فِي الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ فِي أَثْنَاءِ خِلَافَةِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ.

وَقَدْ امْتَدَّحَهُ الْأَدِيبُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ هَبَةَ بْنِ أَبِي الْحَدِيدِ مُؤَلَّفُ «شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ» فِي أَيَّامِ وَلَايَتِهِ بِقَصِيدَةٍ أَوْلَاهَا:

فَيَطْعُنُ فِي دَعْوَايَ حَيٍّ مِنَ النَّاسِ	أَبَا صَالِحٍ مَا أَدْعِي لَكَ سُودَدٌ
كَمَا لَكَ أَعْمُوا مِنْ شُكُوكِ وَوَسْوَاسِ	فَلَوْ أَجْمَعُوا فِي الدِّينِ إِجْمَاعَهُمْ عَلَى
وَصَدَقَ أَبِي ذَرٍّ وَفَتَيَا ابْنَ عَبَّاسِ	وَقَارُ أَبِي بَكْرٍ وَأَحْكَامُ حَيْدِرٍ
وَقَامَ شُرَيْحٌ أَوْ إِيَّاسٌ بِقِسْطَاسِ	أَلَا لَا تَقُلْ كَانَ ابْنٌ مَعْرُوفٌ قَبْلَهُ
وَكَالْعِلْمِ الْمَشْهُورِ وَالْجَبَلِ الرَّاسِي	فِي أَيَّامِهِمْ كَانُوا هِضَابًا مَنِيعةً

وَهِيَ طَوِيلَةٌ، ذَكَرَهَا ابْنُ الشَّعَارِ فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ تَجِدُهَا هُنَاكَ فَاطْلُبْهَا إِنْ شِئْتَ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣/١١٠) فِي (الْأَحْكَامِ)، بَابُ «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا»، وَ«بَابُ مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكُلَّ إِلَيْهَا»، وَفِي (الْإِيمَانِ وَالنُّدُورِ) فِي فَاتِحَتِهِ. وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (١٦٥٢)، فِي (الْإِمَارَةِ) بَابُ «النَّهْيِ عَنِ طَلْبِ الْإِمَارَةِ»، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ (٢٩٢٩) فِي =

مَسْأَلَةٌ أُعِنْتَ عَلَيْهَا» وَيَتِمُّ هَذَا الْإِنْعَامُ بِأَنْ يَجْرِيَ عَلَى اللَّفْظِ الْأَشْرَفِ :  
 قَلَدْتُ نَصْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلِيِّ مَا يَقْوَى عَلَيْهِ ؛ لِيَصِحَّ الْعَمَلُ  
 وَالْحُكْمُ شَرْعًا . ثُمَّ رَدَّ إِلَيْهِ النَّظَرَ فِي جَمِيعِ الْوُفُوفِ الْعَامَّةِ ، وَوُفُوفِ الْمَدَارِسِ  
 الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَفِيَّةِ وَجَامِعِي السُّلْطَانِ وَابْنِ الْمُطَّلِبِ ، فَكَانَ يُؤَلِّي وَيَعَزِّلُ فِي  
 جَمِيعِ الْمَدَارِسِ ، حَتَّى «النِّظَامِيَّةِ» . وَلَمَّا تُوُفِّيَ الظَّاهِرُ أَقْرَهُ ابْنَهُ الْمُسْتَنْصِرُ  
 مُدِيدَةً ، وَاسْتَدْعَاهُ عِنْدَ الْمُبَايَعَةِ ؛ لِثَبَّتَ لَهُ وَكَالَةً ، وَكَلَّهَا لِشَخْصٍ (١) فَلَمْ  
 يَحْكَمْ فِيهَا حَتَّى قَالَ لَهُ : وَلَيْتَنِي مَا وَلَائِنِّي وَالِدُكَ ؟ فَصَرَّحَ لَهُ بِالتَّوَلِّيَةِ . وَكَانَ  
 - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي أَيَّامِ وَلَايَتِهِ - يُؤَدِّنُ بَابِهِ فِي مَجْلِسِ الْحُكْمِ وَيُصَلِّي جَمَاعَةً ،

= (الخرّاج والإمارة) ، والتزمذني رقم (١٥٢٩) ، في (الثّدور) ، والسّائطي في المُنجَبِي  
 (٢٢٥/٨) في (آداب القضاء) ، وأحمد في المسند (٦٢/٥ ، ٦٣) من حديث  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . عَنْ هَامِشٍ «المنهج الأحمد» .

(١) النَّصُّ أَكْثَرُ وَضَوْحًا فِي عَقُودِ الْجُمَانِ لِابْنِ الشَّعَارِ (١/ ورقة : ١٥١) فِي تَرْجَمَةِ الْوَزِيرِ  
 ابْنِ النَّاقِدِ قَالَ : «فَبَقِيَ عَلَيَّ ذَلِكَ إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ الظَّاهِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبُويعَ وَلَدُهُ الْإِمَامُ  
 الْمُسْتَنْصِرُ بِاللَّهِ - أَعَزَّ اللَّهُ أَنْصَارَ دَوْلَتِهِ - فَقَرَّبَهُ وَأَدْنَاهُ ، وَفَضَّلَهُ عَلَيَّ مِنْ سِوَاهُ ، وَأَحْضَرَهُ  
 يَوْمَ الْمُبَايَعَةِ ، وَأَحْضَرَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبَا صَالِحٍ نَصْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَقَالَ لَهُ أُسْتَاذُ  
 الدَّارِ الْعَزِيزَةِ أَبُو نَصْرِ الْمُبَارَكُ بْنُ الضَّحَّاكِ - وَكَانَا قَائِمِينَ بَيْنَ الشُّبَّاكِ الشَّرِيفِ - وَهُوَ  
 الَّذِي قَامَ بِأَمْرِ الْبَيْعَةِ . . . فَقَالَ لَهُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ وَكَّلَ أَبَا الْأَزْهَرِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ  
 ابْنِ النَّاقِدِ فِي كُلِّ مَا يَتَجَدَّدُ مِنْ بَيْعِ ، وَإِفْرَارِ ، وَعِنْتِ ، وَابْتِياعِ ، فَقَالَ قَاضِي الْقَضَاةِ :  
 أَهَلْكَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ قَدْ وَلَّيْتُكَ مَا وَلَائِكَ وَالِدِي ، فَتَزَلَّ وَأُتْبِتَ الْوَكَالَةَ  
 الشَّرِيفَةَ لَهُ بِالْعِلْمِ ، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ بِبُوتِهَا عِنْدَ سَائِرِ الْمُعَدَّلِينَ . . .» .

وَيَخْرُجُ إِلَى الْجَامِعِ رَاجِلًا<sup>(١)</sup>، وَيَلْبَسُ الْقُطْنَ، وَكَانَ مُتَحَرِّيًا فِي الْقَضَاءِ، قَوِيَّ النَّفْسِ فِي الْحَقِّ، عَدِيمَ الْمُحَابَاةِ وَالتَّكْلِيفِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يُمْكِنُ الشُّهُودَ مِنَ الْكِتَابَةِ مِنْ دَوَاتِهِ، وَسَارَ سِيرَةَ السَّلَفِ<sup>(٢)</sup>، وَلَمَّا عَزَلَهُ الْمُسْتَنْصِرُ أَشَدَّ

(١) وَفِي «مُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيِّ»، تَبَيَّنَ لِذَلِكَ قَالَ: «... مَعَ التَّوَاضُعِ النَّامِ حَتَّى أَنَّهُ يُخْرَجُ إِلَى الْجُمُعَةِ مَا سَبَا، وَإِذَا رَكِبَ لَا يُمْكِنُ أَحَدًا مِنَ الصَّبَاحِ بَيْنَ يَدَيْهِ» وَقَوْلُهُ هُنَا: «وَكَانَ يَلْبَسُ الْقُطْنَ» يَبْدُو أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ مِنْ أَهْلِ الثَّرْوَةِ وَالْجِدَّةِ، أَوْ الْجَاهِ وَالسُّلْطَانِ، أَوْ أَهْلِ الْوِلَايَاتِ كَالْوُزَرَاءِ، وَالْكَتَّابِ، وَالْقَضَاةِ، وَأَرْبَابِ الدَّوَلَةِ يَلْبَسُونَ الثِّيَابَ وَالْخِلْعَ مِنَ الْحَرِيرِ، أَوْ الْمُسَدَّى بِالْحَرِيرِ، لَعَلَّهُمْ يَسْتَجِيزُونَ لِبُسِّهِ عَلَى رَأْيٍ فِي ذَلِكَ.

(٢) فِي «مُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيِّ»: «وَكَانَ صَحِيحَ السَّمَاعِ، ثِقَّةً، كَثِيرَ التَّحَرِّيِّ فِي الرَّوَايَةِ، مُحَقِّقًا لِمَا يُؤَدِّيهِ، عَالِمًا، غَزِيرَ الْفَضْلِ، لَهُ فِي الْمَذْهَبِ الْبَيْدِ الطُّوْلِيُّ، وَفِي الْحَدِيثِ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ، وَكَانَ حَسَنَ الْمُنَاطَرَةِ، مَلِيحَ الْكَلَامِ فِي فَنِّ الْخِلَافِ».

وَنَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ التَّجَارِ قَوْلَهُ: «رَوَى الْكَثِيرَ، وَكَانَ ثِقَّةً، مُتَحَرِّيًا، لَهُ فِي الْمَذْهَبِ الْبَيْدِ الطُّوْلِيُّ، وَكَانَ لَطِيفًا، مُتَوَاضِعًا، مَرَّاحًا، كَيْسًا، وَكَانَ مَقْدَامًا، رَجُلًا مِنَ الرِّجَالِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنْتُ فِي دَارِ الْوَزِيرِ الْقَمِيِّ، وَهَنَّاكَ جَمَاعَةً إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ ذُو هَيْبَةٍ، فَقَامُوا لَهُ، وَخَدَمُوهُ، فَقُمْتُ، وَظَنَنْتُهُ بَعْضَ الْفُقَهَاءِ، فَقِيلَ: هَذَا ابْنُ كَرَمِ الْيَهُودِيِّ، عَامِلُ دَارِ الضَّرْبِ، فَقُلْتُ لَهُ: تَعَالَ إِلَيَّ هُنَا فَجَاءَ، وَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: وَبِئْسَ تَوَهَّمْتُكَ فَقِيهَاً، فَقُمْتُ إِكْرَامًا لِذَلِكَ، وَلَسْتُ - وَبِئْسَ عِنْدِي بِهِذِهِ الصِّفَةِ، ثُمَّ كَرَّرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَائِمٌ يَقُولُ: اللَّهُ يُحْفَظُكَ، اللَّهُ يُبَيِّنُكَ، ثُمَّ قُلْتُ: أَحْسَأُ هُنَاكَ بَعِيدًا عَنَّا، فَذَهَبَ».

قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَنَّهُ رُسِمَ لَهُ بِرِزْقٍ مِنَ الْخَلِيفَةِ، وَأَنَّهُ زَارَ يَوْمَئِذٍ قَبْرَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فَقِيلَ لِي دَفَعَ رَسْمَكَ إِلَيَّ ابْنُ تَوْمَانَ النَّصْرَانِيِّ فَاْمَضِ فَحُذِّهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَمْضِي، وَلَا أَطْلُبُهُ، فَبَقِيَ ذَلِكَ عِنْدَهُ إِلَى أَنْ قُتِلَ - لَعَنَهُ اللَّهُ - فِي السَّنَةِ الْأُخْرَى، وَأَخَذَ الذَّهَبَ مِنْ =

عِنْدَ عَزْلِهِ :

حَمِدْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا قَضَى لِي بِالْخَلَاصِ مِنَ الْقَضَاءِ  
 وَلِلْمُسْتَنْصِرِ<sup>(١)</sup> الْمَنْصُورِ أَشْكُرُ وَأَدْعُو فَوْقَ مُعْتَادِ الدُّعَاءِ  
 وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِنَا دُعِيَ بِـ «قَاضِي الْقَضَاءِ» قَبْلَهُ، وَلَا اسْتَقَلَّ مِنْهُمْ  
 بِوِلَايَةِ قَضَاءِ الْقَضَاءِ بِمَضْرِبٍ غَيْرِهِ. وَأَقَامَ بَعْدَ عَزْلِهِ بِمَدْرَسَتِهِمْ يُدْرَسُ وَيُفْتَى،  
 وَيَحْضُرُ الْمَجَالِسَ الْكِبَارَ وَالْمَحَافِلَ. ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ الْمُسْتَنْصِرُ رِبَاطًا بَنَاهُ  
 بِـ «دَيْرِ الرُّومِ»<sup>(٢)</sup> وَجَعَلَهُ شَيْخًا بِهِ. وَكَانَ يُعَظَّمُهُ وَيُجِلُّهُ، وَيَبْعَثُ إِلَيْهِ أَمْوَالًا  
 جَزِيلَةً لِيُفَرِّقَهَا. وَقَدْ صَنَّفَ فِي الْفِقْهِ كِتَابًا سَمَّاهُ «إِرْشَادَ الْمُبْتَدِئِينَ» وَأَمَلَى  
 «مَجَالِسَ فِي الْحَدِيثِ» وَخَرَجَ لِنَفْسِهِ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا»<sup>(٣)</sup>. أَتْنَى عَلَيْهِ الْحَافِظُ  
 الضِّيَاءُ، وَوَصَفَهُ بِالْخَيْرِ<sup>(٤)</sup>، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَانْتَفَعُوا بِهِ. وَفِيهِ يَقُولُ

= دَارِهِ فَتَقَدَّ إِلَيَّ .

- (١) في (ط): «وَلِلْمُسْتَنْصِرِ» خَطَأً طَبَاعَةً .  
 (٢) «الْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ»، وَأَنْظَرَ هَامِشِ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ فِيهِ فَوَائِدُ .  
 (٣) في «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «جَمَعَ لِنَفْسِهِ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» سَمِعْنَاهَا مِنَ الْأَبْرُقُوهِيِّ، وَدَرَسَ  
 بِمَدْرَسَةِ جَدِّهِ، وَبِـ «الشَّاطِئِيَّةِ» وَتَكَلَّمَ فِي الْوَعْظِ، وَأَلَّفَ فِي التَّصَوُّفِ . . .» .  
 (٤) جَاءَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» سُئِلَ الضِّيَاءُ عَنْهُ فَقَالَ: فَقِيهٌ، خَيْرٌ، كَرِيمٌ النَّفْسِ، وَنَالَتُهُ مِخْنَةٌ،  
 فَإِنَّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ صَامُوا بِـ «بَغْدَادَ» رَمَضَانَ بِشَهَادَةِ اثْنَيْنِ، ثُمَّ ثَانِي لَيْلَةٍ رُقِبَ  
 الْهَلَالُ فَلَمْ يُرَ، وَلَا حَ خَطَأُ الشُّهُودِ، وَأَفْطَرَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي صَالِحٍ، فَأَمْسَكُوا سِنَةَ  
 مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَأَعْتَرَفُوا، فَعَزُّوا بِالذَّرَّةِ، وَحَسِبُوا، ثُمَّ أُخِذَ الَّذِينَ شَهِدُوا فَحَسِبُوا، وَضُرِبَ  
 كُلُّ وَاحِدٍ خَمْسِينَ، ثُمَّ إِنَّ قَاضِي «الْمُحَوَّلِ» أَفْطَرَ بَعْدَ الثَّلَاثِينَ عَلَى حِسَابِ مَا شَهِدُوا،  
 فَضُرِبَ وَطِنَفَ بِهِ، وَاحْتَمَى أَبُو صَالِحٍ بِـ «الرُّصَافَةِ» فِي بَيْتِ حَاتِكِ، وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ =

الصَّرْصَرِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ اللَّامِيَّةِ الَّتِي مَدَحَ فِيهَا الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَأَصْحَابَهُ<sup>(١)</sup> :  
 وَفِي عَصْرِنَا قَدْ كَانَ فِي الْفِقْهِ قُدْوَةٌ أَبُو صَالِحٍ نَصْرٌ لِكُلِّ مُؤَمِّلٍ  
 وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ خَلَقَ كَثِيرٌ، رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ  
 أَبِي الْجَيْشِ، وَالتَّجِيبُ الْحَرَائِيُّ<sup>(٢)</sup>، وَالْكَمَالُ الْبَرَارُ.  
 نُوفِّي سَحَرِ يَوْمِ الْأَحَدِ سَادِسَ عَشَرَ شَوَّالٍ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ،  
 وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِ«جَامِعِ الْقَصْرِ»، وَحَضَرَهُ خَلَقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْوَلَاةِ وَالْأَعْيَانِ وَالْعَوَامِّ،  
 وَازْدَحَمُوا عَلَى حَمْلِهِ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَوْلَ سَرِيرِهِ، وَكَانَ يَوْمًا  
 مَشْهُودًا، وَدُفِنَ بِدَكَّةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو الرَّبِيعِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيُّ بِهَا سَنَةَ  
 إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ (أَنَا) وَالِدِي أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الصَّمَدِ غَيْرَ مَرَّةٍ (أَنَا) أَبُو صَالِحٍ  
 نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ: (أَنَا) أَبُو الْخَيْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيُّ (أَنَا)  
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَاوِيُّ (أَنَا) عَبْدُ الْغَافِرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيُّ (أَنَا) أَبُو أَحْمَدَ  
 الْجَلُودِيُّ، (أَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ (ثَنَا) مُسْلِمٌ، (ثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ رُمِحٍ،  
 (ثَنَا) اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ

= خَلَقٌ مِنْ «بَابِ الْأَرْجِ» فَمُنِعُوا مِنَ الدُّخُولِ إِلَيْهِ، ثُمَّ أُطْلِقَ بَعْدَ انْسِلَاخِ شَوَّالٍ». (١) ديوان الصَّرْصَرِيِّ (٤٥٨).

(٢) فِي «مَشِيخَةِ الْحَرَائِيِّ الْكُبْرَى»: «أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ نَصْرُ بْنُ شَيْخِنَا الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ... قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا وَأَنَا أَسْمَعُ، فِي شَهْرِ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«بَغْدَادٍ» قَالًا...».

عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ<sup>(١)</sup>: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ الِاسْتِغْفَارَ،

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ (٧٩) فِي (الْإِيمَانِ) بَابِ «بَيَانِ نُقْصَانِ الْإِيمَانِ بِنُقْصَانِ الطَّاعَاتِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْمَ (٣٠٤) وَرَقْمَ (١٤٦٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ». يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٣هـ):

515 - آسِيَةُ بِنْتُ الشَّهَابِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ، زَوْجَةُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦١٨هـ. وَزَوْجَهَا مَشْهُورٌ (ت: ٦٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، . أَخْبَارُهَا فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٤٠٤) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٢).

516 - وَأَمْنَةُ بِنْتُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْأَخْضَرِ، وَتَلَقَّبَتْ: أُمَّةَ الرَّحِيمِ، رَوَتْ عَنْ شُهَدَاةٍ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، رَوَى عَنْهَا أَخُوهَا عَلِيُّ، وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهَا عَبْدِ الْعَزِيزِ (ت: ٦١١هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

517 - وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي عُمَرَ بْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ، جَمَالُ الدِّينِ، أَبُو حَمْرَةَ، وَأَبُو طَاهِرٍ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ. تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَلَدِهِ حَمْرَةَ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَى السَّنَةِ السَّابِقَةِ، وَلَدُهُ مُحَمَّدٌ (ت: ؟) عَمُّ الْقَاضِي تَقِيِّ سُلَيْمَانَ. وَحَفِيدُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٧٤٢هـ) سَيِّئِي اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. وَابْنُهُ الْآخَرُ: عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ (ت: ؟)، لَهُ ذِكْرٌ فِي السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٨٢، ٤٤٨)، وَوَالِدُهُ عُمَرُ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ (ت: ؟) لَمْ يَشْتَهَرْ بِعِلْمٍ، أَخْبَارُ أَحْمَدَ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٤٠٦)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣٩)، وَالْإِشَارَةَ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٤)، وَالْإِعْلَامِ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢)، وَالْعَبْرِ (٥/١٣٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٧/٢٦٤).

518 - وَمُحَمَّدُ بْنُ رَجَبِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٦٦) وَقَالَ: «مِنْ أَهْلِ قَرْيَةِ «الْحَارِثِيَّةِ» مِنْ أَعْمَالِ «نَهْرِ عَيْسَى» سَكَنَ «بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ، وَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَأَبِي الْعَزَبِ بْنِ مَوَاهِبِ

فإني رأيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَأَخْبَرَنَا بِهِ عَلِيًّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ بِ«دِمَشْقَ» غَيْرَ مَرَّةٍ . (أَنَا) الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ثَنَا) الْمُؤَيَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيِّ (أَنَا) الْفُرَاوِيُّ . وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْمَعَالِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الشَّيْبَانِيِّ بِ«بَغْدَادَ» أَخْبَرَكَمُ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَرَّازُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ، وَأَنْتَ تَسْمَعُ قَالَ : أَشَدُّنَا الْقَاضِي أَبُو صَالِحٍ فِي عَقَبِ مَجْلِسِ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا لِنَفْسِهِ :

إِعْبُدِ اللَّهَ رَاجِيًا رَحْمَةً مِنْهُ      هُوَ وَلَا تَخْشَ غَيْرَ رَبِّ السَّمَاءِ  
مَا أَتَاكَ الرَّسُولُ خُذْهُ وَدَعْ مَا      قَدْ نَهَى عَنْهُ تَحْظَ بِالْعُلِيَاءِ  
وَاتَّقَ اللَّهَ مُخْلِصًا دَائِمًا تَصُبْ      سَبْحَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ

٣٣٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَجْمٍ <sup>(١)</sup> بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ

الْحُرَّاسَانِيُّ . رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ ، وَقَالَ : كَانَ مُتَقِظًا ، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ ، مُتَدَيِّنًا .  
519 - وَمَرِيْمُ بِنْتُ خَلْفِ بْنِ رَاجِحِ الْمَقْدِسِيِّ ، أُمُّ أَحْمَدَ ، عَمَّةُ أَسِيَّةِ السَّالِفَةِ الذَّكْرِ  
رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ ، وَكَتَبَ عَنْهَا ابْنُ الْحَاجِبِ . أَخْبَارُهَا  
فِي : التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٤٠٥) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧١) .

(١) ٣٣٨ - النَّاصِحُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ : (٥٥٤ - ٦٣٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ : ٦٥) ،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/١١٣) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٠٩) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ»  
(١/٣٦٧) . وَيُرَاجَعُ : مِرَاةُ الرَّمَّانِ (٨/٧٠٠) وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٤٢٩) ،  
وَعُقُودُ الْجَمَانِ (٣/٢٣٠) الْمَطْبُوعُ ، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٦٤) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ  
(١٩٦) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٦/٢٣) ، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُخْتَارُ إِلَيْهِ (٣/٢٠) ، وَالْإِشَارَةُ  
إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٥) ، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدَّثِينَ (١٩٧) ، وَتَذَكِيرَةُ الْحُقَاطِ =

ابن علي بن أحمد الأنصاري، الحزرَجِي السَّعِدِي، العبَّادِي، الشَّيرَازِي

= (١٤١٩/٤)، وَالْعَبْرُ (١٣٨/٥) وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٢٩١/١٨)، وَالْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ (١٤٦/١٣)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٨٦/٤)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١٠٣/٢)، وَالْعَسْجَدُ الْمَسْبُوكُ (٤٧٩/٢)، وَالْمَقْفَى الْكَبِيرُ لِلْمَقْرِيزِيِّ (٨٠/٤)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٢٩٨/٦)، وَالذَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٦٢/٢)، وَالْفَلَايِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٢٤٠)، وَالشُّذْرَاتُ (١٦٤/٥)، (٧٨٨/٧).

ابن الحنبلي هذا من أسرة (آل الحنبلي) وهي من أكبر الأسر العلمية في بلاد «الشَّام» وهم أقدم من (المقادسة) في (دمشق)، أسرة دمشقية، شيرازية الأصل، أنصارية، سعدية، عبَّادية الأزومة، فالمرَّجَم هنا سليل علم وفضل، فولدته نجم (ت: ٥٨٦) وجدَّه عَبْدُ الوَهَّابِ (ت: ٥٣٦هـ) وأبو جدَّه عَبْدُ الوَاحِدِ (ت: ٤٨٦هـ) ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَإِخْوَةُ الْمَذْكَورِ أَحْمَدُ (ت: ٤٨٦هـ) وَعَبْدُ الْكَرِيمِ (ت: ٦١٩هـ) وَإِسْمَاعِيلُ (ت: ؟) وَلَهُمْ مِنَ الْأَوْلَادِ وَالْأَحْفَادِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَعْدَادٌ كَبِيرَةٌ جِدًّا، ذُكُورًا وَإِنَاثًا، وَلِلْمُرَّجَمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٨٤هـ)، وَعَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ؟)، لَهُمَا ذَكَرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٨٣)، وَسَيَاتِي اسْتِذْرَاكَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٧٢هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَأُخْتُهُمُ الْعَالِمَةُ أُمَةُ اللَّطِيفِ (ت: ٦٥٣هـ)، وَأُخْتُهَا: أُمَةُ الْآخِرِ (ت: ٦٩٥هـ) نَسْتَدْرِكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَهَنَّاكَ سِتُّ الْعَبِيدِ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَافِي. جَدُّهَا لِأُمِّهَا نَاصِحُ الدِّينِ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ هَذَا، وَهِيَ أَيْضًا مِنْ (آلِ الْحَنْبَلِيِّ). فَجَدُّهَا عَبْدُ الْكَافِي بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ (ت: بَعْدَ ٥٨٠هـ) وَهُوَ أَخُو نَجْمِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ، وَالِدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا. وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ ذَكَرَهُمْ فِي تَرَاجِمِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. قَالَ ابْنُ الشَّعَّارِ: «مِنْ أَشْهَرِ بَيْتِ «دِمَشْقَ» فِي الْعِلْمِ وَأَكْبَرِهِ» وَتُوفِّيَ ابْنُ الشَّعَّارِ سَنَةَ (٦٥٤هـ) وَكَثُرَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذَا الْبَيْتِ بَعْدَهُ كَثْرَةً ظَاهِرَةً.



الأصل، الدمشقي، الفقيه، الواعظ، ناصح الدين، أبو الفرج بن أبي العلاء ابن أبي البركات بن أبي الفرج، المعروف بـ «ابن الحنبلي».

وُلِدَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَابِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ (١) بـ «دمشق». وَسَمِعَ بِهَا مِنْ وَالِدِهِ، وَالْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ نَجَا الْوَاعِظِ، وَأَحْمَدَ بْنَ الْحُسَيْنِ الْعِرَاقِيِّ، وَجَمَاعَةٍ. وَشَرَعَ فِي الْإِسْتِغَالِ، وَرَحَلَ إِلَى الْبِلَادِ، فَأَقَامَ بِـ «بَغْدَادَ» مُدَّةً، وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي شَاكِرِ السَّقْلَاطُونِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَمُسْلِمِ بْنِ ثَابِتِ الْوَكِيلِ، وَعَيْسَى الدُّوشَابِيِّ (٢)، وَشُهَدَةَ الْكَاتِبَةِ، وَتُجْنِي الْوَهْبَانِيَّةَ، وَنِعْمَةَ بِنْتَ الْقَاضِي أَبِي خَازِمٍ (٣) بْنِ الْفَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ، فَمَنْ دُونَهُمْ فِي الطَّبَقَةِ، كَلَّاحِ بْنِ كَارِهِ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَعَبْدِ الْمُغِيثِ الْحَرْبِيِّ (٤). وَسَمِعَ بِـ «أَصْبَهَانَ» مِنَ الْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ، وَمِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ التُّرْكِيِّ (٥). وَسَمِعَ بِـ «هَمْدَانَ» مِنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بِـ «مَكَّةَ» وَغَيْرِهَا، وَسَمِعَ

(١) فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ»: «كَانَتْ وَوَلَدَتْهُ - فِيمَا أُخْبِرَنِي - سَابِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسِ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ».

(٢) فِي الْأُصُولِ: (الدوشاني) وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مَرَارًا.

(٣) فِي (ط): «خازم».

(٤) فِي (د): «الحر» وَتَرَكَ بَعْدَهَا فَرَاغًا.

(٥) فِي (أ) وَ(ب): «التُّرْكِيُّ» وَمَا أُثْبِتَهُ هُوَ الصَّوَابُ وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَنَالِ التُّرْكِيِّ.

بـ «الموصل» من الشيخ أبي أحمد الحداد الزاهد شياً من تصانيفه. ودخل بلاداً كثيرة، واجتمع بفضلها وصالحيتها، وفاوضهم، وأخذ عنهم، وقدم «مصر» مرتين. وأقام بـ «بغداد» مدة يشتغل على أبي الفتح بن المني. وقرأ على أبي البقاء العكبري «الفصيح» لثعلب من حفظه، وبعض «التصريف» لابن جنبي، وأخذ عن الكمال السنجاري<sup>(١)</sup>، والبهجة الضرير<sup>(٢)</sup>، النحويين، واشتغل بالوعظ، وبرع فيه، ووعظ من أوائل عمره، وحصل له القبول التام.

- (١) كذا في الأصول كلها: «السنجاري» ولعل صوابها «الأباري» فيكون المقصود كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، أبو البركات، العالم النحوي، اللغوي، المتميز (ت: ٥٧٧هـ) صاحب «الإنصاف في مسائل الخلاف» في النحو، و«نزهة الألبا» و«أسرار العربية» وغيرها من المؤلفات الكثيرة النافعة. أخباره في: إنباه الرواه (١٧١/٢)، والوافي بالوفيات (٢٤٧/١٨)، وبعية الوعاه (٨٦/٢)، والشذرات (٢٥٨/٤).
- (٢) محمد بن أحمد بن هبة الله بن تغلب، أبو عبد الله الفرزاني المقرئ، الضرير المعروف بـ «البهجة» (ت: ٦٠٣هـ) أخباره في: معجم البلدان (٢٦٠/٤)، وإنباه الرواه (٥٣/٣)، والتكملة لوفيات الثقلة (١٠٠/٢)، والوافي بالوفيات (٧٨/٢)، ونكت الهميان (٢٣٧/١)، وبعية الوعاه (٤٨/١)، وهو شاعر له ترجمة وأشعار في عقود الجمان لابن الشعار (٦/ ورقة: ٢٥٥، ٢٥٦) وتحرفت نسبه في بعض مصادره إلى «القزويني» وفي «البعية» إلى الفرزاري، ونسبته إلى «فرزانيا» بكسر أوله، وسكون ثانيه، وراء، بعد الألف نون مكسورة، وياء آخر الحروف، قرية من قرى «نهر الملك» من نواحي «بغداد» معجم البلدان (٢٩٦/٤)، وإنما تحرفت إلى الفرزاري؛ لأنه يقال في نسبه الفرزاني، ولقبه «البهجة» في نزهة الألباب في الألقاب (١٣٥/١) لل حافظ ابن حجر.

وَقَدْ وَعَظَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْبِلَادِ الَّتِي دَخَلَهَا، كـ «مِصْرَ»، وَ «حَلَبَ»، وَ «إِرْبِلَ»  
وَ «الْمَدِينَةَ النَّبَوِيَّةَ»، وَ «بَيْتَ الْمُقَدَّسِ»، وَكَانَ لَهُ حُرْمَةٌ عِنْدَ الْمُلُوكِ وَالسَّلَاطِينِ،  
خُصُوصًا مُلُوكَ الشَّامِ بَنِي أُيُوبَ .

وَقَدِمَ «بَعْدَادَ» حَاجًّا سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، وَأَكْرَمَهُ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ،  
وَأَظَنَّهُ وَعَظَ بِهَا هَذِهِ السَّنَةَ، وَحَضَرَ فَتْحَ «بَيْتِ الْمُقَدَّسِ» مَعَ السُّلْطَانَ صَلَاحِ  
الدِّينِ<sup>(١)</sup> . قَالَ: وَاجْتَمَعَتْ بِالسُّلْطَانِ فِي «الْقُدْسِ» بَعْدَ الْفَتْحِ بِسَنَتَيْنِ،  
وَسَأَلَنِي عَنِ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ؟ فَقُلْتُ: مَكْرُوهٌ .  
وَسَأَلَنِي عَنِ الْكُفَّارِ إِذَا اسْتَوْلُوا عَلَى أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ؟ فَذَكَرْتُ الْمَذْهَبَ  
فِي ذَلِكَ، فَأَعْتَرَضَنِي بَعْضُ الْفُقَهَاءِ الْحَاضِرِينَ، وَجَرَى بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُجَادَلَةٌ،  
فَأَكْثَرَ مِنَ الصِّيَاحِ، فَصَاحَ السُّلْطَانُ عَلَيْهِ: اسْكُتْ، صَيْحَةً مُزْعَجَةً، فَسَكَتَ  
وَسَكَتْنَا لِحِطَّةٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: تَمَّ كَلَامُكَ فَذَكَرْتُ، ثُمَّ سَكَتُ، فَحَكَى السُّلْطَانُ  
قَالَ: كَانَ الْمُجِيزُ<sup>(٢)</sup> الْفَقِيهَ يُتَكَلَّمُ مَعَ الْجَمَالِ الْحَنْفِيِّ، فَكَانَ الْجَمَالُ يُبْقِي،  
وَالْمُجِيزُ<sup>(٢)</sup> يُحَقِّقُ . ثُمَّ سَأَلَنِي بَعْدَ ذَلِكَ عَنِ مَذْهَبِ أَحْمَدَ فِي الشُّبَابَةِ؟ ثُمَّ  
قَالَ: مَعَكُمْ غَيْرُ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ؟ وَبَسَطَنِي فِي الْكَلَامِ، حَتَّى ذَكَرْتُ لَهُ  
حُسْنَ أَصْوَاتِ أَهْلِ «أَصْبَهَانَ» وَذَكَرَ الطُّوَالَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ كَانُوا

(١) يَالَهَا مِنْ مَنَقَبَةٍ لَهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - نَسَأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُكْرِمَنَا بِشُهُودِ  
فَتْحِ الْبَيْتِ الْمُقَدَّسِ مِنْ يَدِ الْعِصَابَةِ الْغَاصِبَةِ مِنْ حَفْدَةِ الْقِرْدَةِ وَالْحَنَازِيرِ الَّذِينَ بَعَاوَا وَطَعُوا  
وَ تَكَبَّرُوا، وَلَكِنَّا - بِحَوْلِ اللَّهِ - فَوْقَهُمْ فَاهْرُونَ، وَعَلَيْهِمْ مُتَّصِرُونَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ .

(٢) فِي (ط): «الْمَجْبَر» فِيهِمَا . وَهِيَ مُخْتَصَرٌ «مُجِيزِ الدِّينِ» .

يُسَمَّوْنَ «مُقْبِلِي» وَتَوَقَّفَ فَقُلْتُ: الطَّعْنُ؟ فَقَالَ: الطَّعْنُ. فَكَأَنَّ بَعْضَ الْحَاضِرِينَ نَفَسَ عَلَيَّ سُؤَالَ السُّلْطَانِ لِي، وَإِقْبَالَهُ عَلَيَّ كَلَامِي، فَقَالَ: مَنْ أَرْبَعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْ نَسْلِ رَأْوِ أَرْسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَأَبُوهُ أَبُو قُحَافَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. ثُمَّ قَالَ السُّلْطَانُ: هَاتُوا شَيْئًا، فَمَدُّوا لَهُ سُمَاطًا مُخْتَصِرًا جِدًّا، بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ بِسَاعَتَيْنِ، فَأَكَلْنَا مَعَهُ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِهِ: هَذَا مِنْ أَجْلِكَ، فَإِنَّ لَهُ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ مَا أَكَلَ بِاللَّيْلِ، ثُمَّ أَخَذَ يَثْنِي عَلَيَّ وَالِدِي، وَيَقُولُ: مَا أَوْلَدَ إِلَّا بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ. قَالَ: وَكَانَ عَارِفًا بِسِيرَةِ وَالِدِي. وَدَرَسَ النَّاصِحُ بَعْدَةَ مَدَارِسَ، مِنْهَا «مَدْرَسَةُ جَدِّهِ شَرَفِ الْإِسْلَامِ»<sup>(١)</sup>، وَدَرَسَ بِ«الْمِسْمَارِيَّةِ»<sup>(٢)</sup> مَعَ أَبِي الْمَعَالِي أَسْعَدَ بْنِ الْمُنْجِي<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ اسْتَقَلَّ بِهَا وَحَدَهُ، وَعُزِلَ ابْنُ الْمُنْجِي، ثُمَّ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ اسْتَقَرَّ بِنُورِ الْمُنْجِي بِالْتَدْرِيسِ بِهَا؛ بِحُكْمِ أَنْ نَظَرَهَا لَهُمْ، ثُمَّ بَنَتْ لَهُ الصَّاحِبَةُ رِبِيعَةَ خَاتُونٍ<sup>(٤)</sup> مَدْرَسَةً بِالْجَبَلِ وَهِيَ الْمَعْرُوفَةُ بِ«الصَّاحِبِيَّةِ».

(١) الدَّارِسُ فِي تَارِيخِ الْمَدَارِسِ (٢/٥٠).

(٢) الدَّارِسُ (١/١٤) (٢/٨٤)، وَوَاقَفُهَا الْحَسَنُ بْنُ مِسْمَارِ الْهَلَالِيِّ (ت: ٥٤٦هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ.

(٣) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٦٠٦هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ كَمَا تَقَدَّمَ.

(٤) هِيَ رِبِيعَةُ بِنْتُ أُيُوبَ، أُخْتُ صَاحِبِ الدِّينِ يُوسُفَ بْنِ أُيُوبَ، زَوْجَةُ الْأَمِيرِ الْكَبِيرِ سَعْدِ الدِّينِ بْنِ مَعِينِ الدِّينِ أَنْرَ، تُوَفِّيَتْ سَنَةَ (٦٤٣هـ)، وَبَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا سَعْدِ الدِّينِ زَوْجِهَا أَخُوهَا مِنَ الْمَلِكِ مُظَفَّرِ الدِّينِ صَاحِبِ «إِرْبِلَ» فَأَقَامَتْ عِنْدَهُ بِ«إِرْبِلَ» أَزِيدٌ مِنَ الْأَرْبَعِينَ سَنَةً حَتَّى مَاتَ، ثُمَّ قَدِمَتْ «دِمَشْقَ» وَكَانَ فِي خِدْمَتِهَا أُمَةُ اللَّطِيفِ بِنْتُ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ فَأَحَبَّهَا، وَحَصَلَ لَهَا مِنْ مَحَبَّتِهَا أَمْوَالٌ عَظِيمَةٌ، وَأَشَارَتْ عَلَيْهَا بِنَاءِ «الْمَدْرَسَةِ»

فَدَرَسَ بِهَا سَنَةً ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا، وَحَضَرَتِ الْوَاقِفَةُ مِنْ وِرَاءِ سِتْرِ. وَانْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْمَذْهَبِ بَعْدَ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ، وَكَانَ يُسَامِيهِ فِي حَيَاتِهِ. قَالَ نَاصِحُ الدِّينِ: وَكُنْتُ قَدِمْتُ مِنْ «إِرْبِلَ» سَنَةَ وَفَاةِ الشَّيْخِ الْمُوَفَّقِ، فَقَالَ لِي: قَدْ سُرِرْتُ بِقُدُومِكَ مَخَافَةَ أَنْ أَمُوتَ وَأَنْتَ غَائِبٌ، فَيَقَعُ وَهْنٌ فِي الْمَذْهَبِ، وَخُلْفٌ بَيْنَ أَصْحَابِنَا.

وَقَدْ وَقَعَ مَرَّاتٌ بَيْنَ النَّاصِحِ وَالشَّيْخِ الْمُوَفَّقِ اخْتِلَافٌ فِي فَتَوَى فِي السَّمَاعِ الْمُحَدَّثِ، أَجَابَ فِيهَا الشَّيْخُ الْمُوَفَّقُ بِإِنْكَارِهِ، فَكَتَبَ النَّاصِحُ بَعْدَهُ مَا مَضْمُونُهُ: الْغِنَاءُ كَالشُّعْرِ، فِيهِ مَذْمُومٌ وَمَمْدُوحٌ، فَمَا قُصِدَ بِهِ تَرْوِيحُ النَّفْسِ، وَتَفْرِيجُ الْهَمُومِ، وَتَفْرِيجُ الْقُلُوبِ لِسَمَاعِ مَوْعِظَةٍ، وَتَحْرِيكُ لِتَذَكْرَةٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَهُوَ حَسَنٌ، وَذَكَرَ أَحَادِيثَ فِي تَغْنِي جُوبِيَرِيَّاتِ الْأَنْصَارِ، وَفِي الْغِنَاءِ فِي الْأَعْرَاسِ، وَأَحَادِيثَ فِي الْحُدَاءِ. وَأَمَّا الشَّبَابَةُ فَقَدْ سَمِعَهَا جَمَاعَةٌ مِمَّنْ لَا يَحْسُنُ الْقَدْحُ فِيهِمْ مِنْ مَشَائِخِ الصُّوفِيَّةِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ، وَامْتَنَعَ مِنْ حُضُورِهَا الْأَكْثَرُ. وَأَمَّا كَوْنُهَا أَشَدَّ تَحْرِيمًا وَأَعْظَمُ إِثْمًا مِنْ سَائِرِ الْمَلَاهِي فَهَذَا قَوْلٌ لَا يُوَافِقُ عَلَيْهِ، وَكَيْفَ يَجْعَلُ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ كَالْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ؟ وَكَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ

= الصَّاحِبَةَ بِ«سَفْحِ قَاسِيُونَ» فَبَنَّتْهَا وَوَقَفَتْهَا عَلَى النَّاصِحِ وَالْحَنَابِلَةِ، كَذَا فِي الدَّارِسِ (٢/ ٦٢، ٦٣)، وَذَكَرَ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ أَنَّ النَّاصِحَ أَوَّلَ مَنْ دَرَسَ بِهَا. وَنَقَلَ عَنِ الْأَسَدِيِّ [ابن قَاضِي شُهَبَةَ] إِنَّهُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ دَرَسَ بِ«الصَّاحِبَةِ» النَّاصِحُ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ فِي شَهْرِ رَجَبٍ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا، وَحَضَرَتِ الْوَاقِفَةُ وَرَاءَ السِّتْرِ.

سَدَّ أُذُنَيْهِ مِنْهَا مُشْتَرِكُ الدَّلَالَةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْهَ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ سَمَاعِهَا وَأَعْجَبُ مِنْ اسْتِدْلَالِ الْفَقِيهِ الْمَوْفِقِ لِذَلِكَ قَوْلُهُ: وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ سَدُّ أُذُنَيْهِ لِغَيْرِهَا مِنَ الْمَلَاهِي فَيُشْعِرُ ذَلِكَ بِجَوَازِ سَمَاعِ الْمَلَاهِي، ثُمَّ قَدْ بَالِغٌ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ، وَضَمَّ فَاعِلَهُ إِلَى حُكْمِ الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَأَوْهَمَ بِمَا ذَكَرَ مِنَ الْآيَاتِ أَنَّ هَذَا السَّمَاعَ يُخْرِجُ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا مِنَ الْغُلُوِّ، فَكَانَ غُلُوُّهُ فِي الْجَوَابِ أَشَدَّ خَطَرًا مِنْ غُلُوِّ الْمَذْكُورِينَ فِي السُّؤَالِ، وَأَمَّا اجْتِمَاعُ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي مَجْلِسٍ فَلَمْ يُذَكَرْ فِي السُّؤَالِ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ مَعْرُوفٍ، فَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ جُمُعَةٍ أَوْ جَمَاعَةٍ، أَوْ سَمَاعٍ مَوْعِظَةٍ، أَوْ التِّقَاءِ فِي مَجْلِسٍ حُكْمٌ فَذَلِكَ غَيْرُ مُنْكَرٍ، وَهُوَ الْعَادَةُ الْجَارِيَةُ فِي الْمَوَاسِمِ عِنْدَ هَذَا الْفَقِيهِ الْمُفْتِي وَجَمَاعَتِهِ، وَمَجَالِسِ التَّذْكَيرِ فِي سَائِرِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ.

فَلَمَّا عَادَ جَوَابُهُ إِلَى الشَّيْخِ الْمَوْفِقِ كَتَبَ فِي ظَهْرِهَا بِحَطِّهِ مَا مَضْمُونُهُ: كُنْتُ أَتَحَيَّلُ فِي النَّاصِحِ أَنَّهُ يَكُونُ إِمَامًا بَارِعًا، وَأَفْرَحُ بِهِ لِلْمَذْهَبِ؛ لِمَا فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ مِنْ شَرَفِ بَيْتِهِ، وَإِعْرَاقِ نَسَبِهِ فِي الْإِمَامَةِ، وَمَا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَسْطِ اللِّسَانِ، وَجَرَاءَةِ الْجَنَانِ، وَحَدَّةِ الْخَاطِرِ، وَسُرْعَةِ الْجَوَابِ، وَكَثْرَةِ الصَّوَابِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكُونُ فِي الْفَتْوَى مُبَرِّزًا عَلَى أَبِيهِ وَغَيْرِهِ، إِلَى أَنْ رَأَيْتُ لَهُ فِتَاوَى غَيْرَهُ فِيهَا أَسَدُ جَوَابًا، وَأَكْثَرُ صَوَابًا، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ ابْتُلِيَ بِذَلِكَ لِمَحَبَّتِهِ تَحْطِئَةَ النَّاسِ، وَاتِّبَاعِهِ عُيُوبَهُمْ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُعَاقِبَ اللَّهُ الْعَبْدَ بِجِنْسِ ذَنْبِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالنَّاصِحُ قَدْ شَغَلَ كَثِيرًا مِنْ زَمَانِهِ بِالرَّدِّ عَلَى النَّاسِ فِي تَصَانِيفِهِمْ، وَكَشَفَ مَا اسْتَتَرَ مِنْ خَطَايَاهُمْ وَمَحَبَّةِ بَيَانِ سَقَطَاتِهِمْ، وَلَا يَبْلُغُ

العَبْدُ حَقِيقَةُ الْإِيْمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، أَفْتَرَاهُ يُحِبُّ لِنَفْسِهِ  
بَعْدَ مَوْتِهِ مَنْ يَنْتَصِبُ لِكَشْفِ سَقَطَاتِهِ، وَعَيْبِ تَصَانِفِهِ، وَإِظْهَارِ أَخْطَائِهِ؟  
وَكَمَا لَا يُحِبُّ ذَلِكَ لِنَفْسِهِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُحِبَّهُ لِغَيْرِهِ، سَيِّمًا لِلْأُمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ،  
وَالْعُلَمَاءِ الْمُبْرِّزِينَ. وَقَدْ أَرَانَا اللهُ تَعَالَى آيَةً فِي ذَهَابِهِ عَنِ الصَّوَابِ فِي أَشْيَاءٍ  
تَظْهَرُ لِمَنْ هُوَ دُونَهُ، فَمِنْ ذَلِكَ فِي فُتْيَاهُ هَذِهِ خَطَأٌ فِي وُجُوهِ كَثِيرَةٍ.

مِنْهَا: أَنَّهُ إِنَّمَا أُذِنَ لَهُ بِقَرِينَةِ الْحَالِ فِي جَوَابِ السُّؤَالِ، فَعُدُّوْهُ إِلَى  
الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ تُصَرِّفُ فِي الْكِتَابَةِ فِي وَرَقَةٍ غَيْرِهِ، بِمَا لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فِيهِ،  
وَذَلِكَ حَرَامٌ.

وَمِنْهَا: أَنَّ قَرِينَةَ أَحْوَالِهِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ إِنَّمَا أَذِنُوا فِي الْجَوَابِ بِمَا  
يُوَافِقُ<sup>(١)</sup> الْمُفْتِيَّ قَبْلَهُ، فَالْكِتَابَةُ بِخِلَافِ ذَلِكَ غَيْرُ مَا ذُوْنِ فِيهَا، وَلِذَلِكَ  
أَحْوَجَ إِلَى قَطْعِ وَرَقَتِهِمْ، وَذَهَابِ فُتْيَاهُ مِنْهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ السَّمَاعِ الْجَامِعِ لِهَذِهِ الْخِصَالِ الْمَذْكُورَةِ،  
عَلَى وَجْهِ يَتَّخِذُ دِينًا وَقُرْبَةً؟ فَلَمْ يُجِبْ عَنِ ذَلِكَ، وَعَدَلَ إِلَى ذِكْرِ بَعْضِ  
الْخِصَالِ الْمَذْكُورَةِ مُفْرَدَةً، عَلَى غَيْرِ الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَلَيْسَ يَلْزَمُ مِنَ  
الْجَوَابِ عَنِ بَعْضِ شَيْءٍ الْجَوَابُ عَنِ مَجْمُوعِهِ، وَلَا مِنْ بَيَانِ حُكْمِهِ عَلَى  
صِفَةٍ بَيَانِ حُكْمِهِ عَلَى غَيْرِهَا، فَنَاصِحُ الدِّينِ سُنِّلَ عَنِ السَّمَاعِ الْجَامِعِ لِهَذِهِ  
الْقَبَائِحِ مُتَّخِذًا دِينًا وَقُرْبَةً، فَأَجَابَ: بِأَنَّ رَجُلًا قَدْ حَدَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَجَارِيَةً  
قَدْ نَدَبَتْ أَبَاهَا، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ جَوَابٌ أَصْلًا.

(١) فِي (و): «وَأَفَق».

وَمِنْهَا: أَنَّهُ قَسَمَ الْغِنَاءَ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَمْدُوحٌ وَمَذْمُومٌ، ثُمَّ رَقَّاهُ إِلَى رُتَبَةِ الْمَدْدُوبَاتِ وَالْعِبَادَاتِ، فَجَاوَزَ فِيهِ حُدَاءَ الشُّعْرِ، وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ سِوَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ الْمَسْئُولِ عَنْهَا، الَّذِينَ سَلَكُوا مَسَلَكَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي جَعْلِهِ لَهُمْ صَلَاةً وَدِينًا، وَحَاشَى نَاصِحِ الدِّينِ مِنْ اتِّبَاعِهِمْ.

وَمِنْهَا: أَنَّ قِسْمَتَهُ غَيْرُ حَاصِرَةٍ، فَإِنَّ تَمَّ قِسْمًا آخَرَ، غَيْرُ مَمْدُوحٍ وَلَا مَذْمُومٍ، وَهُوَ الْمُبَاحُ الَّذِي لَمْ يَتَرَجَّحْ أَحَدٌ طَرَفِيهِ عَلَى الْآخَرِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ شَرَعَ مُسْتَدِلًّا عَلَى مَدْحِ الْغِنَاءِ بِذِكْرِ الْحُدَاءِ، شُرُوعَ مَنْ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحُدَاءِ وَالْغِنَاءِ، وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ قَوْلِ الشُّعْرِ عَلَى أَيِّ صِفَةٍ كَانَ. وَمَنْ هَذِهِ حَالُهُ لَا يَصْلُحُ لِلْفُتْيَا؛ فَإِنَّ الْمُفْتِيَّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِاللِّسَانِ، لِسَانَ الْعَرَبِ وَلُغَتِهِمْ مِمَّا يُفْتَى فِيهِ، وَظَاهِرُ حَالِهِ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ، لَكِنْ ضَاقَتْ عَلَيْهِ مَمَادِحُ الْغِنَاءِ، فَعَدَلَ إِلَى مَا يُقَارِبُهُ، كَمَا قِيلَ: «الْأَفْرَعُ يُفْتَخِرُ بِجُمَّةِ ابْنِ عَمِّهِ»<sup>(١)</sup> و«ابْنُ الْحَمَقَاءِ يَذْكُرُ خَالَتَهُ إِذَا عَيْبَ بِأُمَّهِ»<sup>(٢)</sup>. لَكِنَّهُ إِنْ كَانَ - بِسَعَادَتِهِ - قَدْ عَلِمَ بِذَلِكَ، ثُمَّ قَصَدَ التَّمْوِيَّةَ عَلَى مَنْ اسْتَرَشَدَهُ، وَتَعَمِيَّةَ مَنْ قَصَدَهُ وَقَلَّدَهُ فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ، لَكِنْ كَانَ عَنْ غَفْلَةٍ مِنْهُ فَهُوَ نَوْعٌ تَعَقُّلٍ، وَذَلِكَ عَجِيبٌ مِنْ مِثْلِهِ.

وَأَمَّا اسْتِدْلَالُهُ بِحَدِيثِ الْجَوَارِي اللَّاتِي نَدَبْنَ آبَاءَهُنَّ، فَمَا فِيهِ ذِكْرُ الْغِنَاءِ، فَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْخَصَ لَهُنَّ فِي ذَلِكَ، فَلَيْسَ لَهُ فِيهِ مَا يُوجِبُ الْمَدْحَ فِي حَقِّ عُقَلَاءِ الرَّجَالِ الْمُتَوَسِّمِينَ بِالذِّينِ وَالْعِبَادَةِ، كَمَا رُوِيَ أَنَّهُ

(١) هُمَا مَثَلَانِ بِلَا إِشْكَالٍ، فَيُظْهِرُ أَنَّهُمَا مِنْ أَمْثَالِ الْعَوَامِّ فِي بِلَادِ الشَّامِ آنَذَاكَ.



أَرْخَصَ لِعَائِشَةَ فِي اللَّعِبِ بِالْبَنَاتِ (١) وَذَلِكَ لَا يُوجِبُ مَدْحَ لَعِبِ الرَّجَالِ الْعُقَلَاءِ بِاللُّعْبِ، وَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَيْهِ، وَمَنْ رَأَى ذَلِكَ، فَعَلَى سِيَاقِ قَوْلِهِ، كُلُّ مَا رُخِّصَ فِيهِ لِلصَّبِيَّانِ، وَالْجَوَيْرِيَّاتِ (٢) الصَّغَارِ فَهُوَ مَمْدُوحٌ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ، كَاللُّعِبِ فِي الطَّرْقَاتِ، وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا غَيْرُهُ، يُنْكِرُونَ عَلَى الصَّبِيَّانِ لَعِبَهُمْ، وَلَا فِعَالَهُمُ الَّتِي تُسْتَقْبَحُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِثْلُ الْمُصَافَعَةِ، وَالْمُفَاقَسَةِ بِالْبَيْضِ الْأَحْمَرِ، وَالْعَدْوِ فِي الطَّرْقَاتِ، وَحَمَلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَأَشْيَاءَ، لَوْ فَعَلَهَا الْمُمَيِّزُ الْبَالِغُ، لَرُدَّتْ شَهَادَتُهُ، وَسَقَطَتْ عَدَالَتُهُ.

فَإِنْ قَالُوا: نَحْنُ إِنَّمَا نَحْتَجُّ بِسَمَاعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَوَيْرِيَّاتِ، فَنَحْنُ نَسْمَعُهُ كَمَا سَمِعَهُنَّ.

قُلْنَا: أَخْطَأْتُمْ فِي النَّظَرِ، وَجَهَلْتُمْ الْفَرْقَ بَيْنَ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِعْلِكُمْ؛ فَإِنَّ الْمَنْقُولَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ السَّمَاعُ لَهُ، وَأَنْتُمْ تَفْعَلُونَ الْاسْتِمَاعَ؛ وَالسَّمَاعُ غَيْرُ الْاسْتِمَاعِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَلَيْسَ الْعَجَبُ مِنْ جَاهِلٍ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْفِعْلَيْنِ، وَلَكِنْ مِنْ إِمَامٍ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْفُتْيَا، وَعَدَّ أَنَّهُ هَادٍ لِلْمُسْلِمِينَ، وَمُرْشِدٌ لَهُمْ، وَهُوَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، حَتَّى جَعَلَ يَعْجَبُ مِنْ قَوْلِنَا: «لَا يَجِبُ سَدُّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْأَصْوَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ» وَقَالَ «هَذَا يُؤْهِمُ إِبَاحَةَ الْاسْتِمَاعِ إِلَى الْمَلَاهِي»، وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَنْتَهِي إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ، بَلْ مَا ظَنَنْتُ أَنَّ الْجُهَالَ يَخْفَى عَلَيْهِمْ هَذَا؛ فَإِذَا بِهِ قَدْ خَفِيَ عَلَى أَحَدِ الْمُدْرَسِينَ الْمُفْتِينَ

(١) الْمَقْصُودُ الدُّمَى الَّتِي يَلْعَبُ بِهَا الصَّبِيَّانُ.

(٢) فِي (ط): «الْجَوْبُورَتِ» خَطَأً طَبَاعَةً.

الْمُتَصَدِّرِينَ، حَتَّىٰ عَدَّهُ عَجَبًا، وَأَعْجَبُ مِمَّا عَجِبَ مِنْهُ إِمَامٌ مُدْرَسٌ مُفْتٍ،  
لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ السَّمَاعِ وَالِاسْتِمَاعِ، وَلَا بَيْنَ الْغِنَاءِ وَالْحُدَاءِ، وَلَا بَيْنَ حُكْمِ  
الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ!!

وَأَمَّا خَبْرُ عَائِشَةَ فِي زَفَافِ الْمَرْأَةِ، فَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، فَلَمْ  
يُصَحِّحْهُ، ثُمَّ لَوْ صَحَّ فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْغِنَاءِ، إِنَّمَا فِيهِ قَوْلُ الشُّعْرِ، وَلَوْ ثَبَتَ  
أَنَّهُ غِنَاءٌ، فَلَا يَلْزَمُ مِنَ الرُّخْصَةِ فِيهِ فِي الْعُرْسِ الَّذِي أَمَرَ فِيهِ بِالذَّفِّ وَالصَّوْتِ  
الرُّخْصَةَ فِيهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَفْعَلُهُ هَلْوَءًا.

وَمِنَ الْعَجَبِ اسْتِدْلَالُ الْفَقِيهِ عَلَى إِبَاحَةِ الشَّبَابَةِ بِأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهَا مِنْ  
الصُّوفِيَّةِ، وَمَا مِنْ قَيْحَةٍ مِنَ الْقَبَائِحِ، وَلَا بَدْعَةٍ مِنَ الْبِدَعِ، إِلَّا قَدْ سَمِعَهَا  
مَشَايخُ وَشَبَابٌ أَيْضًا، وَقَدْ عَلِمَ النَّاصِحُ أَنْوَاعَ الْأَدَلَّةِ، فَهَلْ وَجَدَ فِيهَا فِعْلَ  
الْمَشَايخِ مِنَ الصُّوفِيَّةِ؟ وَإِنْ كَانَ هَذَا دَلِيلًا فَلْيَضْمُهُ إِلَىٰ أَدِلَّةِ الشَّرْعِ الْمَذْكُورَةِ،  
لِيَكُونَ دَلِيلًا آخَرَ، يُعْرَبُ بِهِ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ، وَيَكُونُ هَذَا الدَّلِيلُ مَنْسُوبًا  
إِلَيْهِ، مَعْرُوفًا بِهِ، وَلَكِنْ لَا يَنْسِبُهُ إِلَىٰ مَذْهَبِ أَحْمَدَ؛ فَإِنَّ أَحْمَدَ وَغَيْرَهُ مِنْ  
الْأَثَمَةِ بَرِيئُونَ مِنْ هَذَا.

وَلِلنَّاصِحِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - تَصَانِيفُ عِدَّةٌ، مِنْهَا: كِتَابُ «أَسْبَابِ  
الْحَدِيثِ» فِي مُجَلَّدَاتٍ عِدَّةٍ، وَكِتَابُ «الاسْتِسْعَادِ بِمَنْ لَقِيَتْ مِنْ صَالِحِي  
الْعِبَادِ فِي الْبِلَادِ» وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ بِخَطِّهِ، وَنَقَلْتُ مِنْهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ  
كَثِيرًا<sup>(١)</sup>، وَكِتَابُ «الْأَنْجَادِ فِي الْجِهَادِ» صَنَّفَهُ بِ«حَلَبٍ» وَقَالَ: لَمَّا فَرَعْتُ

(١) جَمَعَ الدُّكْتُورُ إِحْسَانَ عَبَّاسَ النُّصُوصِ النَّبِيَّ أَوْرَدَهَا الْمُؤَلِّفُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَأَضَافَ =

مِنْ تَصْنِيفِهِ، رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي جَالِسٌ، وَإِذَا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَدْ مَرَّ بِي، وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ قَدْرَ ذِرَاعٍ، فَقَالَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَرَدَدْتُ السَّلَامَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظْتُ اسْتَبَشَرْتُ، وَقُلْتُ: أُرِيدُ السَّلَامَ عَلَيْهِ عِنْدَ حُجْرَتِهِ، شُكْرًا لَهُ، قَالَ: فَحَجْتُ ذَلِكَ الْعَامَ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو الْيَمَنِ الْكِنْدِيُّ، قَدْ أَخَذَ عَلَيَّ ابْنَ نُبَاتَةَ فِي خُطْبِهِ<sup>(١)</sup> كَلِمَاتٍ مِنْ جِهَةِ اللُّغَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اخْتَارَ الْبَقَاءَ لِنَفْسِهِ وَارْتِضَاهُ» قَالَ: وَكُنْتُ نَظَرْتُ فِي «خُطْبِ ابْنِ نُبَاتَةَ»، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ مَوَاضِعَ كَثِيرَةً مِنْ حَيْثُ الْمَعَانِي، وَاعْتَذَرْتُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: «وَاخْتَارَ الْبَقَاءَ

إِلَيْهَا نَصَّيْنِ مِنْ «بُغْيَةِ الطَّلَبِ فِي تَارِيخِ حَلَبَ» لابن العديم، وَطَبَعَهَا فِي كِتَابِ «شَدْرَاتٍ مِنْ كُتُبِ مَفْقُودَةٍ فِي التَّارِيخِ» فِي دَارِ الْغُرَبِ الْإِسْلَامِيِّ بِ«بَيْرُوتَ» سَنَةَ (١٤٠٨هـ). وَقَدْ خَرَجَ مُحَقِّقُ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» عَنِ كِتَابِ «الْإِسْتِسْعَادِ...» وَإِنَّمَا رَجَعَ إِلَى جَمْعِ الدُّكْتُورِ هَذَا، وَمِنَ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ لَا يَصِحُّ التَّخْرِيجُ مِنْهَا وَهِيَ نَفْسُهَا التُّصُوصُ الْمَوْجُودَةُ فِي «الدَّلِيلِ» وَعَنْهُ بَلْفَظُهَا - غَالِبًا - فِي «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ شَيْئًا. وَالنَّصِّينِ الْمَنْقُولَيْنِ عَنِ «بُغْيَةِ الطَّلَبِ» لِعَالِمَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْحَنَابِلَةِ، وَمَعَ طَبْعِ «بُغْيَةِ الطَّلَبِ» فَقَدْتُ فَايِدَتُهُمَا أَيْضًا. أَقُولُ: إِنَّ تَخْرِيجَهُ مِنْ جَمْعِ الدُّكْتُورِ إِحْسَانٌ كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْكِتَابِ نَفْسِهِ فَعَادَ كَمَا بَدَأَ

رَأَى الْأَمْرَ يُفْضِي إِلَى أَوَّلٍ فَصَيَّرَ آخِرَهُ أَوَّلًا

(١) هُوَ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَارِقِيُّ (ت: ٣٧٤هـ) كَانَ خَطِيبَ «حَلَبَ» أَيَّامَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ، وَاجْتَمَعَ بِأَبِي الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّيِّ فِي بِلَاطِهِ، وَكَانَ يَحُثُّ عَلَى الْجِهَادِ فِي خُطْبِهِ، وَهِيَ خُطْبٌ بَلِيغَةٌ جَمَعَهَا فِي «دِيْوَانٍ» مَشْهُورٍ طُبِعَ فِي الْقَاهِرَةِ سَنَةَ (١٢٨٦هـ)، (١٢٩٢هـ، ١٣٠٩هـ) وَبَيْرُوتَ سَنَةَ (١٣١١هـ) وَشَرَحَهَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكِنْدِيُّ (ت: ٦١٣هـ) وَأَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ (ت: ٦١٦هـ) وَغَيْرُهُمَا.

لِنَفْسِهِ» وَحَمَلْتُهُ عَلَى مَحْمَلٍ يَصِحُّ، ثُمَّ قَرَأْتُ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى الْكِنْدِيِّ بِحَضْرَةِ جَمَاعَةٍ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَصَارَ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ: مَا أَرَادَ هَذَا فَأَقُولُ: يَسْمَعُ سَيِّدُنَا الشَّيْخُ تَمَامَ الْفَضْلِ، فَإِنْ أَرَادَ كَذَا، فَبَاطِلٌ بِكَذَا، قَالَ: وَكَانَ مَجْلِسًا مَشْهُودًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: لِلنَّاصِحِ «حُطْبٌ» وَ«مَقَامَاتٌ»، وَكِتَابُ «تَارِيخِ الْوَعَاظِ» وَأَشْيَاءُ فِي الْوَعْظِ<sup>(١)</sup>، قَالَ: وَكَانَ حُلُوَ الْكَلَامِ، جَيِّدَ الْإِيرَادِ، شَهْمًا، مَهِيْبًا، صَارِمًا، وَكَانَ رَئِيسَ الْمَذْهَبِ فِي زَمَانِهِ بِ«دِمَشْقَ».

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ فَقِيْهًا، فَاضِلًا، أَدِيبًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ. وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ وَاعِظًا، مُتَوَاضِعًا، مُتَفَنِّنًا، لَهُ تَصَانِيفٌ، وَلَهُ يُنَبِّتِ الْمَدْرَسَةَ الَّتِي بِ«الْجَبَلِ» لِلْحَنَابِلَةِ، يَعْنِي مَدْرَسَةَ «الصَّاحِبِيَّةِ».

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: قَدِمَ - يَعْنِي النَّاصِحُ - «مِصْرَ» مَرَّتَيْنِ، وَوَعِظَ بِهَا، وَحَدَّثَ، وَحَصَلَ لَهُ بِهَا قَبُولٌ، وَحَدَّثَ بِ«دِمَشْقَ» وَ«بَغْدَادَ» وَغَيْرِهِمَا وَوَعِظَ، وَدَرَسَ، وَكَانَ فَاضِلًا، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَحَدَّثَ هُوَ

(١) وَمِنْ مَوْلُفَاتِ النَّاصِحِ: «أَفَيْسَةُ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٌ ﷺ» لَهُ فِي الْأَزْهَرِ نُسَخَتَانِ إِحْدَاهُمَا قَدِيمَةٌ نُسَخَتْ سَنَةَ (٧١٦هـ) وَالْأُخْرَى حَدِيثُهُ مَنْقُولَةٌ عَنْ سَابِقَتِهَا فَلَا قِيَمَةَ لَهَا مَعَ وُجُودِ أَصْلِهَا، وَطُبِعَ فِي مِصْرَ سَنَةَ (١٣٩٣هـ) وَأُعِيدَ نَشْرُهُ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْحَدِيثِيَّةِ سَنَةَ (١٤٠٣هـ) ثُمَّ فِي الْمَكْتَبَةِ الْعَصْرِيَّةِ بِصَيْدَا وَبَيْرُوتَ سَنَةَ (١٤١٥هـ).

وَمِنْ مَوْلُفَاتِهِ: «اسْتِخْرَاجُ الْجِدَالِ فِي الْقُرْآنِ» طُبِعَ سَنَةَ (١٤٠٠هـ). بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ زَاهِرِ الْأَلْمَعِيِّ.

وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ، وَجَدُّ أَبِيهِ وَجَدُّ جَدِّهِ<sup>(١)</sup> لَقِيْتُهُ بِـ«دِمَشْقَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ.  
قُلْتُ: سَمِعَ مِنْهُ خَالِدُ النَّابُلِسِيِّ، وَابْنُ النَّجَّارِ الْحَافِظُ، وَكَتَبَ عَنْهُ  
عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ بِـ«بَغْدَادَ» أَنَا شَيْدٌ، وَسَمِعَ مِنْهُ بِـ«دِمَشْقَ» خَلَقُ  
كَثِيرٌ، وَخَرَجَ لَهُ الزَّكِيُّ الْبِرْزَالِيُّ، وَرَوَى عَنْهُ.

تُوَفِّيَ يَوْمَ السَّبْتِ ثَالِثَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«دِمَشْقَ»  
وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ بِتُرْبَتِهِمْ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْلِيُّ<sup>(٢)</sup> وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: (ثَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْعِزِّ بْنِ شَرَفِ الْأَنْصَارِيِّ (أَنَا) نَاصِحُ الدِّينِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ نَجْمِ الْأَنْصَارِيِّ (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدِينِيُّ  
بِـ«أَصْبَهَانَ» (أَنَا) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مَنذَةَ الْحَافِظُ (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ بْنُ  
رَيْدَةَ<sup>(٣)</sup> (أَنَا) الطَّبْرَانِيُّ.

(ح) قَالَ الْمَدِينِيُّ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَدَّادُ (أَنَا) الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ  
(ثَنَا) حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَا: (ثَنَا) أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْكَجِّيُّ (أَنَا)  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ (ثَنَا) حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ الرُّبَيْعَ بِنْتَ النَّضْرِ

(١) لَا أَعْلَمُ أَنَّ جَدَّ جَدِّهِ كَانَ مُحَدِّثًا؟.

(٢) الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٧٦١هـ)، وَهُوَ شَيْخُ الْمُؤَلِّفِ ابْنِ رَجَبٍ، وَشَيْخُ أَبِيهِ أَيْضًا كَمَا فِي  
الْمُنْتَقَى مِنْ مُعْجَمِهِ رَقْم (٢١٠). وَلَهُ أَخْبَارٌ فِي: الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٨٦)،  
وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٥/١١٤)، وَالسُّحُبِ الْوَابِلَةِ (١/٣٤١).

(٣) فِي (ط): «رَيْدَةَ».

لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ نَيْتَهَا، فَعَرَضُوا عَلَيْهِمُ الْأَرْضَ فَأَبَوْا، فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُمُ بِالْقِصَاصِ، فَجَاءَ أَخُوهَا أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْكَسِرُ سِنُّ الرَّبِيعِ؟! لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَا تُكْسِرُ سِنُّهَا، فَقَالَ: يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ، فَعَفَا الْقَوْمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»<sup>(١)</sup>. أَخْبَرَنَا عَلِيًّا أَبُو الْفَتْحِ الْمِصْرِيُّ - بِهَا - (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ الْحَرَّانِيُّ (أَنَا) أَبُو طَاهِرِ بْنِ الْمَغْطُوشِ (أَخْبَرَنَا) أَبُو الْغَنَائِمِ بْنُ الْمُهْتَدِيِّ (أَنَا) أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرْمَكِيُّ الْفَقِيهُ (أَنَا) الْكَجِّيُّ فَذَكَرَهُ.

٣٣٩ - حَمْدُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَرَكَةَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ صَدِيقِ بْنِ صَرُّوفٍ

(١) رواه البُخَارِيُّ (١٢/١٩٧) في (الذِّيَّاتِ) بَابُ «السَّنِّ بِالسَّنِّ» وَفِي (الصُّلْحِ) بَابُ «الصُّلْحِ فِي الدِّينِ»، وَفِي «تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾»، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ (١٦٣٥) فِي (الذِّيَّاتِ) بَابُ «الْقِصَاصِ مِنَ السَّنِّ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى (٨/٢٨) فِي (الْقِسَامَةِ) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ» .

(٢) ٣٣٩ - ابْنُ صَدِيقِ الْحَرَّانِيِّ (٥٥٣-٦٣٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَضْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ١٦٥)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٣٥٨)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢١٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُضَدُّ» (١/٣٦٨). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُفُطَةَ (٣/٥٧٤)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرَفُوهِيّ (ورقة: ٢٤)، وَتَارِيخُ إِزْبِيلَ (١/٢٩٢)، وَبُعْيَةُ الطَّلَبِ (٢/٢٩٢٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٤٣٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢)، وَالْعَبْرُ (٥/١٣٧)، وَالْمُشْتَبَهُ (١/٣١٤)، وَتَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٤١٩) وَالْوَفَاءُ بِالْوَفِيَّاتِ (١٣/١٥٩)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/١٦٣) (٧/٢٨٦)، =

الْحَرَّانِيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُلَقَّبُ «مَوْقُ الدِّينِ».   
 وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«حَرَّانٍ». وَسَمِعَ بِهَا   
 مِنْ أَبِي يَاسِرٍ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ<sup>(١)</sup>، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ الْفَقِيهِ.   
 وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادٍ» فَسَمِعَ بِهَا مِنْ عَبْدِ الْحَقِّ<sup>(٢)</sup> الْيُوسُفِيِّ، وَابْنِ شَاتِيلٍ،   
 وَعَبْدِ الْمُغِيثِ الْحَرَبِيِّ، وَشَافِعِ بْنِ صَالِحِ الْجِيلِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ بِـ«بَغْدَادٍ»   
 عَلَى ابْنِ الْمُنَيِّ، وَأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَلَا زَمَةَ وَأَخَذَ عَنْهُ   
 كَثِيرًا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى «حَرَّانٍ» وَأَعَادَ بِـ«الْمَدْرَسَةِ» بِهَا مَدَّةً، وَحَدَّثَ بِـ«حَرَّانٍ»   
 وَ«دِمَشْقَ». سَمِعَ مِنْهُ بِـ«حَرَّانٍ» الْمُنْذِرِيُّ، وَالْأَبْرُقُوهِيُّ، وَابْنُ حَمْدَانَ،   
 وَقَالَ: كَانَ شَيْخًا صَالِحًا مِنْ قَوْمِ صَالِحِينَ.   
 وَتُوفِّيَ فِي سَادِسَ عَشَرَ صَفْرَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«دِمَشْقَ» وَدُفِنَ   
 بِسَفْحِ جَبَلِ «قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ.   
 قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ، وَالْمُنْذِرِيُّ: وَ«صَدِيقُ» بِضَمِّ الصَّادِ، وَفَتْحِ الدَّالِ الْخَفِيفَةِ   
 الْمُهِمَلَتَيْنِ زَادَ الْمُنْذِرِيُّ: وَ«صَرُوفُ» بِفَتْحِ الصَّادِ الْمُهِمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ   
 الْمُهِمَلَةِ وَضَمِّهَا، وَبَعْدَهَا وَأَوْ سَاكِنَةً وَقَاءً.

= وَتَحَرَّفَ فِي بَعْضِ مَصَادِرِهِ إِلَى «أَحْمَدَ». وَأَخُوهُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ حَمْدٍ (ت: ٦٥٦ هـ)   
 وَيُسَمَّى «ثَابِتًا»، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٤٨/٢)، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ   
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَخُوهُمَا: حَمَادُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦٢٤ هـ) تَقَدَّمَ فِي اسْتِدْرَاكِتَنَا.

(١) فِي (ط): «حِيَه» تَضْحِيْفٌ.

(٢) فِي (ط): «الْحَقُّ» خَطَأً طَبَاعَةً.

٣٤٠ - أَحْمَدُ بْنُ أَكْمَلَ<sup>(١)</sup> بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مَطْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ الْعَبَّاسِيِّ، الْبَغْدَادِيِّ، الْخَطِيبِ<sup>(٢)</sup>، الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ .

وُلِدَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ سَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلٍ ، وَأَبِي الْعَلَاءِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَقِيلٍ ، وَوَفَاءَ بْنِ أَسْعَدَ ، وَعَبْدَ الْغَنِيِّ ابْنَ أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيِّ ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ ، وَكَانَ لَهُ فَضْلٌ وَتَمَيُّزٌ ، وَوَلِيَ خُطَابَةَ جَامِعِ السُّلْطَانِ ، وَنَظَرَ دِيْوَانَ التَّرِكَاتِ ، ثُمَّ صُرِفَ عَنِ الْخُطَابَةِ ، وَرَتَّبَ نَاطِرًا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ ، ثُمَّ صُرِفَ ، وَبَقِيَ عَلَى نَظَرِهِ بِدِيْوَانَ التَّرِكَاتِ مُدَّةَ خِلَافَةِ النَّاصِرِ إِلَى أَنْ وَلِيَ الظَّاهِرَ فَصَرَفَهُ . وَذَكَرَ ابْنُ الْقَادِسِيِّ فِي «تَارِيخِهِ» : أَنَّ الْفَقِيهَ الْإِمَامَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الْحَلَاوِيِّ سَأَلَ مِنَ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ الْإِجَازَةَ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فَبَرَزَ مَرْسُومُ الْخَلِيفَةِ بِإِجَابَتِهِ إِلَى سُؤَالِهِ ، مَا عَدَا ابْنَ الْخَيْطِ فَإِنَّهُ يُسْعَى بِالنَّاسِ ، وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا

(١) ٣٤٠ - أَبُو الْعَبَّاسِ الْهَاشِمِيُّ (٥٧٠ - ٦٣٤هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٧) وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٧٨/١) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢١٨) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٦٨) . وَرِجَالُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٤٣٦) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٨) ، وَالْوَفَائِي بِالْوَفِيَّاتِ (٦/٢٥٦) ، وَالشُّذَارَتْ (٥/١٦٧) (٧/٢٩١) . تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالدِّهِ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦١٧هـ) وَذَكَرْنَا هُنَاكَ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَاسْتَدْرَكْنَاهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ .

(٢) كَتَبَ بَعْدَهَا فِي الْهَامِشِ فِي (د) : «الْفَقِيه» .



الكَلَامَ . قَالَ : وَابْنُ الْحَيَّاطِ <sup>(١)</sup> : هُوَ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ الْعَبَّاسِيُّ الشَّاهِدُ ، وَهُوَ عَامِلٌ عَلَى التَّرِكَاتِ الْحَشْرِيَّةِ . سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ السَّاعِي وَغَيْرِهِ .

وَتُوْفِّي فِي ثَامِنِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ ، وَدُفِنَ عِنْدَ أَبِيهِ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَقَدْ حَدَّثَ هُوَ وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ وَعَمُّهُ أَفْضَلُ .

٣٤١ - عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ <sup>(٢)</sup> بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدِ بْنِ سَلَامَةَ

ابْنِ أَبِي الْفَهْمِ الْحَرَائِي ، الْفَقِيهُ ، الرَّاهِدُ ، نَاصِحُ الدِّينِ ، أَبُو الْفَرَجِ ، شَيْخُ «حَرَانَ» وَمُقْتَنِيهَا ، ابْنُ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ . وُلِدَ فِي رَجَبِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ وَهُوَ حَنْبَلِيٌّ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ . فَلَعَلَّهُ يُقْصَدُ الْمُتَرْجِمُ .

(٢) ٣٤١ - أَبُو الْفَرَجِ بْنُ أَبِي الْفَهْمِ (٥٦٤ - ٦٣٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٦٥) ، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشِدِ (١٥٩/٢) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢١٩/٤) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٥٨/١) . وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٤٣٧/٣) ، وَمُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة : ٧٨) ، وَالْعَبْرُ (١٣٩/٥) وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٠٠) وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٢) ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٣٣٦) وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٢٩٨/٦) ، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ (١٦٧/٥) (٢٩٢/٧) وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٨٣) .

وَأَلَّ أَبِي الْفَهْمِ (أُسْرَةٌ مَشْهُورَةٌ بِـ«حَرَانَ» فَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَّائِي (ت : ٦١١ هـ) أَنَّهُ مَوْلَى «أَلِ أَبِي الْفَهْمِ» الْحَرَائِينَ وَذَكَرَ ابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي تَارِيخِ إِزْبِلِ (٤١/١) أَبَا الْمَنْجِدِ أَسْعَدَ بْنَ أَبِي الْفَهْمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَهْمِ الْكِنَانِيِّ الْحَرَائِي ، حَاكِمُ «الشُّوَيْدَاءِ» وَرَدَّ «إِزْبِلَ» فِي خَامِسِ عَشَرَ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ رَسُولًا . . . « وَمِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ حَنْبَلِيٌّ ؛ لِغَلْبَةِ الْمَذْهَبِ عَلَى أَهْلِ بَلَدِهِ وَأُسْرَتِهِ . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

بـ«حَرَّانَ». وَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَبِي حَفْصِ بْنِ طَبْرُزْدٍ، وَغَيْرِهِ، وَسَمِعَ بـ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ الْحَرَّانِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْخِرَقِيِّ، وَالْحُشُوعِيِّ وَغَيْرِهِمْ. وَسَمِعَ بـ«بَغْدَادَ» مِنْ يَحْيَى بْنِ بُوشٍ وَابْنِ كُلَيْبٍ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ الْكَثِيرَ عَلَى الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَائِيِّ وَغَيْرِهِ، وَأَجَازَ لَهُ ابْنُ شَاتِيلٍ، وَنَصَرُ اللَّهِ الْقَرَّازُ، وَطَائِفَةٌ. وَأَخَذَ الْعِلْمَ بـ«حَرَّانَ» عَنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ وَغَيْرِهِ، وَرَأَيْتُ قِرَاءَتَهُ لِلرَّوْضَةِ عَلَى مُصَنَّفِهَا الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ. وَأَقْرَأَ وَحَدَّثَ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: لَقِيتُهُ فِي الدَّفْعَةِ الثَّانِيَةِ بـ«حَرَّانَ» وَسَمِعْتُ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ «الْخِرَقِيَّ» وَ«الْهِدَايَةَ»، وَبَعْضَ «الْعُمْدَةِ» وَسَمِعْتُ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْهَا «جَامِعُ الْمَسَانِيدِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَكَانَ قَلِيلَ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ، وَكَثِيرَ الدِّيَانَةِ وَالتَّحَرُّزِ فِيمَا يَعْنِيهِ، شَرِيفَ النَّفْسِ، مَهِيْبًا، مَعْرُوفًا بِالْفَتْوَى فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ، وَصَنَّفَ «مَنْسَكًا» وَسَطًا جَيِّدًا، وَكُتِبَ «الْمَذْهَبِ الْمُنْضِدِ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ» ضَاعَ مِنْهُ فِي طَرِيقِ «مَكَّةَ» وَحَفِظَ «الرَّوْضَةَ» وَ«الْهِدَايَةَ» وَغَيْرَهُمَا. قُلْتُ: «الرَّوْضَةُ» هَذِهِ هِيَ الْفِقْهِيَّةُ<sup>(١)</sup>، لَا الْأُصُولِيَّةُ.

قَالَ: وَذَكَرَ لِي أَنَّهُ يُكْرَرُ أَكْثَرَ اللَّيَالِي عَلَى أَكْثَرِ «الْهِدَايَةَ» وَكَانَ مُقِيمًا بِمَسْجِدِهِ بـ«حَرَّانَ» سِنِينَ كَثِيرَةً، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ. وَطُلِبَ لِلْقَضَاءِ فَأَبَى، وَدَرَسَ

(١) الرَّوْضَةُ الْفِقْهِيَّةُ؟ لَمْ أَعْرِفْهَا.

فِي آخِرِ عُمُرِهِ بِحُضُورِي عِنْدَهُ فِي «مَدْرَسَةِ بَنِي الْعَطَّارِ» الَّتِي عُمِرَتْ لِأَجْلِهِ .  
فَلَمَّا نُهِبَتْ «حَرَآنَ» سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ عُوْقِبَ فِي مَسْجِدِهِ، حَتَّى أُخِذَتْ  
وَدِيعَةٌ كَانَتْ عِنْدَهُ مَعَ مَا أُخِذَ لَهُ .

وَتُوْفِّي بَعْدَ ذَلِكَ بِقَلِيلٍ، حَدَّثَ وَأَجَازَ لِأَبِي نَصْرِ الشَّيْرَازِيِّ الْمِزِّي<sup>(١)</sup> .  
قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: تُوْفِّي فِي الْحَادِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ  
وَسِتِّمِائَةَ بـ «حَرَآنَ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

وَسَبَقَ فِي تَرْجَمَةِ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ تَرَاجُعُهُمَا فِي مَسْأَلَةٍ  
فِي الْوَكَالَةِ، وَقَدْ تَنَازَعَ هُوَ وَالشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى،  
وَهِيَ مَا إِذَا اسْتَأْجَرَ دَارًا، فَدَخَلَ أَوَّلَ مُدَّةِ الْإِجَارَةِ، وَطَالَبَ الْمُسْتَأْجِرُ  
الْمُؤْجَرَ بِتَسْلِيمِ الْعَيْنِ الْمُؤْجَرَةَ بَعْدَ دُخُولِ الْمُدَّةِ، فَقَالَ الْمُؤْجِرُ: لَا،  
أَسَلَّمَهَا إِلَّا فِي غَدٍ، فَلَمْ يَصْبِرِ الْمُسْتَأْجِرُ، وَأَشْهَدَ عَلَيْهِ بِفَسْحِ الْعَقْدِ لِذَلِكَ .  
فَأَفْتَى النَّاصِحُ أَنَّ الْمُسْتَأْجِرَ يُبْتِغَى لَهُ خِيَارُ الْفَسْحِ بِمَجَرَّدِ امْتِنَاعِ الْمُؤْجِرِ مِنْ  
التَّسْلِيمِ، وَتَسْقُطُ الْأَجْرَةُ مِنْ ذِمَّتِهِ . وَأَفْتَى الشَّيْخُ مَجْدُ الدِّينِ بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ  
فَسْحُهُ حَتَّى تَمْضِيَ مُدَّةٌ يَتِمَكَّنُ الْمُؤْجِرُ مِنَ التَّحْوِيلِ فِيهَا؛ لِأَنَّ التَّسْلِيمَ يَجِبُ  
عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ، كَالتَّسْلِيمِ فِي الْبَيْعِ، وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَذْهَبِ  
فِيهَا نَقْلٌ خَاصٌّ . فَكَتَبَ النَّاصِحُ وَرَقَةً، وَتَمَسَّكَ مِنْ كَلَامِ الْأَصْحَابِ  
بِعُمُومَاتٍ بَارِدَةٍ، وَعَضَّدَهَا بِمَبَاحِثٍ جَامِدَةٍ، وَمَا أَفْتَى بِهِ أَبُو الْبَرَكَاتِ أَفْقَهُ،  
وَيَشْهَدُ لَهُ مَا ذَكَرَهُ الْأَصْحَابُ فِي تَسْلِيمِ الْأَعْيَانِ الْمَبِيعَةِ، وَفِي تَسْلِيمِ الْمَرْأَةِ

(١) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «رَأَيْتُ شَيْخَنَا ابْنَ تَيْمِيَّةَ يُبَالِغُ فِي تَعْظِيمِ شَأْنِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالْمَذْهَبِ» .

فِي النِّكَاحِ ، لَكِنْ قَدْ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا بِأَنْ مُضِيَ جُزْءٌ مِنْ أَوْقَاتِ مُدَّةِ الإِجَارَةِ لَا يَتَلَا فَيُ . فَإِنَّ المَعْقُودَ عَلَيْهِ فِيهَا هُوَ مَنَافِعُ الزَّمَنِ المُعَيَّنُ ، فَلَا يَتَسَامَحُ بِتَفْوِيتِ شَيْءٍ مِنْهُ ، بِخِلَافِ العَقْدِ عَلَى العَيْنِ ، أَوْ عَلَى مَنَافِعِهَا المُطْلَقَةِ . وَقَدْ يُجَابُ عَنِ هَذَا الفَرْقِ بِأَنَّ تَفْوِيتَ المَنَافِعِ المَمْلُوكَةِ المُسْتَحَقَّةِ حَاصِلٌ فِي مُدَّةِ التَّأخِيرِ فِي الصُّورِ كُلِّهَا ، فَلَا فَرْقَ .

وَقَدْ أَخَذَ عَنِ النَّاصِحِ ابْنِ أَبِي الفَهْمِ ، ابْنِ تَمِيمٍ ، وَنَقَلَ عَنْهُ فِي «مُخْتَصَرِهِ» فَوَائِدَ عَدِيدَةً ، وَإِذَا قَالَ «قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الفَرَجِ» فَإِيَّاهُ يَعْنِي ، وَقَدْ تَوَهَّمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ يَعْنِي أَبَا الفَرَجِ الشَّيرَازِيَّ ، وَهِيَ هَفْوَةٌ عَظِيمَةٌ<sup>(١)</sup> لَتَقَدَّمَ زَمَنُ الشَّيرَازِيِّ<sup>(٢)</sup> .  
 ٣٤٢ - يُونُسُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٣)</sup> ابْنِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ الحَسَنِ البَغْدَادِيِّ ، الحَلَاوِيِّ ، الفَقِيهُ ، أَبُو المُظَفَّرِ بْنِ الخَلَّالِ . سَمِعَ مِنْ أَبِي الفَتْحِ بْنِ شَاتِيئِلٍ<sup>(٤)</sup> وَحَدَّثَ ، وَتَفَقَّهَ فِي المَذْهَبِ ، وَكَانَ فَقِيهًا صَالِحًا ، فَاضِلًا ، مُقْرِنًا ، مُتَدَيِّنًا ، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ .  
 تُوفِّيَ لَيْلَةَ العِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ ربيعِ الأوَّلِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ أْبْرَز» وَقَدْ بَلَغَ السِّتِينَ ، أَوْ جَاوَزَهَا - رَحِمَهُ اللهُ - أَجَازَ لِابْنِ الشَّيرَازِيِّ .

(١) - ساقط من أغلب الأصول معلق في هامش (أ) .

(٢) - ٣٤٢ - أبو المظفر بن الخلال (؟ - ٦٣٤ هـ) :

أخبره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٦٨) والمقصد الأرشدي (٣/١٢٨) ، والمنهج الأحمدي (٤/٢٢١) ومختصره «الدر المنضد» (١/٣٦٩) . ويراجع: التكملة لوفيات الثقلية (٣/٤٣٩) ، وتاريخ الإسلام (٢٢٧) .

(٣) - روى عنه بالإجازة الفخر إسماعيل بن عساكر ، وفاطمة بنت سليمان ، وسعد الله بن سعد ، وعيسى المظعم وجماعة .

٣٤٣ - إِسْحَقُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَانِمِ الْعَلَيْيُّ، الزَّاهِدُ، الْقُدْوَةُ، أَبُو الْفَضْلِ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، ابْنُ عَمِّ طَلْحَةَ بْنِ الْمُظَفَّرِ، الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ<sup>(٢)</sup>. سَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيَلٍ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَيَّ ابْنَ كَلَيْبٍ، وَابْنَ الْأَخْضَرِ. وَكَانَ قُدْوَةً، صَالِحًا، زَاهِدًا، فَقِيهًا، عَالِمًا، أَمَّارًا بِالْمَعْرُوفِ، نَهَاءً عَنِ الْمُنْكَرِ، لَا يَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ، وَلَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ، أَنْكَرَ عَلَيَّ الْخَلِيفَةَ النَّاصِرَ فَمَنْ دُونَهُ، وَوَجَّهَ الْخَلِيفَةَ النَّاصِرَ وَصَدَعَهُ بِالْحَقِّ.

قَالَ نَاصِحُ الدِّينِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ - وَقَرَأْتُهُ بِحَطِّهِ -: هُوَ الْيَوْمَ شَيْخُ «الْعِرَاقِ»، وَالْقَائِمُ بِالْإِنْكَارِ عَلَيَّ الْفُقَهَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ فِيمَا تَرَخَّصُوا فِيهِ. وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ أَكْثَرَ إِنْكَارًا لِلْمُنْكَرِ مِنْهُ، وَحُبَسَ عَلَيَّ ذَلِكَ مُدَّةً.

قُلْتُ: وَلَهُ رَسَائِلٌ كَثِيرَةٌ إِلَى الْأَعْيَانِ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ، وَالتُّصْحِ لَهُمْ، وَرَأَيْتُ بِحَطِّهِ كِتَابًا أَرْسَلَهُ إِلَى الْخَلِيفَةِ بـ «بَغْدَادَ» وَأَرْسَلَ أَيْضًا إِلَى الشَّيْخِ عَلِيِّ ابْنِ إِدْرِيسَ الزَّاهِدِ<sup>(٣)</sup> - صَاحِبِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ - رِسَالَةً طَوِيلَةً، تَتَضَمَّنُ

(١) ٣٤٣ - إِسْحَقُ الْعَلَيْيُّ (؟ - ٦٣٤ هـ):

أخبره في: مُخْتَصَرِ الدَّيْلِ عَلَيَّ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٨)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١/٢٤٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٢١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدُ» (١/٣٦٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٣/٤٤١)، وَسِيرَةُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٢٣/١٠، ١٣٩)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨١)، وَالسُّنَدَاتُ (٥/١٦٣) (٧/٢٨٥).

(٢) فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٩٣ هـ).

(٣) عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ الرَّوْحَانِيِّ، الْبَعْثُورِيُّ، الزَّاهِدُ (ت: =

إِنْكَارَ الرَّفْصِ وَالسَّمَاعِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي ذَلِكَ ، وَلَهُ فِي مَعْنَى ذَلِكَ عِدَّةُ رَسَائِلَ إِلَى غَيْرِ وَاحِدٍ ، وَأَرْسَلَ رِسَالَةً طَوِيلَةً إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوَازِيِّ بِالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ فِيمَا يَقَعُ فِي كَلَامِهِ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى أَهْلِ التَّأْوِيلِ يَقُولُ فِيهَا : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ غَانِمِ الْعَلْثِيِّ ، إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْجَوَازِيِّ - حَمَانًا لِلَّهِ وَإِيَّاهُ مِنَ الْإِسْتِكْبَارِ عَنِ قُبُولِ النَّصَائِحِ ، وَوَقَفْنَا وَإِيَّاهُ لِاتِّبَاعِ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، وَبَصَّرْنَا بِالسُّنَّةِ السَّيِّئَةِ ، وَلَا حَرَمْنَا الْاهْتِدَاءَ بِاللَّفْظَاتِ التَّبَوِيئِيَّةِ ، وَأَعَاذْنَا مِنَ الْإِبْتِدَاعِ فِي الشَّرِيعَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ . فَلَا حَاجَةَ إِلَيَّ ذَلِكَ ، فَقَدْ تَرَكْنَا عَلَى بَيْضَاءِ نَفْسِي ، وَأَكْمَلَ اللَّهُ لَنَا الدِّينَ ، وَأَغْنَانَا عَنِ آرَاءِ الْمُتَنَطِّعِينَ ، فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مُقْنِعٌ لِكُلِّ مَنْ رَغِبَ أَوْ رَهَبَ ، وَرَزَقْنَا اللَّهَ الْإِعْتِقَادَ السَّلِيمَ ، وَلَا حَرَمْنَا التَّوْفِيقَ ، فَإِذَا حُرِّمَهُ الْعَبْدُ لَمْ يَنْفَعِ التَّعْلِيمُ ، وَعَرَفْنَا أَقْدَارَ نُفُوسِنَا ، وَهَدَانَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ - وَبَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِهِ ، فَلَا يَخْفَى أَنَّ «الدِّينَ النَّصِيحَةَ» خُصُوصًا لِلْمَوْلَى الْكَرِيمِ ، وَالرَّبِّ الرَّحِيمِ ، فَكَمْ قَدْ زَلَّ قَلَمٌ ، وَعَثَرَ قَدَمٌ ، وَزَلَقَ مُتَكَلِّمٌ ، وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ، قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ : <sup>(١)</sup> ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴾ .

وَأَنْتَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَمَا يَزَالُ يَبْلُغُ عَنْكَ ، وَيُسْمَعُ مِنْكَ ، وَيُشَاهِدُ

= (٦١٩ هـ) حَبْلِي ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ .

(١) سورة الحج .

فِي كُتُبِكَ الْمَسْمُوعَةِ عَلَيْكَ، تَذَكَّرُ كَثِيرًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالْحَطَأِ،  
اعْتِقَادًا مِنْكَ أَنَّكَ تَصَدِّعُ بِالْحَقِّ مِنْ غَيْرِ مُحَابَاةٍ، وَلَا بَدَّ مِنَ الْجَرِيَانِ فِي  
مَيْدَانِ النَّصْحِ، إِمَّا لِتَتَنَفَّعَ إِنْ هَدَاكَ اللَّهُ، وَإِمَّا لِتَرْكِبَ حُجَّةِ اللَّهِ عَلَيْكَ، وَيَحْذَرُ  
النَّاسُ قَوْلَكَ الْفَاسِدَ، وَلَا يَغُرُّكَ كَثْرَةُ اطَّلَاعِكَ عَلَى الْعُلُومِ «فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى  
مِنْ سَامِعٍ» وَ«رُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَا فِقْهَ لَهُ»، وَ«رُبَّ بَحْرٍ كَدِرٍ وَنَهْرٍ صَافٍ»،  
فَلَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنَ الرَّسُولِ، حَيْثُ قَالَ لَهُ الْإِمَامُ عُمَرُ أَتُصَلِّيَ عَلَى ابْنِ أَبِي؟  
أَنْزَلَ الْقُرْآنَ<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ وَلَوْ كَانَ لَا يُنْكَرُ مَنْ قَالَ عِلْمُهُ  
عَلَى مَنْ كَثُرَ عِلْمُهُ إِذَا لَتَعَطَّلَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَصِرْنَا كَيْنِي إِسْرَائِيلَ حَيْثُ  
قَالَ تَعَالَى: <sup>(٢)</sup> ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ بَلْ يُنْكَرُ الْمَفْضُولُ  
عَلَى الْفَاضِلِ، وَيُنْكَرُ الْفَاجِرُ عَلَى الْوَلِيِّ، عَلَى تَقْدِيرِ مَعْرِفَةِ الْوَلِيِّ، وَإِلَّا  
فَأَيْنَ الْعَنْقَاءَ لِيُطَلَّبَ؟ وَأَيْنَ السَّمْنَدُلُ<sup>(٣)</sup>، لِيُجْلَبَ؟ إِلَى أَنْ قَالَ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ  
كَثُرَ النِّكَيرُ عَلَيْكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُضَلَاءِ، وَالْأَخْيَارِ فِي الْآفَاقِ بِمَقَالَتِكَ الْفَاسِدَةِ  
فِي الصِّفَاتِ، وَقَدْ أَبَانُوا وَهَاءَ مَقَالَتِكَ، وَحَكُوا عَنْكَ أَنَّكَ أَبَيْتَ النَّصِيحَةَ،  
فَعِنْدَكَ مِنَ الْأَقْوَالِ الَّتِي لَا تَلِيْقُ بِالسُّنَّةِ مَا يَضِيْقُ الْوَقْتُ عَنْ ذِكْرِهَا، فَذُكِرَ

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٤.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٩.

(٣) قال الزَّيْدِيُّ: السَّمْنَدُلُ: كَسَفَرَجَلٍ، أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: طَائِرٌ بِالْهِنْدِ  
لَا يَحْتَرِقُ بِالنَّارِ، وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: السَّمْنَدُلُ بِالْبَاءِ، عَنْ كُرَاعٍ... تَاجُ الْعُرُوسِ  
(سَمْنَدَلٌ). وَيُرَاجَعُ: لِسَانُ الْعَرَبِ، وَالْحَيَوَانَ (٦/٤٣٤).

عَنْكَ أَتَكَ ذَكَرْتَ فِي الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، الْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ، فَصَلًّا زَعَمْتَ أَنَّهُ مَوَاعِظُ، وَهُوَ تَشْفِيقٌ وَتَفْهِيمٌ، وَتَكَلُّفٌ بِشَعٍ، خَلَا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَلَامَ السَّلَفِ الصَّالِحِ الَّذِي لَا يُخَالِفُ سُنَّةَ، فَعَمِدَتْ وَجَعَلَتْهَا مُنَاطِرَةً مَعَهُمْ، فَمَنْ أَدْنَى لَكَ فِي ذَلِكَ؟ وَهُمْ مُسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا، وَلَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَقَدْ قَرَنَ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَتِهِمْ قَبْلَ أُولَى الْعِلْمِ، وَمَا عَلَيْنَا كَانَ الْآدَمِيُّ أَفْضَلُ مِنْهُمْ أَمْ لَا. فَتِلْكَ مَسْأَلَةٌ أُخْرَى.

فَشَرَعْتَ تَقْوُلُ: إِذَا ثَارَتْ نَارُ الْحَسَدِ فَمَنْ يُطْفِئُهَا؟ وَفِي الْغَيْبَةِ مَا فِيهَا، مَعَ كَلَامِ غَثٍّ. أَلَيْسَ مِنَّا فُلَانٌ؟ وَمِنَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالْأَوْلِيَاءُ، مَنْ فَعَلَ هَذَا مِنَ السَّلَفِ قَبْلَكَ؟ وَلَوْ قَالَ لَكَ قَائِلٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: أَلَيْسَ مِنْكُمْ فِرْعَوْنٌ وَهَامَانَ؟ أَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ ادَّعَى الرُّبُوبِيَّةَ؟ فَعَمَّنْ أَخَذَتْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الْمُحَدَّثَةَ، وَالْعِبَارَاتِ الْمُرْوَقَةَ، الَّتِي لَا طَائِلَ تَحْتَهَا وَقَدْ شَغَلَتْ بِهَا النَّاسَ عَنِ الْاِسْتِغَالِ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ، أَحَدُهُمْ قَدْ أَنْسَى الْقُرْآنَ، وَهُوَ يُعِيدُ فَضْلَ الْمَلَائِكَةِ وَمُنَاطِرَتِهِمْ، وَيَتَكَلَّمُ بِهِ فِي الْآفَاقِ، فَأَيْنَ الْوَعْظُ وَالتَّذْكِيرُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الشَّنِيعَةِ الْبَشَعَةِ؟

ثُمَّ تَعَرَّضْتَ لِصِفَاتِ الْخَالِقِ تَعَالَى، كَأَنَّهَا صَدَرَتْ لَا مِنْ صَدْرِ سَكَنَ فِيهِ احْتِشَامُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَلَا أَمْلَاهَا قَلْبُ مَلِيٍّ بِالْهَيْبَةِ وَالتَّعْظِيمِ، بَلْ مِنْ وَاقِعَاتِ النُّفُوسِ الْبَهْرَجِيَّةِ الرُّيُوفِ، وَزَعَمْتَ أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْأَخْيَارِ تَلَقَّوْهَا وَمَا فَهِمُوا، وَحَاشَاهُمْ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ كَفُّوا عَنِ الثَّرْتَرَةِ وَالتَّشْدُقِ، لَا عَجْزًا - بِحَمْدِ اللَّهِ - عَنِ الْجِدَالِ وَالْخِصَامِ، وَلَا جَهْلًا بِطُرُقِ الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا



أَمْسَكُوا عَنِ الْخَوْصِ فِي ذَلِكَ عَنِ عِلْمٍ وَدِرَايَةٍ، لَا عَنِ جَهْلِ وَعِمَايَةٍ .  
 وَالْعَجَبُ مِمَّنْ يَنْتَحِلُ مَذْهَبَ السَّلَفِ وَلَا يَرَى الْخَوْصَ فِي الْكَلَامِ،  
 ثُمَّ يُقَدِّمُ عَلَى تَفْسِيرِ مَا لَمْ يَرَهُ أَوْلًا، وَيَقُولُ: إِذَا قُلْنَا كَذَا أَدَّى إِلَى كَذَا،  
 وَيَقْيِسُ مَا ثَبَتَ مِنْ صِفَاتِ الْخَالِقِ عَلَى مَا لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَهُ، فَهَذَا الَّذِي نَهَيْتَ  
 عَنْهُ، وَكَيْفَ تَنْقُضُ عَهْدَكَ وَقَوْلَكَ بِقَوْلِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ؟ فَلَا  
 تُسَمِّتُ بِنَا الْمُبْتَدِعَةِ فَيَقُولُونَ: تَنْسُبُونَنَا إِلَى الْبِدْعِ وَأَنْتُمْ أَكْثَرُ بِدْعًا مِنَّا، أَفَلَا  
 تَنْظُرُونَ إِلَى قَوْلِ مَنْ اعْتَقَدْتُمْ سَلَامَةَ عَقْدِهِ، وَتَثْبُتُونَ مَعْرِفَتَهُ وَفَضْلَهُ؟! كَيْفَ  
 أَقُولُ مَا لَمْ يُقَلْ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ تَتَّبِعَ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي آرَائِهِمْ، وَتَخَوْصُ مَعَ  
 الْخَائِضِينَ فِيمَا خَاصُوا فِيهِ، ثُمَّ تُنْكِرُ عَلَيْهِمْ؟ هَذَا مِنَ الْعَجَبِ الْعَجِيبِ؟!  
 وَلَوْ أَنَّ مَخْلُوقًا وَصَفَ مَخْلُوقًا مِثْلَهُ بِصِفَاتٍ مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ وَلَا خَبَرٍ صَادِقٍ  
 لَكَانَ كَاذِبًا فِي إِخْبَارِهِ، فَكَيْفَ تَصِفُونَ اللَّهَ سَبْحَانَهُ بِشَيْءٍ مَا وَقَفْتُمْ عَلَى  
 صِحَّتِهِ، بَلْ بِالطُّنُونِ وَالْوَأَقِعَاتِ، وَتَنْفُونَ الصِّفَاتِ الَّتِي رَضِيهَا لِنَفْسِهِ،  
 وَأَخْبَرَ بِهَا رَسُولُهُ بِنَقْلِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، يِيْحْتَمَلُ، وَيِيْحْتَمَلُ؟! .

ثُمَّ لَكَ فِي الْكِتَابِ الَّذِي أَسْمَيْتَهُ «الْكَشْفُ لِمُشْكِالِ الصَّحِيحِينَ» مَقَالَاتٌ  
 عَجِيبَةٌ، تَارَةً تَحْكِيهَا عَنِ الْخَطَّابِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، أَطَّلَعَ هَلْؤَلَاءِ عَلَى  
 الْغَيْبِ؟ وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ: لَا يَجُوزُ التَّقْلِيدُ فِي هَذَا، ثُمَّ ذَكَرَهُ فُلَانٌ، ذَكَرَهُ ابْنُ  
 عَقِيلٍ، فَفَرَيْدُ الدَّلِيلِ مِنَ الذَّاكِرِ أَيْضًا، فَهُوَ مُجَرَّدُ دَعْوَى، وَلَيْسَ الْكَلَامُ فِي  
 اللَّهِ وَصِفَاتِهِ بِالْهَيِّنِ لِيُلْقَى إِلَى مَجَارِي الطُّنُونِ. إِلَى أَنْ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ كَانَ  
 ابْنُ عَقِيلٍ الْعَالِمَ، وَإِذَا أَرَدْتَ صَارَ لَا يَفْهَمُ، أَوْ هَيْتَ مَقَالَتَهُ لِمَا أَرَدْتَ .

ثُمَّ قَالَ: وَذَكَرْتَ الْكَلَامَ الْمُحَدَّثَ عَلَى الْحَدِيثِ، ثُمَّ قُلْتَ: وَالَّذِي يَقَعُ لِي، فَبِهَذَا تُقَدِّمُ عَلَى اللَّهِ وَتَقُولُ: قَالَ عُلَمَاؤُنَا، وَالَّذِي يَقَعُ لِي، تَتَكَلَّمُونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِوَاقِعَاتِكُمْ تَخْبِرُونَ عَنْ صِفَاتِهِ؟! ثُمَّ مَا كَفَاكَ حَتَّى قُلْتَ: هَذَا مِنْ تَحْرِيفِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، تَحَكُّمًا مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ، وَمَا رَوَيْتَ عَنْ ثِقَةٍ آخَرَ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ غَيَّرَهُ الرَّاوي، فَلَا يَنْبَغِي بِالرُّوَاةِ الْعُدُولِ أَنَّهُمْ حَرَّفُوا، وَلَوْ جَوَزْتُمْ لَهُمُ الرُّوَايَةَ بِالْمَعْنَى، فَهُمْ أَقْرَبُ إِلَى الإِصَابَةِ مِنْكُمْ، وَأَهْلُ الْبِدَعِ إِذَا كَلَّمَا رَوَيْتُمْ حَدِيثًا يَنْفَرُونَ مِنْهُ يَقُولُونَ: يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ تَغْيِيرِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْمَذْكُورِ فِي الصَّحِيحِ الْمَنْقُولُ مِنْ تَحْرِيفِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، فَقَوْلُكُمْ وَرَأْيُكُمْ فِي هَذَا يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْ رَأْيِ بَعْضِ الْعَوَاةِ. وَتَقُولُ: قَدْ انْزَعَجَ الْخَطَّابِيُّ لِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ. فَمَا الَّذِي أَرْعَجَهُ دُونَ غَيْرِهِ؟! وَتَرَكَ تَنِي شَيْئًا ثُمَّ تَنْقُضُهُ، وَتَقُولُ: قَدْ قَالَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَتَنْسِبُ ذَلِكَ إِلَى إِمَامِنَا أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَذْهَبُهُ مَعْرُوفٌ فِي السُّكُوتِ عَنْ مِثْلِ هَذَا، وَلَا يُفَسِّرُهُ، بَلْ صَحَّحَ الْحَدِيثَ، وَمَنْعَ مِنْ تَأْوِيلِهِ. وَكَثِيرٌ مِمَّنْ أَخَذَ عَنْكَ الْعِلْمَ إِذَا رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ عِلِمَ بِمَا فِي عَيْبَتِهِ مِنَ الْعَيْبِ، وَذَمَّ مَقَالَاتِكَ وَأَبْطَلَهَا، وَقَدْ سَمِعْنَا عَنْكَ ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى الْوَاقِعَاتِ وَالْخَوَاطِرِ. وَتَدَّعِي أَنَّ الْأَصْحَابَ خَلَطُوا فِي الصِّفَاتِ، فَقَدْ قَبَّحْتَ أَكْثَرَ مِنْهُمْ، وَمَا وَسِعَتْكَ الشُّنَّةُ، فَاتَّقِ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - وَلَا تَتَكَلَّمُ فِيهِ بِرَأْيِكَ؛ فَهَذَا خَبْرٌ غَيْبٍ، لَا يُسْمَعُ إِلَّا مِنَ الرَّسُولِ الْمَعْصُومِ، فَقَدْ نُصِبْتُمْ حَرْبًا لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَالَّذِينَ نَقَلُوهَا نَقَلُوهَا شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ.

ثُمَّ لَكَ قَصِيدَةٌ مَسْمُوعَةٌ عَلَيْكَ فِي سَائِرِ الْأَفَاقِ، اعْتَقَدَهَا قَوْمٌ، وَمَاتُوا  
بِخِلَافِ اعْتِقَادِكَ الْآنَ فِيمَا يَبْلُغُ عَنْكَ، وَسَمِعَ مِنْكَ، مِنْهَا (١):

وَلَوْ رَأَيْتَ النَّارَ هَبَّتْ فَعَدَّتْ      تُحْرِقُ أَهْلَ الْبَغْيِ وَالْعِنَادِ  
وَكَلَّمَا أَلْفِي فِيهَا حَطَمَتْ      وَأَهْلَكَتُهُ وَهِيَ فِي إِزْدِيَادِ  
فَيَضَعُ الْعَجَبَّ فِيهَا قَدَمًا      جَلَّتْ عَنِ التَّشْبِيهِ بِالْأَجْسَادِ  
فَتَزْوِي مِنْ هَيْبَةٍ وَتَمْتَلِي      فَلَوْ سَمِعْتَ صَوْتَهَا يُنَادِي  
حَسْبِي حَسْبِي قَدْ كَفَانِي مَا أَرَى      مِنْ هَيْبَةٍ أَذْهَبَتْ إِشْتِدَادِ  
فَاحْذَرْ مَقَالَ مُبْتَدِعٍ فِي قَوْلِهِ      يَرُومُ تَأْوِيلًا بِكُلِّ وَادِي

فَكَيْفَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ: وَمَا مَعْنَاهَا؟ فَإِنَّا نَخَافُ أَنْ تُحَدِّثَ لَنَا قَوْلًا ثَالِثًا،  
فَيَذْهَبُ الْاِعْتِقَادُ الْأَوَّلُ بَاطِلًا، لَقَدْ أَذَيْتَ عِبَادَ اللَّهِ وَأَضَلَلْتَهُمْ، وَصَارَ شُغْلُكَ  
نَقْلَ الْأَقْوَالِ فَحَسْبُ، وَابْنُ عَقِيلٍ - سَامَحَهُ اللَّهُ - قَدْ حُكِيَ عَنْهُ: أَنَّهُ تَابَ  
بِمَخْضَرٍ مِنْ عُلَمَاءِ وَقْتِهِ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ - عَمَرَهَا اللَّهُ  
بِالْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ - فَهُوَ بَرِيءٌ - عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ - مِمَّا يُوجَدُ بِخَطِّهِ، أَوْ  
يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ وَالْأَقْوَالِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

وَأَنَا وَافِدُهُ النَّاسِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْحُقَاطِ إِلَيْكَ، فَإِنَّمَا أَنْ تَنْتَهِيَ عَنْ هَذِهِ  
الْمَقَالَاتِ، وَتَتُوبَ التَّوْبَةَ النَّصُوحَ، كَمَا تَابَ غَيْرُكَ، وَإِلَّا كَشَفُوا لِلنَّاسِ

(١) يُرَاجَعُ فِي تَرْجَمَتِهِ مَقْطُوعَةٌ أَوْلَاهَا:

وَبَاكِتًا فِي إِثْرِ كُلِّ حَادِي

يَا نَادِبًا أَطْلَالَ كُلَّ نَادِي

هَلْ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ مِنَ الْقَصِيدَةِ نَفْسِهَا؟!

أَمْرَكَ، وَسَيَّرُوا ذَلِكَ فِي الْبِلَادِ وَبَيَّنُّوا وَجْهَ الْأَقْوَالِ الْعَثَّةِ، وَهَذَا أَمْرٌ تُشَوَّرُ فِيهِ، وَقُضِيَ بِلَيْلٍ، وَالْأَرْضُ لَا تَخْلُو مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحِجَّةٍ، وَالْجَرْحُ لَا شَكَّ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ، وَقَدْ أَعْدَرَ مَنْ أَنْذَرَ.

وَإِذَا تَأَوَّلْتَ الصِّفَاتَ عَلَى اللَّغَةِ، وَسَوَّغْتَهُ لِنَفْسِكَ، وَأَبَيْتَ النَّصِيحَةَ، فَلَيْسَ هُوَ مَذْهَبَ الْإِمَامِ الْكَبِيرِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ، فَلَا يُمَكِّنُكَ الْإِنْتِسَابُ إِلَيْهِ بِهَذَا، فَاخْتَرِ لِنَفْسِكَ مَذْهَبًا، إِنْ مَكُنْتَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا زَالَ أَصْحَابُنَا يَجْهَرُونَ بِصَرِيحِ الْحَقِّ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَلَوْ ضُرِبُوا بِالسُّيُوفِ، لَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَلَا يُبَالُونَ بِشِنَاعَةِ مُشَنِّعٍ، وَلَا كَذِبَ كَاذِبٍ، وَلَهُمْ مِنَ الْإِسْمِ الْعَذْبِ الْهَنِيِّ، وَتَرَكُهُمُ الدُّنْيَا وَإِعْرَاضُهُمْ عَنْهَا اشْتِغَالًا بِالْآخِرَةِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مَعْرُوفٌ.

وَلَقَدْ سَوَّدَتْ وَجُوهَنَا بِمَقَالَتِكَ الْفَاسِدَةِ، وَأَنْفِرَادِكَ بِنَفْسِكَ، كَأَنَّكَ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، وَلَا كَرَامَةَ لَكَ وَلَا نُعْمَى<sup>(١)</sup>، وَلَا نُمَكِّنُكَ مِنَ الْجَهْرِ بِمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ، وَلَوْ اسْتَقْبَلَ مِنَ الرَّأْيِ مَا اسْتُدْبِرَ لَمْ يُحَكِّ عَنكَ كَلَامٌ فِي السَّهْلِ، وَلَا فِي الْجَبَلِ، وَلَكِنْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلْ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: <sup>(٢)</sup> ﴿فَإِنْ لَنْزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾

(١) الْعَرَبُ تَقُولُ لِمَنْ طُلِبَ مِنْهُ فِعْلٌ شَيْءٍ فَاسْتَجَابَ: «أَفْعَلُهُ وَكَرَامَةٌ وَنُعْمَى عَيْنٌ» وَتَقُولُ خِلَافَ ذَلِكَ: «لَا أَفْعَلُهُ وَلَا كَرَامَةٌ وَلَا نِعْمَةٌ عَيْنٌ» وَلِهَذَا الْقَوْلُ عِبَارَاتٌ أُخْرَى مُفْصَلَةٌ فِي كِتَابِ اللَّغَةِ.

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ، الْآيَةُ: ٥٩.

وَلَمْ يَقُلْ: إِلَى ابْنِ الْجَوَازِيِّ.

وَتَرَى كُلَّ مَنْ أَنْكَرَ عَلَيْكَ نَسَبْتَهُ إِلَى الْجَهْلِ، فَفَضَلَ اللَّهُ أَوْتَيْتَهُ وَحَدَكَ؟! وَإِذَا جَهَلْتَ النَّاسَ فَمَنْ يَشْهَدُ لَكَ أَنَّكَ عَالِمٌ؟ وَمَنْ أَجْهَلُ مِنْكَ، حَيْثُ لَا تُصْغِي إِلَى نَصِيحَةِ نَاصِحٍ؟ وَتَقُولُ: مَنْ كَانَ فُلَانٌ، وَمَنْ كَانَ فُلَانٌ؟ مِنَ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ وَصَلَ الْعِلْمُ إِلَيْكَ عَنْهُمْ، مَنْ أَنْتَ إِذَا؟ فَلَقَدْ اسْتَرَاحَ مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ، وَأَحْجَمَ عَنِ الْخَوْضِ فِيهَا لَا يَعْلَمُ، لِئَلَّا يَنْدَمَ.

فَإْتَبِهِ يَا مَسْكِينُ قَبْلَ الْمَمَاتِ، وَحَسِّنِ الْقَوْلَ وَالْعَمَلَ، فَقَدْ قَرَّبَ الْأَجَلَ. اللَّهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. وَلِلشَّيْخِ إِسْحَاقَ أَجْزَاءُ مَجْمُوعَةٍ، وَأَرْبَعِينَ حَدِيثِيَّةً، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَحَدَّثَ، وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ. وَذَكَرَ ابْنُ الدَّوَالِبِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ. وَتُوُفِّيَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ، أَطْنَهُ بِـ«الْعَلْتِ». رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣٤٤ - هِبَةُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ <sup>(١)</sup> بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ، الْمُقْرِيءُ، أَبُو الْقَاسِمِ الْمَعْرُوفُ بِـ«الْأَشْقَرِ»، قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الرَّزَّازِ وَغَيْرِهِ.

(١) ٣٤٤ - أَبُو الْقَاسِمِ الْأَشْقَرُ (? - ٦٣٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٧٤/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٢١٦/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٦٨/١). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٥)، وَالشُّذْرَاتُ (١٦٩/٥) (٢٩٥/٧). وَحَفِيدُهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِبَةَ اللَّهِ (ت: ٦٩٣هـ) سَيِّئَاتِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ السَّاعِي: كَانَ شَيْخًا فَاضِلًا، حَسَنَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ، مُجِيدًا لَأَدَائِهِ، عَالِمًا بُوُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ وَطُرُقِهَا، وَتَعْلِيلِهَا وَإِعْرَابِهَا، يُشَارُ إِلَيْهِ بِمَعْرِفَةِ عُلُومِ الْقُرْآنِ، بَصِيرًا بِالنَّحْوِ، وَاللُّغَةِ، وَالْعَرَبِيَّةِ. سَمِعَ شَيْئًا مِنْ الْحَدِيثِ، وَكَانَ يُؤَمُّ بِالْخَلِيفَةِ الظَّاهِرِ، وَرَتَّبَهُ إِمَامًا بِ«بَابِ بَدْرِ» فِي صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ، وَأُذِنَ لِلنَّاسِ فِي الدُّخُولِ لِلصَّلَاةِ، وَأَمَّ بِ«مَسْجِدِ ابْنِ حَمْدِي» وَغَيْرِهِ، وَرَتَّبَهُ الظَّاهِرُ مُشْرِفًا عَلَى دِيْوَانِ التَّرِكَاتِ. وَقَرَأَ عَلَيْهِ الخَلِيفَةُ الظَّاهِرُ، وَالْوَزِيرُ ابْنُ النَّاقِدِ<sup>(١)</sup>، فَلَمَّا وَلِيَ الظَّاهِرُ الخِلَافَةَ، أَكْرَمَهُ وَأَجَلَّهُ، وَأَعْطَاهُ بَعْلَةَ أَبِيهِ النَّاصِرِ فَرَكِبَهَا، وَلَمَّا وَلِيَ ابْنُ النَّاقِدِ الوِزَارَةَ دَخَلَ عَلَيْهِ، فَنهَضَ لَهُ، وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، وَقَالَ: هَذَا شَيْخِي، قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ. وَكَانَ يَدْخُلُ إِلَى الْمُسْتَنْصِرِ، فَيُقْرِئُهُ الْقُرْآنَ، وَكَانَ لَا يَقْبَلُ الأَرْضَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ إِلاَّ لِلَّهِ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>، فَحُجِبَ عَنِ الدُّخُولِ إِلَيْهِ، وَكَانَ يَقُولُ: قَرَأَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ أَرْبَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ إِسْحَاقُ

(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الأَزْهَرِ بْنِ النَّاقِدِ، نَصِيرُ الدِّينِ الوَزِيرُ (ت: ٦٤٢هـ)، بَقِيَ فِي وِزَارَتِهِ عَلَى جَلَالَتِهِ وَمَهَابَتِهِ حَتَّى عَجَزَ عَنِ الْقِيَامِ وَالْحَرَكَةِ حَتَّى تُوُفِيَ. وَمِنْ مَنَاقِبِهِ أَنَّهُ وَجَدَ فِي خِزَانَتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ صُنْدُوقٌ مَمْلُوءٌ ذَهَبًا وَرُفْعَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا بِحَطِّهِ: «هَذَا مِنْ فَوَاضِلِ أَنْعُمِ مَوْلَانَا وَصَدَقَاتِهِ، وَهُوَ مِنْ اسْتِحْقَاقِ بَيْتِ المَالِ» فَأَمَرَ بِحَمْلِهِ إِلَى دَارِ التَّشْرِيفَاتِ فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ بِهِ مَائَةٌ أَلْفِ دِينَارٍ. أَخْبَارُهُ فِي: مِرَاةِ الرِّمَانِ (٧٤٧/٨)، وَعَقُودِ الجَمَانِ لابْنِ الشُّعَارِ (١/ ورقة: ١٥٠)، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/١٠٨)، وَالْوَأْفَى بِالوَقَايَاتِ (٣/ ٢٥٤)، وَالْعَسْجَدِ الْمَسْبُوكِ (٥٢٧) . . . وَغَيْرِهَا.

(٢) يَعْني الشُّجُودَ لَا تَقْبِيلَ الأَرْضِ.

العَلَيْثِيُّ، وَالشَّيْخُ عُثْمَانُ الْقَصْرِ<sup>(١)</sup>، وَأَمْثَالُهُمَا، وَالْخَلِيفَةُ، وَالْوَزِيرُ، وَصَاحِبِ  
الْمَخْزَنِ، وَكَانَ لَأُمِّ الْخَلِيفَةِ النَّاصِرِ فِيهِ عَقِيدَةٌ، فَمَرِضَ فَجَاءَتْهُ تَعُودُهُ، وَحَدَّثَ  
عَنِ الْأَسْعَدِ الْعَبْرَتِيِّ النَّحْوِيِّ<sup>(٢)</sup> بِأَيَّاتٍ.

سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ التَّجَارِ، وَابْنُ السَّاعِي وَغَيْرُهُمَا. وَأَجَازَ لِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ  
أَبِي الْجَيْشِ. وَتُوفِّيَ فِي صَفْرِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَقَدْ قَارَبَ الثَّمَانِينَ،  
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٤٥ - مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٣)</sup> بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَلْفِ الْبَغْدَادِيِّ، الْقَطِيعِيُّ

(١) في «المنهج الأحمد» وَغَيْرُهُ: «الْقَصِيرُ»، وَفِي مُعْجَمِ الْأَلْقَابِ (٤ / ٢١٦) (عُثْمَانُ  
الْقَصِيرِيُّ) كَلَهُ خَطَأً، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ «عُثْمَانُ الْقَصْرُ» كَمَا هُوَ مُثَبَّتٌ. وَسَيَأْتِي تَعْلِيلُ  
ذَلِكَ فِي تَرْجَمَتِهِ الْآتِيَةِ اسْتِذْرَاكُهَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٦هـ).

(٢) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

(٣) ٣٤٥ - أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَطِيعِيُّ (٥٤٦ - ٦٣٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٣٥٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٢٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدُّ»  
(١/٣٦٩). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ الدُّبَيْبِيِّ (١/٥٧)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَيْنِ  
(٣/٤٤٢)، وَتَارِيخُ إِرْبِلَ (١/١٣٤)، وَالتَّقْفِيدُ لِابْنِ نُفْطَةَ (٥٨)، وَمُعْجَمُ الْبُلْدَانِ  
(٤/٤٢٨)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢١١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٨/٢٣)، وَتَذَكِرَةُ الْحَفَاطِ  
(٤/١٤١٩)، وَدَوَّلُ الْإِسْلَامِ (٢/١٣٨)، وَالْعَبْرُ (٥/١٣٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ  
الْأَعْلَامِ (٢٦٢)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢٢٦)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ  
(١/١٩)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٢/١٣٠)، وَمِرْآةُ الْجَنَانِ (٤/٨٦)، وَذَيْلُ التَّقْفِيدِ  
(١/٦٩)، وَلِسَانُ الْمِيْزَانِ (٥/٦٤)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٦/٢٩٨)، وَالشُّدْرَاتُ =

الأزجبي، المؤرخ، أبو الحسن بن أبي العباس. وقد سبق ذكر أبيه<sup>(١)</sup>. وُلد في رجب سنة ست وأربعين وخمسمائة. وبكر به والده، وأسمعه من أبي الحسن ابن الخليل الفقيه<sup>(٢)</sup>، وأبي العباس أحمد بن محمد بن عبد العزيز المكي، وأبي بكر بن الزاغوني، ونصر بن نصر العبكري، وسلمان بن حامد الشحام، وتفرّد في وقته بالرواية عن هؤلاء، وأسمعه أيضاً من أبي الوقت «صحيح البخاري» وهو آخر من حدّث به بـ«بغداد» كاملاً عنه سماعاً، ومن جماعة آخرين، ثم طلب هو بنفسه، وسمع من جماعة بعد هؤلاء، وقرأ على الشيوخ، وكتب بخطه، ورحل، وسمع بـ«الموصل» من خطيبها أبي الفضل وغيره، وأقام بها مدة، وسمع بـ«دمشق» من محمد بن حمزة بن أبي الصقر، وأبي المعالي ابن صابر وغيرهما، وسمع بـ«حران» من حامد بن أبي الحجر وغيره. ثم رجع إلى «بغداد» ولازم أبا الفرج بن الجوزي مدة، وأخذ عنه، وقرأ عليه كثيراً من تصانيفه ومروياته، وجمع «تاريخاً» في نحو خمسة أسفار، ذيل به على تاريخ أبي سعد بن السمعماني سماه «درة الإكليل في تيمّة التذليل»<sup>(٣)</sup> رأيت أكثره بخطه، وقد نقلت منه في هذا الكتاب كثيراً، وفيه فوائد جمّة، مع أوهام وأغلاط. وقد بالغ ابن النجار في الحطّ على «تاريخه» هذا، مع

= (٥/١٦٢) (٧/٢٨٤، ٢٩٤)، وتاريخ علماء المستنصرية (١/٣٢٤).

- (١) في وفيات سنة (٥٦٣هـ).  
 (٢) فقيه شافعي مشهور، اسمه محمد بن المبارك (ت: ٥٥٢هـ).  
 (٣) لأن كتاب ابن السمعماني ذيل على تاريخ «بغداد» للحافظ الخطيب.



أَنَّهُ أَخَذَهُ عَنْهُ، وَاسْتَفَادَهُ مِنْهُ، وَنَقَلَ مِنْهُ فِي «تَارِيخِهِ» أَشْيَاءَ كَثِيرَةً، بَلْ نَقَلَهُ كُلَّهُ، وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ مُحَقِّقًا فِيمَا يَنْقُلُهُ وَيَقُولُهُ، وَكَانَ لُحْنَةً، قَلِيلَ الْمَعْرِفَةِ بِأَسْمَاءِ الرَّجَالِ. وَكَانَ قَدْ اسْتَبَّأَهُ يُوسُفُ بْنُ الْجَوَازِيِّ فِي الْحِسْبَةِ بِ«بَابِ الْأَزْجِ» وَ«سُوقِ الْعَجَمِ»، وَمَا وَالَاهُمَا، سِوَى «الْحَرِيمِ»<sup>(١)</sup>، فَأَقَامَ عَلَيَّ ذَلِكَ مُدَّةً يَسِيرَةً ثُمَّ عَزَلَ. وَشَهِدَ عِنْدَ الْقُضَاةِ مُدَّةً، وَاسْتُخْدِمَ فِي عِدَّةِ خِدْمٍ؛ الْمَخْرِنِ وَغَيْرِهِ. وَنَظَرَ فِي «الْمَارِسْتَانَ التُّشِّيَّ»<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ عَزَلَ عَنِ الشَّهَادَةِ، وَأَسَنَّ، وَانْقَطَعَ فِي مَنْزِلِهِ إِلَى حَيْنٍ وَفَاتِهِ. وَكَانَ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ، ثُمَّ تَرَكَ الْخِضَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِمُدَّةٍ. قُلْتُ: وَقَدْ ذَكَرَ فِي «تَارِيخِهِ» أَنَّهُ قَرَأَ شَيْئًا مِنَ الْمَذْهَبِ عَلَيَّ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الْقَاضِي أَبِي خَازِمٍ، وَحَضَرَ دَرَسَهُ، وَأَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الْخِلَافِ مَعَ الْفُقَهَاءِ. قَالَ: وَحَمَلَنِي وَالِدِي إِلَى أَبِي النَّجِيبِ السَّهْرَوَرْدِيِّ بِ«جَامِعِ الْمَدِينَةِ» فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، وَأَنَا طِفْلٌ، فَاسْتَدَلَ أَبُو النَّجِيبِ فِي مَسْأَلَةٍ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ، وَذَكَرْتُ عَلَيَّ دَلِيلَهُ عِدَّةَ أَسْئَلَةٍ عَلَّمَنِي وَالِدِي إِيَّاهَا قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَنْهَيْتُ الْكَلَامَ خَلَعَ قَمِيصَهُ بِالْجَامِعِ فَأَلْبَسَنِي إِيَّاهُ وَقَالَ: هَذِهِ خِرْقَةُ التَّصَوُّفِ، وَأَجَازِلِي، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ بِذَلِكَ. وَلَمَّا عَمَرَ الْمُسْتَنْصِرُ مَدْرَسَتَهُ الْمَعْرُوفَةَ بِهِ جَعَلَ الْقَطِيعِي شَيْخَ دَارِ الْحَدِيثِ بِهَا<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ ابْنُ النَّجَّارِ بِهَا

(١) هِيَ مِنْ مَحَالِّ «بَغْدَادَ» وَهُوَ حَرِيمَانُ؛ حَرِيمُ دَارِ الْخِلَافَةِ، وَالْحَرِيمُ الطَّاهِرِيُّ.

(٢) فِي (ط): «التُّشِّي». وَ«تُشُّ» سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

(٣) يُرَاجَعُ الْمَدْرَسَةُ الْمُسْتَنْصِرِيَّةُ (١/٣٢٤).

مُعِينًا لِلطَّلَبَةِ . وَهَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَوْجَبَتْ تَحَامُلَهُ عَلَيْهِ . وَقَدْ وَصَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُقَاطِ وَغَيْرِهِمْ بِـ«الْحَافِظِ» .

وَأَتْنَى عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ عَلِيَّ «تَارِيخِهِ» فَقَالَ : وَقَفْتُ عَلَيَّ تَرَاجِمٍ مِنْ بَعْضِهِ ، فَرَأَيْتُهُ قَدْ أَحْكَمَهَا ، وَاسْتَوْفَى فِي كُلِّ تَرْجَمَةٍ مَا لَمْ يَعْمَلْهُ أَحَدٌ فِي زَمَانِهِ ، يَدُلُّ عَلَيَّ حِفْظَهُ وَإِتْقَانِهِ ، وَمَعْرِفَتِهِ بِهَذَا الشَّانِ <sup>(١)</sup> . وَحَدَّثَ بِالكَثِيرِ بِـ«بَغْدَادَ» وَ«الْمَوْصِلِ» وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ ، مِنْهُمْ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْوَاسِطِيُّ ، وَالْفَارُوقِيُّ <sup>(٢)</sup> ، وَالْأَبْرَقُوهِيُّ ، وَالْقَرَّافِيُّ .

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : تُوُفِّيَ لَيْلَةَ السَّبْتِ لِأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ . وَصُلِّيَ عَلَيْهِ مِنَ الْغَدِ بَعْدَ مَوَاضِعَ ، وَدُفِنَ بِـ«بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

قُرِيَءَ عَلَيَّ جَدِّي أَبِي أَحْمَدَ رَجَبِ بْنِ الْحَسَنِ <sup>(٣)</sup> غَيْرَ مَرَّةٍ بِـ«بَغْدَادَ» - وَأَنَا حَاضِرٌ - فِي الثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ أَخْبَرَكُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَّارِ - سَنَةَ سِتِّ وَثَمَانِينَ وَسِتِّمِائَةَ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْقَطِيعِيُّ . (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ بِـ«دِمَشَقَ» (أَنَا) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الزَّجَّاجِ ، (أَنَا) الْقَطِيعِيُّ . (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَمَوِيِّ ، (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ

(١) هَذَا يَدُلُّ عَلَيَّ تَحَامُلِ ابْنِ النَّجَّارِ عَلَيْهِ ، رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى .

(٢) فِي (ط) : «الْفَارُونِي» .

(٣) لَمْ يَتَرَجَّمْ لَهُ الْمُؤَلَّفُ ، وَهُوَ فِي مَعْجَمِ شَيْخِ أَبِيهِ «الْمَنْتَقَى» رَقْمَ (١٩) .

بَلْبَانَ، (أَنَا) الْقَطِيعِيُّ، (أَنَا) أَبُو الْوَقْتِ عَبْدُ الْأَوَّلِ بْنِ عَيْسَى، (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ  
الدَّأُوْدِيُّ، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ السَّرْحَسِيُّ، (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَبْرِيُّ، (ثَنَا) الْبُخَارِيُّ،  
(ثَنَا) الْمَكِّيُّ بْنُ إِبرَاهِيمَ، (ثَنَا) يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ  
قَالَ (١): سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ  
النَّارِ». وَأَنْشَدَ لِنَفْسِهِ فِي «تَارِيخِهِ»:

أَهْدَيْتُ قَلْبِي إِلَيْكُمْ خُذُوهُ  
وَقَتْلِي حَرَامٌ فَلَا تَقْرُبُوهُ  
وَهَا هُوَ ذَا عِنْدَكُمْ وَاقِفْ  
يُرُومُ الْوِصَالِ فَلَا تَحْرِمُوهُ

و[قَالَ] أَيْضًا - كَتَبَ بِهَا إِلَى أَبِي الْمُظَفَّرِ بْنِ مُهَاجِرٍ فَقِيهِ «الْمَوْصِلِ» -:

فِي كُلِّ يَوْمٍ نَقْلَةٌ وَرَحِيلُ  
وَشَوْقٌ لِقَلْبِي مُزْعَجٌ وَمُرِيلُ  
يَعِزُّ عَلَيْنَا أَنْ يَعِزَّ وَصُولُنَا  
إِلَى بَلَدٍ فِيهِ الْحَبِيبُ نَزِيلُ

٣٤٦ - مَكِّيُّ بْنُ عُمَرَ (٢) بْنِ نِعْمَةَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ سَيْفِ بْنِ عَسَاكِرِ بْنِ عَسْكَرِ بْنِ

شَيْبِ بْنِ صَالِحٍ، الرَّؤُوبِيُّ الْمَقْدِسِيُّ الْأَصْلُ، الْمِصْرِيُّ، الْفَقِيهَ، الزَّاهِدَ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَقْمَ (١٠٩)، بَابُ «إِنَّمَا مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ  
الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ».

(٢) ٣٤٦ - مَكِّيُّ الرَّؤُوبِيُّ (٥٤٨ - ٦٣٤ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّبِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٣/٤٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ»  
(١/٣٧٠). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (٣/٤٥٠)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/١٦٩)  
(٧/٢٩٦). وَقَرَيْبُهُ: حَرَمِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّؤُوبِيُّ (ت: ٦٣٩ هـ) سَيَّأَتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي  
مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَبُو الْخَيْرِ بْنِ أَبِي حَفْصٍ .

وُلِدَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«مِصْرَ» . وَسَمِعَ مِنْ وَالِدِهِ أَبِي حَفْصٍ ، وَمِنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ بَرِّيِّ النَّحْوِيِّ ، وَأَبِي الْفَتْحِ مَحْمُودِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّابُؤُنِيِّ ، وَأَبِي إِبْرَاهِيمَ الْقَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَقْدِسِيِّ ، وَهَبَةَ اللَّهِ (١) الْبُوصَيْرِيَّ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْزَاقِيَّ ، وَجَمَاعَةَ كَثِيرَةً مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ وَالْقَادِمِينَ عَلَيْهَا . وَسَمِعَ بِـ«مَكَّةَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَرَوِيِّ الْحَنْبَلِيِّ (٢) ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي تَمَّامِ الدَّبَّاسِ ، وَأَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ بَهْلِيْقَا ، وَيُونُسَ بْنَ يَحْيَى الْهَاشِمِيَّ ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ بِـ«مِصْرَ» .

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ : اشتهر بمعرفة المذهب ، وجمع مجاميع في الفقه وغيره ، وانتفع به جماعة ، وحدث ، وأمَّ بالمسجد المعروف به بِـ«دَرْبِ الْبَقَالَيْنِ» بِـ«مِصْرَ» سمعت منه ، وكان يئني ويأكل من كسب يده .

قُلْتُ : وهو الذي جمع سيرة الحافظ عبد الغني كما ذكره الضياء في ترجمته .

وتوفي في العشرين من جمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين وستمائة بِـ«مِصْرَ» ودُفِنَ مِنَ الْغَدِ إِلَى جَانِبِ وَالِدِهِ بِـ«شَفِيرِ الْخَنْدَقِ» بِسَفْحِ «الْمُقَطَّمِ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

و«الرُّوْبَيْيُّ» بِضَمِّ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وَسُكُونِ الْوَاوِ ، بَعْدَهَا بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ

(١) في (ط) : «هبة البوصيري» .

(٢) كذا في الأصول ، وإلما هو محمد بن عبد الله بن الحسين ، كذا في سلسلة نسبه في ترجمته السالفة الذكر في وفيات سنة (٥٩١هـ) .

مَفْتُوحَةٌ مُحَقَّقَةٌ، وَتَاءُ تَأْنِيثٍ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّهُ مَنْسُوبٌ<sup>(١)</sup> إِلَى «رُوبَةَ» وَيَذْكُرُ نَسَبًا مُتَّصِلًا بِهِ، وَيَقُولُ: هُوَ صَحَابِيٌّ. قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: وَلَسْتُ أَعْرِفُ «رُوبَةَ» هَذَا، وَلَا رَأَيْتُ مَنْ ذَكَرَهُ. وَكَانَ بَعْضُ شُيُوخِنَا يَقُولُ: إِنَّ «رُوبَةَ» بَلَدٌ بِالشَّامِ. وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَخِيهِ أَبِي الطَّاهِرِ إِسْمَاعِيلَ الْأَدِيبِ<sup>(٢)</sup>.

٣٤٧ - وَأَبُوهُمَا أَبُو حَفْصِ عُمَرَ<sup>(٣)</sup> الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَنَاءِ»، كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، مُقْرِنًا، أَقْرَأَ الْقُرْآنَ سِنِينَ كَثِيرَةً بِ«مِصْرَ» وَكَانَ صَابِرًا عَلَى تَعْلِيمِ الطَّلَبَةِ لَيْلًا وَنَهَارًا، مَعَ عُلُوِّ سِنِّهِ. وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي الْفَتْحِ الْكَرْزُوخِيِّ. وَتُوفِّيَ فِي ثَامِنِ شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«مِصْرَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٤٨ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ<sup>(٤)</sup> بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ، الْأَزْجِي،

(١) في (ط) والأصول: «مَنْسُوبًا».

(٢) في وفيات (٦٠٦هـ).

(٣) ٣٤٧ - أَبُو حَفْصِ بْنِ الْبَنَاءِ (? - ٥٨٤هـ):

تَقَدَّمَ فِي اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى وَفَيَاتِهَا.

(٤) ٣٤٨ - وَلَدُ الْفَخْرِ غُلَامِ ابْنِ الْمَتِيِّ (٥٨٤ - ٦٣٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُحْتَصِرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٢٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٢)، وَمُحْتَصِرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/ ٣٧١). وَيُرَاجَعُ: الْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ (٣١)، وَعُقُودُ الْجَمَانِ لِابْنِ الشَّعَّارِ (٣/ ١٨٩)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٣)، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٣/ ٢٦٠)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ١٦٧) (٧/ ٢٩٣). ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ إِسْمَاعِيلَ (ت: ٦١٠هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

ذَكَرَهُ ابْنُ الشَّعَّارِ فِي «عُقُودِ الْجَمَانِ» وَنَسَبَهُ: «الشَّيْبَانِيَّ» وَقَالَ: «شَابُّ أَبِيضُ =

الواعظ، شمس الدين، أبو طالب بن أبي محمد، المعروف والدُّه بـ «الفخر»  
«غلام ابن المني»، وقد سبق ذكره. سمع أبو طالب هذا من ابن كليب  
وغيره، وتفقه في المذهب، واشتغل بالوعظ ووعظ بـ «بغداد» و«مصر»  
وحدث، وله نظم. قال المنذري: سمعت منه شيئاً من شعره.

اللون، ربعة، حفظ القرآن الكريم على أبي شجاع بن المقرؤن، وتفقه على أبيه على  
مذهب الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - وسمع الحديث الكثير على شيوخ منهم  
أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، وأبو حفص عمر بن محمد بن طبرزد،  
وأبو الفتح محمد بن أحمد المندائي وغيرهم. لقيته بـ «إربل» سنة خمس وعشرين  
وستمائة. وأخبرني أنه ولد يوم السبت تاسع عشر من جمادى الآخرة سنة أربع وثمانين  
وخمسمائة بـ «بغداد» . . . وهو فقيه، مناظر، عالم بالتفسير، جيد المناظرة، واعظ،  
حسن الكلام في الوعظ، جاري المنطق. وذكر لي أنه قال ثلاثة عشر ألف بيت من  
الشعر، وخبرني جماعة من أهل الفضل أنه يتهم في أشعاره، ويسرق أقاويل الناس،  
والله أعلم بصحة ذلك. وجرث له حادثة بـ «بغداد» في أيام المستنصر بالله - خلد الله  
ملكه - فأودع السجن . . .»

وفي «الحوادث الجامعة» قال مؤلفه في حوادث سنة سبع وعشرين وستمائة:  
«وفيهما نقل عبد الله بن إسماعيل صاحب ابن المني الواعظ ما اقتضى أنه أحضر إلى دار  
الوزارة وضرب مائة عصا، وقطع لسانه، وحمل إلى «المارستان العصدي» وحبس في  
حجرة المجانين، وأفرج عنه بعد ثلاثة أشهر». ولم يذكر لاهو ولا ابن الشعار سبب ذلك.  
وفي «لسان الميزان» قال الحافظ ابن حجر: «كان فقيهاً، حنبلياً قدم «القاهرة»  
فوعظ في «الجامع الأزهر». ذكره ابن التَّجَّار في «المسبحة المنذرية» وقال: طوَّف  
البلاد، وما أقام ببلدة إلا وأزعج منها لسوء سيرته. ذكر لي أنه سمع «جزء ابن عرفة»  
من ابن كليب . . .»

وَتُوْفِّي فِي ثَانِي عِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «بَغْدَادَ»  
وَهُوَ فِي سِنِّ الْكُهُولَةِ .

٣٤٩ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ <sup>(١)</sup> ابْنُ عُثْمَانَ الْمَقْدِسِيِّ ، الْفَقِيهِ ، عَزُّ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ .

(١) ٣٤٩ - عَزُّ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ (؟ - ٦٣٤ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة : ٦٨) ،  
وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢ / ١٦٠) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤ / ٢٣٢) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»  
(١ / ٣٧١) . وَيُرَاجَعُ : التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣ / ٤٦٠) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٩٨) ،  
وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٢٥٧) ، وَالشَّدْرَاتُ (١٦٨ / ٥) (٧ / ٢٩٣) .

وَلَقَبُهُ «عَزُّ الدِّينِ» لَمْ يَرِدْ فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» لِابْنِ الْفَوَاطِي؟! وَقَدْ اقْتَضَبَ  
الْمُؤَلَّفُ أَخْبَارَهُ ، وَقَدْ نَقَلَهَا عَنِ الْحَافِظِ الْمُنْدَرِيِّ فِي «التَّكْمِلَةِ» وَتَرَكَ قَوْلَهُ : «اجْتَمَعَتْ  
بِهِ فِي الشَّامِ» وَفَصَّلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي أَخْبَارِهِ فَقَالَ : «مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ ، تَفَقَّهَ عَلَى  
الشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ ، وَرَحَلَ إِلَى «أَصْبَهَانَ» وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَخْرِ أَسْعَدِ بْنِ سَعِيدٍ وَغَيْرِهِ .  
وَرَوَى عَنْهُ الْمَجْدُ بْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ ، وَالشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، وَأَجَارَ لِلشَّيْخِ  
عَلِيِّ بْنِ هَلْرُونَ ، وَلِلشَّهَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مُشَرَّفِ ، وَلِلشَّرَفِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُخَرَّمِيِّ وَغَيْرِهِ .  
قَرَأَتْ بِحِطِّ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ : . . . الْفَقِيهِ ، الْإِمَامُ ، الْعَالِمُ ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ  
عَبْدِ الْمَلِكِ . . . وَكَانَ إِمَامًا ، عَالِمًا ، فَطِنًا ، ذَكِيًّا ، وَقَدْ أَلْقَى الدَّرْسَ مُدَّةً بِمَدْرَسَةِ  
شَيْخِنَا أَبِي عُمَرَ ، وَكَانَ دَيْتًا ، حَايِرًا ، وَدُفِنَ بِتُرْبَةِ خَالِ أُمِّهِ الشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ» .

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ - : تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ فِي اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى وَفِيَاتِ سَنَةِ  
(٦٠٠ هـ) . وَإِخْوَانُهُ «مُحَمَّدٌ» وَ«عَبْدُ اللَّهِ» وَ«أَحْمَدٌ» لَهُمْ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ  
الدمشقيَّةِ (١٨٧ ، ٣٧٩ ، ٣٩٨ ، ٥٣٩) . وَسَيَاتِي اسْتِذْرَاكُ بَعْضِهِمْ .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٣٤ هـ) :

520 - حَدِيثُهُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَرَّانِيِّ . ذَكَرَهَا =

الحافظ المُنذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/ ٤٦١)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٦).  
وَوَالِدَهَا: مُحَمَّدٌ (ت: ٥٦٠هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

521 - وَسُرْحَابُ بْنُ دُرَيْرِ بْنِ سُرْحَابِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ، الشَّرِيفُ، أَبُو الْمَنَاقِبِ الْحُسَيْنِيُّ الدِّيْنَوْرِيُّ، الصُّوفِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، نَزِيْلُ «دِمَشْقَ» كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٨)، وَالْمُنذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ (٣/ ٤٣٢).

522 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيُّ، سَمِعَ أَكْثَرَ مُؤَلَّفَاتِ وَالِدِهِ، وَسَمِعَ ابْنَ كُلَيْبٍ، وَمَاتَ كَهْلًا. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ أَبَا الْبَقَاءِ (ت: ٦١٦هـ)، وَسَيَّاتِي اسْتِدْرَاكُ ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت بَعْدَ: ٦٥٦هـ). أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٤١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٩٨).

523 - وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ نَصْرِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ مَعَالِي، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَانِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الصَّفَّارُ، الْعَدْلُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الرَّبِيعِ» كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٠)، وَالْمُنذِرِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٦٢).

524 - عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ. أَخْبَارُهُ فِي: الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٠)، وَالذَّرُّ الْمُنْصَدِ (١/ ٣٧٠) قَالَ: «عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ». وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٤٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠١).

525 - وَعَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ جَمَاعَةَ بْنِ نَاصِرٍ، صَائِنُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَمَزِيُّ، الْمَقْدِسِيُّ ثُمَّ الْمِصْرِيُّ، الشَّارِعِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، شَيْخٌ، صَالِحٌ، خَيْرٌ، صَحِبَ الْمَشَائِخَ. أَخْبَارُهُ فِي: مُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة: ٨٨)، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ «حَنْبَلِيٌّ». وَيُرَاجَعُ: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٢)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٤٤)، وَتَّكْمِلَةُ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (٩٤).

526 - وَعُمَرُ بْنُ أَبِي الْبَرَكَاتِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ، أَبُو حَفْصِ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ السَّمِينِ» مِنْ «آلِ السَّمِينِ». يُرَاجَعُ: وَفِيَاتُ سَنَةِ (٥٨٨هـ)، وَوَفِيَاتُ سَنَةِ (٦١٣هـ) مِنَ اسْتِدْرَاكِ أَخْبَارِهِ فِي: التَّكْمِلَةَ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٤٣٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٨).



سَمِعَ مِنْ أَسْعَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ رَوْحٍ، وَعُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَدَرَسَ بِمَدْرَسَةِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ مُدَّةً، وَحَدَّثَ. تُوفِّيَ فِي حَادِي عَشَرَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ.

٣٥٠ - عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْجَوْدِ<sup>(٢)</sup>، الْفَارِسِيُّ، الرَّاهِدِيُّ، أَبُو بَكْرٍ. وَاسْمُ أَبِيهِ: الْمُبَارَكُ بْنُ أَخِي الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمِ

527 - وَكَتَابُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِي بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو أَحْمَدَ الْبَائِنَاسِيُّ ثُمَّ الصَّالِحِيُّ، مِنْ أَهْلِ «جَبَلِ الصَّالِحِيَّةِ» حَدَّثَ عَنْ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، وَكَانَ رَجُلًا حَيًّا، دَيِّتًا. رَوَى عَنْهُ الرَّكِّيُّ الْبِرْزَالِيُّ، وَالضَّبْيَاءُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، وَالْمَجْدُ بْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَالشَّمْسُ بْنُ الْكَمَالِ، وَالْعِرُّ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ وَغَيْرِهِمْ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمَلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٥٣/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٠٩). وَابْنُهُ أَحْمَدُ ابْنُ كِتَابِ (ت: ٦٦١ هـ) نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

528 - وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَرَائِيُّ الْعَطَّارُ، سَمِعَ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْوَفَاءِ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٤)، وَالْمُقَفِّيَّ الْكَبِيرِ (٧١٣/٥)، وَسَيِّئَاتِي اسْتِذْرَاكَ أَخِيهِ مَعَالِي (ت: ٦٤٠ هـ) فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) ٣٥٠ - ابْنُ أَبِي الْجَوْدِ الْفَارِسِيُّ (٥٦٣ - ٦٣٥ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٨)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١٦١/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٢٣٢/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ» (٣٧٢/١). وَبُرَاجِعُ: التَّكْمَلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٦٧/٣)، وَالتَّوَضِيحُ (٥٣٣/٢)، وَالشَّدْرَاتُ (١٧١/٥) (٣٠٠/٧).

529 - حَطَّابُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُسْلِمِ الْحَوْرِيِّ ابْنُ عَمِّ الْمَذْكُورِ. ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوَضِيحِ (٥٣٣/٢، ١٠/٧) عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْفَرَضِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ.

(٢) فِي (ط): «الْجَوَاد».

الزَّاهِدِ الْمُتَّقِدِمِ ذِكْرُهُ<sup>(١)</sup>.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ<sup>(٢)</sup> بِـ «الْفَارِسِيَّةِ» قَرْيَةً عَلَى «نَهْرِ عَيْسَى».

(١) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٤هـ).

(٢) فِي «التَّكْمَلَةِ» لِلْمُنْذِرِيِّ: «ثَلَاثٌ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ».

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٥هـ):

530 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْمُقْرِي أَبُو مُحَمَّدٍ، وَالِدُ السَّيْفِ بْنِ الرَّضِيِّ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «شَيْخٌ صَالِحٌ، تَالٍ لِكِتَابِ اللهِ، كَثِيرُ الْخَيْرِ وَالْعِبَادَةِ، يُلَقَّنُ بِـ «الْجَبَلِ» احْتِسَابًا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ نَحْوِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، خَتَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ خَلَقَ كَثِيرًا». لَهُ أَوْلَادٌ وَحَفَدَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبَيَّتْ مَشْهُورٌ بِالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ، مِنْهُمْ السَّيْفُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٦٩٢هـ)، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللهِ (ت: ٦٥٦هـ)، وَإِخْوَتُهُمْ أَحْمَدُ، مَجْدُ الدِّينِ، أَبُو الْعَبَّاسِ (ت: ؟)، وَإِبْرَاهِيمُ (ت: ؟)، وَعَيْسَى (ت: ؟)، وَمُحَمَّدٌ (ت: ؟) وَالِدُ أَبِي بَكْرٍ (ت: ٧٣٨هـ) وَأَخْتُهُمْ تَقِيَّةُ (ت: ؟) وَأَخْتُهُمُ الْأُخْرَى خَدِيجَةُ (ت: ٧٠١هـ). أَمَّا حَفَدَتُهُ فَنَذَكَّرُهُمْ فِي تَرَاجِمِ آبَائِهِمْ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَرَوَّجَتْهُ: عَائِشَةُ بِنْتُ خَلْفِ بْنِ رَاجِحِ أَخْتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ رَاجِحِ (ت: ٦١٨هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمَلَةِ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٤٦٦/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٤٥)، وَالْإِشَارَةَ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٧)، وَالْعَبَرِ (١٤٤/٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٢٣٩/١٨)، وَالنُّجُومِ الزَّاهِرَةِ (٣٠١/٦)، وَالشُّدْرَاتِ (١٧١/٥).

وَبَعْدَ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ وَسِمِائَةَ:

531 - سَالِمُ بْنُ نَافِعِ بْنِ رِضْوَانَ التَّجْدِي. ذَكَرَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي التَّوَضِيحِ فَقَالَ: «وَمَنْ يَنْسَبُ إِلَى «تَجْدٍ» الْفَقِيهُ، وَلِيَّ الدِّينِ سَالِمٌ... التَّجْدِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، سَمِعَ بِـ «الْبَصْرَةَ» مِنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ ثَابِتِ الطَّيْبِيِّ، الضَّرِيرِ فِي سَنَةِ =

وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ الْبَرْدَانِيِّ، وَابْنِ بُوشِ، وَغَيْرِهِمَا، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَحَدَّثَ. سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ أَبِي الْجَيْشِ وَغَيْرِهِمَا، وَوَصَفَاهُ بِالصَّلَاحِ وَالذِّيَانَةِ.

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَانَ شَيْخًا، صَالِحًا، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، مُنْقَطِعًا عَنِ النَّاسِ فِي قَرِيْبِهِ يَقْصِدُهُ النَّاسُ لِرِزَارَتِهِ وَالتَّبَرُّكِ بِهِ، وَحَوْلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْفُقَرَاءِ، وَيُضَيَّفُ مَنْ يَمُرُّ بِهِ.

وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الْخَمِيْسِ لِتِسْعِ خَلْوَنٍ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِيْنَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ عِنْدَ عَمِّهِ بِ«الْفَارِسِيَّةِ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٣٥١ - عُثْمَانُ بْنُ نَصْرِ بْنِ مَنْصُورٍ<sup>(١)</sup> بْنِ هَلَالِ الْبَغْدَادِيِّ، الْمَسْعُودِيُّ، الْفَقِيْهُ، الْوَاعِظُ، أَبُو الْفُتُوْحِ. وَيُقَالُ: أَبُو الْفَرَجِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَمْرٍو، وَيُلَقَّبُ «ضِيَاءَ الدِّيْنِ» الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْوَتَّارِ». وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِيْنَ وَخَمْسِمِائَةٍ تَقْرِيْبًا. وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَثِّيِّ، وَعَيْسَى الدَّوْشَابِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ

= خَمْسٍ وَثَلَاثِيْنَ وَسِتِّمِائَةٍ.

(١) ٣٥١ - ابْنُ الْوَتَّارِ الْمَسْعُودِيُّ (٥٥٠-٦٣٦هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (ورقة: ٦٩)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٠٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدُّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/١٧٢). وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/١٤٨)، وَذَيْلُ تَارِيخِ بَغْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٤٣)، وَالْتَكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٠٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٩٥)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣١٤)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/١٨٠) (٧/٣١٥).

(٢) فِي (ط): «الرَّوْشَابِيُّ» خَطَأً طِبَاعَةً.

عَبْدِ الرَّزَاقِ السُّلَمِيِّ، وَمُسْلِمِ بْنِ ثَابِتِ الْوَكِيلِ، وَشَهْدَةَ الْكَاتِبَةِ، وَخَدِيجَةَ النَّهْرَوَانِيَّةَ وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَوَعَّظَ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقَضَاةِ أَبِي صَالِحِ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَدَرَسَ، وَأَفْتَى، وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، إِمَامًا، عَالِمًا، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ. وَحَدَّثَ، وَأَجَازَ لِلْمُنْدَرِيِّ، وَعَبْدِ الصَّمَدِ ابْنَ أَبِي الْجَيْشِ، وَلِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَالْقَاسِمِ ابْنَ مُظَفَّرِ بْنِ عَسَاكِرٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْحَجَّارِ. وَتُوفِّيَ فِي سَابِعِ عَشْرِينَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَقَدْ نَاهَزَ السَّبْعِينَ. وَالْمَسْعُودِيُّ<sup>(١)</sup> نَسَبَهُ إِلَى «الْمَسْعُودَةِ»

(١) في (ط): «المسعوي» خطأ طباعة.

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٦ هـ):

532 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْكَرَمِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو إِسْحَاقَ، الْبَغْدَادِيُّ، الْحَيَّاطُ الصُّوفِيُّ، سَبَطُ يَحْيَى بْنِ بُوشٍ. سَمِعَ مِنْ جَدِّهِ، وَمِنْ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ كَلْبٍ. وَجَدَّهُ يَحْيَى سَبَقَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٩٣ هـ). أَخْبَارُ إِبْرَاهِيمَ فِي: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٠٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٨٠).

533 - وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَامِدِ بْنِ قُنْبُرٍ - بِضَمِّ الْقَافِ وَالْبَاءِ - بْنِ هِنْدِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ، الْبَغْدَادِيُّ، النَّهْرُفَلِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظَانِ الْمُنْدَرِيُّ وَالذَّهَبِيُّ. يَرِاجِعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفَيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٨١)، وَالْمُسْتَبْتَبُ (٢/٥٣٥)، وَالتَّوَضِيحُ (٧/٢٥٠). وَنَسَبْتُهُ إِلَى «نَهْرِ الْقَلَّابِينَ» مَحَلَّةٌ بِ«بَغْدَادٍ». مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥/٣٧٢).

534 - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْإِمَامِ أَبِي مَنْصُورٍ مَوْهُوبِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ، جَدُّهُ صَاحِبُ «الْمُعَرَّبِ» الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ (ت: ٥٤٠ هـ)، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَوَالِدُهُ إِسْحَاقُ (ت: ٥٧٥ هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ. أَخْبَارُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي: التَّكْمِلَةُ =

مَحَلَّةٍ شَرْقِيٍّ «بَغْدَادَ» مِنْ نَوَاحِي «الْمَأْمُونِيَّةِ» .

٣٥٢ - تَقِيُّ الدِّينِ بِنُ طَرْخَانَ <sup>(١)</sup> بِنِ أَبِي الْحَسَنِ السُّلَمِيِّ، الدَّمَشْقِيُّ الصَّالِحِيُّ

لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩١).

535 - وَعَبْدُ الْقَادِرِ بِنُ عَثْمَانَ بِنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ بِنِ عَلِيِّ بِنِ رِزْقِ اللَّهِ بِنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «شَيْخٌ، صَالِحٌ، مُعَمَّرٌ، مِنْ بَيْتِ مَشِيخَةٍ وَعِلْمٍ. أَقُولُ: جَدُّهُ الْأَعْلَى رِزْقُ اللَّهِ بِنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٤٨٨هـ) مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ، وَذَكَرَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٣).

536 - وَعُثْمَانُ بِنُ سُلَيْمَانَ بِنِ أَحْمَدَ أَبُو عَمْرٍو الْبَغْدَادِيُّ، الْمِطْرُزِيُّ، الرَّاهِدِيُّ، شَيْخُ رِبَاطِ رَئِيسِ الرُّؤَسَاءِ بِالْقَصْرِ؛ لِذَا يُلَقَّبُ «عُثْمَانَ الْقَصْرِ» وَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ قَالَ: عُثْمَانُ الْقَصِيرِيُّ أَوْ الْقَصِيرِيُّ؟! صَحِبَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بِنُ نُقْطَةَ الرَّاهِدِ، وَسَمِعَ مِنْ ذَاكِرِ بِنِ كَامِلٍ، وَعُمَرَ بِنِ أَبِي بَكْرِ التَّبَّانِ، وَعَبْدَ الْمُنْعِمِ بِنِ كَلْبِيبٍ. وَلِلنَّاسِ فِيهِ اعْتِقَادٌ. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ تَارِيخِ بَغْدَادِ لِابْنِ النَّجَّارِ (٢/٢٠٦)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٠٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٩٥)، وَالْإِشَارَةَ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٣٩).

537 - وَيَأَسْمِينُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بِنِ أَبِي خَازِمٍ مُحَمَّدِ بِنِ أَبِي يَعْلَى مُحَمَّدِ بِنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْفَرَاءِ، أُمُّهُ الرَّحِيمِ، سِبْطَةُ أَبِي الْفَتْحِ بِنِ شَاتِيلٍ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥١٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣١١)، وَوَالِدُهَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٥٧٨هـ) وَجَدُّهَا لِأُمِّهَا أَبُو الْفَتْحِ عَبِيدُ اللَّهِ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ شَاتِيلِ (ت: ٥٨٠هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ.

(١) ٣٥٢ - تَقِيُّ الدِّينِ بِنُ طَرْخَانَ (٥٦١ - ٦٣٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٧٣). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٦٨)، وَالتَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٢٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٤٥)، =

الْحَنْبَلِيُّ . وَوُلِدَ بِ«الْجَبَلِ» سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَحَمْسِمِائَةَ<sup>(١)</sup> . وَسَمِعَ مِنْ أَبِي  
الْمَعَالِيِّ بْنِ صَابِرٍ ، وَيَحْيَى السَّلْفِيِّ ، وَابْنَ صَدَقَةَ وَغَيْرِهِمْ . وَسَمِعَ بِ«مَكَّةَ» وَ«الْمَدِينَةَ»  
وَ«الْيَمَنَ» ، وَحَدَّثَ .

وَتُوِّفِيَ فِي تَاسِعِ مُحَرَّمِ سَنَةِ سَبْعِ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِ«الْجَبَلِ» رَحِمَهُ اللَّهُ .

وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٠) ، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢٦٤) ، وَالْعَسْجَدُ  
الْمَسْبُوكُ (٢/٤٩٥) ، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٦/٣١٧) ، وَالشُّدْرَاتُ (٥/١٨٦) (٧/٣٢٥) .

وَفِي الْمَصَادِرِ «مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ» . وَفِي «التَّكْمِلَةِ» لِلْمُنْذِرِيِّ :  
«ابنُ الشَّيْخِ الْأَجَلِّ أَبِي الْخَيْرِ طَرْخَانَ» فَهَلْ كَانَ وَالِدُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؟! وَفِي «تَارِيخِ  
الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ : «وَسَمِعَ وَلَدَهُ أَبَا بَكْرٍ» . وَاشْتَهَرَ وَلَدُهُ الْآخَرُ أَحْمَدُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ (ت : ٦٧٦ هـ) سَيَاتِي اسْتَدْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْنِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَوَلَدَهُ :  
أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت : ٦٧٩ هـ) . كَمَا اشْتَهَرَ مِنْ أَحْفَادِهِ : أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ  
(ت : ٧٣٦ هـ) وَأَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت : ٧٨٩ هـ) وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ  
ابنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت : ٧٧٠ هـ) . وَمِنْ هَذَا الْبَيْتِ أَبُو بَكْرٍ هـ ر بْنِ الْحَسَنِ بْنِ  
طَرْخَانَ (ت : ٦٩٤ هـ) سَيَاتِي اسْتَدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَأَخْتُهُ بَيْهَتُهُ  
بِنْتُ طَرْخَانَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ (ت : ٦١٨ هـ) تَقَدَّمَ اسْتَدْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا .

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ : «وَحَرَّجَ لَهُ الشَّيْخُ الضِّيَاءُ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» وَخَرَجَ هُوَ لِنَفْسِهِ  
«مَشِيخَةً» كَبِيرَةً ، وَكَانَ شَيْخًا ، فَاضِلًا ، فَحَقِيهَا ، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ ، مُتَوَدِّدًا إِلَى النَّاسِ .  
رَوَى عَنْهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ وَالْمَجْدُ بْنُ الْحَلَوَانِيَّةِ ، وَالْفَخْرُ بْنُ الْبُخَارِيِّ ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ  
الْخَلَّالِ ، وَالْعِزُّ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ ، وَالشَّرْفُ أَحْمَدُ بْنُ عَسَاكِرِ ، وَابْنُ عَمِّهِ الْفَخْرُ  
إِسْمَاعِيلَ ، وَالْتَقِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُؤَمِّنٍ ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْوَاسِطِيِّ ، وَجَمَاعَةٌ  
(١) فِي (ط) : «وَخَسِمَاتُهُ» خَطًّا طِبَاعَةً .

٣٥٣ - عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ دُلْفٍ <sup>(١)</sup> بن أَبِي طَالِبِ بْنِ دُلْفِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَغْدَادِيِّ

(١) ٣٥٣ - عَفِيفُ الدِّينِ بْنِ دُلْفِ النَّاسِخِ (٥٥١-٦٣٧هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)، وَالْمَقْصَدِ الْأَزْهَدِ (١٢٩/٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٣٤/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُضْدِ» (٣٧٣/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَيْنِ (٥٢٦/٣)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٤٥٠١)، وَالْحَوَادِثُ الْجَامِعَةُ (١٦٣)، وَمُعْجَمُ الْأَبْرَفُوهِيّ (ورقة: ٨٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٣٣)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٤/٢٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٠)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٤)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (٥٠/٣)، وَالْعَبْرُ (١٥٧/٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدَّثِينَ (١٩٩)، وَمَعْرِفَةُ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ (٦٢٦/٢)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٤٨٠/١٨)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١٢٦/٢)، وَغَايَةُ النَّهَائَةِ (٣٩٣/١)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٣١٧/٦)، وَالشُّدْرَاتُ (١٨٤/٥) (٣٢٢/٧)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ (٦٩/٢) فَمَا بَعْدَهَا. وَابْنُهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (ت: ٦٤٠هـ)، سَيَّأَتِي فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

538 - وَابْنُهُ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ «مُحِبُّ الدِّينِ» (ت؟) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدِّمِياطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢/ وَرَقَةٌ: ١٢١)، وَابْنُ الْفَوَاطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢٥/٥) وَلَمْ يَذْكُرْهَا وَفَاتَهُ. قَالَ ابْنُ الْفَوَاطِي: «وَنَشَأَ مُحِبُّ الدِّينِ فِي خِدْمَةِ وَالِدِهِ، وَحَفِظَ الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ، وَقَرَأَ بِالرُّوَايَاتِ عَلَى الْمَشَائِخِ، وَسَمِعَ أَبَاهُ وَغَيْرَهُ، وَحَجَّ مِنْ جُمْلَةٍ مَنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ عَنِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ، وَأُنْعِمَ عَلَيْهِ بِخَمْسِمَائِهِ دِينَارٍ وَخَلْعَةٍ نَفِيسَةٍ، وَرُتَّبَ نَاطِرًا بِدِيْوَانِ الْأَوْقَافِ الْعَامَّةِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ».

539 - وَذَكَرَ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢٧٢/٤) فِيمَنْ يُلَقَّبُ «كَمَالَ الدِّينِ» يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دُلْفِ الْبَغْدَادِيِّ الْمُعَدَّلِ أَنْشَدَ عَنْهُ أَبْيَاتًا لِأَبِي الْفَتْحِ الْبُسْتِي، وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ أَحْبَابِهِ، وَلَا ذَكَرَ وَفَاتَهُ، فَهَلْ هُوَ ابْنُ أَخِ الْمَذْكُورِ هُنَا؟! وَمِنْ ثَمَّ هَلْ هُوَ مُسْتَنْدَرَكٌ عَلَى الْمُؤَلَّفِ؟! . أَظُنُّ ذَلِكَ.

المُقْرِئُ، النَّاسِخُ الْخَازِنُ، أَبُو مُحَمَّدٍ. وَيُقَالُ: أَبُو الْفَضْلِ. وَيُلَقَّبُ «عَفِيفَ الدِّينِ».   
 وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى - أَوْ اثْنَتَيْنِ - وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ   
 الْكَثِيرَةِ عَلَى أَبِي الْحَارِثِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْعَكْبَرِيِّ الْعَسْكَرِيِّ وَأَبِي جَعْفَرِ بْنِ   
 الْقَاصِّ<sup>(١)</sup> وَأَبِي الْحَسَنِ الْبَطَائِحِيِّ، وَصَاحِبَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَعَلَى   
 جَمَاعَةٍ آخَرِينَ. وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي عَلِيِّ الرَّحْبِيِّ، وَالْأَسْعَدِ بْنِ يَلْدَرَكَ،   
 وَلَا حِقِّ بْنِ كَارِهِ، وَشُهَدَاةَ، وَخَدِيجَةَ النَّهْرَوَانِيَّةَ، وَأَبْنَ شَاتِيلِ، وَالْقَزَازِ،   
 وَأَبْنَ كَلَيْبِ. وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ الْكَثِيرَ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، وَسَمِعَ النَّاسُ بِقِرَائَتِهِ،   
 وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ الْحَسَنِ لِنَفْسِهِ وَلِلنَّاسِ تَوْرِيْقًا<sup>(٢)</sup>. وَوَلِيَ نَظَرَ خِزَانَةِ   
 الْكُتُبِ بِمَسْجِدِ الشَّرِيفِ الرَّيْدِيِّ، ثُمَّ خِزَانَةَ كُتُبِ الثَّرْبَةِ السَّلْجُوقِيَّةِ، ثُمَّ   
 صُرِفَ عَنْهَا، ثُمَّ أُعِيدَ إِلَيْهَا. وَشَهِدَ عِنْدَ الزَّنْجَانِيِّ فِي وِلَايَتِهِ زَمَنَ النَّاصِرِ،   
 وَكَانَ الْخَلِيفَةُ النَّاصِرُ لَمَّا أُذِنَ لَوْلَدِهِ الظَّاهِرِ بِرِوَايَةِ «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» عَنْهُ

(١) في (ط): «القاصين».

(٢) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «رَوَى عَنْهُ الرَّشِيدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ وَغَيْرِهِ، وَبِالْإِجَازَةِ أَبُو الْمَعَالِي   
 الْأَبْرُقُوهُيُّ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ سُلَيْمَانَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ   
 وَجَمَاعَةً. وَمِنْ مَسْمُوعَاتِهِ كِتَابُ «الْمَوْطَأِ» مِنْ طَرِيقِ الْقَعْنَبِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ شُهَدَاةَ،   
 وَ«جُزْءِ الْغُرَبَاءِ» لِلْأَجْرِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ. وَسَمِعْتُ «مَجَالِسَ» أَبِي   
 جَعْفَرِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ، سَمِعَهَا مِنْ شُهَدَاةَ، وَ«مُحَاسَبَةَ النَّفْسِ» لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا عَنْهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ.   
 أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - : رَوَى عَنْهُ رَشِيدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ السَّلَامِيُّ   
 الْحَنْبَلِيُّ (ت: ٧٠٧هـ) «مَشِيحَةَ شُهَدَاةَ» وَ«إِعْرَابَ الْقُرْآنِ» لِأَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاجِ   
 وَ«إِضْلَاحَ الْمَنْطِقِ» لِابْنِ السُّكَيْتِ وَ«مِصْرَاعَ الْعُشَاقِ» لِابْنِ السَّرَّاجِ.



بِالإِجَازَةِ . وَأَذِنَ لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ مِنَ الْحَنَابِلَةِ بِالذُّخُولِ إِلَيْهِ لِلِسَّمَاعِ كَانَ عَبْدُ الْعَزِيزِ هَذَا مِنْهُمْ ، فَحَصَلَ لَهُ بِهِ أَنْسٌ ، فَلَمَّا أَفْضَتْ إِلَيْهِ الْخِلَافَةُ وَالْأَهْلُ النَّظَرَ فِي دِيْوَانِ التَّرِكَاتِ الْحَشَرِيَّةِ ، فَسَارَ فِيهَا أَحْسَنَ سِيرَةٍ ، وَرُدَّتْ تَرَكَاتٌ كَثِيرَةٌ عَلَى النَّاسِ كَانَ قَدْ اسْتَوْلِيَ عَلَيْهَا بِمُسَاعَدَةِ الْخَلِيفَةِ الظَّاهِرِ عَلَى ذَلِكَ . وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ : تَرَكَةٌ رَجُلٍ مِنْ «هَمْدَانَ» مَاتَ بِ«بَغْدَادَ» ، فَتَصَرَّفَ دِيْوَانُ التَّرِكَاتِ فِي مِيرَاثِهِ ، بِنَاءٍ عَلَى أَنَّهُ لَا وَارِثَ لَهُ ، ثُمَّ بَعْدَ سَنَةٍ أُثْبِتَ ابْنُ عَمِّهِ نَسَبَهُ وَاسْتِحْقَاقَهُ لِلتَّرِكَةِ عِنْدَ الْحَاكِمِ ، فَأَنْتَهَى الْحَالُ الشَّيْخِ عَبْدَ الْعَزِيزِ فِي وَلَايَتِهِ إِلَى الظَّاهِرِ ، فَتَقَدَّمَ بِتَسْلِيمِ التَّرِكَةِ إِلَيْهِ بِمُوجِبِ الشَّرْعِ ، وَأَنْ لَا يُرَاجَعَ فِيمَا هَذَا سَبِيلُهُ ، مَعَ ثُبُوتِهِ شَرْعًا ، وَكَانَتِ التَّرِكَةُ أَلُوفًا مِنَ الْعَيْنِ ، وَبَقِيَ الشَّيْخُ عَبْدَ الْعَزِيزِ عَلَى هَذَا مُدِيدَةً ، ثُمَّ سَأَلَ أَنْ يُقِيمَ بِرِبَاطِ الْحَرِيمِ مُنْقَطِعًا بِهِ إِلَى الْعِبَادَةِ ، وَأَنْ يَكُونَ وَلَدُهُ الْأَصْغَرَ عُمَرُ عَوْضَهُ فِي دِيْوَانِ التَّرِكَاتِ ، فَأُجِيبَ إِلَى ذَلِكَ ، وَرُتِّبَ الشَّيْخُ شَيْخًا بِالرِّبَاطِ الْمَذْكُورِ ، فَأَقَامَ بِهِ إِلَى حِينِ وَفَاتِهِ . وَرُتِّبَ وَلَدُهُ فِي الدِّيْوَانِ ، فَسَارَ بِسِيرَةٍ أَبِيهِ فِيهِ .

قَرَأَتْ بِخَطِّ النَّاصِحِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ : الشَّيْخُ عَبْدَ الْعَزِيزِ إِمَامًا فِي الْقِرَاءَةِ ، وَفِي عِلْمِ الْحَدِيثِ . سَمِعَ الْكَثِيرَ ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ ، وَهُوَ يَصُومُ الدَّهْرَ . لَقِيْتُهُ بِ«بَغْدَادَ» فِي الْمَرَّتَيْنِ .

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : كَانَ كَثِيرَ الْعِبَادَةِ ، دَائِمَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْذُ كَانَ شَابًّا ، وَإِلَى حِينِ وَفَاتِهِ ، وَكَانَ مُسَارِعًا إِلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ ، وَالسَّعْيِ بِنَفْسِهِ إِلَى دَوْرِ الْأَكَابِرِ فِي الشَّفَاعَاتِ ، وَفَكَ الْعُنَاةَ ، وَإِطْلَاقِ

المُعْتَقِلِينَ ، وَدَفَعَ الْمُؤْنِ وَالتَّنْقِيلِ مِنْ جِهَةِ الْعَمَالِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ مَعَ الْقَرِيبِ  
وَالْبَعِيدِ وَالْغَرِيبِ بِصَدْرٍ مُنْشَرِحٍ ، وَقَلْبٍ طَيِّبٍ . وَكَانَ مُجِيبًا لِإِيصَالِ الْخَيْرِ  
إِلَى النَّاسِ ، وَدَفَعَ الضَّرَرَ عَنْهُمْ ، كَثِيرَ الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ ، وَالْمُوَاسَاةِ بِمَالِهِ  
حَالَ فَقْرِهِ وَقِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ ، وَبَعْدَ يَسَارِهِ وَسَعَةِ ذَاتِ يَدِهِ ، وَكَانَ عَلَى قَانُونٍ  
وَاحِدٍ فِي مَلْبَسِهِ لَمْ يُعَيِّرْهُ ، وَفِي أَخْلَاقِهِ وَتَوَاضُعِهِ لِلنَّاسِ ، كَتَبَتْ عَنْهُ . وَكَانَ  
ثِقَةً ، صَدُوقًا ، نَبِيلاً ، غَزِيرَ الْفَضْلِ ، أَحْسَنَ النَّاسِ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ ، وَأَطْيَبِهِمْ  
نِعْمَةً ، وَكَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ <sup>(١)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ : كَانَ شَيْخًا صَالِحًا ، عَابِدًا ، مَشْكُورَ السَّيْرَةِ ،  
مَحْمُودَ الطَّرِيقَةِ ، لَمْ يَزَلْ مُوَظَّبًا عَلَى الْخَيْرِ وَالْعِبَادَةِ وَالتَّلَاوَةِ ، وَكَانَ يَسْرُدُ  
الصَّوْمَ ، وَيُدِينُ الْقِيَامَ بِاللَّيْلِ ، قَلَّ أَنْ تَمْضِيَ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ إِلَّا وَخَتَمَ فِيهَا الْقُرْآنَ  
فِي الصَّلَاةِ ، وَكَانَ لَهُ حُرْمَةٌ عِنْدَ الدَّوْلَةِ ، خُصُوصًا عِنْدَ الْمُسْتَنْصِرِ ، وَكَانَ  
لَا يَمَلُّ مِنَ الشَّفَاعَةِ ، وَقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ ، حَتَّى لَوْ قِيلَ : إِنَّهُ لَمْ يَبْقُ بِ«بَغْدَادَ»  
مِنْ غِنْيٍ وَلَا فَقِيرٍ إِلَّا قَضَاهُ حَاجَةً لَكَانَ حَقًّا ، وَفَوَّضَ إِلَيْهِ الْمُسْتَنْصِرُ <sup>(٢)</sup> أَمْرَ  
خِزَانَةِ الْكُتُبِ بِمَدْرَسَتِهِ .

وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ ،  
وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ ، وَابْنُ الْحَاجِبِ .  
وَقَالَ ابْنُ نُقْطَةَ : كَانَ ثِقَةً ، صَالِحًا .

(١) رَوَى الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ قَوْلَهُ فِيهِ : «لَمْ تَرَ الْعُيُونُ مِثْلَهُ» .

(٢) فِي (ط) : «الْمُسْتَنْصِرُ» خَطَأً طَبَاعَةً .

وقال الضيَاءُ أَيضًا: كَانَ خَيْرًا، دَيْتًا، لَهُ مُرُوءَةٌ، مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ .  
 قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ السَّادِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ  
 سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَحُمِلَ لَيْلًا إِلَى تُرْبَةِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ، فَدُفِنَ إِلَى  
 جَانِبِهِ، تَحْتَ الْقُبَّةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ بِهِ أَحَدٌ. وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: تُوُفِّيَ لَيْلَةَ  
 الْاِثْنَيْنِ الْعِشْرِينَ مِنْ صَفْرِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: لَيْلَةَ تَاسِعِ عَشَرَ. وَرِثَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ،  
 مِنْهُمْ الْأَسْعَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكَاتِبِ<sup>(١)</sup> بِقَصِيدَةٍ، أَوْلَاهَا:

مَا قَضَى الْحُزْنَ بِالْمَدَامِغِ دَيْتًا      حِينَ حَازَ الْمُصَابَ رِزْءًا وَحَيْنًا  
 عَدِمَ الدِّينُ مِنْ فَتَى دُلْفِ قَلْبٍ      مَا وَسَمِعَا لِلْمَكْرُمَاتِ وَعَيْنًا

٣٥٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ<sup>(٢)</sup> بْنِ الْحَسَنِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ حَسَّانَ، الْبَصْرِيُّ

- (١) أَسْعَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْمَجْدِ النَّشَابِيُّ، الْكَاتِبُ، الْإِزْبِيلِيُّ (ت: ٦٥٦هـ) كَاتِبُ الْإِنشَاءِ لِصَاحِبِ «إِزْبِيلٍ» نَقَدَهُ صَاحِبُهَا رَسُولًا إِلَى الْخَلِيفَةِ الْإِمَامِ الْمُسْتَنْصِرِ بِاللَّهِ، ثُمَّ مَدَحَ الْمُسْتَنْصِرَ بِمَدَائِحَ مَشْهُورَةٍ، وَكَانَ كَثِيرَ الْهَجَاءِ وَالذَّمِّ لِأَرْبَابِ الدَّوْلَةِ، قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ: وَتَثَّرَهُ دُونَ شِعْرِهِ، اخْتَفَى أَيَّامَ التَّنَارِ بِ«بَغْدَادٍ» وَسَلِمَ، وَمَاتَ فِي الْعَامِ نَفْسِهِ سَنَةَ ٦٥٦هـ. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ مِرَاةِ الزَّمَانِ (١/١١١)، وَعُقُودِ الْجُمَانِ (١/ورقة: ١٦٢)، وَالْحَوَادِثِ الْجَامِعَةِ (٣٥٠)، وَفَوَاتِ الْوَفِيَّاتِ (١/١٦٥)، وَالْوَفَائِيَّاتِ بِالْوَفِيَّاتِ (٩/٣٥)، وَالْمَنْهَلِ الصَّافِي (٢/٣٦٨)، وَالذَّلِيلِ الشَّافِي (١/١١).  
 (٢) ٣٥٤ - أَمِينُ الدِّينِ الْمُضَرِّي (٥٧٣-٦٣٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٠)،  
 وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/١٧٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٦)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ»  
 (١/٣٧٤). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٥٤)، وَالْوَفَائِيَّاتِ (٨/٤٦)،  
 وَالشَّدَرَاتُ (٥/٢٠٢) (٧/٣٤٨).

الأصل، البغدادي المصري، الفقيه المحدث، المعدل، أبو بكر، وقد يكنى  
أبا عبد الله أيضا، ويلقب «أمين الدين».

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْدِيرًا. وَطَلَبَ الْحَدِيثَ قَبْلَ التَّسْعِينَ

يُسْتَدْرِكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٧هـ):

540 - صالح بن شافع بن صالح بن شافع، أبو المعالي الجيلي، ثم البغدادي، من  
بيت الفقه والحديث، بينهم مشهور جدًا. أخباره في: التكملة لوفيات الثقلة (٣/ ٥٣٢)،  
وتاريخ الإسلام (٣٢٩).

541 - يحيى بن المبارك بن علي بن المبارك بن علي بن الحسين بن بُندار المخرمي،  
الرئيس، عز الدين البغدادي، جدُّه الأعلى المبارك بن علي بن الحسين (ت: ٥١٣هـ)  
ذكره المؤلف في موضعه، وذكر في هامش ترجمته من عرفت من أهل بيته فليراجع  
من شاء ذلك هناك. أخبار يحيى في: مجمع الآداب (١/ ٣٦)، والحوادث الجامعة  
(١٦٧)، وتاريخ الإسلام (٣٥٦). وابنه أبو سعيد المبارك بن يحيى فخر الدين (ت:  
٦٦٤هـ). وابنه الآخر: علي بن يحيى (ت: ٦٤٦هـ). وأخوهما: عبد الرحمن بن  
يحيى (ت: ؟). نذكرهم في مواضعهم إن شاء الله تعالى.

542 - ويوسف بن أحمد بن نجم بن عبد الوهاب بن عبد الواحد الحنبلي، من آل  
الحنبلي «الأسرة المعروفة في بلاد الشام. والده أحمد (ت: ٦٢٦هـ)، وجدُّه نجم،  
وأبو جدِّه، وجدُّ جدِّه ذكرهم المؤلف جميعًا في مواضعهم. أخبار يوسف في:  
التكملة لوفيات الثقلة (٣/ ٥٣٧)، وتاريخ الإسلام (٣٥٦).

543 - وابنه: نجم بن يوسف بن نجم، أبو العلاء، وأبو الثناء بن أبي الحجاج الأنصاري  
الشيرازي الأصل والمحتد، الدمشقي الدار والمولد الحنبلي، ابن عم مظفر بن  
عبد الكريم بن نجم المتقدم ذكره. كذا قال الحافظ الدمي في معجمه (٢/ ورقة:  
١٧٤) ولم يذكر وفاته. والصحيح أن مظفرًا ابن عم أبيه.

وَحَمْسِمَاءَةَ، فَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كَلَيْبٍ، وَذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ، وَيَحْيَى بْنِ بُوشٍ،  
وَأَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ، وَابْنِ الْمَعْطُوشِ<sup>(١)</sup>، وَابْنَ سُكَيْنَةَ، وَابْنَ الْأَخْضَرِ،  
وَخَلَقَ كَثِيرٌ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَةِ، وَجَدَّ وَاجْتَهَدَ فِي الطَّلَبِ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا.  
وَنَفَقَهُ فِي الْمَذْهَبِ وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ وَحَصَلَ طَرَفًا صَالِحًا مِنَ الْأَدَبِ،  
وَصَحِبَ مُحِبِّي الدِّينِ بْنِ الْجَوْزِيِّ، وَاخْتَصَّ بِهِ، وَصَارَ حَاجِبًا لَهُ أَيَّامَ حِسْبَتِهِ،  
وَسَافَرَ مَعَهُ لَمَّا نَفَذَ فِي الرِّسَائِلِ إِلَى «الشَّامِ» وَ«مِصْرَ» وَ«بِلَادِ الرُّومِ» وَ«بِلَادِ  
فَارِسَ» وَشَهِدَ عِنْدَ ابْنِ اللَّمْعَانِيِّ<sup>(٢)</sup>. وَكَانَ مِنْ مَجْمُوعَاتِ وَتَخَارِيجِ فِي الْحَدِيثِ،  
وَجَمَعَ الْأَحَادِيثَ «السُّبَاعِيَّاتِ» وَ«الثَّمَانِيَّاتِ» الَّتِي وَقَعَتْ لَهُ، وَ«مُعْجَمًا» لِشَيْوُخِهِ،  
وَحَدَّثَ بِقِطْعَةٍ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ بِ«بَغْدَادَ» وَغَيْرِهَا. ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ النَّجَّارِ،  
وَقَالَ: سَمِعْتُ مِنْهُ. وَهُوَ فَاضِلٌ، عَالِمٌ، ثِقَةٌ، صَدُوقٌ، مُتَدَيِّنٌ، أَمِينٌ، نَزْهَةٌ،  
حَسَنُ الطَّرِيقَةِ، جَمِيلُ السَّيْرِ، طَاهِرُ السَّرِيرَةِ، سَلِيمُ الْجَانِبِ، مُسَارِعٌ إِلَى  
فِعْلِ الْخَيْرِ، مَحْبُوبٌ إِلَى النَّاسِ، ثُمَّ رَوَى عَنْهُ حَدِيثًا عَنِ ابْنِ بُوشٍ.  
وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ: قَدِمَ «مِصْرَ»، وَحَدَّثَ بِهَا، سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا وَاحِدًا  
بِظَاهِرِ «السُّوَيْدَاءِ» قَرَأَتْهُ عَلَيْهِ مِنْ حِفْظِي.

وَأَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْبَغْدَادِيُّ - سَمَاعًا بِهَا - أَخْبَرَنِي  
أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، قَالَ: أَخْرَجَ شَيْخُنَا الْفَقِيهَ،  
الإمام، العدل، أمين الدين، أبو بكر أحمد بن محمد بن طلحة لنفسه «أربعين

(١) في (ط): «المعطوش».

(٢) في (ط): «اللمعاني».

حَدِيثًا»، وَقَرَأْتُهَا عَلَيْهِ. وَسَمِعَ مِنْهُ بِ«بَغْدَادَ» مَنْصُورَ بْنَ سَلِيمِ الْإِسْكَندَرِيِّ  
الْحَافِظِ وَغَيْرِهِ. وَأَجَازَ لِلْبَهَاءِ الْقَاسِمِ بْنِ مُظَفَّرِ بْنِ عَسَاكِرٍ.  
وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الْاَحَدِ ثَالِثِ شَهْرِ رَبِيعِ الْاَوَّلِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ،  
وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.  
٣٥٥ - يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ <sup>(١)</sup> بْنِ نِعْمَةَ بْنِ سُلْطَانَ بْنِ سُرُورِ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَسَنِ

(١) ٣٥٥ - تَقِيُّ الدِّينِ النَّابُلُسِيُّ (٥٨٦-٦٣٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (ورقة: ٦٩)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٧٣/٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَخْمَدِ (٢٣٧/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ  
الْمُنْصَدِ» (٣٧٤/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِيلَةُ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٥٦٤/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ  
(٣٧٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٢٠٢/٥) (٣٥٤/٧).

وَمِنْ أُنْبَاءِهِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ يُونُسَ (ت: ؟) لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ  
(٤٠٦، ٣٦٤). وَمُحَمَّدُ عَفِيفُ الدِّينِ، وَأَسْرَتُهُ تُعْرَفُ بِ«ابْنِ الْعَفِيفِ» وَهُوَ وَالِدُ عَبْدِ اللهِ  
(ت: ٧٣٧هـ)، وَيَعْقُوبُ (ت: ٧٣٤هـ). وَأَخُو الْمُسْتَدْرَكِ هُنَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
عَبْدِ الْمُنْعِمِ (ت: ٦٥٦هـ)، وَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت: ٧٠٢هـ) ذَكَرَهُمَا  
الْمَوْلَفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

(تَنْبِيْهُ): يُذَكَّرُ هُنَا: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الْمَقْدِسِيِّ، مِنْ (آلِ رَاجِحِ) أُسْرَةٍ  
عِلْمِيَّةٍ مَقْدِسِيَّةٍ الْأَصْلِ، دِمَشْقِيَّةٍ حَنْبَلِيَّةٍ لَكِنَّ الْمَذْكُورَ هُنَا تَحْوَلٌ إِلَى مَذْهَبِ  
الشَّافِعِيِّ فَعِدَادُهُ مِنْهُمْ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلْإِسْنَوِيِّ (٤٤٨/١)، وَطَبَقَاتِ  
الشَّافِعِيَّةِ لِابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٣٠٤/٢).

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمَوْلَفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٣٨هـ):

544 - عَفِيفَةُ بِنْتُ أَبِي مَنْصُورِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الدَّقَاقِ، أُمُّ سَارَةَ الْبَغْدَادِيَّةِ،  
وَالِدُهَا ابْنُ أُخْتِ الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرِ السَّلَامِيِّ تُوفِّيَ وَالِدُهَا سَنَةَ (٥٧٥هـ) سَبَقَ =

ابن جعفر، المقدسي النابلسي، الفقيه، المحدث، أبو عبدالله، ويُلقب «تقي الدين». وُلِدَ سَنَةَ سِتِّ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ - تَقْدِيرًا - بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَسَمِعَ بِدِمَشْقَ مِنْ عُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدٍ، وَأَبِي الْيَمَنِ الْكِنْدِيِّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ ابْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَسِتِّ الْكُتُبَةِ بِنْتِ بْنِ الطَّرَاحِ، وَجَمَاعَةِ آخَرِينَ، وَتَفَقَّهَ.

استدراکه في موضعه هو وإخوته الثلاثة؛ مُحَمَّدٌ أَيْضًا أَبُو الْمَعَالِي (ت: ٥٦٤هـ) وَعَبْدُ اللَّهِ (ت: ؟) وَيُوسُفُ (ت: ؟) وَعَفِيفَةُ هَذِهِ ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الْمُنْدَرِي فِي التَّكْمَلَةِ لَوْفِيَاتِ النَّقْلَةِ (٣/ ٥٤٩)، وَالذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٧١).

545 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ. أَبُو يُوسُفَ الْجَمَاعِيُّ مِنْ (آلِ عَبْدِ الْمَلِكِ) بْنِ قُدَامَةَ أُسْرَةٌ عِلْمِيَّةٌ مِنْ أُنْبَاءِ عَمِّ (آلِ أَبِي عَمَرَ) وَأَخُوهُ الْمُؤَفَّقُ وَعُبَيْدُ اللَّهِ. وَأَبُو الْمُتَرَجِّمِ هُنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يُوسُفَ أَخُو عَبْدِ الْهَادِي بْنِ يُوسُفَ جَدُّ «آلِ عَبْدِ الْهَادِي» الْأُسْرَةَ الْعِلْمِيَّةَ الْحَنْبَلِيَّةَ الْمَشْهُورَةَ أَيْضًا، فَهَمَّ جَمِيعًا يَزْجَعُونَ إِلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ مِنْ (آلِ) قُدَامَةَ بْنِ مَقْدَامِ بْنِ نَصْرِ، وَهِيَ أُسْرَةٌ عُمَرِيَّةٌ مِنْ (آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ). وَالظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْمَذْكُورَ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ (ت: ٦٢٢هـ) الْمَذْكُورَ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٣٩) وَذَكَرَ إِخْوَتَهُ: «أَحْمَدُ» وَ«عَبْدَ الْعَزِيزِ» وَ«عَبْدَ اللَّهِ»؛ لِأَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ يُوسُفَ مِنْ أَوَائِلِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الصَّالِحِيَّةِ، وَقَدْ سَبَقَ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٣). وَأَخْتُهُ: سَعِيدَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ (ت: ٦٤٠هـ) سَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَمِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنَ الْحَنْبَلَةِ:

546 - مُظَفَّرُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُحْتَارِ، الْعَدْلُ، الرَّئِيسُ، أَبُو نَصْرِ، الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الدَّقَاقُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ السَّنْبِيِّ» ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨٦)، وَقَالَ: «مِنْ بَيْتِ حَدِيثِ وَعَدَالَةٍ» وَكَثِيرٌ مِنْ «آلِ السَّنْبِيِّ» مِنَ الْحَنْبَلَةِ، وَ«بَابُ الْأَرْجِ» مَحَلَّتْهُمْ.

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: تَرَأَفْنَا فِي السَّمَاعِ كَثِيرًا، وَوَلِيَّ الْإِمَامَةِ بِالْجَامِعِ الْغُرَبِيِّ بِمَدِينَةِ «نَابُلُس» وَحَدَّثَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، وَكَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ.

تُوفِّيَ فِي عَاشِرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِمَدِينَةِ «نَابُلُس» .  
٢٥٦ - عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ تَيْمِيَّةِ الْحَرَائِثِيِّ،

(١) ٣٥٦ - سَيْفُ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةٍ (٥٨١ - ٦٣٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٦٩)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ١٨٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٣٧)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ»  
(١/ ٣٧٥). وَيُرَاجَعُ: عُقُودُ الْجُمَانِ (٤/ ورقة: ١٤)، وَالتَّكْمِلَةُ لِوَفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/ ٥٧٠)،  
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٠٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبُلَاءِ (٢٣/ ٧٩)، وَالْعَبِيرُ (٥/ ١٦١)، وَالشَّدْرَاتُ  
(٥/ ٢٠٤) (٧/ ٣٤٨).

مِنْ «آلِ تَيْمِيَّةِ» الْحَرَائِثِيِّنَ أُسْرَةُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ تَقِيِّ الدِّينِ الْإِمَامِ الْمَشْهُورِ، فَوَالِدُ  
الْمُتَرَجِّمِ هُنَا «مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، فَخْرُ الدِّينِ» هُوَ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ وَالِدِ  
الْمَجْدِ، فَالْمُتَرَجِّمُ إِذَا هُوَ ابْنُ عَمِّ الشَّيْخِ مَجْدِ الدِّينِ جَدِّ شَيْخِ الْإِسْلَامِ وَالْمُتَرَجِّمُ هُنَا  
«عَبْدُ الْغَنِيِّ» جَدُّ أُسْرَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. فَلَهُ مِنَ الْوَالِدِ: «عَبْدُ اللَّطِيفِ»، وَ«عَبْدُ الْقَاهِرِ»،  
وَ«عَلِيٌّ»، وَ«أَبُو الْقَاسِمِ»، وَ«مُحَمَّدٌ». وَمِنْ أَحْفَادِهِ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ»، وَ«عَبْدُ الْقَاهِرِ  
ابْنُ عَلِيٍّ»، وَ«جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّطِيفِ»، وَ«عَبْدُ الْأَحَدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ»، وَ«عَبْدُ الْمُحْسِنِ  
ابْنُ مُحَمَّدٍ»، وَ«إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ». وَمِنْ أَبْنَاءِ أَحْفَادِهِ: «عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ  
عَلِيٍّ» وَكُلُّ هَؤُلَاءِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ نَذَرُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ ابْنُ الشَّعَارِ: «... أَبُو مُحَمَّدٍ الْخَطِيبُ بْنُ الْخَطِيبِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَرَائِثِيُّ،  
قَاضِي «حَرَانَ» وَخَطِيبُهَا وَمُفْتِيهَا وَعَالِمُهَا وَفَقِيهٌهَا عَلَى الْمَذْهَبِ الْأَحْمَدِيِّ، لَهُ  
وَأَسْلَافِهِ مَكَانَةٌ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدِهِ وَجَاهٌ طَوِيلٌ، سَمِعَ الْحَدِيثَ كَثِيرًا، وَقَالَ الشَّعْرُ =



الحسن، وتوفي بـ «حران» بكرة الأحد سابع عشر المحرم سنة تسع وثلاثين وستمائة، وكان مولده في صفر سنة إحدى وثمانين وخمسمائة.

وقال ابن الشعار: أنشدني القاضي الإمام [م] أبو القاسم عمر بن أحمد بن أبي جرادة الحنفي - أيده الله تعالى - من لفظه سنة أربعين وستمائة، قال: أنشدني القاضي، الخطيب، أبو محمد عبد الغني بن محمد بن تيمية لنفسه في الملك الناصر صلاح الدين أبي المطر يوسف بن محمد بن غازي بن يوسف، سلطان «حلب» - خلد الله ملكه - وقد فتح مدينة «حران» من أيدي الخوارزمية - خذلهم الله تعالى - سنة ثمان وثلاثين وستمائة، ووفد كبار الحرانيين عليه مهتئين له - وهو منهم - فخلع عليهم، وأحسن إليهم، وأورد بين يديه في القلعة فصلاً في الهناء:

قَدْ شَفَا اللَّهُ غُلَّةَ الْأَكْبَادِ	بِإِلْوِغِ الْمُنَى وَنَيْلِ الْمُرَادِ
وَبَدَأَ الزَّمَانُ غَضًا جَدِيدًا	حَيْثُ وَقَى سَوَالِفَ الْمِينَادِ
وَبَلَّغْنَا الْمُنَى وَغَايَةَ مَا كُنْ	لَا نُرْجِيهِ مِنْ ضُرُوبِ الْأَيَادِ
أَخْصَبَتْ أَرْضَنَا بِكُلِّ مَرَامٍ	وَأَضَاءَتْ لَنَا بُرُوقَ الْعَوَادِ
وَحَبَانَا بِجُودِهِ كُلُّ نَوْءٍ	وَأَتَانَا بِسَيْلِهِ كُلُّ وَادِ

ثم قال:

فَتَهَيَّ السُّرُورُ فَالْوَقْتُ مَضُ	قُولِ الْحَوَاشِي مُحِبِّرُ الْأَبْرَادِ
إِنْ تَعِشْ إِنَّتَعِشْ فَعِشْ أَلْفَ عَامٍ	كُلُّ عَامٍ عَيْدٌ مِنَ الْأَعْيَادِ
أَنْتِ سِبْئُ السُّلْطَانِ حَقًّا وَمَا الـ	سِبْئُ إِلَّا طَبَائِعِ الْأَسَادِ
فَتَوَلَّ الْبِلَادَ وَأَنْهَضْ بِعِزِّمِ الـ	جِدِّ فَالْسَعْدُ فِي نَمَا وَازْدِيَادِ
وَابْسُطِ الْعَدْلَ وَاعْتَمِدْ هِمَمِ الـ	أَخْيَارِ وَالصَّالِحِينَ وَالرُّهَادِ
وَاعْتَنِمْ مِنْهُمْ الدُّعَاءَ فَمَا نَصُ	رُكَ إِلَّا بِهِمَّةِ الْعِبَادِ
وَتَحَقَّقْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ فِي حَرًّا	نَ قَدْ أَخْلَصُوكَ مَخْضَ الْوِدَادِ

حَطِيبُ «حَرَّانَ» وَابْنُ حَطِيبِهَا، سَيْفُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ، ابْنُ الشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ.

وُلِدَ فِي ثَانِي صَفَرٍ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بـ «حَرَّانَ». وَسَمِعَ بِهَا مِنْ وَالِدِهِ، وَعَبْدِ الْقَادِرِ الرُّهَاقِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ، وَحَمَّادِ الْحَرَّانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَأَخَذَ الْعِلْمَ بِهَا عَنْ وَالِدِهِ. وَرَحَلَ إِلَى «بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَلَاثِ وَسِتِّمِائَةَ، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُكَيْنَةَ وَضِيَاءِ بْنِ الْحُرَيْفِ، وَعُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدِ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِينَتَا، وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ سُلْطَانَ، وَيَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَوَّانِيِّ، وَأَبِي الْفَرَجِ مُحَمَّدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْوَكِيلِ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْحَافِظِ، وَمِسْمَارِ بْنِ الْعُوَيْسِ<sup>(١)</sup>، وَسَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَّافٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْعَاقُولِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. وَطَلَبَ، وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ، وَأَخَذَ الْفِقْهَ عَنِ الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ غُلَامَ ابْنِ الْمَنِيِّ وَغَيْرِهِ. وَرَجَعَ إِلَى «حَرَّانَ»، وَقَامَ مَقَامَ أَبِيهِ فِي وَطَائِفِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَكَانَ يَخْطُبُ وَيُعْظُ وَيُدْرِّسُ، وَيُلْقِي التَّفْسِيرَ فِي الْجَامِعِ عَلَى كُرْسِيِّ.

قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: الشَّيْخُ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْفَاضِلُ، سَيْفُ الدِّينِ، قَامَ مَقَامَ وَالِدِهِ فِي التَّفْسِيرِ، وَالْفَتْوَى، وَالْوَعْظِ، وَالْخُطَابَةِ، وَكَانَ خَطِيبًا فَصِيحًا، رَئِيسًا، ثَابِتًا، رَزِينًا الْعَقْلِ. وَلَهُ تَصْنِيفُ «الزَّائِدُ عَلَى تَفْسِيرِ الْوَالِدِ» وَ«إِهْدَاءُ الْقُرْبِ إِلَى سَاكِنِي الثَّرْبِ». قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ، وَلَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَسَمِعْتُ

فَتَوَّخَّ الإِحْسَانَ جَهْدَكَ فِيهِمْ وَأَلْغِ قَوْلَ الْحَسَّادِ وَالْأَضْدَادِ

وَأُشْدَدَ لَهُ قَصِيدَةٌ أُخْرَى فِي مَدْحِ السُّلْطَانِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرَهُ، وَقَدْ خَلَعَ عَلَيْهِ. تَجِدُهَا هُنَاكَ.

(١) فِي (ط): «الْفُوَيْسُ»؟ وَمِسْمَارُ الْمَذْكُورِ (ت: ٦١٩ هـ) حَبْلِيٌّ تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

بِقِرَاءَتِهِ عَلَيَّ وَالِدِهِ كَثِيرًا.

وَقَالَ الْمُنْدَرِيُّ: لَقِيْتُهُ بِـ«حَرَآنَ» وَغَيْرِهَا، وَعَلَّقْتُ عَنْهُ بِـ«نَهْرِ الْجَوْزِ» بِالْقُرْبِ مِنْ شَاطِئِ الْفُرَاتِ شَيْئًا. وَأَجَازَ لِلْقَاضِي أَبِي الْفَضْلِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَمَزَةَ الْمَقْدِسِيَّ.

وَتُوفِّيَ فِي سَابِعِ عَشَرَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ تِسْعِ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«حَرَآنَ».

٣٥٧ - أَحْمَدُ بْنُ مَخْفُوظٍ <sup>(١)</sup> بِنِ مَهْيَا بْنِ شُكْرِ بْنِ الصَّافِيُونِيِّ <sup>(٢)</sup> الرُّصَافِيَّ،

الْبَغْدَادِيَّ، الْفَقِيهَ، الْمُحَدِّثَ، أَبُو الْعَبَّاسِ.

سَمِعَ الْكَثِيرَ، وَعُنِيَ بِالسَّمَاعِ، وَكَتَبَ الطَّبَاقَ بِحَطِّهِ، وَهُوَ حَسَنٌ. وَتَفَقَّهَ عَلَيَّ الْقَاضِي أَبِي صَالِحِ نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَكَانَ خَيْرًا، صَالِحًا، مُتَعَبِّدًا، مِنْ خِيَارِ الطَّلَبَةِ.

تُوفِّيَ يَوْمَ الْأَحَدِ تَاسِعِ عِشْرِينَ صَفْرِ سَنَةِ تِسْعِ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَدُفِنَ بِـ«مَقْبَرَةِ مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ» رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

٣٥٨ - سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ <sup>(٣)</sup> بِنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ رَحْمَةَ الْإِسْعَرِدِيِّ، الْمُحَدِّثُ

(١) ٣٥٧ - ابن الصَّافِيُونِيِّ (؟-٦٣٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَيَّ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٧٦)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ» وَهُوَ فِي الشَّدَرَاتِ (٧/٣٥٠).

(٢) فِي (ط): «الصَّابُونِي».

(٣) ٣٥٨ - أَبُو الرَّبِيعِ الْإِسْعَرِدِيُّ (٥٦٧-٦٣٩هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَيَّ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٩)، =

الْخَطِيبُ، أَبُو الرَّبِيعِ. وُلِدَ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«إِسْعَرْدَ»<sup>(١)</sup>. وَرَحَلَ، وَسَمِعَ بِ«دِمَشْقَ» مِنَ الْحُشُوعِيِّ، وَابْنِ طَبْرَزْدِ، وَجَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ، وَبِ«مِصْرَ» مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَهَبَةَ اللَّهِ الْبُوصَيْرِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْزَاقِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرًا، وَبِ«الْإِسْكَندَرِيَّةِ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلَّاسٍ، وَأَنْقَطَعَ إِلَى الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ مُدَّةً، وَتَخَرَّجَ بِهِ، وَسَمِعَ مِنْهُ الْكَثِيرَ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا، وَكَانَ كَثِيرَ الْإِفَادَةِ، حَسَنَ السِّيَرَةِ. وَسُئِلَ عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ، فَقَالَ: خَيْرٌ، دِينٌ، ثِقَةٌ، وَأَقَامَ بِ«بَيْتِ لَهْيَا»<sup>(٢)</sup>

= وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٤٠٧/١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٢٣٩/٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (٣٧٦/١). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٥٧٦/٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٠٠)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٧٩/٢٣) (لَمْ يُزَجِّمْ لَهُ)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٢)، وَالْإِعْلَامُ بَوْفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٥)، وَالْعَبْرُ (١٦٠/٥)، وَالْمُسْتَبْتَةُ (٢٦/١)، وَالتَّوَضُّيْحُ (٢٢٣/١)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٣٤٤/٦)، وَالشَّدْرَاتُ (٢٠٤/٥) (٣٥٢/٧). وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٢٦).

و«الْإِسْعَرْدِيُّ»: مَنْسُوبٌ إِلَى «إِسْعَرْدَ» مَدِينَةٍ مِنْ أَعْمَالِ أَرْمِينِيَّةٍ. وَهِيَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ السِّينِ، وَكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، تَلِيهَا دَالٌ مُهْمَلَةٌ. وَفِي (ط): «الْأَسْعَرْدِيُّ» حَيْثُ ذُكِرَتْ. وَابْنَتُهُ: زَيْنَبُ، مُحَدَّثَةٌ مَشْهُورَةٌ (ت: ٧٠٥هـ) نَسْتَدْرِكُهَا فِي مَوْضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) فِي «تَوْضِيحِ الْمُسْتَبْتَةِ» عَنْ عَمْرِ بْنِ الْحَاجِبِ الْأَمِينِيِّ فِي «مُعْجَمِهِ»: «سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْرِيْبًا. وَسَأَلْتُهُ عَنْ «رَحْمَةِ» مَا هُوَ؟ فَقَالَ: اسْمُ جَدَّتِي، وَبِهَا كَانَ جَدِّي يُعْرَفُ، وَنَسَبْتُ إِلَيْهَا».

(٢) بَيْتُ لَهْيَا: مِنْ قُرَى غُوَطَةِ دِمَشْقَ. مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٥٢٢/١)، وَكِتَابُ غُوَطَةِ دِمَشْقَ (١٦٤).

وَتَوَلَّى الْخُطَابَةَ وَالْإِمَامَةَ بِجَامِعِهِ، وَيُقَالُ: إِهْمُ كَانُوا يُؤْذُونَهُ، فَيَكْشُطُونَ الدَّالَ مِنَ الْإِسْعَرِدِيِّ، وَيَعْجَمُونَ السَّيْنَ فَيَصِيرُ الْأَشْعَرِيُّ، فَيَغْضَبُ لِذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: اجْتَمَعَتْ بِهِ، وَلَمْ يَتَّفِقْ لِي السَّمَاعُ مِنْهُ، وَأَفَادَنَا إِجَازَةً جَمَاعَةً<sup>(٢)</sup> مِنْ شَيْوْخِ الْمِصْرِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ. شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُ وَجَزَاهُ خَيْرًا.

وَتُوْفِّي فِي ثَانِي عِشْرِينَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسِتْمِائَةَ بِ«بَيْتِ لَهْيَا» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَ«رَحْمَةً» اسْمُ أُمِّ جَدِّهِ، وَبِهَا عُرِفَ جَدُّهُ.

٣٥٩ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ<sup>(٣)</sup> بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُفَرَّحِ بْنِ مَنْصُورِ ابْنِ ثَعْلَبِ بْنِ عُنَيْبَةَ<sup>(٤)</sup> بْنِ ثَابِتِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْمُنْدَرِ ابْنِ الثُّعْمَانَ بْنِ الْمُنْدَرِ، الْمُنْدَرِيُّ، النَّابُلُسِيُّ الْأَصْلُ، الدَّمَشْقِيُّ الْمَوْلِدُ،

(١) لَأَنَّهُ كَانَ سُنِّيًّا، حَنْبَلِيًّا، سَلَفِيَّ الْمُعْتَقِدِ.

(٢) فِي (ط): «وَجَمَاعَةٌ».

(٣) ٣٥٩ - إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ (٥٧٤ - ٦٣٩ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنْبَلِيَّةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٩)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١/٢٦٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٣٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَضَدُّ» (١/٣٧٦). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٥٨٦)، وَذَيْلُ الرَّوَضَتَيْنِ (١٧١)، وَبُغْيَةُ الطَّلَبِ لِابْنِ الْعَدِيمِ (١٦٥٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٩٤)، وَسَيَرُ أَعْلَامِ السُّبُلَاءِ (٢٣/٨١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٢)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٥)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (١٩٩)، وَذَيْلُ التَّفْيِيدِ (١/٤٦٤)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٤)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٣٩٠، ٣٩٣)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢٠٣) (٧/٣٥١).

(٤) فِي (ط): «عُنَيْبَةَ» وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «ثَانِيهِ نُؤُنْ».

المُحَدَّثُ، أَبُو الطَّاهِرِ .

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«دِمَشْقَ» . وَارْتَحَلَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ إِلَى الْأَمْصَارِ، فَسَمِعَ بِـ«مَكَّةَ» مِنْ ابْنِ الْحُضْرِيِّ . وَبِـ«مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَرْتَاحِيِّ، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَجَمَاعَةٍ . وَبِـ«بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ كَلْبٍ، وَالْمُبَارَكِ بْنِ الْمَغْطُوشِ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَابْنِ الْأَخْضَرِ وَجَمَاعَةٍ . وَبِـ«إِصْبَهَانَ» مِنْ أَبِي الْمَكَارِمِ اللَّبَّانِ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكِرَّانِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيِّ، وَجَمَاعَةٍ . وَبِـ«خُرَّاسَانَ» مِنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْفَرَاوِيِّ، وَالْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ، وَزَيْنَبِ الشَّعْرِيَّةِ، وَجَمَاعَةٍ، وَبِـ«نَيْسَابُورَ» مِنْ أَبِي سَعْدِ الصَّفَّارِ، وَمَنْصُورِ الْفَرَاوِيِّ، وَالْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ . وَسَمِعَ بِـ«حَرَّانَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَاطِيِّ، وَانْقَطَعَ إِلَيْهِ مُدَّةً، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ، وَحَدَّثَ بِالْكَثِيرِ .

قَالَ الْمُنْدَرِيُّ: سَمِعْتُهُ بِـ«حَرَّانَ» وَ«دِمَشْقَ» . وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ بِـ«بَغْدَادَ» وَقَالَ: كَانَ شَيْخًا صَالِحًا .

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ: كَانَ عَبْدًا صَالِحًا، صَاحِبَ كَرَامَاتٍ، ذَا مَرْوَةٍ، مَعَ فَقْرٍ مُدْقِعٍ، سَهْلَ الْعَارِيَّةِ، وَصَحِيحَ الْأُصُولِ، وَحَدَّثَ . وَرَوَى عَنْهُ الْحَقَّاطُ: الضِّيَاءُ، وَالْمُنْدَرِيُّ، وَالْبَرْزَالِيُّ، وَالْقَاضِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْزَةَ<sup>(١)</sup> .

(١) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «قُلْتُ: رَوَى عَنْهُ هُوَ [الضِّيَاءُ] وَالزَّكِيَّانِ الْبَرْزَالِيُّ وَالْمُنْدَرِيُّ، وَالْمَجْدُ بْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَالْعِمَادُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمَاسِحِ، وَالْحُسَامُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْيُونَنِيُّ، وَالْبَدْرُ حَسَنُ بْنُ الْحَلَّالِ، وَالْعِمَادُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ الطَّبَّالِ، وَالتَّجْمُ مُوسَى الشَّقْرَاوِيُّ، وَالشَّمْسُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَاسِطِيِّ، وَالْعِرُّ أَحْمَدُ بْنُ الْعِمَادِ، وَالْفَخْرُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَسَاكِرِ، وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ، وَبِالْحُضُورِ الْعِمَادُ مُحَمَّدُ بْنُ الْبَالِسِيِّ» .

تُوْفِّيَ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي رَابِعِ شَوَّالِ سَنَةِ تِسْعِ وَثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةَ، بِسَفْحِ «قَاسِيُونٍ» وَدُفِنَ مِنْ يَوْمِهِ .

أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَمَوِيِّ<sup>(١)</sup> - بِقِرَاعَتِي عَلَيْهِ - ، (أَنَا) أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مَحْفُوظِ الْأَزْدِيِّ ، (أَنَا) أَبُو الطَّاهِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ ظَفَرٍ ، (أَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زَيْدِ الْكَرَّانِيِّ ، (أَنَا) أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّيْرَفِيِّ ، (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَاذَانَ ، (أَنَا) أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فُورِكَ الْقَبَّابِ ، (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ الْعَسْكَرِيِّ ، (ثَنَا) عَبَادُ بْنُ الْوَلِيدِ ، (ثَنَا) مُطَهَّرُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الطَّائِي ، (ثَنَا) عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِي حَمَزَةَ الضَّبْعِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ<sup>(٢)</sup> : «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَكِلُ طَهُورَهُ

(١) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي (٢٠٩) .

(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ رَقْمَ (٣٦٢) فِي (الطَّهَارَةِ) بَابُ «تَعْطِيَةِ الْإِنَاءِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

انظر: مِصْبَاحُ الرَّجَّازِ لِلْبُوصَيْرِيِّ رَقْمَ (١٥١) . عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ» .

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ (٦٣٩ هـ) :

547 - حَرَمِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ نِعْمَةَ . الصَّالِحُ ، أَبُو الْحَرَمِ الرَّوْبِئِيُّ ، الْمِصْرِيُّ ، قَرِيبُ مَكِّيِّ بْنِ عُمَرَ (ت : ٦٣٤ هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ . وَحَرَمِيُّ هَذَا لَهُ أَخْبَارٌ فِي : التَّكْمِلَةِ (٣/ ٥٧٤) ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٧) ، وَالْمَقْفِيِّ الْكَبِيرِ (٣/ ٢٦٥) .

548 - وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مَاضِي بْنِ وَحْيِشِ بْنِ عَلِيٍّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيِّ الْحَنْبَلِيُّ ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٠١) ، وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ «كَانَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ . قَالَ رَوَى عَنْهُ الْمَجْدُ بْنُ الْحَلَوَانِيِّ ، وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْخَلَّالِ ، =

وَالْعِمَادُ عَبْدُ الْحَافِظِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْوَاسِطِيِّ وَعَيْرُهُمْ». وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/٥٨١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٢)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٤)، وَوَصَفَةُ الْمُنْدَرِيِّ بِ«الْحَنْبَلِيِّ وَقَالَ: «وَكَانَ الْجَمْعُ فِي جَنَازَتِهِ كَثِيرًا».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٥٣)، وَذَكَرَ أَوْلَادَهُ «عَبْدَ الرَّحْمَنِ»، وَ«عَبْدَ الرَّحِيمِ»، وَ«عَبْدَ الْحَافِظِ»، وَ«عَبْدَ الْخَالِقِ»، وَ«عَبْدَ السَّائِرِ»، وَ«عَبْدَ الْقَادِرِ»، وَ«عَيْسَى»، وَ«يَحْيَى»، وَ«أَبُوبَكْرٍ»، وَ«مُوسَى»، وَ«عَبْدَ الدَّائِمِ»، ذَكَرُوا فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٤٤، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٦٢، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٨٣، ٤٥٩، ٦١٤، ٦٣١). ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ مِنْهُمْ عَبْدَ السَّائِرِ (ت: ٦٧٦ هـ) وَعَيْسَى (ت: ٦٨٦ هـ)، وَاسْتَدْرَكَتْ ابْنَةُ عَبْدِ الرَّحِيمِ (ت: ٦٧٧ هـ) وَحَفِيدَةُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْحَافِظِ (ت: ٧١٣ هـ)، وَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّمِطِيُّ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنَ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٥٥ هـ) فَلَعَلَّهُ أَخُوهُمْ أَيْضًا. وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ سَمِيَهُ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ مَرْيَمَ بْنِ نَائِمِ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٦٢٠ هـ) فِي مَوْضِعِهِ.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٠ هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:

549 - أَسِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ، أُمُّ أَحْمَدَ، أُخْتُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ، وَهِيَ وَالِدَةُ السَّيْفِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَجْدِ بْنِ الشَّيْخِ الْمُؤَقِّقِ بْنِ قُدَامَةَ، وَأُخْتِهَا عَائِشَةُ بِنْتُ الْمَجْدِ الْمُحَدَّثَةِ الْمَشْهُورَةِ. أَخْبَارُ أَسِيَّةَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣١)، وَالْعَبْرَ (٥/١٦٤).

550 - أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ دُلْفِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْبَغْدَادِيِّ ضِيَاءَ الدِّينِ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٣٧ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةَ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/٦٠٧)، وَتَارِيخِ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (٢/٧٠-٧٧).

551 - وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ، الشَّيْخِ، زَيْنُ الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ، الْمَقْدِسِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الشُّرُوطِيُّ، النَّاسِخُ، الْمُحَدَّثُ. قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «كَانَ مَلِيحَ الْخَطِّ، فَاضِلًا، فَقِيهًا، سُئِلَ عَنْهُ الضِّيَاءُ فَقَالَ: مَا عَرَفْنَا مِنْهُ إِلَّا الْخَيْرَ». أَخْبَارُهُ فِي:



تاريخ الإسلام (٤٢٥)، والعبير (١٦٤/٥)، والإشارة إلى وفيات الأعيان (٣٤٢)،  
 وشذرات الذهب (٢٠٧/٥)، وله ذكر في سير أعلام النبلاء (٨٥/٢٣).

552 - وباتكين بن عبد الله الرُّومِي، النَّاصِرِي، مَنْسُوبٌ إِلَى الْحَلِيفَةِ النَّاصِرِ لِذِي  
 اللَّهِ، الْأَمِيرِ، أَبُو الْمُظْفَرِ. أُنشَأَ مَدْرَسَةً لِلْحَنَابِلَةِ بِ«الْبَصْرَةِ». أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ إِرْبِلَ  
 (٤٠٨/١)، وَالْجَامِعِ الْمُخْتَصَرِ لِابْنِ السَّاعِي (٧٥)، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (١٧٢/٣)،  
 وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٦٦/١٠)، وَالْعَسْجَدِ الْمَسْبُوكِ (٥١٣/٢).

553 - وَبَدْرَانُ بْنُ شِبْلٍ بْنِ طَرْخَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ الْحَنْبَلِيُّ، الشَّيْخُ، الصَّالِحُ،  
 وَالِدُ عَبْدِ الْحَافِظِ (ت: ٦٩٨هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قُتِلَ بَدْرَانُ فِي  
 «نَابُلُس» مَعَ جُمْلَةٍ مِنْ قُتِلَ فِيهَا لَمَّا دَخَلَهَا الْإِفْرَنْجُ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ  
 الثَّقَلَةِ (٦١٤/٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٢).

554 - وَخَالِصَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُجِيبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ زُهَيْرِ الْحَرَبِيِّ، جَدُّهَا عَبْدِ اللَّهِ  
 أَخُو الشَّيْخِ عَبْدِ الْمُعِيْثِ بْنِ زُهَيْرِ (ت: ٥٨٣هـ) وَلَمْ يَشْتَهَرْ جَدُّهَا بِالْعِلْمِ، وَاشْتَهَرَ  
 أَبُوهَا عَبْدُ الْمُجِيبِ (ت: ٦٠٤هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ أَخَا جَدُّهَا عَبْدِ الْمُعِيْثِ فِي مَوْضِعِهِ،  
 وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهَا فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهَا فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَّاتِ الثَّقَلَةِ (٦٠٠/٣).

555 - وَذَاكِرُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي حَبَةَ الدَّقَاقُ، أَبُو الْبَدْرِ. أَخْبَارُهُ فِي:  
 تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٤)، أَخُو الشَّيْخِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ت: ٥٨٨هـ) الْمُتَقَدِّمِ اسْتِذْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

556 - وَسَعِيدَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ قُدَامَةَ، أُمُّ أَحْمَدَ الْمَقْدِسِيِّ، أُخْتُ مُحَمَّدِ  
 السَّالِفِ الذَّكْرِي فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٣٨هـ). أَخْبَارُهَا فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٤)، وَالْعَبْرِ  
 (١٦٥/٥). جَدُّهَا (ت: ٥٨٨هـ).

557 - وَشَيْرِينُ الْهِنْدِيَّةُ، مَوْلَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمِ الْبَنْدَنِجِي، مَوْلَاهَا مُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمِ  
 (ت: ٦٤٣هـ)، سَيِّئَاتِي فِي اسْتِذْرَاكِنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَوَالِدُهُ تَمِيمُ بْنُ أَحْمَدَ (ت:  
 ٥٩٧هـ) وَأَخُوهُ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦١٥هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

وَلَا صَدَقْتَهُ النَّبِيُّ يَتَّصِدُّ بِهَا إِلَى أَحَدٍ، يَكُونُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ». .  
 ٣٦٠ - عُمَرُ بْنُ أَسْعَدَ<sup>(١)</sup> بن المنجى بن بركات بن المؤمل، التنوخي، المقرئ،

أخبارها في: مُعْجَمُ الْأَبْرُقُوهِيّ (ورقة: ٥٣)، وَالتَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦١٤)،  
 وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٣٦).

558 - عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَرْذَاوِيُّ الطَّيَّانُ، الصَّالِحِيُّ. سُئِلَ  
 عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ فَقَالَ: ثِقَّةٌ، أَمِينٌ. أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٣٨)، وَالْعَبْرِ  
 (١٦٥/٥).

559 - وَعَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ ذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ، أَبُو بَكْرٍ الْحَقَّافُ، الْأَعْرَجُ. وَالِدُهُ مِنْ كِبَارِ  
 الْمُحَدِّثِينَ (ت: ٥٩١هـ) وَعَمُّهُ الْمُبَارَكُ بْنُ كَامِلٍ (ت: ٥٤٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي  
 مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُ عَبْدِ الْقَادِرِ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤١).

560 - وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ ذِيَالِ الْمَقْدِسِيِّ، تَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكَ أَبِيهِ ذِيَالِ (ت: ٦١٤هـ) عَنِ  
 الْمُقْصِدِ الْأُرْشَدِ (١/٣٨٩). أَخْبَارُ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٣).

561 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ،  
 أَبُو الْحَسَنِ الْيُوسُفِيُّ الْبَغْدَادِيُّ. مِنْ بَيْتِ «آلِ يُوسُفَ» الْمَشْهُورِ. تَقَدَّمَ ذِكْرُ كَثِيرٍ مِنْ  
 أَهْلِ بَيْتِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦١٢)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٤٩).

562 - وَمَعَالِي بْنُ أَبِي الْخَيْرِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، أَبُو الْفَضْلِ الْحَرَائِيُّ، الْعَطَّارُ،  
 الْحَنْبَلِيُّ، الْعَدْلُ، التَّاجِرُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ سُؤَيْبَةَ». أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ  
 الثَّقَلَةِ (٣/٦٠٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥١)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» وَتَقَدَّمَ  
 اسْتِذْرَاكَ أَخِيهِ مُحَمَّدِ (ت: ٦٣٤هـ).

563 - وَهَبَةُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُئَيْبِ بْنِ نَجْمٍ، الدَّلَّالُ، مِنْ «آلِ سُئَيْبِ» الدَّارَقُزَّيْنِ،  
 أُسْرَةٌ حَنْبَلِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: التَّكْمِلَةِ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ (٣/٦٠٠).

(١) ٣٦٠ - شَمْسُ الدِّينِ بْنِ الْمُنْجِيِّ (٥٥٧ - ٦٤١هـ):

الْحَرَائِيُّ الْمَوْلِدِ، الدَّمَشْقِيُّ الدَّارِ، الْقَاضِي، شَمْسُ الدِّينِ، أَبُو الْفُتُوْحِ، وَأَبُو الْخَطَّابِ  
ابن الْقَاضِي وَجِيهَ الدِّينِ أَبِي الْمَعَالِي، وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ وَالِدِهِ.  
وُلِدَ بـ «حَرَانَ» - إِذْ أَبُوهُ قَاضِيهَا فِي الدَّوْلَةِ التُّورِيَّةِ - سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ  
وَخَمْسِمِائَةٍ، وَنَشَأَ بِهَا، وَتَفَقَّهَ عَلَيَّ وَالِدِهِ، وَسَمِعَ مِنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي  
حَبَّةَ. وَقَدِمَ «دِمَشْقَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنَ الْقَاضِيَيْنِ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي عَصْرُونَ،  
وَأَبِي الْفَضْلِ بْنِ الشَّهْرَزُورِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، وَأَبِي الْمَعَالِي بْنِ  
صَابِرٍ، وَرَحَلَ إِلَى «العِرَاقِ» وَ«خُرَاسَانَ»، وَسَمِعَ بـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ بُوشٍ،

= أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَضْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةَ: ٦٩)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/٢٩٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ  
الْمُقْصِدِ» (١/٣٧٩). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرَّوَضَتَيْنِ (١٧٣)، وَصَلَةُ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ  
(وَرَقَّةَ: ٣)، وَالْعَبْرُ (٥/١٧٠)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٤٣٤/٣)، وَالْإِعْلَامُ  
بِوَفِيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٨٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٩٠)،  
وَتَذْكَرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٤٣٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَاتِ (٢٢/٤٣٠)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ  
(١٣/١٦٣)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٩)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٣٧٠)، وَالشَّدْرَاتُ  
(٥/٢١٠) (٧/٣٦٤). «آلِ الْمُنْجِيِّ» أُسْرَةٌ عِلْمِيَّةٌ شَهِيرَةٌ فِي بِلَادِ الشَّامِ تَنْوُحِيَّةٌ  
الْأَرْوَمَةُ، مَعْرِيَّةُ الْأَصْلِ، ثُمَّ دِمَشْقِيَّةٌ، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ أَسْعَدَ (ت: ٦٠٦ هـ) وَقَالَ:  
وَيُسَمَّى مُحَمَّدًا، وَاسْتَدْرَكْنَا عَمَّهُ عَبْدَ الْوَهَّابِ (ت: ٦١٥ هـ) فِي مَوْضِعِهِ. وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ  
أَخَاهُ عُثْمَانَ بَعْدَ هَلَاكِهِ التَّرْجَمَةَ، وَعَمْرٌ هُوَ الْأَكْبَرُ، وَالذُّرِّيَّةُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ نَسْلِ أَخِيهِ  
الْمَذْكُورِ. أَمَّا هُوَ فَلَا أَعْلَمُ لَهُ وَلَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَّا ابْنَتَهُ أَحْمَدَ (ت: ٦٦٦ هـ) وَبِنْتَا  
عَالِمَةٍ فَاضِلَةٍ اسْمُهَا أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ سِتُّ الْوُزَرَاءِ وَزَيْرَةُ (ت: ٧١٦ هـ) مُحَدَّثَةٌ مَشْهُورَةٌ  
نَذَرُهَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَابْنِ سُكَيْنَةَ، وَاشْتَعَلَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ مَحْمُودِ بْنِ الْمُبَارِكِ الْمَعْرُوفِ بِـ«الْمُجَبَّرِ»  
الشَّافِعِيِّ، فِي عِلْمِ الْخِلَافِ وَالنَّظَرِ، وَأَفْتَى، وَدَرَسَ، وَكَانَ عَارِفًا بِالْقَضَاءِ،  
بَصِيرًا بِالشُّرُوطِ وَالْحُكُومَاتِ، وَالْمَسَائِلِ الْغَامِضَاتِ، صَدْرًا، نَبِيلاً، وَوَلِيَّ  
الْقَضَاءِ بِـ«حَرَانَ» قَدِيمًا، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى «دِمَشَقَ» وَاسْتَوَظَنَهَا، وَدَرَسَ بِهَا  
بِـ«المِسْمَارِيَّةِ». وَتَوَلَّى خِدْمًا دِيُونَانِيَّةً فِي الدَّوْلَةِ الْمُعْظَمِيَّةِ، وَحَدَّثَ، رَوَى  
عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبِرْزَالِيُّ، وَمَجْدُ الدِّينِ بْنُ الْعَدِيمِ، وَسَعْدُ الْخَيْرِ النَّابُلُسِيُّ،  
وَالْحَسَنُ بْنُ الْخَلَّالِ، وَوَزِيرَةُ ابْنَتُهُ، وَهِيَ خَاتِمَةٌ مَنْ رَوَى عَنْهُ بِالسَّمَاعِ<sup>(١)</sup>.

وَأَجَازَ لابن الشُّيرَازِيِّ. وَرَأَيْتُ نُسخَةَ «المُسْتَوْعَبِ» وَقَدْ قرَأَهَا عُمَرُ  
ابنُ المُنَجِّجِ عَلَى وَالِدِهِ قِرَاءَةً بِحِثِّ، وَعَلَيْهَا حَوَاشٍ عَلَقَهَا عَنْهُ بِحِطِّهِ. مِنْهَا:  
أَنَّهُ ذَكَرَ عَنْ وَالِدِهِ أَنَّهُ قَالَ: مُرَادُ الْأَصْحَابِ بِقَوْلِهِمْ: يُؤَجَّلُ العَيْنُ سَنَةَ السَّنَةِ  
الشَّمْسِيَّةِ، لَا الهِلَالِيَّةِ؛ لِأَنَّ الشَّمْسَ تَجْمَعُ الفُصُولَ الأَرْبَعَ الَّتِي تَخْتَلِفُ فِيهَا  
الفُصُولُ، وَتَتَغَيَّرُ فِيهَا الأَمْزِجَةُ، فَيَحْصُلُ فِيهَا مَقْصُودُ الاختِبَارِ، دُونَ الهِلَالِيَّةِ.  
وَهَذَا غَرِيبٌ. وَلِعَمْرٍ مُصَنَّفٌ فِي المَذْهَبِ سَمَاءُ «المُعْتَمَدُ وَالْمُعَوَّلُ» فِي مُجَلِّدٍ.  
تُوفِّيَ فِي سَابِعِ عَشَرَ ربيعِ الأَخِرِ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ. وَدُفِنَ  
بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللهُ، كَذَا قَالَ أَبُو شَامَةَ. وَقَالَ الشَّرِيفُ<sup>(٢)</sup>: فِي ثَامِنِ عَشَرَ.  
٣٦١ - وَتُوفِّيَ بَعْدَهُ فِي مُسْتَهَلِّ ذِي الحِجَّةِ مِنَ السَّنَةِ: أَخُوهُ عَزُّ الدِّينِ

(١) مَوْلِدُهَا سَنَةُ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ أَوْ أَوَائِلَ سَنَةِ أَرْبَعِ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ كَذَا قَالَ  
الْحَافِظُ الْبِرْزَالِيُّ فِي المُقْتَفَى (٢/ ورقة: ٢٤٨). وَتُوفِّيَتْ سَنَةَ (٧١٦هـ).

(٢) هُوَ الشَّرِيفُ الحُسَيْنِيُّ مُؤَلِّفُ «صِلَةِ التَّكْمِلَةِ».

أَبُو الْفَتْحِ، وَأَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَسْعَدَ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، مُعَدَّلًا، دَرَسَ بِـ «المُسَمَارِيَّةِ» عَنْ أَخِيهِ نِيَابَةَ، وَكَانَ تاجِرًا ذَا مَالٍ وَثَرْوَةٍ<sup>(٢)</sup>. سَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ بُوشِ، وَابْنِ سُكَيْنَةَ، وَبِـ «مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَيُوسُفَ ابْنِ الطُّفَيْلِ، وَحَدَّثَ. سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ، وَابْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَوَالِدَاهُ: وَجِيهُ الدِّينِ مُحَمَّدٌ، وَزَيْنُ الدِّينِ الْمُنجَبِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ الْخَلَّالِ، وَأَجَازُ لِسْلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ الْقَاضِي.

وَكَانَ مَوْلِدُهُ فِي مُحَرَّمِ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ.

(١) ٣٦١ - عَزَّ الدِّينُ بْنُ الْمُنجَبِيِّ (٥٦٧ - ٦٤١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٦٧٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُتَضِدُّ» (١/٣٨٠). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٨٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (١٩/٤٦٧)، وَالدَّارِسُ (٢/٩١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٦٣)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢١١) (٧/٣٦٦). وَلَهُ ذِكْرٌ فِي سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٨٩).

وَاشْتَهَرَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَهُمْ:

- صَدْرُ الدِّينِ، أَبُو الْبَرَكَاتِ أَسْعَدُ بْنُ عُثْمَانَ (ت: ٦٥٧هـ). وَزَيْنُ الدِّينِ، أَبُو الْبَرَكَاتِ الْمُنجَبِيُّ بْنُ عُثْمَانَ (ت: ٦٩٥هـ). وَجِيهُ الدِّينِ أَبُو الْمَعَالِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ (ت: ٧٠١هـ). ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ نَذَرَهُمْ فِي تَرَاجِمِ آبَائِهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) لَهُ وَفَّقَ مَشْهُورٌ نَشَرَهُ صَلَاحُ الدِّينِ الْمُنجَبِيُّ بِالْمَعْهَدِ الْقَرْنِيِّ بِدِمَشْقَ سَنَةَ ١٣٦٨هـ.

- ٣٦٢ - وَفِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنَ السَّنَةِ تُوفِّيَ أَبُو الْوَفَاءِ عَبْدُ الْمَلِكِ <sup>(١)</sup> بِنُ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ، وَدُفِنَ بِ«الْجَبَلِ» أَيْضًا. وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ حَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. سَمِعَ بِ«الْإِسْكَندَرِيَّةِ» مِنَ السَّلْفِيِّ، وَ«بِمَكَّةَ» مِنَ الْمُبَارَكِ بْنِ الطَّبَّاحِ، وَبِ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ، وَحَدَّثَ.
- ٣٦٣ - وَفِي سَابِعِ عَشَرَ شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ تُوفِّيَ الْأَمِيرُ أَبُو مَنْصُورٍ مُهْلَهُلُ <sup>(٢)</sup>

(١) ٣٦٢ - عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَنْبَلِيِّ (٥٥٥ - ٦٤١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (١/١٦١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُضْطَدِّ» (١/٣٧٩). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْقِيَاتِ الثَّقَلَةِ لِلْمُنْدَرِيِّ (٣/٦٢٢)، وَصِلَتُهَا لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة: ٥)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٨٣)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٣)، وَالْإِعْلَامُ بِوَقِيَّاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٣/٩٤)، وَالْعَبْرُ (٥/١٦٩)، وَتَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٤٣٥)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٩)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢١٢) (٧/٣٦٧). مِنْ «آلِ الْحَنْبَلِيِّ» الْأُسْرَةَ الْمَعْرُوفَةَ سَبَقَ ذِكْرُهَا مَرَارًا، وَالِدُهُ «عَبْدُ الْحَقِّ» ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ «نَجْمِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ» (ت: ٥٨٦هـ) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ، وَيُظْهِرُ أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَذْكُورُ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٤١١)، وَسَيَأْتِي حَفِيدُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ (ت: ٦٩٣هـ) فِي مَوْضِعِهِ مِنْ اسْتِدْرَاكِنَا عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) ٤٦٣ - مُهْلَهُلُ بْنُ بَدْرَانَ (٥٦٧ - ٦٤١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُضْطَدِّ» (١/٣٨٠). وَيُرَاجَعُ: =

ابن الأَمِيرِ مَجْدِ الْمُلْكِ أَبِي الضَّيَاءِ بَدْرَانَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ  
يَزِيدَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ طَارِقِ بْنِ ثَعْلَبِ بْنِ طَارِقِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتِ الْحَسَّانِيِّ، الْجَيْتِيِّ، الثَّابُلُسِيِّ الْأَصْلِ،  
الْمِصْرِيِّ، الْحَنْبَلِيِّ، وَدُفِنَ بِسَفْحِ «الْمَقْطَمِ». سَمِعَ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ،  
وَالْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَزْطَاحِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ ابْنِ نَجَا، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِِيِّ،  
وَلَا زَمَهُ كَثِيرًا، وَخَلَقَ كَثِيرًا، وَكَتَبَ بِحِطَّةٍ، وَقَرَأَ بِلَفْظِهِ، وَحَدَّثَ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: سَمِعْتُ مِنْهُ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ؟ فَذَكَرَ مَا يَدُلُّ - تَقْدِيرًا -  
أَنَّهُ سَنَةَ سَبْعِ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِ«مِصْرٍ».

٢٦٤ - وَفِي الْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ تُوفِّي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَقِّ  
ابْنُ خَلْفٍ <sup>(١)</sup> بِنِ عَبْدِ الْحَقِّ الدَّمَشْقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، وَيُلَقَّبُ بِ«الضَّيَاءِ».

= التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٦٢٧)، وَصَلَتْهَا لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة: ٦)، وَمُعْجَمُ  
الدَّمِيَّاطِيِّ (٢/١٧٧)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢١٢) (٧/٣٦٧). وَرَفَعَ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ  
نَسَبَهُ كَمَا هُوَ هُنَا، وَزَادَ مِنْ بَعْدِ «حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ» إِلَى ابْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، وَذَكَرَ وَفَاتَهُ  
بِ«فِسْطَاطِ مِصْرٍ». قَالَ: «وَالْجَيْتُ» بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْبَاءِ آخِرَ الْحُرُوفِ، وَآخِرُهُ  
تَاءٌ، ثَالِثَةُ الْحُرُوفِ، قَرِيْبَةٌ مِنْ فُرْسِيٍّ «ثَابُلُسٍ» . . . . وَيُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (٢/٢٢٧).  
وَابْنُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مَهْلَهْلِ (ت: ٦٧٤هـ) نَذَرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.  
(١) ٣٦٤ - عَبْدُ الْحَقِّ بْنُ خَلْفٍ (٥٤٧-٦٤١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٠)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/١٣٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ  
الْمُنْصَدِّ» (١/٢٨٠). وَيُرَاجَعُ: التَّكْمِلَةُ لَوْفِيَاتِ الثَّقَلَةِ لِلْمُنْذِرِيِّ (٣/٣٢٨)،  
وَصَلَتْهَا لِلْحُسَيْنِيِّ (ورقة: ٧)، وَالْعَبْرُ (٥/١٦٨)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ =

سَمِعَ الْكَثِيرَ بِـ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْمَعَالِي بْنِ صَابِرٍ، وَأَبِي الْفَهْمِ بْنِ أَبِي الْعَجَائِزِ، وَابْنِ صَدَقَةَ، وَيَحْيَى الثَّقَفِيِّ، وَالْجَرَوِيِّ، وَخَلْقٍ، وَبِـ«حَرَانَ» مِنْ ابْنِ أَبِي الْوَفَاءِ، وَحَدَّثَ. وَكَانَ مَشْهُورًا بِالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ، وَعَجَزَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ عَنِ التَّصَرُّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

(٢٠٠)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧٨)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٣)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (١٨/٥٩)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٩)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢١١) (٧/٣٦٦).  
وَلَهُ وَلَدٌ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ، وَلِمُحَمَّدٍ مِنَ الْوَلَدِ: سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٦٩٤ هـ)، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٧٠٠ هـ)، وَبِنْتَاهُ: أَسْمَاءُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ (ت: ٧٠٣ هـ)، وَأَمِينَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٩٥ هـ)، وَابْنُ حَفِيدِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَلَهُ سِبْطٌ هُوَ: يَعْقُوبُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ . . .

(١) وَعَبْدُ الْحَقِّ «مَشِيخَةٌ» خَرَجَهَا لَهُ الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، زَكِيُّ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي يَدَاسِ الْبِرْزَالِيِّ (ت: ٦٣٦ هـ)، وَسَمِعَتْ هَذِهِ «الْمَشِيخَةَ» عَلَى صَاحِبِهَا، وَعَلَى مَخْرَجِهَا أَيْضًا عِدَّةٌ سَمَاعَاتٍ لِمَجْمُوعَةٍ مِنْ مُحَدِّثِي الْعَصْرِ وَقُفَّهَائِهِ فِي بِلَادِ «الشَّامِ» وَكُتِبَتْ خَطُوطُهُمْ وَسَمَاعَاتِهِمْ وَإِجَازَاتِهِمْ عَلَيْهَا، وَمِنْ أَهْمِهِمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُحَمَّدِ الْبَغْلِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ هَامِلِ الْحَرَائِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْبَغْلِيِّ، وَمُظَفَّرُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ نَجْمِ الْحَنْبَلِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَاصِحِ الدِّينِ الْحَنْبَلِيِّ، وَعَبْرُهُمْ كَثِيرٌ. وَأَغْلَبُ هَؤُلَاءِ حَنَابِلَةٌ مَشَاهِيرٌ، مُتْرَجِمُونَ فِي ذَيْلِ الطَّبَقَاتِ، وَاسْمُ هَذِهِ الْمَشِيخَةِ: «سُلُوكُ طَرِيقِ السَّلَفِ فِي ذِكْرِ مَشَائِخِ الشُّيُخِ الْمُعَمَّرِ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ خَلْفٍ» نُسَخَتْهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ بِـ«دِمَشْقَ» رَقْم (١٧) (مَجْمُوع ١-٢٠)، وَلَمْ يَذْكُرْهَا الْكِتَابِيُّ فِي «فَهْرِسِ الْفَهَارِسِ».



٣٦٥ - إبراهيم بن محمد بن الأزهر<sup>(١)</sup> بن أحمد<sup>(٢)</sup> بن محمد الصرّيفيني،  
 الفقيه، المحدث، الحافظ أبو إسحاق، ويلقب تقي الدين، نزيل «دمشق» .  
 وُلِدَ لَيْلَةَ حَادِي عَشْرٍ مُحَرَّمِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ - وَقِيلَ سَنَةِ إِحْدَى - وَثَمَانَيْنِ  
 وَخَمْسِمِائَةٍ بِ«صَرِّيفِينَ» مِنْ قُرَى «بَغْدَادَ» . وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى وَالِدِهِ، وَعَلَى  
 أَبِي الْفَضْلِ عَوْضِ الصَّرِّيفِينِيِّ . وَدَخَلَ «بَغْدَادَ» وَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ الْأَخْضَرِ،  
 وَابْنِ طَبْرَزْدِ، وَحَنْبَلٍ، وَطَبَقَتِهِمْ . وَرَحَلَ إِلَى الْأَفْطَارِ، وَسَمِعَ بِ«أَصْبَهَانَ»  
 مِنْ عَلِيِّ بْنِ مَنْصُورِ الثَّقَفِيِّ، وَبِ«نَيْسَابُورَ» مِنَ الْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ، وَبِ«مَرَوْ»  
 مِنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ، وَبِ«هَرَاةَ» مِنْ أَبِي رَوْحِ الْهَرَوِيِّ، وَبِ«بُوشَنَجَ»  
 مِنْ سُهَيْلِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبُوشَنَجِيِّ . وَسَمِعَ بِ«الْكِرَجِ» وَ«الدِّيْنُورِ»، وَ«نَهَاوَنْدَ»،

(١) في (ط): «ابن الأزهرى» .

(٢) ٣٦٥ - ابن الأزهر الصرّيفيني (٥٨١ - ٦٤١هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٧٠)،  
 وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٣٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُتَضَّدُ»  
 (١/٣٧٩) . وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرَّوْضَتَيْنِ (١٧٣)، وَتَارِيخُ إِزْبِلَ (١/٤٠٥)، وَصَلَّةُ  
 التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّةٌ: ٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٧١)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ  
 (٣٤٣)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٦)، وَالْعَبْرُ (٥/١٦٧)، وَسَيْرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ  
 (٢٣/٨٩)، وَتَذْكِرَةُ الْحَفَاطِ (٤/١٤٣٣)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠٠)،  
 وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٦/١٤١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٦٣)، وَتَارِيخُ الْخُلَفَاءِ (٤٧٦)،  
 وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (١/٨٦)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٥٠٠)، وَالتَّجْوُمُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٤٩)،  
 وَالشَّدْرَاتُ (٥/٢٠٩) (٧/٢٦٣) . وَابْنَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ت: ٦٨٣هـ)  
 نَذَّرَهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الْاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

و«تُسْتَر» و«طَبَس»<sup>(١)</sup>. وَسَمِعَ بِـ«الْمَوْصِلِ» مِنْ عَبْدِ الْمُحْسِنِ الطُّوسِيِّ، وَبِـ«دِمَشْقَ» مِنْ الْكِنْدِيِّ، وَابْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَبِـ«بَيْتِ الْمَقْدِسِ» مِنَ الْأَوْقِيِّ، وَبِبَلَدِ «الْحَلِيلِ» مِنَ الدَّرْبَنْدِيِّ<sup>(٢)</sup>. وَسَمِعَ بِـ«حَرَانَ» مِنَ الرَّهَازِيِّ الْحَافِظِ، وَصَحْبَهُ وَتَخَرَّجَ بِهِ، وَسَمِعَ بِبُلْدَانٍ أُخَرَ. وَتَفَقَّهَ بِـ«بَعْدَادَ» عَلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَوَازِيحِيِّ<sup>(٣)</sup>. وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَجَالَسَ أَبَا الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيَّ. وَقَرَأَ الْأَدَبَ عَلَى هَبَّةِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الدُّورِيِّ<sup>(٤)</sup> الْكَوَّازِ، مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ ابْنِ عَبْدِ النَّحْوِيِّ<sup>(٥)</sup>.

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ الْحَافِظُ: كَانَ أَحَدَ حُقَاطِ الْحَدِيثِ، وَأَوْعِيَةَ الْعِلْمِ، إِمَامًا، فَاضِلًا، دَيِّنًا، صِدُوقًا، خَيْرًا، ثَبَتًا، ثِقَةً، حُجَّةً، وَاسِعَ الرَّوَايَةِ، ذَا سَمْتٍ وَوَقَارٍ وَعَفَافٍ، حَسَنَ السَّيْرَةِ، جَمِيلَ الظَّاهِرِ، سَخِيَّ النَّفْسِ، مَعَ الْقِلَّةِ، كَثِيرَ الرَّغْبَةِ فِي فِعْلِ الْخَيْرَاتِ، سَافَرَ الْكَثِيرَ، وَاعْتَرَبَ، وَجَالَ فِي الْأَفَاقِ مِنْ «الْعِرَاقِ» وَ«خُرَاسَانَ» وَ«الْجَزِيرَةِ» وَ«الشَّامِ» وَكَتَبَ الْكَثِيرَ، وَأَقْرَأَ، وَأَفَادَ، كَثِيرُ التَّوَاضِعِ، سَلِيمُ الْبَاطِنِ، وَكَانَ يَرْجِعُ إِلَى ثِقَةٍ وَزُهْدٍ، وَوَرَعٍ. وَكَانَ شَيْخًا لِدَارِ حَدِيثِ «مَنْبِجَ» ثُمَّ تَرَكَهَا، وَاسْتَوطنَ مَدِينَةَ «حَلَبَ»

(١) في (ط): «طبيس»، و«طَبَسُ» في مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٤/٢٣).

(٢) مَسْنُوبٌ إِلَى «دَرْبَنْدَ»، جَاءَ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ (٢/٥١١): «وَهُوَ بَابُ الْأَبْوَابِ».

(٣) في (ط): «البوازيجي» وَقَدْ تَبَّهْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي تَرْجَمَتِهِ.

(٤) في (ط): «الدودي» حَطَّأُ طِبَاعَةً.

(٥) كَذَا فِي الْأُصُولِ، وَلَعَلَّهُ: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَرَكَةَ بْنِ عَيْبَدَةَ - يَفْتَحُ الْعَيْنَ - أَبُو مُحَمَّدٍ

النَّحْوِيُّ، الْفَرَضِيُّ (ت: ٥٨٢هـ) تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ.

وَوَلِيَّ بِهَا دَارَ الْحَدِيثِ الَّتِي لِلصَّاحِبِ ابْنِ شَدَّادٍ، وَكَانَ يُحَدِّثُ بِهَا وَيَتَكَلَّمُ عَلَى الْأَحَادِيثِ وَفَقَّهَهَا وَمَعَانِيهَا.

سَأَلْتُ ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ - يَعْنِي الْحَافِظَ الضِّيَاءَ - عَنْهُ فَقَالَ: إِمَامٌ، حَافِظٌ، ثِقَةٌ، أَمِينٌ، دَيِّنٌ، حَسَنُ الصُّحْبَةِ، وَلَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْفِقْهِ. وَسَأَلْتُ الْبِرْزَالِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: حَافِظٌ، دَيِّنٌ، ثِقَةٌ. انْتَهَى.

وَنَقَلَ الدَّهَبِيُّ عَنِ الْمُنْذِرِيِّ، وَلَمْ أَجِدْ فِي «الْوَفِيَّاتِ» ذِكْرَ الصَّرِيْفِيِّ بِالْكُلَيْتَةِ وَأَنَّهُ قَالَ عَنْهُ: كَانَ ثِقَةً، حَافِظًا، صَالِحًا، لَهُ جُمُوعٌ<sup>(١)</sup> حَسَنَةٌ لَمْ يُيَمِّمْهَا، وَلَكِنْ هَذَا قَالَهُ الشَّرِيفُ الْحُسَيْنِيُّ فِي «ذَيْلِهِ»<sup>(٢)</sup> عَلَى كِتَابِ الْمُنْذِرِيِّ،

(١) فِي الصَّلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ: «جَمَعَ جُمُوعًا كَثِيرَةً... وَلَمْ...».

(٢) فِي الصَّلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ: «الْكَثِيرُ».

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٤١هـ):

564 - عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي الْمُظَفَّرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْبَلِّ الدُّورِيِّ، الْوَاعِظَةُ بِنْتُ الْوَاعِظِ، أُمُّ الْحَكَمِ، ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهَا فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦١١هـ). أَخْبَارُهَا فِي: صِلَةِ التَّكْمَلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ وَرَقَّةَ (٤) وَالْعَبْرَ (٥/١٦٨)، وَتَارِيخَ الْإِسْلَامِ (٧٧)، وَمِرَاةَ الْجِنَانِ (٤/١٠٤).

565 - وَعَبْدُ الْعَنِيِّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدِ الْعَلْبِيِّ. ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ وَالِدَهُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٢٧هـ). أَمَّا هُوَ فَذَكَرَهُ الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمَلَةِ (ورقة: ٨)، وَنَصَّ عَلَى أَنَّهُ حَبْلِيٌّ، وَيُرَاجَعُ: تَكْمَلَةُ الْإِكْمَالِ لِابْنِ نُقْطَةَ (٤/٣٤٢)، وَتَبْصِيرُ الْمُشْتَبِهَةِ (٣/١٠١٩)، وَتَوْضِيحُ الْمُشْتَبِهَةِ (٦/٣١٨).

566 - وَعُثْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّرْصَرِيِّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الدَّرَرِ الْكَامِمَةِ (٣/١٨٦) فِي تَرْجَمَةِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَّافِ الْحَبْلِيِّ (ت: ٧٢٣هـ) الْآتِي فِي اسْتِدْرَاكِتِنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ جَدُّهُ لِأُمِّهِ عُثْمَانَ. وَذَكَرَ وَفَاتَهُ وَقَالَ: «وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ»

وَزَادَ: كَتَبَ بِخَطِّهِ كَثِيرًا، وَكَانَ مِنَ الْعَارِفِينَ بِهَذَا الشَّانِ.

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، دَيِّتًا، مُتَوَاضِعًا.

وَقَرَأْتُ بِخَطِّ نَاصِحِ الدِّينِ بْنِ الْحَنْبَلِيِّ سَبَبَ وَلايَةِ الصَّرِيفِيِّ «دَارِ الْحَدِيثِ» بِـ «حَلَبَ» قَالَ: كَانَ الْقَاضِي بَهَاءُ الدِّينِ بْنُ شَدَّادٍ لَهُ عُلُوفٌ فِي إِعْلَاءِ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، فَرَأَى فِي مَنَامِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ: أَيُّ الْمَذَاهِبِ خَيْرٌ؟ ثُمَّ كَتَمَ جَوَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ النَّاصِحُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى مَذْهَبِ أَحْمَدَ؛ لِأَنَّ نَعْصِبَهُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ مَا تَغَيَّرَ، وَمَالَ إِلَى الْحَنَابِلَةِ، وَأَجْلَسَ التَّقِيَّ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظَ الصَّرِيفِيَّ فِي «دَارِ الْحَدِيثِ» وَقَالَ: نَدِمْتُ إِذْ وَسَمْتُهَا بِالشَّافِعِيَّةِ. قَالَ: وَلَوْ كَانَ الْجَوَابُ «مَذْهَبَ الشَّافِعِيِّ» لَأَظْهَرَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ دَاعِيَةً إِلَيْهِ، مُبَالِغًا فِي تَعْظِيمِهِ، وَإِظْهَارِهِ عِنْدَ الْمُلُوكِ، وَالْمُلُوكُ عَلَى مَذْهَبِهِ.

وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى جُزْءٍ صَغِيرٍ لِلْحَافِظِ الصَّرِيفِيِّ اسْتَدْرَكَهُ عَلَى الْحَافِظِ ضِيَاءَ الدِّينِ فِي الْجُزْءِ الَّذِي اسْتَدْرَكَهُ فِيهِ عَلَى الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ، فِي كِتَابِ «ذِكْرِ الْمَشَايخِ الثُّبَلِ» فَاعْتَذَرَ الصَّرِيفِيُّ عَنِ ابْنِ عَسَاكِرٍ، وَاسْتَدْرَكَهُ

الشَّيْخَ عَبْدِ الْقَادِرِ، وَعُمَرَ وَأَغْلَبَ أَهْلَ «صَرْصَر» مِنَ الْحَنَابِلَةِ.

567 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَانَ الْمَقْدِسِيُّ، شَرَفُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّالِحِيُّ، أَخُو أَحْمَدَ وَسَعِيدَةَ السَّالِفَيْنِ فِي وَفَيَاتِ (٦٤٠ هـ). أَخْبَارُهُ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٩٨) وَوَصَفَهُ بِـ «الْحَنْبَلِيِّ».

568 - وَنَصْرُ بْنُ رِضْوَانَ بْنِ ثَرْوَانَ الْفِرْدَوْسِيُّ الدَّارِيُّ، الْمُقْرِيءُ، الصَّالِحُ، الْمُلقِّنُ بِالْجَامِعِ بِحَلْفَةِ الْحَنَابِلَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّة: ٧)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٠٣).

عَلَى الصِّيَاءِ أَسْمَاءَ فَاتَتْ ابْنَ عَسَاكِرٍ لَمْ يَسْتَدْرِكْهَا، وَقَدْ نَبَّهَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيُّ عَلَى أَوْهَامٍ كَثِيرَةٍ فِيهَا لِلصَّرِيفِيِّ، بَلْ يَبِينُ أَنَّ غَالِبَ مَا اسْتَدْرَكَهُ وَهَمٌّ مِنْهُ.  
قَالَ أَبُو شَامَةَ: تُوِّفِيَ الْحَافِظُ الصَّرِيفِيُّ فِي خَامِسِ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسُتْمَائَةَ. وَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ بِجَمَاعٍ «دِمَشْق» وَشَيَعَتْهُ إِلَى مُصَلَّى «بَابِ الْفَرَادِيسِ» وَدُفِنَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٦٦ - عَلِيُّ بْنُ الْأَنْجَبِ <sup>(١)</sup> بْنِ مَا شَاءَ اللَّهُ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ، الْحُسَيْنِيِّ، الْبَغْدَادِيِّ، الْمَأْمُونِيِّ، الْفَقِيهَ، الْمُقْرِيءَ، الْجَصَّاصَ، أَبُو الْحَسَنِ. وُلِدَ أَوَائِلَ سَنَةِ سِتِّ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمَائَةَ. قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ الْبَاقِلَانِيِّ الْوَاسِطِيِّ بِهَا <sup>(٢)</sup>، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ شَاتِيْلٍ، وَشُهَدَاةَ، وَابْنِ بُوشِ، وَابْنِ كَلْبِ، وَغَيْرِهِمْ،

(١) ٣٦٦ - ابْنُ مَا شَاءَ اللَّهُ (٥٦٦ - ٦٤٢ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصِرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ وَرَقَةَ (٧٠)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢١٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٦)، وَمُخْتَصِرِهِ «الذَّرُّ الْمَنْصَدِ» (١/٣٨١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ تَارِيخِ بَعْدَادَ لِابْنِ النَّجَّارِ (٣/٢٠٨)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ١٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٣١)، وَالْمُسْتَبَةُ (٢/٦٢٤)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٢١٦)، (٧/٣٧٤).  
(٢) قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: «حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَجَوَّدَ قِرَاءَتَهُ، وَتَفَقَّهُ عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمَنِّيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَقَرَأَ الْأَدَبَ، وَكَتَبَ خَطًّا حَسَنًا، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلٍ فَمَنْ بَعْدَهُ، وَذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْكَاتِبَةِ شُهَدَاةَ، وَمِنْ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ يُوْسُفَ، وَسَافَرَ إِلَى «وَاسِطَ» وَقَرَأَ بِهَا الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْبَاقِلَانِيِّ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ نَعُوبَا وَغَيْرِهِ، عَلَّقْنَا عَنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا مِنَ الْحَدِيثِ وَالْأَنَاشِيدِ. وَهُوَ فَاضِلٌ، كَثِيرُ الْمَحْفُوظِ، دِمْتُ الْأَخْلَاقِ، مَلِيحُ الْمُحَاوَرَةِ لَطِيفُ الطَّبَعِ، ظَرِيفٌ».

وَتَفَقَّهَ عَلِيُّ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَنِيِّ، وَتَكَلَّمَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَنَاطَرَ، وَحَدَّثَ .  
وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ التَّجَارِ، وَأَجَازَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ، وَأَبِي نَصْرِ بْنِ الشَّيْرَازِيِّ،  
وَالْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ .

وَتُوِّفِيَ فِي سَادِسَ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ .

٣٦٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ (١) بْنِ سَعِيدِ بْنِ مُسَافِرِ بْنِ جَمِيلِ الْبَغْدَادِيِّ، الْأَرْجِي

الْأَدِيبُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ .

وُلِدَ فِي سَابِعِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثِ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ . وَسَمِعَ

(١) ٣٦٧ - ابْنُ جَمِيلِ الْأَرْجِي (٥٧٣-٦٤٢هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٠)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/٥٣٩)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٦)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُّ»  
(١/٣٨١). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ١٦)، تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٤١)، وَالشَّدْرَاتُ  
(٥/٢١٦) (٧/٣٧٥)، ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٠١هـ)، وَاسْتَدْرَكَنَا  
عَمَّهُ يُوسُفَ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٢١هـ).

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٢هـ):

569 - مُحَمَّدُ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خُلَيْفِ السَّاحِلِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، كَذَا قَالَ  
ابْنُ الصَّابُونِيِّ فِي تَكْمِلَةِ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (١٢٣) وَقَالَ: «كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، رَأَيْتُهُ،  
وَسَمِعْتُ مِنْهُ بِسَفْحِ جَبَلِ قَاسِيُونَ ظَاهِرِ «دِمَشْقَ» بِإِفَادَةِ الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤١)  
وَقَالَ: «وَالِدُ شَيْخِنَا نَصْرُ اللَّهِ» وَنَقَلَ أَخْبَارَهُ عَنِ الْحَافِظِ الضَّيَّاءِ أَيْضًا. وَسَيَأْتِي اسْتَدْرَاكُ  
وَلَدِهِ نَصْرِ اللَّهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٩٥هـ). وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ .

بِإِفَادَةِ وَالِدِهِ الْمُحَدَّثِ ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَقِيلٍ ،  
وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلٍ ، وَنَصْرِ اللَّهِ الْقَرَّازِ ، وَابْنِ كَلْبِ بْنِ أَبِي الْغَنَائِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ جَامِعِ بْنِ غَنِيْمَةَ الْفَقِيْهِ . وَكَانَ لَدَيْهِ فَضْلٌ وَأَدَبٌ ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ ، وَحَدَّثَ .  
وَسَمِعَ مِنْهُ الْمُحِبُّ الْمَقْدِسِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ .  
وَتُوْفِيَّ فِي ثَالِثِ رَجَبِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«بَغْدَادَ» وَأَبُوهُ  
سَمِعَ الْكَثِيْرَ مِنْ ابْنِ الْبَطِّيِّ وَطَبَقَتِهِ ، وَعُنِيَ بِالطَّلَبِ . وَقَرَأَ بِنَفْسِهِ . وَكَتَبَ بِخَطِّهِ  
إِلَى حِينٍ وَفَاتِهِ . وَحَدَّثَ (١) .

٣٦٨ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (٢) بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُورِ الْمَقْدِسِيِّ ،

(١) بعدها في (ط) : «وتوفي» .

(٢) ٣٦٨ - أَبُو سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (٥٨٣ - ٦٤٢ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة : ٧٠) ،  
وَالْمُقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١٠٣/٢) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٧) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُضْطَبَّدُ»  
(٣٨٢/١) . وَبِرَاجِعُ : مِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/٥٢٢) ، فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ ، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ  
(١٧٦) ، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة : ٢٣) ، وَالْعَبْرُ (٥/١٧٦) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٤) ،  
وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٨/١٥٩) ، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٧) ، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢١٩)  
(٧/٣٨١) ، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٢٤٧ ، ٣٦٣) . تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ  
الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت : ٦٠٠ هـ) ، وَأَخِيهِ مُحَمَّدٍ (ت : ٦١٣ هـ) ، وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ (ت :  
٦٢٩ هـ) . وَأَمَّا ابْنُهُ : سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت : ؟) فَلَهُ ذِكْرٌ فِي  
مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٣٢٧) ، وَابْنُهُ الْآخَرُ : حَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ت : ٦٥٩ هـ) ،  
ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ . كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ حَفِيْدَهُ : أَحْمَدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
(ت : ٧١٠ هـ) . وَالْعِلْمُ فِي بَيْنِهِمْ كَثِيْرٌ كَمَا أَشْرْنَا فِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ .

الْفَقِيهُ، الرَّاهِدُ، مُحْيِي الدِّينِ، أَبُو سَلِيْمَانَ بْنِ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ .  
 وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ - أَوْ أَرْبَعٍ - وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ فِي شَوَّالٍ . وَسَمِعَ  
 بِـ«دِمَشْقَ» مِنَ الْخُشُوْعِيِّ وَغَيْرِهِ، وَرَحَلَ، وَسَمِعَ بِـ«مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ  
 وَالْأَرْتَاحِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ، وَغَيْرِهِمَا، وَسَمِعَ بِـ«بَغْدَادَ» مِنْ ابْنِ  
 الْجَوْزِيِّ وَطَبَقَتِهِ . وَتَفَقَّهُ عَلَى الشَّيْخِ الْمُوفَّقِ حَتَّى بَرَعَ فِي الْفِقْهِ، وَكَانَ يَوْمَ  
 مَعَهُ فِي جَامِعِ بَنِي أُمَيَّةَ بِسُحْرَابِ الْحَنَابِلَةِ، وَأَفْتَى وَدَرَسَ الْفِقْهَ . وَكَانَ إِمَامًا  
 عَالِمًا، فَاضِلًا، وَرِعًا، حَسَنَ السَّمْتِ، دَائِمَ الْبِشْرِ، كَرِيمَ النَّفْسِ، مُشْتَعَلًا  
 بِنَفْسِهِ، وَبِإِلْقَاءِ الدَّرُوسِ الْمُفِيدَةِ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَطَلَبَتِهِ . وَسُئِلَ عَنْهُ الْحَافِظُ  
 الضَّبَاءُ؟ فَقَالَ: فَاضِلٌ، حَيِّزٌ، دَيِّنٌ، كَثِيرُ التَّلَاوَةِ .

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ مِنْ أَيْمَةِ الْحَنَابِلَةِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . وَكَانَ مِنْ  
 الصَّالِحِينَ، وَحَدَّثَ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ .  
 وَتُوُفِّيَ فِي تَاسِعِ عَشْرِي صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ . وَدُفِنَ  
 بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ»<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ (أَنَا) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ  
 بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَنَا) أَبُو سَلِيْمَانَ بْنِ الْحَافِظِ .

(ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيًّا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - بِـ«مِصْرَ» - (أَنَا)  
 عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلَاقٍ؛ قَالَ: (أَنَا) أَبُو الْقَاسِمِ الْبُوصَيْرِيُّ (أَنَا)

(١) في (ط) و(أ): «قَاسِيُونَ» .



مُرْشِدُ بْنُ يَحْيَى الْمَدِينِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حِمَّصَةَ (أَنَا) حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ الْحَافِظُ (أَنَا) عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الطَّبِيبُ (ثَنَا) يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ (ثَنِي) اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>: «يُصَاحُّ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَسْتُرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجِلًّا . . .» وَذَكَرَ حَدِيثَ الْبِطَاقَةِ بِطَوِيلِهِ.

٣٦٩ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ<sup>(٢)</sup> (بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورٍ:

(١) قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ بِهِذَا اللَّفْظِ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/٥٢٩)، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ (٢٦٤١) وَأَوَّلُهُ عِنْدَهُ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلُصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي . . .» وَرَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَانظُرْ: جَامِعُ الْأُصُولِ (١٠/٤٥٨-٤٥٩). عَنْ هَامِشِ «الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ».

(٢) ٣٦٩ - تَقِيُّ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ (٥٩١-٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٠)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١/١٧٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٤٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ» (١/٣٨٢). وَيُرَاجَعُ: مِرَاةُ الزَّمَانِ (٨/٧٧٠)، وَذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٦)، وَصِلَّةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٢٧)، وَالْعَبْرُ (٥/١٧٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٥٤)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٢١٢)، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ (٤/١٠٨)، وَالْوَافِي بِالْوَقِيَّاتِ (٨/٥٥)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٥٤)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٠)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢١٧) (٧/٣٧٧). وَهُوَ حَفِيدُ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٠٠هـ)، وَابْنُ أُخِي سَابِقِهِ، وَوَالِدُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦١٣هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَأَوَّلَادُهُ: «مُحَمَّدٌ»، وَ«عَبْدُ اللَّهِ»، وَ«عَبْدُ الرَّحْمَنِ»، لَهُمْ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ اللَّمَشَقِيَّةِ (٥٠٥، ٥٠٦، ٣٥٩) =

المقدسي، الفقيه، الإمام، تقي الدين، أبو العباس بن الحافظ عز الدين أبي الفتح ابن الحافظ الكبير أبي محمد.

وُلِدَ فِي صَفَرٍ سَنَةِ إِحْدَى وَتَسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . وَسَمِعَ بِـ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي طَاهِرِ الْخُشُوعِيِّ، وَحَبْلِ الرُّصَافِيِّ، وَعُمَرَ بْنِ طَبْرَزْدِ، وَالْكِنْدِيِّ، وَغَيْرِهِمْ . وَرَحَلَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ، وَسَمِعَ بِـ«أَصْبَهَانَ» مِنْ أَسْعَدِ بْنِ رَوْحٍ، وَالْمُؤَيَّدِ ابْنِ الْأَخْوَةِ، وَعَفِيْقَةَ الْفَارِقَانِيَّةِ، وَخَلَقَ . وَبِـ«بَغْدَادَ» مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَوْصِلِيِّ، وَغَيْرِهِ . وَقَرَأَ الْحَدِيثَ بِنَفْسِهِ كَثِيرًا، وَإِلَى آخِرِ عُمُرِهِ . وَتَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ - وَهُوَ جَدُّهُ لِأُمِّهِ - حَتَّى بَرَعَ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ حَفِظَ كِتَابَ «الْكَافِي» لَهُ، وَبِـ«بَغْدَادَ» عَلَى الْفَخْرِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَنْتَهَتْ إِلَيْهِ مَشِيخَةُ الْمَذْهَبِ بِـ«الْجَبَلِ» . قَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ مِنْ أَيْمَةِ الْحَنَابِلَةِ .

وَقَالَ الشَّرِيفُ الْحُسَيْنِيُّ: كَانَ أَحَدَ الْمَشَايخِ الْمَشْهُورِينَ<sup>(١)</sup> بِالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ . وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: سَأَلْتُ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ، فَقَالَ: حَصَلَ مَا لَمْ يُحْصَلْهُ غَيْرُهُ، وَحَدَّثَ، وَرَوَى عَنْهُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَمْزَةَ الْقَاضِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُشَرَّفٍ وَغَيْرِهِمَا، وَأَجَازَ لِابْنِ الشَّيْرَازِيِّ<sup>(٢)</sup> .

٣٩٢). وَابْتَنَتْ: حَبِيبَةُ (ت: ٧٠٣هـ) أَخْبَارُهَا فِي الْمُتَقَى لِلْبَزْزَالِيِّ (٢ وَرَقَّة: ٧٨)، وَمُعْجَمُ الدَّهْبِيِّ (٢/٢١٨) وَهِيَ زَوْجَةُ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ بِنِ أَبِي عُمَرَ (ت: ٦٨٢هـ)، صَاحِبِ «الشَّرْحِ الْكَبِيرِ»، نَذَرُهَا فِي مَوْضِعِهَا مِنَ الْإِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

(١) فِي (ط): «الْمَشْهُورِينَ» خَطَأً طِبَاعَةً .

(٢) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ: «وَكَانَ فَصِيحًا، مَهِيْبًا، وَقُوْرًا، مَلِيحَ الشَّكْلِ، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، وَافِرَ الْحُرْمَةِ، مُعْظَمًا عِنْدَ الدَّوْلَةِ كَثِيرَ الْإِيْثَارِ، كَبِيرَ الْمِقْدَارِ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، (أَنَا) =

تُوْفِّي فِي ثَامِنَ عَشَرَ شَهْرَ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ ثَلَاثِ وَأَرْبَعِينَ وَسِمَّائَةَ،  
وَدُفِنَ بِـ«سَفْحِ قَاسِيُونَ»، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٣٧٠ - عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيِّ، الْحَرِيمِيِّ،

أَبُو الْفِدَاءِ بْنُ الْحَبَّازِ أَنَّ الْخُوَارَزْمِيَّةَ نَزَلَتْ حَوْلَ «دِمَشْقَ» وَخَافَ النَّاسُ، فَأَمَرَ الشَّيْخُ  
التَّقِيُّ بِتَدْرِيبِ الطَّرِيقِ فِي الْجَبَلِ، وَتَخْصِيْلِ الْعُدَدِ، وَجَمَعَ الرِّجَالَ وَالْإِحْتِرَازَ، ثُمَّ  
رَكِبَ الْحَانَاتِ يَعْنِي مُقَدِّمِينَ [كَذَا] الْخُوَارَزْمِيَّةَ، وَوَصَلُوا إِلَى «الْمَيْطُورِ» فَخَرَجَ التَّقِيُّ  
وَالنَّاسُ بِالْعُدَدِ، فَإِذَا رَسُوهُ جَاءَ يُبَشِّرُ بِالْأَمَانِ وَأَنَّهُمْ لَا يَدْخُلُونَ الْجَبَلَ إِلَّا بِأَمْرِ الشَّيْخِ،  
فَمَضَى الشَّيْخُ وَالْجَمَاعَةُ حَوْلَهُ بِالْعُدَدِ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى تِلْكَ الْحَوَارِيِّ شَرْفِي الْجَبَلِ  
وَالْحَانَاتِ عَلَى خِيُولِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا الشَّيْخَ نَزَلُوا عَنِ الْخَيْلِ وَالتَّقُوا الشَّيْخَ، وَرَحَبُوا  
بِهِ، وَقَبَّلُوا يَدَهُ، ثُمَّ قَالُوا: طَيَّبُوا قُلُوبَكُمْ فَإِنْ أَذْنُكُمْ لَنَا فِي الْعُبُورِ وَإِلَّا رَجَعْنَا. فَأَذِنَ لَهُمْ  
وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي وَسْطِ الشُّوقِ، بَلْ فِي سَفْحِ الْجَبَلِ إِلَى «الْعَقَبَةِ»، ثُمَّ إِلَى «الْمِرَّةِ» وَلَمْ  
يَتَأَذَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَبَلِ سِوَى حَسَنِ، غُلَامِ الشَّرَفِ بْنِ الْمُعْتَمِدِ، قَاتَلَهُمْ فَفَتَلَوْهُ، ثُمَّ  
نُصِبَتْ أَعْلَامُهُمْ عَلَى أَمَاكِنَ مُرْتَفِعَةٍ أَمَانًا مِنْهُمْ، وَوَفُوا بِالْأَمَانِ.

(١) ٣٧٠ - أَبُو مَنْصُورِ بْنِ الْوَلِيدِ: (٥٨٩-٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٧٠)،  
وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٤٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١/٣٨٢). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ  
الْإِكْمَالِ (٢/٣٨)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٢٨)، وَتَارِيخُ إِزْبِلِ (١/٤٠٥)، وَالْمُعِينُ  
فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٢١٣)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧٢)،  
وَتَذْكِرَةُ الْحِفَاطِ (٤/١٤٣٢)، وَالْمُسْتَبْهَ (١/١٥١)، وَالتَّوَضِيحُ (٢/٢٩٦)، وَالتَّبْصِيرُ  
(١/٢٥١)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢١٩) (٧/٣٨٠)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصِرِيَّةِ (١/٣٣١).

لَمْ يَذْكَرِ الْمُؤَلِّفُ تَارِيخَ مَوْلِدِهِ، وَفِي «تَارِيخِ إِزْبِلِ»: «وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ وُلِدَ بِبَغْدَادَ»  
فِي شَهْرِ رَجَبٍ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةَ، وَكَانَ قَدْ قَالَ: وَرَدَّ «إِزْبِلِ» فِي =

الحافظ، المحدث، أبو منصور بن أبي الفضل، أحد من عني بالحديث. سمع الكثير بـ «بغداد» من خلق منهم: الحافظ أبو محمد بن الأخضر، وعبدة العزيز بن مينا، ورحل، وسمع بـ «حران» من الحافظ عبد القادر الزهاوي، وغيره. وبـ «حلب» من الشريف أبي هاشم الافتخار وغيره. وبـ «دمشق» من أبي اليمن الكندي في جماعة. قال ابن نقطة: سمع بـ «الشام»؛ وبلاذ «الجزيرة» وقرأ الكثير، وله معرفة حسنة. قال لي أبو بكر تميم<sup>(١)</sup> بن البندنجي وغيره: إن اسمه الذي سمي به «جزيرة» تصغير «جزرة» بالجينم والزاي.

وقال الشريف أبو العباس الحسيني: كان حافظاً، مفيداً، أسمع الناس الكثير بقراءته، وكان مشهوراً بسرعة القراءة وجودتها، وجمع، وحدث. قلت: وأجاز لسليمان بن حمزة الحاكم، وأبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم، وعيسى المطعم، وغيرهم من المتأخرين، وله تخارج كثيرة، وفوائد وأجزاء<sup>(٢)</sup> وله رسالة إلى السامري صاحب «المستوعب» ينكر عليه فيها

= مُحَرَّم سَنَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَنَزَلَ بِـ «دَارِ الْحَدِيثِ» بِهَا، وَهُوَ حَافِظٌ، مُكِبٌّ عَلَى كِتَابَةِ الْحَدِيثِ، يَقْرَأُ حَسَنًا، أَخَذَ عَنْ مُعْظَمِ رِجَالِ «بَغْدَادَ» وَأَقَامَ عِدَّةَ سِنِينَ بِـ «حِرَّانَ». (١) كَذَا فِي الْأُصُولِ، وَ«الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ»، وَفِي «التَّوْضِيحِ»، وَ«تَكْمِلَةِ الْإِكْمَالِ» لِابْنِ نُقْطَةَ - وَالنَّصُّ لَهُ - عِبَارَتُهُ: «قَالَ لِي تَمِيمٌ» فَتَكُونُ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ هُنَا هَكَذَا: «قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ لِي تَمِيمٌ...». فَأَبُو بَكْرٍ هُوَ ابْنُ نُقْطَةَ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ (ت: ٦٢٩هـ)، وَتَمِيمٌ هُوَ ابْنُ أَحْمَدَ الْبَنْدِنَجِيِّ (ت: ٥٩٧هـ) وَهُمَا حَنْبَلِيَانِ، ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا.

(٢) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ، وَتَارِيخٌ مُفِيدٌ.

تَأْوِيلُهُ لِبَعْضِ الصِّفَاتِ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ أَخْبَارَ الْآحَادِ لَا تَثْبُتُ بِهَا الصِّفَاتِ .  
وَرَأَيْتُ لِأَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ مُصَنَّفًا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ فِي إِثْبَاتِ الْحَرَكَةِ لِلَّهِ، وَأَنَّهُ  
نَسَبَ ذَلِكَ إِلَى أَحْمَدَ، وَلَكِنَّ الرُّوَايَاتِ عَنِ أَحْمَدَ بِذَلِكَ ضَعِيفَةٌ .

وَذَكَرَ ابْنُ السَّاعِي وَغَيْرُهُ: أَنَّ الْمُسْتَنْصِرَ بِاللَّهِ لَمَّا بَنَى مَدْرَسَتَهُ الْمَعْرُوفَةَ  
رَتَّبَ بَدَارِ الْحَدِيثِ بِهَا شَيْخَيْنِ، يَسْتَعْلَانِ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، أَحَدُهُمَا: أَبُو مَنْصُورِ بْنِ  
الْوَلِيدِ الْحَنْبَلِيِّ هَذَا، وَالْآخَرُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَّارِ الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ «التَّارِيخِ» .  
تُوُفِّيَ فِي ثَالِثِ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ«بَغْدَادَ»  
وَدُفِنَ خَلْفَ بَشْرِ الْحَافِي، بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ»، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٣٧١ - مَحَاسِنُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ <sup>(١)</sup> بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَجَا التَّنُوخِيِّ الْحَمَوِيِّ، تُمِّ

الصَّالِحِيُّ الْفَقِيهِيُّ، الْإِمَامُ، ضِيَاءُ الدِّينِ، أَبُو إِبْرَاهِيمَ .

سَمِعَ بِـ«دِمَشْقَ» مِنَ الْحُشُوعِيِّ، وَتَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ مُوقِّعِ الدِّينِ حَتَّى  
بَرَعَ وَأَفْتَى، وَكَانَ فَقِيهًا، عَارِفًا بِالْمَذْهَبِ، قَلِيلَ التَّعَصُّبِ، زَاهِدًا، مَا نَافَسَ  
فِي مَنْصِبِ قَطُّ وَلَا دُنْيَا، وَلَا أَكَلَ مِنْ وَقْفٍ، بَلْ كَانَ يَتَّقَوْتُ مِنْ شَكَارَةِ <sup>(٢)</sup>  
تُزْرَعُ لَهُ بِـ«حَوْرَانَ» . وَمَا آذَى مُسْلِمًا قَطُّ، وَلَا دَخَلَ حَمَامًا، وَلَا تَنَعَّمَ فِي

(١) ٣٧١ - مَحَاسِنُ بْنُ نَجَا (؟-٦٤٣هـ):

أَخْبَارُ فِي: مُخْتَصِرِ الدِّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧١)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٣/٢٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٥٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدُّ»  
(١/٣٨٣) . وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوَضَتَيْنِ (١٧٧)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٢٩)، وَتَارِيخُ  
الْإِسْلَامِ (٢٢٢)، وَالذَّارِسُ (٢/٩٩)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٢٢٣) (٧/٣٨٧) .

(٢) الشَّكَارَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الْمُرَارَعَةِ، تَكُونُ لَهُ الْأَرْضُ، وَيَزْرَعُهَا غَيْرُهُ بِجُزْءٍ مِنَ الْخَارِجِ مِنْهَا .

مَلْبَسٍ وَلَا مَأْكَلٍ، وَلَا زَادَ عَلَيَّ ثَوْبٍ وَعِمَامَةٍ فِي طَوْلِ عُمْرِهِ، وَكَانَ عَلَيَّ خَيْرٌ كَثِيرٌ، قَلَّ مَنْ يُمَائِلُهُ فِي عِبَادَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ وَسُلُوكِ طَرِيقَتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ. قَرَأَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَحَدَّثَ.

وَتُوَفِّي لَيْلَةَ الرَّابِعِ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِجَبَلِ «قَاسِيُونَ» وَدُفِنَ بِهِ. وَمِمَّنْ قَرَأَ عَلَيْهِ: صَاحِبُ «الْمُهَمِّ»<sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْحَرْبِيُّ «كُتَيْلَةَ» وَقَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ مَنْ أَكْثَرَ مِنْ تَحْرِيكِ إِصْبَعِهِ الْمُسَبَّحَةِ فِي تَشْهُدِهِ، كَانَ ذَلِكَ عَبْتًا يُبْطِلُ صَلَاتَهُ. قَالَ: وَقَوْلُ مَنْ قَالَ مِنْ أَصْحَابِنَا: «يُشِيرُ بِهَا مَرَارًا» يَغْنِي عِنْدَ الشَّهَادَتَيْنِ فَقَطْ.

٣٧٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup> بْنِ قُدَّامَةَ الْمَقْدِسِيِّ الْأَصْلِي، الصَّالِحِي،

(١) في (ط): «المُبْهَم»، وكَذَا جَاءَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ مَجْدِ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ (ت: ٦٥٢هـ)، وَهُوَ هَكَذَا «المُهَمِّ» كَمَا جَاءَ فِي تَرْجَمَتِهِ فِي مَوْضِعِهِمَا فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٨١هـ).

(٢) ٣٧٢ - شَرَفُ الدِّينِ بْنِ قُدَّامَةَ (٥٨٧-٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧١) وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٢/٥٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٥٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْتَصِدُ» (١/٣٨٣). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرَّؤُوسَاتَيْنِ (١٧٧)، وَصِلَةُ التَّكْمِيلَةِ (وَرَقَّة: ٣١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٧١) وَالْعَبْرُ (٥/١٧٦)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٥)، وَالْقَلَائِدُ الْجَوْهَرِيَّةُ (٤٧٨) وَالشَّدْرَاتُ (٥/٢١٨)، (٧/٣٧٩). وَالِدُهُ: أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ قُدَّامَةَ، الْإِمَامُ الرَّاهِدِيُّ (ت: ٦٠٧هـ). وَأَخُوهُ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَاضِي الْمَشْهُورُ صَاحِبُ «الشَّرْحِ الْكَبِيرِ» (ت: ٦٨٢هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعَيْهِمَا. وَاشْتَهَرَ مِنْ أَوْلَادِهِ: إِبْرَاهِيمُ (ت: ٦٦٦هـ)، وَحَسَنُ (ت: ٦٩٥هـ) وَالِدُ شَرَفِ الدِّينِ ابْنِ قَاضِي الْجَبَلِ، وَعُمَرُ (ت: ؟)، وَأَحْمَدُ (ت: ؟)، وَمُحَمَّدُ (ت: ؟) وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ =

الْحَطِيبُ، شَرَفَ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ .  
 وُلِدَ فِي أَوَاخِرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِـ«دِمَشْقَ» . وَسَمِعَ  
 بِهَا مِنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَدَقَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 الْخَرَقِيِّ، وَالْجَنْزَوِيِّ، وَغَيْرِهِمْ . وَسَمِعَ بِـ«بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ،  
 وَابْنِ الْمَغَطُوشِ، وَابْنِ سُكَيْنَةَ، وَطَبَقَتِهِمْ . وَبِـ«مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَالْأَرْزَاقِيِّ،  
 وَقَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ، وَغَيْرِهِمْ . وَتَفَقَّهَ عَلَى وَالِدِهِ، وَعَمَّهُ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ  
 الدِّينِ، وَحَدَّثَ، وَخَرَّجَ لَهُ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ «جُزْءًا» عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ شُيُوخِهِ  
 وَخَطَبَ بِجَامِعِ الْجَبَلِ مُدَّةً، وَكَانَ شَيْخًا، حَسَنًا، يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْعِلْمِ وَالدِّينِ،  
 وَالْوَرَعِ، وَالرُّهُدِ، وَحُسْنِ الطَّرِيقَةِ، وَقِلَّةِ الْكَلَامِ .  
 قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ عَنْهُ: كَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، دَيِّتًا، ثِقَةً، وَكَتَبَ عَنْهُ  
 مَعَ تَقَدُّمِهِ . تُوُفِّيَ لَيْلَةَ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ  
 وَسِتِّمِائَةَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» وَذُفِنَ بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .  
 ٢٧٣ - وَفِي هَذَا الشَّهْرِ أَيْضًا <sup>(١)</sup> تُوُفِّيَ صَلَاحُ الدِّينِ أَبُو عَيْسَى مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ <sup>(٢)</sup>

= ابنُ مُحَمَّدٍ (ت: ٦٨٩هـ)، وَزَيْنَبُ (ت: ٧٤٦هـ)، وَلَهُمْ أَوْلَادٌ وَأَحْفَادٌ، وَلَهُ بِنْتُ

ابْنُهَا مُحَمَّدُ ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمَجْدَلِيِّ الشَّافِعِيِّ . . .

(١) فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ فِي «٢٩ جُمَادَى الْآخِرَةِ» .

(٢) ٣٧٣ - صَلَاحُ الدِّينِ بْنِ خَلْفٍ (٥٨٣ - ٦٤٣هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧١)،

وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٣/١٠)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ»

(١/٣٨٤) . وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٢٧)، وَسِيرٌ =

ابن خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ، المَقْدِسِيِّ. كَانَ إِمَامًا، عَالِمًا، فَاضِلًا، زَاهِدًا. سَمِعَ يَوْسُفَ بْنَ مَعَالِي الكِنَانِيَّ، وَمَحْمُودَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْعِمِ وَالْحُشُوعِيَّ. وَكَانَ مَوْلَدُهُ فِي صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَأَجَازَ لِابْنِ الشَّيرَازِيِّ، وَقَدْ ذَكَرْنَا لَهُ فِيمَا سَبَقَ مُرْتَبَةً فِي الشَّيْخِ مَوْفِقِ الدِّينِ المَقْدِسِيِّ. وَذَكَرَ أَخُوهُ القَاضِي نَجْمُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الشَّافِعِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي صُورَةِ أَخِي مُوسَى، قَالَ: فَكَانَ أَثَرَ ذَلِكَ أَنْ تَحَوَّلَ إِلَى حَالَةٍ عَظِيمَةٍ فِي الحَيْرِ، وَالرُّهْدِ، وَتَرَكَ الدُّنْيَا رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٣٧٤ - نَصْرُ بْنُ أَبِي السُّعُودِ بْنِ مُظَفَّرٍ<sup>(٢)</sup> ابْنُ الخَضِرِ بْنِ بَطَّةَ البَعْقُوبِيِّ الضَّرِيرُ،

أَعْلَامُ النُّبَلَاءِ (١٤٧/٢٣) ذَكَرَهُ وَلَمْ يُرْجَمْ لَهُ. ذَكَرَ المَوْلُفُ وَالدَّهْ مَحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ رَاجِحٍ (ت: ٦١٨ هـ) فِي مَوْضِعِهِ. وَابْنُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى (ت: ٧١٧ هـ) نَذَرَ فِي مَوْضِعِهِ مِنَ الاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، ذَكَرَهُ البِرْزَالِيُّ فِي المُقْتَفَى (٢/٢٦٣)، قَالَ فِي تَرْجَمَتِهِ: «وَكَانَ وَالدَّهْ فَعِيهَا، وَقَرَأَ طَرَفًا مِنَ الخِلَافِ وَكَتَبَ الخَطَّ الحَسَنَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَلَكَ طَرِيقَةَ الفَقْرِ وَالتَّجْرِيدِ، وَسَاحَ فِي البِلَادِ، وَلَهُ شِعْرٌ حَسَنٌ، يَسْلُكُ فِيهِ مَسَلَكَ أَهْلِ التَّصَوُّفِ، وَمَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ، وَكَانَ وَالدَّهْ هَذَا رَضِيْعًا».

(١) تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٣٨ هـ). يُرَاجَعُ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلسَّنَوِيِّ (١/٤٤٨)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِابْنِ قَاضِي شُهَبَةَ (٢/٣٠٤).

(٢) ٣٧٤ - ابْنُ بَطَّةَ البَعْقُوبِيِّ (٥٦٢-٦٤٣ هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٧١)، وَالمَقْصِدِ الأَرْشِدِ (٣/٥٩)، وَالمَنْهَجِ الأَحْمَدِ (٤/٢٥٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ المُنْضَدِ» (١/٣٨٤). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الإِكْمَالِ (١/٣٠٦)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣١)، وَمُعْجَمُ الأَبْرُقُوهِ (وَرَقَّة: ١٣٤)، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ (٢٣٠)، وَالتَّوْضِيحُ (١/٥٥٩)، =



الْفَقِيهُ، تَاجُ الدِّينِ، أَبُو الْقَاسِمِ، مِنْ أَهْلِ «بَعْقُوبَا»<sup>(١)</sup> وَفِي كَثِيرٍ مِنْ طَبَاقِ السَّمَاعِ يُنْسَبُ إِلَى «عُكْبَرَا»، وَفِي بَعْضِ الطَّبَاقِ سَبَطُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطَّةَ<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ وَلَدِ بَعْضِ بَنَاتِهِ.

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: وَكَانَ يُسَمَّى نَفْسَهُ عَلِيًّا فِي أَوَّلِ مَا سَمِعَ، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ. دَخَلَ «بَغْدَادَ» فِي صِبَاهُ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَيْدَةَ، وَسَمِعَ بِهَا الْحَدِيثَ الْكَثِيرَ مِنَ الْمُبَارَكِ بْنِ زُرَيْقِ الْقَرَّازِ، وَأَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيلِ، وَعُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرِ التَّبَّانِ، وَابْنَ كَلَيْبِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ جَامِعِ بْنِ غَنِيمَةَ، وَابْنَ الْجَوَازِيِّ، وَابْنَ الْأَخْضَرِ وَعَظِيمَهُمْ. وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَبَرَعَ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، وَأَعَادَبَ «الْمَدْرَسَةَ الْقَادِرِيَّةَ». وَرَوَى «مُخْتَصَرَ الْخِرَقِيِّ» عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الصَّابُونِيِّ، عَنْ ابْنِ كَادِشٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمُبَارَكِيِّ، عَنْ ابْنِ سَمْعُونَ عَنْهُ.

= وَالْتَبَصِيرُ (٩٥/١)، وَالشَّدَارَتُ (٢٢٧/٥) (٢٩٤/٧)، وَتَاجُ الْعَرُوسِ «عَقَب»، وَقَدْ اسْتَدْرَكْتُهُ عَلَى الْعَلِمِيِّ فِي «الدَّرِّ الْمُنْضَدِ» (٣٨٧/١) وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْأَصْلِ؟! سَهْوًا، فَلْيُرَاجَعِ لِلتَّصْحِيحِ.

(١) فِي (ط) «الْبَعْقُوبِيُّ» وَ«بَعْقُوبَا» وَكِلَاهُمَا تَصْحِيْفٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى «بَعْقُوبَا» بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ التَّحْتِيَّةِ، الْبَلَدَةِ الْمَشْهُورَةِ فِي «الْعِرَاقِ»، سَبَقَ ذِكْرُهَا.

(٢) يَظْهَرُ أَنَّهُ مِنْ وَلَدِ بَعْضِ حَفِيدَاتِهِ؛ لِأَنَّ ابْنَ بَطَّةَ (عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ ت: ٣٨٧ هـ) مُتَقَدِّمُ الْوَفَاةِ، فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِنْ وَلَدِ بَعْضِ بَنَاتِهِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَفِيدًا لِغَيْرِ الْمَشْهُورِ هَذَا؛ فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ ابْنُ نُفْطَةَ: حَدَّثَ وَكَانَ مُعِيدًا لِلْفُقَهَاءِ، وَلَهُ شِعْرٌ أَشَدَّنِي مِنْهُ أَبِيَاتًا،  
وَأَخَذَ عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي «تَارِيخِهِ» وَأَبُو الْمَعَالِي الْأَبْرُقُوهِِّي<sup>(١)</sup>  
وَأَجَازُ لِعَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْجَيْشِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْزَةَ الْقَاضِي، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ  
عَبْدِ الدَّائِمِ، وَأَحْمَدَ الْحَجَّارِ<sup>(٢)</sup>.

تُوُفِّيَ فِي لَيْلَةِ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ  
وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ» وَدُفِنَ فِي «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

٣٧٥ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ<sup>(٣)</sup> بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورٍ

(١) جَاءَ فِي «مُعْجَمِ الْأَبْرُقُوهِِّي» (وَرَقَّةٌ: ١٣٤): «شَيْخُنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَطَّةٍ مِنْ أَكْبَرِ الْعُلَمَاءِ  
بِـ «بَغْدَادَ» وَأَجْلَانِهِمْ، مِنْ أَهْلِ «بَعْقُوبَا» قَرْيَةٍ مِنْ سَوَادِ «بَغْدَادَ» دَخَلَ «بَغْدَادَ» فِي  
صِبَاهِ، وَاشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَيْدَةَ، وَعَلَى  
غَيْرِهِ، وَتَفَقَّهُ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَاشْتَغَلَ بِالْخِلَافِ حَتَّى تَقَدَّمَ فِيهِمَا،  
وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ شَاتِيلٍ، وَأَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ كُلَيْبٍ وَمَنْ بَعْدَهُمَا مِنَ  
الْمُتَأَخِّرِينَ وَكَانَتْ لَهُ مَعْرِفَةٌ حَسَنَةٌ بِالْأَدَبِ، وَلَهُ كَلَامٌ فِي مَعَانِي الْحَدِيثِ وَشَرْحِهِ.  
دَرَسَ، وَأَفْتَى، وَنَاطَرَ، وَحَدَّثَ، يَغْلِبُ عَلَى الطَّنِّ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ، وَلِي مِنْهُ إِجَازَةٌ  
بِمَا يَزِيهِ، وَذَكَرَ أَنَّ مَوْلَدَهُ بِـ «بَعْقُوبَا» فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ اثْنَيْنِ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ،  
وَمَاتَ لَيْلَةَ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ «بَغْدَادَ»  
وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ بِـ «بَابِ حَرْبٍ».

(٢) وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ عُمَرَ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمَرِي: «وَأَجَازَ  
أَيْضًا لِمُطْعَمٍ، وَلِسَعْدِ وَالتَّجْدِي، وَبِنْتِ مُؤْمِنٍ» وَصِحَّةُ الْعِبَارَةِ: «لِلْمُطْعَمِ... وَالْبَجْدِيِّ»  
وَقَالَ: «وَكَانَ فَحِيهَا، إِمَامًا، مُفْتِيًا، مُنَاطِرًا، أَدِيبًا، نَحْوِيًا، بَارِعًا فِي الْخِلَافِ وَالْفِقْهِ».

(٣) ٣٧٥ - الْحَافِظُ الضِّيَاءُ (٥٦٩-٦٤٣هـ):

السَّعْدِيُّ، المَقْدِسِيُّ، الصَّالِحِيُّ، الحَافِظُ الكَبِيرُ، ضِيَاءُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، مُحَدِّثُ عَصْرِهِ، وَوَحِيدُ دَهْرِهِ، وَشَهْرَتُهُ تُغْنِي عَنِ الإِطْنَابِ  
فِي ذِكْرِهِ، وَالإِشْتِهَارِ فِي أَمْرِهِ.

وُلِدَ فِي خَامِسِ جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةِ تِسْعِ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ، كَذَا  
وُجِدَ بِحَطِّهِ. وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلِدِهِ فَقَالَ: فِي جُمَادَى الأُولَى

= أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٧١)،  
والمَقْصِدِ الأَرْشَدِ (٢/٤٥٠)، وَالمَنْهَجِ الأَحْمَدِ (٤/٢٥٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ المُنْصَدِّ»  
(١/٣٨٤). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٧)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّةٌ: ٣٣)، وَتَارِيخُ  
الإِسْلَامِ (٢٠٨)، وَالعَبْرُ (٥/١٧٩)، وَالمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ المُحَدِّثِينَ (٢٠٣)، وَالإِشَارَةُ إِلَى  
وَفَيَاتِ الأَعْيَانِ (٣٤٥)، وَالإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الأَعْلَامِ (٢٦٨)، وَدَوَلُ الإِسْلَامِ (٢/١٤٦)،  
وَسيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/١٢٦)، وَتَذَكِرَةُ الحُفَّاطِ (٤/١٤٠٥)، وَالوَفَائِي بِالوَفَيَاتِ  
(٤/٦٥)، وَفَوَاتِ الوَفَيَاتِ (٣/٤٢٦) وَالبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٦٩)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ  
(١/١٧٠)، وَالمَقْقَى الكَبِيرِ (٦/١٥٠)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٦/٣٥٤)، وَالقَلَائِدُ  
الجَوْهَرِيَّةُ (١/٧٦)، وَالدَّارِسُ فِي تَارِيخِ المَدَارِسِ (٢/٩١) وَالشَّدْرَاتُ (٥/٢٢٤)  
(٧/٣٨٧)، وَالرِّسَالَةُ المُسْتَطَرَفَةُ (٢٤). أُمُّهُ: رُقِيَّةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ قَدَامَةَ (ت:  
٦٢١هـ) تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا، وَهِيَ أُخْتُ المَوْفِقِ، وَأَبِي عُمَرَ، وَعَبِيدِ اللَّهِ.  
وَزَوْجَتُهُ أَمْنَةُ بِنْتُ حَمْرَةَ، أُخْتُ القَاضِي سُلَيْمَانَ، سَيَاتِي اسْتِدْرَاكُهَا فِي وَفَيَاتِ هَذَا  
العَامِ (٦٤٣هـ). وَأَخُوهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ (ت: ٦٢٣هـ) المَعْرُوفُ بِ«البُخَارِيِّ»  
وَأسْرَتُهُمْ مَعْرُوفَةٌ بِالعِلْمِ وَالفَضْلِ، وَهِيَ أُسْرَةٌ مُقَدِّسِيَّةٌ أَنْصَارِيَّةٌ الأَصْلُ. وَأَخُوهُ  
الآخِرُ: عَبْدُ الرَّحِيمِ، لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٣٧٥).

مِنَ السَّنَةِ . وَسَمِعَ بِ«دِمَشْقَ» مِنْ أَبِي الْمَجْدِ الْبَانِيَّسِيِّ ، وَالْخَضِرِ بْنِ هِبَةَ اللَّهِ بْنِ طَاوُوسَ ، وَأَحْمَدَ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ ، وَغَيْرِهِمْ . وَسَمِعَ بِ«مِصْرَ» مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ سَعْدِ الْخَيْرِ ، وَجَمَاعَةٍ . وَسَمِعَ بِ«بَغْدَادَ» الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ الْجَوَازِيِّ ، وَابْنِ الْمَعْطُوشِ ، وَابْنِ سُكَيْنَةَ ، وَابْنَ الْأَخْضَرِ ، وَطَبَقْتِهِمْ . وَسَمِعَ مِنْ أَبِي جَعْفَرِ الصَّيْدَلَانِيِّ وَطَبَقْتِهِ بِ«أَصْبَهَانَ» ، وَمِنْ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ عُثْمَانَ بِ«هَمْدَانَ» وَمِنْ الْمُؤَيَّدِ الطُّوسِيِّ وَطَبَقْتِهِ بِ«نَيْسَابُورَ» وَمِنْ أَبِي رَوْحَ بِ«هَرَاةَ» وَمِنْ أَبِي الْمُظْفَرِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ بِ«مَرَوْ» . وَرَحَلَ مَرَّتَيْنِ إِلَى «أَصْبَهَانَ» وَسَمِعَ بِهَا مَا لَا يُوصَفُ كَثْرَةً ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْكُتُبِ الْكِبَارِ وَغَيْرِهَا ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ كَتَبَ عَنْ أَزِيدٍ مِنْ خَمْسِمِائَةِ شَيْخٍ ، وَحَصَلَ أُصُولًا كَثِيرَةً ، وَأَقَامَ بِ«هَرَاةَ» وَ«مَرَوْ» مُدَّةً ، وَلَهُ إِجَازَةٌ مِنَ السَّلَفِيِّ وَشُهَدَاةٌ .

قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ : كَتَبَ عَنْهُ بِ«بَغْدَادَ» وَ«نَيْسَابُورَ» ، وَ«دِمَشْقَ» وَهُوَ حَافِظٌ ، مُتَّقِنٌ ، ثَبَّتٌ ، ثِقَّةٌ ، صَدُوقٌ ، نَبِيلٌ ، حُجَّةٌ ، عَالِمٌ بِالْحَدِيثِ وَأَحْوَالِ الرَّجَالِ ، لَهُ مَجْمُوعَاتٌ وَتَخْرِيجَاتٌ ، وَهُوَ وَرَعٌ ، تَقِيٌّ ، زَاهِدٌ ، عَابِدٌ ، مُحْتَاطٌ فِي أَكْلِ الْحَلَالِ ، مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَعَمْرِي مَا رَأَتْ عَيْنَايَ مِثْلَهُ ، فِي نَزَاهَتِهِ وَعِقْمَتِهِ ، وَحُسْنِ طَرِيقَتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ .

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ : شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ شَيْخٌ وَقْتُهُ ، وَنَسِيحٌ وَخَلِدٌ ، عِلْمًا ، وَحِفْظًا ، وَثِقَةً ، وَدِينًا ، مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مَنْ أَنْ يَدُلَّ عَلَيْهِ مِثْلِي . كَانَ شَدِيدَ التَّحَرِّيِّ فِي الرَّوَايَةِ<sup>(١)</sup> ، مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ ، كَثِيرَ

(١) بَعْدَهَا فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» عَنْهُ : «ثِقَةٌ فِيمَا يَزُورُهُ» .

الذِّكْرُ، مُنْقَطِعًا عَنِ النَّاسِ، مُتَوَاضِعًا فِي ذَاتِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، سَهْلَ الْعَارِيَّةِ، رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ذَكَرُوهُ فَأَطْنَبُوا فِي حَقِّهِ، وَمَدَحُوهُ بِالْحِفْظِ وَالرُّهْدِ. سَأَلْتُ الرَّكِّيَّ الْبِرْزَالِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: ثِقَةٌ، جَبَلٌ، حَافِظٌ، دَيِّنٌ.

وَقَالَ ابْنُ النَّجَّارِ - وَذَكَرَ بَعْضَ كَلَامِهِ الْمُتَقَدِّمِ - . وَقَالَ الشَّرَفُ بْنُ النَّابُلْسِيِّ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ شَيْخِنَا الضِّيَاءِ.

وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الصَّرِيْفِيِّ: كَانَ الْحَافِظُ الزَّاهِدُ الْعَابِدُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ، رَفِيقِي فِي السَّفَرِ، وَصَاحِبِي فِي الْحَضَرِ، وَشَاهَدْتُ مِنْ كَثْرَةِ فَوَائِدِهِ، وَكَثْرَةِ حَدِيثِهِ، وَتَبَخَّرَهُ فِيهِ.

وَنَقَلَ الذَّهَبِيُّ عَنِ الْحَافِظِ الْمِرِّيِّ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الضِّيَاءُ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ وَالرَّجَالِ مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَلَمْ يَكُنْ فِي وَقْتِهِ مِثْلَهُ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْحَافِظُ، الْحُجَّةُ، مُحَدِّثُ الشَّامِ، وَشَيْخُ السُّنَّةِ، ضِيَاءُ الدِّينِ، صَنَّفَ، وَصَحَّحَ وَلَيَّنَ، وَجَرَحَ وَعَدَّلَ، وَكَانَ الْمَرْجُوعُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الشَّانِ.

وَقَالَ الشَّرِيفُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْحُسَيْنِيُّ: حَدَّثَ بِالْكَثِيرِ مُدَّةً. وَخَرَجَ تَخَارِيجَ كَثِيرَةً مُفِيدَةً، وَصَنَّفَ تَصَانِيفَ حَسَنَةً، وَكَانَ أَحَدَ أَيْمَّةِ هَذَا الشَّانِ، عَارِفًا بِالرَّجَالِ وَأَحْوَالِهِمْ، وَالْحَدِيثِ وَصَحِيحِهِ وَسَقِيمِهِ، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، طَارِحًا لِلتَّكْلُفِ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ أَيْضًا: بَنَى مَدْرَسَةً عَلَى بَابِ «الْجَامِعِ الْمُظْفَرِيِّ» بِسَفْحِ

(١) قَبْلَهَا فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «صَحِيحُ الْأُصُولِ».

«قَاسِيُونَ» وَأَعَانَهُ عَلَيْهَا بَعْضُ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَوَقَفَ عَلَيْهَا كُتُبُهُ وَأَجْزَأُهُ<sup>(١)</sup>.  
 وَقَالَ غَيْرُهُ: بَنَاهَا لِلْمُحَدِّثِينَ وَالْغُرَبَاءِ الْوَارِدِينَ، مَعَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ،  
 وَكَانَ يَنْبِي مِنْهَا جَانِبًا، وَيَصْبِرُ إِلَى أَنْ يَجْتَمَعَ مَعَهُ مَا يَنْبِي بِهِ، وَيَعْمَلُ فِيهَا  
 بِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ فِيهَا شَيْئًا، تَوَرُّعًا، وَكَانَ مُلَازِمًا لِجَبَلِ «الصَّالِحِيَّةِ»  
 قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ الْبَلَدَ، أَوْ يَحْدُثَ بِهِ، وَمَنَاقِبُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَإِنَّمَا أَشْرْتُ  
 إِلَى نُبْدَةِ مِنْهَا.

(ذِكْرُ تَصَانِيفِهِ): كِتَابُ «الْأَحْكَامِ» يُعَوِّزُ قَلِيلًا<sup>(٢)</sup> فِي نَحْوِ عَشْرِينَ جُزْءًا  
 فِي ثَلَاثِ مُجَلَّدَاتٍ، كِتَابُ «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ»<sup>(٣)</sup>، وَهِيَ الْأَحَادِيثُ الَّتِي  
 يَصْلَحُ أَنْ يُحْتَجَّ بِهَا سِوَى مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، خَرَجَهَا مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ، كَتَبَ

(١) هِيَ الْمَعْرُوفَةُ الْمَشْهُورَةُ بِـ «الْمَدْرَسَةِ الضَّيَّائِيَّةِ»، وَبَقِيَّةُ كُتُبِهَا الْآنَ ضَمِنَ الْمَكْتَبَةَ الظَّاهِرِيَّةَ.

(٢) قَالَ الدُّكْتُورُ عَبْدِ اللَّهِ التُّرْكِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ (٢/٢٥٧): لَدَيْ سُنْحَةٍ خَطِيئَةٍ  
 مِنَ الْكِتَابِ تَقَعُ فِي (١٢٠) فِي حَجْمِ (١٥) سَطْرًا وَهِيَ نُسْخَةٌ كَامِلَةٌ، وَاضِحَةٌ الْخَطُّ،  
 نَسَخَهَا لِنَفْسِهِ مُطْفَرُّ بْنُ الْأَمِيرِ حَاجِ بْنِ الْمُؤَيَّدِ سَنَةَ (٧٢٠هـ).

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : هَلْ مَا لَدَى الدُّكْتُورِ أَصْلٌ أَوْ صُورَةٌ؟! وَهَلْ هُوَ كَامِلٌ  
 وَهُوَ فِي (١٢٠) وَرَفَقَ بِحَجْمِ (١٥) سَطْرًا؟! وَالْمَوْلُفُ ابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُ يَقُولُ فِي ثَلَاثِ  
 مُجَلَّدَاتٍ؟! وَكَيْفَ يَكُونُ الْكِتَابُ كَامِلًا، وَالْمَوْلُفُ ابْنُ رَجَبٍ وَغَيْرُهُ يَقُولُونَ: يُعَوِّزُ  
 قَلِيلًا؟! بِمَعْنَى إِنَّهُ لَمْ يَتِمَّ أَصْلًا، وَقَدْ أَتَمَّهُ ابْنُ أَخِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ  
 (ت: ٦٨٨هـ) كَمَا ذَكَرَ الْمَوْلُفُ فِي تَرْجَمَتِهِ الْآتِيَةِ. فَكَلَامُ الدُّكْتُورِ - حَفِظَهُ اللَّهُ -  
 يَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَةِ نَظَرٍ؟! فَلَعَلَّ مَا بِيَدِهِ مُخْتَصَرٌ عَنْهُ لِلْمَوْلُفِ أَوْ لِغَيْرِهِ.

(٣) حَقَّقَهُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الطَّلَبَةِ فِي رَسَائِلِ عِلْمِيَّةٍ فِي جَامِعَةِ الْإِمَامِ فِي الرِّيَاضِ، وَطُبِعَ فِي  
 سِتِّ مُجَلَّدَاتٍ بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دُهَيْشٍ، وَهُوَ مَشْهُورٌ جِدًّا.

مِنْهَا تَسْعِينَ جُزْءًا وَلَمْ تَكْمُلْ . قَالَ بَعْضُ الْأَيْمَّةِ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ «صَحِيحِ الْحَاكِمِ»  
 كِتَابُ «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» أَرْبَعَةٌ أَجْزَاءُ<sup>(١)</sup> كِتَابُ «فَضَائِلِ الشَّامِ» ثَلَاثَةٌ أَجْزَاءُ<sup>(٢)</sup>  
 كِتَابُ «مَنَاقِبِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» أَرْبَعَةٌ أَجْزَاءُ «صِفَةُ الْجَنَّةِ» ثَلَاثَةٌ أَجْزَاءُ<sup>(٣)</sup>  
 «صِفَةُ النَّارِ» جُزْآنِ ، «أَفْرَادُ الصَّحِيحِ» جُزْءٌ وَ«غَرَائِبُهُ» تِسْعَةٌ أَجْزَاءُ<sup>(٤)</sup> «ذَمُّ الْمُسْكِرِ»  
 جُزْءٌ «الْمُؤَبِّقَاتُ» أَجْزَاءٌ كَثِيرَةٌ «كَلَامُ الْأَمْوَاتِ» جُزْءٌ «شِفَاءُ الْعَلِيلِ» جُزْءٌ  
 «الهِجْرَةُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ» جُزْءٌ «قِصَّةُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ» جُزْءٌ «فَضَائِلُ الْقُرْآنِ»  
 جُزْءٌ «الرُّوَاةُ عَنِ الْبُخَارِيِّ» جُزْءٌ «دَلَالِلُ الثُّبُوءِ» «الْإِلَهِيَّاتُ» ثَلَاثَةٌ أَجْزَاءُ «فَضَائِلُ  
 الْجِهَادِ» جُزْءٌ «النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الْأَصْحَابِ» جُزْءٌ<sup>(٥)</sup> «الْحِكَايَاتُ الْمُسْتَطَرِّفَاتُ»

(١) حَقَّقَهُ بَعْضُ الطَّلَبَةِ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى سَنَةَ (١٤٠٣هـ) وَطُبِعَ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ وَهُوَ مَشْهُورٌ  
 أَيْضًا ، وَأَشْهَرُ طَبَعَاتِهِ فِي مَوْسَسَةِ الرَّسَالَةِ .

(٢) جُزْءُهُ الثَّانِي فِي فَضَائِلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِ«دِمَشْقٍ» وَنَشَرَ فِي دَارِ  
 الْفِكْرِ سَنَةَ (١٤٠٥هـ) .

(٣) جُزْءُهُ الثَّلَاثُ فِي مَجْمُوعِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِ«دِمَشْقٍ» رَقْمَ (١٠٣) (٧٧-٨٩) .

(٤) هَلْ هُوَ الْمَوْجُودُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ رَقْمَ (٣٤٨) (ق ٥٥١ - ٥٥٥) بِعُنْوَانِ تَسَاعِيَّاتٍ  
 مُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ . هَلْ هُوَ أَوْ هُوَ جُزْءٌ مِنْهُ الْمَوْجُودُ فِي الظَّاهِرِيَّةِ بِعُنْوَانِ : «جُزْءٌ فِيهِ  
 مُوَافَقَاتُ حَدِيثِ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ ، وَهِيَ نُسخَةٌ بِحَطِّهِ عَلَيْهَا سَمَاعُ تَلْمِيذِهِ  
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ هَامِلِ الْحَرَائِيِّ (ت : ٦٧١هـ) مَجْمُوعٌ رَقْمَ (١٠٣) (٣٤-٥٩)  
 وَابْنُ هَامِلِ الْحَرَائِيِّ حَنْبَلِيٌّ ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ .

(٥) مَوْجُودٌ فِي مَجْمُوعِ فِي الظَّاهِرِيَّةِ رَقْمَ (١٠١) (ق ٢١ - ٤٤) .

أجزاء كثيرة<sup>(١)</sup>، فيها أحاديثٌ مُخرَّجةٌ، كتابٌ «سبب هجرة المقداسة إلى دمشق وكرامات مشايخهم» نحو عشرة أجزاء<sup>(٢)</sup>، وأفرد لأكابرهم من العلماء لكل واحدٍ سيرةٌ في أجزاء كثيرة، «أطراف الموضوعات» لابن الجوزي، في جزأين «تحرير الغيبة» جزء «الموقف والإقتصاص» جزء «الإستدراك، على المشايخ الثبيل» لابن عساكرٍ جزء<sup>(٣)</sup>، كتابٌ «الإرشاد إلى بيان ما أشكل من المرسل في الإسناد» جزء كبير، فيه فوائدٌ جليئة «الموافقات» جزء «طرق حديث الحوض النبوي» جزء «أحاديث الحرف والصوت» جزء «الأمر باتباع السنن واجتناب البدع»<sup>(٤)</sup> جزء، كتابٌ «مسند فضالة بن عبيد» جزء، كتابٌ

- (١) موجودٌ في مجاميع كثيرة من المكتبة الظاهرية بعنواناتٍ مختلفة، لعلها قطعٌ منه.
- (٢) تقدّم ذكر ما يعلّب على الظنّ أنّه جزءٌ منه في مناقب الشيخ أبي عمر (ت: ٦٠٧هـ) وكذلك جزءٌ منه آخر في الظاهرية مجموع (١٠٣٩) (ق ٨٩-٩٩) الجزء الثالث. كما سبق ذكر جزءٍ منه في سيرة العماد إبراهيم (ت: ٦١٤هـ) في ترجمته نسخته في الظاهرية رقم (٣٨٧) حديث (ق ١٥٨-١٦٢). لم أفد على هذه القطع، والأمر يحتاج إلى مزيد توثيق.
- (٣) نسخته في الظاهرية مجموع (٦٨) (ق ١-٦) والمشايع الثبيل، مطبوعٌ مشهورٌ بعنوان: «المعجم المشتمل على المشايخ الثبيل».
- (٤) له نسختان في المكتبة الظاهرية ضمن مجموعتين إحداهما رقم (٥٢) (ق ٧٩-٩١) والأخرى رقم عام (٨٧٧٨) (ق ١٧١-١٧٩) مكتوبة سنة (٧٦٨هـ) وطبع في دار ابن كثير في دمشق بيروت عام (١٤٠٧هـ) ثم طبع في دار ابن القيم في الدمام في المملكة العربية السعودية عام (١٤٠٩هـ)، ومما لم يذكره المؤلف - رحمه الله - من تأليف الحافظ الضياء: «الشافي في السنن على الكافي»، خرّج فيه أحاديث كتاب «الكافي» =



«الأمراض والكفارات والطب والرقيات» .

رَوَى عَنْهُ ابْنُ نُفْطَةَ فِي «اسْتِدْرَاكِهِ» فَقَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَنْبَلِيُّ بِـ«الْجَبَلِ» ، ظَاهِرِ «دِمَشْقٍ» ، وَابْنُ النَّجَّارِ فِي «تَارِيخِهِ» ، وَالْبِرْزَالِيُّ وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ ، وَابْنُ أُخِيهِ الْفَخْرُ بْنُ الْبُخَارِيِّ ، وَالْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ ، وَابْنُ الْفَرَاءِ ، وَالنَّجْمُ الشُّقْرَاوِيُّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَبَّازِ ، وَالْحَسَنُ ابْنُ الْحَلَّالِ ، وَالِدُ الشَّيْخِ ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ ، وَعَيْسَى الْمُطْعَمُ ، وَخَلَقَ كَثِيرًا .  
تُوفِّيَ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ ثَامِنَ عَشَرَ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» وَدُفِنَ بِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٣٧٦ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمَرَ <sup>(١)</sup> بْنِ بَرَكَاتِ بْنِ شُحَانَةَ الْحَرَائِيَّ ، الْمُحَدِّثُ

فِي الْفِقْهِ لِمُؤَقِّ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ . مَخْطُوطٌ فِي الظَّاهِرِيَّةِ رَقْم (٢١) (ق ١-١٥) وَالثَّانِي رَقْم (٢٢) (ق ١٩-٣٤) وَالْجُزْءُ الثَّانِي (ق ٣٥-٥٠) بِحِطِّ مُؤَلِّفِهِ وَيُوجَدُ خَمْسَ وَرَقَاتٍ مِنَ الْجُزْءِ الثَّانِي فِي الْمَجْمُوعِ نَفْسَهُ وَهِيَ بِحِطِّ مُؤَلِّفِهَا أَيْضًا . «وَأَحْكَامُ الصَّبَا» أَوْ «الصَّبِي» فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْم (٩٠٦) حَدِيثٌ ، الْجُزْءُ الثَّانِي فِي (٣٨٩) وَرَقَّةٌ يُرَاجَعُ هَلْ هُوَ لَهُ؟! أَجْزَاءٌ حَدِيثِيَّةٌ وَ«الْأَحَادِيثُ الْمُسْلَسَاتِ» وَ«الْأَحَادِيثُ عَقَانَ ابْنِ مُسْلِمٍ» وَ«أَحَادِيثُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايخِ بَعْدَادَ» وَ«أَحَادِيثُ مُتَّفَقَةٌ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الْمَكَارِمِ» وَ«الْإِيمَانُ وَمَعَانِيهِ الْإِسْلَامُ» وَ«ثَبَّتَ مَسْمُوعَاتِهِ» وَ«ثَلَاثَاتُ مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» وَ«جُزْءٌ فِي فَضْلِ الْحَدِيثِ» وَ«الرُّوَاةُ عَنْ مُسْلِمٍ» وَ«ذِكْرُ الْعَقَبَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ وَعُمَرُ» وَ«ذِكْرُ مَا أُعْطِيَ نَبِيَّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ دُونَ الْأَنْبِيَاءِ» وَ«ذِكْرُ الْمُصَافِحَةِ» وَهَلْدِهِ كُلُّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ . وَالْحَدِيثُ عَنْهَا يَطُولُ وَهِيَ بِحَاجَةٍ إِلَى تَوَثُّقِ نَسَبِهَا إِلَيْهِ ، وَالْمَقَامُ لَا يَسْمَعُ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

(١) ٣٧٦ - ابْنُ شُحَانَةَ الْحَرَائِيَّ (؟-٦٤٣هـ) :

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٧٢)،  
والمقصد الأرشدي (١٠٢/٢)، والمنهج الأحمد (٢٥٥/٤)، ومختصره «الدر المنضد»  
(٣٨٥/١). ويراجع: تكملة الإكمال (١٤٩/٣)، عقود الجمان لابن الشعار  
(٣٠٨/٣)، وصلة التكملة للحسيني (ورقة: ٣٢)، وتاريخ إربيل (١/٣٣٤)،  
وتاريخ الإسلام (٢٥٥)، وسير أعلام النبلاء (٢١٤/٢٣)، وتذكرة الحفاظ  
(١٤٣٢/٤)، والإعلام بوقيات الأعلام (٢٦٨)، والمعين في طبقات محدثين  
(٢٠٢) والوافي بالوقيات (٢٠٠/١٨)، وتوضيح المشتبه (٦٤/٥)، وتبصير المنتبه  
(٢٧٦/٢)، والمنهل الصافي (١٧١/٧)، والشذارت (٢٢٠/٥) (٣٨١/٧).

قال ابن الشعار: «المحدث، المؤرخ، سمع الحديث الكثير بـ«الشام» و«العراق»،  
و«ديار مصر»، ولقي مشايخ العلم والأدب والحديث، وأخذ عنهم، واستفاد منهم،  
وكتب، وحصل، وجمع، وألف بـ«حران» تاريخاً كبيراً، ذا مجلدات عدة، وله شعر،  
وكتب لي إجازة بخطه. أنشدني أبو الفتح محمد بن بدل التبريزي النيسابوري، رحمه  
الله تعالى، قال: أنشدني أبو محمد عبد الرحمن بن شحانة لنفسه:

يا قاتلي لو أن قلبك جلمد	وشكوت أسواق لرق الجلمد
فإنك اكتسبت الدل بعد مهابة	وبك اشتفى مني العدو الأثمد
وسهرت في حبيبك لي لم أتم	أتراك مثلي ساهراً لا ترقد
ويلاه من نار بقلبي أضرمت	ما إن لها إلا رضابك أبرد
وقسي سحر من لحاظك فوقت	فأصيب قلبي المستهام المكمد
ودمي بخدك قد أقر بمقتلي	فعلام يا مولاي جفتك يجحد

وفي «عقود الجمان» (شحاتة) على الشين فتحة وبالثاء بدل الثون، وهو خطأ، قال  
الحافظ ابن نقطة الحنبلي في تكملة الإكمال (١٤٩/٣): «وأما شحاتة بضم الشين  
المعجمة، وفتح الحاء المهملة، وبعد الألف ثون، فهو عبد الرحمن بن عمر بن

الحافظُ المُكثِرُ، سِرَاجُ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ، أَحَدُ مَنْ عُنِيَ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ .  
 سَمِعَ بِـ «حَرَانَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَازِيِّ، وَبِـ «دِمَشْقَ» مِنْ ابْنِ الْحَزْزَانِيِّ،  
 وَابْنِ مُلَاعِبٍ وَغَيْرِهِمَا . وَبِـ «حَلَبَ» مِنَ الْإِفْتِخَارِ الْهَاشِمِيِّ، وَبِـ «الْمَوْصِلِ»  
 مِنْ مِسْمَارِ بْنِ الْعُوَيْسِ، وَبِـ «مِصْرَ» مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ رِفَاعَةَ،  
 وَالسُّلْفِيِّ . وَدَخَلَ «بَغْدَادَ» سَنَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَسِتِّمِائَةَ، فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَصْحَابِ  
 الْأَرْمَوِيِّ وَطَبَقَتِهِمْ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَحَصَلَ .

قَالَ ابْنُ نُقْطَةَ: هُوَ شَابٌّ، ثِقَّةٌ، حَسَنُ الْمَذَاكِرَةِ .

وَقَالَ الشَّرِيفُ أَبُو الْعَبَّاسِ: حَصَلَ كَثِيرًا، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ، وَكَانَ أَحَدَ  
 الْمَشْهُورِينَ بِالطَّلَبِ وَالتَّحْصِيلِ، وَتُوَفِّي قَبْلَ بُلُوغِ أُمْنِيَّتِهِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ: كَانَ مِمَّنْ لَهُ الرَّحْلَةُ الْوَاسِعَةُ فِي الطَّلَبِ، سَمِعَ مِنَ الْجَمِّ  
 الْغَفِيرِ، وَسَكَنَ آخِرَ عُمُرِهِ «مِيَّافَارِقِينَ» وَصَارَ صَاحِبَ ثُرْوَةٍ بَعْدَ الْفَقْرِ .

وَقَالَ ابْنُ حَمْدَانَ الْفَقِيهُ: كَانَ يَحْفَظُ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَغَيْرِهَا،  
 وَسَمِعَ الْكَثِيرَ، سَمِعْتُ بِقِرَاءَتِهِ كَثِيرًا، وَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَتْ لَهُ بُنْتُ  
 عَمِيَاءُ تَحْفَظُ كَثِيرًا، إِذَا سُئِلَتْ عَنْ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ مِنَ الْكُتُبِ السَّنَةِ: ذَكَرَتْ  
 أَكْثَرَهُ، وَكَانَتْ فِي ذَلِكَ أُعْجُوبَةً، لَمْ يَبْلُغْ أَبُو مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللهُ أَوْ أَنَّ الرَّوَايَةَ،  
 وَقَدْ أَجَازَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ الْقَاضِي، وَلَأَبِي نَصْرِ بْنِ الشَّيْرَازِيِّ .

بَرَكَاتِ بْنِ شَحَّانَةَ الْحَرَازِيِّ، شَابٌّ، سَمِعَ بِـ «دِمَشْقَ» . . . وَهُوَ الْمَذْكُورُ هُنَا، وَلَمْ  
 يَذْكُرْ وَفَاتَهُ؛ لِأَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ نُقْطَةَ مَاتَ قَبْلَهُ بِزَمَنِ .

وَتُوْفِّي فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمَاءَةَ بِ «مِيَا فَارِقِينَ»  
رَحِمَهُ اللهُ، وَ «شَحَانَةَ» بِضَمِّ الشُّيْنِ، وَفَتَحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْخَفِيفَةَ، وَبَعْدَ  
الْأَلْفِ نُونٌ<sup>(١)</sup>.

٣٧٧ - أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، الْمَقْدِسِيُّ  
الصَّالِحِيُّ، الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ، سَيْفُ الدِّينِ، أَبُو الْعَبَّاسِ بْنِ مَجْدِ الدِّينِ أَبِي  
الْمَجْدِ بْنِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ مُوَفَّقِ الدِّينِ أَبِي مُحَمَّدٍ. وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّمَاءَةَ

(١) هَذَا ضَبَطَ ابْنُ نُقْطَةَ كَمَا أَسْلَفْنَا.

(٢) ٣٧٧ - سَيْفُ الدِّينِ بْنِ قُدَامَةَ (٦٠٥ - ٦٤٣هـ):

أَخْبَارُهُ فِي مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّة: ٧٢)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١/١٥١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥٥)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْضَدِ»  
(١/٣٨٦). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ لِلْحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّة: ٣٥)، وَذَيْلُ الرَّوْضَتَيْنِ (١٧٥)،  
وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٥٣)، وَالْعَبْرُ (٥/١٧٤)، وَالْمَعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠١)،  
وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٥)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٦٨)، وَسَيْرُ أَعْلَامِ  
الْبُلْبُلَاءِ (٢٣/١١٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٧/٢٧٣)، وَمِرَاةُ الْجِنَانِ (٤/١٠٨)، وَالتُّجُومُ  
الزَّاهِرَةُ (٦/٣٥٣)، وَطَبَقَاتُ الْحَفَاطِ (٥٠٧)، وَتَارِيخُ الصَّالِحِيَّةِ (٤٣٥)، وَالشُّذْرَاتُ  
(٥/٢١٧)، (٧/٣٧٧). هُوَ حَفِيدُ الْمُوَفَّقِ بْنِ قُدَامَةَ الْإِمَامِ الْمَشْهُورِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ  
(ت: ٦٢٠هـ) وَوَالِدُهُ: عِيْسَى بْنُ عَبْدِ اللهِ (ت: ٦١٥هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ  
أَبِيهِ، وَاسْتَدْرَكْتُهُ فِي وَفَيَاتِهَا. وَأُمُّهُ: آسِيَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَالِمَةٌ، فَاضِلَةٌ  
(ت: ٦٤٠هـ) وَهِيَ أُخْتُ الْحَافِظِ الصَّيَّاءِ السَّالِفِ الذَّكْرِ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهَا فِي مَوْضِعِهَا.  
وَمِنْ إِخْوَانِهِ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ»، وَ«عَائِشَةُ» (ت: ٦٩٧هـ)، وَمُحَمَّدُ (ت: ٦٤٣هـ)  
لَهُمْ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٩٣)، وَعَائِشَةُ، وَمُحَمَّدُ سَيَّاتِي  
اسْتَدْرَاكُهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَخْبَارِهِ.

بـ«الجبَلِ». وَسَمِعَ مِنْ جَدِّهِ الْكَثِيرِ، وَمِنْ أَبِي الْيَمْنِ الْكِنْدِيِّ، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْحَرَسْتَانِيِّ، وَدَاوُدَ بْنِ مُلَاعِبٍ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانِ. وَطَبَقَتِهِمْ. وَرَحَلَ، وَسَمِعَ بِ«بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَعَلِيِّ بْنِ بُورِنْدَازِ<sup>(١)</sup>، وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْجَوَالِقِيِّ، وَخَلْقٍ مِنْ أَصْحَابِ<sup>(٢)</sup> ابْنِ نَاصِرٍ، وَأَبِي الْوَقْتِ. وَكَتَبَ بِخَطِّهِ الْكَثِيرَ، وَخَرَجَ. وَأَلَّفَ. قَالَ الْحُسَيْنِيُّ: خَرَجَ وَحَدَّثَ، وَكَانَ حَسَنَ التَّخْرِيجِ، فَاضِلًا. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: كَتَبَ الْعَالِيَّ وَالنَّازِلَ، وَجَمَعَ وَصَنَّفَ<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ ثِقَةً، حَافِظًا، ذَكِيًّا، مُتَيَقِّظًا، مَلِيحَ الْخَطِّ، عَارِفًا بِهَذَا الشَّانِ، عَامِلًا بِالْأَثَرِ، صَاحِبَ عِبَادَةٍ، وَكَانَ تَامَ الْمُرُوءَةَ، أَمَارًا بِالْمَعْرُوفِ، قَوَالًا بِالْحَقِّ، وَلَوْ طَالَ عُمُرُهُ لَسَادَ أَهْلَ زَمَانِهِ عِلْمًا وَعَمَلًا، وَمَحَاسِنُهُ جَمَّةٌ.

وَأَلَّفَ مُجَلَّدًا كَبِيرًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ لِإِبَاحَتِهِ لِلسَّمَاعِ<sup>(٤)</sup>. وَفِي أَمَاكِينِ مِنْ كِتَابِ ابْنِ طَاهِرٍ فِي «صَفْوَةِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ»

(١) في (ط): «بورندان» وهو عَلِيُّ بْنُ التَّقِيْسِ بُورِنْدَازِ الْحُسَامُ الْبَغْدَادِيُّ (ت: ٦٤٩هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ.

(٢) في (ط): «الأصحاب».

(٣) في «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «وَصَنَّفَ وَخَرَجَ، وَسَوَّدَ مُسَوَّدَاتٍ لَمْ يَتِمَّ كُنْ مِنْ تَبْيِيضِهَا، وَكَانَ ثِقَةً، حُجَّةً، بَصِيرًا بِالْحَدِيثِ وَرَجَالِهِ، عَامِلًا بِالْأَثَرِ، صَاحِبَ عِبَادَةٍ، وَتَهَجُّدٍ، وَإِنَابَةٍ».

(٤) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذَكِرَةِ الْحُقَاطِ»، وَأَلَّفَ السِّنْفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مُجَلَّدًا كَبِيرًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ لِإِبَاحَتِهِ لِلسَّمَاعِ. وَفِي أَمَاكِينِ مِنْ كِتَابِ ابْنِ طَاهِرٍ فِي «صَفْوَةِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ»، وَقَدْ اخْتَصَرْتُ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى مِقْدَارِ الرَّبْعِ. وَمِنْ كِتَابِ السِّنْفِ هَذَا نُسَخَةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعٌ رَقْمَ (٩٢) (ق =

وَاخْتَصَرْتُ هَذَا الْكِتَابَ عَلَى مِقْدَارِ الرَّبْعِ . وَانْتَفَعْتُ كَثِيرًا بِتَعَالِيْقِ الْحَافِظِ سَيْفِ الدِّينِ <sup>(١)</sup> - انْتَهَى - . وَلَهُ أَيْضًا مُصَنَّفٌ فِي الْاِعْتِقَادِ ، فِيهِ آثَارٌ كَثِيرَةٌ وَفَوَائِدُ ، وَلَهُ كِتَابٌ «الْأَزْهَرِ فِي ذِكْرِ آلِ جَعْفَرٍ» بِنِ أَبِي طَالِبٍ وَفَضَائِلُهُمْ . وَحَدَّثَ وَرَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّشْتِيُّ .

وَتُوِّفِيَ فِي مُسْتَهَلِّ شَعْبَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ <sup>(٢)</sup> بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» وَدَفِنَ بِهِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ، وَلَهُ ثَمَانٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً .

٣٧٨ - يَخْيَنُ بْنُ عَلِيٍّ <sup>(٣)</sup> بِنِ عَلِيِّ بْنِ عَنَانَ الْغَنَوِيِّ ، الْبَغْدَادِيُّ ، الْفَقِيهَةُ ،

= ١٩٧-٢٢٥) لَعَلَّهَا مَسْوَدَةُ الْمُؤَلِّفِ .

(١) مِنْهُ نُسخَةٌ فِي الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعٌ رَقْمَ (١٠٤) فِي (٥٥) وَرَقَّةً ، بِعُنْوَانِ «مِنِ تَعَالِيْقِ ابْنِ عِيْسَى الْمَقْدِسِيِّ» وَهُوَ أَوْرَاقٌ بِخَطِّهِ مُخْتَلِفَةٌ التَّرْتِيبِ تَدَاخَلَتْ مَعَ أَوْرَاقٍ مِنْ كُتُبٍ أُخْرَى يَصْعُبُ الْاِنْتِفَاعُ بِهِ . وَلِلْسَيْفِ غَيْرُ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ كِتَابٌ فِي مَنَاقِبِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ فِي الظَّاهِرِيَّةِ (٩٣) (ق ٢١٤-٢٤٣) الْجُزْءُ الثَّانِي ، وَبِهِ يَتِمُّ الْكِتَابُ ، بِعُنْوَانِ «فَضَائِلِ جَرِيرٍ . . .» .

(٢) فِي «تَارِيخِ الْاِسْلَامِ» : «وَتُوِّفِيَ بَعْدَ أَنْ كَفَّنَ خَلْقًا كَثِيرًا ، وَتَدَيَّنَ لِذَلِكَ وَسَعَى بِكُلِّ مُمَكِّنٍ فِي أَوَّلِ شَعْبَانَ . وَمَحَاسِنُهُ جُمَّةٌ» .

(٣) ٣٧٨ - ابْنُ عَنَانَ الْفَرَضِيُّ (٥٧١-٦٤٣هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّةً : ٧٢) ، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ (٣/١٠١) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥٦) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (١/٣٨٧) . وَيَرَاجِعُ : صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة : ٣٧) ، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٢/١٨٩) ، وَتَكْمِلَةُ الْاِكْمَالِ لِابْنِ نُفُطَةَ (٤/٢٠٨) ، الشُّذْرَاتُ (٥/٢٢٨) ، (٧/٤٩٤) ، وَكَرَّرْتُهُ فِي هَامِشِ «الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ» سَهْوًا فَلْيُصَحَّحْ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ مُفْلِحٍ لَمْ يَكْرُرْ (عَلِيًّا) =

الفرَضِيُّ، أَبُو بَكْرٍ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْبَقَالِ» وَيَلْقَبُ «عِمَادَ الدِّينِ» .  
 وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْرِيْبًا، وَطَلَبَ الْعِلْمَ فِي صِبَاهُ،  
 وَسَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ شَاتِيْلٍ، وَأَبِي الْفَرَجِ ابْنِ كَلِيْبٍ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ  
 وَغَيْرِهِمْ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَقَرَأَ الْفَرَائِضَ وَالْحِسَابَ، وَتَصَرَّفَ فِي الْأَعْمَالِ السُّلْطَانِيَّةِ .  
 وَكَانَ صَدُوقًا، حَسَنَ السِّيَرَةِ . حَدَّثَ . وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ . سَمِعَ مِنْهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ

فَطَنَّتْهُ غَيْرُهُ .

وَيُسْتَدْرَكُ عَلَيَّ الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - ابْنُهُ :

570 - عَبْدُ اللهِ ذَكَرَهُ ابْنُ الْفُوطِي فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢١١/١) فَقَالَ: «عُرِّ الْعُلَمَاءُ،  
 الْمُفِيدُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عِمَادِ الدِّينِ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ (كَذَا؟!) [عَبْدِ الْبَاقِي]   
 بْنِ عَنَانَ الْعَنَوِيِّ خَوَاجَةَ الدُّوَيْدَارِ . ذَكَرَهُ شَيْخُنَا تَاجُ الدِّينِ أَبُو طَالِبٍ فِي «تَارِيخِهِ»  
 وَقَالَ: كَانَ أَدِيبًا، شَاعِرًا، مُتْرَسَلًا، ذَا فِطْنَةٍ وَذِكَاةٍ . رُتِبَ خَوَاجَةَ لِلْأَمِيرِ عَلَاءِ الدِّينِ  
 أَبِي شُجَاعِ الطَّبْرَسِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الدَّوَاتِي، وَكَانَ قَدْ خَرَجَ عَلَاءُ الدِّينِ إِلَى الصِّدِّ فِي  
 خِدْمَةِ الْمُسْتَعَصِمِ بِاللَّهِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ فَسَقَطَ، وَحُمِلَ فِي مَحْفَةٍ إِلَى  
 «بَعْدَادَ» فَقَالَ عُرُّ الدِّينِ :

إِنِّي أَعِيذُكَ يَا مَوْلَايَ مِنْ أَلَمٍ      يَا ذَا النَّهْيِ وَالْعُلَا وَالْجُودِ وَالْكَرَمِ  
 يَا مَنْ سَطَاهُ أَرْتَنَا الْأَسَدَ خَاضِعَةً      وَمَنْ عَطَايَاهُ أَغْنَانَا عَنِ الدِّيمِ  
 وَحَسْبُنَا شَرَفًا أَنَا بِأَعْيُنِنَا      نَفْدِيكَ مِنْ أَلَمٍ يَلْقَاكَ فِي الْقَدَمِ  
 وَلَمْ يَذْكَرْ وَفَاتُهُ . وَلَقَبَهُ (عُرُّ الْعُلَمَاءِ) وَمَا أَظُنُّهُ إِلَّا سَبَقَ قَلَمٌ فَالَّذِي قَبْلَهُ وَالَّذِي بَعْدَهُ (عُرُّ  
 الدِّينِ) فَلَا بُدَّ أَنَّهُ كَذَلِكَ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ - قَبْلَ الْآيَاتِ - : «قَالَ عُرُّ الدِّينِ» .

(١) في (ط) : «عِبَادِ الدِّينِ» خَطَأً طَبَاعَةً .

أبي الجَيْشِ، وَأَجَازَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ الْقَاضِي<sup>(١)</sup>، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ،

(١) في (ط): «النَّاصِي» خَطَأً طِبَاعَةً أَيْضًا.

يُسْتَدْرِكُ عَلَيَّ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٣هـ):

571 - أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَجَا الْأَنْصَارِيِّ، حَفِيدُ الْوَاعِظِ الْمَشْهُورِ أَبِي الْحَسَنِ (ت: ٥٩٩هـ) الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: صَلَّةِ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ٢٥)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٤٩)، وَسَيَّاتِي اسْتِدْرَاكِ عَمِّهِ «عَبْدِ الرَّحِيمِ» فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ.

572 - أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْجَمَالِ، أَبُو الْعَبَّاسِ، وَأَبُو عَمْرٍو الْمَقْدِسِيُّ، أَخُو مُحَمَّدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ الْآبَتَيْنِ فِي الْإِسْتِدْرَاكِ عَلَيَّ هَذِهِ السَّنَةِ. ذَكَرَهُ الْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَّةِ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ٣٢)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٥١).

573 - وَيُظَهَّرُ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ (ت: ؟) عِمَادَ الدِّينِ أَبِي بَكْرِ الْمَذْكُورِ فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (٢/ ٨٢) وَلَمْ يَذْكُرْ وَفَاتَهُ وَهُوَ مِمَّنْ يُسْتَدْرِكُ عَلَيَّ الْمُؤَلَّفِ أَيْضًا.

574 - أَمْنَةُ بِنْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ «قَرَأْتُ وَفَاتَهَا بِحَطِّ الضِّيَاءِ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ، وَقَالَ: كَانَتْ كَثِيرَةَ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَالصَّبَامِ، وَأَظْهَرَهَا رَوَتْ بِالْإِجَازَةِ».

575 - وَأَمْنَةُ بِنْتُ حَمْرَةَ، أُخْتُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ، زَوْجَةُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ.

576 - وَخَدِيجَةُ بِنْتُ الْعِمَادِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (ت: ٦١٤هـ) وَالِدَهَا ذَكَرَهُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهِ. قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: «قَدْ سَمِعْتُ الْحَدِيثَ، وَلَا أَدْرِي هَلْ رَوَتْ أَمْ لَا؟».

577 - زَيْنَبُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ. عَمَّةُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ.

578 - وَزَيْنَبُ بِنْتُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ، أُمُّ مُحَمَّدٍ، أُخْتُ الْحَافِظِ الضِّيَاءِ.

579 - وَسَارَةُ بِنْتُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَّامَةَ أُمِّ حَمْرَةَ، وَجَدَّةُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ. وَوَالِدَهَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٥٧٥هـ) أَخُو الْحَافِظِ الْفَقِيهِ

الإمام مَوْقِي الدِّينِ، وَأَخِيهِ أَبِي عُمَرَ، تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدَيْهَا فِي اسْتِدْرَاكِهَا.

580 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ، عَمَّةُ الْقَاضِي تَقِيِّ الدِّينِ سُلَيْمَانَ، =



وَأُخْتُ زَيْنَبَ السَّالِفَةِ الذُّكْرِ .

581 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ إِسْحَاقَ بْنِ الْخَضِرِ . قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : « سَمِعْتُ الْحَدِيثَ ، وَمَاتَتْ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَمِعَتْ « الْمُسْنَدَ » كُلَّهُ مِنْ حَنْبَلٍ ، وَسَمِعْتُ مِنْ ابْنِ طَبْرَزْدٍ ، وَكَانَتْ مِنْ نِسَاءِ الْحَبْلِ » . وَالْمَقْصُودُ جَبَلُ الصَّالِحِيَّةِ « فَاسِيُونَ » وَأَغْلَبَ سُكَّانُهُ آنَذَاكَ مِنَ الْحَنَابِلَةِ .

582 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، مُوَفَّقِ الدِّينِ بْنِ قُدَّامَةَ ( ت : ٦٢٠ هـ ) الْإِمَامِ الْفَقِيهِ الْمَشْهُورِ . سَيَّأْتِي ذِكْرُ أُخْتَيْهَا « فَاطِمَةَ » فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

583 - وَصَفِيَّةُ بِنْتُ النَّاصِحِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، أُمُّ مُحَمَّدٍ ، قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : سَمِعَ مِنْهَا الرَّكِّيُّ الْبِرْزَالِيُّ ، وَالسَّيْفِيُّ بْنُ الْمَجْدِ ، وَ( أَنَا ) عَنْهَا الْقَاضِي تَقِيُّ الدِّينِ سُلَيْمَانُ . ذَكَرَهُنَّ جَمِيعًا الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ ( ١٥٨ - ١٦٧ ) .

584 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ ، وَالِدُهُ جَمَالُ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُوسَى ( ت : ٦٢٩ هـ ) وَجَدُّهُ الْحَافِظُ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ ( ت : ٦٠٠ هـ ) . أَخْبَارُهُ فِي : تَارِيخِ الْإِسْلَامِ ( ١٧٤ ) قَالَ : « تُوَفِّي شَابًا » لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ ( ٣٤٦ ) وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ إِخْوَتِهِ فِي تَرْجَمَةِ وَالِدِهِ .

585 - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَجَا ، أَبُو سَعْدِ الْخَيْرِ الْأَنْصَارِيُّ . ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ وَالِدَهُ عَلِيًّا ( ت : ٥٩٩ هـ ) فِي مَوْضِعِهِ ، وَاسْتَدْرَكْنَا وَالِدَتَهُ فَاطِمَةَ بِنْتُ سَعْدِ الْخَيْرِ الْأَنْصَارِيَّةِ ( ت : ٦٠٠ هـ ) فِي مَوْضِعِهَا ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ ابْنِ أَخِيهِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عَلِيٍّ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ . قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحِيمِ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ ( ١٧٩ ) ، وَسَمِعَ مِنْ وَالِدَيْهِ ، وَأَجَازَ لَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ وَجَمَاعَةٌ ، وَتَهَاوَنَ بِهِ أَبُوهُ ، وَلَمْ يُسْمَعُ فِي صِغَرِهِ ، وَلَا اسْتَجَازَ لَهُ . . . وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ الرَّكِّيُّ الْمُنْدَرِيُّ . وَرَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ وَعَازِيَةُ ، وَيُرَاجَعُ : صِلَةُ التَّكْمِلَةِ وَرَقَّةُ ( ٢٥ ) ، وَمُعْجَمُ الدَّمِيَّاطِيِّ ( ٢ / ورقة : ٣٧ ) .

- 586 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيُونِنِيُّ، الرَّاهِدُ، وَالِدُ أَحْمَدَ (ت: ٦٩٩ هـ) مِنْ أَصْحَابِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْيُونِنِيِّ (أَسَدِ الشَّامِ) (ت: ٦١٧ هـ) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: «كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ الْأَوْلِيَاءِ» أَخْبَارُهُ فِي: الْعَبَرِ (٥/٣٩٣)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٦٨)، وَالشُّذْرَاتِ (٥/٤٤٣).
- 587 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، أَخُو «أَحْمَدَ» وَ«مُحَمَّدٍ» الْمَذْكُورَيْنِ فِي الْإِسْتِذْرَاكِ عَلَيَّ وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ، سَبَقَ ذِكْرُ «أَحْمَدَ» وَسَيَأْتِي ذِكْرُ «مُحَمَّدٍ». أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٧).
- 588 - وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ جُبَارَةَ الْمَرْدَاوِيُّ الصَّالِحِيُّ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ. تُوْفِيَ بِالْجَبَلِ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١٨٣).
- 589 - عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَنْصُورِ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ الْمُقْبِرِ» الْمُسْنِدُ، الصَّالِحُ، الْمُعَمَّرُ، أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، الْأَرْجِيُّ، الْمُقْرِيُّ، النَّجَّارُ مُسْنِدُ الدِّبَارِ الْمِصْرِيَّةِ، بَلَّ مُسْنِدَ الْوَقْتِ، مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِينَ. وَإِعْفَالُ الْمُؤَلَّفِ ذَكَرَهُ سَهُوً مِنْهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَا يُعْذَرُ فِيهِ؛ لِشُهْرَتِهِ وَتَمَيُّزِهِ. وَقَدْ اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ حُمَيْدٍ النَّجْدِيُّ فِي هَامِشِ نُسخَةِ (أ) وَرَقَّةَ (١٧٩) عَنْ «تَارِيخِ السُّلْطَانِ ابْنِ رَسُولٍ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ رَسُولٍ فِي تَارِيخِهِ «نُزْهَةِ الْعُيُونِ» (٢/ ورَقَّة: ١٢٢)، وَرِجَالُ: صِلَةُ التَّكْمَلَةِ (ورَقَّة: ٣٥)، وَمُعْجَمُ الدَّمِيَّاطِيِّ (٢/ ٩٢)، وَتَكْمَلَةُ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ (٣٣٣)، وَتَذَكُّرَةُ الْحُقَاطِ (١٤٣٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٨٩)، وَالْعَبَرُ (٥/ ١٧٨)، وَسِيرَةُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/ ١١٩)، وَدَوَلُ الْإِسْلَامِ (٢/ ١٤٩)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٢١/ ٣٤)، وَالنُّجُومُ الزَّاهِرَةُ (٦/ ٣٥٥) وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٢٢٣)، وَ«الْمُقْبِرُ» بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمَشْدَدَةِ، ذَكَرَ ذَلِكَ الرَّيْبِدِيُّ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ (٣/ ٥٠١) «قَيْرَ» وَقَالَ: قِيلَ: سَقَطَ بَعْضُ آبَائِهِ فِي حُقَيْرٍ فِيهِ قَارٌ فَقِيلَ لَهُ: «الْمُقْبِرُ» وَهَذَا إِتْمَا أَخَذَهُ الرَّيْبِدِيُّ مِنْ «مُعْجَمِ الدَّمِيَّاطِيِّ» فَإِنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ. وَحَفِيدُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ ابْنُ الْمُقْبِرِ (ت: ٦٩٩ هـ) حَنْبَلِيُّ مَشْهُورٌ، لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ، نَسْتَدْرِكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

590 - وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ فُؤَادَةَ المَقْدِسِيَّ (ت: ٦٢٠هـ) أُخْتُ «صَفِيَّة» المَذْكُورَةِ فِي الإِسْتِذْرَاكِ عَلَى وَفِيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ أَخْبَارُهَا فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (١٩٨).

591 - وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ المَقْدِسِيَّ المَعْرُوفُ بِـ«البَدْرِ» النَّاسِخُ، مِنْ أَهْلِ «جَبَلِ الصَّالِحِيَّة» ذَكَرَهُ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٢٠٣) وَقَالَ: «سَمِعَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَعَالِي، وَالحُشُوعِيِّ، وَابْنِ طَبْرَزْدِ، وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، وَكَانَ مَلِيحَ الحَطِّ، كَرِيمَ النَّفْسِ.» لَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (٤٩٧)، هُوَ وَأَخُوهُ «عَبْدُ اللَّهِ» (٣٨٧).

592 - وَمُحَمَّدُ بْنُ تَمِيمِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ كَرَمِ، أَبُو القَاسِمِ البَنْدِينَجِيُّ، البَغْدَادِيُّ المَعْدَلُ، ذَكَرَ المَوْئِلُفُ وَالِدُهُ تَمِيمًا (ت: ٥٩٧هـ) وَعَمَّهُ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت: ٦١٥هـ). أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٢٠٥)، وَذَكَرَهُ فِي سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٤٦/٢٣) وَلَمْ يُتْرَجَمْ لَهُ.

593 - وَمُحَمَّدُ بْنُ شَيْبَانَ بْنِ تَغْلِبِ الصَّالِحِيِّ، ذَكَرَ المَوْئِلُفُ أَخَاهُ أَحْمَدَ (ت: ٦٨٥هـ) وَتَقَدَّمَ اسْتِذْرَاكُ وَالِدِهِمَا فِي وَفِيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٢٠٦) قَالَ: «أَخُو المُسْنَدِ المَعْمَرِ أَحْمَدٌ».

594 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَافِظِ عَبْدِ الغَنِيِّ، أَخُو «عَبْدِ الرَّحْمَنِ» المُنْتَقَدِمِ فِي اسْتِذْرَاكِنَا عَلَى وَفِيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. وَأَخُوهُمَا حَسَنٌ (ت: ٦٥٩هـ) ذَكَرَهُ المَوْئِلُفُ فِي مَوْضِعِهِ، أَمَّا مُحَمَّدٌ هَذَا فَذَكَرَهُ الحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ (٢٠٦).

595 - وَمُحَمَّدُ بْنُ البَهَاءِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبرَاهِيمِ، الفَقِيهَ، تَقِيَّ الدِّينِ، أَبُو الرِّضَا المَقْدِسِيُّ، وَالِدُهُ البَهَاءُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبُ شَرْحِ العُمْدَةِ (ت: ٦٢٤هـ) ذَكَرَهُ المَوْئِلُفُ فِي مَوْضِعِهِ. وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَلْيُرَاجِعْ مَنْ شَاءَ ذَلِكَ هُنَاكَ. ذَكَرَ الحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ وَرَقَّةَ (٣٤) وَالحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ

- (٢٠٧)، تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ عُمَرَ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمُرِي، وَأَحَالَ مُحَقِّقُهُ عَن «صِلَةِ التَّكْمَلَةِ» وَقَالَ: «وَفِيهِ اسْمُهُ مَحْمُودٌ؟! وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَاسْمُهُ فِيهِ وَاضِحٌ جَدًّا «مُحَمَّدٌ» وَالتُّسْحَةُ هِيَ التُّسْحَةُ، وَهِيَ يَخْطُ مُؤَلَّفَهَا. وَهَذَا غَرِيبٌ مِنْهُ. وَلِمُحَمَّدٍ هَذَا ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٥٢٥). وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ ابْنَتِهِ: أَمْنَةُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٩٠هـ).
- 596 - مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُفْلِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُقَدِّسِيِّ، الْحَنْبَلِيِّ، فَخْرُ الدِّينِ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ أَخُوَيْهِ «عَبْدِ اللَّهِ» وَ«أَحْمَدُ» فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمَلَةِ (٢٤) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٥) وَلَهُ ذِكْرٌ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٤٧/٢٣). ابْنُهُ عَلِيُّ (ت: ٦٩٧هـ). سَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
- 597 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ الْمُقَدِّسِيِّ وَالِدُهُ الْمَجْدُ عَيْسَى (ت: ٦١٥هـ) وَجَدُّهُ الشَّيْخُ الْمُؤَقَّقُ صَاحِبُ الْمُغْنِي (ت: ٦٢٠هـ) وَأَخُوهُ السَّيْفُ أَحْمَدُ (ت: ٦٤٣هـ)، ذَكَرَهُمُ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ وَسَيَأْتِي اسْتِدْرَاكُ أُخْتِهِ «عَائِشَةَ» فِي وَفَيَاتِ (ت: ٦٩٧هـ) وَابْنَتِهِ صَفِيَّةَ (ت: ٦٨٢هـ) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، أَخْبَارُ مُحَمَّدٍ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢١٦)، قَالَ: «أَخُو سَيْفِ الدِّينِ أَحْمَدُ. تُوُفِّيَ شَابًّا فِي جُمَادَى الْأُولَى، وَكَانَ قَدْ نَفَقَهُ عَلَى جَدِّهِ، وَمَا أَطْنَهُ حَدَّثَ».
- 598 - مُؤَمِّنَةُ بِنْتُ عَبْدِ الدَّائِمِ بْنِ نِعْمَةَ الْمُقَدِّسِيَّةِ، أُخْتُ شِهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ (ت: ٦٦٨هـ) ذَكَرَهَا الْمُؤَلَّفُ فِي مَوْضِعِهَا. ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٢٨)، وَذَكَرَ لَهَا أُخْتًا فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ لَمْ يَتَّضِحْ اسْمُهَا فِي التُّسْحَةِ الْمُطْبُوعَةِ بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ عُمَرَ عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمُرِي.
- 599 - وَنَاجِي بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِيِّ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ«ابْنِ الْحَبَّازِ». ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١٧٧/٢) وَقَالَ: «وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ». أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ نَاجِي بْنُ الْحَنْبَلِيِّ بِقِرَاعَتِي عَلَيْهِ بِ«بَغْدَادٍ» . . . وَذَكَرَ وَفَاتَهُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ بظَاهِرِ «القَاهِرَةِ» وَدُفِنَ بِسَفْحِ الْمُقَطَّمِ.

وَعَيْسَى الْمُطْعَمِ وَغَيْرِهِمْ.

وَتُوْفِي يَوْمَ الْأَحَدِ سَلَخَ رَمَضَانَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ. وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِ«بَابِ حَرْبٍ».

٣٧٩ - مُحَمَّدُ بْنُ مَخْمُودِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ<sup>(١)</sup> الْبَغْدَادِيُّ الْمَرَاتِبِيُّ، نَزِيلُ «دِمَشْقَ»

600 - نَصْرُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَجْمِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَنْبَلِيِّ، مِنْ «أَلِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ» الْأُسْرَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ، كُلُّ آبَائِهِ تَرْجَمَ لَهُمْ الْمُؤَلَّفُ فِي مَوَاضِعِهِمْ، وَالِدُهُ: أَحْمَدُ بْنُ نَجْمٍ (ت: ٦٢٦هـ) أَخْبَارُ نَصْرِ اللَّهِ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٠).

601 - وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الدَّمَشْقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، الْحَبَّازُ. كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٣٧)، وَقَالَ: وُلِدَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةَ. شَيْخٌ، حَسَنُ السَّمْتِ، مِنْ أَهْلِ «الْعُقَيْبَةِ»، يُعْرَفُ بِ«الْقَاضِي».

(١) ٣٧٩ - تَقِيُّ الدِّينِ الْمَرَاتِبِيُّ (؟ - ٦٤٤هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُحْتَصَرِ الدَّلِيلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)، وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (٢/٥٠٥)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥٧)، وَمُحْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (٣٨٧/١). وَيُرَاجَعُ: ذَيْلُ الرُّؤُوسَتَيْنِ (١٧٩)، وَالْعَبْرُ (٥/١٨٤)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٥٨)، وَالْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٥/١١)، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٣/١٧٢)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢٣٠)، (٧/٤٩٨). وَرَوَّجَتْهُ: حَبِيبَةُ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي عُمَرَ (ت: ٦٧٤هـ). وَابْنَتُهُ: مَخْمُودُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْمُودٍ (ت: ٧١٦هـ) نَذَرَهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنَ الْإِسْتِدْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَلِمَخْمُودِ بَنَاتٌ ذَكَرَهُنَّ الْبِرْزَالِيُّ فِي «الْمُقْتَفَى». وَابْنَتُهُ: خَدِيجَةُ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْمُودٍ (ت: ٦٩٩هـ)، وَاخْتَهَا: أَمْنَةُ فِي وَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٩٩هـ) أَيْضًا، نَذَرَهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وفي (ط): «المراتبِي» حَطًّا طَبَاعَةً. وَ(المراتبِي) مَنَسُوبٌ إِلَى «بَابِ الْمَرَاتِبِ» =

الْفَقِيهُ، الإِمَامُ، تَقِيُّ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَحَدُ فَضَلَاءِ الْفُقَهَاءِ. صَحِبَ بِ«بَغْدَادَ»  
أَبَالبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ. ثُمَّ قَدِمَ «دِمَشْقَ» وَصَاحَبَ الشَّيْخَ مُوَفَّقَ الدِّينِ،  
وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، وَبَرَعَ وَأَفْتَى. قَالَ أَبُو شَامَةَ: كَانَ عَالِمًا، فَاضِلًا، ذَا فُتُونٍ،  
وَلِيَّ بِهِ صُحْبَةً قَدِيمَةً، وَبَعْدَهُ لَمْ يَبْقَ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ مِثْلُهُ بِ«دِمَشْقَ».  
تُوُفِّيَ فِي الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ

وَهُوَ الْبَابُ الْجَنُوبِيُّ مِنْ أَبْوَابِ «بَغْدَادَ» ثُمَّ نَشَأَتْ حَوْلَهُ مَحَلَّةٌ مِنْ أَوْسَعِ وَأَجْمَلِ مَحَالِّ  
«بَغْدَادَ» يَسْكُنُهَا الْوُزَرَاءُ، وَالْقَادَةُ، وَالْأَدْبَاءُ، وَعَلِيَّةُ الْقَوْمِ، كَذَا فِي الْقَرْنِ الْخَامِسِ  
الْهَجْرِيِّ، ثُمَّ أَصْبَحَ بَعْدَ ذَلِكَ كَالْمَهْجُورِ. وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ  
مِنْهُمْ الْمُتَرَجِّمُ. يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الْبُلْدَانِ (١/ ٣٧٠).

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٤هـ):

602 - صَوَّءُ بْنُ مُصَيِّحِ بْنِ فَتُوْحٍ، جَمَالُ الدِّينِ، الْفَقِيهُ، الْحَنْبَلِيُّ، الْوَكِيلُ. كَذَا ذَكَرَهُ  
الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٥٢)، فِي وَفَيَاتِ هَذَا الْعَامِ، وَقَالَ: «سَمِعَ مِنْ  
حَنْبَلٍ، وَحَدَّثَ هَذَا الْعَامِ، وَلَمْ يَلْقَهُ الدَّمِيَّاطِيُّ، رَوَى لَنَا عَنْهُ إِسْحَاقُ النَّحَّاسُ».

603 - وَمُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ سَعْدِ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنْبَلِيُّ الْحَبْلِيُّ، مُخَلَّصُ  
الدِّينِ، الْفَقِيهُ. أَخْبَارُهُ فِي: ذَيْلِ الرُّوضَتَيْنِ (١٧٩)، وَمَجْمَعِ الْأَدَابِ (٥/ ١٦٠)، وَتَارِيخِ  
الْإِسْلَامِ (٢٥٧).

604 - وَنَصْرُ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ رَسْلَانَ بْنِ فَيْتَانَ بْنِ كَامِلِ الْأَنْصَارِيِّ  
الدَّمَشْقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، الْعَدْلُ، الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْبَغْلَبَكِيِّ». كَذَا قَالَ الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ  
التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٩).

605 - وَيُوسُفُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ، أَبُو الْعِزِّ الْمَقْدِسِيِّ، ثُمَّ  
الدَّمَشْقِيِّ، الْحَنْبَلِيُّ، النَّاجِرُ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٣٩)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٢٦١).

وَسِتِّمَاءَةَ بِـ «دِمَشْقَ» وَدُفِنَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .  
 قَرَأْتُ بِحِطِّ ابْنِ الصَّيْرِ فِي الْفَقِيهِ ، أَنَسَدَنِي الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْمَرَاتِبِيُّ لِغَيْرِهِ :  
 أَيَحْسُنُ أَنْ أَظْمَأَ وَأَحْوَاضُ بَرِّكُمْ عِدَابٌ ، وَمَنْ وُرَادَهَا أَنَا مَعْدُودٌ  
 يَعُومُ بِهَا غَيْرِي وَيَرَوِي وَإِنِّي عَلَى ظَمَأٍ مِنْهَا مُدَادٌ وَمَطْرُودٌ  
 ٣٨٠ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ <sup>(١)</sup> بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُبَارِكِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ  
 ابْنِ بَكْرُوسِ بْنِ سَيْفِ التَّمِيمِيِّ الدِّينَوْرِيِّ ، الْفَقِيهِ ، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدِ  
 ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ . وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ <sup>(٢)</sup> .

(١) ٣٨٠ - أَبُو الْحَسَنِ بْنِ بَكْرُوسِ (٥٨٨ - ٦٤٥ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللهِ (وَرَقَّةٌ : ٧٢) ،  
 وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٢٠٩) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥٧) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ»  
 (١/٣٨٨) . وَيُرَاجَعُ : صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّةٌ : ٤٤) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٥٧) ، وَالشُّذْرَاتُ  
 (٥/٢٣٢) ، (٧/٤٠١) .

(٢) أَبُوهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦١١ هـ) وَجَدُّهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٦ هـ) كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ عَمَّهُ  
 أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارِكِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٧٣ هـ) .

وَمِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ :

606 - عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَبْدُونِيُّ الْحَرَانِيُّ ، عَتِيقُ عَبْدُ وَنِ الرَّهَائِيِّ : ذَكَرَهُ الشَّرِيفُ  
 الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّةٌ : ٤٤) ، وَقَالَ : سَمِعَ بِـ «حَرَانَ» مِنْ أَبِي يَاسِرِ عَبْدِ الْوَهَّابِ  
 ابْنِ هَبَةَ اللهِ بْنِ أَبِي حَبَّةَ ، وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ» مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ذَاكِرِ بْنِ كَامِلِ الْحَقَّافِ ، وَأَبِي  
 الْقَاسِمِ يَحْيَى بْنِ أَسْعَدَ بْنِ بُوشِ ، وَأَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ كَلْبِ  
 وَالْإِمَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ . . . وَكَانَ شَيْخًا ، صَالِحًا ، وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ

وُلِدَ فِي تَاسِعِ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . وَأَسْمَعُهُ  
وَالِدُهُ الْكَثِيرُ - فِي صِغَرِهِ - مِنْ ابْنِ بُوشٍ ، وَابْنِ كَلْبِيبٍ ، وَتَفَقَّهَ ، وَحَدَّثَ وَرَوَى  
عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَرَّازُ ، وَأَجَازَ لِسُلَيْمَانَ بْنِ حَمْرَةَ الْحَاكِمِ .  
وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ سَادِسَ عَشَرَ رَجَبِ سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ .  
٣٨١ - أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ<sup>(١)</sup> (ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّجَّارِ، الْحَرَّانِيِّ، الْمُحَدِّثِ، الرَّاهِدِ،

= فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَاهِرِ...» وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٧٣).  
(١) ٣٦٩ - أَبُو الْعَبَّاسِ النَّجَّارِ الْحَرَّانِيُّ (؟ - ٦٤٦هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)،  
وَالْمَقْصِدِ الْأَرْشِدِ (١/١١٢)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِيِّ (٤/٢٥٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرَّ الْمُنْضَدِ»  
(١/٣٨٨). وَيُرَاجَعُ: تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٢٥٨)، وَالْعَبْرُ (٥/١٨٨)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢٣٣)  
(٧/٤٠٤)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (١٧٥). وَسِبْطُهُ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ  
يُوسُفَ بْنِ خَضِرَ بْنِ حَرْبِ بْنِ مَفْرُجِ الْحَرَّانِيِّ (ت: ٧١٤هـ). وَسِبْطُهُ الْآخَرُ: أَحْمَدُ  
الْحَرَّانِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْمَنْجِنِيْقِيِّ» (ت: ٧١٤هـ) ذَكَرَهُمَا الْحَافِظُ الْبِرْزَالِيُّ فِي  
الْمُقْتَفَى (٢/ وَرَقَّة: ٦٣، ٢٠٩)، وَذَكَرَ أَكْثَرَهُمَا سِبْطَاهُ وَتَذَكَرَهُمَا فِي مَوْضِعَيْهِمَا مِنْ  
الِاسْتِذْرَاكِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ ٦٤٦هـ):

607 - عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُخَرَّمِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهُ، جَمَالَ الدِّينِ،  
أَخُو الْمُبَارَكِ بْنِ يَحْيَى، فَخْرُ الدِّينِ (ت: ٦٦٤هـ) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ جَدَّهُمَا الْأَعْلَى  
الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيٍّ (ت: ٥١٣هـ) وَذَكَرْنَا فِي هَامِشِ تَرْجَمَتِهِ مَنْ عَرَفْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ . أَمَّا  
جَمَالَ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى هَذَا فَقَالَ صَاحِبُ الْحَوَادِثِ الْجَامِعَةِ (٢٨٠): «شَابَّ،  
فَاضِلٌ، أَدِيبٌ، حَافِظٌ لِلْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، كَانَ يَنْوُبُ أَخَاهُ فَخْرَ الدِّينِ الْمُبَارَكِ بْنِ



المُحَرَّمِيَّ إِلَى أَنْ عُرِلَ، وَوَكَّلَ بِهِمَا، فَلَمَّا أُفْرِجَ عَنْهُمَا تَشَاغَلَ جَمَالُ الدِّينِ بِالْعِلْمِ وَزِيَارَةِ أَصْحَابِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَأَلَّفَ كِتَابًا مُخْتَصَرًا سَمَّاهُ «تَنَائِجَ الْأَفْكَارِ» يَشْتَمِلُ عَلَى رِيَاضَةِ النَّفْسِ، وَمَدْحِ الْعَقْلِ، وَذَمِّ الْهَوَى، وَكَانَ يَقُولُ شِعْرًا جَيِّدًا، وَلَهُ أَشْعَارٌ كَثِيرَةٌ، وَرَثَاهُ أَخُوهُ فَخْرُ الدِّينِ بِقَوْلِهِ:

لَقَدْ شَفَّنِي وَجَدِي وَصَاقَتْ مَذَاهِبِي وَحَلَّ عَزَائِي بَعْدَ مَوْتِ الْمُحَرَّمِي

أَخِي وَابْنِ أُمِّي وَالذِّي كَانَ نَاطِرِي وَسَمِعِي وَرُوحِي بَيْنَ لَحْمِي وَأَعْظَمِي

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «أَبُو الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيُّ، الْفَقِيهُ، أَحَدُ الْأَذْكِيَاءِ الْمَوْصُوفِينَ كَانَ مُتَوَفِّدًا الْقَرِيحَةَ، وَمَاتَ شَابًا، وَرَثَاهُ أَبُو الْمَعَالِيِّ الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي الْحَدِيدِ. وَقَدْ تَابَ عَنْ أَخِيهِ الرَّئِيسِ أَبِي سَعْدِ الْمُبَارَكِ فِي صَدْرِيَّةِ دِيْوَانَ الرَّمَامِ، فَلَمَّا عُرِلَ أَخُوهُ أَقْبَلَ عَلَى عِلْمِ الْقُرْآنِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْعِبَادَةِ، وَكَانَ سُنِّيًّا أَتْرِبًا رَحِمَهُ اللَّهُ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : فَصِيْدَةُ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ أَبِي الْحَدِيدِ فِي «الْمُخْتَارِ مِنْ

تَارِيخِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ». أَخْبَارُ عَلِيِّ الْمُحَرَّمِيِّ فِي: الْحَوَادِثِ الْجَامِعَةِ (٢٨٠)، وَالْمُخْتَارِ مِنْ تَارِيخِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ (٢١٤)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٣) وَالْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةَ (١٣/١٧٥).

608 - وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطَّبَالِ الْبَغْدَادِيُّ، الْأَزْجِيُّ، الدَّقَاقُ، تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٠٧هـ) وَهُوَ مِنْ أُسْرَةٍ عِلْمِيَّةٍ. أَخْبَارُهُ هُوَ فِي: تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٢٨).

609 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَوْشِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْعَزْدِيُّ، الْمُقْرِيءُ

الْحَنْبَلِيُّ، التَّاجِرُ، كَذَا قَالَ الْحُسَيْنِيُّ فِي صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّةٌ: ٤٨)، وَالْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٠) وَهُوَ فِي الْمُقَفَّى الْكَبِيرِ (٦/٤٢٥).

وَلَمْ يَذْكَرِ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفِيَاتِ سَنَةِ (٦٤٧هـ) أَحَدًا، وَفِيهَا:

610 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَكِّيِّ الشُّفْرَاوِيِّ الْحَنْبَلِيُّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ

الصَّالِحُ، الْقُدْوَةُ، أَبُو الْعَبَّاسِ . سَمِعَ الْكَثِيرَ مِنْ ابْنِ كَلَيْبٍ، وَكَتَبَ بِحَطِّهِ الْأَجْزَاءَ،  
وَالطَّبَاقَ، وَصَحَبَ الْحَافِظَ عَبْدَ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيَّ، وَالْحَافِظَ عَبْدَ الْقَادِرِ الرَّهَاقِيَّ،  
وَالشَّيْخَ مُوقَّقَ الدِّينِ الْمَقْدِسِيَّ، وَسَمِعَ مِنْهُمْ، وَحَدَّثَ . وَسَمِعَ مِنْهُ جَمَاعَةٌ .  
قَالَ ابْنُ حَمْدَانَ: سَمِعْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَكَانَ مِنْ دُعَاةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَوُلَّائِهِمْ،  
مَشْهُورًا بِالرُّهْدِ، وَالْوَرَعِ وَالصَّلَاحِ .

تُوِّفِّي فِي سَنَةِ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِـ «حَرَانَ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

٢٨٢ - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَخْمُودٍ <sup>(١)</sup> بْنِ سَالِمِ بْنِ مَهْدِي بْنِ الْحُسَيْنِ، الْبَغْدَادِيُّ،

الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٣٦)، وَقَالَ: فَقِيهٌ، صَالِحٌ وَلِيَّ الْخَطَابَةِ فِي «الْبَرِّ» وَرَوَى  
عَنِ الْحُشُوعِيِّ، وَالْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ وَجَمَاعَةٍ . وَرَوَى لَنَا عَنْهُ النَّجْمُ، وَأَبُو بَكْرِ الدُّسْتِي،  
حَدَّثَ فِي سُؤَالٍ مِنْ هَذِهِ السُّنَّةِ، وَلَا أَعْلَمُ مَتَى مَاتَ .

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْعُنَيْمِينَ: وَأَبْنَاؤُهُ: إِسْحَاقُ  
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٦٧٨ هـ)، وَمُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ت: ٧٠٢ هـ) ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلَّفُ فِي  
مَوَاضِعِهِمَا، وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ (ت: ؟) فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشْقِيَّةِ (٦٣٠) .  
وَعَبْدُ الْقُدُوسِ (ت: ٦٨٦ هـ) سَيَّأَتِي اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ . وَعَطِيَّةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَالِدُ  
مُوسَى بْنِ عَطِيَّةَ، وَحَفِيدُهُ يَحْيَى بْنُ مُوسَى بْنِ عَطِيَّةَ . وَالْعِلْمُ فِي أُسْرَتِهِمْ كَثِيرٌ .

611 - وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَخْمُودِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَدَوِيِّ الْمَضَرِّيِّ  
الْأَصْلِ، الدَّمَشْقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٦٣) وَقَالَ:  
حَدَّثَ عَنْ حَنْبَلٍ وَابْنِ طَبْرَزْدَ . . . وَيُعْرَفُ بِـ «الإِعْمَاتِيَّ» رَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ، وَإِسْحَاقُ  
الصَّفَّارُ . يُرَاجَعُ: مُعْجَمُ الدَّمِيَّاطِيِّ (٢/ ورقة: ٥٠) وَصِلَةُ التَّكْمِيلَةِ (ورقة: ٥٣) .

(١) ٣٨٢ - ابْنُ الْعَجْرِ الْأَرْجَبِيِّ (٥٦٣-٦٤٨ هـ):

الأزجِيُّ الْمُقْرِيءُ، الْمُحَدَّثُ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْحَيَّرِ» - وَهُوَ لَقَبٌ لِأَبِيهِ مَحْمُودٌ - بِنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ بِنُ أَبِي الثَّنَاءِ<sup>(١)</sup>. وَوُلِدَ فِي سَلَخِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَقَرَأَ الْقُرْآنَ بِالرُّوَايَاتِ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ الشُّيُوخِ، وَسَمِعَ فِي صِبَاهُ بِإِفَادَةِ وَالِدِهِ الْكَثِيرَ مِنْ أَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْحَقِّ بِنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بِنِ<sup>(٢)</sup> عَلِيٍّ بِنِ شَيْرَوَيْهِ الْخَبَّازِ، وَشَهْدَةَ

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْخَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّةٌ: ٧٢)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشِدِ (٢٨٣١)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٥٩)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٨٩). وَيُرَاجَعُ: تَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ (٢/٤٦٨)، وَمُعْجَمُ الدُّمِيَّاطِيِّ (١/ ورقة: ١٤١)، وَصِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّةٌ: ٦١)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٣٨٠)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/٢٣٥)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٣٤٨)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٧٠)، وَالْعَبْرُ (٥/١٩٨)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدَّثِينَ (٢٠٤)، وَتَذَكِرَةُ الْحُقَاطِ (٤/١٤١٠) وَالْمُسْتَبْتَهُ (١/١٩٤)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/٢٣٥)، وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٦/١٤٢)، وَغَايَةُ النِّهَائَةِ (١/٢٧)، وَذَيْلُ التَّنْقِيهِ (١/٤٥٤)، وَتَوْضِيحُ الْمُسْتَبْتِهِ (٣/٤٧٩)، وَتَبْصِيرُ الْمُسْتَبْتِهِ (٥٥٣)، وَالنُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٧/٢٢)، وَالشُّدْرَاتُ (٥/٢٤٠) (٧/٤١٥). قَالَ الْحَافِظُ الدُّمِيَّاطِيُّ: «قَرَأْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِنِ مَحْمُودِ الْحَيَّرِ بِـ «بَغْدَادَ» بِ «بَابِ الْأَرْجِ» وَهُوَ أَوَّلُ شَيْخٍ لَقِيْتُهُ بِـ «بَغْدَادَ» وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فِي الدَّخَلَةِ الْأُولَى. أَخْبَرْتَنِي الْجِهَةُ الْكَاتِبَةُ فَخَرُ النَّسَاءِ شُهْدَةَ بِنْتِ أَبِي نَصْرِ أَحْمَدَ بِنِ الْفَرَجِ بِنِ عَمْرِ الدِّيْنُورِيِّ الْإِبْرِي بِقِرَاءَةِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَزِيزِ [بِنِ] الْأَخْضَرِ عَلَيْهَا...».

(١) فِي (ط): «مَحْمُودُ بِنِ مُحَمَّدِ بِنِ الثَّنَاءِ».

(٢) سَاقَطَ مِنْ (ط).

الكاتبة، وخديجة بنت أحمد التهر واني، وغيرهم. وأجاز له أبو الفتح بن البطي، وعني بالحديث، وكان له به معرفة، وقرأ القرآن، وحدث بالكثير مدة، وكان أحد المشايخ المشهورين بالصلاح، وعلو الإسناد، دائم البشر، مشتغلاً بنفسه، ملازماً لمسجده، حسن الأخلاق.

قال ابن نقطة: سماعه صحيح، وهو شيخ كثير، روى عنه خلق كثير. منهم ابن الحلواني، وابن العديم، والدمياطي<sup>(١)</sup>، وبالإجازة جماعة آخرهم موتاً: زينب بنت أحمد بن عبد الرحيم المقدسي<sup>(٢)</sup>.

وتوفي آخر يوم الثلاثاء سابع عشر ربيع الآخر سنة ثمان وأربعين وستمائة، ودفن من الغد بمقبرة الإمام أحمد رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

٢٨٢- وكان والده شيخاً، صالحاً، ضريراً، حدث عن ابن ناصر وغيره.

(١) وذكر الحافظ الذهبي منهم أيضاً: جمال الدين الشريشي، والخطيب عز الدين الفاروقي، وتقي الدين بن الواسطي، والشيخ محمد السمي والشيخ محمد القران، والشيخ عبد الرحمن بن المقر، وأبا القاسم بن بلان، وأبا الحسن الغرافي وخلقاً كثيراً. وقال الحافظ الذهبي: «وكان شيخنا الدمياطي يتقدم لكونه لم يدر أن جزء الحفار» سماعه إلا بعد موته، وقال لنا: مات في سابع عشر ربيع الآخر، وكانت جنازته مشهودة، قال ابن النجار: وكتب بخطه كثيراً من الكتب المطولات، ولفن خلقاً. كتبت عنه شيئاً يسيراً على ضعف فيه».

(٢) توفيت سنة (٧٤٠هـ) نستدركها في موضعها إن شاء الله تعالى.

(٣) في «معجم الدمياطي»: «ومات بها عشيّة الثلاثاء... وحضرت ذلك...».

تُوْفِّي فِي صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسِتِّمِائَةٍ (١) .

٣٨٤ - يُونُسُ بْنُ خَلِيلٍ (٢) بِنِ قُرَاجَا بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّمَشَقِيِّ، الْأَدَمِيِّ،

المُحَدِّثُ الحَافِظُ، ذُو الرِّحْلَةِ الوَاسِعَةِ، شَمْسُ الدِّينِ، أَبُو الحَجَّاجِ .

وُلِدَ سَنَةَ حَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِـ «دِمَشَقٍ» . وَتَشَاغَلَ بِالكَسْبِ إِلَى

الثَّلَاثِينَ مِنْ عُمُرِهِ (٣) ثُمَّ طَلَبَ الحَدِيثَ، وَتَخَرَّجَ بِالحَافِظِ عَبْدِ الغَنِيِّ، وَاسْتَفْرَغَ

فِيهِ وَسَعَهُ، وَكَتَبَ مَا لَا يُوصَفُ بِحَطِّهِ المَلِيحِ المُتَقَنِ . وَرَحَلَ إِلَى الأَقْطَارِ،

(١) اسْتَدْرَكَهُ فِي وَفْيَاتِهَا، وَأَشْرَتْ هُنَاكَ إِلَى أَنَّهُ مَذْكُورٌ هُنَا .

(٢) ٣٨٤ - ابْنُ خَلِيلٍ (٥٥٥-٦٤٨هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)،

والمَقْصِدِ الأَرشِدِ (٣/١٣٣)، وَالمَنْهَجِ الأَحْمَدِ (٤/٢٦٠)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ المُتَّصِدُ»

(١/٣٨٩) . وَرِجَالُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ لِلحُسَيْنِيِّ (وَرَقَّة: ٥٩)، وَالمُسْتَفَادُ مِنْ ذَيْلِ

تَارِيخِ بَعْدَادَ (٤٤١)، وَتَارِيخِ الإِسْلَامِ (٤٠٦)، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢٣/١٥١)، وَالعِبْرُ

(٥/٢٠١)، وَالإِشَارَةُ إِلَى وَفْيَاتِ الأَعْيَانِ (٣٤٨)، وَالإِعْلَامُ بِوَفْيَاتِ الأَعْلَامِ (٢٧٠)،

وَتَذَكِرَةُ الحُقَاطِ (٤/١٤١٠)، وَذَيْلُ التَّقْيِيدِ (٢/٣١٩)، وَالتُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٧/٢٢)،

وَالسُّلُوكُ (١/٣٨١)، وَطَبَقَاتُ الحُقَاطِ لِلسُّيُوطِيِّ (٤٩٥)، وَتَارِيخُ الحُلَفَاءِ لَهُ

(٤٧٦)، وَالشَّدْرَاتُ (٥/٢٤٣)، (٧/٤١٩)، وَتَارِيخُ الصَّالِحِيَّةِ (٤٣٦)، وَإِعْلَامُ

النُّبَلَاءِ (٤/٣٩٩) . وَأَخْوَاهُ يُونُسُ (ت: ٦٦٨هـ)، وَإِبْرَاهِيمُ (ت: ٦٥٨هـ) لَا أَعْلَمُ

أَنَّهُمَا حَنَبَلِيَّانِ .

(٣) فِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ»: وَكَانَ مُسْتَعْبِلًا بِصَنْعَتِهِ إِلَى أَنْ صَارَ ابْنُ نَيْبٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَأَخَذَ

يَسْمَعُ الحَدِيثَ .

سَمِعَ بِـ «دِمَشْقَ» مِنَ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ، وَابْنِ أَبِي عَصْرُونَ، وَابْنِ الْمَوَازِينِيِّ، وَيَحْيَى التَّقْفِيِّ، وَابْنَ صَدَقَةَ الْحَرَّانِيِّ، وَالْخُشُوعِيِّ، وَالْجَنْزَوِيِّ، وَالْكَنْدِيِّ. وَسَمِعَ بِـ «بَغْدَادَ»<sup>(١)</sup> مِنْ ابْنِ كَلْبِيبٍ، وَابْنِ بُوشَيْشٍ<sup>(٢)</sup>، وَذَاكِرِ بْنِ كَامِلٍ، وَأَبِي مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وَخَلْقٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ الْحُصَيْنِ، وَطَبَقَتِهِ، وَدَخَلَ «أَصْبَهَانَ»<sup>(٣)</sup>، وَسَمِعَ بِهَا مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٤)</sup> الْحَمَّالِ، وَالرَّارَانِيِّ<sup>(٥)</sup>، وَاللَّبَّانِ، وَالْكَرَّانِيِّ، وَالصَّيْدَلَانِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحِيمِ الْكَاعِدِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرِ الطَّرْسُوسِيِّ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَلِيِّ بْنِ الْحَدَّادِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى «دِمَشْقَ». وَرَحَلَ إِلَى «مِصْرَ» فَسَمِعَ بِهَا مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ يَاسِينَ وَغَيْرِهِمَا. وَكَانَ إِمَامًا، حَافِظًا، ثِقَةً، ثَبَتًا، عَالِمًا، وَاسِعَ الرِّوَايَةِ، جَمِيلَ السِّيَرَةِ، مُتَّسِعَ الرَّحْلَةِ، تَفَرَّدَ فِي وَقْتِهِ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّينَ. وَخَرَجَ، وَجَمَعَ لِنَفْسِهِ «مُعْجَمًا»<sup>(٦)</sup>

(١) دُخُولُهُ «بَغْدَادَ» سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ.

(٢) فِي (ط): «ابْنُ يُوشَيْشٍ» تَحْرِيْفٌ ظَاهِرٌ. وَمِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ بِـ «بَغْدَادَ» عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْأَرْجَبِيُّ، وَرَجَبُ بْنُ مَذْكُورٍ.

(٣) رَحِيلُهُ إِلَى «أَصْبَهَانَ» سَنَةَ (٥٩١ هـ).

(٤) فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»: «مِنْ مَسْعُودٍ».

(٥) فِي (ط): «الرَّارَانِيُّ» خَطَأً طِبَاعَةً، سَبَقَ تَصْحِيحُهُ ص (٣٩٦).

(٦) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الظَّاهِرِيِّ وَ«عَوَالِي» وَ «فَوَائِدَ» كَثِيرَةً سَمِعْنَا عَامَّتَهَا. وَتَفَرَّدَ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ مِنْ حَدِيثِ «أَصْبَهَانَ» لِخَرَابِهَا، وَاسْتِيْلَاءِ الْهَلَكَاءِ عَلَيْهَا، مَعَ أَنَّهُ مَا رَحَلَ إِلَيْهَا حَتَّى مَضَى مِنْ عُمُرِهِ عُنُقُوانِ الشَّيْبَةِ، وَصَارَ ابْنُ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ سَنَةً. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى نُسَخَةٍ مِنْ «مُعْجَمِهِ» فِي مَكْتَبَةِ

عَنْ أَرْبَعِينَ مِنْ خَمْسِمِائَةِ شَيْخٍ، وَتُمَانِيَّاتٍ<sup>(١)</sup> وَعَوَالِي<sup>(٢)</sup>، وَفَوَائِدٍ<sup>(٣)</sup> غَيْرَ ذَلِكَ .  
وَاسْتَوْطَنَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ «حَلَبَ» وَتَصَدَّرَ بِجَامِعِهَا، وَصَارَ حَافِظًا،  
وَالْمُشَارَإِلِيهِ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ بِهَا . حَدَّثَ بِالكَثِيرِ مِنْ قِبَلِ السُّتَمَائَةِ، وَإِلَى آخِرِ  
عُمُرِهِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ الْبِرْزَالِيُّ . وَمَاتَ قَبْلَهُ بِانْتَتِي عَشْرَةَ<sup>(٤)</sup> سَنَةً، وَسَمِعَ مِنْهُ  
الْحُقَاطُ الْقُدَمَاءُ، كَأَبْنِ الْأَنْمَاطِيِّ، وَأَبْنِ الدُّبَيْنِيِّ، وَأَبْنِ نُقْطَةَ، وَأَبْنِ النَّجَّارِ،  
وَالصَّرِيفِيِّ، وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ، وَقَالَ: هُوَ أَحَدُ الرَّحَّالِينَ، أَوْحَدُهُمْ فَضْلًا،

= الْمُنْحَفَ (طُوبَقُبُوسَرَاي) بَتْرِكِيَا، تَدَاخَلَتْ أَوْرَاقُهَا بِكِتَابِ آخَرَ، وَتَقَدَّمَتْ بَعْضُ  
أَوْرَاقُهَا عَلَى بَعْضٍ، لَا يَنْفُصُهَا إِلَّا الْقَلِيلُ، صَوَّرَتْهَا بَعْنَةُ الْجَامِعَةِ الْعَرَبِيَّةِ (مَعْهَدُ الْمَخْطُوطَاتِ)  
وُنُسِبَتْ فِي فِهْرَسِ الْمَعْهَدِ إِلَى «شَمْسِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ؟» وَهِيَ مِنْ مَصَادِرِي .  
(١) تُمَانِيَّاتُهُ هَذِهِ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعٌ (٥٩) (ق ١-١٩) بِعُنْوَانٍ: «الْأَحَادِيثُ  
الْتُمَانِيَّاتِ الْأُولَى» .

(٢) عَوَالِيهِ هَذِهِ قَالَ عَنْهَا الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «خَرَجَ لِنَفْسِهِ «الْتُمَانِيَّاتِ» وَأَجْرَاءُ عَوَالِي كَعَوَالِي  
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ»، وَ«عَوَالِي الْأَعْمَشِ»، وَ«عَوَالِي أَبِي حَنِيفَةَ»، وَ«عَوَالِي أَبِي عَاصِمِ  
الْتَبِيلِ»، وَفِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ مَجْمُوعٌ (٧) (ق ٤٣-٤٨) وَنُسْخَةٌ ثَانِيَةٌ مَجْمُوعٌ (٦١)  
(ق ١٢٠-١٢١) «عَوَالِي أَبِي حَنِيفَةَ» وَفِي الْمَكْتَبَةِ الْمَذْكُورَةِ مَجْمُوعٌ (٦١) (ق ١٧٩-  
١٩٢) عَوَالِي «هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ» .

(٣) فَوَائِدُهُ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ رَقْمٌ (٢٠٢٤) حَدِيثُ فِي (٤٦) وَرَقَّةٌ، وَلَعَلَّهَا صَفْحَةٌ!؟  
وَعَنْهَا فِي الدَّارِ نَفْسِهَا رَقْمٌ (٢٥٦٢٠ ب) . وَلَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ «جُزْءٌ عَنْ عَشْرَةِ  
مَشَايخٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَدَّادِ مَجْمُوعٌ (١٢) (ق ١٥٨-١٩٧) وَ«الْمُنْتَحَبِ مِنْ  
كِتَابِ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ» مَجْمُوعٌ رَقْمٌ (١٣٧٣) (ق ١٦٢-١٦٣) وَلَهُ «تَارِيخٌ» وَ«رَبَاعِيَّاتٌ» .

(٤) فِي (ط): «عشر» . وَوَفَاةُ الْبِرْزَالِيِّ سَنَةَ (٦٣٦ هـ) وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ .

وَأَوْسَعُهُمْ رِحْلَةً، نَقَلَ بِحَطِّهِ الْمَلِيحَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْحَصْرِ، وَهُوَ طَيِّبُ  
الْأَخْلَاقِ، مَرَضِي السَّيْرَةِ وَالطَّرِيقَةِ، ثِقَّةٌ، مُتَقِنٌ، حَافِظٌ.

وَسُئِلَ عَنْهُ الْحَافِظُ الضَّيَاءُ فَقَالَ: حَافِظٌ، مُفِيدٌ، صَحِيحُ الْأُصُولِ، سَمِعَ  
وَحَصَلَ الْكَثِيرَ، صَاحِبُ رِحْلَةٍ وَتَطَوَّافٍ. وَسُئِلَ الصَّرِيفِيُّ عَنْهُ، فَقَالَ:  
حَافِظٌ، ثِقَّةٌ، عَالِمٌ بِمَا يُقْرَأُ عَلَيْهِ، لَا يَكَادُ يَفُوتُهُ اسْمُ رَجُلٍ.

قَالَ الدَّهَبِيُّ: هُوَ يَدْخُلُ فِي شُرُوطِ الصَّحِيحِ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ  
بِـ«حَرَانٍ» وَ«أَصْبَهَانَ» رَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ، وَابْنُ الظَّاهِرِيِّ، وَالقَرَّافِيُّ،  
وَالدَّمَشَقِيُّ، وَالسَّيْفُ الْأَمِدِيُّ، وَخَلَقٌ، وَآخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ إِجَازَةً زَيْنَبُ  
بِنْتُ الْكَمَالِ<sup>(١)</sup>.

تُوفِّيَ سَحَرَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مُتَتَصِفٍ، وَقِيلَ عَاشِرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ  
ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ بـ«حَلَبٍ» وَدُفِنَ بِظَاهِرِهَا، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٨٥ - مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي السَّعَادَاتِ الدَّبَّاسِ، الْفَقِيهَ، الْإِمَامَ،  
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيِّ، أَحَدُ أَعْيَانِ فُقَهَاءِ «بَغْدَادٍ» وَفُضَلَائِهِمْ.

(١) سَبَقَ أَنْ وَفَاتَهَا سَنَةَ (٧٤٠هـ).

(٢) ٣٨٥ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّبَّاسِ (? - ٦٤٨هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الدَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٢)،  
وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٦١)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/٣٨٩). وَيُرَاجَعُ:  
الْمُخْتَارُ مِنْ تَارِيخِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ (٢٢٩)، وَتَذَكْرَةُ الْحُقَاطِ (٤/٤١١)، وَسِيرُ أَعْلَامِ  
الْأُمَّةِ (٢٣/١٥٤) (ذَكَرَهُ وَلَمْ يُتْرَجَمْ لَهُ)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٠٢) وَالشَّدَرَاتُ  
(٥/٢٤٢) (٧/٤١٨)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (١٣٩، ١٤٠).



سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ ابْنِ شَاتِلٍ، وَابْنِ زُرَيْقِ الْبَرْدَانِيِّ<sup>(١)</sup>، وَابْنِ كَلَيْبٍ، وَقَرَأَ  
بِنَفْسِهِ الْكَثِيرَ عَلَى أَصْحَابِ ابْنِ الْحُسَيْنِ، وَأَبِي بَكْرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَدَرَسَ الْفِقْهَ  
عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحُسَيْنِ، صَاحِبِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ الْمَثْنِيِّ .  
وَقَرَأَ عِلْمَ الْخِلَافِ وَالْأُصُولِ وَالْجَدَلِ عَلَى التَّوْقَانِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَبَرَعَ فِي ذَلِكَ،  
وَتَقَدَّمَ عَلَى أَقْرَانِهِ، وَتَكَلَّمَ وَهُوَ شَابٌّ فِي مَجَالِسِ الْأَئِمَّةِ، وَاسْتَحْسَنُوا  
كَلَامَهُ، وَشَهِدَ عِنْدَ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبِي صَالِحٍ، وَوَلِيَ الْإِعَادَةَ وَالْإِمَامَةَ بِالْحَنَابِلَةِ  
بِ«الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ»، وَنَظَرَ الْمَارِسْتَانَ .

قَالَ ابْنُ السَّاعِيِّ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ «مُقَدِّمَةً فِي أُصُولِ الْفِقْهِ» وَكَانَ صَدُوقًا  
نَبِيلًا، وَرِعًا، مُتَدَيِّنًا، حَسَنَ الطَّرِيقَةِ، جَمِيلَ السِّيَرَةِ، مَحْمُودَ الْأَفْعَالِ عَابِدًا،  
كَثِيرَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ، مُحِبًّا لِلْعِلْمِ وَنَشْرِهِ، صَابِرًا عَلَى تَعْلِيمِهِ، لَمْ يَزَلْ عَلَى  
قَانُونٍ وَاحِدٍ، لَمْ تُعْرِفْ لَهُ صَبُوءَةٌ مِنْ صِبَاهِهِ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، يَرُورُ الصَّالِحِينَ،  
وَيَسْتَعْلِمُ بِالْعِلْمِ، لَطِيفًا، كَيْسًا، حَسَنَ الْمُفَاكَهَةِ، يُعْرِبُ كَلَامَهُ، وَيُفَحِّمُ  
عِبَارَتَهُ، قَلَّ أَنْ يَغْشَى أَحَدًا، مُقْبِلًا عَلَى مَا هُوَ بِصَدَدِهِ، وَكَانَ لَا يَنْسِبُ أَحَدًا  
مِنَ الْأَعْيَانِ مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَى النَّبُوَّةِ، كَابْنِ الدَّامَغَانِيِّ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَابْنِ  
الْحُبَيْرِ، وَابْنِ اللَّمَّغَانِيِّ، بَلْ يَقُولُ: تَكَلَّمْتُ عِنْدَ الدَّامَغَانِيِّ، وَاجْتَمَعْتُ  
بِابْنِ الْجَوْزِيِّ، وَنَاطَرْتُ الْحُبَيْرَ، وَعَرَضَ عَلَيَّ اللَّمَّغَانِيُّ . رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ  
فِي «تَارِيخِهِ» وَوَصَفَهُ بِنَحْوِ مَا وَصَفَهُ ابْنُ السَّاعِيِّ .

(١) فِي (أ)، (ب): «البرداني». وَلَعَلَّ صِحَّةَ الْعِبَارَةِ: «ابن زريق والبرداني» .

(٢) فِي (ط): «التوقاني» .

تُوفِّيَ فِي حَادِي عِشْرِينَ شَعْبَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَدَفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ»، وَقَدْ نَاهَزَ الثَّمَانِينَ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .  
وَمَرَّ لَيْلَةً بِسُوقِ الْمَدْرَسَةِ «النَّظَامِيَّةِ» لِيُصَلِّيَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ بِـ «الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ»  
إِمَامًا فَخَطَفَ إِنْسَانٌ بِقِيَارَهُ<sup>(١)</sup> فِي الظُّلْمَاءِ وَعَدَا، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: عَلَى رِسْلِكَ،

(١) البِقْيَارُ: جَاءَ فِي تَاجِ الْعَرُوسِ: (بقر): «عَصَا بِقَارِيَّةٌ: شَدِيدَةٌ، وَفِي «التَّكْمَلَةِ» لِبَعْضِ الْعِصِيِّ» فَلَعَلَّ الْمَقْصُودَ هُنَا: عَصَاهُ.

يُسْتَذْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٨هـ):

612 - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَوْهَرَ الْبَعْلَبَكِيِّ، الْبِقَاعِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ: تَفَقَّهَ عَلَى الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ وَغَيْرِهِ. أَخْبَارُهُ فِي: صَلَةِ التَّكْمَلَةِ (وَرَقَّة: ٧١)، فِي ذَيْلِ مِرَاةِ الزَّمَانِ (٣٧/١)، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٨١)، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي مُعْجَمِ السَّمَاعَاتِ الدَّمَشَقِيَّةِ (١٦٣). وَابْنَتُهُ: فَاطِمَةُ (ت: ٧١٤هـ). وَابْنُهَا: إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَرَكَاتِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْبَعْلَبَكِيِّ الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْقُرَيْشَةِ» (ت: ٧٤٠هـ) سِيَّاتِي اسْتَدْرَاكُهُمَا.

613 - وَحَمْدَانُ بْنُ شَيْبِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ شَيْبِ بْنِ مُحَمَّدَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غِيَاثِ الْحَرَائِي. ذَكَرَهُ الْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَةِ التَّكْمَلَةِ (وَرَقَّة: ٥٧) وَذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ ابْنَهُ (أَحْمَدَ) وَ(شَيْبَانَ) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٩٥هـ). أَخْبَارُهُ فِي: صَلَةِ التَّكْمَلَةِ (وَرَقَّة: ٥٧) وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ ورقة: ١٩٩)، وَالْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ (٤١٥) فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٩هـ).

614 - وَدَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَيْلِيِّ، مِنْ أَحْفَادِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ. رَوَى عَنْهُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ وَرَقَّة: ١٩٩)، وَالْحُسَيْنِيُّ فِي صَلَةِ التَّكْمَلَةِ (وَرَقَّة: ٥٨) وَذَكَرَهُ الْعُلَيْمِيُّ فِي الْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٥٨)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُنْصَدِّ» (٣٨٨/١)، وَفِيهِمَا «دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ...» وَقَالَ: تَقَدَّمَ ذِكْرُ وَالِدِهِ وَجَدَّهُ. أَقُولُ - وَعَلَى اللهِ اعْتِمَادُ - : وَالِدُهُ سُلَيْمَانٌ لَمْ يَشْتَهَرْ بِعِلْمٍ؛ لِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُ =

وَهَبْتِكَ . قُلْ : قَبِلْتُ . وَفَشَى خَبْرُهُ بِذَلِكَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ عِدَّةٌ بِقَايِرٍ ، قِيلَ : أَحَدَ عَشَرَ ، فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهَا إِلَّا وَاحِدًا تَتْرُهَا ، وَهَذَا مَشْهُورٌ بَيْنَ عُلَمَاءِ «بَغْدَادَ» عَنْهُ .

٣٨٦ - عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النَّفِيسِ <sup>(١)</sup> بْنِ بُورِنْدَازِ بْنِ الْحَسَامِ الْبَغْدَادِيِّ ، الْمُحَدَّثُ ، الْمُعَدَّلُ ، أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْمَفَاخِرِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ ، وَيُلَقَّبُ «نُورَ الدِّينِ» .

وُلِدَ فِي صَفْرِ سَنَةِ تِسْعٍ وَثَمَانِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . وَسَمِعَ مِنْ أَبِيهِ أَبِي الْحَسَنِ ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أُمُوسَانَ ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مِينِيَا ، وَأَجَازَ لَهُ ذَاكِرُ بْنُ كَامِلٍ ، وَعُنيَ بِهَذَا الشَّانِ ، وَقَرَأَ الْكَثِيرَ عَلَى عُمَرَ بْنِ كَرَمٍ ، وَمَنْ

= وَلَا الْعُلَمَاءِ ، وَذَكَرَ جَدَّهُ وَأَبَا جَدِّهِ . وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٣٩٣) .

(١) ٣٨٦٦ - ابْنُ الْحَسَامِ الْبَغْدَادِيُّ (٥٨٩ - ٦٤٩ هـ) :

أَخْبَارُهُ فِي : مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (ورقة: ٧٣) ، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (١٧١ / ٢) ، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤ / ٢٦١) ، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْضَدُ» (١ / ٣٩٠) . وَيُرَاجَعُ : مُعْجَمُ الدَّمِيَّاطِيِّ (٢ / ورقة: ٤) ، وَصَلَّةُ التَّكْمِلَةِ (ورقة: ٦٠) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٢٣) ، وَالشُّذْرَاتُ (٥ / ٢٤٥) (٧ / ٤٢٤) . وَتَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُ وَالِدِهِ عَلِيِّ بْنِ النَّفِيسِ (ت: ٦٢٣ هـ) عَنِ التَّكْمِلَةِ (٣ / ١٩٢) . وَيُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَخُوهُ :

615 نَفِيسُ بْنُ عَلِيٍّ (ت: ؟) ذَكَرَهُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٢ / ١٨٧) فَقَالَ : «نَفِيسُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بُورِنْدَازِ ، أَبُو مَنْصُورٍ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْمَفَاخِرِ بْنِ أَبِي مَنْصُورِ الْبَغْدَادِيِّ ، أَخُو عَبْدِ اللَّطِيفِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهُ» . . . . وَلَمْ يَذْكَرْ وَفَاتَهُ .

بَعْدَهُ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ بِخَطِّهِ (١).

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» عَنْهُ: الْحَافِظُ الْمُفِيدُ، كَتَبَ الْكَثِيرَ، وَأَفَادَ. وَسَمِعَ مِنْهُ الْحَافِظُ الدَّمِياطِيُّ. وَذَكَرَهُ فِي «مُعْجَمِهِ» (٢) وَأَجَارَ لِسَلِيمَانَ بْنِ

(١) فِي هَامِشِ «مَجْمَعِ الْأَدَابِ» (١/١٦٢): «وَقَدْ وَجَدَ بِخَطِّهِ ثَبَتَ سَمَاعِ لِكِتَابِ «رَشْفِ النَّصَائِحِ الْإِيمَانِيَّةِ وَكَشَفِ فَضَائِحِ الْيُونَانِيَّةِ» لِشَهَابِ الدِّينِ عُمَرَ السَّهْرُورِيِّ نُسخةَ خِزَانَةِ رَئِيسِ الْكُتُبِ (٤٦٥) بِاسْتَانْبُولَ وَنُصِّهَ: قَرَأْتُ جَمِيعَ كِتَابِ: «رَشْفِ النَّصَائِحِ الْإِيمَانِيَّةِ وَكَشَفِ الْفَضَائِحِ الْيُونَانِيَّةِ» عَلَى مُصَنِّفِهِ شَيْخِنَا الْأَجَلِّ، الْعَالِمِ الْأَفْضَلِ، الْكَامِلِ، الْعَارِفِ، الْأَمْجِدِّ، الْأَمْوُذَجِ السَّلْفِ، وَعُدَّةِ الْخَلْفِ، شَهَابِ الدِّينِ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّهْرُورِيِّ - أَبَقَاهُ اللَّهُ - فَسَمِعَ الْأَجَلُّ، الْعَالِمُ، الْأَصِيلُ مَجْدُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْخُوَيْيِّ الْحَنْبَلِيِّ الدَّارِمِيِّ . . . وَصَحَّ ذَلِكَ فِي مَجَالِسِ آخِرِهَا الْحَمِيسِ سَادِسَ عَشَرَ شَوَّالَ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتَّمِائَةَ بِالرَّبَاطِ الشَّرِيفِ بِـ «الْمَأْمُونِيَّةِ» بِـ «بَغْدَادِ» مَدِينَةِ السَّلَامِ. كَتَبَهُ: عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بُورِنْدَازِ السَّلْمِيَّ الْحَنْبَلِيُّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ».

616 - أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادُ - : عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخُوَيْيُّ الدَّارِمِيُّ عَالِمٌ حَنْبَلِيٌّ وَصَفَهُ هُنَا بِـ «الْعَالِمِ الْأَصِيلِ» وَهُوَ مُعَاصِرٌ لِلْمُتَرَجِّمِ هُنَا وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُ، فَهُوَ مُسْتَدْرَكٌ عَلَيْهِ. وَلَمْ أَقِفْ عَلَى أَحْبَارِهِ الْآنَ. وَخَرَجَ الْمُتَرَجِّمُ هُنَا عَبْدُ اللَّطِيفِ «مَشِيخَةً» لِأَبِيهِ عَلِيِّ (ت: ٦٢٣هـ) الْمُتَقَدِّمُ اسْتِدْرَاكُهُ فِي مَوْضِعِهِ. كَمَا خَرَجَ «أَرْبَعِينَ حَدِيثًا» عَنْ سَبْعَةِ مَشَائِخَ لِلشَّيْخِ الْمُعَمَّرِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْغَنَائِمِ بْنِ صِرْمَا الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٦٢١هـ) - تَقَدَّمَ اسْتِدْرَاكُهُ - وَهَلَذَهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الطَّاهِرِيَّةِ بِدِمَشْقَ، رَقَمَ (١٦٣)، حَدِيثُ (ق ٢-٢١).

(٢) جَاءَ فِي «مُعْجَمِ الدَّمِياطِيِّ»: «قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ بُورِنْدَازِ بِـ «الْمَأْمُونِيَّةِ» شَرْقِيَّ «بَغْدَادِ» فِي الرَّحْلَةِ الْأُولَى . . .».

حَمَزَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ، وَعَيْسَى الْمُطْعَمِ، وَغَيْرِهِمْ<sup>(١)</sup>، وَشَهِدَ عِنْدَ مَحْمُودِ الزُّنْجَانِيِّ. ثُمَّ إِنَّهُ امْتَحِنَ، لِقِرَائَتِهِ شَيْئًا مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ بِ«جَامِعِ الْقَصْرِ»، فَسَعَى بِهِ بَعْضُ الْمُتَجَهِّمَةِ، وَحُبِسَ مُدِيدَةً. وَأُسْقِطَتْ عَدَالَتُهُ، ثُمَّ أُفْرِجَ عَنْهُ، وَأَعَادَ عَدَالَتَهُ ابْنُ مُقْبِلٍ، ثُمَّ أُسْقِطَتْ، ثُمَّ أَعَادَ عَدَالَتَهُ قَاضِي الْقُضَاةِ أَبُو صَالِحٍ، فَبَاشَرَ دِيْوَانَ الْوَكَالَةِ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ.

تُوفِّيَ بِكُرَّةِ السَّبْتِ ثَالِثِ عَشْرِينَ رَبِيعَ الْآخِرِ - وَقِيلَ: ثَامِنُ عَشْرِينَ - سَنَةَ تِسْعٍ<sup>(٢)</sup> وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ بِمَسْجِدِهِ فِي «الْمَأْمُونِيَّةِ»، وَدُفِنَ بِ«بَابِ حَرْبٍ» وَكَانَ لَهُ جَمْعٌ عَظِيمٌ، وَشُدَّ تَابُوتُهُ بِالْحِبَالِ، وَأَكْثَرَ الْعَوَامِ الصِّيَاحِ فِي الْجَنَازَةِ: هَذِهِ غَايَاتُ الصَّالِحِينَ. قَالَ ابْنُ السَّاعِي: وَلَمْ أَرَ مِمَّنْ كَانَ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِعْلٌ فِي جَنَازَتِهِ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَإِنَّهُ كَانَ كَهَلًا يَتَصَرَّفُ فِي أَعْمَالِ السُّلْطَانِ، وَيَرْكَبُ الْخَيْلَ، وَيَحْلِي فَرَسَهُ بِالْفِضَّةِ عَلَى عَادَةِ أَعْيَانِ الْمُتَصَرِّفِينَ.

قُلْتُ: حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ بِبِرْكَةِ السُّنَّةِ. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الْجَنَائِزُ.

٣٨٧ - مُحَمَّدُ بْنُ مُقْبِلِ بْنِ فِتْيَانَ<sup>(٣)</sup> بْنِ مَطْرِبِ بْنِ الْمَنِيِّ النَّهْرَوَانِيِّ، الْبَغْدَادِيُّ،

(١) مِنْهُمْ خَدِيجَةُ بِنْتُ الْبَلِّ كَمَا فِي مَجْمَعِ الْأَدَابِ (١/٥٣٩).

(٢) فِي (ط): «سِنْع».

(٣) ٣٨٧ - سَيْفُ الدِّينِ بْنِ الْمَنِيِّ (٥٦٧-٦٤٩هـ).

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٣)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/٥٠٦)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٦٢)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِّ»

(١/٣٩٠). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٦١)، وَمُعْجَمُ الدَّمِيَّاطِيِّ (١/ورقة: ٨٢)، =

الْفَقِيْهُ الْمُعَدَّلُ، أَبُو الْمُظَفَّرِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُلَقَّبُ سَيْفَ الدِّينِ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي الْإِمَامِ أَبِي الْفَتْحِ، شَيْخِ الْمَذْهَبِ (١).

وُلِدَ فِي خَامِسِ رَجَبِ سَنَةِ سَبْعٍ - وَقِيلَ: تِسْعٍ - وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ. وَقَرَأَ بِالرُّوَايَاتِ عَلَى ابْنِ الْبَاقِلَانِيِّ بِ«وَاسِطٍ» وَسَمِعَ مِنَ الْأَسْعَدِ بْنِ يَلْدَرِكَ (٢) الْجَبْرِئِلِيِّ، وَعَبْدِ الْحَقِّ الْيُوسُفِيِّ، وَشَهْدَةَ الْكَاتِبَةِ، وَأَبِي الْغَنَائِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ جَامِعِ بْنِ النَّبَاءِ، وَأَبِي الْفَوَارِسِ الشَّاعِرِ الْمَعْرُوفِ بِ«حَيْصَ بَيْصٍ» (٣) وَغَيْرِهِمْ. وَتَفَقَّهَ عَلَى عَمِّهِ نَاصِحِ الْإِسْلَامِ أَبِي الْفَتْحِ، وَحَصَلَ طَرَفًا جَيِّدًا مِنَ الْفِقْهِ. وَنَازَلَ فِي الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ وَأَفْتَى (٤)، وَوَلِيَ الْإِعَادَةَ لِلْحَنَابِلَةِ بِ«الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ»، وَشَهِدَ

وَالْعَبْرَ (٢٠٤/٥)، وَتَارِيخَ الْإِسْلَامِ (٤٣١)، وَسَيَرُ أَعْلَامِ الثُّبَلَاءِ (٢٣/٢٥٢)، وَالْمُعِينُ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٠٦)، وَالْإِشَارَةُ إِلَى وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ (٢٤٩)، وَالْإِعْلَامُ بِوَفَيَاتِ الْأَعْلَامِ (٢٧١)، وَالْمُخْتَصَرُ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ (١/١٥٠) وَالْوَافِي بِالْوَفَيَاتِ (٥/٥٢)، وَاللُّجُومُ الرَّاهِرَةُ (٧/٢٤)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/٢٤٦)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (٧/٤٢٦).

(١) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٣هـ) كَمَا سَبَقَ اسْتِدْرَاكُ أَبِيهِ مُقْبِلٌ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٥٨٠هـ).

(٢) فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ «بَلْدَرِكَ».

(٣) اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ الصَّنِيْفِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ الْوَزِيرِ يَحْيَى بْنِ هُبَيْرَةَ (ت: ٥٦٠هـ).

(٤) قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ: «سَمِعَ مِنْهُ أَيْمَةٌ وَفُضَّلَاءٌ، وَطَالَ عُمُرُهُ، وَعَلَا سِنُهُ، وَقَدْ رَحَلَ إِلَى «وَاسِطٍ» وَقَرَأَ بِالْعَشْرَةِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْبَاقِلَانِيِّ، وَقَدْ أَمَّ بِمَسْجِدِ عَمِّهِ، وَخَدَمَ فِي دِيْوَانِ التُّشْرِيْفَاتِ، ثُمَّ شَهِدَ عَلَى الْفُضَاةِ، وَأَعَادَ بِالْمُسْتَنْصَرِيَّةِ، وَكَانَ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ، ثُمَّ تَرَكَهُ، قَالَهُ ابْنُ النَّجَّارِ».

عِنْدَ الْقُضَاةِ، وَوَلِيَ كِتَابَةَ دَارِ التَّشْرِيفَاتِ. وَكَانَ فَقِيهًا، فَاضِلًا، حَسَنَ الْمُنَاطَرَةِ، مُتَدَيِّنًا، مَشْكُورَ الطَّرِيقَةِ، كَثِيرَ التَّلَاوَةِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَحَدَّثَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ابْنُ نُقْطَةَ. رَوَى عَنْهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَابْنُ السَّاعِيِّ، وَعُمَرُ بْنُ الْحَاجِبِ، وَبِالْإِجَازَةِ جَمَاعَةٌ، آخِرُهُمْ زَيْنَبُ بِنْتُ الْكَمَالِ الْمَقْدِسِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

(١) تَقَدَّمَ أَنَّ وَفَاتَهَا سَنَةَ (٧٤٠هـ) وَرَوَى عَنْهُ أَيضًا: ابْنُ الْحُلَوَانِيَّةِ، وَجَمَالُ الدِّينِ الشَّرِيشِيِّ، وَشَرْفُ الدِّينِ الدَّمِيَّاطِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَكَةِ الشَّمْعِيِّ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْقِرَازِيُّ، وَجَمَاعَةٌ، وَأَجَازَ لِمُحَمَّدِ الْبَجْدِيِّ، وَعَلِيِّ بْنِ السَّكَاكِرِيِّ، وَبِنْتُ مُؤْمِنٍ. يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٤٩هـ):

617 - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزَّرَادِ، ابْنُ أُخْتِ الْحَافِظِ ابْنِ نُقْطَةَ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٧٥).

618 - وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِانِ الْحَرَائِي، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (٤٦/١).

619 - وَالنَّقِيسُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ نَجْمِ بْنِ الْحُمُودِ، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَضْرِ بْنِ سَلَامَةَ الْبَغْدَادِيِّ الدَّارَقُزَنِيِّ، الْحَنْبَلِيُّ، الصُّوفِيُّ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةِ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٧٧)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤٣٢).

وَمِمَّا يَغْلُبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنَ الْحَنَابِلَةِ فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ:

620 - أَعَزُّ بْنُ فَضَائِلَ بْنِ أَبِي نَضْرِ بْنِ عَبَّاسُوهُ، أَبُو نَضْرِ الْبَغْدَادِيِّ، الْبَابِصْرِيُّ، الْمُقْرِيءُ، الْغَضَارِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ الْعُلَيْقِ» وَبِـ «ابْنِ بُنْدَقَةَ» أَيضًا. قَالَ الدَّمِيَّاطِيُّ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي نَضْرِ بْنِ فَضَائِلَ عَلَى شَاطِئِ «دِجْلَةَ» بِمَنْزِلِ ابْنِ وَضَّاحٍ - رَحِمَهُمَا اللهُ - غَرْبِي «بَغْدَادَ» أَخْبَرْتُكَ الْكَاتِبَةُ، الْعَالِمَةُ، شُهَدَةُ بِنْتُ أَبِي نَضْرِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ بْنِ عُمَرَ الدِّيَنْوَرِيِّ الْإِبْرِيءِيِّ... «هَكَذَا ذَكَرَهُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ ١٥٨، ١٥٩) وَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ «مُوَطَّأَ الْقَعْنَبِيِّ» بِسَمَاعِهِ مِنْ شُهَدَاةٍ. وَ«كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ» لِلْحَلَّالِ،... وَكِتَابُ «الْقَدْرِ» لِابْنِ وَهْبِ الْمِصْرِيِّ... وَ«تُحْفَةَ عَيْنِ الْأَضْحَى» لِزَاهِرِ، بِسَمَاعِهِ مِنْ =

تُوفِّيَ فِي سَابِعِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّمِائَةَ. وَدُفِنَ مِنَ الْعَدِ بِمَقْبَرَةِ «بَابِ حَرْبٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

٣٨٨ - مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> بْنِ سَعْدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُفْلِحِ بْنِ نُمَيْرٍ

ابن حمدي عنه. قرأت عليه غير ذلك عن شهدة وغيرها، وأجاز له أبو طاهر السلفي، ويحيى بن ثابت وغيرهما، وكان شيخا صالحا، صحيح السماع والإجازة. مولده في المحرم سنة أربع وستين وخمسماية بـ«بغداد» وتوفي بها لست عشرة ليلة خلت من شهر رجب سنة تسع وأربعين وستماية ودفن من يومه تحت القبة الخضراء عند جامع المنصور غربي «بغداد». ويراجع: سير أعلام النبلاء (٢٣٨/٢٣)، والوافي بالوفيات (٢٩٠/٩)، وذيل التقييد للفاسي (٤٨٤/١)، والتجوم الزاهرة (٢٤/٧)، والشذرات (٢٤٤/٥).

(١) ٣٨٨ - ابن سعد الكاتب (٥٧١ - ٦٥٠ هـ):

أخباره في: مختصر الذيل على طبقات الحنابلة لابن نصر الله (ورقة: ٧٣)، والمقصد الأزشد (٤١٥/٢)، والمنهج الأحمد (٢٦٣/٤). ومختصره «الدر المنضد» (٣٩٠/١). ويراجع: مرآة الزمان (٥٢٣/٨)، وعقود الجمان لابن الشعار (١٦٠/٦)، وصلته التكملة (ورقة: ٨٢)، ومعجم ابن فضل الله العمري (ورقة: ٢٢)، والعبر (٢٠٦/٥)، والإشارة إلى وفيات الأعيان (٣٥٠)، والإعلام بوفيات الأعلام (٢٧١)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٩/٢٣)، وتاريخ الإسلام (٤٥٠)، والوافي بالوفيات (٩١/٣)، وفوات الوفيات (٣٥٨/٣)، والبداية والنهائة (١٨٢/١٣)، والعسجد المسبوك (٥٩٢/٢)، والتجوم الزاهرة (٢٦/٧)، والشذرات (٤٥٠/٥) (٤٣٣/٧)، وله ذكر في معجم السماعات الدمشقية (٥٢٠). وذكره الحافظ الدمي في «معجمه» في القطعة الموجودة في المكتبة الأزهرية، وهي ملزمتان - تقريبتا - شاردتان من نسخة



الأَنْصَارِيُّ، المَقْدِسِيُّ الأَصْلِ، الدَّمَشْقِيُّ، الكَاتِبُ الأَدِيبُ .  
 وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسَبْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ . سَمِعَ مِنْ يَحْيَى الثَّقَفِيِّ، وَابْنِ  
 صَدَقَةَ الحَرَّانِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الخِرْقِيِّ، وَالجَزَوِيِّ<sup>(١)</sup>، وَأَحْمَدَ بْنَ المَوَازِينِيِّ،  
 وَالحُشُوعِيِّ، وَأَجَازَ لَهُ ابْنُ شَاتِيْلٍ، وَالقَزَّازُ، وَالحَافِظُ أَبُو مُوسَى، وَالسَّلْفِيُّ،  
 وَأَبُو العَبَّاسِ الثُّرَكِ . وَكَانَ شَيْخًا، فَاضِلًا، وَأَدِيبًا، حَسَنَ النِّظْمِ وَالتَّنْثِيرِ<sup>(٢)</sup>،

= تُوُسَّ مِنْ «المُعْجَمِ» بِالْحَطِّ نَفْسِهِ، وَهُوَ حَطُّ مُؤَلَّفِهِ . وَابْنُهُ أَحْمَدُ (ت : ٧٠٠هـ)،  
 وَابْنُهُ الأَخْرُ: يَحْيَى (ت : ٧٢١هـ)، وَابْنَتُهُ: خَدِيجَةُ (ت : ٧٠١هـ) نَسَدَرَكُهُمْ فِي  
 مَوَاضِعِهِمْ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى . وَحَفِيدُهُ المُحَدَّثُ الكَبِيرُ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 سَعْدِ (ت : ٧٥٩هـ) مُخَرَّجٌ «مُعْجَمِ السُّبُكِيِّ» . . . . وَغَيْرِهِ . وَابْنَتُهُ: زَيْنَبُ بِنْتُ مُحَمَّدِ  
 ابْنِ يَحْيَى . . . . وَغَيْرُهُمْ، وَالعِلْمُ فِي أَسْرَتِهِمْ كَثِيرٌ، وَتُعْرَفُ أَيْضًا بِ«آلِ مُفْلِحِ بْنِ نُمَيْرٍ» .  
 (١) فِي (ط) : «الجيزي» .

(٢) قَالَ الصَّفِيدِيُّ فِي الوَافِي بِالوَفِيَّاتِ : «وَبَرَعَ فِي الأَدَبِ وَحُسْنِ الحَطِّ وَكَتَبَ لِلصَّالِحِ  
 إِسْمَاعِيلَ، وَلِلنَّاصِرِ دَاوُدَ . . . . وَمِنْ شِعْرِهِ - وَكَتَبَ بِهِ إِلَى إِسْمَاعِيلِ الصَّالِحِ - :  
 يَا مَالِكَا لَمْ أَجِدْ لِي مِنْ نَصِيحَتِهِ      بُدَا وَفِيهَا دَمِي أَحْشَاءُ مُنْسَفِكَا  
 إِسْمَعُ نَصِيحَةً مَنْ أَوْلَيْتَهُ نِعْمَا      يُخَافُ كُفْرَانَهَا إِنْ كُفَّ أَوْ تُرِكََا  
 وَاللهُ لَا امْتَدَّ مَلِكٌ مَدَّ مَالِكُهُ      عَلَى رَعِيَّتِهِ فِي ظِلِّهِ شَبَكَا  
 تَرَى الحَسُودَ بِهِ مُسْتَبْشِرًا فَرِحَا      مُسْتَعْرِبًا مِنْ بَوَادِي أَمْرِهِ صَحِكَا  
 وَزَيْرُهُ ابْنُ غَزَالٍ وَالرَّفِيعُ لَهُ      قَاضِي القَضَاةِ وَوَالِي حَزْبِهِ ابْنُ بَكََا  
 وَتَعَلَّبَ وَفُضِّلَ مَنْ هُمَا وَهَمَا      أَهْلُ المَشُورَةِ فَيَمَّا ضَاقَ أَوْضُنَا  
 جَمَاعَةٌ بِهِمُ الأَفَاتُ قَدْ نُشِرَتْ      وَالشَّرْعُ قَدْ مَاتَ وَالإِسْلَامُ قَدْ هَلَكَا  
 مَا رَاقَبُوا اللهُ فِي سِرِّ وَفِي عَلَنِي      وَإِنَّمَا يَرْتَفُونَ النَّجْمَ وَالفَلَكَا  
 إِنْ كَانَ خَيْرًا وَرِزْقًا وَاسِعًا فَلَهُمْ      أَوْ كَانَ شَرًّا وَأَمْرًا سَيِّئًا فَلَكَا

مِنَ الْمَعْرُوفِينَ بِالْفَضْلِ وَالْأَدَبِ، وَالْكِتَابَةِ، وَالذِّينِ، وَالصَّلَاحِ، وَنَظْمِ الْقَرِيضِ، وَحُسْنِ الْخَطِّ وَحُسْنِ الْخِصَالِ، وَلُطْفِ الْمَقَالِ. وَطَالَ عُمُرُهُ. وَوَزَرَ لِلْمَلِكِ الصَّالِحِ إِسْمَاعِيلَ مُدَّةً. حَدَّثَ بِـ «دِمَشْقَ» وَ«حَلَبَ» كَتَبَ عَنْهُ ابْنُ الْحَاجِبِ، فَقَالَ: سَأَلْتُ الْحَافِظَ بْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْهُ فَقَالَ: عَالِمٌ، دَيِّنٌ، رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ ابْنُهُ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَمْرَةَ، وَالذَّمِياطِيُّ، قَالَهُ ابْنُ شَاكِرٍ. وَتُوفِّيَ فِي ثَانِي شَوَّالِ سَنَةِ خَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةَ بِسَفْحِ «قَاسِيُونَ» وَدُفِنَ مِنَ الْغَدِ. ٣٨٩ - وَتُوفِّيَ أَخُوهُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ<sup>(١)</sup> فِي نِصْفِ ذِي الْقَعْدَةِ مِنَ السَّنَةِ.

(١) ٣٨٩ - أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ سَعْدٍ (؟ - ٦٥٠هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْخَبَابَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٧٣)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/٢٦٣)، وَمُخْتَصَرِهِ «الدَّرُّ الْمُضَيَّدُ» (١/٣٩١) فِي تَرْجَمَةِ أَخِيهِ. وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٨٢)، وَمُعْجَمُ الذَّمِياطِيِّ (وَرَقَّة: ٩٩)، وَمُعْجَمُ ابْنِ فَضْلِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ٢٢).

يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلَّفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٥٠هـ):

621 - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُعَالِي بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ الْبَغْلَبِكِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، التَّاجِرُ، عِمَادُ الدِّينِ. أَخْبَارُهُ فِي: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٨٠)، وَمُعْجَمُ الذَّمِياطِيِّ (١/٧٨) وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ (٤٥٥)، وَالْمُقَفَّى الْكَبِيرِ (٧/٢٧١). وَتُوفِّيَ - ظَنًّا - بَعْدَ سَنَةِ (٦٥٠هـ):

622 - أَشْرَفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَشْرَفِ بْنِ مُظَفَّرِ بْنِ أَبِي الْعَرِّ عَبْدِ السَّمِيعِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مُوسَى بْنِ الْأَمِيرِ عَيْسَى بْنِ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْكَامِلِ بْنِ عَلِيٍّ. . . . . بْنِ الْحَبْرِ بْنِ الْعَبَّاسِ

ابن عبدالمطلب بن هاشم بن محمد بن العزّ القُرشي . . . [البغدادي الدارقزي، الخطيب بها، الحنبلي، الفقيه المعروف] . . . كذا أورده الحافظ الدمياطي في معجمه (١/ ورقة: ١٥٢) وقال: «قرأت على أشرف بن محمد بـ [دار القز] غربي [بغداد] أخبرك أبو عبد الله [الحسين بن سعيد بن الحسين بن شنيف قراءة عليه، وساق سندنا، وأورد حديثنا وقال: أنشدنا أشرف بن محمد بـ [دار القز] أيضا في الرحلة الثانية لنفسه:

زهدت في الحس خوفا من مشاركة الـ	أ- غيار إذ كل عين تشتهي الحسنات
فقلت أعشق من تنجيه وحشته	عن من يشاركني فيه وفيه غنى
لكي أريح فؤادي بالتقرّد في	حبي [له] وأريح العين والأذن
حتى إذا اخترت محبوبا وطبت به	نفسا وأضحى لذه القلب مرتهنا
توالت همم العشاق قاطبة	إلى محبته من هلهنا وهنا
فلو وفقت لكل الناس أسألهم	بالله هل أحد غيري به فتنا
وهل ترى أحد فيه يشاركني	لكان كل امرئ ألقى يقول أنا

وأشدد له مقطوعتين غيرها . وذكر مولده سنة . . . وتسعين وخمسائة [بـ [دار القز]] ونشأ بها، ورحل إلى «مدينة رسول الله ﷺ» وخطب على منبره ثلاث سنين وثمانية أشهر . ثم رجع إلى وطنه، وفارقت سنة خمسين وهو خطيب «دار القز» . . . ولم يذكره السخاوي في «الثحفة اللطيفة» وكان يلزمه ذكره بناء على منهجه .

623 - ومحمد بن عثمان بن نصر بن محمد بن منصور بن علي، أبو سعيد الأسدي الرخاباذي الحنبلي، الفقيه. كذا ذكره الحافظ الدمياطي في معجمه (١/ ورقة: ٤٧) قال: «قرأت على محمد بن عثمان بـ [بغداد] . . . ثم قال: «مولد الرخاباذي بعد الثمانين والخمسمائة . . .» ولم يذكر وفاته.

624 - ومحمد بن محمود بن محمد بن محمد بن عطف بن أحمد بن

رَوَى عَنْ الْحُشُوعِيِّ وَابْنِ طَبْرَزْدٍ .

٣٩٠ - عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ <sup>(١)</sup> الْبَغْدَادِيُّ، الْبَابَصْرِيُّ، الْفَقِيهُ، أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ أَبِي الْفَرَجِ، وَيَلْقَبُ «مُوقِقُ الدِّينِ». سَمِعَ مَعَ أَبِيهِ مِنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ صِرْمَا، وَأَبِي بَكْرٍ زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ هَبَةَ اللَّهِ الْبَيْعِ، وَتَفَقَّهَ فِي الْمَذْهَبِ، وَكَانَ مُعِيدًا لِطَائِفَةِ الْحَنَابِلَةِ بِ«الْمَدْرَسَةِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ» .

حُسَيْنِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو الْفَضْلِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ الْهَمْدَانِيُّ، الْجَزْرِيُّ الْمَخْتَدِ، الْبَغْدَادِيُّ الدَّارِ وَالْمَوْلِدِ، الْحَنْبَلِيُّ الْمُؤَدَّبِ. كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدِّمِشْقِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ ٧٥) وَقَالَ: قُرِيَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ «الْمَدْرَسَةِ الثُّنَيْبِيَّةِ» عَلَى رَأْسِ «دَرْبِ دِينَارِ الْكَبِيرِ» شَرْقِي «بَغْدَادٍ» فِي رِحْلَتِي الثَّانِيَةِ إِلَيْهَا . . . وَلَمْ يَذْكَرْ وَفَاتَهُ .

(١) ٣٩٠ - مُوقِقُ الدِّينِ الْبَابَصْرِيُّ (؟ - ٦٥١هـ):

أَخْبَارُهُ فِي: مُخْتَصَرِ الذَّيْلِ عَلَى طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ لِابْنِ نَصْرِ اللَّهِ (وَرَقَّة: ١١٥)، وَالْمَقْصَدِ الْأَرْشَدِ (٢/ ٢٣٤)، وَالْمَنْهَجِ الْأَحْمَدِ (٤/ ٢٦٤)، وَمُخْتَصَرِهِ «الذَّرُّ الْمُنْصَدِ» (١/ ٣٩٣). وَيُرَاجَعُ: صِلَةُ التَّكْمِلَةِ (وَرَقَّة: ٨٧)، وَمَجْمَعُ الْأَدَابِ (٥/ ٦٣٦)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ (١٠٦)، وَالشُّذْرَاتُ (٥/ ٢٥٤) (٧/ ٤٣٩)، وَتَارِيخُ عُلَمَاءِ الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ (٢٣٤).

قَالَ ابْنُ الْفَوَاطِي فِي «مَجْمَعِ الْأَدَابِ»: ذَكَرَهُ شَيْخُنَا تَاجُ الدِّينِ فِي «تَارِيخِهِ»، وَقَالَ: قَدِمَ «بَغْدَادَ» وَتَفَقَّهَ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَرُتِّبَ بِ«الْمُسْتَنْصَرِيَّةِ» وَصَاهَرَ شَيْخَنَا جَمَالَ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ الْجَوَازِيِّ؛ لِحُسْنِ ظَنِّهِ وَاعْتِقَادِهِ فِيهِ، وَكَانَ مَوْصُوفًا بِالْعَقْلِ وَحُسْنِ الطَّرِيقَةِ. تُوُفِّيَ شَابِتًا، وَلَمْ تُرَفَّ عَلَيْهِ زَوْجَتُهُ، وَلَا رَأَاهَا، تُوُفِّيَ فِي ثَانِيِ شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةَ .

تُوْفِّي فِي شَعْبَانَ سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ . وَدُفِنَ بِـ «بَابِ حَرْبٍ» .  
ذَكَرَهُ الشَّرِيفُ عَزَّ الدِّينَ الْحُسَيْنِيُّ الْحَافِظُ . وَأَطَّنَهُ ابْنُ الْبَزْزُورِيِّ (١)  
الْوَاعِظُ الْمُتَقَدِّمُ ذَكَرَهُ .

(١) في (ط): «البردوي» وَالْبَزْزُورِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْسَى (ت: ٦٠٤هـ) ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي مَوْضِعِهِ . وَلَا شَكَّ أَنَّ ظَنَّ الْمُؤَلِّفِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ ، فَالرَّجُلُ غَيْرُ الرَّجُلِ !؟ .  
يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي وَفَيَاتِ سَنَةِ (٦٥١هـ) :  
625 - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيِّ ، الْمَعْرُوفُ بِـ «ابْنِ أَبِي الدُّنْيِيِّ» كَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّمِيَّاطِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (١/ وَرَقَةٌ ٦٠) ، وَذَكَرَ وَفَاتَهُ فِي ثَانِي مُحَرَّمٍ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ . وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ (١١٠) فِي وَفَيَاتِ هَذِهِ السَّنَةِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ : «ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا»؟! وَسَيَأْتِي الْحَدِيثُ عَنْ أُسْرَتِهِ فِي تَرْجَمَةِ قَرِيبِهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ (ت: ٦٨٠هـ) فِي اسْتِدْرَاكِئَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْنَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ابْنَ يَعْقُوبَ هُوَ الْأَشْهُرُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

يَقُولُ مُحَقِّقُهُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ :  
تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ الْجُزْءُ الثَّلَاثُ مِنَ الْكِتَابِ  
يَتْلُوهُ فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ تَرْجَمَةَ مَجْدِ الدِّينِ بْنِ تَيْمِيَّةَ (ت: ٦٥٢هـ)  
وَكَانَ الْفِرَاعُ مِنْ مُرَاجَعَتِهِ وَتَضْحِيحِهِ وَالتَّعْلِيلِ عَلَيْهِ فِي لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ  
الْعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الْآخِرِ سَنَةِ ١٤٢٤هـ فِي مَنْزِلِي بِمَكَّةَ شَرَفَهَا اللَّهُ  
وَهَذِهِ التَّجْزِأَةُ مِنْ عَمَلِ الْمُحَقِّقِ

